قام الطالب بالإصلاحات المطلوبة من قبل اللجنة
المشرف د/ محمد الخضر الناجي ضيف الله
المناقش د/ سليمان الصادق البيرة
المناقش د/ أحمد بن نافع المورعي

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
دراسات عليا
قسم الكتاب والسنة

منهج الإمام البخاري في التفسير
من خلال كتابه (الصحيح)

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير

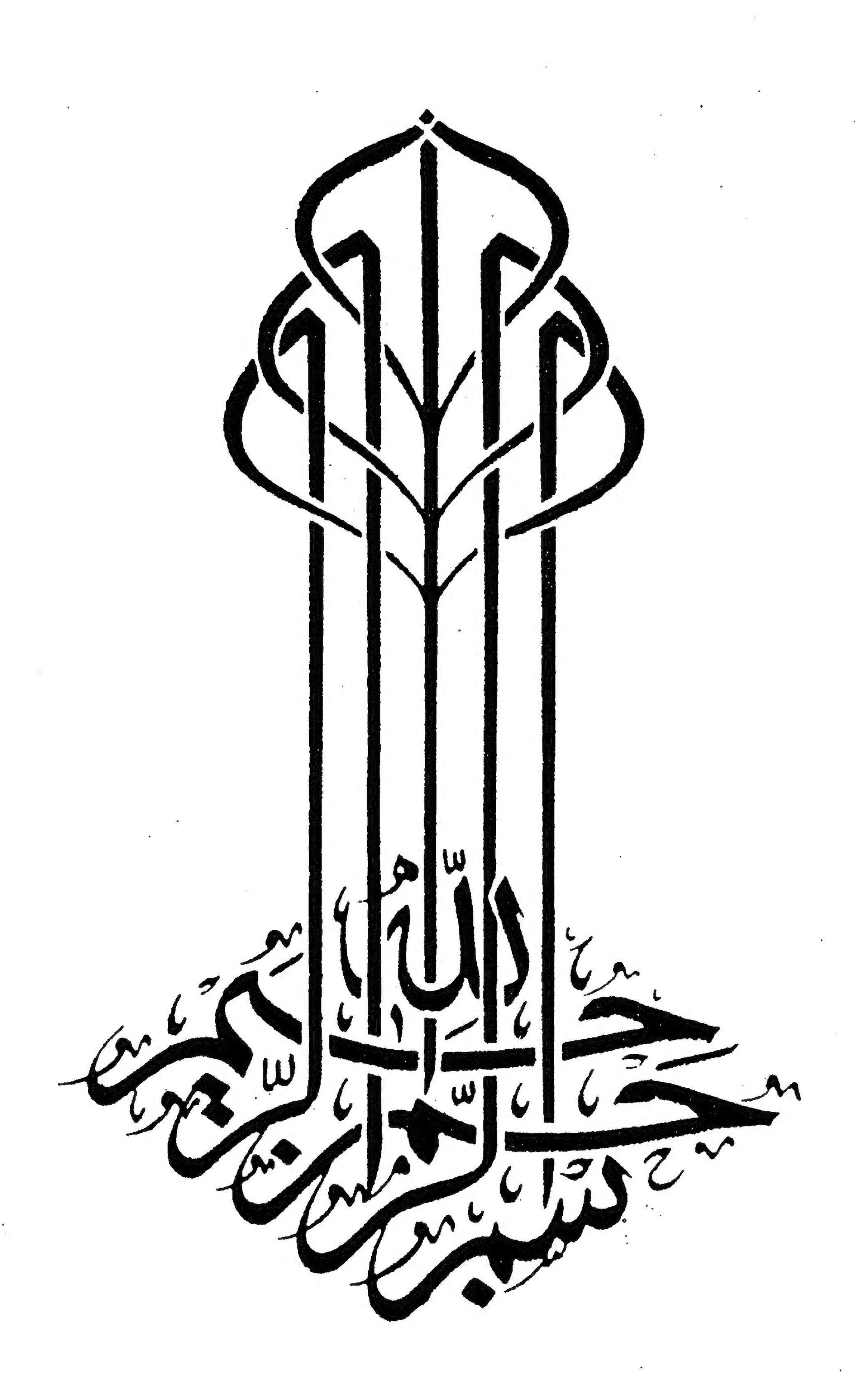


إعداد الطالب
سيداحمد الإمام بن خطري

إشراف
الدكتور / محمد الخضر الناجي ضيف الله

عام ١٤١٥هـ

الجزء الأول


بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص رسالة (منهج الإمام البخاري في التفسير من خلال كتابه ((الصحيح))

تتلخص هذه الرسالة في مقدمة وثلاثة أبواب وخاتمة .

أما المقدمة فقد احتوت على أسباب الاختيار وأهمية الموضوع وخطة البحث ومنهج الباحث .

أما الباب الأول فقد كان عن حياة الإمام البخاري والحديث عن كتابه ، وعلاقته بالتفسير ومراحل التفسير قبل البخاري كالتفسير في زمنه ﷺ وهل فسر الرسول ﷺ كل القرآن ؟ ثم مراحل التفسير زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم حتى زمن البخاري وهل كتب ابن عباس رضي الله عنهما تفسيره بنفسه ؟ ومن هو أول من فسر تفسيراً مرتبا ؟

أما الباب الثاني فكان عن كيفية استعمال البخاري لعلوم القرآن تفسيراً ، وشمل ذلك منهجه في أول ما نزل وآخر ما نزل وأسباب النزول والناسخ والمنسوخ والقراءات ، وغريب القرآن وكان منهجه في هذه المواضيع يجمع بين الكثرة والدقة والبراعة العلمية .

أما الباب الثالث فكان عن الأسس العامة والخاصة لمنهج البخاري في التفسير .

أما الأسس العامة « الأصلية » : فهي تفسير القرآن بالقرآن وتفسير القرآن بالسنة وأقوال الصحابة التابعين ، وتفسير القرآن اعتماداً على اللغة العربية كالتصريف والاستشهاد بالشعر وأقوال العرب الموضحة للتفسير ، وهل في القرآن ألفاظ غير عربية ؟

أما الأسس الخاصة « الفرعية » : فكانت عن منهجه في تفسير آيات العقيدة وآيات العبادات وآيات القصص فكان منهجه في آيات العقيدة هو إحكام الردود على الخوارج والمرجئة - مرجئة الفقهاء - والقدرية والمعتزلة والكلابية والجهمية ومن سار على نهجهم واستخدم في هذه الردود بلاغة تذكر وتشكر .

وكان منهجه في آيات العبادات هو التأصيل والتفريع فيؤصل المسائل ويفرع الأقوال فظهرت في آيات الاحكام إمامته الفقهية وبرز إماماً مجتهداً متفنناً وشمل ذلك منهجه في آيات الطهارة والصلاة والزكاة والصوم والحج والعمرة وغير ذلك .

وختم هذا الباب بمنهجه في قصص القرآن ، فكان منهجه هو أن يجمع غريب القصة من القرآن ثم يتبع ذلك بالمرويات الصحيحة ويشير إلى تلك التي ليست على شرطه إشارة خفية وظهر هنا عمقه التاريخي وبعده عن الإسرائيليات إلا في القليل النادر .

أما الخاتمة فكانت عن أهم نتائج البحث والاقتراحات ، والفهارس العلمية ، ومن أهم هذه النتائج :

١ - أن الإمام البخاري جعل التفسير هدفاً وغاية من أهداف كتابه ؛ حيث أصّل ستة وخمسين كتاباً تأصيلاً تفسيرياً وترجم أكثر من ألف ترجمة تفسيرية شملت الناسخ والمنسوخ وأسباب النزول وغريب القرآن وتفسير القرآن بالقرآن ، وبأقوال الصحابة والتابعين واللغة العربية .

٢ - أن الإمام البخاري إمامٌ في التفسير كما هو إمام في الحديث والفقه ، وكادت إمامته في الحديث والفقه أن تغطيَ على إمامته في التفسير ؛ حيث أوشك الأئمة أن يهملوا التنويه عن هذا الجانب .

٣ - أن الإمام البخاري دافع عن عقيدة أهل السنة والجماعة ضد أصول الفرق الإسلامية الكبيرة دفاعاً لا نظير له ، وقد خفي ذلك على بعض الدارسين .

٤ - أن المفسرين الكبار كانوا عالة على الإمام البخاري في التفسير خصوصاً عند الترجيح كابن العربي ، والقرطبي ، وابن كثير ، ومن أخذ عنهم كالشوكاني وغيره .. .

٥ - ظهر من خلال البحث استقلالية الإمام البخاري الفكرية والمنهجية والاستنباطية . ويظهر ذلك جلياً في مواقفه العقدية ، والتفسيرية ، واللغوية ، والفقهية على السواء .

والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

الباحث / سيد أحمد الإمام | المشرف د/ محمد الخضر الناجي | العميد د/ عبدالله عمر الدميجي

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمــــــة

الحمد لله الكبير المتعال ، المتفرد بالجلال والكمال ، المنزه عن الأشباه والأمثال المحمود على ما تزايد من النعم وتكاثر من الإفضال ، حمداً متواصلاً ما تعاقب الغدو والآصال ، حمداً تزكوا به الصالحات من الأعمال ، وتتحقق به جميع الآمال، والصلاة والسلام على المؤيد بالمعجزات الظاهرات الذي أنزل عليه القرآن آيات بينات ، فبين منه المقاصد والغايات ، ووضح منه المشكلات والمجملات ، وخصص العمومات وقيد المطلقات ، محمد وآله وصحبه والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد : فإن الله تعالى أمر رسوله صلى الله عليه وسلم بالبلاغ والبيان ، فقال تعالى ﴿ يأيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإلم تفعل فما بلغت رسالته .. ﴾ وقال تعالى : ﴿ وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ﴾ فقام صلى الله عليه وسلم بالبلاغ والبيان أفضل قيام حيث علم الصحابة القرآن كلمة كلمة وآية آية وسورة سورة ثم كتبوه عنه وحفظوه ، ثم بين لهم على مدى ثلاث وعشرين سنة ما حواه هذا القرآن العظيم من الأسس العقدية ، والفضائل الخلقية ، والأركان التعبدية والأنماط التعاملية ، علاوة على بيان ما حذر منه من المهلكات وما ندب إليه من المنجيات وأشهدهم على ذلك كله في حجة الوداع فشهدوا بأنه بلغ الرسالة وأدىالأمانة وجاهد في الله حق جهاده حتى أتاه اليقين ، وفي أثناء ذلك كتب كبار الصحابة رضي الله عنهم مصاحفهم كعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وأبي بن كعب وعبدالله بن مسعود ، وكان بعضهم يعلق على هذه المصاحف بعض الكلمات التوضيحية فظهر أول تقييد من الصحابة لمفردات القرآن ومسائله ، يقول السيوطي – رحمه الله –

وظهر لي نوع سادس - يعني من أنواع القرآن - يشبه أنواع الحديث المدرج وهوما زيد في القراءات على وجه التفسير كقراءة سعد بن أبي وقاص (وله أخ أو أخت من أم) وكقراءة بعضهم (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج ..) .

وقال مجاهد - رحمه الله - (لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود قبل أن أسأل ابن عباس ما احتجت أن أسأله عن كثير مما سألته عنه) وقال أبو عبيدة (المقصود من القراءة الشاذة تفسير القراءة المشهورة وتبيين معانيها كقراءة عائشة - رضي الله عنها - (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر ..) وكقراءة ابن مسعود (فاقطعوا أيمانهما) .. وقد كان يروى هذا عن التابعين فيستحسن فكيف إذا روى عن كبار الصحابة ثم صار في نفس القراءة فهو أكثر من التفسير وأقوى ، وأدنى ما يستنبط من هذه الحروف معرفة صحة التأويل .

قال ابن الجزري - رحمه الله - (وربما كانوا يدخلون التفسير في القراءات إيضاحاً وبياناً ..) .

ثم بعد كبار الصحابة تمحورت الدراسات التفسيرية على أيدي مجموعة من الصحابة كعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله وأبي هريرة وأنس بن مالك وعائشة رضي الله عنهم ، ثم برز التابعون الذين أخذوا التفسير عن الصحابة كعلقمة بن قيس والأسود بن يزيد ومرة الهمذاني وأبي العالية وقتادة بن دعامة السدوسي ومجاهد بن جبر وسعيد بن جبير وعكرمة وعطاء بن أبي رباح والحسن البصري وعلي بن أبي طلحة ومحمد بن شهاب الزهري وزيد بن أسلم وغيرهم وظهرت في هذه الفترة بواكر التأليف في التفسير الموضوعي فألف فيه عطاء بن مسلم وقتادة بن دعامة السدوسي ومحمد بن شهاب الزهري فهؤلاء ألفوا في ناسخ القرآن ومنسوخه .

ثم بعد هذه الفترة جاءت مرحلة التدوين الذهبية لجميع العلوم الإسلامية وخاصة التفسير فألف أبان بن تغلب ومقاتل بن سليمان وشعبة بن الحجاج والثوري ووكيع وابن عيينة ، وروح بن عبادة والفراء وأبو عبيدة معمر بن المثنى وعبدالرزاق وآدم بن أبي إياس وأبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن راهويه ، وعن هؤلاء جميعاً أخذ الإمام البخاري التفسير .

هذا وقد خلفت هذه الفترة الزمنية المذكورة مكتبة إسلامية كبيرة في جميع جوانب المعرفة الإسلامية كالتفسير والحديث والفقه واللغة والتاريخ مما شكل تراثاً عريقاً للأمة الإسلامية المعاصرة ، وقد كان تحقيق هذا التراث وتحديد مناهجه وجميع متفرقاته والموازنة بين محتوياته وطبعه وإخراجه للناس ، خلاصة جهود مشكورة وأعمال مبرورة قام بها العلماء والباحثون المعاصرون خدمة للدين الإسلامي ، وإظهاراً لعلوم العلماء السابقين ، وبياناً لماهم على الأمة الإسلامية من وافر فضل وكريم خصال ، وإن الكتابة عن العلماء وجهودهم ومناهجهم ينبغي أن تتعدد وتجدد ، وأن تكون مصاغة بأرقى الأساليب ، وفي كل الميادين حتى تبقى جهود علمائنا الأفاضل ماثلة أمام الأجيال مواكبة لكل العصور بعيدة عن الخمول والركود ، فكم من قول مات لعدم إشاعته ومذهب ضاع لعدم كتابته ومدارسته ، وما رفع منار المذاهب المنتشرة والأقوال والآراء الظاهرة إلا مداومة الدراسة لها والكتابة عنها والإشادة بها .

ومن هذا المنطلق جاء اختيار هذا الموضوع (**منهج الإمام البخاري في التفسير من خلال كتابه الجامع الصحيح ..**) حيث إن هذا الموضوع لم يلق – حسب اطلاعي – ما يستحقه من الدراسة الحديثة المستقلة ، وذلك بغية إبراز ماللإمام البخاري من جهود ومناهج في التفسير حيث إن التفسير عنده ذو خصوبة فائقة وذلك لقوة مأخذه ودقة ملحظه مما يجعل البحث فيه يكتسي أهمية قصوى ويمكن تلخيص هذه الأهمية في الأمور التالية .

أولاً : إبراز ما أسداه الإمام البخاري على التفسير من تأصيل لقواعده وتنوع في مناهجه وأساليبه ومسالكه ، وهو جانب كاد أن تغطي عليه إمامته في الحديث والفقه ، حتى خفي على كثير من الباحثين ما لهذا الإمام من جهود ومناهج في التفسير .

ثانياً : إظهار منهج البخاري العقدي السلفي في التفسير حيث إن الشائع عند الدارسين قصر جهود البخاري في العقيدة على رسالة (خلق أفعال العباد) وبيان منهجه هنا يجنب الأوساط العلمية التفسيرية - لو سارت عليه - مزالق عقدية كثيرة .

ثالثاً : إنه قد كتبت عن الإمام البخاري وكتابه رسائل عديدة منها الإمام البخاري محدثاً وفقيهاً ، وفقه الإمام البخاري في الصيام والحج ، والإمام البخاري وصحيحه ، وسيرة الإمام البخاري ، والإمام البخاري إمام الحفاظ والمحدثين ، وغيرها من الرسائل ، فكان من المناسب أن يكتب عن هذا الجانب المهم من كتاب الإمام البخاري حتى تكتمل الصورة ناصعة عن جهود هذا الإمام الإسلامية .

رابعاً : إن هذا الموضوع يتناول جملة وافرة من الآيات والأحاديث والآثار وأقوال السلف العقدية والفقهية ، والخلافية ، مما يجعله جديراً بالدراسة والبحث .

خامساً : إنه يكفي الباحث شرفاً أن يتتلمذ على أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى - صحيح الإمام البخاري - فإن ذلك يعطيه ذخيرة علمية ودربة قوية على التصرف في فنون المعرفة المختلفة وذلك هو المنشود من هذه المرحلة الدراسية .

<u>وبعد هذا</u> أتقدم بالشكر والتقدير والثناء والدعاء للقائمين على جامعتنا العريقة،جامعة أم القرى،وعلى رأسهم معالي مدير الجامعة الدكتور / سهيل قاضي، ومعالي الدكتور/ راشد الراجح مديرها السابق ، وعميد كلية الدعوة وأصول الدين الدكتور / عبد الله عمر الدميجى ، والدكتور/

علي بن نفيع العلياني ، عميدها السابق ، والدكتور عبد الله محمد شفيع وكيل الكلية ، والدكتور عبد الله الغامدي رئيس قسم الكتاب والسنة ، والدكتور/ محمد سعيد بخاري ، رئيسه السابق . فجزى الله الجميع بخير الجزاء .

وأقول : إن هذه الجامعة تعتبر مفخرة للأمة الإسلامية عامة وللسعودية خاصة ، وللطلاب وللأساتذة الكرام المنتسبين لهذه الجامعة المباركة.

فوراء هذه الجامعة نيات حسنة وهمم عالية وقلوب نقية وأياد بيضاء .

كما أتقدم بالشكر والدعاء للأستاذين الفاضلين : الدكتور / سليمان الصادق البيرة ، والدكتور / أحمد نافع المورعي ، اللذين قبلا مع كثرة أعمالهما المثمرة مشاركتنا في هذه الجلسة المباركة واكتفي بالدعاء لهما عن الإطناب في ذكر مآثرهما الكثيرة فجزاهما الله خير الجزاء إنه ولي ذلك والقادر عليه .

كما أتقدم بالشكر والدعاء لفضيلة المشرف على هذه الرسالة الشيخ الدكتور/ محمد الخضر الناجي ضيف الله ، فلقد كان خلقه رفيعاً وعلمه واسعاً وصدره مفتوحاً، وبيته مريعاً ، ورأيه صائباً ، وتوجيهاته سديدة ، وصحبته مباركة ، فجزاه الله عن ذلك كله خير الجزاء إنه هو القادر على ذلك .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

خطة البحث : وتشمل على ثلاثة أبواب وخاتمة :

الباب الأول : الامام البخاري وصحيحه ومراحل التفسير قبله وفيه فصلان :

الفصل الأول : الامام البخاري وصحيحه وفيه مبحثان :

المبحث الأول : ترجمة موجزة للامام البخاري - وفيه مطالب :

المطلب الأول : نبذة مختصرة عن عصر الامام البخاري ٠

المطلب الثاني : اسمه - نسبه - ولادته ٠

المطلب الثالث : نشأته العلمية ، ورحلاته ٠

المطلب الرابع : كتبه ، وثناء العلماء عليه ٠

المطلب الخامس: محنتـــه ووفاته ٠

المبحث الثاني : الجامع الصحيح وعلاقته بالتفسير وفيه مطلبان :

المطلب الأول : التحقيق في اسم الكتاب ٠

المطلب الثاني : كتبه و تراجمه وعلاقتها بالتفسير ٠

الفصل الثاني : مراحل التفسير قبل الامام البخاري وفيه مباحث :

المبحث الأول : التفسير والتأويل والفروق بينهما ٠

المبحث الثاني : مراحل التفسير قبل البخاري وفيه مطلبان :

المطلب الأول : مرحلة التفسير الأولى في عهده صلى الله عليه وسلم٠

المطلب الثاني : هل فسر الرسول صلى الله عليه وسلم كل القرآن ؟
والخلاف في ذلك ٠

المبحث الثالث : التفسير في عهد الصحابة وحتى عهد البخاري
وفيه مطلبان :

المطلب الأول : التفسير في عهد الصحابة إجمالاً ٠

المطلب الثاني : مراحل التفسير الأخرى وعلاقة البخاري بها٠

المطلب الثالث : عناية البخاري بأصول أحكام وفروع آيات العبادات

المبحث الثالث : منهج البخاري في قصص الأنبياء عليهم الصلاة والسلام - وفيه مطالب •

المطلب الأول : تفاضل الأنبياء عليهم السلام وفائدة البحث فيه •

المطلب الثاني : قصة آدم عليه السلام وعربيها في البخاري•

المطلب الثالث : قصص موسى عليه السلام وعربيها في البخاري•

المطلب الرابع : قصة داود وسليمان عليهما السلام والاسرائليات في قصتهما .

منهج البحث :

١ - اعتمدت على نسخة (الجامع الصحيح) التي شرح عليها الحافظ بن حجر - رحمه الله - والمشهورة - الطبعة السلفية ، التي علق على أولها الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، واكتفي في الاحالة على الكتاب والجزء والصحيفة •

٢ - جمعت مادة مباحث الرسالة من جميع كتب الجامع وأبوابه وتراجمه •

٣ - عنيت بمنهج الامام البخاري في التفسير وبيان آرائه التفسيرية والعقدية والفقهية•

٤ - اكتفي عند التخريج بالاحالة إلى كتب الحديث المعتمدة واقتصر على عبارات الأئمة عند التصحيح والتحسين والتضعيف •

٥ - جعلت كتاب (صحيفة علي بن أبي طلحة) وتفسير عبد الرزاق ومجاز القرآن لأبي عبيدة ومعاني القرآن للفراء وتفسير الامام الطبري أصولاً لتخريج ما يورده الامام البخاري من الآثار في التفسير ثم الاعتماد مع ذلك على تخريج الحافظ ابن حجر في الفتح لهذه الآثار •

٦ – توضيح المبهمات والمهملات في الأسانيد والمتون في صحيح البخاري .

٧ – توثيق النقول الواردة في البحث .

٨ – التعريف ببعض الأعلام الوارد ذكرها في البحث .

٩ – أعلق على القضايا العلمية إذا دعت الضرورة لذلك .

١٠– أعزو الآيات الواردة في البحث إلى سورها مع رقم الآية .

١١– أعزو الأشعار إلى قائلها مع بيان مصادرها .

الخاتمة : وتتضمن أهم نتائج البحث ، واقتراحين .

والفهارس : ويشتمل الفهارس التالية :

١ – فهرس الآيات القرآنية .

٢ – فهرس الأحاديث والآثار .

٣ – فهرس غريب القرآن .

٤ – فهرس الأشعار .

٥ – فهر المصادر .

٦– فهرس الموضوعات .

الباب الأول

الباب الأول : الإمام البخاري وصحيحه ، والتفسير ومراحله

وفيه فصلان :

الفصل الأول : الإمام البخاري وكتابه وعلاقته بالتفسير

المبحث الأول : ترجمة موجزة للإمام البخاري

المبحث الثاني : الجامع الصحيح وعلاقته بالتفسير

الفصل الثاني : مراحل التفسير قبل البخاري

المبحث الأول : التفسير والتأويل والفرق بينهما

المبحث الثاني: مرحلة التفسير في عهده صلى الله عليه وسلم

المبحث الثالث : هل فسـر الرسول صلى الله عليه وسلم القرآن كله؟

المبحث الرابع: التفسير في عهد الصحابة رضي الله عنهم إجمالاً.

المبحث الخامس : التفسير عند صغار الصحابة والتابعين.

أ – صغار الصحابة والتابعين

ب – مرحلة التأليف في التفسير

ج – علاقة صحيح البخاري بهذه المراحل

د – أول من فسرالقرآن تفسيراً مرتبا

المبحث الأول : ترجمة موجزة للإمام البخاري*

المطلب الأول : نبذة مختصرة عن عصره :

عاصر الإمام البخاري حقبة تاريخية مزدهرة في جميع ميادين الحياة حيث عـاش

---

* الكتب التي ترجمت للإمام البخاري :

أ - ١- الفهرست لابن نديم ص ٣٢١ - دار المعرفة بيروت ١٣٩٨ . ت (٤٣٨) هـ .

٢ - تاريخ بغداد للبغدادي ج٢ص ٤ - ٣٤ دار الكتاب العربي بيروت . ت (٤٦٣) هـ .

٣ - طبقات الحنابلة للقاضي أبي يعلى ج١ ص ٢٧١ - ٢٧٩ دار المعرفة . ت (٥٢٦) هـ .

٤ - الأنساب للسمعاني - الجعفي - ط محمد أمين بيروت ١٤٠٠هـ على الطبقة العثمانية بحيدرأباد الهند - ١٩٦٣ - ص ٢٦٨/٣ . ت (٦١٥) هـ .

٥ - الكامل في التاريخ لابن الأثير ٢٤٠/٧ - دار صادر ١٣٩٩هـ . ت (٦٣٠) هـ .

٦ - تهذيب الأسماء للنووي ج٧٣/٦٧/١ ت (٦٧٦) هـ .

٧- وفيات الأعيان لابن خلكان ١٩١/١٨٨/٤ - دار صادر . ت (٦٨١) هـ .

٨- تذكرة الحفاظ للذهبي ٥٥٧/٥٥٥/٢ دار إحياء التراث بالأوفست عـن طبعة حيدرأباد - مؤسسة الرسالة - بيروت . ت (٧٤٨) هـ . ٩ - سير أعلام النبلاء ١٢ / ٣٩١ . ت (٧٤٨) هـ .

١٠ - الوافي في الوفيات للصفدي ج٢٠٦/٢ ط : افراتر ستانيز ١٤٠١هـ . ت (٧٦٤) هـ .

١١ - طبقات الشافعية للسبكي ٢/٢- ١٩ دار المعرفة . ت (٧٧١) هـ .

١٢ - البداية والنهاية لابن كثير ج١١ ص ٢٨/٢٤ مكتبة المعارف - بيروت ١٩٧٧م . ت (٧٧٤) هـ .

١٣ - مقدمة الكرماني ج١ ص ١١ . ت (٧٨٦) هـ .

١٤ - هدى الساري للحافظ ابن حجر - ط السلفية . ت (٨٥٢) هـ .

١٥ - مقدمة عمدة القارى ج١ ص ٥ . ت (٨٥٥) هـ .

١٦ - مقدمة ارشاد الساري ج١ ص٥٥ . ت (٩٢٣) هـ .

١٧- سيرة الإمام البخاري للعلامة الشيخ عبد السلام المباركفوري - ط٣ - دار البحوث الهند ١٤٠٧هـ . ت(١٣٤٢) هـ .

١٨ - كوثر المعاني الدرارى - للإمام محمد الخضربن مايابى الجكني الشنقيطي : ط دار البشير ،عمان . ت(١٣٥٤ هـ) .

ب - ١ - الإمام البخاري إمام الحفاظ والمحدثين للشيخ تقي الدين الندوي الظاهري - دار القلم - دمشق ط٣ .

٢ - الإمام البخاري وصحيحه د/عبد الغني عبدالخالق - ط دار المنار - حدة أولى -

٣ - الإمام البخاري محدثاً وفقيهاً د/ الحسيني عبد المجيد هاشم ط/ الدار القومية للطباعة - القاهرة .

٤ - الإمام البخاري فقيه المحدثين د/ نزار عبد الكريم الحمداني : ط: معهد البحوث بجامعة أم القرى ١٤١٢هـ .

معظم عمره المبارك في زمن المأمون (١) والمعتصم (٢) والواثق(٣) والمتوكل(٤) تلك الحقبة التاريخية التي تعتبر امتداداً لأيام الرشيد(٥) التي وصفها المؤرخون " بأنها من حسنها كأنها أعراس "(٦) فكانت أيام شموخ وارتفاع وانتصارات ، فقد ساد فيها الاستقرار السياسي والرخاء الاقتصادي والتقدم العلمي ، فذلك العصر هو عصر نضوج الحديث وعلومه ، والفقه ومذاهبه ، والتفسير والتاريخ ، وأكمل المأمون فيه ترجمة كتب الأوائل ، فأحكم فيه المتكلمون ، طرق علم الكلام الفلسفي فنتج عن ذلك القول بخلق القرآن(٧) ٠

---

(١) المأمون : هو عبد الله بن هارون الرشيد أحد خلفاء بني العباس ولد ١٧٠ وكان أديباً يحب العلم ويوليه عنايته أمر بتعريب الكتب ، وفي عهده فتن الناس بالقول خلق القرآن ، تـ ٢١٨ ٠ سير أعلام النبلاء ٢٧٢/١٠ وتهذيبه ٣٧٠/١ ، والتاريخ الاسلامي ١٩٧/٥ ٠

(٢) المعتصم : هو أبو اسحاق محمد بن هارون الرشيد ولد سنة ١٨٠ اشتهر بالشجاعة وقوة الجهاد ومدحه أبو تمام بقصيدته البائية لما فتح عمورية ولم تكن له اهتمامات بالعلم والمعرفة ، توفي سنة ٢٢٧ هـ ، أخذ عليه استداده في محنة القول بخلق القرآن " ٠

(٣) الواثق : هو هارون بن محمد تولى الخلافة ٢٢٧ أظهر القول بخلق القرآن وأخذ بقول ابن أبي دؤاد في حمل الناس على ذلك ثم تراجع في آخر أمره فخفف في ذلك ، توفي سنة ٢٣٢، التاريخ الإسلامي٣٩١ – ٤٠٦ ٠

(٤) المتوكل : هو جعفر بن محمد المعتصم ٢٣٢ أظهر الميل إلى أهل السنة وأنهى المحنة وكتب بذلك إلى الآفاق سنة ٢٣٤ مما جعل بعض المؤرخين يقارن بينه وبين الصديق في موقفه من مانعي الزكاة وعمر بن عبد العزيز في رد المظالم ٣١ ٠

انظر المرجع السابق وتاريخ الاسلام ٢٣٧٠/٥

(٥) الرشيد : هو هارون بن المهدي : محمد بن المنصور (أبو جعفر) عهد له أبوه بالخلافة كان من أنبل الخلفاء... ذا حج وجهاد وعز وشجاعة ورأي. توفي سنة ١٩٣ هـ تهذيب سير أعلام النبلاء ج٣٢٤/١ والسير ج٢٨٦/٩ .

(٦) تاريخ الخلفاء الراشدين للسيوطي ص ٣٢٨ ط١ عام ١٤٠٦ دار القلم ٠

(٧) المصادر السابقة .

وكان البخاري وقتها مازال يسمع ويحفظ ويجمع ويؤلف ، وشهد انتصارات المحدثين الباهرة أيام المتوكل ، حيث ارتفع صوت السنة وخفت صوت البدعة وامتلأت المدارس والمساجد بالمحدثين ، وكان البخاري قد طار صيته وعلت مكانته العلمية وصحب الأكابر مثل الامام أحمد بن حنبل(١) وعلي بن المديني(٢) وغيرهما من كبار علماء السنة .

ولم ترو لنا كتب التاريخ والتراجم أي احتكاك للإمام البخاري بالسلطة وتأثره بها إلا في آخر حياته ، عندما امتنع عن أن يدخل إلى السلطان "والي(٣) بخارى" فحدث بينهما خلاف كان الوالي فيه أضعف من الإمام البخاري حتى استعان عليه بالعلماء فأخرجه من وطنه بخارى وسيأتي ذلك إن شاء الله تعالى .

---

(١) قال الحافظ : أحمد بن حنبل الشيباني المروزي نزيل بغداد أبو عبد الله أحد الأئمة ، حافظ فقيه حجة وهو رأس الطبقة العاشرة مات سنة إحدى وأربعين ومائتين ، روى له الجماعة ، تقريب ص ٨٤ .

(٢) علي بن المديني هو : علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولاهم أبو الحسن ثقة ثبت إمام أهل عصره في الحديث ، وعلله شيخ البخاري ، مات سنة ٢٣٤ هـ من العاشرة . خ د ت س . تقريب ص ٤٠٣ .

(٣) هو خالد بن أحمد بن خالد النهلي أحد أمراء بني العباس ، كان عالماً بالحديث وكان مما يؤخذ عليه محنته للبخاري هذه دعى عليه البخاري فمات محبوساً سنة ٢٦٩ هـ . والندوي ص ٧٤ وتهذيب السير ج١/٥١٢ رقم ٢٣٠٧ وسير أعلام النبلاء ج١٣/١٣٧ .

المطلب الثاني : اسمه ونسبه وولادته ونشأته

هو محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة (بضم الميم وكسرها) ابن بردِزبه(١) أبو عبد الله الجعفي - ولاء - أسلم جده المغيرة على يد اليمان الجعفي والي بخارى فنسب إليه (*).

كان والده "اسماعيل" من العلماء العاملين والنبلاء الورعين . سمع من مالك(٢) بن أنس ورأى حماد(٣) بن زيد ، وصافح عبد الله بن المبارك(٤) ،

---

(١) بموحدة مفتوحة ثم راء ساكنة ثم دال مهملة مكسورة ثم زاي ساكنة ثم موحدة مفتوحة ثم هاء .
قال الحافظ : هذا هو المشهور في ضبطه وجزم به ابن ماكولا هدى الساري ص ٤٧٧ وشرح النووي ص٤ ، وتاريخ بغداد ١١/٢ ، ومعناه بالعربية : الزراع المقدمة ٤٧٧ ، قال النووي : ويقال للبخاري جعفي لأنه مولى يمان الجعفي ولاء إسلام ، والجعفي : بضم الجيم وسكون العين وفي آخرها فاء ، هذه نسبة إلى قبيلة جعفي بن سعد العشير وهو من مدحج قال في القاموس وجعفي ككرسي : ابن سعد العشيرة أبو حي باليمن والنسبة جعفي ص ١٠٢٩ . والبخاري نسبة إلى بخارى وتهذيب الأسماء للنووى ١/٦٧

(٢) مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي : أبو عبد الله المدني الفقيه إمام دار الهجرة رأس المتقنين وكبير المثبتين حتى قال البخاري أصح الأسانيد كلها مالك عن نافع عن ابن عمر ، من السابعة ، مات سنة ١٧٩ وكان مولده ثلاثا وتسعين ، وروى له الجماعة ، تقريب ص ٥١٦ رقم ٦٤٢٥ .

(٣) حماد بن زيد بن درهم الأزدي البصري أبو اسماعيل الضرير ثقة ثبت فقيه .
قال فيه ابن مهدي لم أر أحداً قط أعلم بالسنة ولا بالحديث الذي يدخل في السنة من حماد بن زيد ت ١٧٩ . تقريب ص١٧٨ ، طبقات ج٧/٢٨٦ من الثامنة روى له الجماعة .

(٤) عبد الله بن المبارك المروزي مولى بني حنظلة ، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير من الثامنة مات سنة إحدى وثمانين وله ثلاث وستون سنة ، روى له الجماعة ، تقريب ص٣٢٠ ، ولد ١١٨ - ١٨١ ، رقم ٣٥٧٠ ، تهذيب ٥/٣٨١ . وانظر تاريخ بغداد ج١١/

(*) البخاري نسبة إلى بخارى بالقصر والمد وهي مدينة مشهورة من أعظم مدن ما وراء النهر تبعد ثمانية أيام من سمرقند ويعبر إليها من (آمل الشط) وبينها وبين جيحون يومان ، وبينها وبين سمرقند سبعة أيام وانظر مراصد الاصطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع لعبد المؤمن البغدادي المتوفى ٧٣٩ هـ تحقيق علي البجاوي - دار المعرفة بيروت - ج١ / ١٦٩ ، والإمام البخاري لشيخنا نزار عبد الكريم ص ٢٦ . (وهي الآن ضمن حدود دولة ازباكستان .)

وحدث عن أبي معاوية بن صالح[١] وجماعة وترجم له ولده البخاري في التاريخ وابن حبان في الثقات[٢] .

وروى عنه يحيى[٣] بن جعفر البيكندي وأحمد بن حفص وغيرهما وقال : أحمد بن حفص دخلت عليه عند موته فقال لا أعلم في جميع مالي درهماً من شبهة قال : أحمد بن حفص فتصاغرت إلى نفسي عند ذلك[٤] .

---

(١) أبو معاوية محمد بن خازم - بمعجمتين - الضرير الكوفي ، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش قد يهم في حديث غيره من كبار التاسعة مات سنة ١٩٥ وله ٨٢ سنة وقد رمي بالارجاء روى له الجماعة ، التقريب ص ٤٧٥ رقم : ٥٨٤١ .

(٢) التاريخ الكبير ٣٤٢/١ - وطبقات الشافعة ج٢ ص٣ للسبكي .

(٣) يحيى بن جعفر بن أعين الأزدي البخاري ثقة من العاشرة مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين . تقريب ص٥٨٨ رقم : ٧٥٢١ روى له البخاري .

أحمد بن حفص بن عبد الله بن راشد السلمي النيسابوري أبو علي بن أبي عمر صدوق من الحادية عشرة توفي سنة ثمان وخمسين ومائتين ، روى عنه البخاري وأبو داود والنسائي . تقريب ص٧٨ رقم : ٢٨ ، وانظر (الإمام البخاري للشيخ نزار الحمداني ص٢٨ .

(٤) المراجع السابقة .

ولادتـــه

(١٩٤ - ٢٥٦ هـ)

ولد الإمام البخاري في بيت علـم وفضـل وصـلاح يـوم الجمعـة بعـد صلاتهـا لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر شوال (ببخارى) سنة أربع وتسعين ومائة .

قال النووي : وهذا التاريخ متفق عليه بين العلماء (١) .

وقال ابن خلكان : (إن ولادته كـانت لاثنـتي عشـرة ليلـة خلـت مـن الشـهر المذكور)(٢) وهذا متقارب .

توفي والده - اسماعيل - عنه وهو صغير فنشـأ البخـاري يتيمـاً في حجـر* أمـه ومعه أخ له أكبر منه اسمه أحمد ، وترك اسماعيل مالاً حلالاً مباركاً .

وروى أنه ذهب بصره وهو صغير فرأت والدته ابراهيم الخليل عليه السـلام في المنام فقال لها يا هذه قد رد الله على ابنك بصره بكثرة دعائك)(٣).

فنشأ البخاري علـى يـد هـذه المـرأة المباركـة بذلـك المـال المبـارك فبـارك الله فيـــه .

وهل ينبت الخَطيّ إلا وشيجة ... وتغرس إلا في منابتها النخل (٤)

---

(١) شرح النووي ص٤ . وتاريخ بغداد ٦/٢ وطبقات الحنابلة ٢٧٨/١ ، وارشـاد السـاري ج١ ص٣١ ، ومقدمـة فتح الباري ص٤٧٧ ، وسير أعلام النبلاء ج١٢ ص٣٩١

(٢) وفيات الأعيان لابن خلكان ج١٩٠/٤ .

(٣) طبقات الشافعية ٣/٢ ، وهدي الساري ص ٤٧٨ ، وسيرة الإمام البخاري ص٤٢ - ٤٣ .

(*) بالكسر والفتح ، القاموس ص٤٧٥ .طبعة مؤسسة الرسالة .

(٤) البيت لزهير بن أبي سُلمى من قصيدته المشهورة التي مدح بها هرم بن سنان ومطلعها :

صحى القلب عن سلمى وقد كاد لا يسل ... وأقفر من سلمى التعانيق فالثقل

المطلب الثالث : نشأته العلمية ورحلاته

تدرج البخاري - رحمه الله تعالى - تدرجاً علمياً سريعاً وذلك لجودة حفظه وسيلان ذهنه . فخرج من الكتّاب وعمره أقل من عشر سنين وكان يحفظ وهو صغير سبعين ألف حديث سرداً ، ورد على شيوخه وهو ابن إحدى عشرة سنة وحفظ كتب ابن المبارك ووكيع بن الجراح(١) وهو ابن ست عشرة سنة ، وبدأ في التأليف وهو ابن ثمان عشرة في المدينة المنورة .

روى الخطيب البغدادي(٢) بسنده إلى محمد بن أبي حاتم وراق البخاري قال : قلت لأبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري كيف كان بدء أمرك في طلب الحديث ؟ قال : ألهمت حفظ الحديث وأنا في الكتّاب ، قال وكم أتى عليك إذ ذاك ؟ قال : عشر سنين أو أقل ثم خرجت من الكتاب بعد العاشرة فجعلت اختلف إلى الداخلي وغيره وقال يوماً فيما كان يقرأ على الناس - سفيان عن أبي الزبير عن ابراهيم فقلت له يا أبا فلان إن أبا الزبير لم يرو عن ابراهيم فانتهرني ، فقلت له ارجع إلى الأصل عندك فدخل فنظر فيه ثم خرج فقال لي : كيف هو يا غلام ؟ قلت هو الزبير بن عدي عن ابراهيم فأخذ القلم مني واحكم كتابه فقال صدقت ، فقال له بعض أصحابه ابن كم سنك إذ رددت عليه ؟ فقال إحدى عشرة ، فلما طعنت في ست عشرة سنة حفظت كتب ابن المبارك ، ووكيع ، وعرفت كلام هؤلاء ... "، وكان أول سماعه سنة خمس ومائتين(٣) .

---

(١) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاس - بضم الراء وهمزة ثم مهملة -أبو سفيان الكوفي ، ثقة حافظ عابد من كبار التاسعة مات في آخر سنة ست وأول سنة سبع وتسعين ومائة وله سبعون ستة روى له الجماعة ، التقريب ص٥٨١ ، رقم ٧٤١٤ .

(٢) البغدادي : هو أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الإمام الحافظ الناقد مولف تاريخ بغداد ولد سنة ٣٩٢ وتوفي ٤٦٣ . السير ٢٧٠/١٨ وتهذيبه ٣٨٣/٢ .

(٣) تاريخ بغداد ج٢ ص٦/٧ ، وطبقات الشافعية ج٢ ص ٥،٤ ، وهدي الساري ص ٤٧٨ " وعرفت كلام هؤلاء " يعني أهل الرأي .

قال القسطلاني(١) : وأما بدء أمره فقد ربي في حجر العلم حتى ربا وارتضع ندى الفضل فكان فطامه على هذا اللّبا، وكان يحفظ وهو غلام سبعين ألف حديث سرداً(٢) .

رحلاته العلمية

رحل الإمام البخاري إلى جميع الأقطار الإسلامية الكبيرة مثل (الشام والعراق ومصر والحجاز والجزيرة)(٣) .

ولقي فيها الشيوخ الكبار وروى عنهم الكثير .

قال هو عن نفسه :

" خرجت مع أمي وأخي أحمد إلى مكة فلما حججت رجع أخي بها وتخلفت في طلب الحديث فلما طعنت في ثمان عشرة جعلت أصنف قضايا الصحابة والتابعين وأقوالهم ... وصنفت كتاب التاريخ إذ ذاك عند قبر الرسول صلى الله عليه وسلم " .

---

(١) القسطلاني : أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني (بضم القاف وسكون السين) وقيل بالفتح فيهما القتيبي الشافعي المصري أبو العباس شهاب الدين ولد بالقاهرة وبها توفي (٨٥١ - ٩٢٣) وأشهر كتبه هدي الساري والمواهب الدنية في السيرة النبوية . الاعلام ٢٢١/١ ، وانظرارشاد الساري ٥٦/١ - ٥٩ ، وشرح طلعت الأنوار للشيخ حسن المشاط ص ٦ ، والصوارم والأسنة لمحمد بن أبي مدين ص٣١ .

(٢) هدي الساري ص ٤٧٨ ، وشرح النووي ص ٧ ، وتاريخ بغداد المرجع السابق .

(٣) الجزيرة : هي التي بين دجلة والفرات وهي تجاور الشام سميت الجزيرة لأنها بين دجلة والفرات ، وتشمل ديار بكرلي وديار مصر من أهم مدنها حرّان والرقة والموصل ، وغيرها - المراصد د٣٣١/١ والإمام البخاري لشيخنا نزار الحمدان ص ٧٠ .

وقال : " دخلت إلى الشام ومصر والجزيرة مرتين وإلى البصرة أربع مرات وأقمت بالحجاز ستة أعوام ولا أحصي كم دخلت إلى الكوفة وبغداد " .وسكن في البصرة خمس سنوات معه كتبه يؤلف ويحج كل سنة .

وقال وراقه محمد بن أبي حاتم سمعته قبل موته بشهر يقول كتبت عن ألف وثمانين رجلاً ليس فيهم إلا صاحب حديث وكانوا يقولون "الإيمان قول وعمل يزيد وينقص" (١).

---

١ - المصادر السابقة .

المطلب الرابع : ثناء العلماء عليه وكتبه

قال الإمام أحمد : ماأخرجت خراسان مثل محمد بن اسماعيل(١) - أي البخاري - .

وقال الإمام مسلم : " لا يبغضك إلا حاسد وأشهد أن ليس في الدنيا مثلك"(٢) .

وقال الإمام ابن خزيمة(٣): " ما تحت أديم السماء أعلم بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من محمد بن اسماعيل " .

وقال قتيبة بن سعيد الثقفي(٤): " لوكان البخاري في الصحابة لكان آية "

وقال الترمذي(٥): " لم أر أعلم بالعلل والأسانيد من محمد بن اسماعيل البخاري " .

وقال محمد بن بشار الملقب ببندار(٦):-" محمد بن اسماعيل أفقه خلق الله في زماننا" .

---

(١) طبقات الحنابلة ١/٢٧٧ ، وشرح النووي ص ٤ ، هدي الساري ٤٨٣ .

(٢) شرح النووي ص ٥ .

(٣) هدي الساري ٤٨٥ .

(٤) المرجع السابق ٤٨٢ .

(٥) سنن الترمذي.تحفة الأحوذي للمباركفوري ١٠ / ٤٦٧ .

(٦) هدي الساري ص ٤٨٣ .



وقال يعقوب بن ابراهيم الدورقي ونعيم بن حماد الخزاعي(١): محمد بن اسماعيل فقيه هذه الأمة " . وهذا غيض من فيض من أقوال فطاحل العلماء

ومما قيل فيه :

علا عن المدح حتى ما يزان به ... كأنما المدح في مقداره يضع(٢) .

وكتب إليه أهل بغداد :

المسلمون بخير ما بقيت لهم ... وليس بعدك خير حين تفتقد (٣)

وواصل المتأخرون الثناء عليه .

فقال النووي(٤): واعلم أن وصف البخاري - رحمه الله - بارتفاع المحل والتقدم في هذا العلم على الأوائل والأقران متفق عليه فيما تأخر وتقدم من الأزمان ويكفي في فضله أن معظم من أثنى عليه ونشر مناقبه شيوخه الأعلام المبرزون والحذاق المتقنون .

وقال : ومناقبه لا تستقصى لخروجها عن أن تحصى ومنقسمة إلى حفظ ودراية واجتهاد في التحصيل ورواية ونسك وإفادة وورع وزهادة وتحقيق وإتقان وتمكن وعرفان وأحوال وكرامات من أنواع المكرمات .

ويوضح ذلك ما أشرت إليه من أقوال أعلام أئمة المسلمين أولي الورع والدين والحفاظ النقاد المتقنين الذين لا يجازفون في العبارات بل يتأملونها ويحررونها ويحافظون على صيانتها أشد المحافظات .

وقال الذهبي(٥): كان رأساً في الذكاء رأساً في العلم ورأساً في الورع والعبادة

---

(١) هدي الساري ص ٤٨٣ . (٢) تاريخ بغداد ٢/٢٢ .

(٣) تاريخ بغداد ٢/٢٢ .

(٤) شرح النووي للبخاري ص ٥ - ٦ وهو شرح لقطعة من أول الجامع الصحيح ط : دار الكتب العلمية بيروت، وتهذيب الأسماء ١/٧١ .

(٥) تذكرة الحفاظ ٢/٥٥٥ .

وقال السبكي[١]: هو إمام المسلمين وقدوة الموحدين وشيخ المؤمنين والمعول عليه في أحاديث سيد المرسلين ، وحافظ نظام الدين صاحب الجامع الصحيح وصاحب ذيل الفضل المستميح .

قال الحافظ : (محمد بن إسماعيل ... أبو عبد الله البخاري ... جبل الحفظ وإمام الدنيا في فقه الحديث)[٢]

وقال السيوطي[٣]: الحافظ العالم صاحب الصحيح وإمام الشأن والمعول على صحيحه في اقطار البلدان .

وقال القسطلاني : هوالإمام حافظ الاسلام خاتمة الجهابذة النقاد الاعلام شيخ الحديث وطبيب علله في القديم والحديث إمام الأئمة عجماً وعرباً .

ذو الفضائل التي سارت السراة بها شرقاً وغرباً الحافظ الذي لا تغيب عنه شاردة والضابط الذي استوت لديه الطارفة والتالدة[٤] .

---

(١) طبقات الشافعية ٢/٢ .

(٢) التقريب ص ٤٦٨ رقم ٥٧٢٧ .

(٣) طبقات الحفاظ ص ٢٥٢ .

(٤) ارشاد الساري ١/٥٥ .

المطلب الخامس : محنة البخاري ووفاته

مسألة اللفظ – واللفظية (١) .

تعرضت الأمة الإسلامية سنة ٢١٨هـ لإرهاب فكري بغيض قاده المعتزلة(٢)دعاة حرية الفكر – كما يزعمون – وذلك على يد الخليفة العباسي (٣) المأمون حين أصدر أوامره بامتحان العلماء في مسألة خلق القرآن(٤) وهي فتنة عمت ارجاء خلافته الواسعة واستهدفت أكابر علماء السنة وكان البخاري وقتها لازال طالب علم يجمع ويسمع ويؤلف ويرتب ، وبعد فترة من الزمن وجهاد دؤوب من علماء السنة قاده إمام أهل السنة والجماعة بدون منازع الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله – شيخ الإمام البخاري ، أزاح الله هذه المحنة وأراح منها العباد والبلاد وظهر أهل السنة بارزين منتصرين فامتلأت المدارس والمساجد بالمحدثين بيد أنه تفرعت عن هذه الفتنة ، قضية أخرى هي مسألة " اللفظ " قادها أحد علماء السنة من أصحاب الشافعي وهو الحسين بن علي الكرابيسي(٥) ،

---

(١) قال الحافظ ج٣ص٤٩٢.: ويقال إن أول من قال بها الحسين بن علي الكرابيسي ، فلما بلغ ذلك أحمد بدعه وهجره ثم قال بذلك داود بن علي الأصفهاني رأس الظاهرية وهو يومئذبنيسابور فأنكر عليه إسحاق وبلغ ذلك أحمد فلما قدم بغداد لم يأذن له في الدخول عليه . وانظر ترجمة الكرابيسي في تاريخ بغداد ج٨ ص ٦٤ و٦٧ – فقد أورد الخطيب فيها أقوال أحمد في الكرابيسي: يراجع الفتاوى ٧٣٣/١٢ ومختصر الصواعق ٣٠٧/٢ – اختلاف اللفظ ٢٤٨/٢٤٣ وعقيدة ابن قتيبة ص ١٧٤للدكتور/ علي بن نفيع العلياني وانظر ص٤٩٥ .

(٢) انظر التعريف بالمعتزلة في ص ٤٦٧ من هذه الرسالة . (٣) تقدمت ترجمته في ص ٣ .

(٤) عن أسباب هذه المحنة وانتشارها راجع :الأسماء والصفات للبيهقي ص٢٣٩ – ٢٦٩ ، واختلاف اللفظ لابن قتيبة ص ٥٦ ، والفصل لابن حزم ٣ / ٤ – ١٥ ، والعبر للذهبي ١ / ٣٧٣ ، وطبقات الشافعية ١./ ٢٠٦ – ٢١٧ ، وميزان الاعتدال للذهبي ١ / ٣٢٢ .

(٥) الحسين بن علي بن يزيد العلامة فقيه بغداد أبو علي صاحب التصانيف تفقه بالشافعي وكان من بحور العلم ذكياً فطناً فصيح اللسان تصانيفه في الفروع والأصول تدل على تبحره . مات سنة ثمان وأربعين وقيل خمس وأربعين ومائتين ، تكلم فيه أحمد لمسألة اللفظ : التقريب ص ٥١٢ وتهذيب السير ج١ص٤٥٠ ، والأعلام ٢٤٤/٢ .

ثم داود الظاهري(١) . مما حدا بالامام أحمد أن قال أقوالاً في الكرابيسى و لم يرض مقابلة داود الظاهري .

وقدم البخاري على نيسابور - بعد وفاة الشيخين الإمام أحمد والكرابيسى وبعدما انتشرت كتبه وعلا صيته ، وذلك سنة ٢٥٠هـ - واستقبلته أهل نيسابور بحفاوة بالغة ، وكان الإمام محمد بن يحيى الذهلي شيخ البخاري ممن استقبله وأمر بالحفاوة به ، والأخذ عنه ولكنه حذر من السؤال عن مسألة "اللفظ" ليلا يقع الخلاف ثم الحفاوة ولكن الأمور سارت على نحو آخر إذ انكب أهل نيسابور على حلقة الإمام البخاري وظهر الخلل في حلقة الذهلي ، وسئل البخاري عن المسألة فخالف فيها الإمام الذهلي وكان الذهلي له مكانة في نيسابور فقال فيه مقالاً وذهب الناس عن مجلس البخاري* ولم يبق معه إلا الإمام مسلم وأحمد بن سلمة (*) ثم أخرج من نيسابور فتوجه إلى وطنه بخارى فاستقبلوه على فراسخ ونثروا عليه الذهب والفضة (٢).

---

(١) داود بن علي بن خلف الإمام البحر الحافظ العلامة عالم الوقت أبو سليمان البغدادي رئيس أهل الظاهر - ارتحل وناظر وجمع وصنف وتصدر وكان إماماً ورعاً ناسكاً زاهداً ، ولد سنة ٢٠٠هـ - وتوفي سنة ٢٧٠هـ . تهذيب : سير أعلام النبلاءج١ ص ٥٠٩ رقم ٢٢٩٤ والسير ج١٣ص ٩٧ للذهبي .

* لم يبق في مجلس البخاري إلا الإمام مسلم بن الحجاج صاحب الصحيح وأحمد بن سلمة وهو الحافظ الحجة النيسابوري رفيق مسلم من الرحلة الى بلخ والبصرة مات ٢٨٦ - مقدمة فتح البخاري ص٤٩٠ ، والإمام البخاري للندوي المظاهري ص ٧٤ .

(٢) سير أعلام النبلاء ج١٣/ ٩٧ .

محنـــة أخرى

وبينما البخاري في بخارى ، إذ طلب منه واليها الأمير خالد بـن أحمـد الذهلـي أن يأتيه في داره ليسمع منه الجامع والتاريخ فرد عليه البخاري " إني لا أذل العلم ولا أحمله إلى أبـواب السـلاطين فـإن كـانت لـه حاجـة الى شـيء منـه فليحضرنـي في مسجدي أو فـي داري "(١) فكـان ذلـك سـبب الخـلاف بينهمـا فاستعان خـالد بحريث بن أبي الورقاء(٢) وغيره من أهل بخارى حتى تكلموا في مذهبه فنفـاه عـن البلد فخرج إلى قرية " خرنتك " (*) وكان له فيها أقرباء ثم أرسل إليه أهل سمرقند فتأهب للمسير إليهم ولكنه توفي قبل ذلك سنة ٢٥٦ عن عمر قدره اثنتان وستون سنة (٣) بعد جهاد علمي عظيم – ليلة الفطـر – ودفـن في نفـس اليـوم رحمـه الله رحمةً واسعة .

---

(١) هدى الساري ٤٩٣

(٢) حديث بن أبي الورقاء يعد من كبار فقهاء الحنفية ببخارى ، انظر الطبقـات السـنية في فقهـاء الحنفيـة ج٣/٣٢ تأليف عبد القادر التميمي ، تحقيق د/ عبد الفتاح محمد الحلو . ط : دار الرفاعي الرياض الأولى ١٤٠٣هـ .

(*) و" خرنتك " بفتح المعجمة وإسكان الراء وفتح الفوقانية وسكون النون ، وهي على فرسخين من سمرقنـد ، قيـل إنها الآن تسمى " خاجا آباد " نقل ذلك الندوي عن جمال الدين القاسمي عن أحد صلحاء بخارى – ص٧٦

(٣) المصادر السابقة .

المبحث الثاني : الجامع الصحيح وعلاقته بالتفسير

المطلب الأول : التحقيق في اسم الكتاب

الجامع الصحيح غني عن تلك التحقيقات التي توضع عادة في أسماء الكتب والمؤلفين وذلك لشهرته في بابه وتفرده في مضماره فهو أشهر الكتب وأصحها بعد كتاب الله تعالى ونسبته إلى مؤلفه أوضح من الشمس ، واشتهر بصحيح البخاري أو الجامع الصحيح .

بيد أن هناك جانباً مهما لا يعطيه ذلك الاسم المختصر الشائع الذائع ألا وهو مقصود مؤلفه فيه ومدى تطابق العنوان على المحتويات الموجودة فيه فعلاً فمن هذه الناحية جاء التحقيق في اسم الكتاب على النحو التالي :

أ – اتفق الكَلاباذي(١) وابن عطية(٢) والقاضي عياض والحافظ ابن خير وابن الصلاح والنووي على أن اسم صحيح البخاري هو " الجامع المسند الصحيح المختصرمن أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه "(*) واعتمد هذا العلامة العَيني(٣) .

---

(١) الكلاباذي في رجال صحيح البخاري ج١ ص ٢٤ وابن عطية في فهرسته ص٤٥ وعياض في مشارق الأنوار ج١ص٣٦ ، وابن خير في فهرسته ص٩٤ وابن الصلاح في المقدمة ص٢٤/٢٥ والنووي في القطعة التي شرحها من صحيح البخاري ص٧ وتهذيب الأسماء واللغات ج١ص ٧٣ .

(٢) ابن عطيه هو: عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية الغرناطي المفسر الفقيه (٤٨١ – ٥٤٢) الاعلام ج٣/٢٨٢ .

(٣) في عمدة القاري ١/٥ واختاره من المتأخرين الدكتور عبد الغني عبد الخالق في كتابه الإمام البخاري وصحيحه ص١٣٩ والدكتور نزار عبد الكريم في كتابه : الإمام البخاري فقيه المحدثين ص١١١ وعبد الفتاح أبو غدة في رسالته تحقيق اسمى الصحيحين واسم جامع الترمذي ص٩ والدكتور نور الدين عتر في كتابه " الإمام الترمذي ص٤١ والدكتور تقي الدين الندوي المظاهري في كتابه " الإمام البخاري " إمام الحفاظ والمحدثين ص٨٣ والدكتور / محمود الطحان في كتابه التخريج ودراسة الأسانيدص١١١ .

ب - أما الحافظ ابن حجر - رحمه الله - فقد قال إنه سماه " الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه "(١) .

وما قاله الجماعة انسب لأن كلمة " أمور " أشمل من كلمة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - وتقديم " المسند" على " الصحيح " أدق(٢) .

واشتمل ما قاله الجماعة على كلمة " المختصر " وقد خلا منها تعريف الحافظ وهي موافقة لقول شيخه اسحاق بن راهويه(٣) الذي سبب تأليف البخاري لصحيحه " قال البخاري كنا عند اسحاق بن راهويه فقال لو جمعتم كتاباً مختصراً لصحيح سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فوقع في قلبي فأخذت في جمع الجامع " وهو موافق لقوله أيضاً " وتركت من الصحيح حتى لا يطول "(٤) .

وأخذ العلماء والباحثون من تسمية الإمام البخاري لكتابه الأمور التالية :

---

(١) هدى الساري ص٧ :

(٢) قال : عبد الفتاح أبو غدة " فالاسم الذي أورد الحافظ فيه قصور والدقة والتمام فيما ذكره الآخرون ... وما عند الآخرين أدق وأشمل ، والظاهر أن الحافظ - رحمه الله - كتب هذا في حال شغل خاطر فإنه إمام ضابط حاذق دقيق جداً في الذروة من الضبط والاتقان لا يفوته مثل هذا وإنما هو العارض الذي يعرض على الذهن فيشتته ويضعف ضبطه : ص١١ في الرسالة التي ألفها في تحقيق اسم الصحيحين ، بتصرف .

(٣) اسحاق هو : ابن ابراهيم الحنظلي أبو يعقوب المروزي نزيل نيسابور . أحد أئمة المسلمين وعلماء الدين اجتمع له الحديث والفقه والحفظ والصدق والروع والزهد ولد سنة ست وستين ومائة ومات سنة ٢٣٨ - طبقات الحفاظ ص١٩١ .

(٤) هدي الساري ص٧ وطبقات الحفاظ ١٩١ .

١ – أن الامام البخاري أراد أن يكون كتابه جامعاً لجميع الأمور التي يحتاج لها في الشريعة الاسلامية ، كالعقائد وأحكام العبادات والمعاملات ، والآداب والرقائق والتفسير والتاريخ والمناقب والفتن وغير ذلك وجعلوا كلمة " الجامع " دالة على ذلك(١) .

٢ – أن موضوع الكتاب الأصلي والأساسي هو الأحاديث المسندة سواء كانت قولاً أم فعلاً أم تقريراً ، وأن ما وقع فيه من غير ذلك إنما جاء عرضاً وتبعاً لا أصلاً مقصوداً وأخذوا ذلك من كلمة " المسند " .

٣ – أن كل ما في الصحيح من الأحاديث المسندة صحيح عنده ولذلك قال : "ما أدخلت فيه إلا ما صح " وإن كانت هناك أحاديث قد انتقدها الدارقطني وغيره ، وقد أجاب عنها النووي والحافظ ابن حجر بما يكفي وعلى كل حال فرأى البخاري واجتهاده في هذا المضمار مقدم على غيره لأنه رأس في هذا الميدان بدون منازع .

---

(١) لايبعد أن تكون تسمية الكتاب بالجامع جاءت تبعاً لما كان شائعاً وقتها من تسمية الكتب بذلك كجامع الثوري وجامع ابن عيينة وجامع ابن وهب وجامع عبد الرزاق . وهو كل كتاب جمع جميع الأبواب التي يحتاج إليها في الشريعة الاسلامية . راجع هدى الساري والرسالة المستطرفة للكتاني ص ٣٠ ص٧ والتخريج للدكتور محمود الطحان ص١١٠ والامام البخاري للندوي ص٨٤ والامام البخاري لشيخنا : نزار الحمداني ص١٨ و ص١٢٣ .

٤ – إن مرويات البخاري في جامعه جاءت مختصرة اختصاراً وذلك تمشياً مع إشارة شيخه اسحاق بن راهويه المتقدمة وعضد ذلك قوله : " أخرجت هذا الكتاب من زهاء ستمائة ألف حديث " " وما وضعت فيه إلا ما صح وتركت من الصحيح حتى لا يطول" وهذا هو المقصود بقوله " المختصر " وقوله في التعريف " وسننه وأيامه " من ذكر الخاص بعد العام ، لإن أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم تدخل فيها سننه وأيامه وغير ذلك .

وقد عقب النووي ، والحافظ ابن حجر على مقصود البخاري بأنه " أراد أن لا يخليه من الفوائد الفقهية والنكات الحكمية فأستخرج بفهمه من المتون معاني كثيرة فرقها في الأبواب ، واعتنى فيه بآيات الأحكام فانتزع منها الدلالات البديعة وسلك في الإشارة إلى تفسيرها السبل الواسعة "(١) .

---

(١) شرح النووي ص ٩/٧ وتاريخ بغداد ٨/٢ ، وهدي الساري ص٧ .

(**) أقول بل اعتنى فيه بجميع أصول/مواضيع القرآن الكريم كالغريب والقصص وأسباب النزول وغيرذلك .

وقال النووي : ليس مقصود البخاري الاقتصار على الأحاديث فقط ، بل مراده الاستنباط منها والاستدلال لأبواب أرادها ولهذا المعنى أخلى كثيراً من الأبواب عن الاسناد الحديث ، واقتصر فيه على قوله فيه فلان عن النبي صلى الله عليه وسلم أو نحو ذلك ، وفي بعضها ما فيه آية من كتاب الله تعالى وبعضها لا شيء فيه البتة(١) .

وعلى هذا يكون البخاري أطلق ذلك الاسم على الكتاب وهو من باب إطلاق الجزء وإرادة الكل - والله أعلم - .

---

(١) شرح النووي باختصار ص ٧ وهدي الساري ص٨ .

المطلب الثاني : كتبه وتراجمه وعلاقتها بالتفسير*

يحتوي الجامع على كتب كثيرة متنوعة وعلى تراجم داخل تلك الكتب أبرز فيها البخاري عميق فهمه ودقيق نظره وخلاصة فقهه حتى قالوا : " فقه الامام البخاري في تراجمه مما جعلها محط أنظار المؤلفين وعمدة عمل الشارحين وقد أعيا فحول العلماء حل رموز هذه التراجم ، قال الكرماني : " وهو قسم عجز عنه الفحول البوازل في الأعصار والعلماء الأفاضل في جميع الأقطار فتركوها واعتذروا عنها بأي اعتذار "(١) .

وقال القسطلاني : " وبالجملة فتراجمه حيرت الأفكار وأدهشت العقول والأبصار ولقد أجاد القائل :

أعيا فحول العلم حل ما   أبداه في الأبواب من أسرار(٢) .

وقد أعطى العلماء عناية خاصة لهذه التراجم ومدى مطابقتها مع المسوق بعدها من نصوص وقد الفوا في ذلك كتبًا خاصة(٣) وتكلموا عليها في الشروح .

---

(١) شرح الكرماني ج١ ص٤ والأبواب والتراجم ج١ ص٢٤ .

(٢) إرشاد الساري ج١ ص ٤٥ والأبواب والتراجم ج١ ص٢٣ .

(٣) منها المتواري على تراجم أبواب البخاري لناصر الدين ابن المنير حققه صلاح الدين مقبول ، طبع في الكويت ولأخيه زين الدين ابن المنير تاليف على تراجم البخاري وقد أكثر الحافظ النقل عنه في الفتح ، بلفظ قال الزين ابن المنير ومنها شرح تراجم البخاري للشيخ أحمد شاه ولي الله الدهلوي المتوفى ١١٧٦ وهو مطبوع ، ومنها الأبواب والتراجم للشيخ محمد زكريا الكاندهلوي وهو أجمعها وهو مطبوع أيضًا وقد ألف فيها أيضًا جماعة منهم أبو عبد الله بن رشيد وبدر الدين بن جماعة وأبو عبدالله محمد بن أبي بكر المعروف بابن الدماميني وسراج الدين البلقيني .) انظر الإمام البخاري لشيخنا نزار عبدالكريم الحمداني ص ١٧٣ / ١٧٧ مرجع سابق .

* - انظر ص ٢٨ - ٢٩ - ٣٠ -

كتبه وأبوابه وأحاديثه

قال الكرماني : " عدد كتبه مائة وشيء وعدد الأبواب (٣٤٥٠) مع اختلاف قليل بين النسخ "(١) . وقد اعتمد هذا صاحب كشف الظنون .

وقرر الدكتور : محمود الطحان أن كتبه (سبعاً وتسعين(٢)) والظاهر أنه اعتمد على شرح الحافظ ابن حجر "فتح الباري" .

وأما طبعة النهضة المحققة والتي بذل في تحقيقها جهد مشكور فقد جاءت الكتب فيها (٩١) والأبواب (٣٨٨٢) وقد اعتمدها الشيخ عبد الله الغنيمان في فهرسه " دليل القارئ "(٣) وهذا موافق لفهارس الشيخ رضوان من حيث الكتب وقريب مما أورده التوقادي في مقدمة مفتاح صحيح البخاري حيث جعل الأبواب(٣٧٣٠)(٤) .

---

(١) شرح الكرماني ج١ ص١٢ وكشف الظنون ص٥٤٤ .

(٢) التخريج ودراسة الأسانيد ص ١١٤ والظاهر أن هذا العدد هو الذي شرح عليه الحافظ ابن حجر رحمه الله - حيث يقول رحمه الله بعد كل كتاب : اشتمل كتاب كذا وكذا على كذا وكذا . . .

(٣) انظر فهرسة " دليل القاري " ص ٧٧ .

(٤) انظر الامام البخاري وصحيحه للدكتور عبد الغني عبد الخالق ص١٨٥ وص٢٥٣ حيث أشاد بالجهود التي بذلت في طبعة مكتبة النهضة الحديثة في مكة المكرمة .

وأما عدد الأحاديث فقد قال ابن الصلاح إنها سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثاً وبغير المكرر أربعة آلاف – وتابعه النووي رحمه الله حيث قال : " وجملة ما في صحيح البخاري من الأحاديث المسندة سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثاً بالأحاديث المكررة وبحذف المكررة أربعة آلاف(١) .

وقال الحافظ :" فجميع أحاديث البخاري بالمكرر سوى المعلقات(٢) والمتابعات(٣) – على ما حررته وأتقنته –سبعة آلاف وثلاثمائة وسبعة وتسعون حديثاً (٤) " فقد زاد على ما ذكروه مائة حديث واثنين وعشرين حديثا . وجملة ما في الكتاب من التعاليق : ألف وثلاثمائة وواحد وأربعون حديثاً ، وأكثرها مكـــرر مخرج في أصول متون الكتاب ، وليس فيه من المتون التي لم تخرج في الكتاب ولـــو من طريق أخرى إلا مائة وستون حديثاً ، فجميع ما في الكتاب

---

(١) تدريب الراوي ١٠٢/١ ، وشرح النووي ص٨ .

(٢) المعلقات : جمع معلق وهو المنوط سمي بذلك لغة لاتصاله بالجهة العليا فقط ، وفي الاصطلاح : ما حذف من مبدأ اسناده راوٍ فأكثر علي التوالي . شرح النخبة ٤٢وتيسيرمصطلح الحديث ٦٩.

(٣) المتابعات : جمع متابعة ومعناها-لغة : الموافقة ، وهي في الاصطلاخ : أن يشارك الراوي غيره في رواية الحديث في أول الإسناد أو ما فوقه . تيسير مصطلح الحديث ١٤٢ النكت ٦٨١/٢ وتدريب الراوي ٢٤٣/١ .

(٤) ١ – هدى الساري ص ٤٦٩ – وفتح الباري ج١٣ ص ٥٤٣ وقد نقل عنه كل من الدكتور نزار الحمداني ١٢٥ مرجع سابق ، والدكتور عبد الله الغنيمان في فهرسته ص٥٣٣ ، وجميع ما حرره العنيمان بدون المكرر"٢٣٣٤" وهو ناقص عن الحافظ تسعة عشر حديثاً .

تسعة آلاف واثنان وثمانون حديثاً وهذا العدد خارج عن الموقوفات[١] على الصحابة والمقطوعات عن التابعين فمن بعدهم[٢] وجميع ما فيه موصولا ومعلقاً ألفا حديث وخمسمائة حديث وثلاثة عشر فمن ذلك المعلق وما في معناه من المتابعات مائة وستون حديثاً والباقي موصول ، ثم قال : وفيه من الآثار الموقوفة على الصحابة فمن بعدهم ألف وستمائة وثمانية آثار[٣] .

---

(١) الموقوف : وهو ما يروى عن الصحابة – رضي الله عنهم – من أقوالهم وأفعالهم ، النكت ١/١٢٠ .

(٢) هدى الساري ٤٦٩ .

(٣) ٢- الفتح ١٣/٥٣٣ .

علاقته بالتفسير

يعتبر كتاب الجامع الصحيح من الكتب الجامعة لصنوف متعددة من العلوم كالحديث والرجال ، والفقه ، والتاريخ ولقد كان التفسير في الجامع واضح المعالم مما حدى بالحافظ ابن حجر -رحمه الله - أن جرده من الجامع في كتاب منفرد(١) ولاحظ الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي اهتمام البخاري بغريب القرآن فأفرده بتأليف لطيف(٢) .

ويمكن إجمال علاقة الجامع بالتفسير في النقاط التالية :

١ - كون الجامع احتوى على كتب هي من باب التفسير لا من باب الحديث والفقه. وهي كتاب بدء الوحي ، وكتاب بدء الخلق ، وكتاب الأنبياء وكتاب الاعتصام بالكتاب والسنة وكتاب التوحيد وكتاب التفسير وكتاب فضائل القرآن .

٢ - إن هناك كتباً كثيرة متنوعة تكون التراجم التفسيرية فيها نسبة مرتفعة مثل : كتاب الإيمان ، وكتاب القدر وكتاب المظالم ، وكتاب الوصايا وغيرها(٣) .

---

(١) هذا الكتاب مفقود . انظر : ابن حجر وموارده في الإصابة ص ١٥٦ تأليف شاكر عبد المنعم .

(٢) معجم ألفاظ القرآن : وهو مشهور مطبوع بدار المعرفة - بيروت .

(٣) فكتاب الإيمان ٤٢/١٦ وكتاب القدر ١٦/٩ ، وكتاب المظالم ٣٥/٨ ، وكتاب الوصايا ١٢ / ٣٦ ، فتح الباري ج١/٤٥ ، وج١١/٢٢٩ ، وج٥/٩٥ ، وج٥ / ٣١٢ .

وهذا إشارة إلى ذلك المنهج وإلا فالأمر كثير على هذا النحو .

٣ – أن الإمام البخاري اتخذ قاعدة تفسيرية فريدة وذلك في أغلب كتب الجامع وهي أنه يبدأ الكتاب بآية أو آيات من كتاب الله ، إشارة إلى أصل ذلك الحكم من القرآن وأن كل ما في الكتاب من الآثار والأحاديث إنما هي تفسير وتوضيح لذلك الأصل ، وعلى هذه القاعدة سار في كتب الجامع وسيأتي توضيح ذلك في محله إن شاء الله تعالى(١) .

٤ – أن الإمام البخاري يترجم بآيات من القرآن ، أو كلمات من القرآن دون أن يتبعها بشيء من الآثار أو الأحاديث وقد وقع ذلك في الجامع في مواضع وذلك إشارة منه إلى ما ورد في تفسير تلك الآيات عند الشيوخ إلا أنه تركه لأنه ليس على شرطه وأشار إليه بالآية وترجمتها للإفادة وسيأتي هذا أيضاً إن شاء الله .

٥ – إن الذين اعتنوا بعدّ تراجم البخاري كالكرماني وغيره جعلوا التراجم

---

(١) ١ – انظر مثلاً : كتاب المحصر ج٤/٣ وكتاب الوكالة ج٤/٤٣٩ وكتاب البيوع ج٤/٢٨٧ ، وكتاب المزارعة ج٥/٣ وكتاب المساقاة ج٥/٢٩ وكتاب الشهادات ج٥/٢٤٧ وكتاب الأيمان والنذور ، ج١١/١١٦ وكتاب الطلاق ج٩/٣٤٥ وكتاب الغسل ج١/٣٥٩ وكتاب الزكاة ج٢ص٢٦١ ، فكتاب الإيمان ١٦/٤٢ وكتاب القدر٩/١٦ وكتاب المظالم ٨/٣٥ وكتاب الوصايا ١٢/٣٦من فتح الباري .

٢ – انظر مثلا : ج١: ص٣٥٩ ، ج٤ص٣ ، ٢١، ٢٨٧ ، ٤٤٤ ج٥ ص ٩٩ / ١٠٠ / ٣٩١ . ج١٣ص٤٨٩ ، ج٦ ص ١٥١ – ٣٤٧ – ٥٠٣ من فتح الباري .

و سيأتي في منهج البخاري في التفسير بالسنة ص ٣٥٦ .

تتراوح ما بين ٣٤٥٠ و٣٨٨٢ وبعد أن قمنا بفرز التراجم التي لها علاقة بالتفسير وَصَلَ العدد عندنا إلى [١١٢٩] ترجمة وهذا يقارب الثلث والثلث كثير ، وهي كالتالي ٠ التراجم خارج كتاب التفسير وهي ٦١٣ وتراجم كتاب التفسير وهي ٥١٦ ٠

ج١ ٣٥ - ترجمة	ج٢ ٣٢ ترجمة
ج٣ ٦٦- ترجمه	ج٤ ٤٢ ترجمة
ج٥ ٦٧- ترجمه	ج٦ ٩٨ ترجمه
ج٧ ٢٣- ترجمه	ج٨ ٥١٦ ترجمه ففيه كتاب التفسير والمغازي
ج٩ ٥١- ترجمه	ج١٠ ٣٣ ترجمه
ج١١ ٦٥ ترجمة	ج١٢ ٣٠ترجمه
ج١٣ ٧١ ترجمه	

والمهم عندنا أن تكون الترجمة لها علاقة بالتفسير بوجه من الوجوه وهذا من التراجم التي اعتبرها الحافظ ابن حجر في فتح الباري وقد اعتمدنا الطبعة السلفية كما سبق والله أعلم ٠

٦ - اهتمام البخاري بأول ما نزل وبآخر ما نزل ، وبأسباب النزول والناسخ والمنسوخ وغريب القرآن ، والقراءات ،وتفسير القرآن بالقرآن وتفسير القرآن بالسنة وأقوال الصحابة والتابعين ، واستخدامه اللغة العربية في التفسير واهتمامه بالقصص القرآنية ، كل ذلك كَوَّنَ مادة تفسيرية كثيرة والله أعلم ٠

الفصل الثاني : مراحل التفسير قبل الإمام البخاري وفيه مباحث :

المبحث الأول : التفسير والتأويل والفروق بينهما

المبحث الثاني : مراحل التفسير قبل الإمام البخاري

وفيه مطلبان :

المطلب الأول : مرحلة التفسير في عهده صلى الله عليه وسلم

المطلب الثاني : هل فسر الرسول صلى الله عليه وسلم القرآن كله؟ والخلاف في ذلك .

المبحث الثالث : التفسير في عهد الصحابة ومن بعدهم حتى زمن الإمام البخاري وفيه مطلبان :

المطلب الأول : التفسير في عهد الصحابة إجمالاً .

المطلب الثاني : مراحل التفسير الأخرى وعلاقة البخاري بهذه المراحل .

أ – صغار الصحابة و التابعين .

ب – مرحلة التأليف في التفسير .

ج – علاقة صحيح البخاري بهذه المراحل .

د – أول من فسرالقرآن تفسيراً مرتباً .

الفصل الثاني مراحل التفسير قبل الإمام البخاري

المبحث الأول : التفسير والتأويل والفرق بينهما

مدخل ·

لقد دأب الدارسون لمناحي التفسير على أن يجعلوا الكلام على التفسير والتأويل مدخلاً لدراساتهم التفسيرية ، وذلك بغية أن يكون القارىء على بينة من استعمالات الكلمتين ، ولن يجد القارىء صعوبة في فهم كلمة التفسير لأنها بقيت صافية من الانحراف في دلالتها ·

أما كلمة التأويل فقد تطورت استعمالاتها على أطوار مختلفة حتى أزيلت عن معناها الأصلي وأصبحت تنهك الدارسين بحثاً عن أصل هذا الإنحراف(١) ، وكيف فصلت كلمة " التأويل " عن صنوها " التفسير " فصلاً حتى ظل العلماء يلتمسون الفروق بينهما حتى قال ابن حبيب النيسابوري(٢) نبغ في زماننا مفسرون لوسئلوا عن الفرق بين التفسير والتأويل ما اهتدوا إليه "(٣) · والمباحث التالية سائرة في هذا الاتجاه ·

---

(١) انظر : ابن الجوزي بين التأويل والتفويض ص٩٠ رسالة علمية لأحمد عطية الزهراني بمكتبة البحث العلمي بجامعة أم القرى رقم "٨" وهي رسالة ماجستير .وانظر ابن تيمية وقضية التأويل ص٤٨ تأليف محمد السيد الجليند ، طبعة: الهيئة العامة للمطابع الإسلامية سنة١٣٩٣هـ .بمصر ·

(٢) هو : الحسن بن محمد أبو القاسم كان من الكرامية ثم أصبح شافعياً وكان في خراسان مفسراً مرموقاً ، توفي سنة ٤٠٦هـ طبقات المفسرين للسيوطي ص٢٢٧ وبغية الوعاة له ج٥١٩/١ شذرات الذهب ١٨١/٣ ·

(٣) البرهان في علوم القرآن للزركشي : ج٢ ص١٥٢ : تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، وانظر الاتقان ج٢ ص ١٧٣ للسيوطي :

التفسير في اللغة والاصطلاح

قال الفيروز آبادي :(١) الفسر الإبانة وكشف المغطى كالتفسير والفعل كضرب ونصر " قال ثعلب(٢)" التفسير والتأويل واحد " أو هو كشف المراد عن المشكل والتأويل رد أحد الاحتمالين إلى ما يطابق الظاهر(٣) .

قال الراغب الأصفهاني : الفسر إظهار المعنى المعقول ... والتفسير قد يقال فيما يختص بمفردات الألفاظ وغريبها وفيما يختص بالتأويل ولهذا يقال لتفسير الرؤيا وتأويلها(٤).

وقال ابن منظور : الفسر البيان ، فسر الشيىء يفسر بالكسر ويفسره بالضم فسراً وفسره أبانه ، والتفسير مثله ، ثم قال والفسر كشف المغطى ، والتفسير كشف المراد من اللفظ(٥) .

قال ابن فارس : " الفاء والسين والراء كلمة واحدة تدل علي بيان شيء وإيضاحه والفسر البيان ، والتفسير في اللغة الإيضاح والتبيين " والظهور والإنكشاف (٦).

---

(١) هو محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم الشيرازي الفيروزأبادي صاحب القاموس ت٨١٦هـ انظر بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ج ١/ ص ٢٧٣ .

(٢) ثعلب : هو أحمد بن يحيى بن زيد أبو العباس النحوي الشيباني مولاهم المعروف بثعلب إمام أهل الكوفة في النحو واللغة ت٢٩١هـ – تاريخ بغداد ٢٠٤/٥ -٢١٢ ط دار الكتاب العربي – بيروت .

(٣) القاموس المحيط ص٥٨٧ طبعة مؤسسة الرسالة .

(٤) مفردات غريب القرآن ص ٣٨٠ : والراغب : هو : حسن بن محمد بن المفضل الإمام أبو القاسم الراغب الأصفهاني صاحب الكتب المشهورة منها مفردات غريب القرآن . انظر : مقدمة كتاب مفردات القرآن ، معرفة الكتاب وبغية الوعاة ٢٩٧/٢ ط الأولى ١٣٨٤ هـ الحلبي .

(٥) لسان العرب ج٥ ص٥٥ .

(٦) مجمل اللغة لابن فارس ٧٢١/٣ تحقيق زهير عبد المحسن سلطان طبعة مؤسسة الرسالة ١٤٠٤هـ .

وابن فارس : هو أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد أبو الحسين اللغوي له مصنفات كثيرة – انظر – البغية في تاريخ أئمة اللغة : للفيروز ابادي ص٢٨ .

وقال أبو حيان : " التفسير في اللغة الاستبانة والكشف ويطلق أيضاً التفسير على التعرية للانطلاق ، قال ثعلب : تقول فسرت الفرس ، إذا عريته لينطلق في حضره وهو راجع إلى معنى الكشف وكأنه كشف ظهره لهذا الذي يريده منه في الجري(١) .

وقيل هو مقلوب سفر : ومعناه كشف . يقال سفرت المرأة عن وجهها سفوراً إذا كشفت خمارها عن وجهها وهي سافرة ، وأسفر الصبح أضاء(٢).

قلت : ومنه قول الشاعر :

وكنت إذا ما زرت ليلى تبرقعت وقد رابني منها الغداة سفورها

فالتفسير هو كشف المغلق من المراد باللفظ وإطلاق للمحتبس عن الفهم منه(٣)

قال الفيروز آبادي : ونقلوه من الثلاثي إلى باب التفعيل للمبالغة وكأن المفسر يتتبع القرآن سورة سورة وآية آية وكلمة كلمة لاستخراج المعنى ، وحقيقته كشف المغلق "٣"ويقال للسفر سفر لأنه يسفر عن أخلاق الرجال .

وعلى هذا يكون أصل التفسير : هو سَفَرَ أو فَسَرَ وكل ذالك يرجع إلى معنى البيان والايضاح .

---

(١) البحر المحيط ج١ ص١٣/١٤ ، وقوله في حُضْره : غلط فيها الكثيرون فكتبوها بالصّاد المهملة وهي بالضاد المعجمة : قال الجوهري والحُضْر بالضم العدو : يقال أحضر الفرس إحضاراً أي عدا واستحضرته اعديته وهذا فرس محضير أي كثير العدو ج٢ ص٦٣٢ : صحاح وقال في القاموس : والحضر بلدة وبالضم ارتفاع الفرس في عدوه . ترتيب القاموس ج١/ ٦٥٩ ، وقال الأزهري : (والحُضْر والحِضار من عدو الدواب ، والفعل الاحضار وفرس محضير محضار بغير هاء للأنثى إذا كان شديد الحُضر وهو العدو ويقال فيه أحضر الدابة يحضر إحضاراً ، والاسم الحُضر وهو العدو ..) تهذيب اللغة ج٤/ ٢٠٠ .

(٢) البرهان للزركشي ج٢ص١٤٧ .

(٣) بصائر ذوي التمييز ج١ ص ٧٨/٧٩ طبعة لجنة إحياء التراث الإسلامي القاهرة ١٣٨٣هـ .

أما التفسير في الاصطلاح :

فقد قال الزركشي : " هوعلم نزول الآية وسورتها وأقاصيصها والاشارات النازلة فيها ثم ترتيب مكيها ومدنيها ومحكمها ومتشابهها وناسخها ومنسوخها وخاصها وعامها ومطلقها ومقيدها ومجملها ومفسرها "(١) .

وقال أبو حيان " علم يبحث عن كيفية النطق بألفاظ القرآن ومدلولاتها وأحكامها الافرادية والتركيبية ، ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب وتتمات لذلك "(٢) .

وقال الزركشي أيضاً : " هو علم يفهم به كتاب الله المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه"(٣) .

وعرفه بعضهم : فقال " هو علم يبحث فيه عن أحوال القرآن المجيد من حيث دلالتها على مراد الله تعالى ، بقدر الطاقة البشرية " .

وقد اختار هذا التعريف : العلامة محمد عبد العظيم الزرقاني : وهو حري بالاختيار وذلك لايجازه وشموله ، فهو شامل لكل ما يتوقف عليه فهم المعنى وبيان المراد(٤) .

---

(١) البرهان في علوم القرآن ج٢ ص ١٤٨ والاتقان ج٢ ص ١٧٣ .

(٢) البحر المحيط ج١ ص ١٤/١٣ .

(٣) التفسير والمفسرون للذهبي ج١ ص ١٥ ونسبه له السيوطي في الاتقان ج١٧٤/٢ .

(٤) مناهل العرفان ، للزرقاني ج٢ص٣ والتفسير والمفسرون ج١ ص ١٥ .

التأويل في اللغة

قال الأزهري – الأول الرجوع . وقد آل يؤول أولاً ... وآل ماله يؤوله إيالة إذا أصلحه ، وقال : إنما هي تفعلة من ألته أي أصلحته (١).

وقال الجوهري : التأويل تفسير ما يؤول إليه الشيء وقد أولته وتأولته تأولاً بمعنى وآل أي رجع (٢).

وقال الراغب : التأويل من الأول أي الرجوع ، ومنه الموئل للموضع الذي يرجع إليه وذلك هو رد الشيء إلى الغاية المرادة منه قولاً كان أو فعلاً (٣) .

قال ابن منظور : الأول الرجوع ، آل الشيء إليه رجعه وألت عن الشيء ، ارتددت وأول الكلام وتأوله تدبره وقدره وأوله وتأوله فسره(٤) .

وقال : يقال أولت الشيء أؤوله إذا جمعته وأصلحته فكأن التأويل جمع معاني الألفاظ التي اشكلت بلفظ واحد لا إشكال فيه ، وحكى عن الليث التأويل تفسير الكلام الذي تختلف معانيه ولا يصح إلا ببيان غير لفظه وأنشد :

نحن ضربناكم على تنزيلة واليوم نضربكم على تأويله(٥) .

وقال ابن عطية : التأويل : هو مرد الكلام ومرجعه والشيء الذي يقف عليه من المعاني وهو من آل يؤول إذا رجع(٦) .

---

(١) تهذيب اللغة ٤٣٧/١٥ ط دار الكتاب العربي ١٩٦٧ م تحقيق ابراهيم الأبياري وانظر قانون التأويل : ص٢٤٠ تحقيق محمد السليماني .

(٢) الصحاح : ١٦٢٧/٤ – تحقيق أحمد عبد الغفور عطار .

(٣) مفردات غريب القرآن ص٣١ ط دار المعرفة .

(٤) لسان العرب ٣٣/٣٢/١١ ط: دار صادر مادة أول . وانظر تاج العروس ٢١٥/٢١٤/٧ ، وتفسير النحاس ج١ ص٣٥٢ : ط جامعة أم القرى .

(٥) البيت لعبد الله بن رواحة شهيد مؤتة رضي الله عنه وكان قد قال البيت مع أبيات أخرى في غمرة القضية وهو بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، انظر فتح الباري ج٧ ص٥٠١ .

(٦) المحرر الوجيز ج١ ص٢٤ ، وانظر الطبري ج٣ ص١٢١ .

وقال ابن الجوزي : في التأويل وجهان أحدهما أنه التفسير والثاني العاقبة المنتظرة(١) .

وقيل : إن أصله من الإيالة وهي السياسة فكأن المؤول يسوس الكلام ويضعه موضعه(٢) .

هذه هي المعاني اللغوية التي يدور عليها لفظ التأويل من ناحية الدلالة اللغوية وهذا المعنى هو المعروف عند السلف رحمهم الله وهو الذي ورد به القرآن والسنة ، وهو الموجود في كتب اللغة القديمة وهذه المعاني تفيد أن التأويل هو التفسير والبيان والمرجع والمآل والمصير(٣) وليس بين هذه المعاني فرق أصلاً لأن في كل مرجع ومآل ومصير كشفاً عن المراد بالكلام وعن حقيقته وهذا هو المعروف عند السلف في معاني التأويل وهو الذي دعا به الرسول صلى الله عليه وسلم لابن عباس حيث قال : " اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل(٤) " وفي رواية البخاري في صحيحه " اللهم علمه الكتاب "والرواية الأولى تفسر رواية البخاري .

وقال صلى الله عليه وسلم لما سئل عن قوله تعالى : ﴿ قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم أو من تحت أرجلكم ﴾ (٦٦ الأنعام) أما إنها آتية ولم يأت تأويلها بعد (٥) أي تفسيرها .

---

(١) زاد المسير ج١ ص٣٥٤ ، وانظر الفتاوي لابن تيمية ج١٧ ص٣٦٧ .

(٢) الراغب الأصفهاني ص٣١ والتفسير والمفسرون ج١ ص١٦ .

(٣) قانون التأويل لابن العربي ص٢٣٠ ، دراسة وتحقيق محمد السليماني .

(٤) أخرجه ابن ماجة ج١ ص٥٨ ، وصححه الألباني في تخريجه لأحاديث شرح الطحاوية ص١٧٢ .
ورواية البخاري في كتاب العلم باب " اللهم علمه الكتاب" ج١ ص١٦٩ فتح الباري وج٧ ص١٠٠ .

(٥) أخرجه الترمذي في أبواب التفسير في سورة الأنعام ج٤ ص٢٢٧ وقال هذا حديث حسن غريب . وأحمد في المسند ج٣ ص٣٧ وابن كثير في تفسيره ٢/١٤٠ .

وقال ابن عيينة : السنة تأويل الأمر والنهي - أي شرح له -(١) ، وكان أهل السنة يقولون في قوله تعالى ﴿ عليكم أنفسكم ..﴾ هذه لم يأت تأويلها بعد (٢)

وقالت عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده : "سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي " يتأول القرآن أي قوله تعالى : ﴿فسبح بحمد ربك واستغفره ﴾(٣).

وقد دأب ابن جرير الطبري في تفسيره على قوله " القول في تأويل قوله : كذا وكذا ... واختلف أهل التأويل في هذه الآية ونحو ذلك ، ومراده التفسير وليس بين السلف خلاف فى أن التأويل مرادف للتفسير .

كما حكاه ابن الجوزى وشيخ الاسلام ابن تيمية(٤) وأهل اللغة .

وقد شاع في كتب العقيدة والأصول أن التأويل هو " حمل الظاهر على المعنى المرجوح لدليل "(٥) ، وقد طغى هذا التعريف على المعاني السابقة وهذا ما جعل لفظ التأويل يأخذ طريقه إلى الغموض حيث تنوسى المعنى الأصلي وشاع المعنى الاصطلاحي مكانه ثم زاحمه في كتب اللغة المتأخرة مثل تاج العروس ولسان العرب ، والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير وغيرها(٦).

---

(١) الفتاوي ج١٧ ص٣٦٩ ، وقانون التأويل لابن العربي ص٢٤١ تحقيق : محمد السليماني .

(٢) انظر الطبري عند تفسير قول الله تعالى ﴿ عليكم أنفسكم ﴾ الطبري ج٥/٩٥ .

(٣) أخرجه البخاري في صفة الصلاة ج٢/٢٨١/٢٩٩ ، وفي التفسير ج٨ ص٧٣٣ فتح الباري ، والدر المنثور ج٣ ص٢٦٧ دار الفكر .

(٤) الفتاوي ١٧/ ٣٦٩ .

(٥) جمع الجوامع لابن السبكي ج٢ ص٤٦ ومعه حاشية البناني ، وكذلك جميع كتب الأصول .

(٦) انظر: تاج العروس ج٧ ص٢١٥ ، ولسان العرب ج١١ ص٣٣ والنهاية في غريب الحديث ٢٨٠/١ ، وانظر قانون التأويل ص٢٣٠ ، والتفسير والمفسرون ج١ ص١٦ .

وقال شيخ الإسلام : وقد عرف أن التأويل في القرآن هو الوجود الذي يؤول إليه الكلام وإن كان موافقاً للمعنى الذي يظهر من اللفظ بل لا يعرف في القرآن لفظ التأويل مخالفاً لما يدل عليه اللفظ خلاف اصطلاح المتأخرين(١) .

وبعد هذا يحسن أن نبين كلام العلماء في الفرق بين التأويل والتفسير بشكل أوضح .

الفرق بين التفسير والتأويل

إن موضوع التفرقة بين التفسير والتأويل يعد أمراً غامضاً وسبب هذا الغموض هو ما تقدم قريباً من أن الشائع في معنى التأويل أنه صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لدليل يقتضي ذلك ، والتفسير غير ذلك(٢) .

والحال أن علماء السلف لا يوجد عندهم فرق بين التفسير والتأويل ، فالتماس الفروق بين الألفاظ المترادفة أمر في غاية الصعوبة فمن هنا كثرت أقوالهم في ذلك وجاء قول أبي القاسم النيسابوري فأذكي البحث عن الفروق ، حيث نعى على مفسري زمانه عدم التفرقة هذه وكأن هذه التفرقة أمر ضروري للمفسر حيث قال " نبغ في زماننا مفسرون لو سئلو عن الفرق بين التفسير والتأويل ما اهتدوا إليه " ، وأي فائدة في معرفة فروق غير موجودة أصلا ..؟!! وبعد استجلاء هذه الأقوال ستتضح الأمور .

---

(١) الفتاوي ج١٧ ص٣٦٨ .

(٢) مجموعة الرسائل لابن تيمية ج٢ ص١٧ .

قال : أبو عبيدة وطائفة معه التفسير والتأويل : بمعنى واحدة (١) .

وقال ابن منظور "سئل أبو العباس أحمد بنَ يحيى " ثعلب" عن التأويل فقال : التأويل والمعنى والتفسير واحد(٢) " وقد تقدم أن هذا هو قول السلف .

وقال ابن الجوزي : اختلف العلماء هل التفسير والتأويل بمعنى واحد أم يختلفان؟ فذهب قوم يميلون إلى العربية إلى أنهما بمعنى وهذا قول جمهور المفسرين المتقدمين ، وذهب قوم يميلون إلى الفقه إلى اختلافهما فقالوا : التفسير إخراج الشيء من مقام الخفاء إلى مقام التجلي ، والتأويل نقل الكلام عن موضعه إلى ما يحتاج في إتيانه إلى دليل لولاه ما ترك ظاهر اللفظ(٣) .

قال ابن جزى الكلبي : فإن قيل ما الفرق بين التفسير والتأويل ؟ فالجواب أن في ذلك ثلاثة أقوال :

الأول : أنهما بمعنى واحد - والثاني : أن التفسير للّفظ ، والتأويل للمعنى ، والثالث: هو حمل الكلام على معنى غير المعنى الذي يقتضيه الظاهر بموجب اقتضى أن يحمل على ذلك ويخرج عن ظاهره(٤) .

قال الألوسي : وعندي إن كان المراد الفرق بحسب العرف فكل الأقوال فيه ما سمعتها وما لم أسمعها مخالفة للعرف اليوم إذ قد تعورف من غير نكير أن التأويل إشارة قدسية تنكشف من سجف العبارات للسالكين وتنهل من سحب الغيب على قلوب العارفين والتفسير غير ذلك(٥) .

---

(١) الاتقان ج٢ ص ١٧٣ ، والتفسير والمفسرون ج١ /١٩ .

(٢) لسان العرب ج١١ / ٣٣ .

(٣) الفتاوي ج١٧ / ٣٦٨ ، تاج العروس ج٥ / ٢٥٤ ، وانظر : أحكام الفصول للباجي ج١/٤٩ .

(٤) تفسير ابن جزي الكلبي ج١ / ١١ طبعة دار الكتب الحديثة بمصر .

(٥) تفسير الألوسي ج١/٥ طبعة - إحياء التراث - بيروت .

وإن كان المراد الفرق بينهما بحسب ما يدل عليه اللفظ مطابقة فلا أظنك في مرية من رد هذه الأقوال أو بوجه ما فلا أراك ترضى إلاّ أن في كل كشف إرجاعاً وفي كل إرجاع كشفاً فافهم(١).

وقال الماتوريدي أبو منصور " التفسير للصحابة والتأويل للفقهاء فتفسير الآية أهم لما عاينوا ومشاهدوا إذ هو حقيقة المراد وهو المشاهدة ، لا يُسمَع إلاّ ممن عَلِم وأمّا التأويل فهو بيان منتهى الأمر مأخوذ من آل يؤول أي رجع - إلى أن قال - فالتفسير ذو وجه واحد ، والتأويل ذو وجوه "(٢) .

قال النحاس : قيل الفرق بين التأويل والتفسير أن التفسير نحو قول العلماء " الريب " الشك ، والتأويل نحو قول ابن عباس -رضي الله عنهما - الجدُّ أب الأب وتأمل قول الله تعالى ﴿ يابني آدم ﴾(٣) .

قال القرطبي : التأويل يكون بمعنى التفسير كقولك هذه الآية تؤول على كذا ويكون بمعنى ما يؤول إليه الأمر ... فالتفسير بيان اللفظ كقولك ﴿ لاريب فيه﴾ أي لا شك فيه ... والتأويل بيان المعنى كقولك لا شك فيه عند المؤمنين أو لأنه حق في نفسه فلا تقبل ذاته الشك ، وإنما الشك وصف الشّاك(٤).

وقال النيسابوري والبغوي والكواشي(٥) وغيرهم : التأويل صرف الآية إلى معنى موافق لما قبلها وما بعدها ، تحتمله الآية ، وغير مخالف للكتاب والسنة في

---

(١) تفسير الألوسي ج١ /٥

(٢) تأويلات أهل السنة لأبي منصور الماتوريدي ص٥ ، تحقيق مستفيض الرحمن ط الإرشاد بغداد ١٤٠٤هـ .

(٣) تفسير النحاس ج١ / ٣٥٦ .

(٤) تفسير القرطبي ج٤ / ١٦/١٥

(٥) الكواشي هو : أحمد بن يوسف بن حسن موفق الدين أبو العباس الكواشي (ت : ٦٨٠) هـ تذكرة الحفاظ ١٤٦٥/٤ ، طبقات القراء ٥٤٧/٢ ، وانظر الاعلام ج٢٧٤/١ ، ومعجم طبقات الحفاظ ٢١٧ لعبد العزيز السيروان .

المبحث الثاني : مراحل التفسير قبل الإمام البخاري

مدخل :

يفترض أن كل علم لا بدَّ أن يمر بمراحل تدريجية وتصاعدية حتى يرتفع إلى مستوى النضج والكمال ومراحل تدرج التفسير حلقات متسلسلة متشابكة المعالم تعطيك في النهاية البيان التصاعدي لنشأة التفسير وسألخصها في المطالب التالية :

المطلب الأول مرحلة التفسير في عهده صلى الله عليه وسلم .

القرآن الكريم كتاب الله الذي أنزله على رسوله صلى الله عليه وسلم ليكون دستوراً لأمته إلى يوم القيامة وقد كانت المهمة المناطة به صلى الله عليه وسلم هي فهم هذا القرآن وتفهيمه وتبليغه للناس غاية البلاغ وقد تكفل الله سبحانه للرسول صلى اله عليه وسلم بحفظه له في صدره وبيانه له غاية البيان فقال تعالى ﴿ إن علينا جمعه وقرآنه * فإذا قرأناه فاتبع قرآنه * ثم إن علينا بيانه ﴾(١) وكان صلى الله عليه وسلم ينفصم عنه الوحي وقد وعى ما أنزل إليه)"(٢)

فالقرآن وصل إلى شغاف قلبه وملك عليه أحاسيسه وظهر ذلك على جوارحه حتى قالت عائشة -رضي الله عنها - " كان خلقه القرآن"(٣) وقد أمره الله تعالى أن يبلغ ويبين للناس ما أنزل إليه من القرآن فقال تعالى ﴿ يأأيها الرسول بلّغ ما أُنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلّغت رسالته ﴾ وقال تعالى ﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ﴾(٤) .

---

(١) الآية : ١٦ -١٩ من سورة القيامة .

(٢) انظر الحديث الثاني من صحيح البخاري ج١ ص ١٨ فتح الباري .

(٣) مسلم ج٦ ص ٢٦ : مع النووي و أبو داود ج٢ ص ٤٠

(٤) الآية الأولى هي ٦٧ من سورة المائدة والثانية هي : ٤٤ من سورة النحل .

وبناء على هذا فالتفسير في عهده صلى الله عليه وسلم هوتلاوته على الناس لأنه مفهوم عندهم وما لم يتضح عندهم من مجمله وعامه ومطلقه بينة لهم بسنته سواء كانت قولية أم فعلية أم تقريرية . فصلاته وزكاته وصومه وحجه وجهاده ، وسفره ، ومقامه ، وحركاته كل ذلك هو التفسير في عهده صلى الله عليه وسلم.

ولهذا قال الإمام الشافعي(١) رحمه الله كل ما حكم به النبي صلى الله عليه وسلم هو مما فهمه من القرآن"(٢).

وقال الإمام ابن بُرَّجَان " ما قال صلى الله عليه وسلم من شيء فهو في القرآن وفيه أصله قرب أو بعد فهمه من فهمه وعَمِهِ عنه من عَمِهِ "(٣) .

ولاخفاء أن معظم هذا التفسير تفسير مضامين ومقاصد وغايات لا تفسير سور وآيات ولا مقاطع ومفردات .

وأشهر وأهم أوجه بيان الرسول صلى الله عليه وسلم وتفسيره للقرآن بيانه للعقائد وتفاصيل الأحكام كالصلوات والزكاة والصوم والحج والجهاد والحدود والمعاملات ، والفضائل والأخلاق ، والسلم والحرب وغير ذلك .

---

(١) الامام الشافعي : هو محمد بن إدريس الشافعي الهاشمي المطلبي أبو عبد الله المكي نزيل مصر رأس الطبقة التاسعة وهو المجدد لأمر الدين على رأس المائتين مات سنة ٢٠٤ هـ . التقريب ص ٤٦٧ رقم ٥٧١٧ .

(٢) الاتقان في علوم القرآن ج٣ ص ١٩٢ تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم .

(٣) هو عبد السلام بن عبد الرحمن اللخمي الاشبيلي المعروف بابن بُرَّجان ، حامل لواء اللغة والنحو بالأندلس توفي ٦٢٧ -تهذيب سير أعلام النبلاء ج٣ ص ٢٢٤ رقم ٥٦٧٣ ، والسير ٣٣٤/٢٢ وشذرات الذهب ١٢٤٠/٥ . وانظر البرهان في علوم القرآن للزركشي ج٢ ص٢٢٩ : تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ومباحث في علوم القرآن لصبحي الصالح-٣١١ وقوله " عمه " قال في القاموس " العَمَهُ " محركة التردد في الضلال والتحير منازعة أو طريق أو أن لايعرف الحجة ص١٦١٣ : طبعة مؤسسة الرسالة .

ويعبرون عن هذا النوع ببيان المجمل وتخصيص العام وتقييد المطلق وبيان الناسخ والمنسوخ وأمثلته كثيرة منتشرة في الكتب ، ولكن هل هذا هو التفسير أم التفسير شيء زائد فوق هذا ٠٠؟ نعم التفسير محاولة فهم مراد الله تعالى من الألفاظ القرآنية الإفرادية والتركيبية وما يتبع ذلك من أسباب النزول ومناسبات الترتيب ومحاولة الجمع بين الآيات وقد مرَّ بك من تعريفات التفسير ما يفيد أنه شيء زائد على ما ذكر ٠

وبناء على هذا حصل الخلاف التالي : وهو المطلب الثاني .

المطلب الثاني : هل فسر الرسول صلى الله عليه وسلم القرآن كله ؟

اختلف العلماء هل فسر الرسول صلى الله عليه وسلم كل القرآن أم لا ؟

هذا الخلاف دائر على قولين :

الأول : أن الرسول صلى الله عليه وسلم فسر جميع القرآن وهو رأي شيخ الإسلام ابن تيمية : رحمه الله(١) .

الثاني : أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يفسر من القرآن إلاّ القليل . وهو قول الجمهور⊗ . وممن ذهب إلى هذا الخوئي(٢) والقرطبي والسيوطي(٣) .

القول الأول وأدلته :

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " يجب أن يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم بين لأصحابه معاني القرآن كما بين لهم ألفاظه فقوله تعالى ﴿لتبين للناس ما نزِّل إليهم﴾ يتناول هذا وهذا (٤)".

وتتلخص أدلة هذا القول على النحو التالي :

أولا : الآية التي بدأ بها استدلاله وهي قوله تعالى ﴿ وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزِّل إليهم ﴾(٥) .

ثانياً : قوله تعالى ﴿ كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته ﴾(٦) وقوله ﴿ إنا أنزلناه قرآناً عربياً لعلكم تعقلون ﴾(٧) قال شيخ الإسلام : " وعقل الكلام متضمن لفهمه"(٨) .

---

(١) مقدمة التفسير لابن تيمية ص ٤٥ وما بعدها .

(٢) هو أحمد بن الخليل شهاب الدين الدمشقي ت ٦٣٧ ، والخوي : من اقليم أذربيجان . سير أعلام النبلاء ٦٤/٢٣ .

(٣) الجامع لأحكام القرآن ٣٣/١ والاتقان ٧٥/٢ وانظر مقدمة تفسير ابن عيينة لأحمد صالح محايرى ص٥٩ .

(٤) مقدمة التفسير لابن تيمية ص٤٥ .

(٥) سورة النحل الآية ٤٤ .

(٦) سورة ص الآية ٢٩ .

(٧) سورة يوسف الآية ٢

(٨) مقدمة التفسير لابن تيمية ٤٥

⊗- نسبه للجمهور القرطبي والسيوطي .

ثالثاً : أن تفسير القرآن إما أن يكون بالرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو بغيرها ، وغيرها قد حذر الله منه لقوله ﴿ وأن تقولوا على الله ما لاتعلمون﴾(١) والقول في التفسيرمن غير رواية عن الرسول صلى الله عليه وسلم قول على الله بغير علم (٢) .

رابعاً : كيفية تعلم الصحابة للقرآن . قال أبو عبد الرحمن السلمي(٣) : حدثنا الذين كانوا يقرئوننا القرآن - كعثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود وغيرهما أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي صلى الله عليه وسلم عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل قالوا فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعاً(٤) .

وكان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جلّ في أعين الصحابة رضي الله عنهم ومكث ابن عمر على حفظ البقرة ثمان سنين(٥) .

خامساً : إن كل كلام المقصود منه هو فهم معانيه دون مجرد ألفاظه ، فالقرآن أولى بذلك ، والعادة تمنع أن يقرأ قوم كتاباً في فن من العلم كالطب والحساب ولا يستشرحونه فكيف بكلام الله الذي هو عصمتهم وبه نجاتهم وسعادتهم وقيام دينهم ودنياهم(٦).

---

(١) سورة البقرة ﴿ إنما يأمركم بالسوء والفحشاء وأن تقولوا على الله مالا تعلمون ﴾ البقرة الآية ١٦٩ .

(٢) مقدمة التفسير لابن تيمية ص ٤٥ والجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ١٣٣/١ .

(٣) هوعبد الله بن حبيب السلمي التابعي المقرىء المتوفى سنة ٧٢ . مكث سبعين سنة يدرس القرآن في الكوفة وهو غير أبي عبد الرحمن الصوفي ولأبيه صحبة ثقة ثبت ت ٤١٢ - انظر : سير أعلام النبلاء ج٤ ص ٢٦٧ : التقريب ص ٢٩٩ رقم ٣٢٧١ .

(٤) والأثر أورده شيخ الإسلام في مقدمته ص٤٦ والسيوطي في الإتقان ج٢ ص ٧٤ .

(٥) الموطأ ج٢ ص ١٩ مع شرح الزرقاني وقيل إن عمر رضي الله عنه تعلم البقرة في أثنتي عشرة سنة فلما ختمها نحر جزوراً .

(٦) جعل الشيخ أحمد صالح محايري قول شيخ الإسلام : " إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعت إلى قول الصحابة رضي الله عنهم " مخالفاً لما حرره أولاً من أن الرسول صلى الله عليه وسلم فسر =

وهناك أدلة أخرى تركتها لضعفها وعدم وجاهتها وستأتي مناقشة هذه الأدلة إن شاء الله تعالى .

القول الثاني : وأدلته :

القول الثاني : أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يفسر القرآن كله وإنما فسر منه القليل المشكل . قال الخويي : " وأما القرآن فتفسيره على وجه القطع لا يعلم إلا بأن يسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك متعذر إلا في آيات قلائل "(١) .

وقال السيوطي : " النقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطراز العلم لكن يجب الحذر من الضعيف منه والموضوع فإنه كثير ولهذا قال أحمد - رحمه الله - " ثلاثة كتب لا أصل لها " الملاحم والمغازي والتفسير " قال المحققون من أصحابه مراده أن الغالب أنه ليس لها أسانيد صحاح متصلة"(٢) "وإلا فقد صح من ذلك كثير ". قال السيوطي : قلت " الذي صح من ذلك قليل جداً بل أصل المرفوع منه في غاية القلة"(٣) .

وقال الألوسي : والعجب كل العجب ممن يزعم أن علم التفسير مضطر إلى النقل في فهم معاني التركيب ولم ينظر إلى اختلاف التفاسير ولم يعلم أن ما -

---

= جميع القرآن ثم حمل كلامه على أغلب القرآن كما هو الاحتمال الثاني عند السيوطي وكلام شيخ الإسلام واضح في مراده . انظر مقدمة تفسير ابن عيينة : ص٦١ ، ولا فرق يذكر هنا بين الجميع والغالب في هذا لأن التفسير قواعد .... من فسر الغالب كان ذلك قاعدة لتفسير الجميع . والله أعلم .

(١) الاتقان في علوم القرآن ج٢ ص ١٧٤

(٢) نقل هذه العبارة الزركشي عن الميموني في البرهان ج٢ـص ١٥٦ ونقلها السيوطي عن الزركشي وزاد عليها ما زاد ، وقيل إن مراد الإمام أحمد أنها يغلب عليها المراسيل ، وقال الخطيب البغدادي : هذا محمول على كتب مخصوصة في هذه المعاني الثلاثة فأشهرها كتابان للكلبي ومقاتل بن سليمان وقد قال الإمام أحمد في تفسير الكلبي إنه من أوله إلى آخره كذب لا يحل النظر فيه ، الإسرائيليات : للشيخ محمد محمد أبي شهبة ص ١٤٨ .

(٣) الإتقان ج٢ ص ١٧٩

ورد عنه صلى الله عليه وسلم من ذلك كالكبريت الأحمر "(١) وقال القرطبي : وقال بعض العلماء : أن التفسير موقوف على السماع لقوله تعالى : ﴿ فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول ﴾(٢) : وهذا فاسد(٣) .

أدلة القول الثاني :

أولا: الأدلة التي أمرت بتدبر القرآن واستنباط معانيه وهي كثيرة فلو كان تفسير القرآن كله مسموعاً لكان اولى الحث على الحفظ والاستظهار .

منها قوله تعالى ﴿ كتاب أنزلناه مبارك ليدَّبّروا آياته ﴾(٤) ، وقوله تعالى ﴿ أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها ﴾(٥) .

ثانياً : دعاء الرسول صلى الله عليه وسلم لابن عباس - رضي الله عنهما - " اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل " وفي رواية البخاري " وعلمه الكتاب"(٦) فبسبب هذا الدعاء صار ابن عباس أعلم الصحابة بالتفسير وأكثرهم مرويات فيه(*) فلو كان التفسير كله مسموعاً منه صلى الله عليه وسلم لما كانت هناك فائدة من تخصيص ابن عباس بهذا الدعاء وقد قال علي رضي الله عنه " إلا فهماً يعطيه الله رجلاً في القرآن"(٧) .

---

(١) تفسير الألوسي ج١ ص ٧ " المقدمة " طبعة دار إحياء التراث - بيروت .

(٢) سورة النساء الآية ٥٩

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ٣٣/١

(٤) الآية ٢٩ من سورة ص

(٥) سورة محمد الآية ٢٥

(٦) تقدم تخريج الحديثين ص ٣٧

(٧) أخرجه البخاري في كتاب الديات باب العاقلة - ج١٢ ص ٢٤٦ والجهاد ج٦/ ١٦٧ فتح الباري ، وكتاب العلم ج١ /٢٠٤ .

(*) انظر القرطبي ج١ ص ٣٣ والتفسير والمفسرون ج٦٧/١ .

حيث جعل لفهم القرآن مجالاً غير السماع وهو استعمال الفهم في اللغة وأصول الشرع لاستخراج معاني القرآن الكريم ٠

ثالثاً : أن الواقع المشاهد الملموس أن كثيراً من القرآن الكريم لم ينقل فيه تفسير عنه صلى الله عليه وسلم ولو كان فسره لنقل ، وإلا لزم من ذلك تفريط السلف في النقل لما هو ضروري لفهم القرآن الكريم وهذا باطل عقلاً ونقلاً خصوصاً إذا علمنا حرصهم على أقواله صلى الله عليه وسلم رواية وحفظاً ودراية ٠

رابعاً : أن الصحابة اختلفوا في التفسير فلو كان التفسير منقولاً عنه صلى الله عليه وسلم لما كان لاختلافهم فيه سبب وجيه وقد قال القرطبي إن الصحابة قد قرأوا القرآن واختلفوا في تفسيره على وجوه وليس كل ما قالوه سمعوه من النبي صلى الله عليه وسلم(١) ٠

هذه مجمل أدلة القولين :

مناقشة أدلة القول الأول :

الدليل الأول : قوله تعالى ﴿ وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ﴾(٢) وهذا الدليل يدل على وجوب البيان على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا يصدق على بيان لفظه ومجمل مقاصده وهداياته وهذا البيان حاصل وواقع وقد استنطق به الرسول صلى الله عليه وسلم الصحابة في حجة الوداع فأقروا بذلك " فقال ألا هل بلغت قالوا نعم ٠ فقال اللهم اشهد " (٣) وهذا غير بيان تراكيب القرآن ومفرداته ، التي هي التفسير المختلف فيه ٠

---

(١) تفسير القرطبي ج١ ص ٣٣ وانظر التفسير والمفسرون ج١ ص ٥٠ ومقدمة تفسير ابن عيينة : لأحمد صالح محايرى – ص ٥٩ /٦٠ (٢) سورة النحل ٤٤ ٠

(٣) البخاري كتاب العلم باب (رب مبلغ أوعى من سامع) ج١/١٥٨ ٠

(٤) سنن ابن ماجة ١/١٦ رقم ٤٣ .

الدليل الثاني : الأمر بتدبر القرآن وتعقله وهذا الذي استدل به لا حجة فيه لأن التعقل والتدبر في مدلول القرآن نفسه من حيث دلالته اللغوية لا من حيث بيان الرسول صلى الله عليه وسلم له ، ويؤكد ذلك قوله تعالى ﴿ أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها ﴾ لأن المراد في الآية هو تدبره وفهم معانيه من وضعه هو لا من بيان خارجي عنه .

الدليل الثالث : هو كيفية قراءة الصحابة للقرآن من أنهم كانوا يتعلمون العلم والعمل جميعاً " .

وهذا يدل على مدى تفهم الصحابة للقرآن وعلى العناية بحفظه وتفسيره وليس فيه دلالة على نقل ذلك عن الرسول صلى الله عليه وسلم وما ورد من النقل فهو أعم من محل النزاع .

وخلاصته : أنهم كانوا يتعلمون التفسير بوسائل متعددة يدخل فيها الفهم اللغوي والاجتهاد حسب قواعد الشرع ، وأين المجالس التفسيرية التي كان يأخذ فيها الصحابة التفسير عنه صلى الله عليه وسلم ؟ كيف وأقواله محفوظة مضبوطة وليس فيها ما يرشد إلى هذا المعنى .

الدليل الرابع : وهو أن التفسير غير المروي عنه صلى الله عليه وسلم قول على الله بغير علم لقوله تعالى ﴿ ولا تقف ما ليس لك به علم ﴾(١) وقوله ﴿ وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون ﴾ .

والجواب : أن تفسير كلام الله بمقتضى اللغة وقواعد الشرع ليس من القول على الله بلا علم بل هو العلم والفهم الذي وردت به الأدلة وإنما مقصود الآية وما شاكلها من الآيات هو تحريم تفسير كلام الله بالهوى والتشهي وعدم أخذ ذلك من اللغة والشرع وذلك هو التفسير بالرأي المنهي عنه(٢) .

---

(١) سورة الإسراء الآية ٣٦

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١/٣٢ .

الدليل الخامس : هو كون المقصود من الكلام هو فهم المعاني دون مجرد الألفاظ وأن كل من قرأ كتاباً لا بد أن يستشرحه لمعرفة معانيه .

وهذا الدليل صحيح ومعقول ومقبول ولكن الصحابة رضي الله عنهم كانوا قد تربوا على أعلى درجات الفصاحة والبلاغة ونزل القرآن ، بلغتهم وبأساليبهم فمن هنا كانوا غير محتاجين لاستشراحه والطبيب الماهر قل أن يفوته شيء من فهم كتب الطب كما أن الأديب لا يحتاج إلى شروح وافيه لغرر القصائد الأدبية فكيف يطلب الصحابة تفسير ما هوواضح أصلاً ونازل بما يتخاطبون به .

الترجيح

الراجح : أن التفسير على قسمين :

الأول : بيان غايات القرآن من إقامة قواعد الإسلام وأركان الإيمان وبيان الأوامر والنواهي والوعد والوعيد وتفاصيل العبادات والمعاملات ورفع مستوى الأخلاق وإقامة العدل بحفظ الدين والنفس والمال والعرض .. الخ فهذا قد فسره الرسول صلى الله عليه وسلم غاية التفسير ووضحه غاية التوضيح وهو الإسلام برمته وهو الذي تدور فيه جميع دواوين السنة الموجودة . وعلى هذا يحمل كلام شيخ الإسلام ابن تيمية .

الثاني : هو تفسير سور القرآن وآياته وتراكيبه وبيان مفرداته وتوضيح قصصه ومبهماته على النحو المألوف الآن في كتب التفسير فنقل هذا عن الرسول صلى الله عليه وسلم هو القليل النادر كما قال السيوطي وهو الكبريت الأحمر كما قال الألوسي .

وبعد الكلام في مرحلة التفسير في عهده صلى الله عليه وسلم انتقل إلى مرحلة التفسير في عهد الصحابة رضي الله عنهم .

المبحث الثالث : التفسير في عهد الصحابة ومن بعدهم حتى زمن البخاري وفيه مطلبان

المطلب الأول : التفسير في عهد الصحابة إجمالاً : وهي :

المرحلة الثانية :

لقد كان الصحابة رضي الله عنهم قد تربوا – قبل نزول القرآن – على أعلى أساليب اللغة العربية فصاحة وبلاغة ثم نزل القرآن الكريم على تلك الأساليب فلم يكن ثمت داع عندهم لكثرة الأسئلة حول أسلوب القرآن ولا حول تراكيبه ولا مفرداته ، وقد قال : العلامة ابن خلدون(١) " إن القرآن نزل بلغة العرب وعلى أساليب بلاغتهم فكانوا كلهم يفهمونه ويعلمون معانيه في مفرداته وتراكيبه"(٢) .

وهي مقولة يشهد لها التاريخ إذ لم ترو لنا كتب السير أن الرسول صلى الله عليه وسلم عقد حلقات تفسيرية ، يفسر فيها مفردات القرآن وأساليبه وإنما كان صلى الله عليه وسلم يلقى القرآن على الصحابة وعلى الكتبة فيكتبون نصوصه وكانت أسئلة الصحابة في عامتها حول أمور أخرى خارج النص القرآني إلا في القليل النادر ولم تثر قريشٌ – وهي الحريصة على الصاق التهم – أي تهمة حول أسلوب القرآن ودلالاته وإنما أذعنت لفائق فصاحته ، وعذوبة ألفاظه ودقة بلاغته لا فرق بين من ذاق حلاوة الإيمان ومن لم يذقها أصلاً (٣) فلو كان الصحابة بحاجة إلى

---

(١) ابن خلدون هو عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي ت ٨٠٨ هـ . المؤرخ الكبير وواضع علم الاجتماع

(٢) المقدمة ص ٤٣٨ من الفصل الخامس :

(٣) ولهذا لم يستطع الوليد بن المغيرة عند سماعه إلا أن يقول : والله إن لقوله الذي يقوله لحلاوة وإن عليه لطلاوة وإنه لمثمر أعلاه مغدق أسفله وإنه يعلو ولا يعلى عليه ... الخ فتح القدير للشوكاني ٣٢٩/٥ وابن هشام ج٢٧٠/١ ، وانظر تفسير عبد الرزاق ج٣٢٨/٢ ، الطبري ج١٢ / ٣٠٩ .

تفسيره لدارت حوله الأسئلة ولو كانت أثيرت تلك الأسئلة لنقلت كما نقل غيرها ٠

وإياك أن تفهم من هذا عدم التفاوت في فهم الصحابة للقرآن والإسلام بعامة إذ أن التفاوت في هذا أمر ضروري تقتضيه السنن الكونية والفطرة البشرية ولولا التفاوت في فهم الاسلام والعناية بالقرآن وأحكامه لما كان هناك تفاضل بين الصحابة رضوان الله عليهم والعلماء من التابعين وغيرهم وقد قال ابن قتيبة "إن العرب لا تستوي في المعرفة بجميع ما في القرآن من الغريب والمتشابه بل إن بعضها يفضل في ذلك عن بعض"(١) ٠

كما أن العرب متفاوتون في فهم لغتهم وأدبهم وقصائدهم كتفاوت كل أمة وكل جيل٠

وقد رويت عن الصحابة رضي الله عنهم روايات خرجت عن هذه القاعدة وهي :

١ – أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما لم يتضح لهما معنى لفظة " الأب " في قوله تعالى ﴿ وفاكهة وأباً ﴾(٢) ٠

٢ – أن عمر رضي الله عنه كان يثير الأسئلة حول آية " الكلالة(٣) "(٤) وأنه سأل مرة عن قوله تعالى ﴿ أو يأخذهم على تخوف ﴾(٥) فأنشد أحدهم قول الشاعر :

تخوف الرحل منها تامكا قرداً   كما تخوف عود النبعة السفن(٦)

---

(١) التفسير والمفسرون ج١ ص ٣٦ للذهبي ، وينظر المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٨ ، والطبري ج١٢/٤٥١

(٢) سورة عبس ٣١ ، يراجع التفسير والمفسرون ج١ ص ٧٤ ، والموافقات للشاطبي ج٢ ص ٨٨ ، ومصنف ابن أبي شيبة ج٦/١٣٦ ٠

(٣) آية الكلالة ص ص سورة النساء آية ١٧٦ ٠

(٤) والموطأ بشرح الزرقاني ج٣/١١٣ ، ومسلم ج١١/٥٧ مع النووي.

(٥) الآية ٤٧ من سورة النحل ٠

(٦) والتامك : السنام ، والقرد : الذي تجعد شعره ، فكأنه وقاية للسنام ، والنبع : شجر القسي، والسفن: ما ينحت به غيره ، والتخوف التنقص ، وانظر القسطلاني ج١٠ /٣٩٠ ، فقد قال إن هذا إسناده مجهول .

٣ – أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال إنه لم يكن يعرف معنى ﴿فاطر السموات﴾ حتى تخاصم عنده أعرابيان في بئر فقال أحدهما أنا فطرتها ، يعني ابتدأت حفرها(١) .

٤ – حمل عدي بن حاتم قوله تعالى ﴿ وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود ﴾ اللفظ على مدلوله اللغوي القريب كما فعل الصحابة ذلك في قوله تعالى : ﴿ الذين آمنوا و لم يلبسوا إيمانهم بظلم ﴾ حيث حملوا الظلم على أقرب معانيه حتى بيّن الرسول صلى الله عليه وسلم ذلك بياناً واضحاً .

فهذه الأمور لا تخرج الصحابة عن كونهم يفهمون القرآن الكريم فهماً جيداً لأنها أمور نادرة والنادر لا حكم له مع أن الواقع أن أبا بكر وعمر إنما تهيبا القول في" الأب"مع أن المعنى العام معروف وكذلك القول في ابن عباس وعدي ابن حاتم رضي الله عنهم والصحابة إنما حملوا لفظ الخيط والظلم على أقرب المعاني لأن ذلك هو الأساس اللغوي الذي عرفوه وإن كان مراد الشارع غير ذلك وهذا قريب من الحقيقة اللغوية والشرعية ومن هنا أضاف الصحابة إلى اللغة أصلاً آخر وهو القواعد الشرعية المبنية على السنة النبوية ثم كان بعضهم يكتب مصاحف خاصة لنفسه كعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وأبي بن كعب وغيرهم ، وكانوا يعلقون على هذه المصاحف بتفسيرات لبعض الكلمات ويضيفون بعض الإيضاحات ، وهذا أول تقييد من الصحابة لمفردات غريب القرآن ومسائله ، وسُمى هذا النوع فيما بعد بالمدرج في القراءات .

---

(١) قال الشوكاني : أخرجه أبو عبيدة في فضائله ... والبيهقي ... ج٤/٣٣٩ .

(٢) يتأتى تخريج حديث عدي رضي الله عنه في النسخ إن شاء الله .

يقول السيوطي " وظهر لي نوع سادس - يعني من أنواع القرآن - يشبه أنواع الحديث المدرج وهو ما زيد من القراءات على وجه التفسير كقراءة سعد بن أبي وقاص (وله أخ أو أخت من أم) وكقراءة ابن عباس (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج) وكقراءة ابن الزبير (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويستعينون بالله على ما أصابهم)(١) .

وقد قال مجاهد رحمه الله " لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود قبل أن أسأل ابن عباس ما احتجت أن أسأله عن كثير مما سألته عنه)(٢) .

وقال أبو عبيد - المقصد من القراءة الشاذة تفسير القراءة المشهورة وتبيين معانيها كقراءة عائشة وحفصة (والصلاة الوسطى صلاة العصر) وقراءة ابن مسعود (فاقطعوا أيمانهما) وقراءة جابر (فإن الله من بعد إكراههن لهن غفور رحيم) .

فهذه الحروف وماشاكلها قد صارت مفسرة للقرآن ، وقد كان يروى مثل هذا عن التابعين فيستحسن فكيف إذا روى عن كبار الصحابة ثم صار في نفس القراءة فهو أكثر من التفسير وأقوى وأدنى ما يستنبط من هذه الحروف معرفة صحة التأويل "(٣) .

---

(١) الاتقان في علوم القرآن للسيوطي ج١ ص ٧٩ . وانظر التفسير والمفسرون ج١ ص ٤١ ، والمصاحب لابن أبي داود ص ٧ .

(٢) أثر مجاهد في سنن الترمذي ج٤ ص ٤٦٤ ، وانظر مباحث في علوم القرآن للشيخ مناع القطان ص١٨١ ومباحث في علوم القرآن للدكتور صبحي الصالح ص ٤٢٧ ، والتفسير والمفسرون ج١ ص ٤١

(٣) البرهان ٣٤١/١ ، والاتقان في علوم القرآن ج١ ص ٨٤ قال السيوطي وقد اعتنيت في كتابي أسرار التنزيل ببيان كل قراءة أفادت معنىً زائداً على القراءة المشهورة - وانظر صبحي الصالح المرجع السابق .

وقال ابن الجزري وربما كانوا يدخلون التفسير في القراءات إيضاحاً وبياناً(١).

وقال الذهبي : وليس هذا عملاً آلياً لايقوم على شيء من النظر وإنما هو عمل يقوم على كثير من التدبر والتعقل إذ ليس حمل المجمل على المبين أو المطلق على المقيد أو العام على الخاص أو إحدى القراءتين على الأخرى بالأمر الهين الذي يدخل تحت مقدور كل إنسان وإنما هو أمر يعرفه أهل العلم والنظر خاصة(٢).

تلك هي المرحلة الثانية لنشأة التفسير وتعد تقييدات الصحابة في مصاحفهم هي أول تقييدات تفسيرية للقرآن الكريم ، ولولا خوف الإطالة لنقلنا جملة وافرة من ذلك وفيما ذكره العلماء كفاية والله أعلم .

---

(١) الاتقان ج١ ص ٨٤

(٢) التفسير والمفسرون ج١ / ٤١ - وسيأتي بحث القراءات إن شاء الله تعالى

المطلب الثاني : التفسير في عهد صغار الصحابة والتابعين وعلاقة البخاري بهذه المراحل

أ - صغار الصحابة والتابعين وهي :

المرحلة الثالثة :

ثم خطا التفسير خطوة أخرى تمحورت على أيدي مجموعة من الصحابة والتابعين مثل عبد الله ابن عباس وابن عمر وأبي هريرة وجابر وعائشة وأنس بن مالك وأبي سعيد الخدري أولئك المشهورون بكثرة الرواية لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم(١) ومن عاصرهم من التابعين كعلقمة بن قيس "ت٦١" ومسروق بن الأجدع "ت٦٣" والأسود بن يزيد "ت٧٤" ومرة الهمداني "ت٧٦" وأبي العالية "ت٩٠" وسعيد بن جبير"ت٩٥" ومجاهد بن جبير "ت١٠٤" وعكرمة مولى ابن عباس "ت١٠٤" وعطاء بن أبي رباح " ت١٠٤" ، والضحاك بن مزاحم "ت١٠٥" وطاووس بن كيسان"ت١٠٦" والشعبي " ت١٠٩" ووهب بن منبه"ت١١٠" والحسن البصري(٢)" ت ١١٠" ويزيد بن هارون السلمي"ت١١٧" وعلي بن أبي طلحة"ت١٢٠"(٣) والزهري "ت١٢٤" وزيد بن أسلم "ت١٣٦" ، وغيرهم(٤) .

---

(١) هؤلاء الصحابة هم الذين زادت مروياتهم على ألف حديث وأقلهم أبو سعيد روى ألفاً وشيئاً وأكثرهم أبوهريرة روى خمسة آلاف حديثاً وزيادة ، والبقية بين هذا وهذا - رضي الله عنهم - .

(٢) روى أن عمر بن عبيد كتب تفسيراً عن الحسن البصري انظر :وفيات الأعيان ج٢ص ٣

(٣) لقد طبعت صحيفة على بن أبي طلحة مؤخراً بتحقيق راشد عبد المنعم الرجال ط الأولى ١٤١١هـ بدار الفكر.

(٤) التفسير والمفسرون ١/١٤١ والإسرائليات ٦٤ لمحمد محمد أبي شهبة وتاريخ التراث ١/٧٠ فؤاد سزكين .

وهذه المرحلة هي أخصب مراحل التفسير وعليها قامت الدراسات التفسيرية بعدها وعرفت فيما بعد بمرحلة مدارس التفسير الكبيرة كمدرسة ابن عباس بمكة المكرمة ومدرسة أبي بن كعب في المدينة المنورة ومدرسة ابن مسعود في العراق ، وتتميز بأنها وضعت فيها البواكير الأولى للتأليف في التفسير إذ يفترض أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما كتب فيها تفسيراً ، وكان مجاهدٌ يسأل ابن عباس وعنده ألواح يكتب فيها(١) .

وكذلك سعيد بن جبير ورد أنه وضع تفسيراً لعبد الملك بن مروان(٢) وكان أبو العالية عنده صحيفتان من تفسير أبي بن كعب ، وظهرت فيها بوادر التفسير الموضوعي إذ ألف عطاء بن أبي رباح في غريب القرآن وقتادة والزهري في الناسخ والمنسوخ ، وألف فيها زيد بن علي إمام الزيدية كتاباً في التفسير(٣) ، وكذلك زيد بن أسلم وغيرهم وساعد على ذلك أوامر عمر بن عبد العزيز بتدوين السنة ويوصف التفسير في هذه المرحلة بأنه روايات متعددة في جوانب متنوعة من التفسير ، لا أنه تفسير يستقصي السور والآيات .

---

(١) تفسير ابن جرير الطبري ج١ ص ٣١ : طبعة دار الفكر ١٣٩٨هـ .

(٢) تهذيب التهذيب : ترجمة عطاء بن دينار الهذلي مولاهم ، ج٧/١٧٩ طبعة دار الفكر .

(٣) تفسير زيد بن علي مخطوط في برلين تحت رقم ١٠٢٣٧ وعنوانه (تفسير غريب القرآن) ١م٠٦ انظر : تاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين ج١ ص ٨٢ .

ب : مرحلة التأليف في التفسير وهي :

المرحلة الرابعة :

تعتبر هذه المرحلة هي المرحلة الذهبية لتدوين العلوم الإسلامية عامة والتفسير خاصة ، إذ قد نشط العلماء أكثر فأكثر وانتشرت فيه المؤلفات فألف أبان بن تغلب تفسيره "ت١٤١هـ" ومقاتل بن سليمان " ت١٥٠هـ"(١) وشعبة بن الحجاج "ت١٦٠هـ" والثوري " ت١٦١هـ" ووكيع بن الجراح "ت١٩٦" وسفيان بن عيينة "ت١٩٨هـ"(٢) وروح بن عبادة "ت٢٠٥ هـ" ويزيد بن هارون"ت٢٠٦" ويحيى بن زياد الفراء"ت٢٠٧"، وأبو عبيدة معمر بن المثنى "ت٢١٠هـ" ، وعبد الرزاق "ت٢١١"(٣) والفريابي "ت٢١٢" وقبيصة "ت٢١٥"، وآدم بن أبي إياس "ت٢٢٠" وسنيد"ت٢٢٠هـ" وأبو عبيد القاسم بن سلام ت٢٢٥هـ" ،وأبو بكر أبي شيبة "ت٢٣٥هـ " وإسحاق بن راهويه "ت٢٣٨هـ" وأبو حذيفة النهدي "ت٢٤٠هـ" وغيرهم(٤) .

وجمع كتاب محمد بن إسحاق "ت١٥٠هـ" في السيرة النبوية جملة وافرة في التفسير تستحق الاشادة(٥) .

---

(١) نشره : الدكتور عبد الله محمود شحاته بالقاهرة ونشر الأشباه والنظائر له انظر : مقدمته ص ٥٩

(٢) طبع تفسير الثوري وتفسير سفيان بن عيينة . أما تفسير الثوري فطبعته دار الكتب العلمية بيروت ، وأما تفسير ابن عيينة فطبعه المكتب الإسلامي بيروت أيضاً .

(٣) طبعت هذه الكتب الثلاثة .- أما مجاز القرآن فطبعته مكتبة الخانجي بالقاهرة ، وأما تفسير عبد الرزاق فطبعته مكتبة الرشد بالرياض ، وأما معاني القرآن فطبعته الدار المصرية للتأليف والترجمة .

(٤) جمعت هذه الأسماء من الكتب التالية : الإسرائيليات لمحمد أبي شهبة وتاريخ التراث العربي لسزكين ومناهل العرفان ج٢ ص ٢٨ ، والسنة قبل التدوين ص ٣٣٨ وغيرها .

(٥) يقول سزكين : يقدم كتاب محمد بن إسحاق ما لايقدمه لنا أي كتاب في التفسير فهو يقدم لنا جمعاً متنوعاً لأقدم التفاسير القرآنية – تاريخ التراث ج١ ص ٨٣ وما بعدها . وهوقول صحيح وواقع . انظر : العناوين التالية من سيرة ابن هشام : ج١ص ٢٤٣ نزول سورة " الضحى " تفسير المفردات سورة الضحى =

وفي هذه المرحلة امتاز التفسير عن الحديث غير أنه تمسك بمكانه من كتب السنة مثل صحيح البخاري وجامع الترمذي وصحيح مسلم رحمهم الله تعالى .

ولم يكن التفسير في هذه المرحلة تفسيراً متكاملاً وإنما كان تفسيراً لمعظم سور القرآن وهذا يظهر في التفاسير المطبوعة مثل تفسير عبد الرزاق والثوري وابن عيينة، وعلى نهجهم سار الإمام البخاري رحمه الله .

= تفسير سورة الكهف ص ٢٩٤ ، ٣٠٢ ، ٣٠٣ ، ٣٠٤ ، ٣٠٥، إلى ٣١٤ وباب ما نزل من البقرة في المنافقين واليهود وص٥٣٠ إلى ٥٦٥ وهو كثير في هذا الكتاب .

ج : علاقة البخاري بهذه المراحل .

تعتبر علاقة البخاري بهذه المراحل علاقة وطيدة إذ أنه استفاد في التفسير من هذه المراحل جميعاً إذ جمع في كتابه جملة من تفسير رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين وأتباعهم .

فقد أورد جملة مما قيده الصحابة تفسيراً في مصاحفهم مما عرف بالقراءات الشاذة فأورد قراءة عمرو أبي وابن مسعود وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم وسيأتي ذلك في منهجه في القراءات - إن شاء الله .

وأكثر من التفسير عن ابن عباس وابن مسعود وعائشة رضي الله عنهم وأكثر من تفسير مجاهدوابن جبير وأبي العالية وقتادة وجملة من التابعين وأورد جملة وافرة من صحيفة علي بن أبي طلحة وروى بوسائط عن المفسرين الأوائل مثل وكيع والثوري وابن عيينة وروح بن عبادة ويزيد بن هارون السلمي وعبد الرزاق ونقل عن معاني القرآن للفراء وأكثر النقل من كتاب أبي عبيدة " مجاز القرآن " .

وروى مباشرة عن آدم بن أبي إياس وابن أبي شيبة واسحاق بن راهوية .

وحمل تفسير البخاري خصائص التفسير عند هؤلاء فهو في المفردات والغريب يميل إلى الفراء وأبي عبيدة وعند التفسير بالمأثور يعلق عن ابن عباس وابن مسعودومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة وقتادة وغيرهم والله أعلم .

د : أول من دون تفسيراً مرتباً

وبعد معرفة مراحل التفسير ونشأته هل يمكننا أن نحدد مَن هـو أول مـن دون تفسيراً مرتباً للقرآن الكريم ؟ .

اختلف الباحثون في هذا اختلافاً بيناً ، فذهب أحمد أمين في " ضحى الاسلام " إلى أن أول من دون تفسيراً مرتباً هو يحي بن زياد الفراء المتـوفي ٢٠٧ ، وذلـك اعتماداً على ما حكاه ابن النديم عن أبي العباس " ثعلب "(١) .

وشكك محمد بن حسين الذهبي في ذلك ، معتمداً على الروايات التي أشارت إلى أن مجاهداً كان يكتب التفسير عن ابن عباس(٢) ، وإلى أن سعيد بـن جبـير قـد كتب تفسيراً لعبد الملك بن مروان(٣) ، وإلى أن ابـن خلكـان ذكـر أن عمـرو بـن عبيد كتب تفسيراً للقرآن عن الحسن البصري(٤) ، ثم قال : " فإذا انضم إلى هـذا ما نلاحظه من قـوة اتصـال القـرآن بالحيـاة الاسـلامية وشـدة عنايـة القـوم بـأخذ الاحكام وغيرها من آيات القرآن وحاجتهم الملحة في ذلك ، نستطيع أن نقول إن الفراء لم يسبق إلى هذا بل هو مسـبوق بذلـك وإن كنـا لا نسـتطيع أن نعـين مـن سبق إلى هذا العمل على وجه التحقيق"(٥) .

ويقول محمد فؤاد سزكين إن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما – صـاحب أول محاولة في هذا المجال ، وعزز رأيه بوجود ألف رواية عنه في تفسير الطبري

---

(١) ضحى الاسلام لأحمد أمين ابن النديم ج٢ ص١٤١ مكتبة النهضة المصرية ط الثامنة ١٩٧٤ م .

(٢) التفسير والمفسرون ١/١٤٣ ، والطبري ١/٣١ ط دار الفكر ١٣٩٨ هـ .

(٣) تهذيب التهذيب : ترجمت عطاء بن دينار تقدم قريباً الاحالة إليه .

(٤) وفيات الأعيان ج٢ ص٣ .

(٥) التفسير والمفسرون ج١ ص١٤٤ .

وأن أحد تلامذته وهو : كـــريب بن أبي مسلم(١) قد حفظ لديه حمــل بعير من مؤلفات ابن عباس ، ثم قال : " وليس ثمة مانع إذاً مــن قبـول الفـرض القـائل بأن ابن عباس قد كتب بنفسه تفسيره الذي ذكره المؤرخون كثيراً ورواه عنه فيما بعد علي بن أبي طلحة المتوفي ١٢٠ هـ وأن ابن عباس من الأفضل القول بأنه أول من كتب دراسة في علم المفردات عند المسلمين(٢).

ويمكن القول بأن مرويات ابن عباس ــ رضـي الله عنهمـا ــ وتلامـذته مثـل مجاهد بن جبر وسعيد بن جبير وعكرمة مولى ابـن عبـاس وعطـاء ابـن أبـي ربـاح وصحيفة علي بن أبي طلحة ومسائل نافع بن الأزرق كل ذلـك يمكـن أن يكـون مرويات لكتاب ابن عباس المذكور (٣).

قلت : وإذا كان كتاب الإمام زيـد بـن علـي رحمـه الله في التفسـير موجـوداً مخطوطاً فيكون أول كتاب مرتب في التفسير إذ أنه توفي سنة ١٢٠هـ (**) .

وبذلك يكون تفسير أبان بن تغلب متأخراً عنه بعشرين سنة وتفسـير مقـاتل بن سلمان بثلاثين سنة(٤) وتفسير الفراء بأكثر من ذلك ، والله أعلم.

---

(١) كريب بن أبي مسلم مولى ابن عباس الهاشمي أبو رشدين ثقة من الثالثة مات سنة ٩٨هـ روى له الجماعة تقريب التهذيب ص٤٦١ رقم٥٦٣٨ تحقيق محمد عوامة .

(٢) تاريخ التراث ج١ ص٥٩/٦٠ القسم الأول .

(٣) مسائل نافع بن الأزرق هي مائتا لفظة من غريب القرآن سأل عنها نافع ابنَ عباس وعـن شـواهدها مـن الشـعر نقلها الطبراني في معجمه الكبير والسيوطي في الاتقان ج١ ص١٢١ وعمـل عليهـا أبـو تـراب الظـاهري أخيراً كتاباً سماه شواهد القرآن وهو غاية في الجودة والإفادة والجزء الأول منه خاص بمسائل نـافع بـن الأزرق يجمـع لها الشواهد من الشعر واللغة العربية في غريب القرآن . وأما الجزء الثاني : فهو عبارة عن تفسير كلمـات القـرآن الكريم من الأسماء والأفعال ، مرتبة على حروف الهجاء يفسرها على نسق الجزء الأول ، قال : (وقـد توسـعت فيه ليكون كالمعجم لمواد القرآن المجيد) ج٢/٥ شواهد القرآن . طبع الجزء الأول سنة ١٤٠٤هـ والجزء الثـاني ١٤٠٩هـ طبعه نادي جدة الأدبي .

(٤) قال الدكتور عبد الله محمود شحاته إنه حققه في أربع مجلدات ، انظر مقدمة الاشباه والنظائر لمقـاتل : بتحقيقـه هو ص٥٩ .

(**) تقدم أنه في برلين تحت رقم : (١٠٢٣٧)

الباب الثاني : استعانة البخاري بعلوم القرآن في التفسير وفيه فصلان .

الفصل الأول : استعانة البخاري بعلوم القرآن في التفسير وفيه مباحث :

المبحث الأول ـ أول ما نزل وآخر ما نزل .

المبحث الثاني : اعتناء البخاري بأسباب النزول .

المبحث الثالث : منهج البخاري في الناسخ والمنسوخ

المبحث الرابع : استعانة البخاري بالقراءات في التفسير .

الفصل الثاني : منهج البخاري في غريب القرآن وفيه مبحثان

المبحث الأول : غريب القرآن قبل الامام البخاري .

المبحث الثاني : منهج البخاري في غريب القرآن .

المبحث الأول : أول ما نزل وآخر ما نزل .

يعد الامام البخاري مؤرخاً إسلامياً بارزاً (*) ومن عادة المؤرخ أن يهتم بالحوادث التاريخية وظاهرة الوحي هي أهم حدث تاريخي للأمة الاسلامية فلذلك جعلها البخاري ديباجة كتابه وجعل تاريخ التشريع الاسلامي مقصداً من مقاصده التفسيرية ، فذكر أول ما نزل وآخر ما نزل وقارن بين الروايات ورجح بين الآراء

وقد ذكر العلماء فوائد مهمة لمعرفة أول ما نزل وآخر ما نزل(١) نجعلها فيما يلي :

أولاً : تمييز الناسخ من المنسوخ عند التعارض إذ معرفة السابق واللاحق عمدة في باب الناسخ والمنسوخ .

ثانياً : إدراك حكم الشريعة بالتدرج في الأحكام للوصول إلى الأرفق بالناس كما وقع في أحكام الجهاد وتحريم الخمر والربا وغير ذلك(٢).

ثالثاً : إدراك جهود الصحابة والتابعين في حفظ القرآن والسنة بمعرفة السابق والاحق وما نزل صيفاً وما نزل شتاء وما نزل بمكة وما نزل بالمدينة وغير ذلك وأن معرفة جهود أولئك ، توجب مزيداً من الواجب في إعطاء ما لهم من فضل وما يجب لهم من تقدير على الأمة الاسلامية .

ويمكن تناول الموضوع على النحو التالي :

المطلب الأول : أول ما نزل .

المطلب الثاني : آخر ما نزل .

---

(١) الاتقان في علوم القرآن ج١ ص٢٤/٢٥ والبرهان ج١ص٢٠٥ .

(٢) قالت عائشة رضي الله عنها : لو نزل أول شيء : لا تشربوا الخمر لقالوا : لا ندع الخمر أبداً ، ولو نزل ﴿ولا تزنوا﴾ لقالوا لا ندع الزنا أبداً . الاتقان ١/٧٣ .

البرهان في علوم القرآن للزركشي ج١ ص٢٠٦ تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم والإتقان في علوم القرآن للسيوطي ج١ ص ٢٤ /٢٥ ،ومناهل العرفان للزرقاني ج١ ص ٩٢

(*) - للبخاري كتب في التاريخ (خصوصاً تاريخ رواة) وقد أودع في كتابه كثيراً من مباحث التاريخ كبدء الخلق ، وتاريخ الأنبياء ، والمغازي والسير وغير ذلك .

المطلب الأول : أول ما نزل •

اختلف العلماء في أول مانزل على أربعة أقوال :

الأول : أن أول ما نزل هو " بسم الله الرحمن الرحيم "(١) •

الثاني : أن أول ما نزل هو سورة " الفاتحة "(٢) (٣)•

الثالث : أن أول ما نزل : هو صدر سورة العلق •

الرابع : أن أول ما نزل : هو " يا أيها المدثر " •

والقولان الأخيران هما اللذان ذكرهما في صحيحه ، وبذكره لهما صارا عمدة في هذا الباب وصار البخاري هو الحكم في هذا الخلاف ورجح البخاري كون صدر سورة العلق هو أول ما نزل بطريقة دقيقة وعجيبة •

وقد وضع لأول ما نزل عنوانين في كتابه :

الأول : في أول الكتاب • والثاني في أول كتاب فضائل القرآن ، ثم روى في أول ما نزل حديثين متعارضين عن عائشة وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم فحرر الروايات والأسانيد فقدم ما هو صالح للاستدلال وأخر الروايات الأخرى فقال :-

---

(١) قال السيوطي : أخرجه الواحدي بإسناده عن عكرمة والحسن : أسباب النزول للواحدي ص ٢٢ ورواه الطبري ج١/٧٨ ، وانظر الاتقان ج١ ص ٢٥ •

(٢) قال السيوطي : أخرجه البيهقي في الدلائل ج٢/١٥٨ تحقيق د/ عبد المعطي قلعجي دار الكتب العلمية بيروت ط الأولى ١٤٠٥ هـ ، والواحدي : انظر أسباب النزول للواحدي ص ٢٣ وروى البخاري قولاً آخر عن عائشة رضي الله عنها قالت " إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصّل فيها ذكر الجنة والنار حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام " كتاب فضائل القرآن ج٩ /٤٩ ، قال الحافظ وتبعه السيوطي ج١ ص٢٥ : إن اقرأ ليس فيها ذكر الجنة والنار ولعل " من " مقدرة : أي من أول ما نزل من القرآن و لم يعتمد البخاري هذا القول و لم يشير إليه عند ذكره لأول ما نزل •

(٣) وأغفلت الكلام على هذين القولين لضعف مدركهما ، ولأن الإمام البخاري لم يوردهما و لم يتكلم عليهما .

أ - " باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم " وقوله جل ذكره ﴿ إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده ﴾(١) وقال: " باب كيف نزل الوحي وأول ما نزل " قال ابن عباس : المهيمن الأمين ، القرآن أمين على كل كتاب قبله "(٢) .

---

(١) هذا أول عنوان في كتاب بدء الوحي وقد بدأ البخاري الأبواب بلفظ " كيف " في ثلاثين موضعاً ويشير بها عادة إلى أن في الموضوع خلافاً وهي هنا إشارة منه إلى الخلاف في أول ما نزل هل هو صدر سورة العلق كما سيرجحه أم هو سورة المدثر .

وفي هذه البداية براعة لم يسبق إليها حيث أن بداية الوحي هي أصل النبوة ومنبع الشريعة ومصدر الهداية ومبدأ الرواية والدراية واللبنة الأولى في بناء الإسلام العظيم ، والخطوة الأولى في طريقه الطويل .

وجمع البخاري بين هذه البداية المبتكرة وحديث " إنما الأعمال بالنيات " ليتوج أول الكتاب بأمرين كل منهما في غاية الحسن والكمال .

ومن الغريب استشكال بعض الشارحين لهذا الصنيع و إنما أراد البخاري الجمع بين المنهجية والابتكار وبراعة الاستهلال . فتح الباري ج١ ص ٨ والأبواب والتراجم ج٢ ص ٩ للعلامة زكريا الكاندهلوي وعمدة القاري ج١ ص ١١ والكرماني ج١ ص ١٣ .

(٢) وضع البخاري هذا العنوان في أول كتاب فضائل القرآن (*) ولم يرو فيه شيئاً عن أول ما نزل ، بل جعل بين هذه الترجمة وبين أول الكتاب .... تطابقاً عجباً حيث أن في كل واحدة منهما ماليس في الأخرى سواء في ذلك الفاظ الترجمة والمرويات وكأنه رحمه الله وضع الثانية تكملة للأولى مع التباعد بينهما في الكتاب ولم يكرر - على خلاف المعهود منه - مرويات الأولى في الثانية وإنما جعل منهما وحدة موضوعية متكاملة لبداية الوحي وبداية نزول القرآن وأنواع الوحي وصفات جبريل والرسول صلى الله عليه وسلم وقت الوحي ،وما يتبع ذلك من أمور من كون الوحي قد يكون محادثة لطيفة وقد يكون صلصلة رهيبة .

ولئلا تتوهم من الآية الأولى ﴿ إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح ﴾ أن الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تابع للأنبياء السابقين نبهك إلى أن القرآن مهيمن وأمين على جميع كتب الله السابقة وذلك بإشارته إلى الآية ﴿ وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه ﴾ سورة المائدة :٤٨ ، وهذا الأثر الذي ذكره البخاري هو في صحيفة على بن أبي طلحة ص ١٨٠ وقال الحافظ: وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة ج٨ ص ٢٦٩ والطبري ج١ ص٣٧٩ .

(*) كتاب فضائل القرآن ج٩ ص٤ وعمدة القاري ج٢٠ /١١ وشرح الكرماني ١٩/٢ إرشاد الساري١١/ ٢٩١

ب - وبعد العنوان الأول : قال : " باب " حدثنا يحيى بن بكير قال : حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت : أول ما بدىء به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبب إليه الخلاء وكان يخلو بغار حراء(١) فيتحنث فيه - وهو التعبد - الليالي ذوات العدد قبل أن ينزع إلى أهله ويتزود لذلك ، ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها حتى جاءه الحق وهو في غار حراء ، فجاءه الملك فقال : اقرأ . قال : ما أنا بقارىء قال : فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال : اقرأ . قلت : ما أنا بقارىء . فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال : اقرأ : فقلت ما أنا بقارىء ، فأخذني فغطني الثالثة ثم أرسلني فقال : ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق * خلق الإنسان من علق * اقرأ وربك الأكرم﴾ فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده فدخل على خديجة بنت خويلد رضي الله عنها فقال : زملوني زملوني فزملوه حتى ذهب عنه الروع .

---

(١) هو جبل في شمال شرقي مكة يقع على يسار الذاهب إلى منى والغار نقب فيه ، وهو بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء والمد ، وبفتح الحاء ويقصر ، ويصرف إن أريد المكان ، ويمتنع من الصرف إن أريد البقعة ، فيجوز فيه التذكير والتأنيث والمد والقصر ومثله قباء ، وقد نظم بعضهم أحكامهما . - كما ذكر العلامة الشيخ محمد الخضر - فقال : حرا وقبا ذكر وانثهما معا ومد وقصرْ واصرفن وامنع الصرفا

انظر : كوثر المعاني الداري في كشف خبايا صحيح البخاري ٢٣١/١ . للعلامة الشيخ محمد الخضر بن مايابي الجكني الشنقيطي رحمه الله .

قال ابن شهاب : وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن جابر بن عبد الله الأنصاري - رضي الله عنهما - قال وهو يتحدث عن فترة الوحي - فقال في حديثه : " بينما أنا أمشي إذ سمعت صوتاً من السماء فرفعت بصري فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والأرض ، فرعبت منه فرجعت فقلت : زملوني(*)

فأنزل الله تعالى ﴿ يا ايها المدثر * قم فأنذر ﴾ إلى قوله : ﴿ والرجز فاهجر(*)﴾(١) .

هكذا ساق البخاري الحديثين مستدلاً بهما على أول ما نزل وأنه صدر سورة العلق وفعل ذلك في كتاب التفسير عند تفسير سورة العلق وهو واضح

أما عند تفسير سورة المدثر فجاء بروايات حديث جابر رضي الله عنه الموافقة والمخالفة لحديث عائشة وأقتصر هنا على الرواية المخالفة(*) لأن الموافقة هي التي ساقها آنفاً: فقال : حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا حرب بن شداد حدثنا يحيى قال سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن أي القرآن نزل أول ؟

(*) وهذا الحديث ليس معلقاً وإنما عطفه البخاري على السند الأول وقد أخرجه البخاري بالسند نفسه في موضعين من صحيحه في كتاب الأب ج١٠ ص٥٩٥ وكتاب التفسير ج٨ ص٦٧٩ فتح الباري : قال الحافظ : وأخطأ من زعم أن هذا معلق وإن كانت صورته صورة التعليق .

(١) وهذا يوافق حديث عائشة لأن قوله - وهو يحدث عن فترة الوحي - يفهم منه أن جابراً لا يقصد أن هذا أول الوحي نزولاً وإنما هو أول الوحي نزولاً بعد فترة الوحي ، ويؤيد هذا قوله فيه : " فإذا الملك الذي جاءني بحراء " فبهذا علمنا أنه لا تعارض بين رواية الزهري لحديث جابر وروايته لحديث عائشة وأن حديث عائشة يحمل على الأولية المطلقة وأن حديث جابر يحمل على الأولوية بعد فترة الوحي الثابتة في سبب نزول سورة " الضحى " وقد رواها البخاري في تفسير سورة " والضحى " ج١ ص٧١٠ .

وحديث عائشة هو الثالث في صحيح البخاري وحديث جابر هو الرابع كتاب بدء الوحي ج١ ص٢٢/٢٧ وج٨ ص٧١٥ فتح الباري .

(*) أي غطوني ودثروني في ثوبي والتدثر هو التلفيف ، وقال ذلك لشدة ما لحقه من هول الأمر والعادة جارية بسكون الرعدة بالتلفيف ، المفردات للراغب ص٢١٥ ، وكوثر المعاني الدراري ٢٣٦/١ .

فقال: "المدثر" فقلت نبئت أنه " اقرأ باسم ربك " فقال أبو سلمة : سألت جابر بن عبد الله أي القرآن أنزل أول ؟ فقال : " يا أيها المدثر " فقلت أنبئت أنه " اقرأ باسم ربك " فقال لا أخبرك إلا بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : رسوله صلى الله عليه وسلم : جاورت بحراء فلما قضيت جواري هبطت فاستبطنت الوادي فنوديت فنظرت أمامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فإذا هو جالس بين السماء والأرض ، فآتيت خديجة فقلت : دثروني وصبوا علي ماءً بارداً وأنزل علي ﴿ يا أيها المدثر * قم فأنذر * وربك فكبر ... ﴾[1] .

فأنت ترى مدى الاختلاف بين هذه الرواية وبين حديث عائشة وبين طريق حديث جابر - رضي الله عنه - السابقة[*] ، ويكاد ينحصر منهج البخاري هنا في استخدام البراعة في علم المتون والأسانيد لتحقيق أي القولين أحظى بالترجيح وذلك - والله أعلم - بالموازنة بين المتون والأسانيد على النحو التالي :

(*) روى البخاري حديث جابر من طريقين :

الأولى : عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر رضي الله عنه .

والثاني : عن طريق يحي بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر رضي الله عنه .

فأما طريق الزهري : فرواها البخاري بسندين عن الزهري .

الأول : عن عبد الله بن يوسف ويحيى بن بكير عن الليث عن عقيل عن الزهري .

والثاني : عن عبد الله بن محمد عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري .

وأما طريق يحيى ابن أبي كثير فرواها أيضاً بسندين عن يحيى بن أبي كثير :

الأول : عن يحيى بن موسى عن وكيع عن علي بن المبارك عن يحيى .

والثاني : عن يحيى بن بكير عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن حرب بن شداد عن يحيى .

(١) قال الحافظ ولما خلت رواية يحيى بن أبي كثير في التفسير عن أبي سلمة عن جابر عن هاتين الجملتين أشكل الأمر فجزم من جزم بأن " يا أيها المدثر أول ما أنزل " ، ورواية الزهري هذه صحيحة ترفع الأشكال . ج١ ص٢٨ . والجملتين : هما قوله في رواية الزهري (وهو يحدث عن فترة الوحي) - وقوله - (فإذا الملك الذي جاءني بحراء -) . وقال الحافظ : أيضاً والمشكل من رواية يحي بن أبي كثير قوله " جاورت بحراء " ويزيل الاشكال أحد الأمرين إما أن يكون أسقط على يحيى مجيئ جبريل بحراء " بأقرأ " أو أن الرسول صلى الله عليه وسلم جاور شهراً آخر " ج٨ ص٦٧٨ .

أولاً من ناحية المتون :

أ - إن متن حديث عائشة رضي الله عنها جاء على نسق واحد في روايات البخاري و لم يقع فيه اختلاف فلذلك جعله البخاري دليلاً على أن أول ما نزل هو صدر سورة اقرأ ، لا المدثر وجعله أصل الباب بخلاف حديث جابر - رضي الله عنه - ٠

ب - إن متن حديث جابر رضي الله عنه جاء على وجهين من روايات البخاري له ٠

الوجه الأول : لا يخالف حديث عائشة فلذلك ألصقه بحديثها مستدلاً به على أن حديث عائشة هوأصل الباب وأن صدر سورة العلق هو أول ما نزل على الاطلاق ، وهذا غاية الدقة في استعمال الأدلة ٠

والوجه الثاني : هو الذي يخالف حديث عائشة ، والوجه الأول لمتن حديث جابر و هذا الوجه من المتن وقع فيه سقط على أحد الرواة وهو المشكلة ٠

ثانياً : من ناحية السند ٠

أ - فقد روى عند الاستدلال على المطلوب حديث عائشة عن : يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها - فيحيى من كبار الحفاظ وهو أثبت الناس في الليث وعقيل هو أثبت من روى عن الزهري ٠ ٠ فلهذا جعله أصل الباب (١) ٠

= قلت وقد اقترب الحافظ هنا من حل الأشكال إذ أن الحديث وقع فيه سقط على يحيى أو بعض من روى عنه مثل علي ابن المبارك أو حرب بن شداد وخصوصاً أن علي بن المبارك حديث الكوفيين عنه فيه شيء والراوي عنه وكيع وهو كوفي ، وأما حرب ابن شداد ، فقال أحمد : ثبت في كل المشائخ وقال عمرو بن علي كان يحيى لا يحدث عنه وكان عبد الرحمن يحدث عنه وقال ابن معين وأبو حاتم صالح) تهذيب التهذيب ج٢ /٢٢٤

(١) فتح الباري ج١ ص٢٢ ٠

ب - اختيار البخاري عند الاستدلال على المطلوب الذي هو كون صدر سورة العلق أول ما نزل على الاطلاق .

من أسانيد حديث جابر رضي الله عنه ما يتلائم مع حديث عائشة من حيث القوة والمتانة وذلك على النحو التالي أيضاً :

أولاً : روى البخاري حديث جابر من طريقين : أحدهما طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر رضي الله عنه ، الثاني طريق الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر رضي الله عنه ، فاختار البخاري عند الاستدلال طريق الزهري ، وترك الاستدلال بطريق يحيى وذلك لأن الزهري إمام متقن وهو فوق يحي في هذا المعنى وإن كان يحيى ثقة ثبت .

ثانياً : إن سند طريق الزهري - المختارة - لحديث جابر هو نفسه سند طريق الزهري لحديث عائشة - رضي الله عنها - فاتفق الاسنادان وتقارب المتنان ولذلك عطفه عليه بالواو في كتاب بدء الوحي وأخرجه بنفس السند في كتاب الأدب(١) والتفسير .

ثالثاً : أن بقية أسانيد طريق الزهري أقوى وأشهر من بقية طريق يحيى بن أبي كثير وذلك أن طريق الزهري وقع للبخاري من الطريق التي سقناها أولاً ثم عن طريق عبد الله بن محمد عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري .

وطريق يحيى وقع للبخاري من طريقين الأول عن يحيى بن موسى البلخي عن وكيع عن علي بن المبارك(٢) عن يحيى بن أبي كثير ، والثاني : عن يحيى بن بكير عن عبد الصمد(٣) عن حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير .

ويتضح ذلك ما يلي :

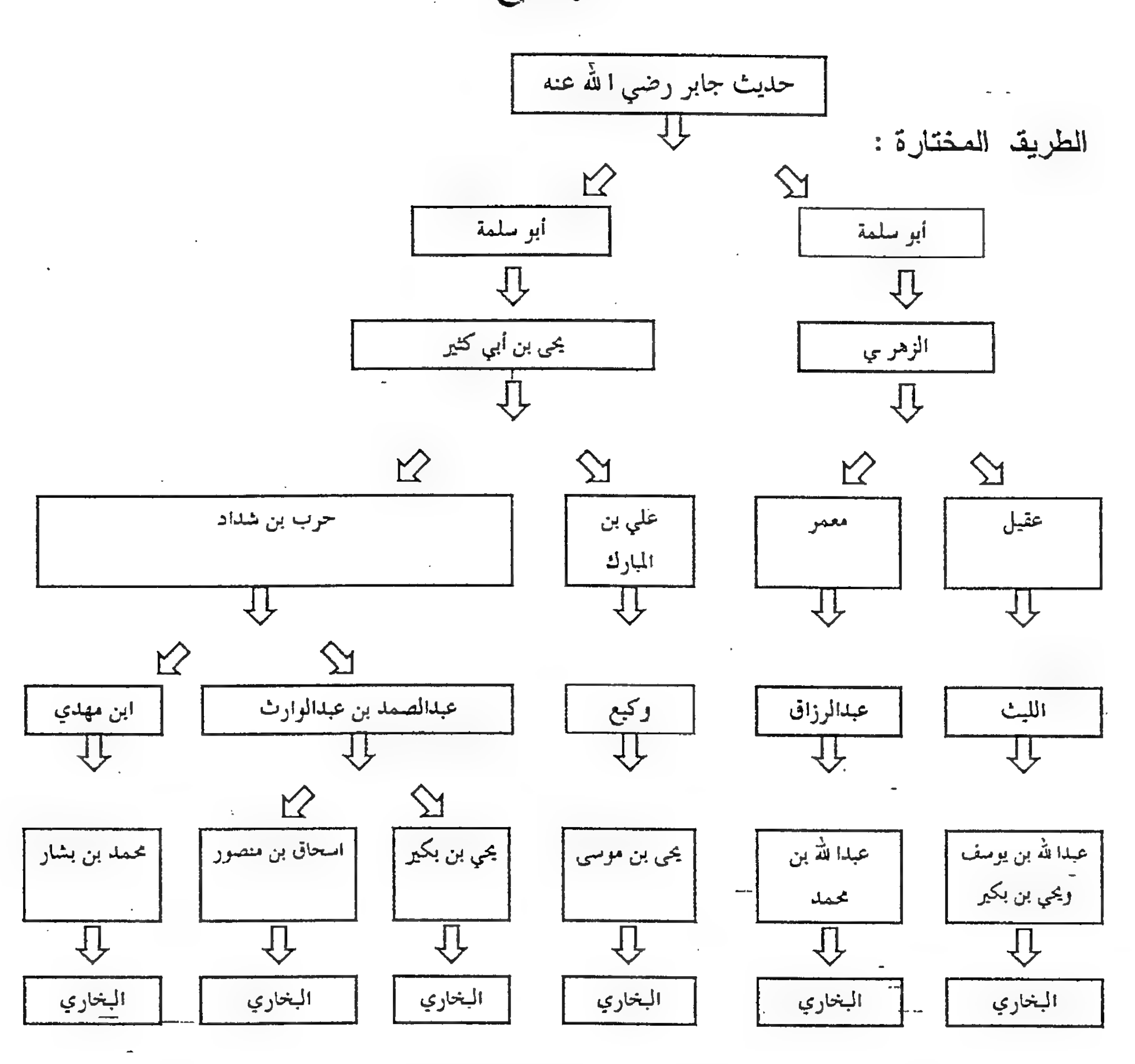
---

(١) كتاب الأدب ج١ ص٥٩٥ فتح الباري ، وكتاب التفسير ج٨ ص٦٧٨ سورة المدثر ، فتح الباري .

(٢) حديث الكوفيين عنه فيه شيء ووكيع كوفي : تقريب : ص ٣٥٦ د .

(٣) عبد الصمد بن عبد الوارث صدوق ثبت في شعبة . تقريب ص ١٥٥ .

– التوضيح –



كلام الحافظ في التقريب

١ – الزهري : الفقيه الحافظ: اتفقوا على إمامته وإتقانه (١)

٢ – عقيل : ثقة ثبت أثبت من روى عن ابن شهاب (٢)

٣ – الليث: ثقة ثبت فقيه إمام مشهور(٣)

٤ – يحيى بن بكير : من كبار الحفاظ أثبت الناس عن الليث(٤)

– عبد الله بن يوسف ثقة متقن.

٥ – يحيى بن أبي كثير ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل(٥)

٦ – على بن المبارك ثقة حديث الكوفيين عنه فيه شئ(٦)

٧ – وكيع بن الجراح الكوفي ثقة حافظ عابد(٧)

٨ – يحى بن موسى البلخي أصله من الكوفه ثقة(٨)

وبهذه الموازنة بين الطريقتين يظهر أن السقط الذي وقع ، أقرب احتمالاته أن يكون من يحى بن أبـي كثـير كما أشار إليه الحافظ – وذلك لأن يحيى لم يوجد له متابع كما هو واضح بخلاف غيره من الرواة

(١) التقريب تحقيق محمد عوامة ٥٠٦
(٢) = = = ٣٩٦
(٣) = = = ٤٦٤
(٤) = = = ٥٩٢/٣٣٠
(٥) التقريب تحقيق محمد عوامة ٥٩٦
(٦) = = = ٣٥٦
(٧) = = = ٥٨١
(٨) = = = ٥٤٧

ويكون البخاري بهذه البراعة الدقيقة في استعمال المتون والأسانيد قد حكم على رواية يحيى بن أبي كثير بالمخالفة لرواية الزهري ، وهذا هو الذي اصطلحوا على تسميته بالشاذ و لم يصرح البخاري بهذا ولكن تصرفه الموضح سابقاً يعطى هذه النتيجة .

ومن العلماء من جمع بين الأوليتين في حديث جابر وحديث عائشة إنها في حديث عائشة أولية مطلقة وفي حديث جابر مقيدة بالنسبة لفترة الوحي الواردة في سبب نزول والضحى ، ومنهم من قال إن صدر سورة العلق هو أول ما نزل من القرآن ، وأن المدثر هي أول سورة نزلت كاملة .[١]

وهناك جمع آخر وهو أن أولية حديث عائشة فيما يتعلق بالنبوة وأولية حديث جابر فيما يتعلق بالرسالة – والله أعلم .

---

(١) البرهان للزركشي جـ١/٢٠٥ والإتقان ١/٢٥ – ومناهل العرفان جـ١/٩٢

المطلب الثاني : آخر ما نزل

اختلف العلماء اختلافاً كثيراً في آخر ما نزل(١) وأورد البخاري جملاً متفرقة من تلك الأقوال في صحيحه و لم يعن عناية بارزة بتحقيق آخر ما نزل و لم يضع له عنواناً أصلاً في الكتاب وإنما روى فيه روايات متنوعة يمكن تحديد الكلام من خلالها في الخلاف الآتي :

أولاً : الخلاف في آخر سورة نزلت .

ثانياً : الخلاف في آخر آية نزلت .

أما آخر سورة نزلت فأصح الأقوال فيها عنده دائر بين سورة براءة وسورة ﴿ إذا جاء نصر الله والفتح ﴾ - و لم يعين البخاري الراجح من هذا الخلاف .

فقد روى حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما أن براءة هي آخر سورة نزلت قال : حدثنا عبدالله بن رجاء حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال : آخر سورة نزلت كاملة براءة "(٢) .

وروى حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - الذي اتفق فيه هو وعمر رضي الله عنه أن سورة ﴿ إذا جاء نصر الله والفتح ﴾ كانت علامة من الله تعالى لرسول الله صلى الله عليه وسلم بقرب أجله قال البخاري : حدثنا موسى بن

---

(١) منها أن آخر سورة نزلت هي المائدة ، ومنها أن آخر آية نزلت هي ﴿ من كان يرجو لقاء الله ..﴾ ومنها أن آخر آية نزلت هي ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ ومنها أن آخر آية نزلت هي ﴿ آية الدين ﴾ . انظر : الاتقان ج١/٢٧ .

(٢) كتاب المغازي ج٨ ص٨٢ ، فتح الباري وص ٢٦٧ ، ورواه البخاري في أربعة مواضع ، وإسرائيل هو ابن يونس السبيعي ، وأبو اسحاق : هو عمر بن عبد الله السبيعي .

إسماعيل حدثنا أبو عوانة(١) عن أبي بشر(٢) عن سعيد بن جبير عن ابـن عبـاس – رضي الله عنهما-" وكان عمر يدخلني مع أشـــياخ بدر فكأن بعضـهم(٣) وجدني في نفسه فقال لم تدخل هذا الغلام ولنا أبناء مثلـه ؟فقـال عمـر : إنـه من حيث علمتم ، فدعاني ذات يوم فأدخلني معهم فما رأيت أنه دعاني يومئذ إلا ليريهم قال : ما تقولـون في قولـه تعـالى : ﴿ إذا جـاء نصـر الله والفتـح ﴾ فقـال بعضهم : أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينا وسكت بعضهم فلـم يقل شيئاً ، فقال لي : أكذاك تقول ياابن عباس ؟ فقلت : لا ، قال : مـا تقـول ؟ قلت : هو أجل رسول الله صلى الله عليه وسـلم أعلمـه لـه ، قـال : ﴿ إذا جـاء نصر الله والفتح ﴾ ـ وذلك علامة أجلك ـ ﴿ فسبح بحمـد ربـك واسـتغفره إنـه كان توابا ﴾ فقال عمر : ما أعلم منها إلا ما تقول(٤) .

وروى مسلم والنسائي(٥)عن ابن عباس أن آخر سورة نزلت هـي ﴿ إذا جـاء نصر الله والفتح ﴾ وهذه الرواية تفسرحديث البخاري قـال مسلم في صحيحـه حدثنا أبو بكر بن أبي نسيبة وهارون بن عبدالله وعبد بن حميد قال عبد" أخبرنا وقال الآخرون حدثنا جعفر بن عون أخبرنا أبو عميس(٦)عن عبد المجيد بن سـهيل عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال : قال لي ابن عباس تعلم .

---

(١) وأبو عوانه : هو وضاح بتشديد المعجمة اليشكري ستأتي ترجمته .

(٢) وأبو بشر : هو جعفر بن إياس ، انظر التقريب ١٣٩ رقم ٩٣٠ .

(٣) هو عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه كما في رواية كتاب الأنبياء ج٦ ص٦٢٨ فتح الباري .

(٤) كتاب التفسير ج٨ ص٣٧٥ وقد رواه البخاري في خمسة مواضع من كتابه .

(٥) تفسير النسائي ج٢ ص٥٦٨ وهو منتزع من السنن ، ومسلم ج١٦/١٦١ مع النووي .

(٦) هو عتبة بن عبد الله المسعودي ، انظر التقريب ص٦٦٢ رقم ٤٤٣٢ .

وقال هارون تدري آخر سورة نزلت من القرآن نزلت جميعاً ؟ قلت : نعم ﴿ إذا جاء نصر الله والفتح ﴾ قال : صدقت(١) .

ويمكن الترجيح بين هذه الأقوال بأن نقول :

أ ـ إن معظم سورة براءة نزل في المنافقين سنة تسع عندما أراد الرسول صلى الله عليه وسلم الخروج إلى تبوك و ذلك في رجب من تلك السنة وسميت السورة بالفاضحة لأنها فضحت المنافقين ولهذا قال الحافظ في توجيه قول البراء رضي الله عنه "والظاهر أن المراد معظمها ولا شك أن أغلبها نزل في غزوة تبوك وهي آخر غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد قيل في آخر آية نزول براءة إن المراد بعضها فقيل قوله :﴿ فإن تابوا وأقاموا الصلاة﴾ وقيل ﴿ لقد جاءكم رسول من أنفسكم﴾(٢) .

ب ـ أن أول براءة نزل في آخر سنة تسع قبيل الحج وأرسل به رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً رضي الله عنه قال أبو هريرة ــ رضي الله عنه ــ في رواية البخاري " ثم أردف بعلي بن أبي طالب فأمره أن يؤذن ببراءة ، فأذن معنا على يوم النحر ببراءة وأن لا يحج بعد العام مشرك(٣) .

وفي تفسير الطبري أن رسول الله بعث أبا بكر أميراً على الحج وبعث علياً بأربعين آية من سورة براءة (٤)،وبهذا يظهر جلياً أن سورة التوبة نزل معظمها في سنة تسع قبل نزول سورة ﴿ إذا جاء نصر الله والفتح ﴾ بسنة كاملة إذ أن سورة ﴿ إذا جاء نصر الله﴾ نزلت يوم النحر في حجة الوداع وعاش بعدها رسول الله ثمانين يوماً(٥) .

---

(١) مسلم مع النووي ج١٦ ص١٦١ ، وتفسير النسائي ج٢ ص٥٦٨ .

(٢) ج٨ ص٨٢ و٣١٤ و ٣١٦ و ٣١٨ و ٧٣٥ ، فتح الباري كتاب التفسير .

(٣)   (٤) الطبري ج٦/٣٠٤ والترمذي ج٤/ ٣٣٩ .

(٥) قاله الحافظ ، المرجع السابق . وانظر الدلائل للبيهقي ج٧/١٣٤ ، ومجمع الزوائد للهيثمي ٩/٢٢ .

ج - أنه يبعد أن يكون إخبار الله له بقرب أجله بَعد أن يفرض عليه الحج وقبل أن يحج حجة الوداع لأن ذلك ستكون فيه مشقة كبيرة على نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم فيترجح أن ﴿ إذا جاء نصر الله ﴾ هي آخر ما نزل وأنها نزلت في حجة الوداع . والله أعلم .

ثانياً : آخر آية نزلت .

أما آخر آية نزلت فقد ذكر البخاري فيها روايات متنوعة وهي :

١ - أن آخر آية نزلت هي آية الكلالة .

٢ - أن آخر آية نزلت هي ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم ﴾(١) .

٣ - أن آخر آية نزلت هي آية الربا .

٤ - وروى أن قوله تعالى ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ نزلت في عرفة في حجة الوداع(٢) .

٥ - وأشار البخاري إشارة خفية إلى أن آخر آية نزلت هي ﴿ واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله ثم توفى كل نفس بما كسبت وهم لا يظلمون ﴾ .

قال : باب ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك * وهو يرثها إن لم يكن لها ولد ﴾ والكلالة من لم يرثه أب أو ابن وهو مصدر من تكلله النسب(٣) .

حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن أبي اسحاق سمعت البراء - رضي الله عنه - قال : " آخر سورة نزلت براءة وآخر آية نزلت ﴿يستفتونك﴾

---

(١) والآية ٩٣ من النساء. (٢) كتاب الأيمان ١/١٠٥ والآية الثالثة من المائدة .

(٣) كتاب التفسير ج٨ ص٢٦٨ قال الحافظ : هو قول أبي بكر الصديق وجمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم (وكلله النسب) أي تعطف عليه النسب ، وهو مأخوذ من الاكليل كأن الورثة أحاطوا به وهو من ليس له أب ولا ابن . والآية هي الأخيرة من سورة النساء .

وقال : " باب ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم ﴾(١) .

حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة حدثنا مغيرة بن النعمان قال : سمعت سعيد بن جبير قال : " آية اختلف فيها أهل الكوفة ، فرحلت فيها إلى ابن عباس فسألته عنها فقال : نزلت هذه الآية ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم ﴾ هي آخر ما نزل وما نسخها شيء "(٢) .

وقال في آية ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ .

حدثنا الحسن بن الصباح سمع جعفر بن عون حدثنا أبو العميس أخبرنا قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أن رجلاً من اليهود قال له يا أمير المؤمنين آية في كتابكم تقرؤونها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً قال : أي ؟ قال ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً ﴾ .

قال عمر : قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه على النبي صلى الله عليه وسلم وهو قائم بعرفة يوم جمعة"(٣) .

---

(١) كتاب التفسير ج٨/٢٥٧ .

(٢) كتاب التفسير ج٨/٢٥٧ ، وكتاب الديات ١٢ ص ١٨٧ .

(٣) كتاب الإيمان ١/١٠٥، وأبو العميس : آخره مهمل هو عتبة بن عبد الله . انظر التقريب ٤٤٣٢ .

أما آية الربا فقال فيها : باب موكل الربا لقول الله تعالى ﴿ ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين ﴾ إلى قوله ﴿ وهم لايظلمون﴾(١) .

وقال ابن عباس - رضي الله عنهما - هذه آخر آية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم(٢) .

وقال : باب ﴿ واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله ﴾ .

حدثنا قبيصة بن عقبة ، حدثنا سفيان عن عاصم عن الشعبي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : آخر آية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم آية الربا(٣) .

فالحاصل أن في المسألة ثلاثة أقوال لابن عباس - رضي الله عنهما - وقولاً واحداً للبراء بن عازب رض الله عنهما .

فأما قول ابن عباس الأول وهو أن آخر آية نزل هيَ قوله تعالى ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً .. ﴾ فحملوه على أن الأخيرية هي بالنسبة للدماء وقتل المسلم عمداً أوأن هذه الآية آخر آية نزلت بالنسبة لآية الفرقان(٤) .

وأما القولان الآخران له فقد جمع بينهما بأنه عبر مرة بآية الربا ومرة بآية ﴿واتقوا يوماً ترجعون فيه إلىَ الله ﴾ وذلك لكونهما في مكان واحد من سورة البقرة وتكون الآيتان نزلتا معاً جملة واحدة فعبر بهذه تارة وبأخرى تارة .

---

(١) سورة البقرة ، آية : ٢٧٨ .

(٢) كتاب البيوع ج٤ ص ٣١٤ فتح الباري .

(٣) كتاب التفسير ج٨ ص ٢٠٥ قال الحافظ : سفيان " هو الثوري وعاصم هو ابن سليمان الأحول " . وبوب البخاري بهذه الآية إشارة إلى حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - عند النسائي بسند صحيح في تفسيره . انظره ٢٩٠/١ .

(٤) آية الفرقان هي قوله تعالى ﴿ ... إلا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله سيآتهم حسنات وكان الله غفوراً رحيماً ﴾ الآية ٧٠

وقد أشار البخاري إلى ذلك بقوله : " باب موكل الربا لقول الله تعالى ﴿يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين﴾ إلى قوله ﴿ وهم لا يظلمون ﴾(١).

" وقال ابن عباس هذه آخر آية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم " فتراه جمع بين الآيتين بقوله إلى قوله ﴿ وهم لا يظلمون ﴾ قال الحافظ تأكيداً لهذا " هكذا في جميع الروايات - يعني - روايات صحيح البخاري . ثم قال : ولعله - أي البخاري - أراد أن يجمع بين قولي ابن عباس فإنه جاء عنه ذلك من هذا الوجه وجاء عنه من وجه آخر : آخر آية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله ﴾ أخرجه الطبري من طُرق عن جماعة من التابعين وزاد عن ابن جريج قال : " يقولون إنه مكث بعدها تسع ليال " وقيل إحدى وعشرين وقيل سبعاً "(٢) .

وقال الحافظ : أيضاً وطريق الجمع بين القولين أن هذه الآية هي خاتمة الآيات المنزلة في الربا إذ هي معطوفة عليهن(٣) وجنح السيوطي - رحمه الله - إلى قول الحافظ واشارة البخاري فقال " ولا منافاة عندي بين هذه الروايات لأن الظاهر أنها نزلت دفعة واحدة"(٤) .

وأما الجمع بين قول ابن عباس وقول البراء بن عازب - رضي الله عنهم - فقد قال الحافظ : " أما ما في آخر سورة النساء من حديث البراء أن آخر آية نزلت ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ فيجمع بينه وبين قول ابن

---

(١) سورة البقرة الآية ٢٧٨

(٢) تفسير الطبري ٣/٧٦

(٣) الفتح ٨/٢١٥ وكتاب البيع ٤/٣١٤

(٤) الإتقان ١/٢٨

عباس بأن الآيتين نزلتا جميعاً فيصدق أن كلا منهما آخراً بالنسبة لما عداها(١).

وقال البيهقي يجمع بين هذه الروايات - إن صحت - أن كل واحد أجاب بما عنده(٢) . (وقال أيضاً : قلت هذا الاختلاف يرجع والله أعلم أن كل واحد أخبر بما عنده من العلم) (٣).

وقال الحافظ قال الكرماني : " اختلف في تعيين آخر ما نزل فقال البراء خاتمة سورة النساء ، وقال ابن عباس آية الربا وهذا الإختلاف بين الصحابة بيّن و لم ينقل واحد منهم ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيحمل على أن كلاً منهم قال بظنه " وتعقب بأن الجمع أولى(٤) .

وأما الترجيح فقد قال الحافظ في بيانه " ويحتمل أن تكون الآخرية في آية سورة النساء مقيدة بما يتعلق بالمواريث مثلاً بخلاف آية البقرة ، ويحتمل عكسه والأول أرجح لما في آية البقرة من الإشارة إلى معنى الوفاة المستلزمة لخاتمة النزول وحكى ابن عبد السلام أن النبي صلى الله عليه وسلم عاش بعد نزول الآية المذكورة أحد عشر يوماً وقيل سبعاً"(٥) .

والحاصل: أن آخر آية نزلت هي قوله تعالى ﴿ واتقوا يومًا ترجعون فيه إلى الله ﴾ كما رواه النسائي بسند صحيح إلى ابن عباس رضي الله عنهما وقد أشار البخاري إلى ذلك بكونه جعل لها بابًا مستقلاً علاوة على أنه ضمها إلى آية الربا

---

(١) فتح الباري ج٨ ص ٢٠٥

(٢) دلائل النبوة للبيهقي ج١٣٧/٧ تحقيق عبد المعطي قلعجي طبعة دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٥هـ .

(٣) الإتقان ج١ ص ٢٨

(٤) فتح الباري ج١٢ ص ٢٦ وانظر الكرماني ج١٧ ص ٤٦ و٩٢ ففيه قريب من قول الحافظ قال : فإن قلت : تقدم في البقرة أن آخر آية نزلت هي آية الربا قلت : الراوي في الموضعين لم ينقل عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بل قال بظنه واجتهاده ، فهذا قول البراء وذلك قول ابن عباس - رضي الله عنهم - .

(٥) الفتح المرجع السابق .

في حديث ابن عباس السابق وقد روى ذلك الطبري بأسانيد عن جماعة من التابعين عن ابن عباس وليست تلك الروايات غائبة عن البخاري ــ والله أعلم(١) .

وبناءً على هذا يكون قوله تعالى ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ تعني إكمال الأحكام والفرائض ، ويحمل كل قول يخالف هذا على محمل آخر فيحمل القول بآخرية نزول آية الربا والدين على آخر ما نزل في البيوع وآية الكلالة على أنها آخر ما نزل من المواريث وآية ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً ﴾ على آخر ما نزل في الدماء وكذا بقية الآيات(٢) . والله أعلم .

---

(١) تفسير النسائي ٩٢/١ والطبري ج٣/١١٥ قلت : الحديث المذكور في تفسير النسائي ٩٢/١ بسند صحيح وانظر المراجع التالية كذلك : الطبري ج٣ /٧٦ والبيهقي في الدلائل ١٣٧/٧ والنحاس ٣١٢/١ في معاني القرآن والطبراني في الكبير رقم ١٢٠٤٠ " .

(٢) الإتقان ٢٨٠ والفتح المرجع السابق .

المبحث الثاني : عناية البخاري بأسباب النزول

المطلب الأول : تعريفه ـ أهميته ـ صيغته ـ عناية البخاري به إجمالاً .

المطلب الثاني : منهج البخاري في إيراد سبب نزول آيات المواريث .

المطلب الثالث : منهج البخاري في سبب نزول آيات تحويل القبلة .

المطلب الرابع : سبب نزول قوله تعالى ﴿ لا تحرك به لسانك لتعجل به ﴾ .

المطلب الخامس : سبب نزول قوله تعالى ﴿ويسألونك عن الروح ﴾ .

المبحث الثاني : اعتناء البخاري بأسباب النزول

المطلب الأول : تعريف سبب النزول – وصيغه وأهميته

القرآن الكريم كتاب هداية أنزله الله لإخراج الناس من الظلمات إلى النور واقتضت حكمة الله أن يدوم نزوله – على خلاف الكتب السابقة – فترة يساير فيها الأحداث ويربي فيها المجتمع الجديد تربية متأنية توضح فيها الإشكالات وتصحح فيها الأخطاء وترصد فيها المشاكل بالحلول(*) والأسئلة بالأجوبة وهذا هو ما عرف في تفسير القرآن بأسباب النزول .

وتنبع أهمية معرفة أسباب النزول في أنها مفتاح لفهم كثير من الآيات ارتبطت بحوادث تاريخية وأطوار اجتماعية وأسئلة واردة تجعل الاطلاع عليها أمراً ضرورياً للفهم الصحيح للقرآن الكريم ، ومن هنا عدَّ العلماء معرفة أسباب النزول شرطاً من شروط المفسر وأداة من أدوات التفسير المقبول وقالوا فيه – وهم صادقون – أقوالاً مشهورة تبرز أهميته ومكانته فمن ذلك قول الواحدي " لا يمكن تفسير الآية دون الوقوف على قصتها وبيان سبب نزولها "(١) .

وقال أبو الفتح القشيري : " بيان سبب النزول طريق قوي في فهم معاني القرآن وهو أمر تَحَصَّل للصحابة ـ رضي الله عنهم ـ بقرائن تحتف بالقضايا . . . " (٢) .

---

(١) الاتقان للسيوطي ج١ ص٢٩٠ ، والواحدي ص١٢ ، في أسباب النزول تحقيق أيمن صالح شعبان .

(٢) البرهان الزركشي ج١ ص٢٢ .

(*) انظر مثلاً : سبب نزول آيات تحريم الخمر وآيات فرض الصيام ، وسبب نزول : قصة أهل الكهف ، وغير ذلك وسيأتي مزيد لذلك إن شاء الله .

قلت أغلبها أن الصحابة هم أصحاب تلك القضايا ٠أوهي قضايا عاصروهـــا وشاهدوها خلافاً لما يفهم من عبارة القشيري .

وقال ابن دقيق العيد : بيان سبب النزول طريق قوي في فهم معاني القرآن ٠

وقال أبو العباس ابن تيمية : معرفة سبب النـزول يعين على فهم الآية فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب(١) ، وقد عدّ العلماء رحمهم الله تعالى " قول الصحابي الصريح في أسباب النزول من النوع الذي له حكم الرفع كما سيأتي(*) ولا غرابة أن يعني البخاري بأسباب النزول ويجعله قاعدة صلبة في التفسير إذ قد أخذ ذلك عن شيخه علي بن المديني الذي يعد أول من ألف في هذا الفن ٠

ومنهج البخاري فيه : جمع بين الكثرة والتكرار ودقة المأخذ وبعد الغور وسأحاول في المباحث الآتية إن شاء الله سبر غوره واستخراج درره ٠

تعريف سبب النزول : السبب في اللغة : قال الفيروزآبادي : هو في الأصل الحبل وكلما يتوصل به إلى غيره ، وقال الراغب : السبب الحبل الذي يصعد به النخل وجمعه أسباب ، وسمي كل ما يتوصل به إلى شيء سبباً(٢) ٠

وأما في الإصطلاح فقد قال السيوطي : " والذي يتحرر في سبب النـزول أنه ما نزلت الآية أيام وقوعه"(٣) ٠

وقال الزرقاني : " سبب النزول " هو ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه أو مبينة لحكمه أيام وقوعه"(٤) ٠

وقيل سبب النزول:هو ما نزل قرآن بشأنه وقت وقوعه كحادثة أو سؤال(٥)

---

(١) مقدمة أصول التفسير لابن تيمية ص ٦٠ - ٦١

(٢) القاموس المحيط ١٢٣ والمفردات للراغب الأصفهاني ص ٢٢٠

(٣) الاتقان ج١ ص ٢٣ وانظر البرهان ج١ ص ٢٢

(٤) مناهل العرفان ج١ ص ١٠٦ ومباحث في علوم القرآن ص ٧٧ لمناع القطان ٠ومباحث علوم القرآن لصبحي الصالح ص ١٢٧

(٥) مباحث في علوم القرآن لمناع القطان ص ٧٨ .

(*) سيأتي قريباً ص ٨٨ .

والمعنى أنه حادث وقع في زمن النبي صلى الله عليه وسلم أوسؤال وجه إليه فنزلت الآية أو الآيات ببيان ما يتصل بتلك الحادثة أو بجواب ذلك السؤال(١) .

وهذه الأسئلة والحوادث غالباً تكون من الصحابة أو يكونوا حاضرين لتلك الحوادث أو الأسئلة إن صدرت من غيرهم كالكفار واليهود والمنافقين . ومن هنا اعتبرها العلماء من قبيل الحديث الذي له حكم الرفع .

قال الحاكم في علوم الحديث :" إذا أخبر الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل عن آية من القرآن أنها نزلت في كذا فإنه حديث مسند (٢) .

قال ابن تيمية : " وقد تنازع العلماء في قول الصحابي " نزلت هذه الآية في كذا .." هل يجري مجرى المسند كما يذكر السبب الذي نزلت لأجله أو يجري مجرى التفسير الذي ليس بمسند ، والبخاري يدخله في المسند وغيره لا يدخله في المسند وأكثر المسانيد على هذا الإصطلاح كمسند أحمد وغيره بخلاف ما إذا ذكر سبباً نزلت عقبه فإنهم كلهم يدخلون مثل هذا في المسند (٣).

وقال الزركشي : " وقد عرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال نزلت هذه الآية في كذا فإنه يريد بذلك أن هذه الآية تتضمن هذا الحكم لا أن هذا كان السبب في نزولها ، وجماعة من المحدثين يجعلون هذا من المرفوع المسند ، وأما الإمام أحمد فلم يدخله في المسند وكذلك مسلم وغيره وجعلوا هذا مما يقال بالاستدلال وبالتأمل فهو من جنس الإستدلال على الحكم بالآية لا من جنس النقل لما وقع(٤) .

---

(١) مناهل العرفان ج١ ص ١٠٦ ومباحث علوم القرآن ص ٧٧ لمناع القطان .

(٢) علوم الحديث للحاكم ص٢٠ والإتقان للسيوطي ج١ ص ٣٢ مباحث في علوم القرآن لصبحي الصالح ١٣٤

(٣) مقدمة أصول التفسير لابن تيمية ص ٦٠ - ٦١ والاتقان ١ /٥٢

(٤) البرهان في علوم القرآن للزركشي ج١ ص ٣١ - ٣٢ والاتقان ج١ ص ٣٢

قلت : ومن الغريب عد الزركشي للإمام مسلم - رحمه الله - في هذا ، إذ قل حديث في البخاري في أسباب النزول إلا وهو موجود في مسلم(١) .

صيغ سبب النزول

لقد فرق العلماء بين صيغ سبب النزول فقالوا هناك صيغ صريحة في السببية وهناك صيغ محتملة للسببية وغيرها وهو كون ذلك الحكم داخلاً في مدلول الآية ، فالصيغة الصريحة التي تعتبر نصاً في السببية هي :

أ - سبب نزول هذه الآية كذا ..

ب - أو يأتي الراوي بفاء التعقيب كأن يقول : حدث كذا فنزلت الآية . أو سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كذا فنزل كذا وكذا ...

أما الصيغ المحتملة للسببية وغيرها فهي كثيرة : مثل أن يقول الراوي " ما أحسب هذه الآية إلا نزلت في كذا .."(٢) (ونزلت هذه الآية في كذا) .

ومنهج البخاري أنه لم يفرق بين هذه الصيغ وإن كان الأغلب في روايته هي الصيغ الصريحة وروى كثيراً في أسباب النزول عن الصحابة رضي الله عنهم وذلك بالإسانيد المتصلة الصحيحة وهو ما نوه عنه شيخ الإسلام آنفاً وأجمله الزركشي وهو ما تراه إن شاء الله مفصلاً في هذا المبحث .

---

(١) يعرف ذلك بالاستقراء والتتبع للكتابين ، فقد اخرجا مثلاً سبب نزول آية الكلالة وآيات تحويل القبلة ، وحديث عائشة في الصفا والمروة ، وحديث إتيان البيوت من أبوابها ، وفدية الأذى ، وحديث عائشة في الإفاضة من عرفات ، وسبب نزول قوله تعالى ﴿ نساؤكم حرث لكم ﴾ وسبب نزول قوله تعالى ﴿ إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم .. ﴾ وسبب نزول قوله تعالى ﴿ ليس لك من الأمر شيء ﴾ وسبب نزول قوله تعالى ﴿ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيراً ﴾ وقوله تعالى ﴿ وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى ﴾ وقوله تعالى ﴿ وإذا أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ﴾ وقوله تعالى : ﴿ فمالكم في المنافقين فئتين ﴾ وهذه أمثلة كافية والأمر كثير ، والله أعلم .

(٢) مباحث في علوم القرآن لمناع القطان ص ٧٧ .

اعتناء البخاري بأسباب النزول :

لقد أعطى البخاري - رحمه الله - عناية كبيرة لأسباب النزول ويتضح ذلك من الأمور التالية :

أولا : كثرة المواضع القرآنية التي ساق لها أسباب النزول وقد شمل ذلك مائة وأربعين موضعاً من القرآن ذكر أسباب نزولها في المواضع التالية من الصحيح :

ج١ : ٢٩ - ٨٧ - ٩٥ - ١٠٥ - ٢٢٤ - ٢٤٨ - ٢٧١ - ٣٠١

ج٣ : ٨ - ١٣٨ - ٢٢٢ - ٢٣٢ - ٢٥٩ - ٢٧١ - ٢٨٢ - ٣٨٤

ج٤ : ١٢ ٩٦ - ١٣٦ - ٣١٦ - ٣١٧ - ٤٠٦ - ٤٧٢ - ٤٩٣

ج٥ : ٣٣ - ٣٤ - ٤٦ - ١٠٢ - ١١٢ - ١١٦ - ١٣٣ - ٢٧٢ - ٢٩٧ - ٣١٢ ٣٧٩ - ٣٩٢ .

ج٦ : ٢١ - ٣١ - ٤٥ - ٩٧ - ٣٠٥ - ٣١٤ - ٣٥٥ .

ج٧ : ١١٩ - ١٢٨ - ١٨٢ - ١٩٣ - ٢٩٦ - ٣١٤ - ٣٢٩ - ٣٥٩ - ٣٥٧ .

ج٨(١) : ١٦٧ - ١٨٥ - ١٨٩ - ١٩٢ - ١٩٣ - ١٩٨ - ٢٠٢ - ٢٠٣ - ٢٣٠ ٢٣٣ ٢٣٨ - ٢٤١ - ٢٤٥ - ٢٥٢ - ٢٥٤ - ٢٥٦ - ٢٥٧ - ٢٥٨ - ٢٦٢ - ٢٥٩ - ٢٧٤ - ٢٧٦ - ٢٧٨ - ٢٨٠ - ٣٠٨ - ٣٠٩ - ٣٣٠ - ٣٤١ - ٣٤٢ - ٣٦٣ - ٤٠١ - ٤٠٤ - ٤٢٨ - ٤٢٩ - ٤٤٣ - ٤٥١ - ٤٨٨ - ٤٩٢ - ٥٠١ - ٥١٣ - ٥١٧ - ٥٢٣ - ٥٢٧ - ٥٦١ - ٥٧١ - ٥٧٦ - ٥٨٢ - ٥٩٠ - ٦١٧ - ٦١٩ - ٦٢٩ - ٦٣١ - ٦٣٤ - ٦٤١ - ٦٤٤ - ٦٥٦ - ٦٦٠ - ٦٧٠ - ٦٧٦ - ٦٨٠ - ٦٨٥ - ٧١٠ - ٧٣٧ .

---

(١) الأجزاء من فتح الباري .

ثانياً : التكرار لسبب النزول في أكثر من موضع من الكتاب

١ – فكرر سبب نزول قوله تعالى ﴿ إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً .. ﴾ خمسة وعشرين مرة .

٢ – وسبب نزول ﴿ ياأيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي .. ﴾ خمس عشرة مرة .

٣ – وسبب نزول آية التيمم اثنتي عشرة مرة .

٤ – وسبب نزول : ﴿ ويستفتونك في النساء قل الله يفتيك فيهن ﴾ اثنتي عشرة مرة .

٥ – وسبب نزول : ﴿ فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه .. ﴾ اثنتي عشرة مرة .

٦ – وسبب نزول : ﴿ ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح .. ﴾ عشر مرات .

٧ – وسبب نزول آية المواريث ثمان مرات .

٨ – وسبب نزول : ﴿ إن الشرك لظلم عظيم ﴾ ثمان مرات .

٩ – وسبب نزول سورة ﴿ تبت يدا أبي لهب ﴾ ثمان مرات .

---

(١) فتح الباري : ج٤ /٣١٦ وج٥ / ٣٣ – أورده من طريقين – الآية ٧٧ آل عمران .

(٢) فتح الباري : ج٨ / ٥٢٧ – الأحزاب – الآية ٥٣ .

(٣) فتح الباري : ج١ / ٤٣١ – النساء الآية ٤٣ ، والمائدة الآية السادسة .

(٤) فتح الباري : ج٥/١٣٣ النساء الآية ١٢٧ .

(٥) فتح الباري ج٥ /١١٣ البقرة الآية ١٩٦ .

(٦) فتح الباري ج٤ / ١٢ /١٦ المائدة الآية ٩٣ .

(٧) فتح الباري ج١ /٣٠١ النساء الآية ١١ والآية

(٨) فتح الباري ج٣ /٢٥٩ الآية ١٣ من سورة لقمان .

(٩) فتح الباري ج١ / ٨٧ الآية الأولى من سورة المسد .

ثالثاً : الإعتناء بأسانيد أسباب النزول

ويظهر ذلك واضحاً في المواضع التالية :

أ - روى حديث البراء بن عازب - رضي الله عنهما - في سبب نزول آيات تحويل القبلة بخمسة أسانيد عن خمسة شيوخ من شيوخه وهم : أبو نعيم الفضل بن دكين وعمربن خالد ، ومحمد بن المثنى ، ويحيى بن موسى البلخي وعبد الله بن رجاء ، وهو حديث واحد كان يكفي فيه سند واحد أو اثنان وروى في الموضوع نفسه حديث ابن عمر رضي الله عنهما بستة أسانيد عن ستة شيوخ من شيوخه وهم : عبد الله بن يوسف ، وخالد بن مخلد ومسدد ويحيى بن قزعة ، وموسى بن اسماعيل ، وقتيبة بن سعيد .

ب - وروى سبب نزول قوله تعالى ﴿ ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي ﴾ بخمسة أسانيد عن خمسة شيوخ من شيوخه وهم : قيس بن حفص وموسى بن اسماعيل ، وعمرو بن حفص ، ومحمد بن عبيد ، ويحي عن وكيع وهو غالباً يحي بن موسى البلخي ، وفي خمسة كتب من صحيحه وهذا خلاف المنهج السابق إذ كان ذلك يكون غالباً في المكان الواحد كحديث ابن عمر رضي الله عنهما السابق .

ج - وروى سبب نزول قوله تعالى ﴿ لا تحرك به لسانك لتعجل به ﴾ بستة أسانيد عن أربعة من شيوخه ، وهم عبيد الله بن موسى ، وموسى بن اسماعيل ، والحميدي ، وقتيبة بن سعيد ، وروى من طريقه عن شيخين هما جرير بن عبد الحميد وأبو عوانة ..)[1].

فهذه لمحة عن منهج البخاري في أسباب النزول إجمالاً وقد حان الأوان أن ندخل في التفاصيل .

---

(١) ستأتي هذه المواضع قريباً - إن شاء الله تعالى .

المطلب الثاني : منهج البخاري في إيراد سبب نزول آيات المواريث ٠

منهج البخاري في إيراد أسباب النزول هو أنه يجعل من قصة سبب النزول والآيات النازلة وحدة موضوعية متكاملة وقاعدة يبني عليها الأبواب والتراجم وذلك اعتماداً منه على أن نزول القرآن في قضية ما يعد تقريراً لكل ما يتعلق بتلك المسألة وأنه لو كان فيها شيء ينهى عنه لنهى عنه القرآن وقد قال جابر - رضي الله عنه - " كنا نعزل والقرآن ينزل "(١) ، ومن ثم تنوعت الأبواب والتراجم التي ساق البخاري فيها سبب نزول آيات المواريث حسب هذا المنهج ٠

قال البخاري رحمه الله :

١ - " باب : صب النبي صلى الله عليه وسلم وضوءه على مغمى عليه "(٢)

٢ - " باب : ﴿ يوصيكم الله في أولادكم ﴾ " النساء الآية ١١ (٣) ٠

٣ - " باب : عيادة المريض المغمى عليه "(٤) ٠

٤ - " باب : عيادة المريض راكباً وماشياً وردفاً على حمار " (٥) ٠

---

(١) كتاب النكاح باب العزل ج٩ ص٣٠٥ فتح الباري ٠

(٢) كتاب الوضوء ج١ ص٣٠١ والمغمى عليه : هو الذي يصيبه غشي يتعطل معه قوته وأحاسيسه ، فتح الباري ج١٠ ص١١٤ قلت أراد الرد على أبي يوسف القائل بنجاسة الماء المستعمل في الوضوء والغسل وهي رواية عن أبي حنيفة - رحمه الله - انظر شرح النووي على مسلم ج١١ ص٥٥ ، والمتوارى ص٦٩ ٠

(٣) كتاب التفسير ج٨ ص٢٤٣ فتح الباري ٠

(٤) كتاب المرضى ج١٠ ص١١٣ فتح الباري ، قال ابن المنير : قلت : (رضي الله عنك) لترجمته على هذا الباب لئلا يعتقد أن عيادة المغمى عليه ساقط الفائدة إذ لا يفيق لعائده ، وما في الحديث أنهما علما أنه مغمى عليه قبل عيادته فلعله وافق حضورهما ٠ المتوارى على تراجم البخاري ص٣٧٤ ٠ حققه صلاح الدين مقبول أحمد مكتبة : المعلا - الكويت ٠

(٥) كتاب المرضى ج١٠ ص١٢٢ ، فتح الباري أورد البخاري هنا أحاديث على جواز ما بوب به ٠

٥ – " باب : وضوء العائد للمريض " (١).

٦ – كتاب الفرائض ﴿ يوصيكم الله في أولادكم .. إلى قوله : وصية من الله والله عليم حليم ﴾ الآيات (٢) .

٧ – " باب : ميراث الأخوات والأخوة " (٣) .

٨ – " باب : ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل مما لم ينزل عليه الوحي فيقول لا أدري أو لم يجب حتى ينزل عليه الوحي ، ولم يقل برأي ولا قياس لقوله تعالى ﴿ بما أراك الله ﴾ وقال ابن مسعود - رضي الله عنه - سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح فسكت حتى نزلت الآية (٤) .

وبعد هذه الأبواب المختلفة ساق البخاري رحمه الله حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - في سبب نزول آيات المواريث جاعلاً الحديث برواياته المختلفة دليلاً على هذه الأبواب ، قال : حدثنا ابراهيم بن موسى أخبرنا هشام أن ابن جريج أخبرهم قال : أخبرني ابن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال : "عادني النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر في بني

---

(١) كتاب المرضى ج١٠ / ١٣١ فتح الباري .

(٢) كتاب الفرائض ج١٢ ص١ : فتح الباري ، والآيات ١١ - ١٢ من سورة النساء .

(٣) كتاب الفرائض ج١٢ /٢٥ فتح الباري ، قال الحافظ : ذكر فيه حديث جابر رضي الله عنه ... والغرض منه قوله " إنما لي أخوات " فإنه يقتضي أنه لم يكن له ولد واستنبط المصنف الأخوة بطريق الأولى " .

(٤) كتاب الاعتصام ج١٣ ص٢٩٠ وقوله : بما أراك الله من الآية ١٠٥ النساء .

سلمة ( ) ماشيين ، فوجدني النبي صلى الله عليه وسلم لا أعقل فدعا بماء فتوضأ منه ثم رش علي فأفقت ، فقلت ما تأمرني أن أصنع في مالي يا رسول الله؟ فنزلت ﴿ يوصيكم الله في أولادكم ﴾ ٠وفي رواية (فكيف أقضي في مالي يا رسول الله ؟ فلم يجبني بشيء حتى نزلت آية المواريث) ٠وفي رواية (إنما لي أخوات فنزلت آية الفرائض) ٠

وفي رواية (ولا يرثني إلا كلالة ؟ فنزلت آية الفرائض)(١) ٠

هكذا بوب البخاري وساق حديث جابر بهذه الروايات ، وهي روايات كلها مجملة إلا واحدة هي التي فصلت وصرحت بأن النازلة هي قوله تعالى ﴿يوصيكم الله ٠٠﴾ وعلى هذا بوب البخاري في أول كتاب الفرائض ولم يرو في آية الكلالة إلا حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما الذي تقدم في آخر ما نزل ٠

وروى مسلم وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجة من حديث جابر رضي الله عنه أن الآية التي نزلت في قصة جابر هي قوله تعالى ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ الآية الأخيرة من النساء(٢) ، ومن هنا أشكل الأمر على العلماء حتى قال : الحافظ ابن حجر " وقد أشكل ذلك قديماً قال : ابن العربي بعد أن ذكر الخلاف بين الروايتين وهو تعارض لم يتفق بيانه إلى الآن "(٣) ٠

قال العلامة العيني : " والصواب أن الآية التي نزلت هي ﴿ يستفتونك ﴾(٤)

---

(١) كتاب الوضوء ج١ ص ٣٠١ وج١٠ ص ١٢٢/١١٤ وج١٢ أول كتاب الفرائض ص ٢١/١ وج١٣ص٢٩٠ ، وج٨ ص ٢٦٧ ٠

(٢) مسلم مع النووي ج١١ ص ٦٥ وأبو داود ج٣ ص١١٩ والنسائي في التفسير ج١ -٤٢ والترمذي ج٣ ص ٢٨٢ وابن ماجه ج٢ ص ٩١١ واختصار المنذري لأبي داود ج٤ ص ١٦٠ مع معالم السنن٠

(٣) فتح الباري ج١٢ص ٤ وعارضة الأحوذي ج٨/٢٤٨ لابن العربي ، أبواب الفرائض - طبعة دار العلم للجميع

(٤) عمدة القاري ج١٨ ص ١٦٧ : وسيأتي توضيح الراجح إن شاء الله ٠

ومحصل الخلاف في هذه المسألة قولان :

الأول : أن الآية التي نزلت في قصة جابر -رضي الله عنه - هي ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ ﴾ آخر أية من سورة النساء (١) .

الثاني : أن الآية التي نزلت في قصة جابر رضي الله عنه هي ﴿ يوصيكم الله في أولادكم ... الى قوله ... والله عليم حليم ﴾(٢) . وهذا هو الذي رواه البخاري واعتمده ورجحه .

أدلة القولين مع المناقشة :

أدلة القول الأول :

أولاً: ما رواه مسلم من طريق سفيان بن عيينة وشعبة بن الحجاج كليهما عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه أن الآية التي نزلت هي ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفتيكُم في الكَلالَةِ ﴾ ورواه أبوداود والنسائي والترمذي وابن ماجه رحمهم الله(٣) .

ثانياً : أن سبب نزول آية المواريث ﴿ يوصيكم الله .. ﴾ هو قصة ابنتي سعد بن الربيع رضي الله عنه التي رواها أبو داود والترمذي وابن ماجه عن جابر رضي الله عنه قال : " جاءت امرأة سعد بن الربيع بابنتيها من سعد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يارسول الله هاتان ابنتا سعد ابن الربيع قتل أبوهما معك يوم أحد شهيداً وإن عمهما أخذ مالهما فلم يدع لهما مالاً ولا تنكحان إلا ولهما مال ، قال يقضي الله في ذلك فنزلت آية

---

(١) الآية ١٧٦

(٢) النساء الآية ١١ - ١٢

(٣) تقدمت الإحالة قريباً .

ثالثاً : أن المناسب لقصة جابر رضي الله عنه هي آية الكلالة لكونه كان يورث كلالة وصرح البخاري بذلك في رواية " إنما أورث كلالة " " ولا يرثني إلا كلالة " " إنما لي أخوات "(١) فهذه الروايات توضح أن آية الكلالة هي التي نزلت في جابر رضي الله عنه وهي المطابقة لاستفتائه رضي الله عنه .

رابعاً : أن ابن جريج - رحمه الله - وهم في روايته لقوله تعالى ﴿ يوصيكم الله في أولادكم . . . ﴾ قال العلامة العيني : - رحمه الله - وقيل إنه وهم من ابن جريج والصواب أن الآية التي نزلت هي ﴿ يستفتونك ﴾(٢) وقال الحافظ : قوله " فنزلت يوصيكم الله " هكذا وقع في رواية ابن جريج وقيل إنه وهم في ذلك وأن الصواب أن الآية التي نزلت في قصة جابر هذه هي الآية الأخيرة من سورة النساء لأن جابر يومئذ لم يكن له ولد ولا والد(٣) .

---

(١) تقدم الإحالة عليها في البخاري والفتح . في هذا المطلب .

(٢) عمدة القاري ج١٨ ص ١٦٧

(٣) فتح الباري ج٨ ص ٢٤٣

أدلة القول الثاني :

أولا : ما رواه الشيخان من طريق ابن جريج عن ابن المنكدر عن جابر رضي الله عنه إن الآية التي نزلت في قصته هي ﴿ يوصيكم الله في أولادكم ٠٠٠) قال : " فقلت ما تأمرني أن أصنع في مالي يارسول الله ؟ فنزلت يوصيكم الله في أولادكم ٠٠)(١) ٠

ثانياً : رواية الشيخين أن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال إن آخر آية نزلت هي آية الكلالة ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾(٢) ٠

وفي بعض الروايات أنها نزلت في سفرهم في حجة الوداع(٣) مع أن آية المواريث نزلت بعد أحد كما تقدم في حديث ابنتي سعد بن الربيع رضي الله عنه عند أبي داود والترمذي وابن ماجه(٤) ، فيكون الفارق الزمني بين نزول الآيتين كبيراً وهذا على اعتبار أن آية الفرائض نازلة بسبب ابنتي سعد رضي الله عنه وقصة جابر رضي الله عنه معاً كما جنح إليه الحافظ رحمه الله كما سترى قريباً إن شاء الله ٠

ثالثاً : أن الصحيح عن ابن عيينة وشعبة رحمهما الله تعالى هو الإجمال في الرواية لا التفصيل والإجمال هو قول جابر رضي الله عنه فنزلت " آية الفرائض " فنزلت آية المواريث " كما هو في البخاري(٥) ٠ وهي أعم من محل النزاع الذي فيه الكلام ٠

---

(١) كتاب التفسير فتح الباري ج٨ ص ٢٤٣ ومسلم مع النوري ج١١ ص ٥٥ كتاب الفرائض ٠

(٢) مسلم مع النووي ج١١ ص ٥٨ : والبخاري كتاب الفرائض مع فتح الباري ج١٢ ص ٢٦ وكتاب التفسير ج٨ ص ٢٦٧ ٠

(٣) ذكر ذلك العلامة العيني في عمدة القاري ج١٨ ص ١٩٤ - ١٩٥ : قال وأماسبب نزول الآية المذكورة فما روى عن جابر قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم في طريق مكة عام حجة الوداع إن لي أختا كم آخذ من ميراثها فنزلت ﴿ يستفتونك ﴾ ٠

(٤) تقدم تخريجه قريباً ٠

(٥) تقدم تخريج هذه الألفاظ ٠

رابعاً : أن تفسير ابن عيينة المشهور عنه صرح فيه عن ابن المنكدر أن الآية التي نزلت في قصة جابرا هي ﴿ يوصيكم الله .. ﴾(١).

مناقشة أدلة القول الأول :

الدليل الأول : هو رواية مسلم - رحمه الله - للحديث ولها طريقان طريق ابن عيينة وطريق شعبة رحمهما الله - وكل من الطريقين أعلَّ بعلة لم تعلَّ بها الأخرى أما طريق ابن عيينة فقد أشار البخاري إلى أن ذكر الآية فيها مدرج(٢) من ابن عيينة وذلك بروايته الرواية السليمة من الإدراج عنه .

من طريق قتيبة ابن سعد عن سفيان عن ابن المنكدر وقال الحافظ ابن حجر(٣)إن ذلك تفطن من البخاري إلى طريق عمرو الناقد عن ابن عيينة التي وقع فيها الإدراج إذ المحفوظ عن ابن عيينة هو طريق قتيبة المجملة .

قلت : والإدراج في حديث ابن عيينة جاء من جهة التفسير والبيان وهو من أوضح وأكثر مداخل الإدراج إذ الصحيح أن الرواية " فنزلت أية المواريث " فادرج سفيان إدراجاً تفسيرياً بقوله ﴿ يستفتونك ﴾ ودلّ على هذا الإدراج إدراج آخر له عند الإمام أحمد رحمه الله حيث قال في حديثه شارحاً الكلالة الواقعة في قصة جابر رضي الله عنه .

---

(١) تفسير ابن عيينة تحقيق أحمد صالح محايرى ص ٢٣٣ ومن الغريب قوله : بأنه يمكن الجمع بأن الآيتين نزلتا في حادثة واحدة ، كيف والحديث المتفق عليه أن إحداهما هي آخر القرآن نزولاً ؟ .. وأن الأخرى نزلت بعد أحد على أصح الأقوال .

(٢) انظر تعريفه في الصفحة التالية .

(٣) فتح الباري ج٨ ص ٢٤٣

(٤) الإدراج لغة الإدخال تقول أدرجت الشيء في الشيء إذا أدخلته فيه وضمنه إياه . وفي الإصطلاح : ما غير سياق اسناده وأدخل في متنه ماليس منه بلا فصل . القاموس مادة درج ص ٢٤٠ وتدريب الراوي ١/٢٧٠ وتيسير مصطلح الحديث للطحان ص ١٠٣ .

" كان ليس له ولد وله أخوات "(١) وبناءً على ذلك فرواية عمر الناقد عن ابن عيينة عند مسلم معلولة بأن تعيين الآية مدرج منه فيقدم عليه رواية ابن جريج التي صرحت أن الآية النازلة فيه هي ﴿ يوصيكم الله .. ﴾ ولم يتهم ابن جريج بالإدراج . أما طريق شعبة فهي معلولة بالمخالفة ، وقد صرح الإمام مسلم بذلك في صحيحه : حيث قال : حدثنا محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا شعبة أخبرني محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول: دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مريض لا أعقل فتوضأ فصبوا علي من وضوئه فعقلت فقلت يارسول الله إنما يرثني كلالة فنزلت آية المواريث فقلت لمحمد بن المنكدر ﴿يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ قال : هكذا أنزلت .

حدثنا اسحاق ابن إبراهيم أخبرنا النضر بن شميل وأبو عامر العقدي ح وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا وهب بن جرير كلهم عن شعبة بهذا الإسناد في حديث وهب بن جرير : فنزلت آية الفرائض وفي حديث النضر والعقدي فنزلت آية الفرض ، وليس في رواية أحد منهم قول شعبة لابن المنكدر(٢) .

وإذا كان الإختلاف قد حصل على شعبة وأعلمنا مسلم رحمه الله أن بهزاً خالف النضر ابن شميل وأبا عامر العقدي ووهب بن جرير وأن هؤلاء لم يرو أحدٌ منهم ما وراه بهز عن شعبة بهز عن المنكدر منقوله قلت لمحمد بن المنكدر ... " علمنا أن رواية الجماعة المجملة عنه هي الراجحة وهي الموافقة لرواية البخاري عن ابن المنكدر وهذا كافٍ في تقديم رواية ابن جريج على رواية شعبة المعلولة . وإذا تأخرت رواية مسلم هذه في حلبة السياق فما كان دونها لا يحتاج إلى عراك - وكانت رواية البخاري هي المقدمة .

---

(١) مسند الإمام أحمد ج٣ ص ٣٠٧

(٢) مسلم مع النووي ج١١ ص ٥٦

الدليل الثاني : هو أن سبب نزول آيـة ﴿ يوصيكـم الله ﴾ هـو قصـة ابنـتي سعد بن الربيع رضي الله عنه .

فقد أجـاب الحـافظ : أن ذلـك يحمـل علىتعـدد الأسـباب ، أو يكـون أول الآيات نازلاً في قصة ابنتي سعد رضي الله عنه ويكون الباقي نازل في قصـة جـابر رضي الله عنه .

الدليل الثالث : أن المناسب لقصة جابر رضي الله عنه هي آية الكلالة .."
فيجاب عنه بأن الكلالة نزلت فيها آيتان إحداهما الآية الأخيرة من سـورة النسـاء ﴿ يستفتونك ﴾ وهي آخر آية نزلت كما قال البراء بن عازب رضـي الله عنـه ، والأخرى هي الآية النازلة مع ﴿ يوصيكـم الله في أولادكـم ﴾ وهـي قولـه تعـالى ﴿وإن كان رجل يورث كلالة.. ﴾ فهذه الآية تناسب قصة جابر رضي الله عنه وهي نازلـة مـع ﴿ يوصيكـم الله ﴾ فهـي مناسـبة لجـواب جـابر رضـي الله عنـه ومتفقة مع الأدلـة الأخـرى القائلـة أن الآيـة الـتي نزلـت هـي ﴿ يوصيكـم الله ﴾ وأيضاً فإن الرسول صلى الله عليه وسلم أخـبر جـابراً رضـي الله عنـه - أنـه لـن يورث كلالة(١) .

الدليل الرابع : هو أن ابن جريج وهم في قوله فنزلت ﴿ يوصيكـم الله.. ﴾ وأن الآية التي نزلت هي ﴿ يستفتونك ﴾ .

فجوابه : أن ابن جريج لو كان تفرد بهذه الرواية لقلنا بوهمـه ولكـن ابـن جريج لم ينفرد بهـذه الروايـات بـل تابعـه عليهاابـن عيينـة في موضعـين الأول في الترمذي(٢) والثاني في تفسيره المشهور عنه ووافقه عليها عمرو بن أبي قيْـس عنـد الترمذي(٣) أيضاً عن ابن المنكدر .

---

(١) تقدم تخريجه قريباً .

(٢) سنن الترمذي ج٤ ص ٣٠١ : كتاب التفسير .

(٣) سنن الترمذي ج٣ ص ٢٨٢ كتاب الفرائض .

وبهذا يظهر أن ابن جريج لم يهم وأن من وهمه هوالواهم كما قال الحافظ(١) .

وبهذا كله يظهر أن الراجح من الخلاف هو أن الآية التي نزلت في قصة جابر رضي الله عنه هي ﴿ يوصيكم الله ﴾ وهو ما قرره البخاري في أول وهلة - والله أعلم - .

خلاصة منهج الإمام البخاري في هذا المطلب أنه اتبع

١ - الدقة في الرواية حيث أثبت الرواية الراجحة في سبب نزول آية المواريث ﴿يوصيكم الله ..﴾ جاعلاً حديث ابن جريج أصلاً في هذا الباب .

٢ - الإشارة من طريق خفي إلى أن في رواية ابن عيينة ادراجاً لقوله تعالى ﴿يستفتونك﴾

٣ - الحذر من رواية ابن عيينة وشعبة لعلمه بما يثار حولهما من كلام - أعني زيادتها لقوله ﴿ يستفتونك ﴾ .

٤ - اعتماده على التاريخ لترجيح رواية ﴿ يوصيكم ﴾ حيث روى أن آية ﴿يستفتونك﴾ آخر القرآن نزولاً مع العلم أن الفرائض نزلت متقدمة .

٥ - التنبيه على أن آية الكلالة النازلة في قصة جابر هي ﴿ وإن كان رجل يورث كلالة ..﴾ وذلك بسياقه للآيتين ﴿ يوصيكم ﴾ والتي بعدها . - والله أعلم - .

---

(١) فتح الباري ج٨ ص ٢٤٤ : كتاب التفسير .

المطلب الثالث : منهج البخاري في إيراد سبب نزول آيات تحويل القبلة

مدخل :

من الأمور الفطرية والشرعية والعقدية ارتباط الإنسان بالأزمنة والأمكنة .

فمن هنا جاءت الصلاة وهي عماد الدين في جميع الشرائع مرتبطة بجهات معينة ، وكان الرسول صلى الله عليه وسلم قد توجه إلى بيت المقدس تأليفاً لليهود وبعد فترة تطلعت نفس الرسول صلى الله عليه وسلم إلى أن يحوله الله إلى قبلته "الكعبة المشرفة " وعظم ذلك عند اليهود لأن استمرار الرسول صلى الله عليه وسلم على قبلتهم يرفع من مكانتهم وشأنهم ولأنهم ينكرون النسخ جملة وتفصيلاً ، فلأجل هذه الأسباب مجتمعة كان تحويل القبلة حدثاً عظيماً وخطيراً في الشريعة الإسلامية وهي مسألة كبيرة إلا على الذين هدى الله ، وقد أفاض القرآن الكريم فيها معالجة لهذه المواقف كلها ومنهج البخاري في إيراد سبب نزول هذه الآيات جاء على النحو التالي :

أولاً : ما ذكر فيه السبب صريحاً واضحاً ويشمل ذلك أربعة أبواب .

ثانياً : ما ذكر فيه السبب إشارة لتفسير خفي لقوله تعالى ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾(١) ويشمل ثلاثة أبواب :

ثالثاً : ما ذكر فيه السبب على سبيل الإلحاق تقريراً لقاعدة شرعية ارتبطت بذكر سبب نزول تحويل القبلة وهي : وجوب العمل بخبر الواحد ويشمل سبعة أبواب :

---

(١) قال الشوكاني : المقام في اللغة : موضع القيام وهو من قام يقوم ويكون مصدراً واسماً للموضع ، ج١ ص ١٣٨التفسير ، وانظر القاموس المحيط ص ١٤٨٧ مادة (قوم) .

أولاً : ما ذكرفيه السبب صريحاً واضحاً : قال البخاري :

١- " باب الصلاة من الإيمان وقول الله تعالى ﴿ وما كان الله ليضيع إيمانكم ﴾ يعني صلاتكم عند البيت(١) (*) .

٢ - باب التوجه نحو القبلة حيث كان" وقال : أبو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم استقبل القبلة وكبر.."(٢) .

٣ - باب ﴿ سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها ﴾

٤ - باب ﴿ ولكل وجهة هو موليها فاستبقوا الخيرات أينما تكونوا يأت بكم الله جميعاً ﴾(٣) .

قال حدثنا عبد الله بن رجاء حدثنا إسرائيل عن أبي اسحاق عن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلّى نحو بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهراً ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب أن يوجه إلى الكعبة فأنزل الله ﴿ قد نرى تقلب وجهك في السماء ﴾ فتوجه نحوالكعبة وقال السفهاء من الناس - وهم اليهود - ﴿ ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها قل لله المشرق والمغرب يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم ﴾ .

---

(١) قال النووي هذا مشكل لأن المراد صلاتكم إلى بيت المقدس وكان ينبغي أن يقول أى صلاتكم إلى بيت المقدس وهذا هو مراده فيؤول كلامه عليه نقلة الكرماني ج١ ص ١٦٣ . وقال الحافظ إن المراد بالعبارة صلاتكم التي صليتموها عند البيت إلى بيت المقدس" وعبارة النووي أوضح وأصح لأن السؤال كان عن القوم الذين ماتوا أو استشهدوا وكانت صلاتهم إلى بيت المقدس كما هو ظاهر الحديث ، كتاب الإيمان ج١ ص ٩٥ فتح الباري .
قلت : ويمكن أن يقال إن العبارة مصحفة من " صلاتكم عن البيت " لتقارب "عن" و"عند" .

(٢) كتاب الصلاة ج١ ص ٥٠٢ فتح الباري ، وقوله قال أبو هريرة هي قطعة من حديث المسيء صلاته ، وقد أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان ج١١ ص ٣٦ فتح الباري .

(٣) كتاب التفسير ج٨ ص ١٧١/١٧٤

فصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم رجل ثم خرج بعد ما صلى فمرَّ على قوم من الأنصار في صلاة العصر نحو بيت المقدس فقال هو يشهد أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه توجه نحو الكعبة ، فتحرف القوم حتى توجهوا نحو الكعبة ، وفي رواية - وكان اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلى قبل بيت المقدس، وفي رواية فلما ولى وجهه قبل البيت أنكروا ذلك .

وفي رواية : فنزلت ، وأنه مات - على القبلة قبل أن تحول - رجال وقتلوا فلم ندر ما نقول فيهم فأنزل الله تعالى ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾(١) .

وتعقيب البخاري على هذه الأبواب المختلفة بحديث البراء هذا برواياته المتعددة يريد به - والله أعلم - أن هذه الآيات بكاملها نزلت في وقت واحد وأن سبب نزولها هو تطلع الرسول صلى الله عليه وسلم إلى أن يوجه إلى الكعبة المشرفة وقد صرحت الآية بذلك في قوله تعالى ﴿ قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها ﴾(٢) . وهذا الحديث هو عمدة جمهور المفسرين القائلين بتقديم هذه الآية في النزول على قوله تعالى ﴿ سيقول السفهاء ﴾ مع تأخرها في المصحف ودلالة الآية شاهدة على هذا القول(٣) .

ثانياً : ماذكر فيه السبب إشارة لتفسير خفي لقوله تعالى ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ .

قال البخاري : باب " واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى "(٤) .

---

(١) كتاب الإيمان ج١ ص ٩٥ و٥٠٢ ، وكتاب التفسير ج٨ ص١٧١/١٧٥ وكتاب خبر الآحاد ج٣ص ٢٣١ فتح الباري .

(٢) قال الحافظ : هي الكعبة المشرفة وروى الحاكم من حديث ابن عمر في قوله تعالى ﴿ قبلة ترضاها ﴾ قال نحو ميزاب الكعبة " وإنما قال ذلك لأن تلك الجهة قبلة أهل المدينة ج٨ ص١٧٣ وانظر المستدرك ج٢/٢٦٧/٢٦٩

(٣) انظر القرطبي ج٢ ص ١٥٧ والشوكاني ج١ ص ١٥٣

(٤) كتاب الصلاة ج١ ص ٤٩٩ فتح الباري .

٢ – باب " ما جاء في القبلة ومن لايرى الإعادة على من سها فصلى إلى غير القبلة" وسلمَ النبي صلى الله عليه وسلم من ركعتي الظهر وأقبل على الناس بوجهه ثم أتم ما بقي"(١) .

٣ – باب " واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى " " مثابة " يثوبون : يرجعون "(٢)

ثم قال : " حدثنا عمرو بن عون قال حدثنا هشيم عن حميد عن أنس قال قال عمر – رضي الله عنه – وافقت ربي في ثلاث : فقلت يارسول الله لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى فنزلت ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾، وآية الحجاب ، قلت يارسول الله لو أمرت نساءك أن يحتجبن فإنه يكلمهن البر والفاجر فنزلت آية الحجاب ، واجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة عليه فقلت : ﴿ عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن فنزلت هذه الآية "(٣) .

وقال حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك بن أنس عن عبد الله بن دينار

---

(١) كتاب الصلاة ج١ ص ٥٠٤ والتعليق قطعة من حديث ذي اليدين الذي رواه البخاري في كتاب السهو ج٣ ص ٩٦ قال الحافظ ومناسبة التعليق للترجمة من جهة أن بناءه على الصلاة دال على أنه في حال استدارته عن القبلة كان في حكم المصلي ويؤخذ منه أن من ترك الاستقبال ساهياً لا تبطل صلاته ج١ ص ٥٠٥

(٢) كتاب التفسير ج٨ /١٦٨ : قال في صحيفة علي بن أبي طلحة " يثوبون إليه يرجعون " ص٨٧ ، وانظر الطبري ج٣ ص ٢٨ قال عن ابن عباس – رضي الله عنهما – يأتون ثم يرجعون إلى أهلهم .

(٣) كتاب الصلاة ج١ ص ٥٠٤ فتح الباري .

وهشيم بالتصغير ابن بشير بوزن عظيم بن دينار السلمي أبو معاوية ابن أبي خازم بمعجمتين الواسطي ثقة كثير التدليس والارسال الخفي من السابعة مات سنة ثلاث وثمانين ومائة وقد قارب الثمانين ، روى له الجماعة ، التقريب ص ٥٧٤ ، رقم ٧٣١٢ .

وحميد هو ابن حميد الطويل أبو عبيدة البصري اختلف في اسم أبيه على عشرة أقوال ثقة مدلس وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء من الخامسة مات سنة اثنتين ويقال ثلاث وأربعين ومائة وهو قائم يصلي وله خمس وسبعون سنة روى له الجماعة ، التقريب ص ١٨١ رقم ١٥٤٤ .

عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال " بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة "(١) وعمل البخاري هذا يوضح أنه يرى أن الآية لها معنيان :

الأول : أن الآية ضمن الآيات الآمرة بالتوجه نحو الكعبة المشرفة ولذلك أدخلها في أبواب القبلة وأورد عندها حديث ابن عمر رضي الله عنهما ليدلل على ذلك المعنى : وهو أن مقام إبراهيم في الآية يراد به الكعبة المشرفة أو الحرم كله وهو قول جماعة من التابعين منهم مجاهد والشعبي والنخعي وعطاء والحسن - رحمهم الله - ويكون معنى " مصلى " في الآية قبلة أي جهة صلاة لا مكان صلاة كما هو المتبادر .

الثاني : أن معنى الآية هو المتبادر منها وأنها أمرٌ باتخاذ مقام إبراهيم مكاناً للصلاة واستدل على ذلك المعنى بسبب نزول الآية وبحديث ابن عمر - رضي الله عنهما - أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى خلف المقام ركعتين وهذا واضح .. أما عن مقصود الإمام البخاري بالترجمه ومطابقة مروياته في هذا الباب فقد بين ذلك الكرماني بقوله .

فإن قلت كيف دلالة الحديث - يعني الحديث الأول - على الترجمة - يعني - باب ماجاء في القبلة الخ - قلت : دلّ على الجزء الأول منها كما أن الحديث الذى يأتى آخراً يدل على الجزء الآخر فأول ما فى الباب وآخره

---

(١) كتاب الصلاة ج١ ص ٥٠٦ قال الحافظ ووجه تعلق حديث ابن عمر بترجمة الباب أن دلالته على الجزء الأول منها من قوله " أمر أن يستقبل الكعبة " وعلى الجزء الثاني من حيث إنهم صلوا في أول تلك الصلاة إلى القبلة المنسوخة جاهلين بوجوب التحول عنها وأجزأت عنهم مع ذلك ولم يؤمروا بالإعادة فيكون حكم السَّاهي كذلك . ج١ ص ٥٠٧ فتح الباري وسيأتي بقية الكلام قريباً .

يدل على كل الترجمة على سبيل التوزيع وأما كيفية الدلالة فعلى من فسر مقام إبراهيم بالكعبة فظاهر وأما على قول من قال هو الحرم كله فيقال إن "من" للتبعيض "ومصلى * أي قبلة أو موضع الصلاة إليه ، أو المراد من الترجمة ماجاء فى القبلة وما يتعلق بها وهذا أظهر لأن المتبادر إلى الفهم من المقام الحجر الذي وقف عليه إبراهيم - عليه السلام . وموضعه مشهور(١)

قال الحافظ : قال ابن رشيد - الذي يظهر لي أن تعلق الحديث بالترجمة الإشارة إلى موضع الاجتهاد في القبلة لأن عمر اجتهد في أن اختار أن يكون المصلى مقام إبراهيم الذي هو في وجه الكعبة فاختار إحدى جهات القبلة بالاجتهاد وحصلت موافقته على ذلك فدل على تصويب اجتهاد المجتهد إذا بذل وسعه ، قال الحافظ : " ولا يخفى ما فيه " (٢) .

قلت : وقول الحافظ :" ولا يخفى ما فيه " إشارة منه إلى أن ترجمة البخاري في الناسي الذي صلى إلى غير القبلة وكلام ابن رشيد ذهب إلى الاجتهاد في جهة القبلة من غير الناسي فصار فيه ما فيه الخروج عن الموضوع وكلام الرماني مع طوله أقرب المقصود البخاري والله أعلم .

ثالثاً : ما ذكر فيه السبب على سبيل الإلحاق تقريراً لقاعدة (وجوب العمل بخبر الواحد) قال البخاري - رحمه الله -

١ - " باب ماجاء إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام "(٣) .

---

(١) شرح الكرماني ج٤ ص ٦٧

(٢) فتح الباري ج١ ص ٥٠٥ وابن رشيد : هو محمد بن معمر بن محمد أبو عبد الله - محي الدين ابن رشيد الفهري البستي ، رحالة عالم بالأدب عارف بالتفسير والتاريخ -٦٥٧ - ٧٢١ الأعلام للزركلي ٧/٢٠٥

(٣) كتاب أخبار الآحاد ج١٣ ص ٢٣١

٢ - " باب ﴿ وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرؤوف رحيم ﴾(١) .

٣ - باب ﴿ ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية ما تبعوا قبلتك وما أنت بتابع قبلتهم - إلى قوله - إنك إذاً لمن الظالمين ﴾ .

٤ - باب ﴿ الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وإن فريقاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون - إلى قوله - من الممترين ﴾(٢) .

٥ - باب ﴿ ومن حيث خرجت فولّ وجهك شطر المسجد الحرام وإنه للحق من ربك وما الله بغافل عما تعملون ﴾ شطره : تلقاءه .

٦ - ﴿ ومن حيث خرجت فولّ وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره ﴾ .

٧ - باب ﴿ قد نرى تقلب وجهك في السماء - إلى قوله - عما تعملون ﴾(٤) .

ثم ساق البخاري في هذه الأبواب حديث ابن عمر المتقدم من خمسة أوجه: " بينما الناس في صلاة الصبح بقباء إذ جاءهم آت فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة وأمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها

---

(١) البقرة الآية ١٤٣ .

(٢) البقرة الآية ١٤٥ - ١٤٧ .

(٣) البقرة الآية ١٥٠ وانظر كتاب أخبار الآحاد في الجامع الصحيح ٢٣١/١٣

(٤) كتاب التفسير ج٨ / ١٧٣ إلى ١٧٥ وقوله (شطره تلقاءه) قال الحافظ روى الطبري ج٣ ص ١٧٤ من طريق أبي العالية قال ﴿ شطر المسجد الحرام ﴾ تلقاء ومن طريق قتادة نحوه ، وفي صحيفة علي ابن أبي طلحة ص ٩٠ ﴿ شطره ﴾ نحوه .

وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا نحو القبلة " .

وساق في بعضها حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما المتقدم وحديث أنس رضي الله عنه (لم يبق ممن صلى القبلتين غيري) .

ولم تسعف المصادر عن مغزى البخاري بهذا التكرار غير أنه يمكن حمله على الأمور التالية :

أولاً : أن هناك من ينكر الاحتجاج بخبر الواحد والعمل به فأراد البخاري أن يرد عليه ومن منهجه الاكثار في مثل هذا الأمر خصوصاً إذا كان الخلاف قوياً كما يتضح ذلك من كثرة ردوده على المرجئة في كتاب الإيمان كما سيأتي .

ثانياً : أن البخاري رأى أن القرآن أطنب في قضية تحويل القبلة رداً على اليهود الذين ينكرون النسخ ويقولون ﴿ ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها﴾ فأراد البخاري مسايرة القرآن بكثرة التكرار للمرويات وتعددها خصوصاً أن الآيات وقع فيها مثل هذا التكرار .

ثالثاً : أن البخاري روى عن شيوخه عند كل آية من هذه الآيات حديث ابن عمر هذا فألف كما روى ولذلك تجد له عند كل آية شيخاً غير الذي قبله ، وقد تقدم أنه روى هنا هذا الحديث عن ستة من شيوخه(*) وفي ذلك عناية بأسانيد أسباب النزول ، وكثرة الطرق تقوي المرويات .

---

* تقدمت الإحالات قريباً .

وقد قال العلامة العيني : واختلفوا في حكمة التكرار ثلاث مرار – يعني الآية – فقيل هو تأكيد لأنه أول نسخ وقع في الإسلام على ما نص عليه ابن عباس وغيره(*) ، وقيل بل هو منزل على أحوال : الأول : لمن هو مشاهد للكعبة والثاني: لمن هو في مكة غائباً عنها – والثالث : لمن هو في بقية البلدان ، قال وقال القرطبي ، الأول لمن هو في مكة والثاني لمن هو في بقية الأمصار والثالث لمن خرج في الأسفار(١) .

وقال القرطبي : قيل هذا تأكيد للأمر باستقبال القبلة لأن موقع التحويل كان صعباً في نفوسهم جداً فأكد الأمر ليرى الناس الاهتمام به فيخف عليهم وتسكن نفوسهم إليه (٢).

وزاد الشوكاني " أن التكرار لتعدد علله فإنه سبحانه ذكر ثلاث علل : الأولى : ابتغاء مرضاة الله ، والثانية جرى العادة الإلهية أن يتولى كل أهل ملة وصاحب دعوة جهة يستقبلها ، والثالثة دفع حجج المخالفين فقرن بكل علة معلولها(٣) .

---

(١) عمدة القاري ج١٨/٩٨ ط دار إحياء التراث . بيروت .
والظاهر أن القرطبي المذكور : هو صاحب المفهم على صحيح مسلم وليس هو المفسر . وانظر تفسير الرازي فقد قال : إن الأولى للنبي صلى الله عليه وسلم والثانية للكل ، والثالثة جاءت لئلا يظن اختصاص المدينة بقضية القبلة ..) بتصرف ج٣/١٢٣ – الطبعة الثانية دار الكتب طهران .

(٢) تفسير القرطبي ج٢ ص ١٦٨ .

(٣) تفسير الشوكاني ج١ ص ١٥٦ .

(*) قلت : وقوله إنه أول نسخ في الإسلام معارض بأن آخر المزمل ناسخ لأولها ؛ أعني نسخ وجوب قيام الليل والمزمل من أوائل ما نزل من القرآن . وانظر ذلك في مبحث النسخ ص ١٣١ .

يتلخص منهج البخاري هنا في إثبات الأحكام التفسيرية التالية :

١ - نسخ التوجه إلى بيت المقدس ، وسنتكلم عنه إن شاء الله تعالى في الناسخ والمنسوخ وكون استقبال بيت المقدس كان بالسنة .

٢ - دخول الأعمال في مسمى الإيمان وستأتي في مكانها إن شاء الله .

٣ - وجوب العمل بخبر الواحد .

٤ - الاعتناء بوجهي التفسير في قوله تعالى ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ وذلك لغموض أحد الوجهين .

٥- الاعتناء بأسانيد أسباب النزول . وقد تقدم .

المطلب الرابع : سبب نزول قول الله تعالى : ﴿ لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه وقرآنه * فإذا قرأناه فاتبع قرآنه * ثم إن علينا بيانه ﴾

وضع البخاري رحمه الله خمسة أبواب تفسيرية لهذه الآية وساق في هذه الأبواب كلها سبب نزولها من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بستة أسانيد وذكر في بعضها آيات ترشد لمعنى الآية العام فقال : (كتاب بدء الوحي ...

١- باب ...)(١) .

٢ – باب الترتيل في القراءة وقول الله تعالى ﴿ ورتل القرآن ترتيلاً ﴾ وقول الله تعالى ﴿ وقرآناً فرقناه لتقرأه على الناس على مكث ﴾(٢) وما يكره من أن يهذ كهذ الشعر ﴿ فيها يفرق ﴾ يفصل ، قال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿فرقناه﴾ فصلناه (٣).

---

(١) هكذا قال البخاري باب ثم روى الحديث الآتي في كتاب بدء الوحي ج١ ص ٢٩ فتح الباري قال الحافظ والظاهر أن نزول هذه الآية كان في أول الأمر وإلى هذا جنح البخاري في إيراده لهذا الحديث في بدء الوحي قلت: يريد البخاري أمراً آخراً وهو تكملة لصفة الوحي وكون الرسول صلى الله عليه وسلم يلقى منه شدة ، والآية ١٨ من سورة القيامة .

(٢) الإسراء آية ١٠٦ .

(٣) كتاب فضائل القرآن ج٩/٨٨- ٨٩ فتح الباري قال ابن المنير (رضي الله عنك الصحيح في قوله تعالى ﴿وقرآناً فرقناه ﴾ أن المراد (نزلناه) نجوماً لا جملة واحدة بخلاف الكتب المتقدمة فإنها نزلت جملة وهكذا يعني ﴿لتقرأه على الناس على مكث ﴾ فتقرأه عليهم حسب نزوله في ثلاث وعشرين سنة وعلى هذا التأويل يخرج عن مقصود الترجمة إلا أن يقال : لما نزل منجماً مفرقاً ناسب هذا الأناة في تلاوته وهي معنى الترتيل ، المتوارى من تراجم البخاري ص ٣٩٦ تحقيق : صلاح الدين مقبول ط الأولى . مكتبة المعلا – الكويت . قال العلامة العيني: " هذا الباب في بيان الترتيل في قراءة القرآن : وهو تبيين حروفها والتأني في أدائها لتكون أدعى إلى فهم معانيها ، وقيل الترتيل تبيين الحروف واشباع الحركات ، ومعنى ﴿ رتل ﴾ اقرأه قراءة بينة ، قاله الحسن ، وقال مجاهد بعضه إثر بعض على تؤدة وبينة بياناً ... وهو من قول العرب ثغر مرتل إذا كان مفلجاً . " عمدة القاري ج٢٠/ ٥٣-٥٤ ، انظر الكرماني ج٤٧/١ ، وفي صحيفة علي ابن أبي طلحة ص ٣٢٥ ﴿فرقناه﴾ فصلناه ﴿ على مكث ﴾ على تؤدة . وانظر الطبري ج٢٨١/١٢ ، وقوله ﴿يفرق﴾ من الآية الأولى من سورة الدخان وجاء بها لمناسبة ﴿ فرقناه ﴾ لاتحاد المعنى ، وأورد البخاري قول ابن مسعود رضي الله عنه في النهي=

٣ - باب قول الله تعالى ﴿ لا تحرك به لسانك ﴾ وفعِل النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى ﴿ أنا مع عبدي إذا ذكرني وتحركت بي شفتاه ﴾(١) .

٤ - باب ﴿ إن علينا جمعه وقرآنه ﴾ .

٥ - باب ﴿ فإذا قرأناه فاتبع قرآنه ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿قرأناه﴾ بيناه ﴿ فاتبع ﴾ اعمل به(٢) .

ثم قال : حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة(٣) عن موسى بن أبي عائشة حدثنا عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ﴿ لا تحرك به لسانك لتعجل به ﴾ قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل شدة وكان يحرك شفتيه فقال لي ابن عباس أحركهما لك كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما ؟ فقال سعيد : أنا أحركهما كما كان ابن عباس يحركهما فحرك شفتيه

= عن أن يقرأ القرآن هذا كهذ الشعر " وهو موافق للأمر بالترتيل الوارد في الآية "وهذا" بفتح الهاء وبالذال المعجمة المنونة قال الحافظ : قال الخطابي : معناه سرعة القراءة بغير تأمل . فتح الباري : ج٩/٩٠ .

(١) كتاب التوحيد ج١٣ص ٤٩٩ : وقوله وقال أبو هريرة قال الحافظ : هذا طرف من حديث أخرجه أحمد والبخاري في خلق أفعال العباد ... وهو من الأحاديث التي علقها ولم يصلها في مكان آخر .-قلت : رواية البخاري في خلق أفعال العباد ص ١٣١ ورواية أحمد ج٢ص٥٤٠ ورواية ابن ماجه ج٢ص ١٢٤٦ ، ورواية الحاكم ج١ ص ٤٩٦ ، وأخرجه البيهقي في الشعب ج١ص ٣١٥ ، وأخرجه ابن حبان ٩٢/٢ الإحسان) والبغوي في شرح السنة ١٣/٥ ، ومعناه صحيح لقوله تعالى : ﴿ فاذكروني أذكركم ﴾ البقرة الآية ١٥٢ .

(٢) كتاب التفسير ج٨ص٦٧٩ ، ٦٨٢ . قال الحافظ : لم يختلف السلف أن المخاطب بذلك النبي صلى الله عليه وسلم في شأن نزول الوحي كما دل عليه حديث الباب .

(٣) أبو عوانة : الوضَّاح بتشديد المعجمة ثم مهملة ، اليشكري بالمعجمة ، الواسطي البزار أبو عوانة ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت من السابعة ،مات ١٧٥ هـ تقريب ص٥٨٠ رقم ٧٤٠٧ .

فأنزل الله عز وجل ﴿ لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه وقرآنه ﴾
قال جمعه في صدرك ثم تقرأه ﴿ فإذا قرأناه فاتبع قرآنه ﴾
استمع له وأنصت ، ثم إن علينا أن تقرأه قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه جبريل عليه السلام استمع فإذا انطلق جبريل قرأه النبي صلى الله عليه وسلم كما أقرأه (*).

وفي لفظ : فإذا أنزلنا فاستمع ﴿ ثم إن علينا بيانه ﴾ أن نبينه بلسانك قال: وكان إذا أتاه جبريل أطرق ، فإذا ذهب قرأه كما وعده الله . وفي لفظ (يخشى أن يتفلت عليه)(١) .

- اختلاف الألفاظ عن ابن عباس رضي الله عنهما - قال : ﴿ فإذا قرأناه ﴾ فإذا نزلناه : فاستمع له وأنصت ﴿ فإذا قرأناه ﴾ بيّناه . ﴿ فإذا قرأناه ﴾ أنزل عليه . ﴿ فاتبع قرآنه ﴾ قال اعمل به وفي رواية الطبري : (اتبع حلاله واجتنب حرامه(٢) .

﴿ فاتبع قرآنه ﴾ استمع قرآنه . ويمكن الجمع بين هذه الروايات بأن نقول : إن انزال القرآن يتضمن البيان لأن القرآن إذا نزل ظهر للرسول صلى الله عليه وسلم أنه قرآن لا نوع آخر من أنواع الوحي واستماعه له ثم قراءته له

---

(١) قال الحافظ : ولا شك أن الاستماع أخص من الإنصات لأن الاستماع الإصغاء والإنصات السكوت ، ولا يلزم من السكوت الإصغاء وهو مثل قوله تعالى ﴿ فاستمعوا له وأنصتوا ﴾ . وقال في صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٥٠٩ ﴿ فإذا قرأناه ﴾ بيّناه ﴿ فاتبع قرآنه ﴾ اعمل به والطبري ١٢ / ٢٨٠ وانظر الدر المنثور ج٦/٢٨٩ ، والاتقان ج٢ ص ٥١ : تحقيق أبو الفضل إبراهيم .

(٢) الروايات : كتاب التفسير ج٨ص ٦٧٩ وما بعدها وكتاب فضائل القرآن ج٩/٨٨ - ٨٩ وكتاب بدء الوحي ج١ص٢٩ .

(*) قال الحافظ : وشاهد الترجمة منه النهي عن تعجله بالقراءة فإنه يقتضي استحباب التأني فيه وهو المناسب للترتيل .

يترتب عليهما فهمه ، ثم العمل به بتحليل حلاله وتحريم حرامه ، ومن هنا صارت تفسيرات ابن عباس للآية متفقة في الجملة .

والظاهر- والله أعلم - أن الإمام البخاري أراد من هذا كله جمع قضايا تفسيرية مهمة تتعلق بهذه الآية وهي :

أولاً : بيان ما يتعلق بالوحي وأن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يتعجل أخذه من جبريل عليه السلام ، ثم نزلت الآية لطمأنة الرسول صلى الله عليه وسلم وذلك أن الله تكفل له بحفظه له وتبيينه ، ثم إن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يلقى من الوحي شدة حين نزوله حتى إنه كان جبينه يتفصّد عرقاً في اليوم الشديد البرد إلى غير ذلك .

ثانياً : بيان كيفية قراءة القرآن وأنها تكون مفصلة ومجودة ومرتلة ، وجلب هنا الآيات الأخرى الدالة على ذلك لتقوية معنى الآية المراد تفسيرها .

ثالثاً : التفرقة بين القراءة والمقروء والتلاوة والمتلو واللفظ والملفوظ والاحتجاج على أن أفعال العباد مخلوقة ، واستدل على ذلك بحركة الشفتين واللسان بالقرآن ، وعبروا عن هذا بقولهم الكلام كلام الباري والصوت صوت القاري ، وسيأتي في محله إن شاء الله تعالى .

رابعاً :اتبع البخاري في سياق إيراد سبب نزول الآية منهجاً أصيلاً حيث فسرها بالقرآن الكريم فجمع معها قوله تعالى ﴿ ورتل القرآن ترتيلاً ﴾ وقوله تعالى ﴿ وقرآناً فرقناه لتقرأه على الناس على مكث ﴾ وجلب الآية الأخرى التي قال الله فيها ﴿ فيها يفرق كل أمر حكيم ﴾ بمناسبة قوله تعالى ﴿ وقرآناً فرقناه ﴾ واعتمد في ذلك على مرويات صحيحة عن ابن عباس رضي الله عنهما فجمع منهجه هنا بين تفسير القرآن بالقرآن وتفسير القرآن بالسنة وتفسير القرآن بقول الصحابي . وهذا المجموع هو أعلى درجات التفسير .

والله أعلم .

المطلب الخامس : سبب نزول قول الله تعالى ﴿ ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً ﴾

أورد البخاري سبب نزول هذه الآية في ستة أبواب من صحيحه وجعل الأبواب متناسبة مع معاني الآية وجمع للآية نظائرها من القرآن حتى كون من ذلك وحدة موضوعية وساق بعد ذلك كله حديث ابن مسعود رضي الله عنه في سبب النزول فقال :

١ - باب ﴿ وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً ﴾ .

٢ - باب ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي ﴾(١) .

---

(١) قال الحافظ : الأكثر على أنهم سألوه عن حقيقة الروح الذي في الحيوان ، وقيل عن جبريل وقيل عن عيسى عليه السلام وقيل عن القرآن الكريم ، وقيل عن خلق روحاني عظيم ،وقيل غير ذلك ج١/٢٢٤ وقال الكرماني : الأكثر على أنه الروح الذي في الحيوان وعن حقيقته فأخبر الله أنه من أمر الله أي مما استأثر الله تعالى بعلمه ... ومعنى ﴿ من أمر ربي ﴾ من وحيه وكلامه ، قال ابن بطال علم الروح مما لم يشأ الله أن يطلع عليه أحداً من خلقه وهذا يدل على أنه من العلم أشياء لم يطلع الله عليها نبياً ولا غيره ج٢ص١٥٠ وج١٧/ ١٨٧ ، الآية ٨٥ من سورة الإسراء .

قال الحافظ : والأصح أن حقيقته مما استأثر الله بعلمه وقال العيني : أراد بايراد هذا الباب والترجمة بهذهالآية التنبيه على أن من علم الله أشياء لم يطلع عليها نبياً ولا غيره ، ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لأنها بعض آية من القرآن والحديث بين سبب نزولها مع ما فيه من التنبيه على أن علم الروح علم استأثر الله به و لم يطلع عليه أحداً . عمدة القاري ج٢ص ١٩٩ /٢٠٠ وج٢٥/١٣٩ - وانظر القرطبي ج١٠ ص ٣٢٣ والشوكاني ج٣ص ٣٥٤ في تفسير الآية .

٣ - باب ﴿ ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين ﴾(١) .

٤ - باب ﴿ إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون ﴾(٢).

٥ - باب (ما يكره من كثرة السؤال ومن تكلف ما لايعنيه وقول الله تعالى ﴿لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ..﴾(٣) .

٦ - باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل مما لم ينزل عليه الوحي فيقول: لا أدري ...) ثم روى عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : بينا أنا

---

(١) قال العيني : الكلمة التي سبقت هي كلمة الله بالقضاء المتقدم منه قبل أن يخلق السموات والأرض ، وجرى القلم من أم الكتاب للمرسلين بالنصر في الدنيا والآخرة ، قال ولم أر أحداً ذكر وجه المطابقة هنا وخطرلي أن تؤخذ وجه المطابقة من قوله ﴿ يسألونك ﴾ الآية فإن فيها ﴿ من أمر ربي ﴾ وأنه سبق في علم الله تعالى أن أحداً لا يعلم ما هو وأن علمه عندالله . عمدة القاري ج٢٥ /١٣٩ / ١٤٠ .الآية ١٧١ من سورة الصافات قال عبد الله الغنيمان : (وقد علم أن كلام الله تعالى ينقسم إلى كوني قدري وإلى شرعي أمري وهذا الذي يخالفه أكثر العباد ويعصونه أمّا القسم الأول فلا يخالفه أحد بل لا بد من وقوعه وحصوله وهو قد يكون متفقًا مع الكلام الشرعي الأمري وقد يكون مخالفًا له) شرح كتاب التوحيد ٢٠٨/٢ قلت : سيأتي الكلام على الكلام إن شاء الله تعالى .

(٢) سورة النحل الآية ٤٠ ، وستأتي الإحالة .

(٣) كتاب العلم ج١ ص ٢٢٣ وكتاب التفسير ج٤٨/٨ وكتاب الاعتصام ج٢٦٥/١٣ والتوحيد ج٤٤٢/٤٤٠/١٣ .

أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في خرب المدينة(١)وهو يتكىء على عسيب معه ، فمر بنفر من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح ، وقال بعضهم : لا تسألوه ، لا يجيىء فيه بشيء تكرهونه فقال بعضهم : لنسألنّه فقام رجل منهم فقال : ياأبا القاسم : مالروح ؟ فسكت ، فقلت : إنه يوحى إليه فقمت فلما انجلى عنه فقال ﴿ ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً .. ﴾ قال الأعمش : هكذا في قراءتنا) .

وفي لفظ : فأمسك النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليهم شيئاً ، فعلمت أنه يوحى إليه ، وفي لفظ : فقام ساعة بنتظر ، فتأخرت عنه حتى صعد الوحي .

وفي لفظ : فقال بعضهم لبعض : قد قلنا لكم لا تسألوه)(٢) .

---

(١) قال الحافظ : بكسر الخاء المعجمة وفتح الراء جمع خربة ، ويقال بالعكس ، والخراب ضد العامر . ج١/٢٢٤ والعسيب : بمهملتين وآخره موحدة بوزن عظيم ، وهي الجريدة التي لا خوص فيها ج٨/٤٠١ .

(٢) كتاب العلم ج١ص ٢٢٣ - ٢٢٤ فتح الباري ، وكتاب التفسير ج٨/٤٠١ وكتاب الاعتصام ج١٣/٢٦٥/٢٩٠ ، وكتاب التوحيد ج١٣ص٤٤٠/٤٤٢ - وانظر عمدة القاري ج٢/١٩٩ وشرح الكرماني ج٢/١٤٩ ، قال الحافظ : ظاهره أنه أجابهم في ذلك الوقت وهو يرد على ما في مغازي موسى بن عقبة وسيرة سليمان التيمي أن جوابه تأخر ثلاثة أيام وفي السيرة أنه تأخر خمسة عشر يوماً ج١٣/٢٧٤ وقد روى الترمذي أن السؤال كان من قريش ج٤/٣٦٦ : قال هذا حديث حسن صحيح غريب ، ثم ساق بعده حديث ابن مسعود أن السؤال وقع من اليهود في المدينة كما هو في الصحيح قال الحافظ ، ويمكن الجمع بأن يتعدد النزول ويحمل سكوته في المرة الثانية على توقع مزيد بيان في ذلك إن ساغ هذا وإلا ما في الصحيح أصح ، فتح الباري ج٨/٤٠١ وأشار الترمذي إلى هذا بروايته الحديث الأصح بعد الآخر(وما أوتوا من العلم) قال الحافظ وهي : مشهورة عن الأعمش ، ولا مانع أن يذكرها بقراءة غيره قلت : أشار بذلك أنه ورد عن الأعمش أنه قرأها أيضاً كقراءة العامة ج٨/٤٠٤ .

هكذا بوب البخاري وهكذا روى ويمكن أن نقول إن الإمام البخاري بهذه الأبواب وهذا الحديث والآيات التي أوردها قد أثار مسائل علمية تفسيرية كبيرة وهي :

أولاً : قضية الروح وما يتعلق بها والأسئلة التي دارت حولها وأن علمها عند الله تعالى .

ثانياً : كمال علم الله تعالى وقلة علم الناس كما هو واضح من الآية ﴿ وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً ﴾ وقد أشار إليه الخضر عليه السلام في كلامه لموسى عليه السلام لما ركبا السفينة حين قال له (ما نقص علمي وعلمك من علم الله إلا مثل نقرة هذا العصفور من هذا البحر) (١).

ثالثاً : اعتناء البخاري بأوجه القراءات حيث بوب بقراءة وروى قراءة الأعمش تنبيهاً على أوجه التفسير عند اختلاف القراءات وسيأتي ذلك في مبحث القراءات إن شاء الله .

رابعاً : التنبيه على أن الكلمات القرآنية التالية : " قولنا " " أمرنا " - أمر ربي - "سبقت كلمتنا " بمعنى واحدة وهي قضية تفسيرية عقدية مهمة .

خامساً : نفي الرأي والقياس والاعتماد على الوحي في الفتيا سواء في ذلك الأمور الغيبية المشكلة كالروح هنا مثلاً ، أو الأمور العملية الفقهية كالتركات كما سبق وقد نبه البخاري على ذلك هنا أيضاً ثم الرد - على المعتزلة والجهمية

---

(١) كتاب العلم ج١ / ٢١٨ فتح الباري .

القائلين بأن أمر الله وكلامه مخلوق ، والرد على الكلّابية ومن تبعهم من الأشعرية القائلين بأن كلام الله لا يسبق بعضه بعضاً وليس فيه تقديم ولا تأخير . وسيأتي هذا في مبحث منهج البخاري في العقيدة إن شاء الله .

سادساً : عناية الإمام البخاري بأسانيد أسباب النزول - حيث روى هنا هذا السبب عن خمسة من شيوخه ، وتقدمت أسماؤهم .

سابعاً : كراهة الأسئلة التي ليست وراءها فائدة علمية وعملية .

خلاصة المبحث

يمكن إجمال خلاصة هذا المبحث وعناية البخاري به ومنهجه فيه في النقاط التالية :

أولاً : أن الإمام البخاري أولى عناية كبيرة لأسباب النزول وذلك لأهميتها من ناحية التفسير فروى أسباب النزول لمائة وأربعين موضعًا من القرآن حتى صارت رواياته في أسباب النزول قاعدة في معرفة الصحيح منها وعمدة لدى الترجيح بين الروايات المختلفة في أسباب النزول .

ثانياً : أعطى الإمام البخاري عناية كاملة لأسانيد أسباب النزول حيث يروي السبب الواحد بعدة أسانيد إلى الصحابة رضي الله عنهم الذين شاهدوا تلك الأسباب وعاصروها ، ومرويات البخاري هذه ينطبق عليها قول الحاكم النيسابوري - السابق - (إذا أخبر صحابي شهد الوحي والتنزيل عن آية أنها نزلت في كذا فإنه حديث مسند) وقد نبه على عمل البخاري هذا شيخ الإسلام ابن تيمية في أصول التفسير وأومأ إليه الزركشي كما سبق كما أنه عني بنتفاء أسانيد أسباب النزول ومتونها وتمييز الراجح من المرجوح منها وقد وضحنا ذلك في أسباب نزول آيات المواريث .

ثالثاً : أن منهجه هنا هو أنه يجعل من سبب النزول والآيات النازلة وحدة موضوعية متكاملة وقاعدة يبنى عليها الأبواب والتراجم وأصول الأقوال وفروعها وذلك بناءً على أن تلك القضية وملابساتها قد أقرها القرآن ولو كان فيها شيء ينهى عنه لنهى عنه القرآن ، ثم يثري التفسير بجمع الآيات إلى نظائرها مفسرة بالسنة وأقوال الصحابة والتابعين فعمله التفسيري عمل يستحق الإشادة - والله أعلم - .

المبحث الثالث : منهج البخاري في الناسخ والمنسوخ

مدخل :

إن الشريعة الإسلامية جاءت مكملة ومتممة للشرائع الإلهية السابقة التي كانت تتعاهد البشرية بالتربية والإصلاح والتوجيه ، واقتضت الحكمة الإلهية والمصلحة البشرية أن يكون مسار الإصلاح والتوجيه ثابت القواعد والأسس متغير الفروع والملامح ، إذ أن الأصول العقدية ، والأسس الأخلاقية لا يعتريها التحويل والتبديل ولا يلحقها النسخ والتغيير •

ونحن إذا استقصينا التشريعات المتعاقبة والتوجيهات السّابقات واللاحقة رأينا الفروع هي التي وقع فيها التغيير والتبديل حسب المصلحة البشرية والحكمة الربانية(١) •

ورأينا أن مسلك الدعوة في طور البناء والتأسيس غيرمسلكها في طور التمام والكمال وما كان صالحاً في مرحلة البداية قد يكون غير ملائم في مرحلة النضوج والنهاية ، وإن معرفة مدارج التشريع ومداخل التأويل وما نزل أولاً وما نزل ثانياً وما هو مخصص وما هو مقيد وما هو ناسخ وما هو منسوخ مهارة في العلم ورسوخ في الفهم ، ومن هنا جاءت أهمية هذا الباب وعناية العلماء به •

---

(١) قال القرافي في تنقيح الأصول ونسخ شريعة بشريعة فذلك لم يقع بين الشرائع في القواعد الكلية ولا في العقائد الدينية بل في بعض الفروع ... وإذا قيل إن شريعتنا ناسخة لجميع الشرائع فمعناه في بعض الفروع ص وانظر فواتح الرحموت ٥٩/٢ ، وانظر نيل السول على مرتقى الأصول للعلامة الولاتي ص ٦٤ : ط الأولى - الرياض والرسالة للإمام الشافعي ١٠٦ -١١٣ •

حتى قال فيه الإمام الزهري " أعيا الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا الناسخ والمنسوخ"(١) ومرّ علي رضي الله عنه على قاصّ فقال : أتعرف الناسخ والمنسوخ ؟ قال لا ، قال هلكت وأهلكت " وفي رواية : قال من أنت ؟ فقال أبو يحيى ، قال لست بأبي يحيى ولكنك تقول أعرفوني أعرفوني ثم قال هل علمت الناسخ والمنسوخ ؟ قال لا: قال : هلكت وأهلكت "(٢) ومرّ ابن عباس رضي الله عنهما على قاصّ يقصّ فركضه برجله فقال : تدري ما الناسخ والمنسوخ ؟ قال : لا ، قال : هلكت وأهلكت " وعن عمر وابن عباس - رضي الله عنهم - مثله(٣) .

وقال الإمام الزهري - رحمه الله - من لم يعرف الناسخ والمنسوخ خلّط في الدين(٤) .

قد أخذ البخاري فيه السهم الأعلى والقدح المعلى وسيتضح لك ذلك بجلاء في المطالب الآتية إن شاء الله .

---

(١) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار للحازمي ص٤٤ ، تحقيق د/عبد المعطي أمين قلعجي ط٢ ١٩٨٩م.

(٢) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار ص٥٤ ، ورسوخ الأحبار في منسوخ الأخبار ص١٢٨ للجعفري تحقيق د/حسن محمد مقبول الأهدل ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ مكتبة الجيل - صنعاء ، وسير اعلام النبلاء ج٥/٣٤٦ وأبو يحيى : هو مصدع بكسر أوله وسكون ثانيه الأعرج مقبول من الثالثة .التقريب ص٥٣٢ رقم ٦٦٨٣ والأثر أخرجه النحاس من الناسخ والمنسوخ ص٧ وقال فيه الهيثمي في مجمع الزوائد ١٥٤/١ رواه الطبراني وفيه راشد مولى بني عامر ولم أر من ذكره ، وذكره الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقهة ٨٠/١ وأورده السيوطي في تحذير الخواص ص١٩٠ والدر المنثور ١٠٦/١ .

(٣) رسوخ الأحبار ص١٢٨ المرجع السابق .

(٤) رسوخ الأحبار ص ١٢٨ المرجع السابق والسخاوي في فتح المغيث ٦٢/٢ .

المطلب الأول : تعريفه وأول من ألف فيه ومجمل منهج البخاري فيه

النسخ لغة : يدور النسخ في اللغة العربية على معنيين(١) :

الأول : الإزالة والرفع والإعدام وهو :

أ - إزالة شيء وإبداله بآخر مكانه كقولهم نسخت الشمس الظل أي أزالته وحلت مكانه ، ونسخ الشيب الشباب ، ومنه قوله تعالى : ﴿فينسخ الله مايلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته ﴾(*) أي أن الله يبطل ويزيل ما ألقاه الشيطان ثم يثبت الله آياته .

ب - إزالة إلى غير بدل - وهو عبارة عن إبطال شيء وإعدامه كنسخت الريح الأثر أبطلته واعدمته " .

الثاني : نقل الشيء من مكانه وتحويله مع بقائه كنسخ الكتاب إذا نقلته ونسخته من الأصل كقول أبي حاتم السجستاني(٢) وهو من أئمة اللغة النسخ أن تحول ما في الخلية من العسل إلى أخرى ، ومنه تحويل المناسخات في المواريث فإنها تنقل من قوم مع بقائها في نفسها ، ومنه قوله تعالى ﴿ إنا كنا نستنسخ ما كنتم تعلمون﴾(٣) . والنسخ بمعنى النقل والتحويل مجاز عند الجمهور حقيقة عند بعضهم(٤) .

---

(١) القاموس المحيط ص ٣٣٤ والراغب الأصفهاني في المفردات ص٤٩٠ وتاج العروس ٢٨٢/٢ وأساس البلاغة ٤٥٤ - والمختار الصحاح ص ٦٠٦ وغيرها من كتب اللغة والاعتبار للحازمي ص ٥٢ ، ورسوخ الأحبار ص ٧٩ و١٢٨ ، فقد اعتمدنا عليه كثيراً هنا . وانظر الاتقان ج٢ ص ٢٨ والبرهان للزركشي ج٢ ص ٢٠ ومناهل العرفان للزرقاني ج١ ص ١٧٣ ومباحث في علوم القرآن لمناع القطان ص ٢٣١ ومباحث في علوم القرآن للدكتور صبحي الصالح ص ٢٥٩ .

(٢) هو سهل بن محمد بن عثمان الجشمي من كبار علماء اللغة من أهل البصرة توفي ٢٤٨هـ . وفيات الأعيان ٢١٨/١ والإعلام للزركلي ١٤٣/٣ واللآية هي ٥٢ من سورة الحج .

(٣) الآية ٢٩ من سورة الجاثية .

(٤) رسوخ الأحبار ص ٨٠ المقدمة .

أما في الإصطلاح فقد اختلف في تعريفه على أقوال :

فقال : الباجي : " هو إزالة الحكم الشرعي الثابت بالشرع المتقدم بشرع متأخر عنه على وجه لولاه كان ثابتاً "(١) .

وقال الحازمي : هو الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتاً به مع تراخيه عنه " وهذا حد صحيح وأطبق عليه المتأخرون"(٢) .

وقال العلامة العلوي الشنقيطي في حده للنسخ :

" رفع لحكم أو بيان الزمن : بمحكم القرآن أو بالسنن "(٣) .

وقيل : إنه بيان انتهاء مدة العبادة ، وقيل بيان انقضاء مدة العبادة التي ظاهرها الدوام وقال بعضهم " هو رفع الحكم بعد ثبوته " .

ورجح الزرقاني أن الصحيح في التعريف : هو : " رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متراخ عنه " فقوله : " رفع " أخرج ما ليس برفع كالتخصيص فإنه لايرفع الحكم وإنما يقصر النص على بعض أفراده " وقوله " الحكم الشرعي " أخرج الحكم العقلي المعروف بالبراءة الأصلية فإن رفعها لا يعد نسخاً لأنها حكم عقلي لا شرعي، وقوله " بدليل شرعي " أخرج رفع الحكم الشرعي بدليل عقلي وذلك كسقوط التكليف عن الإنسان الميت فإن سقوط التكليف عن الإنسان الميت ، والمجنون والغافل لا يعد نسخا لأنهم لايعقلون خطاب الله ، والله إذا أخذ ما أعطى أسقط ما أوجب(٤) .

---

(١) إحكام الفصول في أحكام الأصول ص ٣٢٢ وانظر مذكرة أصول الفقه للشيخ الشنقيطي ص٦٦ .

(٢) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الأخبار للحازمي ص ٥٣ .

(٣) مراقي السعودج١/ ٢٨٠ وانظر إرشاد الفحول ٢/١٧١ للشوكاني .

(٤) مناهل العرفان ج١ ص ١٧٧ : وهذا ليس رفعاً لحكم وإنما هو خلل في محلّ الحكم فلم يتناوله الحكم حتى يرفع عنه ، فلا يلزم الحكم الصبي والمجنون والميت . وانظر المستصفى للغزالي ج٣ /١٥١ .

المؤلفات قبل البخاري في النسخ :

إن أول من ألف في هذا هو عطاء بن مسلم المتوفى ١١٥هـ (١) ثم قتادة بن دعامة السدوسي ١١٨هـ ثم الإمام محمد بن شهاب الزهري ١٢٤هـ(٢) وتكلم فيه الشافعي ٢٠٥هـ في الرسالة وألف فيه أبو عبيد القاسم بن سلام ٢٢٤هـ وعلي بن المديني والإمام أحمد وأبو داود السجستاني وهو معاصر للإمام البخاري وغيرهم .

وقد اشتهر الإمام الشافعي بمعرفة الناسخ والمنسوخ حتى قال الإمام أحمد " ما علمنا المجمل من المفسر ولا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه حتى جالسنا الشافعي رحمه الله "(٣) .

---

(١) عطاء بن مسلم هو الخفاف أبو مخلد الكوفي نزيل حلب صدوق يخطىء كثيراً تقريب ص٣٩٢ رقم (س ق ٤٥٩٨) سزكين ج١ /٨٣

(٢) قتادة والزهري ، كل واحد منهما طبع كتابه وعدد الدارسون رجالاً مثل محمد بن السائب الكلبي ١٤٦ ومقاتل بن سليمان ١٥٠ والحسن بن واقد القرشي ١٥٧ وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ١٨٢ وعبد الله بن عبد الرحمن الأصم المسمعي من أصحاب الإمام الصادق وإسماعيل بن أبي زياد السكوني كلاهما من القرن الثاني ، ودارم بن قبيصة التميمي من أصحاب الإمام الرضا ، وأحمد بن محمد بن عيسى القمي وحجاج بن محمد المصيصي الأعور ٢٠٥ وعبد الوهاب بن عطاء العجلي ٢٠٦ والحسن بن علي بن فضال ٢٢٤ وجعفر بن مبشر الثقفي ٢٣٤ وشريح بن يونس ٢٤١ جمع ذلك د/ حاتم صالح الضامن في مقدمته لكتاب قتادة ص ١٠/١١/١٢ : وهؤلاء جميعاً قبل الإمام البخاري . مؤسسة الرسالة ط الثانية ١٤٠٦هـ - وانظر : تاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين ج١ /٨٣ القسم الأول ط : ١٤٠٣هـ .

(٣) الاعتبار ص ٤٦ ومقدمة كتاب رسوخ الأحبار ص ٩٠ مرجع سابق ، والرسالة ص ١٠٦ فقرة ٣١٢ فما بعدها .

مجمل منهج البخاري في الناسخ والمنسوخ

يتحدد منهج البخاري هنا بدراسة ناحيتين في كتاب الإمام البخاري :

الناحية الأولى : الأبواب والتراجم التي تنبيء عن مقصود المؤلف ٠

الناحية الثانية : المرويات من الأحاديث والآثار في التفسير ٠

أما الناحية الأولى : فلم يكثر البخاري من العناوين في قضايا النسخ وذلك لعدم ضرورة تقتضي ذلك إذ يكفي في معرفة النسخ إيراد المرويات في أبوابها من الكتاب ، إلا أن هناك عنوانين يمكن أن يكون وضعهما البخاري لإثبات النسخ :

الأول : باب قول الله تعالى ﴿ ما ننسخ من آية أو ننسأها ﴾ ثم روى حديث عمر رضي الله عنه في إثبات النسخ قال : حدثنا عمر بن علي حدثنا سفيان عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - رضي الله عنهما ٠ قال قال عمر رضي الله عنه : أقرأنا أبي وأقضانا علي وإنا لندع قول أبي(*) وذلك أن أبياً يقول : لا أدع شيئاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قال الله تعالى : ﴿ ما ننسخ من آية أو ننسأها ﴾(١) .

الثاني : باب " قيام النبي صلى الله عليه وسلم من نومه ٠٠٠ وما نسخ من قيام الليل" وسيأتي ٠

---

(١) كتاب التفسير ج٨/١٦٧ فتح الباري هو : يحيى القطان ، وسفيان الثوري وحبيب بن أبي ثابت ، كما في الرواية الأخرى في كتاب الفضائل ج٩ ص ٥٣ وفيه ذكر " على " عند الجميع - ابن حجر ج٩ / ٥٣ - قوله " من لحن أبي " أي من قراءته ، ولحن القول فحواه ومعناه المراد به هنا القول : وكان أبي بن كعب لا يرجع عمّا لا حفظه من القرآن الذي تلقاه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو أخبره غيره أن تلاوته نسخت ، لأنه إذا سمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم حصل عنده القطع به فلا يزول عنه بإخبار غيره أن تلاوته نسخت ، وقد استدل عمر بالآية الدالة على النسخ وهو من أوضح الاستدلال على ذلك ج٩ /٥٣/٥٤ فتح الباري " ننسها " قال الحافظ : كذا لأبي ذر بضم أوله وكسر السين بغير همز ولغيره " ننسأها " والأول قراءة الأكثر وعليه أكثر المفسرين ، ولغيره " ننسأها " وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وطائفة ج٨ ص ١٦٧ وانظر النشر ج٢ ص ٢٢٠ لابن الجزري ٠

(*) وفي رواية (من لحن أبي) ٠

وأما من ناحية المرويات فقد أفاض فيها نفياً و إثباتاً ، وذكراً للخلاف والمواضع التالية تكفي دلالة على ذلك .

١ – الصلاة : فذكر : نسخ القبلة الأولى ، ونسخ وجوب قيام الليل .

٢ – الصوم : فذكر : نسخ التخيير الحاصل فيه أولاً ونسخ صيام عاشوراء ، ونسخ ما كان عليه المسلمون في بداية فرض الصيام من كونه يبدأ بالنوم .

٣ – المواريث والوصايا : فذكر : نسخ الإرث بالحلف ، والخلاف في نسخ الوصية للأقربين .

٤ – الجهاد فذكر : الخلاف في وجوب النفير ، وذكر التخفيف الحاصل بقوله ﴿الآن خفف الله عنكم﴾ وما تضمنه صلح الحديبية من عدم إرجاع المسلمات للكفار ، وتحريم زواج الكافرات .

٥ – الحدود فذكر / عدم نسخ قوله تعالى ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم﴾ .

وبعد هذا الإجمال يحسن بنا أن ننتقل إلى التفصيل في المطالب التالية :

- نسخ القرآن بالقرآن .
- نسخ القرآن للسنة .
- أمور متفرقة في النسخ .

المطلب الثاني : نسخ القرآن بالقرآن

اختلفت مناهج العلماء في إيراد النسخ في القرآن اختلافاً بيناً منهم المكثر المسترسل ومنهم المتوسط ومنهم المقل ، فطائفة أولعت بالنسخ حتى جمعت إليه ماليس منه كالتخصيص وتساهلوا فيه حتى خرجوا عن حد الاعتدال وجاءوا فيه بالغرائب والعجائب(١) وطائفة أخرى على نقيض هؤلاء قللت من إيراد النسخ حتى أوصلوه إلى خمس آيات(٢) وكلا طرفى قصد الأمور ذميم " .

وأما البخاري فمروياته فيه جاءت بين الكثرة والقلة وبين الإفراط والتفريط فصارت عمدة المحققين والحكَم في الاختلاف وذلك لقوة شرطه وبعد غوره ودقة نظره ، وسنتناول منهجه في المواضع التالية :

---

(١) فمن ذلك قول بعضهم إنَّ قوله تعالى ﴿ أليس الله بأحكم الحاكمين ﴾ منسوخ بآية السيف وقول البعض الآخر إن قوله تعالى ﴿ ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيماً وأسيراً ﴾ منسوخ بآية السيف حتى قيل له في ذلك فرجع ، انظر مباحث في علوم القرآن لصبحي الصالح ص٢٦٣ ومذكرة أصول الفقه للشيخ محمد الأمين الشنقيطي ص٦٨/٧٠ ، وابن جزي ومنهجه في التفسير ج٢/٧٧٣ / تأليف د/ علي بن محمد الزبيري رحمه الله

(٢) جعل السيوطي الآيات المنسوخة عشرين آية وجعلها ولي الله الدهلوي خمساً فقط الاتقان ج٢/٢٣ وانظر النسخ في القرآن الكريم للدكتور مصطفى زيد ج٢ الفقرة ١٢٠٨/ ١٢٦٢ وقد أنكر النسخ أبو مسلم الأصفهاني المتوفى ٣٢٢هـ المعتزلي ، وقال الشنقيطي إن إنكاره له معناه : أنه يميل إلى أنه تخصيص في الزمن لا رافع للحكم ..." المذكرة ص ٧٠ وقد جمع سعيد الأنصاري أحد علماء الهند آراء أبي مسلم في كتاب " ملتقط جامع التأويل لمحكم التنزيل " وطبع في كلكتا بالهند ١٣٣٠هـ وانظر ابن جزي الكلبي ومنهجه في= التفسير ج٢/ ٧٧٣ د/ علي بن محمد الزبيري وأبومسلم له ترجمه في لسان الميزان ج٥/٨٩ وطبقات المفسرين للداوودي ج٢/١٠٦ .

١ - نسخ وجوب قيام الليل . قال البخاري رحمه الله : باب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم على قيام الليل والنوافل من غير إيجاب ، باب قيام النبي صلى الله عليه وسلم من نومه ، وما نسخ من قيام الليل وقوله تعالى ﴿ يأيها المزمل قم الليل إلا قليلا * نصفه أو انقص منه قليلا * أو زد عليه ورتل القرآن ترتيلا * إنا سنلقي عليك قولاً ثقيلاً * إن ناشئة الليل هي أشد وطأً وأقوم قيلاً * إن لك في النهار سبحاً طويلاً .. ﴾(١) .

وقوله تعالى ﴿ علم أن لن تحصوه فتاب عليكم فاقرؤا ما تيسر من القرآن علم أن سيكون منكم مرضى وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله

وآخرون يقاتلون في سبيل الله فاقرؤا ما تيسر منه وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأقرضوا الله قرضاً حسناً وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله هو خيراً وأعظم أجراً ٠٠﴾(١)(٢) ٠

قال أبو عبد الله قال ابن عباس - رضي الله عنهما - نشأ قام بالحبشية ، وطاءً : مواطأة للقرآن : أشد موافقة لسمعه وبصره وقلبه : " ليواطئو ٠٠" ليوافقوا ٠٠)(٣) ٠

ثم قال : حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن حميد(٤) أنه سمع أنساً رضي الله عنه يقول :" كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر

(١-٢) سورة المزمل الآيات : ١، ٢، ٣، ٤ ، ٢٠

(٣) كتاب التهجد ج٣ ص ٢١ /٢٢ فتح الباري ، وقوله نشأ : قام بالحبشية : سيأتي إن شاء الله في مبحث المعرَّب قال الحافظ : قوله وطأة ٠٠) وصله عبد بن حميد من طريق مجاهد قال أشد وطاءً أي يوافق سمعك وبصرك ٠٠) ج١ ص ٢٣ فتح الباري : وقال الطبري ج١٢ ص ٢٨٢ القراءة على أنه مصدر من قولك واطأ اللسان القلب مواطأة ووطاءً ٠٠ وروى من طريق قتادة : أشد وطأً : اثبت في الخير ٠ ج١٢/ ٢٨٣وقوله " ليواطئوا" ليوافقوا ٠٠) هو من سورة براءة وأتى به البخاري هنا تقوية للمعنى ، الذي فسر به قوله تعالى " هي أشد وطأً " هو من اعتنائه بالغريب وتفسير القرآن بالقرآن ، والكلمة من الآية ٣٧ من سورة التوبة "براءة " وفي صحيفة علي بن أبي طلحة " ليشابهوا " ص ٢٦٥ : وكذلك الطبري ج٦ ص ٣٧١ : وانظر تفسير عبد الرزاق ج٢ص ٣٢٥ : وج٢ ص ٢٧٥ قال الكرماني قال ابن بطال : اختلفوا في قوله تعالى ﴿ قم الليل إلا قليلاً " قيل هو ندب وقيل فرض عليه وعلى الأمة ثم نسخ بعد ذلك بقوله " فتاب عليكم " الكرماني ج٦ /١٩٦ ٠

(٤) وحميد : هو : ابن أبي حميد الطويل أبو عبيدة البصري اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال ثقة مدلس وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء من الخامسة مات سنة ١٤٢ وهو قائم يصلي وله خمس وسبعون سنة) التقريب ص ١٨١ رقم ١٥٤٤ - تحقيق محمد عوامة .

من الشهر حتى نظن أن لايصوم منه ويصوم حتى تظن ألا يفطر منه شيئاً ، وكان لا تشاء أن تراه من الليل مصلياً إلا رأيته ولا نائماً إلا رأيته ..."(١) .

قال الحافظ : كأنه يشير - أي بقوله " ما نسخ من قيام الليل " إلى ما أخرجه مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت : " إن الله افترض قيام الليل في أول هذه السورة فقام نبي الله وأصحابه حولاً حتى أنزل الله في آخر السورة التخفيف فصار قيام الليل تطوعاً بعد فريضة "(٢) .

واستغنى البخاري عن إيراد هذا الحديث لكونه ليس على شرطه - بما أخرجه عن أنس " ولا تشاء أن تراه من الليل نائماً إلا رأيته " فإنه يدل على أنه ربما كان ينام كل الليل فلو استمر الوجوب لما أخل بالقيام وبهذا تظهر مطابقة الحديث للترجمة ."(٣) .

وهذا من منهجه في الحديث والتفسير حيث يترجم بما يدل على الحديث الذي ليس على شرطه إشارة إليه ، أو يترجم بالآية إشارة إلى ما ورد في تفسيرها إشارة إليه وإيراده للآية بعد الأخرى في الباب مع وضوح نصوصها في التخفيف كاف لبيان أن مقصوده إنها ناسخة للتي قبلها (٤) .

قال الشافعي - رحمه الله - مما نقل بعض من سمعت منه من أهل العلم أن الله أنزل فرضاً من الصلاة قبل فرض الصلوات الخمس فقال : ﴿ يا أيها المزمل قم الليل إلا قليلاً .. ﴾ ثم نسخ هذا في السورة معه فقال " إن ربك يعلم أنك تقوم ... فتاب عليكم .. ﴾(٥) .

---

(١) كتاب التهجد ج٣ ص ٢١

(٢) صحيح مسلم مع النووي ج٦ /٢٦/٢٧

(٣) فتح الباري ج٣ ص ٢١

(٤) انظر : الأبواب والتراجم ج١ ص ٧٣ للشيخ محمد زكريا الكاندهلوي .

(٥) الرسالة للشافعي ص ١١٣ - ١١٤ الفقرة ٣٣٦ ، والآية الأولى هي الأولى من سورة المزمل والثانية هي الأخيرة منها .

فكان بيناً في كتاب الله نسخ قيام الليل ونصفه والنقصان من النصف والزيادة عليه بقوله تعالى ﴿ فاقرؤا ما تيسر منه ﴾(١) .

وقال في صحيفة علي بن أبي طلحة : قال : أمر الله نبيه والمؤمنين بقيام الليل إلا قليلاً فشق ذلك على المؤمنين ثم خفف عنهم فرحمهم وأنزل الله بعد هذا ﴿علم أن سيكون منكم مرضى .. ﴾ إلى قوله .. فاقرؤا ما تيسر منه ﴾ فوسع الله وله الحمد ولم يضيق(٢) .

وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله تعالى لما نزلت ﴿ قم الليل إلا قليلاً ﴾ قاموا حولاً أو حولين حتى انتفخت سوقهم وأقدامهم فأنزل الله تعالى تخفيفها في آخر السورة ﴿ علم أن سيكون منكم مرضى .. ﴾ حتى بلغ ﴿ ما تيسر منه ﴾ قال فصار قيام الليل تطوعاً بعد فريضة .. "(٣) .

فكان البخاري أشار إلى هذه الآثار بالعنوان الذي وضعه بقوله " وما نسخ من قيام الليل " وقوله في العنوان الآخر باب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم على قيام الليل والنوافل من غير إيجاب "-دليل آخر على أنه يرى نسخ قيام الليل وأنه لم يبق منه شيء خلافاً لفهم أبي بكر بن العربي حيث فهم من قول البخاري " باب عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصلّ بالليل "(٤)أنه يشير بذلك إلى فرض قيام ركعتين وأنه بقي مفروضاً حتى الآن..."(٥) .

---

(١) الرسالة للإمام الشافعي ص ١١٥ ، هي الآية الأخيرة من المزمل .

(٢) صحيفة علي بن أبي طلحة ص٥٠٥ ، هي من الآية الأخيرة من المزمل .

(٣) تفسير عبد الرزاق ج٢ ص ٣٢٤ القسم الثاني .

(٤) كتاب التهجد ج٣ ص ٣٤ فتح الباري

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ج٤ ص ١٨٨٢ وهو : محمد بن عبد الله أبو بكر : المعروف بابن العربي الإشبيلي صاحب التصانيف المفيدة (٤٦٨ - ٥٤٣) الصلة لابن بشكوان ج١ /٥٩١ وفيات الأعيان ٢٩٦/٢ والسير ١٩٧/٢٠ .

قال الحافظ : " وحمل الصلاة فيه على المكتوبة يرفع ما قاله ابن العربي ، قال ولم أر النقل في إيجابه إلا عن بعض التابعين ، قال ابن عبد البر شذ بعض التابعين فأوجب قيام الليل ولو قدر حلب شاة والذي عليه جماعة العلماء أنه مندوب إليه(١) .

وقال العيني : قال ابن عبد البر وهو شاذ لأجماع العلماء على أن قيام الليل منسوخ(٢) ، قال النووي : وأما ما حكاه القاضي عياض عن بعض السلف أنه يجب على الأمة من قيام الليل ما يقع عليه الإسم ولو قدر حلب شاة فغلط مردود بإجماع من قبله مع النصوص الصريحة أنه لا يجب إلا الصلوات الخمس .

وقال : إن قيام الليل صار تطوعاً في حق رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمة . أما الأمة فهو تطوع في حقهم بالإجماع وأما النبي صلى الله عليه وسلم فاختلفوا في نسخه في حقه والأصح عندنا نسخة(٣) .

قال الحافظ : وروى محمد بن نصر(٤) في قيام الليل .. عن ابن عباس شاهداً لحديث عائشة في أن بين الإيجاب والنسخ سنة ، وكذا أخرجه عن أبي عبد الرحمن السلمي وعكرمة وقتادة بأسانيد صحيحة إليهم ، ومقتضى ذلك أن ---

---

(١) فتح الباري ج٣ ص٢٧

(٢) عمدة القاري ج٧ ص ١٧٩

(٣) شرح صحيح مسلم للنووي ج٦ ص ٢٧

(٤) ومحمد بن نصر بن الحجاج المروزي أبو عبد الله الحافظ : شيخ الإسلام إمام عصره في الحديث مات ٢٩٤هـ تهذيب السير رقم ٢٥٥٤ السير ٣٣/١٤ ، وقال الحافظ في التقريب ثقة حافظ إمام جبل من كبار الثانية عشرة ، تقريب ص ٥١٠ رقم ٦٣٥٢ .

النسخ وقع بمكة لأن الإيجاب مقدم على فرض الخمس ليلة الإسراء ، وكانت قبل الهجرة بأكثر من سنة على الصحيح(١).

قلت وهذا يكفي لردّ القول القائل إن الناسخ هوالصلوات الخمس وذلك ، لأن سورة المزمّل من أول القرآن نزولاً وليلة الإسراء التي فرضت فيها الصلوات قبل الهجرة بسنة كما قال الحافظ والله أعلم .

خلاصة منهج البخاري في هذه الآية :

أولاً : أن البخاري من القائلين بالنسخ وذلك أخذًا من قوله : ﴿ وما نسخ من قيام الليل ، وقال في الباب الآخر " من غير إيجاب " إشارة منه إلى أنه يرى أن وجوب قيام الليل قد نسخ .

ثانياً : أنه لم يرو حديثاً صريحاً في نسخ هذه الآية إلا أنه أشار بالترجمة إلى حديث عائشة والآثار الأخرى المصرحة بالنسخ ، وذلك لأنها ليست على شرطه . وقد عرف ذلك من منهجة في الحديث والتفسير معاً .

ثالثاً : روى حديث أنس رضي الله عنه ليدلل على أن قيام الليل لو لم ينسخ لما تركه صلى الله عليه وسلم وذلك نوع من الاستدلال على النسخ .

رابعاً : أشار بكتابته الآية الناسخة عقب الآية المنسوخة إلى أن آخر المزمل هو الناسخ لأولها خلافاً للجماعة القائلة بأن الناسخ هو الصلوات الخمس .

خامساً : أشار إلى رد القول القائل بأنه بقي من الواجب من القيام قدر ركعتين كما هو مروى عن الحسن وابن سيرين وذلك بقوله في الباب (من غير إيجاب) والله أعلم .

---

(١) فتح الباري ج٣/٢٢ .

٢ – نسخ آية التخيير في الصوم :

قوله تعالى ﴿ وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مساكين ﴾ (١)

اختلف النقل عن الصحابة رضي الله عنهم في هذه الآية هل هي منسوخة أو محكمة ؟ والذي يتحرر من منهجه أنه يريد أن يبرز الأمور التالية :

الأول : أن التخيير بين الصوم والإطعام للقادر على الصوم كان حكماً شرعياً ثابتاً بهذه الآية في أول بداية فرض الصيام ( ) .

ثانياً : أن الراجح عنده من الخلاف هو قول ابن عمر رضي الله عنهما وسلمة بن الأكوع رضي الله عنه القائل بأن الآية منسوخة خلافاً لقول ابن عباس رضي الله عنهما القائل بإحكامها .

ثالثاً : أنه اعتمد في تعيين الآية الناسخة على رواية ليست على شرطه رواها مسلم في صحيحه (٢) وهي التي عينت الآية الناسخة ، وأشار إليها بالترجمة وذلك من منهجه .

رابعاً : لم يكتف البخاري بالترجيح لقول ابن عمر وسلمة رضي الله عنهم فقط بل أشار إلى كيفية الجواب عن رأي ابن عباس رضي الله عنه في الآية ويتضح ذلك كله من :

أ – قال البخاري في كتاب الصيام " باب ﴿ وعلى الذين يطيقونه فدية ﴾ " قال ابن عمر وسلمة بن الأكوع رضي الله عنهم نسختها ﴿ شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان

---

(١) سورة البقرة آية ١٨٤ وسيأتي إن شاء الله تعالى ما يتعلق بقراءات هذه الآية في مبحث القراءات ص٢١٨ .

(٢) صحيح مسلم مع النووي ج٨ ص ٢٠

فمن شهد منكم الشهر فليصمه ﴾(١) .

وقال ابن نمير حدثنا الأعمش حدثنا عمرو بن مرة حدثنا ابن أبي ليلى حدثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم " نزل رمضان فشق عليهم فكان من أطعم كل يوم مسكيناً ترك الصوم ممن يطيقه ورخص في ذلك فنسختها ﴿ وأن تصوموا خير لكم ﴾ فأمروا بالصوم "(٢) .

حدثنا عياش حدثنا عبد الأعلى حدثنا عبيدا الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قرأ (فدية طعام مساكين) قال هي منسوخة "(٣) .

وقال في كتاب التفسير " باب فمن شهد منكم الشهر فليصمه " .

حدثنا عياش بن الوليد حدثنا عبد الأعلى حدثنا عبيد الله بن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قرأ " فدية طعام مساكين "قال هي منسوخة .

حدثنا قتيبة حدثنا بكر بن نصر عن عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله عن يزيد مولى سلمة بن الأكوع عن سلمة رضي الله عنه قال : " لما نزلت (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) كان من أراد أن يفطر ويفتدي ، حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها" (٤) .

---

(١) كتاب الصيام ١٨٧/٤ والآية هي ١٨٥ من سورة البقرة .

(٢) كتاب الصوم ج٤ ص ١٨٧ فتح الباري ، وابن نمير هو : عبدا الله بن نمير ص٣٢٧ التقريب والأعمش : سليمان بن مهران ، وابن أبي ليلى : هو عبد الرحمن من كبار التابعين ص ٣٤٩ التقريب قال الحافظ ، وصله أبونعيم في المستخرج والبيهقي ورواه أبو داود في الأذان والقبلة والصيام واختلف في إسناده اختلافاً كثيراً وطريق ابن نمير هذه أرجحها " فتح الباري ج٤ /١٨٨ قلت : هو في سنن أبي داود ج١ /١٣٨ /١٤٠ من طريقين عن أبي ليلى - طبعة دار الفكر - بيروت - تحقيق محي الدين عبد الحميد .

(٣) كتاب الصيام ج٤ ص ١٨٧ فتح الباري .

(٤) كتاب التفسير ج٨ /١٨١/١٨٠ . قال الحافظ قوله : "(هي منسوخة) هو صريح في دعوى النسخ ورجحه ابن المنذر من جهة قوله ﴿ وأن تصوموا خير لكم ﴾ قال لأنها لو كانت في الشيخ الكبير الذي لا يطيق الصيام لم يناسب أن يقال له (وأن تصوموا خير لكم) مع أنه لا يطيق الصيام) .

قال الحافظ : (واتفقت هذه الاخبار على أن قوله تعالى ﴿ وعلى الذين يطيقونه ﴾ منسوخ) ج١٨٨/٤ فتح الباري .

أما حديث مسلم الذي أشار إليه البخاري بالترجمة بقوله " باب فمن شهد منكم الشهر فليصمه " فهو قول سلمة بن الأكوع رضي الله عنه " كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء أفطر فافتدى بطعام مسكين حتى نزلت " فمن شهد منكم الشهر فليصمه "(١) ولا خفاء أن هذا التعيين للآية يفسر الإجمال الواقع في حديث البخاري ، وهذا هو مراد البخاري بالترجمة بالآية وهذا من منهجه في التفسير حيث يترجم بالآية إشارة بها إلى ما ورد في تفسيرها من الأحاديث التي ليست على شرطه وقد تقدم مثل هذا ...

ب - قال البخاري حدثني اسحاق أخبرنا روح حدثنا زكريا بن أبي اسحاق حدثنا عمرو بن دينار عن عطاء سمع ابن عباس يقرأ " وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين " قال ابن عباس ليست بمنسوخة وهو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فليطعما مكان كل يوم مسكيناً "قال البخاري : " قراءة العامة ﴿ يطيقونه ﴾ وهو أكثر ..)(٢) .

---

(١) صحيح مسلم ج٨ ص ٢٠ مع النووي .

(٢) كتاب التفسير ج٨ ص ١٧٩ فتح الباري وإسحاق هو ابن راهويه وروح بفتح الراء هو ابن عبادة . قال العلامة العيني : وكون الآية منسوخة هو قول علقمة والنخعي والشعبي وابن شهاب وقال : بعدم النسخ على وابن عباس وأبو هريرة وأنس رضي الله عنهم وسعيد بن جبير وطاووس وأبو حنيفة والثوري والأوزاعي وأحمد رحمهم الله وقال مالك لا يجب عليه شيء وهومروي عن ربيعة وأبي ثور وداود واختاره الطحاوي وابن المنذر والشافعي في القديم .. عمدة القاري ج١١/٥١/٥٢ . قال الحافظ " يطوّقونه " بفتح وتشديد الواو مبنياً للمفعول مخفف الطاء من طُوِّق بضم أوله بوزن قُطِّع ، وهذه قراءة ابن مسعود أيضاً وقد وقع من طريق النسائي " يطوقونه " يكلفونه وهوتفسير حسن : أي يكلفون إطاقته . قلت هو في تفسير النسائي ج١ص ٢٢٠ .

والبخاري بهذا الرواية يريد أن ينبه على أن قول ابن عباس هذا مردود ويؤخذ ذلك من قوله وإشاراته على النحو التالي :

أولا : أن البخاري أغفل هذا القول اغفالاً مقصوداً في كتاب الصيام وذكر ما يخالفه وهو قول ابن عمر وسلمة بن الأكوع رضي الله عنهم وهو كون الآية ﴿ وعلى الذين يطيقونه ﴾ منسوخة " .

ثانياً : أنه في كتاب الصيام عضّد حديث ابن عمر بحديث سلمة بن الأكوع ، وعضّد الحديثين بأثر ابن أبي ليلى القائل عن صحابة رسول الله صلّى الله عليه وسلم أن الآية منسوخة فكأنه يلمح إلى أن كلام ابن أبي ليلى عن غير ابن عمر وسلمة رضي الله عنهم وبهذا يصير القول بنسخها راجحاً من حيث عدد الصحابة المروى عنهم .

ثالثاً : أن البخاري عقّب على قراءة ابن عباس رضي الله عنهما بقوله " وقراءة العامة ﴿ يطيقونه ﴾ وهو أكثر وهذا اعتماداً منه على أن القراءة الشاذة لا تبنى عليها الأحكام وهو رأي الجمهور خصوصاً وأن هذه القراءة خالفت الرسم العثماني الذي اتفق عليه الصحابة رضي الله عنهم وسيتضح منهج البخاري في القراءات في مبحث القراءات إن شاء الله تعالى .

٣ - نسخ العدة بالحول :

ذكر البخاري الآية الناسخة والآية المنسوخة وأضاف إليهما آية ثالثة لها علاقة بهما وهي قوله تعالى ﴿ وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن .. ﴾(١).

فقال : " باب ﴿ والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً .. إلى قوله ... بما تعملون خبيراً ﴾ثم بوب بالآية المنسوخة وهي قوله ﴿ والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصيةً لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج .. ﴾(٢) ثم ساق أقوالاً عن الصحابة والتابعين بعضها يفيد النسخ وبعضها يقتضي الأحكام ولكن البخاري هنا مال إلى النسخ مع أنه يرى أن القول بالأحكام وجيه ، ومن ثم كرر القول القائل بالأحكام أكثر من مرة فصار البحث ها هنا في مسألتين - الأولى : مسألة النسخ أو الإحكام ، والثانية : القول بأبعد الأجلين .

المسألة الأولى : النسخ أوالإحكام :

روى البخاري حديث عثمان ابن عفان وعبد الله بن الزبير الدال على النسخ فقال : حدثنا عبد الله بن أبي الأسود حدثنا حميد بن الأسود ويزيد بن زريع قالا حدثنا حبيب ابن الشهير عن ابن أبي مليكة قال : قال ابن الزبير قلت لعثمان هذه الآية التي في البقرة ﴿ والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً .. إلى قوله .. غير إخراج ﴾ نسختها الأخرى فلم تكتبها ؟ قال تدعها ياأخي لا أغير شيئاً من مكانه"(٣) .

---

(١) الطلاق الآية /٤

(٢) سورة البقرة الآية ٢٣٤ والآية المنسوخة من سورة البقرة الآية /٢٤٠

(٣) كتاب التفسير ج٨/١٩٣ وص٢٠١ وكتاب الطلاق ج٩ / ٤٩٣ ؛ وابن أبي مليكة : هو عبد الله بن عبد الله ابن مليكة بالتصغير المدني التيمي أدرك ثلاثين من الصحابة ، ثقة فقيه من الثالثة مات سنة (١١٧) روى له الجماعة : التقريب ص ٣١٢ رقم ٣٤٥٤ .

اعتمد البخاري في القول بالنسخ على هـذا الحديث ، ووجـه الدلالـة منـه أن عثمان رضي الله عنه وافق ابن الزبير رضي الله عنهما على القول بالنسـخ ولكنـه قال إنه لا يغير شيئاً في ترتيب الآيه . وهذا هـو قـول عامـة العلمـاء وحتى حكـى عليه الإجماع(١) وقال ابن عبد البر وهـذا مـن الناسـخ والمنسـوخ الـذي لم يختلـف علماء الأمة فيه) .

أما عدم النسخ فقد روى فيه الرواية التالية :

حدثنا اسحاق بن منصور أخبرنا روح بن عبادة حدثنا شـبل(٢) عـن ابن أبـي نجيح عن مجاهد ﴿ والذين يتوفون منكم ويـذرون أزواجـاً ﴾ قـا ل: كـانـت هـذه العدة عند أهل زوجها واجباً ، فأنزل ﴿ والذين يتوفـون منكـم ويـذرون أزواجـاً وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج فإن خرجن فلا جنـاح عليكـم فيمـا فعلن في أنفسهم مـن معـروف ﴾(٣) قـال جعـل الله لهـا تمـام السـنة سبعة أشـهر وعشرين ليلة وصية إن شاءت سكنت في وصيتها وإن شاءت خرجت وهـو قـول الله تعالى ﴿ غير إخراج فإن خرجن فـلا جنـاح عليكـم .. ﴾ فـالعدة كمـا هـي واجبة عليها .

" زعم ذلك مجاهد " وقال عطاء قال ابـن عبـاس رضـي الله عنهمـا نسـخت هذه الآية عدتها عند أهلها فتعتد حيث شاءت وقول الله تعالى ﴿غـير إخـراج ﴾ وقال عطـاء " إن شـاءت اعتـدت عنـد أهلهـا وسـكنت في وصيتهـا وإن شـاءت خرجت لقول الله تعالى " فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهم) .

---

(١) قال الحافظ :" وأطبقوا على أن آية الحول منسوخة ... قال ابن عبد البر لم يختلـف العلمـاء أن العـدة بـالحول - نسخت إلى أربعة أشهر وعشر " فتح الباري ج٩/ ٤٩٣ . « الاستذكار ج١٨/ ٢٢٥

(٢) وشبل هو ابن عبَّاد ، وابن أبي نجيح : هو عبد الله . فتح الباري ج٨ /١٩٤

(٣) سورةالبقرة / ٢٤٠

قال عطاء ثم جاء الميراث فنسخ السكنى فتعتد حيث شاءت ولا سكنى لها(١).

هكذا يرى مجاهد أنّه لا يوجد تعارض بين الآيتين حيث إن الآية الأولى أفادت أن العدة للمتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرا والآية الثانية جاءت بحكم آخر وهو جواز مكث الزوجة في بيت الزوج وصية لها المدة الباقية من الحول . وهي سبعة أشهر وعشرين يوماً ، وأنها إن شاءت سكنت في وصيتها وإن شاءت خرجت .

وحيث إنه لا تعارض بين الآيتين ، فلا يتم القول بالنسخ ، لأن كل آية دلت على حكم لم تدل عليه الأخرى ، ومن شروط النسخ أن يحصل تعارض حقيقي بين الناسخ والمنسوخ كما هو قول المحققين من الأصوليين ، وأن الجمع واجب إذا كان ممكناً وهذا نظر دقيق من الإمام مجاهد رحمه الله وإن لم يوافقه عليه الجمهور والنظر في الجمع بين النصوص مقدم على النظر في النسخ عند الجميع(٢) .

ووجه النهي في الآية إلى الورثة بعدم إخراجها ﴿ غير إخراج ﴾ وروى هنا

---

(١) كتاب التفسير ج١٩٣/٨ وكتاب الطلاق ج٩ /٤٩٣ ، فتح الباري قال الحافظ " قال ابن بطّال : ذهب مجاهد إلى أن الآية وهي قوله تعالى ﴿ يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً ﴾ نزلت قبل الآية التي فيها ﴿ وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول ﴾ كما هي قبلها في التلاوة وكأن الحامل له على ذلك استشكال أن يكون الناسخ قبل المنسوخ فرأى أن استعمالهما ممكن بحكم غير متدافع لجواز أن يوجب الله على المعتدة أربعة أشهر وعشر ويوجب على أهلها أن تبقى عندهم سبعة أشهر وعشرين ليلة تمام الحول إن قامت عندهم " قال الحافظ : وهوقول لم يقله أحد من المفسرين غيره ولاتابعه عليه من الفقهاء أحد وأطبقوا على أن آية الحول منسوخة وأن السكنى تبع للعدة فلما نسخ الحول في العدة بالأربعة أشهر وعشر نسخت أيضاً ، قال ابن عبد البر : لم يختلف العلماء أن العدة بالحول نسخت إلى أربعة أشهر وعشر " انتهى ج٩ /٤٩٣ فتح الباري ، الاستذكار ج٢٢٥/١٨ .

(٢) قال في مراقي السعود " والجمع واجب متى ما أمكنا وإلا فللأخير نسخ بينا "
نشر البنود على مراقي السعود ج٢٧٣/٢ ط: دار الكتب العلمية – وانظر نيل السول للولاتي ص ٢١٩

عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أن هذه الآية نسخت عدتهاعند أهلها أي أهل الزوج وأن للمرأة أن تعتدّ حيث شاءت لقوله تعالى ﴿ فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهنَّ ﴾ .

ثم قال عطاء رحمه الله إن آية المواريث نسخت السكنى فتعتد حيث شاءت ولا سكنى لها"(١) هكذا روى البخاري هذا الخلاف بدون تعليق وهو خلاف متفرع عن الخلاف السابق .

قال ابن القيم: " اختلف السلف في وجوب اعتداد المتوفى عنها زوجها في منزلها فأوجبه عمر وعثمان وروى عن ابن مسعود وابن عمر وأم سلمة وبه يقول الثوري والأوزاعي واسحاق والأئمة الأربعة قال ابن عبد البر وهو قول جماعة فقهاء الأمصار بالحجاز والشام والعراق ومصر(٢) .

وروى عن علي وابن عباس وجابر وعائشة رضي الله عنهم " تعتد حيث شاءت " وقال به جابر بن زيد والحسن وعطاء(٣) .

---

(١) كتاب التفسير ١٩٣/٨ وكتاب الطلاق ج٩ ص ٤٩٣

(٢) وحجتهم حديث الفريعة بنت مالك بن سنان رواه أبو داود ج٢ ص ٢٩١ والنسائي ج٦/ص١٩٩ وابن ماجه ج٢ ص٦٥٤ رقم /٢٠٣١ والترمذي ج٢ ص ٣٣٨ وقال حسن صحيح وفيه أنه صلى الله عليه وسلم قال لها " امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله قالت : فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشراً قالت فلما كان عثمان بن عفان أرسل إليَّ فسألني عن ذلك فأخبرته فاتبعه وقضى به " قال الترمذي والعمل على هذا الحديث عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم لم يروا للمعتدة أن تنتقل من بيت زوجها حتى تنقضي عدتها ، وهو قول سفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق ، وقال بعض أهل العلم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيرهم للمرأة أن تعتد حيث شاءت وإن لم تعتد في بيت زوجها والقول الأول أصحُّ "ج٢ص ٣٣٩ .

(٣) تهذيب ابن القيم مع المنذري ج٣ /١٩٩ وانظر أحكام القرآن لابن العربي ج١/ ٢٠٧ والمعلم بفوائد مسلم للمازري ج٢ ص ١٣٦ طبعة دار العرب الإسلامي - بيروت ط الثانية ١٩٩٢م وعمدة القاري شرح صحيح البخاري ج١٨ /١١٩ . وجابر بن زيد أبو الشعثاء الأزدي ثم الجوفي بفتح الجيم وسكون الواو بعدها فاء البصري مشهور بكنيته ثقة فقيه من الثالثة . مات سنة ثلاث وتسعين ،و يقال ثلاث ومائة روى له الجماعة . التقريب ١٣٦ رقم ٨٦٥ .

المسألة الثانية : القول بأبعد الأجلين(*)

أشار البخاري إلىهذه المسألة عند كلامه على تفسير هذه الآية فقال :

حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن يحيى قال أخبرنا أبو سلمة قال: جاء رجل إلى ابن عباس وأبو هريرة جالس عنده فقال : أفتني في امرأة ولدت بعد زوجها بأربعين ليلة قلت أنا ﴿ وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ﴾ قال أبو هريرة : أنا مع ابن أخي يعني أبا سلمة فأرسل ابن عباس غلامه إلى أم سلمة يسألها فقالت : قتل زوج سبيعة الأسلمية وهي حبلى فوضعت بعد موته بأربعين ليلة فأنكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أبو السنابل فيمن خطبها"(١).

حدثنا حبان حدثنا عبدالله أخبرنا عبد الله بن عوف عن محمد بن سيرين قال جلست إلى مجلس فيه عظيم من الأنصار وفيهم عبد الرحمن بن أبي ليلى(٢) فذكرت حديث عبدالله(٣) بن عتبة في شأن سبيعة بنت الحارث ، فقال عبد الرحمن ولكن عمه كان لا يقول ذلك فقلت إني لجريء إن كذبت على رجل في

---

(١) كتاب التفسير ج٨ / ٦٥٣ وشيبان : هو ابن عبد الرحمن النحوي أبو معاوية ، ويحيى : هو ابن أبي كثير عمدة القاري ج١٩ ص ٢٤٥/٢٤٦ ؛ وسبيعة : بضم السين بنت الحارث الأسلمية أول امرأة أسلمت بعد الحديبية ، وأبو السنابل : هو ابن بعكك : اسمه لبيد وقيل عمر وقيل غير ذلك صحابي ، سكن الكوفة . عمدة القاري ج١٩/٢٤٦ ، والاصابة في تمييز الصحابة ج٤/ ٩٧ وج٤/ ٣٧٤ .

(*) أبعد الأجلين معناه : إنها إن وضعت قبل مضي أربعة أشهر وعشراً تربصت إلى انقضائها ولا تحل بمجرد الوضع وإن انقضت المدة قبل الوضع تربصت إلى الوضع . فتح الباري ج٩/٤٧٤ ؛

(٢) عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري المدني ثم الكوفي ثقة من الثانية اختلف في سماعة من عمر رضي الله عنه - مات بوقعه الجماجم سنة ثلاث وثمانين قبل إنه غرق روى له الجماعة التقريب ص ٣٤٩ ت رقم ٣٩٩٣ .

(٣) عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي ابن أخي عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وثقه العجلي وجماعة وهو من الثانية مات بعد السبعين روى له الجماعة غير الترمذي ص ٣١٣ رقم ٣٤٦١ - التقريب .

جانب الكوفة ورفع صوته ، ثم خرجت فلقيت مالك بن عامر ، أو مالك بن عوف فقلت كيف كان قول ابن مسعود في المتوفى عنها زوجها وهي حامل ؟ فقال أتجعلون عليها التغليظ ولا تجعلون عليها الرخصة ؟ فنزلت سورة النساء القصرى بعد الطولى ، وفي لفظ : فذكر آخر الأجلين ، وفي لفظ ﴿ وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ﴾(١).

أقوال العلماء في الآية :

قال ابن القيم رحمه الله :" وهذا يدل على أن ابن مسعود يرى نسخ الآية في البقرة بهذه الآية التي في الطلاق وهي قوله ﴿ وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ﴾ وهذا على عرف السلف في النسخ فإنهم يسمون التخصيص والتقييد نسخاً كما تقدم وفي القرآن ما يدل على تقديم آية الطلاق في العمل بها وهو أن قوله تعالى ﴿ أجلهن ﴾ مضاف ومضاف إليه ، وهو يفيد العموم ، أي هذا مجموع أجلهن لا أجل لهن غيره ، وأما قوله ﴿ يتربصن بأنفسهن ﴾ فهو فعل مطلق لا عموم له فإذا عمل به في غير الحامل كان تقييداً للمطلق بآية الطلاق ، فالحديث مطابق للمفهوم من دلالة القرآن(٢).

وقال الترمذي بعد حديث سبيعة الأسلمية والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيرهم أن الحامل المتوفى عنها زوجها إذا وضعت قد حلّ التزويج لها وإن لم تكن قد انقضت عدتها وهو قول سفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق ، وقال بعض أهل العلم من

---

(١) كتاب التفسير ج٨ /١٩٣ ، وحبان هو ابن موسى المروزي ، وعبد الله بن المبارك . عمدة القاري ج١٨/١٢١ ، ويقصد بالقصرى سورة الطلاق ويقصد بالطولى سورة البقرة .

(٢) تهذيب السنن مع معالم السنن ج٣ ص ٢٠٣ وانظر : عمدة القاري ج١٨/١١٩

أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيرهم تعتد آخر الأجلين ٠

والقول الأول أصح(١) ٠

وقال الخطابي : قال علي وابن عباس تنتظر المتوفى عنها آخر الأجلين ٠٠

وقال عامة العلماء : انقضاء عدتها بوضع الحمل طالت المدة أو قصرت وهو قول عمر وابن مسعود وابن عمر وأبي هريرة وغيرهم من الصحابة ومالك والأوزاعي والثوري وأهل الرأي والشافعي ٠٠٠(٢) ٠

وظاهر كلامه - يعني ابن مسعود - يدل على أنه حمله على النسخ فذهب إلى أن مافي سورة الطلاق ناسخ لما في سورة البقرة ، وعامة العلماء لا يحملونه على النسخ بل يرتبون إحدى الآيتين على الأخرى فيجعلون التي في البقرة في عدد الحوائل وهذه في الحوامل(٣) ٠

قال الحافظ : وقد قال جمهور العلماء من السلف وأئمة الفتوى في الأمصار إن الحامل إذا مات عنها زوجها تحل بوضع الحمل وتنقضي عدة الوفاة ، وخالف في ذلك علي رضي الله عنه فقال : تعتد بآخر الأجلين ٠٠٠ وبه قال ابن عباس ، كما في هذه القصة - يقصد الحديث السابق - ويقال إنه رجع عنه قال : ٠٠٠

---

(١) سنن الترمذي ج٢ ص ٣٣٢ ، وانظر : أبو داود ج٢ /٢٩٣

(٢) معالم السنن مع المنذري ج٣ ص ٢٠٣ ٠

(٣) معالم السنن مع المنذري ج٣ ص ٢٠٣

وقد وافق سحنون من المالكية علياً نقله المازري وغيره وهو شذوذ مردود لأنه إحداث خلاف بعد استقرار الأجماع(١)(*) .

وقد أشار البخاري إلى ترجيح مذهب الجمهور في هذه المسألة وذلك بتكراره لحديث سبيعة الأسلمية في كل مكان يتعلق بالموضوع سواء كان ذلك في كتاب الطلاق أم في تفسير آية البقرة أم في تفسير آية الطلاق وخصص للآية وحديث سبيعة باباً مستقلاً في كتاب الطلاق ، وذلك كله ميل إلى ترجيح رأي الجمهور القائلين بمقتضى حديث سبيعة الأسلمية(٣) .

قلت : قال ابن عبد البر " لولا حديث سبيعة لكان القول قول علي وابن عباس رضي الله عنهم ؛ لأنهما عدتان مجتمعتان بصفتين وقد اجتمعتا في الحامل المتوفى عنها زوجها فلا تخرج من عدتها إلا بيقين واليقين آخر الأجلين " .

قال الحافظ أيضاً : " فقوله ﴿ والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً " عام في كل من مات عنها زوجها يشمل الحامل -

---

(١) فتح الباري ج٩ /٤٧٤ وما نقله عن المازري هو فيه بجمل وعبارته وقال بعض أصحابنا : عليها أقصى الأجلين لقوله جلَّ ذكره ﴿ والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا ﴾ فعمَّ ولم يفرّق بين أن تكون حائلاً أو حاملاً فرأى أن هذه الآية توجب التربص أربعة أشهر وعشراً فإذا انقضت فلا بدّ من طلب الوضع لأجل الآية الأخرى ولأنه لا يصح نكاح الحامل فأخذ بموجب الآيتين جميعاً . قال : والعمومان إذا تعارضا وجب بناؤهما عند أكثر أهل الأصول وإن أمكن في البناء طرق مختلفة طلب الترجيح ، وقد حصل ها هنا بحديث سبيعة وبما قاله ابن مسعود المعلم بفوائد مسلم ج٢ /١٣٦ /١٣٧ ، والمازري : محمد بن علي بن عمر المازري - أبو عبد الله - إمام المالكية ، ولد سنة ٤٤٣ ومات ٥٣٦هـ انظر ترجمته في أول كتابه المعلم والديباج ص ٢٧٩ وابن خلكان ج٤ / ٢٨٥ وسحنون : هوعبد السلام بن سعيد بن حبيب التنوخي القرواني الفقيه الحافظ العابد الإمام) توفي سنة ٢٤٠هـ شجرة النور ص ٦٩ / ٧٠ .

(*) قلت : هذا تحامل من الحافظ رحمه الله وأي شذوذ في هذا وأين الإجماع المذكور بعد استقرار الخلاف .

(٣) كتاب الطلاق ج٩ / ٤٦٩ روى البخاري حديث سبيعة في خمسة أماكن من الصحيح ، فرواه في كتاب الطلاق بثلاثة أسانيد ورواه في كتاب التفسير مرتين وأشار إليه مرة .

وغيرها ، وقوله تعالى ﴿ وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ﴾ عام يشمل المطلقة والمتوفى عنها زوجها " فجمع أولئك بين العمومين بقصر الثانية على المطلقة بقرينة ذكر المطلقات كالآيسة والصغيرة قبلها ، ثم لم يهملوا ما تناولته الآية الثانية من العموم لكن قصروه على من مضت عليها المدة ولم تضع فكان تخصيص بعض العموم أولى وأقرب إلى العمل بمقتضى الآيتين من إلغاء أحدهما في حق بعض من شمله العموم قال القرطبي : هذا نظر حسن فإن الجمع أولى من الترجيح باتفاق أهل الأصول ٠٠)(١) ٠

---

(١) فتح الباري ج٩ /٤٧٤ قلت : والقرطبي هو : صاحب المفهم على مسلم ، لأن هذا الكلام لا يوجد في تفسير القرطبي المطبوع ج٣ ص ٢٢٧ وانظر أحكام القرآن لابن العربي ج١ ص ٢٠٧ ، وجرت عادة الحافظ أن ينقل عنه وأحيانًا يقول : قال القرطبي في المفهم) .

ملخص منهج البخاري في نسخ آية العدة :

١- أن آية البقرة المتقدمة وهي قوله تعالى ﴿ والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهروعشراً ﴾ ناسخة للأخرى المتأخرة في المصحف وهي قوله تعالى ﴿ وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج ﴾ وذلك اعتماداً على حديث ابن الزبير وعثمان رضي الله عنهم ، والإجماع الكائن بعد خلاف مجاهد رحمه الله .

٢ - عدم إغفاله رأي مجاهد القائل بعدم النسخ وذلك لأنه وجيه من حيث النظر (وهي نظرة أصولية دقيقة) ولولا الإجماع الذي حصل لكان القول به الآن وجيهاً وكون البخاري كرر رأي مجاهد هذا في التفسير والطلاق يوضح أنه يرى أنه رأى يستحق الذكرخلافاً للأئمة الذين أغفلوه كمسلم وأبي داود والترمذي .

٣ - رجح البخاري رأي الجمهور القائل بأن المتوفى عنها زوجها تحل بوضع الحمل ،إذا وضعت قبل أربعة أشهر وعشراً وذلك بتكراره لحديث سبيعة الأسلمية أكثر من مرة مع روايته لرأي ابن عباس رضي الله عنهما القائل بأبعد الأجلين .

٤ - الإشارة إلى الأقوال الفقهية الأخرى المتعلقة بالآية مثل :

- مكان عدة المعتدة عدة الوفاة والخلاف فيه .
- الإشارة إلى أن السكنى نسخ بآية المواريث .

٥ - اتبع البخاري هنا منهج الجمع بين الآيات التي ظاهرها التعارض وجعل الحديث تفسيراً للقرآن حيث حكم بالنسخ بأقوال الصحابة وجعل حديث سبيعة الأسلمية مرجحاً بين الإحتمالات . والله أعلم .

٤ - آيات المواريث والوصايا :

قال البخاري : " كتاب الوصايا "

أولاً : (باب الوصايا وقول النبي صلى الله عليه وسلم " وصية الرجل مكتوبة عنده " وقول الله عز وجل ﴿ كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقاً على المتقين فمن بدله بعدما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه إن الله سميع عليم * فمن خاف من موصٍ جنفاً أو إثماً فأصلح بينهم فلا إثم عليه إن الله غفورٌ رحيم ..﴾(١) " جنفاً : ميلاً ، متجانف : مائل "(٢) .

أورد البخاري هذه الآية مرة واحدة في صحيحه ، ويؤخذ من كونه جعلها ديباجة كتاب الوصايا أنه يرى أنها محكمة وذلك بناءً على القاعدة التي بناها وهي أن من منهجه في التفسير أن يجعل في أول الكتاب آية يشير بها إلى أصل ذلك الكتاب من القرآن وأن جميع ما في ذلك الكتاب يعتبر تفسيراً لذلك الأصل القرآني ، ولكن البخاري قيد هنا الآية بقوله " باب لا وصية لوارث "(٣) .

---

(١) البقرة الآية ١٨٠

(٢) كتاب الوصايا ج٥ /٣٥٥ قوله " جنفاً " قال الحافظ هو تفسير عطاء رواه عنه الطبري ج٣ ص ٣٠٠ بإسناد صحيح ، قال أبو عبيدة في مجاز القرآن ج١ /٦٦ " حنفاً " أي جوراً وعدولاً عن الحق وقوله " متجانفاً " في صحيفة علي بن أبي طلحة غير متعمداً لإثم ص ١٧٠ وانظر الطبري ج٩ / ٥٣٤ / ٥٣٦ وقال أبوعبيدة ج١ /١٥٣ أي غير مبوح مائل إليه وكل منحرف وكل أعوج. فهو أحنف والظاهر أن البخاري أخذها منه ولا يخفى اعتماده عليه في مثل هذا والكلمة من الآية ٣ من المائدة وفصل البخاري أحكام الوصايا بعد هذه الآية فأورد حديث ابن عمر " ما حق امرىء مسلم له شيء يوصي به يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده " ثم إن الوصية لا تزيد على الثابت وحديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في ذلك وأحاديث في وصيته رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقرآن .. وغير ذلك..) .

(٣) كتاب الوصايا ج٥ /٣٧٢ فتح الباري .

حدثنا محمد بن يوسف عن ورقاء(١) عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال " كان المال للوالد وكانت الوصية للوالدين فنسخ الله من ذلك ما أحبَّ فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس وجعل للمرأة الثمن والربع وللزوج الشطر والربع "(٢).

فأنت ترى أن البخاري هنا قيد ما أثبته في أول الكتاب وذلك يفهم منه أنه يرى أن الآية قد استثنى منها بآية المواريث من كان وارثاً من الأقارب كالوالدين وغيرهم من الوارثين فلا وصية لأحد وارث ، وأما الأقارب غير الوارثين فهم داخلون في دلالة آية الوصية هذا هوالذي يفهم من منهجه هنا .

وحديث ابن عباس رضي الله عنهما - هذا هو بمعنى الحديث الذي ترجم به وهو " لا وصية لوارث "(٣) وترجم بلفظه لأنه ليس على شرطه ولما كان معناه صحيحاً ترجم به ، تنبيهاً عليه ودعماً لحديث ابن عباس ، فالحديثان تعاضدا على بيان المعنى التفسيري الذي يريده البخاري ، وهو كون الآية مخصصة لا منسوخة.

---

(١) ورقاء بن عمر السكري أبو بشر الكوفي نزيل المدائن ، صدوق في حديثه عن منصور لين من السابعة روى له الجماعة التقريب ص ٥٨٠ : رقم ٧٤٠٣ وعطاء هو ابن أبي رباح .

(٢) كتاب الوصايا ج٤/٣٧٢ ، وروى أبو داود عن ابن عباس رضي الله عنهما (إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين ..) فكانت الوصية كذلك حتى نسختها آية الميراث ، قال المنذري في إسناده علي بن الحسين بن واقد ، وفيه مقال : ج٤ص ١٤٩ : قلت : قال الحافظ : وهو موقوف لفظاً إلا أنه في تفسيره إخبار بما كان من الحكم قبل نزول القرآن فيكون في حكم المرفوع بهذا التقرير ج٥ / ٣٧٢ فتح الباري .

(٣) رواه أبو داود ج٣ ص ١١٤ وقال المنذري ج٤/١٥٠ وفيه إسماعيل بن عياش وقد اختلف في الاحتجاج بحديثه ومنهم من ذكر أن حديثه عن أهل الحجاز وأهل مصر وأهل العراق ليس بذلك وأن روايته عن أهل الشام أصح وهذا الحديث من روايته عن أهل الشام ورواه الترمذي ج٢/٢٩٤ وقال هذا حديث حسن صحيح ورواه ابن ماجه ج٢ص ٩٠٦ قال محمد فؤاد عبد الباقي إسناده صحيح .

قال القرطبي : اختلف العلماء في هذه الآية هل هي منسوخة أو محكمة ؟ فقيل: محكمة ظاهرها العموم ومعناها الخصوص في الوالدين اللذين لا يرثون كالكافرين والعبيد وفي القرابة غير الورثة قاله الضحاك وطاووس والحسن واختاره الطبري وعن الزهري أن الوصية واجبة فيما قلّ أو كثر ، وقال ابن المنذر أجمع كل من يحفظ عنه من أهل العلم على أن الوصية للوالدين الذين لايرثان والأقرباء الذين لا يرثون جائزة... وقال : قال ابن عباس والحسن : نسخت الوصية للوالدين في الفرض في سورة النساء وثبتت للأقربين الذي لا يرثون وهو مذهب الشافعي وأكثر المالكيين وجماعة من أهل العلم .. ثم ساق حديث البخاري وقال : قال ابن عمر وابن عباس وابن زيد : الآية كلها منسوخة ، وبقيت الوصية ندباً هذا قول مالك رحمه الله وذكره النحاس عن الشعبي والنخعي(١).

وقال الحافظ : قال جمهور العلماء كانت هذه الوصية في أول الإسلام واجبة لوالدي الميت وأقربائه على ما يراه من المساواة والتفضيل ثم نسخ ذلك بآية الفرائض ... وقيل إن الآية مخصوصة لأن الأقربين أعم من أن يكونوا ورّاثاً ، وكانت الوصية واجبة لجميعهم فخص منها من ليس بوارث بآية الفرائض وبقوله صلى الله عليه وسلم " لا وصية لوارث " وبقي حق من لا يرث من الأقربين في الوصية على حاله قاله طاووس وغيره(٢).

---

(١) تفسير القرطبي ج٢ / ٢٦٢/ ٢٦٣ وانظر أحكام القرآن لابن العربي ج١ ص ٧١ .

(٢) فتح الباري ج٥ / ٣٧٣ وهذا هو خلاصة كلام العلماء في الآية وانظر عمدة القاري ج١٤/٣٨ والمنذري ج٤ ص ١٥٠ ، مع معالم السنن والشوكاني ج١ ص ١٧٧ .

ثانياً : قال البخاري : باب قول الله عز وجل ﴿ وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولاً معروفاً ﴾(١) .

ذكر البخاري هذه الآية في موضعين من كتابه ، الأول في كتاب الوصايا والثاني في كتاب التفسير ثم ذكر في المكانين حديث ابن عباس رضي الله عنهما القائل بأنها غير منسوخة وأنها محكمة ، وبناءً على هذا فإن البخاري يرى فيها رأي ابن عباس ، قال : حدثنا محمد بن الفضل أبو النعمان حدثنا أبو عوانة(٢) عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : " إن ناساً يزعمون أن هذه الآية نسخت ولا والله مانسخت ولكنها مما تهاون الناس فيه ، هما واليان وال يرث وذاك الذي يرزق ووال لايرث فذلك الذي يقول بالمعروف يقول لا أملك أن أعطيك "(٢) .

وفي لفظ بإسناد آخر قال : هي محكمة وليست بمنسوخة " .

قال الحافظ : وهذان الإسنادان الصحيحان عن ابن عباس وهما المعتمدان

---

(١) النساء / آية ٨

(٢) كتاب الوصايا ج٥/٣٨٨ وكتاب التفسير ج٨ /٢٤٢ فتح الباري قال الكرماني ج١١/٧٦ فإن قلت : أين مرجع كلمة "هما " قلت المخاطبون المستفاد من الأمر وهم المتصرفون في التركة المتولون أمرها ، أي المتصرفون فيها قسمان : متصرف يرث المال كالعصبة ومتصرف لا يرث كولي اليتيم . فالأول يرزق الحاضرين وهو المخاطب بقوله ﴿ فارزقوهم ﴾ والثاني : لا يرزق إذ لا شيء له منها حتى يعطى غيره بل يقول قولاً معروفاً وهو الذي خوطب بقوله تعالى ﴿ وقولوا لهم قولاً معروفاً ﴾ وغرضه - أي ابن عباس - أن هذين الخطابين على سبيل التوزيع على المتصرفين في المتروكات ، وقال الزمخشري الخطاب للورثة وحدهم بأن يجمعوا بين الأمرين : الإعطاء والإعتذار عن القلة ونحوها ج١ ص٣٦٧ ومعنى ﴿ فارزقوهم منه ﴾ أعطوهم من المال وقال آخرون : أطعموهم : فتح الباري ج٥/٢٥٣ .

(٣) أبو عوانة : بفتح العين المهملة : الوضاح اليشكري تقدم قريباً وأبو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة : هو جعفر بن أبي وحشية واسم أبيه إياس اليشكري البصري . عمدة ج١٤ / ٥٤ ؛ وانظر التقريب ص ١٣٩ : رقم ٩٣٠ .

وجاءت عنه روايات من أوجه ضعيفة عند ابن أبي حاتم وابن مردويه أنها منسوخة نسختها آية المواريث ، وصحّ ذلك عن سعيد بن المسيب وهو قول القاسم بن محمد وعكرمة وغير واحد وبه قال الأئمة الأربعة وأصحابهم "(١) .

قال العلامة العيني : قالت طائفة هي محكمة وليست بمنسوخة منهم مجاهد وأبو العالية والحسن وابن سيرين وسعيد بن جبير ومكحول والنخعي وعطاء والزهري ويحيى بن يعمر قالوا إنها واجبة ، وقال الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في هذه الآية هي واجبة على أهل الميراث ما طابت به أنفسهم وهكذا روى عن ابن مسعود وأبي موسى رضي الله عنه وعبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهم ... قال الزهري : هي محكمة .. وقالت طائفة : هي منسوخة وبه قال سعيد بن المسيب .. وهو مروي عن عكرمة وأبي الشعثاء والقاسم بن محمد وأبي صالح وأبي مالك وزيد بن أسلم والضحاك وعطاء الخرساني ومقاتل بن حيان وربيعة بن أبي عبد الرحمن وهذا مذهب جمهور الفقهاء الأئمة الأربعة وأصحابهم"(٢) .

قال : وقيل معنى الآية وإذا حضر القسمة « الميراث » قرابة الميت واليتامى والمساكين فإن نفوسهم تتشوف إلى شيء منه ولا سيما إن كان جزيلاً فأمر الله سبحانه أن يرضخ لهم بشيء على سبيل البر والإحسان . واختلف من قال بذلك هل الأمر فيه على الندب فقال مجاهد وطائفة هو على الوجوب وهو قول ابن حزم(٣) .

---

(١) فتح الباري ج٨ / ٢٤٢

(٢) عمدة القاري ج١٤/٥٤

(٣) فتح الباري ج٨ / ٢٤٢

قلت : واختار البخاري هنا من الروايات أصحّها ومن الأقوال قول ابن عباس ومن وافقه ، وهو أن الآية غير منسوخة وخالف بذلك جماعة من التابعين والأئمة الأربعة وغيرهم قال ابن العربي والصحيح أنها مبينة استحقاق الورثة لنصيبهم ، واستحباب المشاركة لمن لا نصيب له منهم بأن يسهم لهم من التركة ويذكر لهم من القول ما يؤنسهم وتطيب به نفوسهم وهذا محمول على الندب من وجهين :

أحدهما: أنه لو كان فرضاً لكان ذلك استحقاقاً في التركة ومشاركة من الميراث لأحد الجهتين معلوم والآخر مجهول وذلك مناقض للحكمة وإفساد لوجه التكليف .

الثاني :أن المقصود من ذلك الصلة فلو كان فرضاً يستحقونه لتنازعوا منازعة القطيعة ... وأكثر أقوال المفسرين أضغاث وآثار ضعاف(١) .

وتلخيص الكلام أن الآية دلت على مكارم الأخلاق من مواساة الأقربين واليتامى والمساكين بالعطاء والأقوال الحسنة وهي بهذا تخرج إلى مجال الأخلاق الفاضلة وهو هدف عام من أهداف الشريعة الإسلامية لا يدخله النسخ ويمكن أن يكون هذا هو معنى كلام ابن عباس الذي رواه البخاري واعتمده والله أعلم.

ثالثاً : قال البخاري – باب قول الله تعالى ﴿ والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم﴾(٢) قال حدثنا(٣) .

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ج١ ص ٣٢٩ وقارن بالقرطبي ج٥/٤٩

(٢) النساء / آية ٣٣

(٣) كتاب الكفالة ج٤ / ٤٧٢ وكتاب التفسير ج٨/٢٤٧ سورة النساء الآية ٣٣والحديث في المكانين سنداً ومتناً. .زاد البخاري في كتاب التفسير وقال معمر : موالي أولياء ورثة " عاقدت أيمانكم " هو مولى اليمين وهو الحلف ، والمولى أيضاً ابن العم ، والمولى المنعم المعتق ، والمولى : المعتق والمولى المليك ، والمولى مولى في الدين " وأبو أسامة هو حماد بن أسامة وإدريس هو : ابن يزيد الأودي بفتح الهمزة وسكون الواو وبالدال عمدةالقاري=

الصلت بن محمد حدثنا أبو أسامة عن إدريس عن طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ﴿ولكلٍ جعلنا موالي﴾ قال ورثة ﴿ والذين عاقدت أيمانكم ﴾ قال : كان المهاجرون لما قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ورث المهاجريُّ الأنصاريُّ دون ذوي رحمه للأخوة التي آخى النبي صلى الله عليه وسلم فلما نزلت ﴿ ولكل جعلنا موالي﴾ نسخت ، ثم قال :﴿ والذين عاقدت ايمانكم ﴾ إلا النصرة والرفادة والنصيحة وذهب الميراث - ويوصي له (١).

وقال : باب ذوي الأرحام : حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال قلت لأبي أسامة حدثكم إدريس حدثنا طلحة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ ولكلٍ جعلنا موالي - والذين عاقدت أيمانكم ﴾ قال : كان المهاجرون حيث قدموا المدينة يرث الأنصاري المهاجري دون ذوي رحمه للأخوة التي آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت ﴿ ولكلٍ جعلنا موالي﴾ قال نسختها ﴿والذين عاقدت إيمانكم﴾ (٢).

وتحليل فعل البخاري هنا هو أنه تقرر عنده أن الإرث بالحلف منسوخ ولكن

= ج١٢ / ١١٨ . وإسحاق بن إبراهيم : هو ابن راهويه - عمدة القاري ٢٤٨/٢٣ ، إرشاد الساري ج١٤/١٨٩/ ١٩٠ الرفادة: العطاء والصلة ورفادة قريش مال يشترى به الطعام للحاج . القاموس ص ٣٦١، وتفسير القرطبي ج٥/١٦٥

(١) كتاب الكفلة ج٤/٤٧٢ ؛ وكتاب التفسير ج٨/ ٢٤٧ فتح الباري .

(٢) النساء / آية ٣٣ ، كتاب الفرائض ج١٢ /٢٩ فتح الباري قال الكرماني : فإن قلت تقدم في سورة النساء بالعكس قال : يرث المهاجري الأنصاري قلت : المقصود منهما بيان إثبات الورثة في الجملة ج٢٣/١٦٨

اختلفت المرويات في الناسخ فبعضها على شرطه فرواه وهو هذا الحديث ، وبعضها ليس على شرطه فأشار إليه بقوله " باب ذوي الأرحام " ليجمع بين القولين ، والناسخين ، والمرويات التي أشار إليها عينت أن الناسخ قوله تعالى ﴿ وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾(١).

وهذه المرويات اعتمدها عبدالرزاق في تفسيره(٢) وهي موجودة في صحيفة على بن أبي طلحة(٣) ورواها أبو داود في سننه(٤) والطبري في تفسيره(٥) حتى قال القرطبي روى عن جمهور السلف أن الآية الناسخة هي آية الأنفال (٦) قال الحافظ: قال ابن بطال : أكثر المفسرين على أن الناسخ ... ﴿وألوا الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾(٧) وقال العيني : جمهور السلف علىأن الناسخ ﴿ وأولي الأرحام .. ﴾(٨) وبهذا تظهر براعة البخاري ودقة منهجه ، وشمول تراجمه ؛ حيث أشار إلى هذا كله دون الاخلال بشرطه في الرواية وعمله في الدراية ووضع هذا العنوان في كتاب الفرائض ليلاً تفوت القارىء هذه التكتة اللطيفة ، وإشارة إلى الخلاف في ميراث ذوي الأرحام ، والغريب أن الشّارحين لم ينوهوا بهذه اللطيفة الغريبة(٩).

---

(١) الأنفال / آية ٧٥

(٢) تفسير عبد الرزاق ج١/٢٦٢

(٣) صحيفة علي ص ٢٥٨

(٤) سنن أبي داود ج٣/ ١٢٨ ، قال المندري ج٣/١٨٨ - وفيه علي بن الحسين بن واقد وحسنه الحافظ في الفتح ج١٢/٣٠ .

(٥) الطبري ج٤/٥٢ .

(٦) تفسير القرطبي ج٥/١٦٦ بتصرف .

(٧) فتح الباري ج١٢/٣٠

(٨) عمدة القاري ج٢٣/٢٤٨ - وانظر إرشاد السّاري ج١٤/١٩٠ وذكر ذلك أيضاً الحاكم ٤/٢٤٥ .

(٩) أعني الذين وقفت على شروحهم مثل فتح الباري وعمدة القاري وإرشاد السّاري والكرماني .

ووقع إشكال في رواية البخاري لحديث ابن عباس هذا وهو روايته في كتاب التفسير والفرائض ، لقول ابن عباس (ولكلٍ جعلنا موالي) نسخت ، ثم قال " والذين عاقدت أيمانكم .." من النصرة والرفادة والنصيحة ، وقد ذهب الميراث ويوصي له " .

وفي لفظ " فلما نزلت ﴿ ولكلٍ جعلنا موالي ﴾ قال نسختها ﴿ والذين عاقدت أيمانكم ﴾والإشكال : هو أن الآية المنسوخة هي قوله تعالى ﴿ والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم ﴾ والآية الناسخة لها هي " قوله ﴿ ولكلٍ جعلنا موالي ﴾ والرواية عكست الأمر فوقع الإشكال ، وزاد ذلك قول الحافظ : قال ابن بطال كذا وقع في جميع النّسخ - يعني البخاري(١) .

قال الكرماني : فإن قلت : إنه قال ﴿ ولكل جعلنا موالي ﴾ والمنسوخ هو ﴿والذين عاقدت ﴾ والمفهوم هنا عكسه ، قلت : فاعل نسختها آية جعلنا ﴿والذين عقدت أيمانكم ﴾ منصوب على العناية : أعني ﴿ والذين عاقدت﴾(٢) .

قال الحافظ : " قال ابن الجوزي : كان جماعة من المحدثين يروون الحديث من حفظهم فتقصر عباراتهم خصوصاً العجم فلا يبين للكلام رونق مثل هذه الألفاظ في هذا الحديث".

وقال ابن المنيّر : الضمير في (نسختها) عائد على المواخاة لا على الآية ، والضمير في نسختها وهوالفاعل المستتر يعود على قوله ﴿ ولكلٍ جعلنا موالي ﴾ وقوله ﴿ والذين عاقدت أيمانكم ﴾ بدل من الضمير وأصل الكلام : لما نزلت ﴿ولكل جعلناموالي ﴾ نسخت ﴿ والذين عاقدت إيمانكم ﴾(٣) .

---

(١) فتح الباري ج١٢/٢٩ - وانظر عمدة القاري ج١٢/١١٨ وإرشاد الساري ١٤/١٨٩ /١٩٠ .

(٢) شرح الكرماني ج٢٣/١٦٨ : وانظر تفسير القرطبي ج٥/١٦٥ فقد اعتمد على البخاري .

(٣) فتح الباري ج١٢/٢٩ /٣٠ : ونقل هذا الكلام كله العلامة العيني ح٢٣/٢٤٨ - فكأنه نقله من الفتح .

قلت : وحاصل هذا الكلام أن الحديث وقع فيه -حسب الظاهر - تقديم وتأخير وذلك أن أحد الرواة استبدل الآية الناسخة بالآية المنسوخة وروى البخاري ذلك لوضوح الأمر وجلائه من القصة كلها إذ قول ابن عباس كان المهاجري يرث الأنصاري دون ذوي رحمه ، فلما نزلت الآية نسخت ، أو نسختها ، كان هذا كافياً وتعيين الآية الناسخة زيادة إيضاح ، والذي أوقع الإشكال هو زيادة بعض الرواة الضمير في (نسختها) وأصل الكلام هو كما قال الشرّاح - لما نزلت : ﴿ ولكلٍ جعلنا موالي ﴾ نسخت ﴿ والذين عاقدت أيمانكم ﴾ وا لله تعالى أعلم .

يتلخص منهج البخاري في هذه الآيات الثلاث في النقاط التالية :

١ - استعمل البخاري القاعدة الأصولية المعروفة وهي أنه لا يصار إلى النسخ إلا عند وجود تعارض حقيقي ، وأن أعمال الدليلين أولى من إلغاء أحدهما فمن هنا حمل القول بالنسخ في آية الوصية الذي رواه عن ابن عباس رضي ا لله عنهما على التخصيص وذلك إشارة منه إلى أن السلف يطلقون النسخ على التخصيص ، وبناءً على ذلك حكم بعدم نسخ قوله تعالى ﴿ كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية ﴾ وقوله تعالى ﴿ وإذا حضر القسمة ألوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه ﴾ . وفي هذه الآية وافق ابن عباس رضي ا لله عنهما على عدم نسخ الآية تطبيقًا للقاعدة الأصولية المشار إليها آنفاً .

٢ - اعتمد البخاري هنا على أقوال ابن عباس رضي ا لله عنهما في النسخ نفياً وإثباتاً فجميع مروياته هنا عنه رضي ا لله عنه ومن هذه الروايات عنه هنا يتجلى منهجه في قضية الترجيح .

٣ - استعمل منهجه في الإشارة إلى الأحاديث التي ليست على شرطه مع قوله بها حيث أشار بالعنوان إلى حديث " لا وصية لوارث " والروايةالأخرى التي أشارت إلى أن الآية الناسخة لآية النساء في الإرث بالحلف هي آية الأنفال مع آية النساء وهي نظرة عميقة في المرويات وبراعة علمية في التأليف .

٤ - وافق ابن عباس والجمهور على أن الإرث بالحلف منسوخ ، وخالف الأئمة الأربعة في عدم نسخ الوصية للأقربين ، وذلك نتيجة استقلاله في الإجتهاد وعدم التقليد .

٥ - لم يجمع البخاري في باب واحد بين قوله تعالى ﴿ كتب عليكم إذا حضر أحكم الموت إن ترك خيراً ﴾ وحديث ابن عباس رضي الله عنهما (جعل الله..) لئلا يتوهم من ذلك النسخ ، ولأن قول الصحابي لا ينسخ القرآن والسنة.

٦ - وضع الآية ﴿ كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت ﴾ في أول كتاب الوصايا إشارة إلى عدم نسخها وأنها أصل الكتاب من القرآن وأن جميع ما في الكتاب تفصيل لما أجملته الآية ، ثم قيدها في موضع واحد بباب " لا وصية لوارث " وهي براعة .

٥ - قوله تعالى : ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها ..﴾(١) .

قال البخاري : كتاب الديات .

باب قول الله تعالى ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم ﴾(٢) وقال في كتاب التفسير : " باب ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم " .

وقال في كتاب التفسير أيضاً باب ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرّم الله إلا بالحق ولا يزنون * ومن يفعل ذلك يلق آثاماً "(٣)

ثم روى البخاري حديث ابن عباس رضي الله عنهما في سبعةمواضع من الصحيح فقال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور(٤) حدثني سعيد بن جبير أو قال حدثني الحكم عن سعيد بن جبير قال أمرني عبد الرحمن بن أبي أبزى .

---

(١) النساء /آية ٩٣ .

(٢) كتاب الديات ج١٢ ص ١٨٧ فتح الباري والديات جمع دية مثل عدات وعدة ، وأصلها ودية بفتح الواو وسكون الدال تقول ، وَدَى القتيل يديه إذا أعطى وليه ديته ، وهي ما جعل مقابل النفس . وسميت دية تسمية بالمصدر وفاؤها محذوفة والهاء عوض وفي الأمر ده ، والقتيل بدال مكسورة حسب ، فإن وقفت قلت "ده" فتح الباري ١٨٧/١٢ - وانظر تفسير النسائي ج٣٩٦/١ .

(٣) كتاب التفسير ج٨/ ٢٥٧ و٤٩٢ / ٤٩٣ /٤٩٤ فتح الباري وانظر الكرماني ج١١ / ٨٤ .

(٤) جرير : هو ابن عبد الحميد ، ومنصور هو ابن المعتمر والحكم بفتح الحاء المهملة والكاف هو : ابن عتيبة الكوفي، وابن أبي أبزى بفتح الهمزة وسكون الباء الموحدة وفتح الزاي مقصوراً ، والحاصل أن منصوراً شك في روايته بين سعيد وبين الحكم .. أي حدثني الحكم عن سعيد ..) عمدة القاري ج٣٠٦/١٦ وانظر فتح الباري ج٤٩٢/٨ قال النووي والصواب في معنى الآية : أن جزاؤه جهنم وقد يجازى به وقد يجازى بغيره وقد لا يجازى - فيعفى عنه ، فإن قتل عمداً مستحلاً له بغير حق ولا تأويل فهو كافر مرتد يخلد في جهنم بالإجماع وإن كان غير مستحل بل معتقداً تحريمه فهو فاسق عاصٍ ، ج١٣/١٦ شرح مسلم .

قال سئل ابن عباس عن هاتين الآيتين ما أمرهما ؟ ﴿ ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ﴾(١) ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم ﴾ فسألت ابن عباس فقال : (لما نزلت التي في الفرقان (٢) قال المشركون أهل مكة فقد قتلنا النفس التي حرم الله ، ودعونا مع الله إلهاً آخر وقد اتينا الفواحش ، فأنزل الله ﴿إلا من تاب ﴾ فهذه لأولئك ، وأما التي في النساء الرجل إذا عرف الإسلام وشرائعه ثم قتل فجزاؤه جهنم " فذكرته لمجاهد فقال إلاّ من ندم " وفي لفظ قال ابن عباس هذه مكية نسختها آية مدنية " وفي لفظ اختلف أهل الكوفة في قتل المؤمن فدخلت فيه إلى ابن عباس فقال نزلت في آخر ما نزل و لم ينسخها شيء ") وفي لفظ " لا توبة له " وعن قوله جل ذكره ﴿ لا يدعون مع الله إلهاً آخر ﴾ قال كانت هذه في الجاهلية ، وفي لفظ : هل لمن قتل مؤمناً متعمداً من توبة ؟ فقرأ عند ذلك ؟ " ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق " وفي لفظ : آية اختلف فيها أهل الكوفة فرحلت فيها إلى ابن عباس فسألته عنها فقال نزلت هذه الآية : ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم " هي آخر ما نزل وما نسخها شيء"(٣) هذه روايات البخاري وهي بأسانيد متعددة في أماكن من صحيحه ،

---

(١) الأنعام /١٥١ ، الإسراء ٣٣

(٢) الفرقان / الآية ٦٨ .

(٣) انظر كتاب الديات ج١٢ / ١٨٧ فتح الباري وج٨ /٢٥٧ / ٤٩٢ / ٤٩٤ / ٤٩٥ فتح الباري ، روى البخاري هذا الحديث عن سبعة من شيوخه وهم آدم بن أبي إياس وعثمان بن أبي شيبة ، ومسدد وإبراهيم بن موسى ومحمد بن بشار وسعد بن حفص وعبدان . . ومسدد كاسمه هوابن مسرهد ولا يوجد في الستة غيره بهذا الإسم كطاوس ، وعيدان هو : عبدالله بن عثمان . التقريب ص ٧٢٣ . قال الحافظ : ما في هذه الروايات أن ابن عباس كان تارة يجعل الآيتين في محل واحد ، فلذلك يجزم بنسخ إحداهما وتارة يجعل محلها مختلفاً ويمكن الجمع بين كلاميه بأن عموم التي في الفرقان خصّ منها مباشرة القتل متعمداً وكثير من السلف يطلقون النسخ على التخصيص وهذا أولى من حمل كلامه على التناقض : قلت لا يمكن حمله كلامه على التخصيص لقوله " لا توبة له " وأما التناقض فإن ابن عباس لم يقل بما يخالف قوله الأول حتى يتناقض وقد أفتى بذلك بعدما عمي قال الحافظ نفسه : وقول ابن عباس بأن المؤمن إذا قتل مؤمناً متعمداً لا توبة له مشهور عنه=

ويؤخذ من كونه جعل الآية ديباجة كتاب الديات وتكرار هذا الحديث بهذه الصورة أن البخاري يرى في الآية رأي ابن عباس وهو أنها محكمة غير منسوخة وقد عرف من منهج البخاري أنه إذا رجح قولاً كرر أدلته أكثر من مرة كما تقدم ولا يمكن حمل كلام ابن عباس هنا على التخصيص والقول : إن السلف يطلقون النسخ على التخصيص لقوله في بعض الروايات " لا توبة له " وتشديده في ذلك

ثم قال البخاري : حدثنا بن سعيد ، حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل قال قال عبد الله قال رجل يا رسول الله أي الذنب أكبر قال : أن تدعوا لله نداً وهو خلقك ، قال ثم أي ؟ قال : ثم أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك قال ثم أي قال أن تزني بحليلة جارك فأنزل الله عز وجل تصديقها ﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاماً . .﴾(١) .

وقد عين حديث ابن عباس أن هذا كان في مكة وأن آية النساء هي الأخيرة ، هذا هو رأي ابن عباس في الآية وهو ما قرره البخاري تقريراً واضحاً يدل على أنه تبناه ورجحه .

= وقد جاء عنه في ذلك ما هو أصرح مما تقدم فروى أحمد والطبري والنسائي وابن ماجه . . عن سالم بن أبي الجعد قال كنت عند ابن عباس بعد ما كف بصره فأتاه رجل فقال ما ترى في رجل قتل مؤمناً متعمداً ؟ قال جزاؤه جهنم خالداً فيها وساق الآية . . قال أرأيت إن تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً ثم اهتدى قال : وأنى له التوبة والهدى ؟ " . وجاء على وفق ما ذهب إليه ابن عباس أحاديث كثيرة ... ج٨/٤٩٦ فتح الباري وبذلك يظهر أنه لا يمكن حمل كلامه على التخصيص كما قال الحافظ - والله أعلم .

(١) كتاب الديات ج١٢/١٨٧ وجرير هو ابن عبد الحميد والأعمش هو سليمان بن مهران وأبووائل هو شقيق ابن سلمة .

أقوال العلماء في الآية :

القول الأول : أن الآية محكمة وغير منسوخة وأن القاتل عمداً لا توبة له ، وهو مروي عن ابن عباس وزيد بن ثابت وعبد الله بن عمر وأبي هريرة وأبي سلمة بن عبد الرحمن وعبيد بن عمير والحسن البصري والضحاك(١) .

وحجة هذا القول هذه الأحاديث الثابتة المتقدمة وأحاديث أخرى رواها أبوداود والنسائي والترمذي وابن ماجه والإمام أحمد في المسند :

١ - روى أبو داود والنسائي والترمذي والإمام أحمد في المسند من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل مؤمناً متعمداً فاغتبط(*) بقتله لم يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً " قال أبو داود " اعتبط يصب دمه صباً"(٢) . وروى أبو داود عن أبي الدرداء رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يزال المؤمن معنقاً صالحاً ما لم يصب دماً حراماً فإذا أصاب دماً حراماً فقد بلّح "(٣) .

---

(١) انظر عمدة القاري ج١٨م ١٨٣ ونيل الأوطار ج٧ ص ٥٤ والقرطبي ج٥ / ٣٣٤ والكرماني ج٤٨/١١

(٢) سنن أبي داود ج٤ ص١٠٤ ، والمنذري مع معالم السنن ج١٥١/٦ والنسائي ج٧ ص٩٣ ، وانظر ابن ماجه ج٢ / ٨٧٤ .

(٣) سنن أبي داود ج٤/ ٤٠٤ قال الشوكاني وهذان الحديثان سكت عنهما أبو داود والمنذري في مختصر السنن ورجال اسناد كل واحد منهما موثوقون نيل الأوطار ج٧/ ٤٥ . قال الخطابي في شرح الحديثين : " واعتبط" قتله ظلماً لا عن قصاص يقال عبطت الناقة واعتبطها إذا نحرتها من غير داء أو آفة تكون بها ومات فلان عبطة إذا كان شاباً .. " ومعنقاً " يريد خفيف الظهر يعنق في مشيه ، سير المخف والعَنَق ضرب من السير ، و" بلّح " أعيا وانقطع ويقال بلح على الغريم إذا قام عليك لم يعطك حقك وبلّحت الركبة إذا انقطع ماؤها " معالم السنن مع المنذري ج٦/ ١٥١ .

(*) رُوي بالعين المهملة والغيْن المعجمة ومعناه : سره ذلك وأفرحه .

٢ - روى الإمام أحمد من حديث معاوية رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يموت كافراً أو الرجل يقتل مؤمناً متعمداً "(١).

القول الثاني : هو أن الآية مخصصة بالآيات والأحاديث الأخرى وأن القاتل عمداً تصح توبته وعلى هذا القول جمهور العلماء من أهل السنة والجماعة ودليل هذا القول آيات وأحاديث وإجماعات .

أما الآيات فقوله تعالى ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾(٢) وقوله تعالى : ﴿ يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً إنه هو الغفور الرحيم ﴾(٣) .

وقوله تعالى ﴿ ومن يعمل سوءً أويظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً﴾(٤) وقول الله تعالى ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرّم الله إلا بالحق ولا يزنون * ومن يفعل ذلك يلق أثاماً * يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهاناً * إلا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفوراً رحيماً﴾(٥)

قال القرطبي رحمه الله وليس الأخذ بظاهر آية النساء أولى من الأخذ بظاهر هذه الآيات والأخذ بالظاهرين تناقض فلا بدَّ من التخصيص ، ثم إن الجمع بين آية النساء وهذه الآية ممكن ، فلا نسخ ولا تعارض وذلك بأن يحمل مطلق آية النساء على مقيد آية الفرقان فيكون معنى فجزاؤه كذا إلا من تاب

---

(١) مسند الإمام أحمد ج١ ص ٢٤٠ وج٢ / ١٨٣ قال الشوكاني في نيل الأوطار جميع رجال إسناده ثقات ج٧/٤٥ .

(٢) سورة النساء آية / ٤٨

(٣) سورة الزمر آية / ٥٣

(٤) سورة النساء الآية / ١١٠ .

(٥) سورة الفرقان ، الآيات ٦٨ - ٦٩ - ٧٠ .

لا سيما وقد اتحد الموجب وهوالقتل والموجَبُ وهو التوعد بالعقاب "(١) .

قلت : وهذا استعمال جيد لقاعدة المطلق والمقيد وإذا سلم تأخر آية النساء عن آية الفرقان فلا يسلم تأخرها عن آية النساء الأخرى ، ويشترط في النسخ التعارض من جميع الوجوه ولا يشترط في التخصيص والتقييد التقديم ولا التأخير وإعمال الأدلة أولى من طرح بعضها .

أما الأحاديث فكثيرة ومن أصحّها :

أولاً : حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه " بايعوني على ألا تشركوا بالله شيئاً ولا تزنوا ولا تسرقوا ولا تقتلوا النفس التي حرّم الله إلا بالحق فمن وفّى منكم فأجره على الله ومن أصاب شيئاً من ذلك فعوقب به فهو كفارة له ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله عليه فأمره إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عذّبه " رواه البخاري ومسلم وغيرهما "(٢) .

---

(١) تفسير القرطبي ج٥/٣٣٥ قال وأجمعوا على أنها نزلت في مقيس بن ضبابة ، قلت ومقيس هذا قتل مسلماً وارتد عن الإسلام قال القرطبي وإذا ثبت هذا بنقل أهل التفسير وعلماء الدين فلا ينبغي أن يحمل على المسلمين ثم ليس الأخذ بظاهر الآية بأولى من الأخذ بظاهر قوله ﴿ إن الحسنات يذهبن السيئات ﴾ج٥/٣٣٣ .

(٢) صحيح البخاري . كتاب الإيمان ج١/٦٤ فتح الباري ، وصحيح مسلم مع النووي ج١١/٢٢٢ ؛ والنسائي ج٧ ص ١٤٢ والترمذي ج٢ ص ٤٤٧ .

ثانياً : وحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفساً فسأل عن أعلم أهل الأرض فدل على راهب فأتاه فقال : إنه قتل تسعة وتسعين نفساً فهل له من توبة ؟ فقال لا ! فقتله فكمل به المائة ثم سأل عن أعلم أهل الأرض فدل على عالم فقال : إنه قتل مائة نفس فهل له من توبة ؟ فقال : نعم من يحول بينك وبين التوبة ؟ انطلق إلى أرض كذا وكذا فإن بها أناساً يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء فانطلق حتى نصف الطريق أتاه ملك الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائباً مقبلاً بقلبه على الله وقالت ملائكة العذاب إنه لم يعمل خيراً قط فأتاهم ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم فقال قيسوا ما بين الأرضين فإلى أيتهما كان أدنى فهو له فقاسوا فوجدوه أدنى إلى الأرض التي أراد فقبضته ملائكة الرحمة "رواه مسلم(١)

ثالثاً : الأحاديث المتواترة في المعنى الدالة على خروج من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان وهي كثيرة وبمقتضاها قال أهل السنة والجماعة خلافاً للخوارج والمعتزلة(٢)

---

(١) صحيح مسلم مع النووي ج١٧/٨٢ ، ولا يقال هذا الحديث في شرع من قبلنا وشرع من قبلنا ليس شرعاً لنا لأن شرع من قبلنا إذا وافق شرعنا صار شرعاً لنا ،وهذه الأدلة كلها توافق هذا الحديث ، وانظر الشوكاني في نيل الأوطار ج٧ ص ٥٤ .

(٢) انظر مثلاً البخاري كتاب الإيمان ج١ /٧٢ فتح الباري وسيأتي التعريف بالفرقتين في مبحث منهج البخاري في تفسير آيات العقيدة ص ٤٣٨ - ٤٦٧ .

الإجماعات :

١ - الإجماع على قبول إسلام الكافر ولو قتل ما قتل من المسلمين وذلك واضح(١) .

٢ - الإجماع على أن من قتل قوداً أنه لا تبعة عليه وأن القتل كفارة له(٢).

٣ - الإجماع على أن المرتدّ القاتل عمداً تقبل توبته(٣).

قال القرطبي : فقد انكسر عليهم - أي المخالفين - ما تعلقوا به من عموم قوله تعالى ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم﴾ ودخله التخصيص بما ذُكِرَ وإذا كان ذلك كذلك فالوجه أن الآية مخصصة كما بينا وتكون محمولة على ما حكى عن ابن عباس أنه قال " متعمداً " مستحلاً لقتله فهذا أيضاً يؤول إلى الكفر إجماعاً(٤). وروى أبوداود - عن أبي مجلز - وهو لا حق بن حميد - في قوله تعالى ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم﴾ قال هي جزاؤه فإن شاء الله أن يتجاوز عنه فعل ")(٥) .

وبهذا كله يترجح رأي الجمهور على رأي ابن عباس رضي الله عنهما ومن معه الذي قرره البخاري ورجحه .

قال النووي : مذهب أهل العلم وإجماعهم على صحة توبة القاتل عمداً ولم يخالف أحد منهم إلا ابن عباس وما نقل عن بعض السلف من خلاف في هذا فمراد قائله الزجر عن سبب التوبة لا لأنه يعتقد بطلان توبته .."(٦) .

---

(١) من قصص إسلام الصحابة رضي الله عنهم .

(٢) حكاه القرطبي ج٥/٣٣٤

(٣) حكاه العيني ج١٨/١٨٣ قال وأجمعوا على صحة توبة القاتل عمداً وكيف لا تصح ، وتصح توبة الكافر .

(٤) القرطبي ج٥/٣٣٤

(٥) سنن أبي داود ج٤/١٥ قال المنذري (مِجْلَز : بكسر الميم وسكون الجيم) معالم السنن ج١/١٥٣ .

(٦) شرح مسلم ج١٧/٨٢

وقال : وهذا مذهب جميع أهل السنة والصحابة والتابعين ومن بعدهم وما روى عن السلف مما يخالف هذا محمول على التغليظ والتحذير من القتل والتوبة من المنع منه وليس في هذه الآية التي احتج بها ابن عباس تصريح بأنه يخلد في النار وإنما فيها أنه جزاؤه ولا يلزم أنه يجازي ..(١) .

قال المنذري : قيل معناه : إن قتله مستحلاً قتله ، وقيل المعنى : خلود دون خلود إن لم يعف الله عنه من دخولها ، وقيل أمره إلى الله عز وجل تاب أم لم يتب وعليه الفقهاء(٢) .

قال النووي : وقيل وردت في رجل بعينه ، وقيل المراد بالخلود المكث الطويل قال : وهذه الأقوال ضعيفة أو فاسدة لمخالفتها حقيقة لفظ الآية(٣) .

وسيأتي تلخيص هذا في آخر البحث إن شاء الله .

---

(١) شرح مسلم ج١٨ص ١٥٩

(٢) اختصار أبي داود للمنذري ج٦/١٥٤ مع معالم السنن .

(٣) شرح مسلم ج١٧/٨٣ - يعني قوله تعالى ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً .. ﴾ .

المطلب الثالث : نسخ القرآن للسنة :

يتنوع النسخ أنواعاً مختلفة ؛ فمنه نسخ القرآن بالقرآن ، ونسخ التسنة للسنة ونسخ القرآن للسنة ، ونسخ السنة للقرآن(١) .

ولاخلاف بين العلماء - القائلين بالنسخ - في نسخ القرآن بالقرآن ونسخ السنة للسنة وإنما الخلاف في نسخ القرآن للسنة ونسخ السنة للقرآن .

والذي يهمنا هنا هو نسخ القرآن للسنة وذلك لبيان موقف الإمام البخاري في هذا النوع من النسخ .

ولولا أن الإمام الشافعي - رحمه الله - قد اتخذ منه موقفاً لما كان فيه خلاف أصلاً ؛ إذ أن الجمهور من العلماء قائلون بنسخ القرآن للسنة ، ومن هنا يكون الكلام فيه على قولين .

الأول : أن نسخ القرآن للسنة جائز شرعاً وواقع فعلاً وهو قول جمهور العلماء منهم الحنفية والمالكية والحنابلة ، والمحققون من مذهب الشافعي(٢) .

ومجمل أدلة هذا القول هي :

أولاً : أن السنة المطهرة وحي من عند الله وذلك واضح في قوله تعالى ﴿ وما ينطق عن الهوى * إن هو إلا وحيٌ يوحى ﴾ النجم(٣) . ومن هنا جاءت السنة مستقلة أحياناً بالتشريع كعدم الإرث من الأنبياء صلوات الله وسلامه

---

(١) هناك تقسيم آخر للنسخ ، وهو نسخ اللفظ والمعنى ، ونسخ اللفظ دون المعنى ، ونسخ المعنى دون اللفظ وهو الكثير ، وهناك نظر آخر وهونسخ المتواتر بمثله والآحاد بمثله ، ونسخ المتواتر بالآحاد ، ونسخ الآحاد للمتواتر والله أعلم .

(٢) مثل الرازي والشيرازي والغزالي وإمام الحرمين وبه قالت المعتزلة . انظر إحكام الفصول للباجي ص٣٥٦ ، ونهاية السول ٥٧٩/٢ ، وإرشاد الفحول ج١٠٣/٢ .

(٣) سورة النجم الآية الثالثة والرابعة .

عليهم ، وكتحريم كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير(١) .

الثاني : أن نسخ القرآن للسنة غير جائز وأنه لا بدّ أن تكون هنا سنة ناسخة للسنة حتى يعلم أنّ كلاً من القرآن والسنة ينسخ بمثله وهو قول الإمام الشافعي المشهور عنه وهو رواية عن الإمام أحمد رحمهما الله(٢) .

ومجمل أدلة هذا القول هي :

أولاً : قوله تعالى ﴿ وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ﴾ فهذه الآية وضحت أن السنة بيان للقرآن ، فإذا نسخها القرآن خرجت عن كونها بياناً له إذ النسخ هو غاية المخالفة والسنة لا تخالف القرآن .

ثانياً : أنه إذا وجد قرآن ناسخ للسنة فإن الناسخ في الحقيقة هي السنة التي مع النص القرآني أو أن السنة والقرآن تعاضدا على نسخ تلك السنة . قال الإمام الشافعي رحمه الله " فإن قال قائل : هل تنسخ السنة بالقرآن؟ قيل لو نسخت السنة بالقرآن كانت للنبي صلى الله عليه وسلم فيه سنة تبين أن سنته الأولى منسوخة بسنته الأخيرة حتى تقوم الحجة على الناس إن الشيء ينسخ بمثله"(٣) .

---

(١) البخاري كتاب الغزوات ج٧/٣٣٥ وكتاب الفرائض ٧/١٢ وكتاب الذبائح ج٩/٦٥٧ ، فتح الباري ومناهل العرفان ج٢/٢٣٩ .

(٢) أحكام الوصول في أحكام الأصول ص ٣٥٦ للباجي وإرشاد الفحول للشوكاني ج٢ص ١٠٣ والبناني على جمع الجوامع ج٢ص٧٨/٧٩ ومذكرة الأصول للشنقيطي ص٨٤ ، ونشر البنود ج١/٢٨٠وورد قول آخر عن الإمام الشافعي يوافق الجمهور ذكره الآمدي ج٣ ص ٢١٢ والشوكاني ج٢/ ١٠٣ . انظر جمع الجوامع ٢/٧٨/٧٩ .

(٣) الرسالة ص ١١٠ : تحقيق أحمد محمد شاكر ..

ثالثاً : أن نسخ السنة بالقرآن يلبس على الناس ويزعزع ثقتهم بالسنة ويوقع في روعهم أنها غير مرضية عند الله تعالى ، وذلك يفوت مقصود الشارع في وجوب اتباع محمد صلى الله عليه وسلم(١) .

مناقشة هذه الأدلة :

أولاً : قوله تعالى ﴿ وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ﴾ فهذه الآية دالة على أن الرسول صلى الله عليه وسلم مأمور ببيان ما نزل إليه قرآناً كان أو سنة ناسخاً كان أو منسوخاً فالآية أدل دليل على القول الأول فكيف والمنزل هو قرآن ناسخ لحكم كان ثابتاً بوحي السنة . وهو قرآن أراد الله منه أن يكون متلواً إلى يوم القيامة ومعمولاً بمقتضاه وناسخاً لما عداه سواء كان المنسوخ قرآناً أم سنة ، إذ الكل وحي منه تعالى . قال الباجي (ومما يدل على ذلك اتفاق الجميع على أن الرسول صلى الله عليه وسلم لو أتى بلفظ يوجب نفي حكم سنة متقدمة لوجب كونها نسخاً لها لمضادة حكمه لحكمها وبهذا يعلم حكم الناسخ والمنسوخ وكذلك إذا نزل القرآن بنفي حكم السنة وإزالتها وجب كونه ناسخاً لها(٢) .

ثانياً : وأما القول بأن الناسخ في الحقيقة هي السنة التي جاءت مع القرآن الناسخ، فيجاب عنه بأن القرآن مقدم في الاستدلال وذلك لعلو ترتيبه ورفعة مكانته . فكل قضية فيها قرآن وسنة فالقرآن مقدم والسنة تابعة له ، وإذا اتفقنا على نسخ السنة بالسنة فلم نختلف على نسخ السنة بالقرآن ، والقرآن بالاتفاق أرفع رتبة وأقوى حجة ، وأيضًا فإن السنة الثانية هي : بيان للقرآن النازل ، لا ناسخة للسنة السابقة .

---

(١) مناهل العرفان ج٢ ص ٢٣٩

(٢) أحكام الفصول ص ٣٥٧ للباجي ، وانظر : مناهل العرفان ج٢/٢٣٩ .

ثالثاً : أما كون نسخ القرآن للسنة يزعزع ثقة الناس بالرسول صلى الله عليه وسلم والسنة فذلك أمر قد حسمه القرآن في قضية النسخ وجعل قبول القول بالنسخ علامة الاهتداء وعدم قبول النسخ علامة الكفر والخذلان وذلك في آيات تحويل القبلة حتى قال تعالى : ﴿ وإنها لكبيرة إلا على الذين هدى الله ﴾ فقضية قبول النسخ فيصل بين الإيمان والكفر ونسخ القرآن بالقرآن لم ينزع الثقة منه فكذلك السنة لأنهما من باب واحد والله أعلم .

وبعد مناقشة هذه الأدلة يبقى القول الأول واضح الرجحان وأمثلته واضحة من القرآن وقد تكفل البخاري بإيراد أصحها وأوضحها دلالة على المطلوب والآن نسوق لك ذلك متلمسين فيها ما عسى أن يكون منهجاً له في هذه النقطة الضيقة التي لا تسعفنا عباراته فيها عن منهج واضح وإنما هو تفطن في العبارات وتلمس في المرويات . وهي :

أولاً : نسخ استقبال بيت المقدس

قال البخاري : حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا زهير قال حدثنا أبو اسحاق عن البراء بن عازب رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان أول ما قدم المدينة نزل على أجداده أو قال : أخواله - من الأنصار - وأنه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت ، وأنه صلى أول صلاة صلاّها صلاة العصر وصلى معه قوم فخرج رجل ممن صلى معه فمرَّ على أهل مسجد وهم راكعون ، فقال: أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل مكة فداروا - كما هم - قبل البيت وكان اليهود قد أعجبهم إذ كان صلى قبل بيت المقدس وأهل الكتاب ، فلما ولّى وجهه قبل البيت أنكروا ذلك .

وفي رواية فأنزل الله ﴿ قد نرى تقلب وجهك في السماء.. ﴾ فتوجه نحو الكعبة..)(١) .

وقد تقدم أن البخاري روى هذا يضاً عن ابن عمر وأنس رضي الله عنهم وقد أثبت البخاري بهذا أن التوجه إلى بيت المقدس كان فرض بالسنة أولاً، وأنه نسخ بالقرآن ثانياً .. وهذا هوغاية المطلوب هاهنا .

ثانياً : نسخ وجوب صيام يوم عاشوراء

- أوضح البخاري بالأدلة القاطعة أن صوم يوم عاشوراء كان واجباً بالسنة قبل وجوب صيام رمضان وأن وجوب صومه قد نسخ إلى الندب بنزول فريضة رمضان وروى ذلك بسنده المتصل عن أبي موسى الأشعري وعائشة وابن عمر وابن عباس وسلمة بن الأكوع رضي الله عنهم وروى حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما الدال على ندب صومه وجعل لهذه المرويات بابًا من كتاب الصيام لإثبات هذه الحقائق فقال : " باب صيام عاشوراء"(٢) .

---

(١) كتاب الإيمان ج١/٩٥ فتح الباري وص٥٠٢ /٥٠٦ وكتاب التفسير ج٨/ ١٧٤ ، وزهير هو : ابن معاوية أبو خيثمة الجعفي الكوفي نزيل الجزيرة وبها سمع منه عمر بن خالد . وأبو إسحاق : هو السبيعي .. واسمه عمرو بن عبد الله . عمدة ج١٨/١٠٧ فتح الباري ج١/٩٦ ، وتقدم هذا الحديث في أسباب النزول في هذه الرسالة ص ١٠٤ .

(٢) كتاب الصيام ج٤/٢٤٤ .

١ - أما حديث أبي موسى رضي الله عنه قال : " دخل النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وإذ أناس من اليهود يعظمون عاشوراء ويصومونه فقال النبي صلى الله عليه وسلم نحن أحق بصومه فأمر بصومه "(١) .

٢ - أما حديث عائشة رضي الله عنها قالت : " كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهلية فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه ، فلما فرض رمضان ترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه"(٢) .

---

(١) المغازي ج٧/ ٢٧٤ وكتاب الصوم ج٤/٢٤٤ .
- وعاشوراء : ممدود ومقصور وهو اليوم العاشر من محرم مأخوذ من إظماء الإبل فإن العرب تسمى اليوم الخامس من أيام الورد اربعاء وكذا باقي الأيام على هذه النسبة ، وقال الحافظ : عاشوراء بالمد على المشهور ، وحكى فيه القصر .. واختلف أهل الشرع في تعيينه فقال الأكثر هو العاشر ... ولم يسمع فاعولاء إلا هذا وضاروراء وساروراء ودالولاء من الضر والسار والدال ... قال العيني : قال أبو علي القالي في كتابه : "الممدود والمقصور " باب ما جاء في الممدود على مثال فاعولاء اسماً ولم يأت صفة : عاشوراء : معروفة ويقال أصابتهم ضاروراء منكرة من الضر ج١٠/٢٥٥ ، وفتح الباري ج٤/٢٤٥ - قال الزين بن المنيّر : الأكثر أن يوم عاشوراء هواليوم العاشر من شهر الله الحرم وهو مقتضى الاشتقاق والتسمية وقيل هواليوم التاسع ، وقال العلامة العيني " اختلف في الأسباب الموجبة لصيام رسول الله صلى الله عليه وسلم عاشوراء ، فروى أنه كان يصومه في الجاهلية ويحتمل أن قريشاً كانت تصومه وكان يصومه معهم قبل أن يبعث فلما بعث تركه . فلما هاجر أعلم أنه من شريعة موسى فصامه وأمر بصيامه ..) ج١/٢٥٦ عمدة القاري .

(٢) كتاب الصوم ج٤/٢٤٤ قال الحافظ : وأفادحديث عائشة : تعيين الوقت الذي وقع فيه الأمر بصيام عاشوراء وقد كان أول قدومه المدينة المنورة ولا شك أن قدومه كان في ربيع الأول فحينئذ كان الأمر بذلك في أول السنة الثانية ، وفي السنة الثالثة فرض رمضان فعلى هذا فلم يقع الأمر بصيام عاشوراء إلا في سنة واحدة ثم فوض الأمر في صومه إلى التطوع فعلى تقدير صحة قول من يدعى أنه كان قد فرض فقد نسخ فرضه بهذه الأحاديث الصحيحة ونقل عياض أن بعض السلف كان يرى بقاء فرضيته ولكن انقرض القائلون بذلك ، ونقل ابن عبد البر الإجماع على أنه الآن ليس بفرض ، والإجماع على أنه مستحب ج٤/٢٤٦ .

٣ - وأما حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : " صام النبي صلى الله عليه وسلم عاشوراء وأمر بصيامه فلما فرض رمضان ترك ، وكان عبد الله لا يصومه إلا أن يوافق صومه"(١) .

٤ - وأما حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال " قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء فقال : ما هذا قالوا : هذا يوم صالح ، هذا يوم نجى الله بني إسرائيل من عدوهم فصامه موسى قال : أنا أحق بموسى منكم فصامه وأمر بصيامه ".

٥ - وأما حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أمر النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً من أسلم أن أذن في الناس أن من كان أكل فليصم بقية يومه ومن لم يكن أكل فليصم فإن اليوم يوم عاشوراء ..) .

٦ - وأما حديث معاوية رضي الله عنه قال : " يا أهل المدينة أين علماؤكم ؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله :هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه وأنا صائم فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر ..) وعلق الحافظ على هذه الأحاديث بقوله : ويؤخذ من مجموع هذه الأحاديث أنه كان واجباً لثبوت الأمر بصومه ثم تأكد الأمر بذلك ثم زيادة التأكيد بالنداء العام ثم زيادته بأمر من أكل بالإمساك ..)(٢) .

---

(١) كتاب الصوم ج٤ / ١٠٢ وص ٢٤٤ وعمدة القاري ج١٠/٢٥٥

(٢) كتاب الصيام ج٤/٢٤٤ /٢٤٧ وج٨ /١٧٧ ، وفي بعض الروايات في الصحيحين (فصامه موسى شكراً لله.. قال ابن القيم .. فلما أقرهم على ذلك ولم يكذبهم علم أن موسى صامه شكراً لله ..) ج٢/٧٠ .

وهذه الأحاديث التي رواها البخاري بطرق متنوعة تجعلنا نجزم بأن الإمام البخاري يرى ما تقتضيه من كون صيام عاشوراء كان واجباً بالسنة ، إذ لم يقل أحد أنه صيم بالقرآن(١) ، والقول القائل بأنه لم يفرض على الأمة صيام قبل رمضان قول خافت تأباه هذه الأحاديث (٢) وتكرار العبارات " أن صومه ترك " أو من شاء صامه ومن شاء أفطر " مع ثبوت الأمر المؤكد بصومه تبين أنه كان واجباً ثم نسخ لما نزل صوم رمضان وأن صومه بقي مندوباً في الشريعة الإسلامية ويدل على ذلك حديث معاوية رضي الله عنه الذي لم يسلم إلا في السنة الثامنة حيث روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم استحباب صيامه والله أعلم .

---

(١) ولعل قائلاً يقول إن نسخ صوم عاشوراء إنما هو من نسخ القرآن بالقرآن بناءً على أن صومه هو المراد بقوله تعالى ﴿ ياأيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم ﴾ وتكفي الأحاديث السابقة في رد هذه الدعوى إذ لم يقل أحد من الصحابة الستة الذين تقدمت الروايات عنهم هذا القول وقول غيرهم - إن وجد - يقدم عليه قولهم لعلمهم ومهارتهم وفضلهم رضي الله عنهم فكيف يصح هذا القول مع أن الآية الناسخة لصيام عاشوراء هي هذه . والله أعلم .

(٢) وأغرب ما نقل في ذلك هو قول الحافظ : " اختلف العلماء هل فرض على الأمة صوم قبل رمضان أم لا ؟ فذهب الجمهور إلى أنه لم يفرض على الأمة صيام قبل رمضان وذهب جماعة من العلماء إلى أن يوم عاشوراء كان فرضاً على الأمة ثم نسخ " . ووجه الغرابة : هو نقله عن الجمهور ما يخالف هذه الأحاديث السابقة وذهاب الجمهور إلى ذلك إذا كان فعلاً هو رأي الجمهور . . !! .

ثالثاً : نسخ بداية الإمساك للصوم أول الأمر

قال تعالى ﴿ أحل لكم ليلة الصيام الرفث (١) إلى نسائكم هنّ لباس لكم وأنتم لباس لهن علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل ٠٠﴾ (٢)٠

قسم البخاري هذه الآية ثلاثة أقسام ، وروى عند كل قسم مرويات تناسب القسم الذي يفسره ، وهو منهج تفسيري واضح يشبه التفسير عند المتأخرين ٠

فقال في القسم الأول " باب قول الله جلّ ذكره ﴿ أحلّ لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم هنّ لباس لكم وأنتم لباس لهنّ علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالآن باشروهنّ وابتغوا ما كتب الله لكم٠٠﴾.

"ثم " قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء ح وحدثنا أحمد بن عثمان حدثنا شريح بن مسلمة قال حدثني إبراهيم بن يوسف عن أبيه(*) عن أبي إسحاق قال سمعت البراء رضي الله عنه يقول: " لما نزل رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله وكان رجال يخونون أنفسهم

---

(١) قال أبو عبيدة : الرفث أي الإفضاء إلى نسائكم ٠ أي النكاح ج١ /٦٧ وقال الفراء : هو الجماع ج١/١١٤ وقال ابن كثير : والرفث هنا هو الجماع قاله ابن عباس وعطاء ومجاهد وسعيد بن جبير وطاووس ، وسالم بن عبد الله وعمرو بن دينار والحسن وقتادة والزهري والضحاك والنخعي والسدّي وعطاء الخرساني ومقاتل بن حبان ج١/٣٢٩ ونقل بعضهم العيني وقال : الرفث يطلق ويراد به الجماع وهو الذي عليه الجمهور في قوله تعالى ﴿ أحلّ لكم ليلة الصيام الرفث ﴾ ويطلق ويراد به الفحش ، وقيل المراد به ذلك عند النساء مطلقاً ج١٠/٢٨٩ ، قال الأزهري : هي كلمة جامعة لكل ما يريده الرجل من المرأة ، تهذيب اللغة ج١٥/٧٧ .

(٢) البقرة / آية ١٨٧ ٠

(*) يوسف ابن أبي إسحاق : وأبو إسحاق هو السبيعي ٠٠٠ واسمه عمرو بن عبد الله – تقدم ٠

فأنزل الله ﴿ علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم﴾(١) ٠

وقال في القسم الثاني : " باب ﴿ وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل ٠٠) فيه البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم ٠

ثم أورد فيه ثلاثة أحاديث :

الأول : قال : حدثنا حجاج بن منهال حدثنا هشيم قال أخبرني حصين بن عبد الرحمن عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : لما نزلت ﴿ حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود ﴾ عمدت إلى عقال(٢) أسود وإلى عقال أبيض فجعلتهما تحت وسادتي فجعلت أنظر في الليل فلا يستبين

---

(١) كتاب التفسير ج١٨١/٨ وكتاب الصوم ج١٢٩/٤ وذكر في صحيفة على بن أبي طلحة أن منهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه ص ٩٦ وكذلك الطبري ج٤٩٦/٣ ولم يسم عبد الرزاق أحداً ج٧٠/١ ، وذكر القرطبي روايات البخاري والطبري ج٣١٦/٣١٤/٢ وذكر كعب بن مالك رضي الله عنه وكذلك الحافظ في الفتح ج١٨٢/٨ وساق حديث أبي داود ج٢ / ٢٩٥ ولم يعين أبو داود الذين كانوا يختانون أنفسهم بل روى حديث البراء في قصة قيس بن الصرمة ، وانظر المنذري ٢٠٧/٣ ، قال القرطبي : يقال : خان واختان بمعنى من الخيانة ، أي تخونون أنفسكم بالمباشرة في ليالي رمضان وقال : ٠٠٠ أصل الخيانة أن يؤتمن الرجل على شيء فلا يؤدي الأمانة فيه ٠ ج٣١٥/٢ ٠ انظر : المستدرك للحاكم ج٢/ ٢٧٤ ٠

(٢) العقال : بكسر المهملة : الحبل ٠ وهذه العبارات حملها الزمخشري على الذم وتبعه غيره : وحملوه على قلة الفهم والغفلة والجهل ، ورد ذلك جماعة بأن حمل اللفظ على حقيقته اللسانية هو الأصل إن لم يتبين له فيه دليل التجوز وعدى هنا لم يستحق ذنباً ولا ينسب إلى جهل قال وإنما عنى – والله أعلم – إن وسادك إن كان يغطي الخيطين الذين أراد الله فهو إذاً عريض وإسع ولهذا قال إنما هو سواد الليل وبياض النهار فكأنه قال : فكيف يدخلان تحت وسادتك " وقوله " إنك لعريض القفا " أي الوساد الذي يغطي الليل والنهار وقيل إن ذلك معناه : إن نومك لكثير وكنى بالوسادة عن النوم ، أو أراد إن ليلك لطويل إذا كنت لا تمسك عن الأكل حتى يتبين لك العقال ٠ فتح الباري ج١٣٣/٤ ، قلت وعدى رضي الله عنه لم ينفرد بهذا الفهم بل كان يفعله رجال من الصحابة رضي الله عنهم تمسكاً بظاهر اللفظ كما سيأتي. قال الكرماني : فإن قلت =

لي فغدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك ، فقال : إنما ذلك سواد الليل وبياض النهار " . وفي لفظ : " إن وسادك إذا العريض إن كان الخيط الأبيض والأسود تحت وسادتك " وفي لفظ " إنك لعريض القفا إن أبصرت الخيطين ثم قال بل سواد الليل وبياض النهار"(١) .

الثاني : حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه قال : " كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم إذا كان الرجل صائماً فحضر الإفطار فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي ، وإن قيس بن صرمة الأنصاري كان صائماً فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال لها : أعندك طعام ؟ قالت : لا ولكن أنطلق فأطلب لك وكان يومه يعمل ، فغلبته عيناه فجاءت امرأته فلما رأته قالت خيبة لك ، فلما انتصف النهار غشي عليه ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية

= لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة كما تقرر في أصول الفقه قلت : كان استعمال الخيطين في الليل والنهار شائعاً غير محتاج إلى البيان فا شتبه على بعضهم فحملوه على العقالين - ج٩/٩٥ . قلت الظاهرأن الآية كانت قبل استشكال عدي رضي الله عنه من الظاهر الذي هو أظهر في أحد معنييه من معناه الآخر فحمله غالب الصحابة على الليل والنهار وحمله عدي ورجال معه على الخيطين حتى استشكل ثم وضح الرسول صلى الله عليه وسلم المعنى المراد وأنه الأول فقط ، ولم يأمرهم بالإعادة لذلك أو لأن الأكل كان سائغاً حتى يتضح النهار كما سيأتي ، وهذا أولى من إلقاء اللوم على الصحابة بقلة الفهم وغير ذلك . قال الحافظ : قال ابن بزيزة : ليس هذا من باب تأخير المجملات لأن الصحابة عملوا أولاً على ما سبق إلى أفهامهم بمقتضى اللسان فعلى هذا فهو من باب تأخير ماله ظاهر أريد به خلاف ظاهره . فتح الباري ج٤/١٣٥ .

(١) كتاب الصوم ج٤ / ١٣٢ فتح الباري وعمدة القاري ج١٨/١٠٨ وج١٠/٢٩٣ ، وهشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة السهمي مولاهم أبو نعاوية عمدة ج٤/٢٩٣ والشعبي : هو عامر بن شراحيل بفتح المعجمة أبو عمرو ثقة مشهور فاضل قال مكحول ما رأيت أفقه منه . مات بعد المائة من الثالثة وله نحو من ثمانين سنة ، روى له الجماعة . التقريب ٢٨٧ رقم ٣٠٩٢ .

﴿ أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم ﴾ ففرحوا بها فرحاً شديداً ونزلت ﴿ وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود﴾(١) فتراه هنا ساق حديث البراء في قصة قيس بن صرمة وهناك ساق حديثه في الذين كانوا يختانون أنفسهم وهو يشير بذلك – والله أعلم – إلى أن حديث البراء الأول ، وارد في سبب نزول أول الآية ، وحديثه الثاني وارد في سبب نزول نصفها الآخر ، ولينبهك على أن كل قسم من الآية نازل على سبب معين يتلاءم مع سبب نزوله وأن القصتين مختلفتان والنازل أيضًا مختلف ، فأول الآية نازل في عمر بن الخطاب وكعب بن مالك رضي الله عنهما وآخرها نازل في قيس وعدي بن حاتم رضي الله عنه ولكن البراء جمع القصتين لتقاربهما . –

الثالث : حدثني سعيد بن أبي مريم حدثنا أبو غسّان محمد بن مطرف قال حدثني أبو حازم(*) عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال : لما نزلت ﴿ وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود ﴾ ولم ينزل ﴿ من الفجر﴾ فكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجله الخيط الأبيض والأسود ولم يزل يأكل حتى تتبين له رؤيتهما فأنزل الله بعد ﴿ من الفجر﴾ فعلموا أنه يعنى الليل والنهار "(٢) .

---

(١) كتاب الصيام ج٤/١٢٩ وج٨ /١٨١ وإسرائيل هو ابن يونس بن أبي إسحاق ، وأبو إسحاق هو السبيعي اسمه عمرو بن عبد الله ، وتقدم قريباً . وقيس بن الصرمة الأنصاري : بفتح القاف وسكون الياء بن مالك بن عدي النجاري . عمدةج١٠/٢٩٠ . قال الكرماني ج٩/٩٥ فان قلت : لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة كما هو مقرر في أصول الفقه قلت كان استعمال الخيطين في الليل والنهار شائعاً غير محتاج إلى البيان فاشتبه على بعضهم فحوله على العاقلين .

(٢) كتاب الصوم ج٤/١٣٢ وعمدة القاري ج١٠/٢٩٣ قال الحافظ " قوله رجال " لم أقف على تسمية أحد منهم" .

(*) أبو حازم هو سليمان الأشجعي الكوفي ثقة مات على رأس المائة من الثالثة روى له الجماعة .

وواضح من هذه المرويات أن البخاري يرى أن هذا من باب نسخ السنة بالقرآن خلافاً لما قاله بعض المفسرين من أن هذا من باب نسخ القرآن بالقرآن وأن وجه التشبيه في قوله تعالى ﴿ كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم﴾ هو المنسوخ هنا ، وكأن البخاري لم يثبت عنده شيء في كيفية صيام أهل الكتاب وذلك واضح من اضطراب المفسرين في تفسير وجه التشبيه المذكور والآثار فيه مختلفة ففي بعضها أنه ثلاثة أيام من كل شهر وفي البعض الآخر رمضان وغير ذلك(١) وهل يشير البخاري بحديث سهل بن سعد رضي الله عنه إلى قضية نسخ أخرى ؟ حيث كان الأكل شائعاً بعد طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس وأن الحكم كان على

= التقريب ص٢٤٦ رقم ٢٤٧٩ وقال العيني ج١٨/١٠٨ : هو سلمة بن دينار والظاهر أنه غلط لأن سلمة بن دينار أبو حازم الأعرج التمار المدني القاص مولى الأسود بن سفيان ثقة عابد من الخامسة مات في خلافة المنصور روى له الجماعة . التقريب ص ٢٤٧ رقم ٢٤٨٩ . يبعد أن يروى عن الصحابة رضي الله عنهم. قال العيني : دلّ ذلك على أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يفعلون ذلك إلى أن أسلم عدى في السنة التاسعة أو العاشرة حتى أخبره النبي صلى الله عليه وسلم بأن ذلك سواد الليل وبياض النهارج١٠/١٩٥ وقول عدي رضي الله عنه نزلت ﴿ وكلوا واشربوا .. ﴾ فيه إشكال وهو أن نزول الآية كان قبل إسلام عدي بسنين عديدة ويجاب عنه أن مراده حين سمعها هو.

(١) انظر تفسير الطبري ج٢/ وتفسير ابن كثير ج١/٣١٩ .

ظاهر المفهوم من الخيطين وأن العمل وقع على ذلك من جملة من الصحابة فترة(*) حتى نزلت كلمة ﴿ من الفجر ﴾ فنسخت ذلك .

فقد روى ابن أبي شيبة في مصنفه وعبد الرزاق وأحمد والنسائي وابن ماجه والطحاوي حديث حذيفة رضي الله عنه بأسانيد مختلفة وألفاظ متقاربة أنه تسحر بعد طلوع الفجر وأنه كان فعل ذلك معه صلى الله عليه وسلم (١) ؟

---

(١) مصنف عبد الرزاق ج٤/٢٣١ ومصنف ابن أبي شيبة ج٣/١٠/١١ وشرح معاني الآثار للطحاوي ج٢/٥٢
- رواه عبد الرزاق عن إسرائيل عن عامر بن شقيق عن شقيق بن سلمة عن حذيفة رضي الله عنه .
- ورواه ابن أبي شيبة عن الفضل بن دكين عن الوليد بن سريع عن أبي الطفيل عن حذيفة رضي الله عنه .
- ورواه ابن ماجه عن علي بن محمد عن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن رزين حبيش عن حذيفة ج١/٥٤١٠
- ورواه الإمام أحمد عن عفان عن حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة) - المسند ج٥/٣٩٦ - .
- ورواه النسائي عن محمد بن يحيى قال أنبأنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عاصم عن زر ..) ج٤/١٤٢ .
- ورواه الطحاوي عن علي بن أبي شيبة عن روح بن عبادة عن حماد عن عاصم بن بهدلة عن زر عن حذيفة ٢/٥٢/ ج ٤/١٤٢ شرح معاني الآثار - وحماد هو ابن سلمة نصّ عليه ابن كثير ج١/٣٣٢ في تفسيره وبهذا كله يظهر عدم تفرد عاصم بالحديث الذي ذكره الحافظ ابن كثير عن النسائي ج١/٣٣٢ قال ابن كثير : روى مثل هذا عن أبي بكر وعمر وعلي وابن مسعود وحذيفة وأبي هريرة وابن عمر وابن عباس وزيد بن ثابت وعن طائفة كثيرة من التابعين ج١/٣٣٣ وحكى الطبري عن بعضهم أنه إنما يجب الإمساك من طلوع الشمس ، قال عبد الرزاق وكان معمر يؤخر السّحور ويسفر حتى يقول الجاهل ماله من صوم . المصنف ج٤/٢٣٠ . قال العيني وقد قيل إن ذلك كان اسماً لسواد الليل وبياض النهار في الجاهلية . قال العيني : ج١٠/٢٩٦ : وذهب معمر وسليمان الأعمش وأبو مجلز والحكم بن عيينة إلى جواز التسحر مالم تطلع الشمس واحتجوا بحديث حذيفة رضي الله عنه . وقال ابن أبي شيبة : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم قال : لم يكونوا يعدون الفجر فجركم إنما يعدون الفجر الذي يملأ البيوت والطرق ج٣/٢٧ . قال ابن أبي شيبة : حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن هلال بن يسار عن سالم بن عبيد الأشجعي قال : كنت مع أبي بكر فقال : قم فاسترني من الفجر ثم أكل ج٣/١١ ، قال العيني : وروى عن الأعمش أنه قال : لولا الشهرة لصليت الغداة ثم تسحرت ج١٠/٢٩٧ ، وقال وروى ابن المنذر بإسناد صحيح عن علي رضي الله عنه أنه صلى الصبح ثم قال الآن حين يتبين الخيط الأبيض من الخيط الأسود .

(*) قال العيني روى أنه كان بينهما عام ج١٠/٢٩٥ .

قال الحافظ ويؤيده ما رواه عبد الرزاق بإسناد رجاله ثقات أن بلالاً آتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتسحر فقال يا رسول الله قد والله أصبحت فقال صلى الله عليه وسلم " يرحم الله بلالاً لولا بلال لرجونا أن يرخص لنا حتى تطلع الشمس "(١) .

قال الطحاوي فلما كان حكم هذه الآية قد أشكل على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بين الله عز وجل لهم من ذلك ما بين وحتى أنزل ﴿من الفجر﴾ بعدما كان أنزل (حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود) فكان الحكم أن يأكلوا ويشربوا حتى يتبين ذلك لهم حتى نسخ الله عز وجل ذلك بقوله ﴿ من الفجر﴾ على ما بينه سهل في حديثه :

واحتمل أن يكون ما روى عن حذيفة من ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قبل نزول تلك الآية فلما أنزل عز وجل تلك الآية أحكم ذلك ورد الحكم إلى ما بين فيها ثم قال : فلا يجب ترك آية من كتاب الله نصاً وأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم متواترة قد قبلتها الأمة وعملت بها من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليوم لحديث قد يكون منسوخاً بما ذكرنا في هذا الباب)(٢) .

قلت : والظاهر أن البخاري أراد التنبيه بحديث سهل بن سعد إلى هذا القول وأن عمل بعض الصحابة كان على ظاهر المفهوم من الخيطين ثم نسخ ذلك ، ثم إن البخاري هنا اتبع منهجه في إثارة الغرائب العلمية حيث أورد قصة عدي رضي الله عنه الغريبة وعمل بعض الصحابة بذلك ، ونزول كلمة واحدة من القرآن ناسخة لذلك . وهذا كله من الغرائب العلمية المقيدة - فرحمه الله - .

---

(١) وهو في المصنف عن ابن عيينة عن اسماعيل بن أبي خالد عن حكيم بن جابر ج٤/٢٣٠

(٢) شرح معاني الآثار للطحاوي ج٢/٥٢/٥٤ الطبعة الأولى دار الكتب العلمية ، تحقيق : محمد زهدي النجار

أما القسم الثالث من الآية فهو قوله تعالى ﴿ ثم أتموا الصيام إلى الليل ﴾ وليس فيه ناسخ ولا منسوخ وإنما أراد البخاري أن يتمم به تفسير الآية ويجانس بين البداية والنهاية كما أنه وضح الأدلة في بداية الصوم وأنه يبدأ من طلوع الفجر ناسب أن يتطرق إلى نهاية الصوم وأنه ينتهي بقدوم الليل وأن غايته هو الليل وأن كل صوم بعد غروب الشمس يكون خارجاً عن مقتضى الآية التي هي أصل في البداية والنهاية ثم قال " باب الوصال ومن قال ليس في الليل صيام لقوله تعالى ﴿ثم أتموا الصيام إلى الليل ﴾ثم روى نهيه صلى الله عليه وسلم عن أربعة من الصحابة رضي الله عنهم وواضح من هذا كله أنه يرى أن الوصال خاص به صلى الله عليه وسلم كما هو رأي جماعة من العلماء وعليه تدل الأحاديث التي رواها البخاري وقررها وهي عن أربعة من الصحابة هم أنس وابن عمر وأبو سعيد الخدري وعائشة رضي الله عنهم قال أنس عن النبي صى الله عليه وسلم قال : " لا تواصلوا ، قالوا إنك تواصل قال : لست كأحد منكم إني أطعم وأسقى"(١) أو إني أبيت أطعم وأسقى ٠٠) وفي لفظ حديث ابن عمر " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال ٠٠٠ إني لست مثلكم ٠٠) وفي لفظ حديث أبي سعيد " ولا تواصلوا فأيكم أراد أن يواصل فليواصل إلى السحر ٠٠ إني لست كهيئتكم ٠٠" وفي لفظ حديث عائشة " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم "(٢)٠

---

(١) قال الخطابي : يحمل هذا على معنيين أحدهما : إني أعان على الصيام وأقوى عليه فيكون ذلك بمنزلة الطعام والشراب لكم ، ويحتمل أن يكون قد أوتى على الحقيقة بطعام وشراب يطعمهما فيكون ذلك خصيصاً كرامة له يشاركه فيها أحدٌ من الصحابة رضي الله عنهم والله أعلم ج٣/٢٣٩ معالم السنن مع المنذري ٠ قال الحافظ : قال الجمهور : هو مجاز عن لازم الطعام والشراب وهو القوة : وقال بعضهم : لا مانع من حمل الطعام والشارب على حقيقتهما وذلك لقوله " أبيت " أطعم وأسقى " ، وهناك أقوال غير هذه ٠

(٢) كتاب الصوم ج٤/٢٠٢ فتح الباري ٠

قال الحافظ : وقد استدل بمجموع هذه الأحاديث على أن الوصال من خصائصه صلى الله عليه وسلم وعلى أن غيره ممنوع منه إلا ما وقع فيه الترخيص من الإذن فيه حتى السحر ٠

ثم اختلف في المنع المذكور فقيل على سبيل التحريم وقيل على سبيل الكراهة ٠٠ وذهب الأكثرون إلى التحريم ٠٠ ونصّ الشافعي في الأم على أنه محظور(١)

قال الخطابي : قلت : الوصال من خصائص ما أبيح لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محظور على أمته ويشبه أن يكون المعنى في ذلك ما يتخوف على الصائم من الضعف وسقوط القوة فيعجز عن الصيام المفروض وعن سائر الطاعات أو يملوها إذا نالتهم المشقة فيكون سبباً لترك الفريضة(٢) ٠

وقال العيني (والجمهور ذهبوا إلى أن الوصال من خواصه صلى الله عليه وسلم لقوله " إني لست كهيئتكم) فهذا دال على التخصيص وأما غيره من الأمة فحرام عليه(٣) وهذا مذهب أهل الظاهر كما قال الحافظ وصرح به ابن حزم(٤)

قلت : ما ذهب إليه البخاري وجماعة من العلماء من أن الوصال خاص به صلى الله عليه وسلم هو الذي تؤيده الأدلة وذلك من وجوه :

---

(١) فتح الباري ج٤/٢٠٤ لم أره في الأم من الصوم ٠

(٢) معالم السنن مع المنذري ج٣/٢٣٩ ٠

(٣) عمدة القاري ج١١/٧٢ . قال فإن قلت كيف يحسن قولهم له بعد النهي عن الوصال (فإنك تواصل) وهم أكثر الناس أدبًا ؟ قلت : لم يكن ذلك على سبيل الاعتراض ولكن على سبيل استخراج الحكم والحكمة أو بيان التخصيص) ج١١/٧٢ .

(٤) المحلى ج ص وفتح الباري ج٤/٢٠٤ ٠

الأول : دلالة الاية التي فسرتها السنة حيث قال صلى الله عليه وسلم من حديث بن أبي أوفى رضي الله عنه " إذا رأيت الليل أقبل من هاهنا فقد أفطر الصائم" ، وفي لفظ مسلم (إذا غابت الشمس من هاهنا وأقبل الليل من ها هنا فقد أفطر الصائم)(١) ودلالة القرآن إذا فسرتها السنة كانت من القوة بمكان وربما يكون هذا هو الذي أراد البخاري رحمه الله .

الثاني : تكرر نهيه صلى الله عليه وسلم عن الوصال في الأحاديث الكثيرة التي هي في قمة الصحة وتعليله خصوصية بالوصال بألفاظ كثيرة مثل :(إني لست كهيئتكم) إني لست مثلكم) إني لست كأحدكم وأيكم مثلي)وفي رواية حديث أبي هريرة عند البخاري " إياكم والوصال " مرتين فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال وأقبل بهم يومًا ثم رأوا الهلا فقال : (لو تأخر الهلال لزدتكم كالمنكل لهم حين أبوا أن ينتهوا .) وفي لفظ (كالمنكر عليهم)(٢) وفي لفظ من حديث أنس رضي الله عنه (حتى يدع المتعمقون تعمقهم)(٣)

فهذه ألفاظ كثيرة صحيحة ناهية عن الوصال دالة على الخصوصية .

---

(١) البخاري كتاب الصوم ج٤/١٩٩ فتح الباري مسلم مع النووي ج٧/٢٠٩ كتاب الصوم .

(٢) البخاري كتاب الصوم ج٤/١٩٩ ومسلم مع النووي كتاب الصيام ج٧/٢٠٨ .

(٣) ج٧/٢١٤ /٢١٥ مع النووي والبخاري في كتاب التمني ج ٢٢٥/١٣ فتح الباري .

الثالث : مخالفة أهل الكتاب وذلك في أمرين مهمين :

الأول : تعجيل الفطور . فقد روى البخاري ومسلم من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر "وفي رواية أبي داود من حديث أبي هريرة " لأن اليهود والنصارى يؤخرون "(١) .

الثاني : " الأمر بالسحور والحث عليه وذلك مخالفة لأهل الكتاب ، فقد روى البخاري ومسلم من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم " تسحروا فإن في السحور بركة "(٢) .

وروى مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر"(٣) .

ولذلك قال صلى الله عليه وسلم : " ومن كان منكم مواصلاً فليواصل إلى السحر"(٤) .

وبهذا كله يترجح ما رجحه البخاري وقرره وقال الحافظ إنه هو قول الأكثر وقال العيني إنه هو قول الجمهور من أن الوصال خاص به صلى الله عليه وسلم وأنه غير مشروع إلا إلى السحر " ، وقال ابن القيم وهو أعدل الأقوال .. وهو أعدل الوصال وأسهله على الصائم ..)(٥) .

---

(١) البخاري في الصوم ج٤/١٩٨ فتح الباري ومسلم مع النووي في الصوم ج٧/٢٠٨أخرجه أبو داود في السنن ج٢/٣٠٥ في الصوم والمنذري ج٣/٢٣٥ والنسائي ج٤/١٤٦ وابن ماجه ج١ ص ٥٤٢ رقم ١٦٩٨ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وابن حبان (٨٨٩) وصححه ابن خزيمة (٢٠٦٠) .

(٢) البخاري كتاب الصوم ج٤/١٣٩ ومسلم مع النووي في الصوم ج٧/٢٠٦ .

(٣) مسلم مع النووي في الصوم ج٧/٢٠٨ أبو داود ج٢/٣٠٣ والمنذري ٢٢٩/٣ والترمذي ج٢م٦ ١٠٦ وقال هذا حديث حسن صحيح والنسائي ج٤/١٤٦ .

(٤) تقدم قريباً .

(٥) زاد المعاد ج٢/ ٣٨ .

وهذا الإكثار من الأدلة المعللة منهج للبخاري عند الترجيح بين الأقوال ، والله أعلم .

٤ - نسخ إرجاع المسلمات إلى الكفار ونسخ زواج المسلمين بالكافرات"

قال تعالى " يأأيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله أعلم بإيمانهن فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار .. ﴾ إلى قوله .. ﴿ ولا تمسكوا بعصم الكوافر ﴾(١).

لم يوضح البخاري هنا النسخ اتكالاً على شهرته ومعرفة العامة به ، فصلح الحديبية وما جرى فيه من رد المسلمين إلى الكفار أمر مشهور لا يحتاج إلى توضيح وبيان وإنما ساق القصة سوقاً في مواضعها من الكتاب فقال : حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال : أخبرني عروة بن الزبير أنه سمع مروان والمسور بن مخرمة رضي الله عنهما يخبران عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط سهيل بن عمر وعلي النبي صلى الله عليه وسلم ألا يأتيك منا أحد - وإن كان علي دينك - إلا رددته إلينا وخليت بيننا وبينه ، فكره المسلمون ذلك وامتعضوا منه ، وأبي سهيل إلا ذلك فكاتبه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك ، فرد يومئذ أبا جندل إلى أبيه سهيل بن عمرو ولم يأته أحد من الرجال إلا رده في تلك المدة وإن كان مسلماً(٢) .

---

(١) الممتحنة / آية ١٠

(٢) كتاب الشروط ج٥/٣١٢ / ٣٣٢ / ٣٤٨ وكتاب التفسير ج٨/٦٣٦ والنكاح ج٩ / ٤١٦ فتح الباري وفي مسلم قالوا يارسول الله أنكتب هذا؟ قال نعم إنه من ذهب منا إليهم أبعده الله ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجاً ومخرجاً " مسلم مع النووي ج١٢/١٣٩ ، وقوله " امتعضوا " بعين مهملة وضاد معجمة أي انفوا وشق عليهم ، قال الخليل مَعِضَ من الشيء وامتعض : توجع ، فتح الباري ج٥/٣١٣ ، والصحابة المروي عنهم قال الحافظ : هم عمر وعثمان وعلى والمغيرة رضي الله عنهم لأن المسورة ومروان روايان عنهم ووقع =

وجاءت المؤمنات مهاجرات وكانت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط(١) ممن خرج إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ - وهي عاتق (٢) - فجاء أهلها يسألون النبي صلى الله عليه وسلم أن يرجعها إليهم فلم يرجعها لما أنزل فيهن ﴿ إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن ﴾ - إلى قوله - ﴿ولاهم يحلون لهن ﴾ وفي رواية إلى قوله ﴿ ولا تمسكوا بعصم الكوافر) وفي رواية : قال المسلمون سبحان الله كيف يرد إلى المشركين وقد جاء مسلماً ؟ وفي رواية حتى أنزل الله في المؤمنات ما أنزل ، وفي رواية : فطلق عمر رضي الله عنه امرأتين كانتا له بمكة مشركتين"(٣) قال البخاري : أمر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بفراق نسائهم كن كوافر بمكة(٤) .

= في الحديث ما يدل على أنه عمر رضي الله عنه وهو قوله قال عمر بن الخطاب " فأتيت نبي الله فقلت ألست نبي الله حقاً ؟ قال بلى ..) وسهيل بن عمرو من أشراف قريش وخطيبهم وكان رقيقاً كثير البكاء عند سماع القرآن أسلم يوم الفتح وهو صحابي مشهور أسر يوم بدر فقال عمر رضي الله عنه " انزع ثنيتيه فلا يقوم عليك خطيباً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (دعه فعسى أن يقوم مقاماً تحمده " فلما اختلف الناس بعد موته صلى الله عليه وسلم فقام سهيل خطيباً وسكن الناس ومنعهم من الاختلاف " فهذا المقام الذي أشار صلى الله عليه وسلم وأبو جندل ولده : اسمه العاص ولما أسلم خبس بمكة ومنع من الهجرة وعذب في سبيل الله ولحق بأبي بصير فكانا يعترضان القوافل ، حتى كلمت قريش فيهما الرسول صلى الله عليه وسلم. الإصابة ج٢/٩٣ ، وج٤/٣٤ .

(١) أم كلثوم بنت عقبة بضم العين أسلمت قديماً بمكة ثم هاجرت وبايعت ، وقيل إنها أول من هاجر من النساء وكانت هجرتها سنة سبع من الهجرة وقيل إنها مشت على قدميها من مكة إلى المدينة فجاء أهلها يريدون ردها فلم يردها صلى الله عليه وسلم وتزوجها زيد بن حارثة ثم الزبير بن العوام ثم عبد الرحمن بن عوف ثم عمرو بن العاص ، وهي أخت عثمان لأمه توفيت في خلافة علي رضي الله عنهم أجمعين . عمدة القاري ج١٧/٢٢٧ والتقريب ص ٧٥٨ والاصابة ج٤/٤٩١ .

(٢) قال العيني قوله " وهي عاتق " جملة حالية ، والعاتق الجارية الشابة أول ما أدركت ج١٣/٢٩٠ وانظر القاموس ص ١١٧١ . وقال الحافظ : (وهي عاتق) أي بلغت واستحقت التزويج وقيل هي الشابة التي استحقت التخدير ج٧ص٤٥٤ فتح الباري.

(٣) كتاب الشروط فتح الباري ج٥ص ٣١٢ ص ٣٣٢ ، وكتاب التفسير ج٨ص ٦٣٣ وكتاب النكاح ج٩ ص ٤١٦ وعمدة القاري ج١٣ص ٢٨٩ ج١٤ ص ١ وج١٧ ص ٢١٢ ، وج١٩ ص ٢٢٩ وج٢٠ ص ٤١٦=

قال القرطبي " أكثر العلماء على أن هذا ناسخ لما كان النبي صلى الله عليه وسلم عاهد عليه قريشاً من أنه يرد إليهم من جاء منهم مسلماً فنسخ من ذلك النساء وهذا مذهب من يرى نسخ السنة بالقرآن وقال بعض العلماء كله منسوخ من الرجال والنساء ولا يجوز أن يهادن الإمام العدو على أن يرد إليهم من جاء مسلماً لأن إقامة المسلم بأرض الشرك لاتجوز"(١) .

قال الحافظ : " اتفقوا على نزولها بعد الحديبية وأن سببها ما تقدم من الصلح بين قريش والمسلمين على أن من جاء من قريش إلى المسلمين يردونه إلى قريش ثم استثنى الله من ذلك النساء بشترط الامتحان "(٢) .

وقال ابن العربي : " أما عقده – أي الحاكم – على أن يرد من أسلم إليهم فلا يجوز لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم وإنما جوزه الله له لما علم في ذلك من الحكمة وقضى فيه من المصلحة وأظهر فيه بعد ذلك من حسن العاقبة وحميد الأثر في الإسلام ما حمل الكفار على الرضا باسقاطه والشفاعة في حطه(٣) .

قال النخعي في قوله : ﴿ ولا تمسكوا بعصم الكوافر ﴾ هي المسلمة تلحق بدار الكفر فتكفر وكان الكفار يتزوجون المسلمات والمسلمون يتزوجون المشركات ثم نسخ ذلك في هذه الآية فطلق عمر امرأتين له بمكة مشركتين "(٤) .

= قال الحافظ : وصله الفريابي من طريق مجاهد ج٨/٦٣٣ . وأخرجه الطبري ج٢٨ /٥ والكوافر جمع كافرة والعصم جمع عصمة قال أبو علي الفارسي قال لي الكرخي الكوافر في الآية يشمل الرجال والنساء قال : قلت له : النحاة لا يجيزون هذا إلا في النساء جمع كافرة قال أليس يقال طائفة كافرة وتعقب بأنه لا يجوز وصفاً للرجال إلا مع ذكر الموصوف فيتعين الأول ج٨/٦٣٣ فتح الباري وعمدة القاري . المرجع السابق .

(١) تفسير القرطبي ج١٨/٦٢

(٢) فتح الباري ج٨/٦٣٦ ونقل العيني العبارة ج١٩/٢٣٠

(٣) أحكام القرآن ج٤/١٧٨٩

(٤) عزاه إليه القرطبي ج١٨ / ٦٢ والحافظ ابن حجر نحوه ج٨/٢٣٣ فتح الباري والشوكاني ج٥/٢١٥ ، وانظر عمدة القاري ج١٩ / ٢٢٩ .

وقال ابن العربي " أمر الله تعالى من كان له زوجة مشركة أن يطلقها وقد كان الكفار يتزوجون المسلمات والمسلمون يتزوجون المشركات ثم نسخ ذلك في الآية وغيرها وكان ذلك نسخ الإقرار على الأفعال بالأقوال "(١) .

قال العيني : وكان الإمتحان أن تستحلف المهاجرة أنها ما خرجت ولا هاجرت إلا لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم فإذا حلفت لم ترد ورد صداقها إلى بعلها وإن كانت من غير أهل العهد لم تستحلف ولم يرد صداقها "(٢) .

قال ابن العربي " وكان هذا الحكم مخصوصاً بذلك الزمان في تلك النازلة خاصة بإجماع الأمة "(٣) وقال العيني أيضاً قوله ﴿ ولا تمسكوا بعصم الكوافر ﴾ نهى الله تعالى المؤمنين عن المقام على نكاح المشركات وأمرهم بفراقهن وقال ابن عباس : (تأخذوا) بعصم الكوافر ممن كانت له امرأة بمكة فلا يتقيدوا بها فقد انقطعت عصمتها منه "(٤) .

---

(١) أحكام القرآن ج٤ / ١٧٨٨ .

(٢) عمدة القاري ج١٧/٢٢٧ .

(٣) أحكام القرآن ج٤ / ١٧٨٨ .

(٤) عمدة القاري ج١٣ / ٢٩١ .

- يتلخص منهج البخاري في هذا المطلب في النقاط التالية : -

أولاً : استخدم البخاري في هذا المطلب منهج تفسير القرآن بالسنة على أكمل وجه حيث روى عند كل آية ما يفسرها من الأحاديث الصحيحة ..

ثانياً : عنى البخاري هنا بغرائب العلم حيث روى حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه الذي فيه غرابة ، وروى حديث سهل بن سعد في نزول كلمة " من الفجر " وذلك أيضاً فيه غرابة ، وأشار بذلك إلى أن الأكل كان جائزاً حتى يتضح النهار ، وذلك من الغرابة بمكان .

ثالثاً : حدد البخاري موقفه من الأمور التالية :

١ - جواز وقوع نسخ القرآن للسنة خلافاً للشافعي في قوله المشهور عنه .

٢ - أن الوصال خاص به صلى الله عليه وسلم وهو رأي الجمهور واستدل على ذلك بالآية ﴿ وأتموا الصيام إلى الليل ﴾ .

٣ - أن قوله تعالى ﴿ أحل لكم ليلة الصيام ﴾ ناسخ للسنة خلافاً لمن قال: إن المنسوخ هو وجه الشبه في قوله تعالى ﴿ كما كتب على الذين من قبلكم﴾ .

المطلب الرابع : أمور متفرقة في النسخ

لقد تقدمت معالجة منهج الإمام البخاري في نسخ القرآن بالقرآن ونسخ السنة بالقرآن وكان منهج الإمام البخاري واضحاً فيها غالباً غير أن هناك إشارات عابرة وشذرات متفرقة استعملها البخاري في النسخ أردنا أن تكون خاتمة هذا المبحث الذي تشعبت علينا فروعه وتعرجت علينا ثناياه .. وهي :

أ - نكاح المتعة[1] .

ب - ما نزل في أصحاب بئر معونة .

ج - آيات الأمر بالنفير .

أ - اختلف الصحابة رضي الله عنهم في نكاح المتعة فقرأ عبد الله بن مسعود وابن عباس وأبي بن كعب وسعيد بن جبير قول الله تعالى (فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل فآتوهن أجورهن) وهي قراءة شاذة تخالف الرسم العثماني المجمع عليه[2] وروى البخاري قال حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن إسماعيل عن قيس قال : قال عبد الله كنّا نغزوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس لنا شيء فقلنا ألا نختص؟ فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب ثم قرأ علينا عبد الله ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات

---

(١) نكاح المتعة : هو الزواج إلى أجل فإذا انقضى وقعت الفرقة ج٩/١١٧ فتح الباري .

(٢) انظر القرطبي ج٥/١٢٠ . وأحكام القرآن لابن العربي ج١/٣٨٩ والمعلم للمازري ج٢/٨٦ وابن كثير ج١/٧١٥ . ويؤيد هذه القراءة قوله تعالى: ﴿ ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة إن الله كان عليمًا حكيمًا ﴾ - انظر تفسير ابن كثير ج١/٧١٥ / ٧١٦ .

ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين ..﴾(١) (*) . غير أن الإمام البخاري صرح بأن نكاح المتعة منسوخ - وإن لم يرو لنا الناسخ - فقال " باب نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المتعة أخيراً " .

وقال: " قال أبو عبد الله وبينه علي رضي الله عنه أنه منسوخ "(٢) والبخاري يشير بذلك إلى الأحاديث الناسخة التي عند الإمام مسلم وغيره ، ولم يروها البخاري لكونها ليست على شرطه ..

قال البخاري : " حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا ابن عيينة أنه سمع الزهري يقول أخبرني الحسن بن محمد بن علي وأخوه عبد الله عن أبيهما قال لابن عباس " إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر حدثنا محمد بن بشّار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن أبي جمرة قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يسأل عن متعة النساء فرخص فقال له مولى له إنما ذلك في الحال الشديد ، وفي النساء قلة أو نحوه فقال ابن عباس: نعم ..)(٣) حدثنا علي حدثنا سفيان قال عمرو عن الحسن بن محمد عن جابر بن عبد الله وسلمة بن الأكوع قالا : " كنا في جيش فأتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنه قد أذن لكم أن تستمتعوا فاستمتعوا ..)(٤) .

---

(١) كتاب التفسير ج٨/ ٢٧٦ وكتاب النكاح ج٩/١١٧ فتح الباري ورواه مسلم في النكاح ج٩/١٨٢ ، وانظر عمدة القاري ج٢/١١١ وجرير هو ابن عبد الحميد ، وإسماعيل : هو ابن أبي خالد ، وقيس هوابن أبي حازم.

(*) قال القرطبي : لعله لم يكن حينئذٍ بلغه الناسخ ثم بلغه فرجع عنه .. قال الحافظ ويؤيده ما ذكره الإسماعيلي أنه وقع في رواية أبي معاوية عن إسماعيل بن أبي خالد ففعله ثم ترك ذلك وفي رواية ابن عيينة عن إسماعيل (ثم جاء تحريمها بعد ..) وفي رواية معمر عن إسماعيل (ثم نسخ) . انظر : شرح الزرقاني على الموطأ ج٣/١٥٥ ، قال النووي وفيه إشارة إلىأنه كان يعتقد إباحتها كقول ابن عباس ولم يبلغه نسخها) ج٩/١٨٢.

(٢) كتاب النكاح ج٩/١١٧ وص ١٦٦ ، وسيأتي التفاصيل .

(٣) كتاب النكاح ج٩/ ١٦٦ / ١١٧ - وغندر هو : محمد بن جعفر ، وشعبة هو ابن الحجاج وأبو جمرة : نصر بن عمران الضبي البصري وروى مسلم هذه الأحاديث ج٩/١٨٢ مع النووي ، وانظر عمدة القاري ٢٠ /١١١ وفي بعض الروايات أن علياً شدد النكير على ابن عباس وقاله " إنك رجل تائه " شرح الزرقاني على الموطأ ج٣/١٥٢ .

(٤) المراجع السابقة .

وقال ابن أبي ذئب حدثني إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم " أيما رجل وامرأة توافقا فعشرة ما بينهما ثلاث ليال فإن أحبّا أن يزيدا أو يتتاركا تتاركا فما أدري أشيء كان لنا خاصة أم للناس عامة " قال أبو عبد الله وقد بينه علي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه منسوخ"(١).

وواضح من هذا أن البخاري يرى كما يرى الجمهور أن المتعة منسوخة ولكن البخاري لما شعر بأن حديث علي رضي الله عنه لا يمكن أن يكون هو الناسخ(٢) أشار بقوله " باب نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المتعة أخيراً (٣) إلى الأحاديث التي رواها مسلم رحمه الله وفيها التصريح بالنسخ بعد الترخيص فيها عام الفتح وأوطاس ، وأن الرسول نهى عنها إلى يوم القيامة..)

---

(١) كتاب النكاح ج٩/١٦٧ وابن أبي ذئب : هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة . قال العيني هذا التعليق وصله الإسماعيلي عن ابن ناجية حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى وبندار وحميد بن زنجويه قالوا حدثنا أبو عاصم الضحاك عن ابن أبي ذئب عمدة القاري ج٢٠/١١٢ ووصله الطبري ج٨/١٧٥ قال الحافظ والعيني وقع في حديث أبي ذر رضي الله عنه التصريح بالاختصاص أخرجه البيهقي عنه " فتح الباري ج٩/١٧٣ وعمدة القاري ج٢/١١٣ . قلت : قول أبي ذر موجود في صحيح مسلم بسنده إليه قال أبو ذر رضي الله عنه :" لا تصلح المتعتان إلا لنا خاصة يعني متعة النساء ومتعة الحج " صحيح مسلم مع النووي ج٨/٢٠٥وهي غريبة منهما . روى عبد الرزاق عن علي رضي الله عنه " نسخ رمضان كل صوم ونسخ المتعة الطلاق والعدة والميراث " مصنف عبد الرزاق ج٧/ ٥٠١ ، والأم للشافعي ج٧/١٧٤ والاستذكار ج١٦/ ٢٩٧ .

(٢) لأن لفظ مسلم " نهى عن المتعة يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الأهلية " فقول من قال إن زمن خيبر متعلق بتحريم الحمر الأهلية فقط قول تأباه الرواية المذكورة وهي رواية الموطأ ج٣/١٥٣ مع شرح الزرقاني والبخاري ج٧/٤٨١حيث عطف الحمر الأهلية على النهي عن المتعة والزمن الذي وقع فيه النهي .. وما قالوه يمكن أن يقال في رواية البخاري التي تأخر فنها الظرف (عن المتعة وعن الحمر الأهلية زمن خيبر) . أما لفظ الحديث في البخاري في النكاح والموطأ وفي مسلم فيبعد ذلك القول - وقد علم الإذن فيها يوم الفتح - والخلاصة أن تعلق الظرف بتحريم المتعة رواه مالك عن ابن شهاب في روايتين في صحيح البخاري ومسلم والموطأ فلابد ذلك برأي سفيان وغيره .

(٣) قال الحافظ (وقوله أخيراً يفهم منه أنها كانت مباحة وأن النهي عنها وقع في آخر الأمر وليس في أحاديث الباب التي أوردها التصريح بذلك لكن قال في آخر الباب . إن عليا بين إنه منسوخ) .

حيث روى بسنده إلى سبرة الجهني(*) رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة وقال : ألا إنها حرام من يومكم هذا إلى يوم القيامة . ."(١). وهو بذلك يكون قد اتبع منهجه المعروف والذي نوهنا عنه غير مرة وهوأنه يشير إلى الأحاديث التي ليست على شرطه بالعناوين والتراجم ويستوي في ذلك الحديث والتفسير . .

خلاصة اختلاف الصحابة في نكاح المتعة

اختلف الصحابة رضي الله عنهم في نكاح المتعة فنهى عنها عمر وعثمان وعلي وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهم وروى خصوصيتها بالصحابة أبو ذر رضي الله عنه وجوزها ابن مسعود وابن عباس وجابر بن عبد الله وسلمة بن الأكوع وأبو سعيد الخدري رضي الله عنهم وهذا مروي عنهم بأسانيد في صحيح مسلم رحمه الله .

روى الإمام مسلم بسنده إلى أبي نضرة قال كان ابن عباس يأمر بالمتعة وكان ابن الزبير ينهى عنها قال : فذكرت ذلك لجابر بن عبد الله فقال على يدي دار الحديث تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قام عمر قال إن الله كان يحل لرسوله ما شاء وإن القرآن قد نزل منازله فأتموا الحج والعمرة لله كما أمركم الله وأبتوا نكاح هذه النساء فلن أوتي برجل نكح امرأة إلى أجل إلا رجمته بالحجارة . ." .

وفي لفظ : ففعلناهما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نهانا عنهما عمر رضي الله عنه فلم نعد لهما ، وفي لفظ : كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر حتى نهانا عمر في

(*) سيرة بن معبد أو ابن عوسجة أو ابن ثرية بفتح المثلثة وكسر الراء وتشديد التحتانية الجهني والد الربيع له صحبة وأول مشاهده الخندق وكان ينزل ذا المروة ومات بها في خلافة معاوية (خت م٤) التقريب ص ٢٢٩ رقم ٢٢٠٩ ، والإصابة ج٢/١٤ .

(١) مسلم مع شرح النووي ج٩ / ١٨٦ / ١٨٧ ، وذكر ابن عبدالبر إباحتها عن ابن عباس وأكثر أصحابه منهم عطاء وابن جبير وطاووس ، وذكر تحليلها عن أبي سعيد الخدري .) التمهيد ج١٠ / ١١١ .

شأن عمرو بن حريث(١) وثبت في البخاري ومسلم من حديث علي رضي الله عنه النهي عنها يوم خيبر)(٢) . وثبت في مسلم من حديث سلمة بن الأكوع وسيرة الجهني الاذن فيها عام الفتح وأوطاس ، أولاً ثم النهي عنها أخيراً (٢) قلت: وهذا النهي هو الذي اعتمده عمر وحكم به وهو الذي انعقد عليه إجماع علماء أهل السنة والجماعة في جميع الأعصار والأمصار(٣) .

قال الحازمي :" وهذا الحكم كان مباحاً مشروعاً في صدر الإسلام وإنما أباحه صلى الله عليه وسلم للسبب الذي ذكره ابن مسعود وإنما كان يكون في أسفارهم ولم يبلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم أباحه لهم وهم في بيوتهم ولهذا نهاهم عنه غير مرة ثم أباحه لهم في أوقات مختلفة حتى حرمهُ عليهم في آخر أيامه صلى الله عليه وسلم وذلك في حجة الوداع وكان تحريم تأبيد لا تأقيت فلم يبق في ذلك خلاف بين فقهاء الأمصار وأئمة الأئمة إلا شيئاً ذهب إليه بعض الشيعة)(٤) .

قال الخطابي : بسنده إلى سعيد بن جبير " قلت لابن عباس هل تدري ما صنعت وبما افتيت ؟ قد سارت بفتياك الركبان وقالت فيه الشعراء قال وما قالت قلت قالوا :

---

(١) صحيح الإمام مسلم مع النووي ج٨/١٦٨ /٢٣٣ وج٩/١٨٤ وعمرو بن حريث صحابي قدم الكوفة فاستمتع بجارية فحملت فسأله عمر فاعترف – قال ابن حبان ولد أيام بدر ورأى النبي صلى الله عليه وسلم وسمع منه ومسح برأسه ودعا له بالبركة .. سكن الكوفة وولي أمارتها – الإصابة ج٢/٥٣١ والاستيعاب مع الإصابة ج٢/٥١٥ ، وفتح الباري ج٩/١٧٢ وقول جابر ففعلناهما : يعني عمرة الحج وعمرة النكاح – وأبو نضرة : هوالمنذر بن مالك ثقة التقريب ٥٤٦ .

(٢) البخاري في النكاح ج٩/١٦٦ ، ومسلم مع النووي ج٩/١٨٩ .

(٣) مسلم مع النووي ج٩/١٨٩ .

(٤) فتح الباري ج٩/١٧٣ بداية المجتهد ج٢/٥٨ والاعتبار ص ٤٢٦ للحازمي وشرح النووي لمسلم ج/١٧٩ .

(٥) الاعتبار للحازمي ص ٤٣٠ .

« قد (قلت للشيخ لما طال محبسه ... يا صاح هل لك في فتيا ابن عباس

هل لك في رخصة الأطراف آنسة ... تكون مثواك حتى مرجع الناس»

قال ابن عباس : ﴿ إنا لله وإنا إليه راجعون ﴾(١) وا لله ما بهذا أفتيت ولا هذا أردت ولا أحللت إلا مثل ما أحلَّ من الميتة ولحم الخنزير وما تحل إلا للمضطر.. قال : وهذا بين لك أنه إنما سلك فيه مذهب القياس وشبهه بالمضطر إلى الطعام وهو قياس غير صحيح لأن الضرورة في هذا الباب لا تتحقق كهي في باب الطعام الذي به قوام الأنفس وبعدمه يكون التلف وإنما هذا من باب غلبة الشهوة ومصابرتها ممكنة وقد تحسم مادتها بالصوم والعلاج فليس أحدهما في حكم الضرورة كالآخر)(٢)

والخلاصة : أن البخاري أشار إلى أصل جواز المتعة كتابًا وسنة ثم عقب على ذلك بأن المتعة منسوخة وذلك بإشارته إلى أحاديث مسلم التي هي عمدة النسخ وحديث علي - رضي ا لله عنه - الذي رواه مع علمه بأنه معلول(*) ، ولكن العمدة على الأحاديث الأخرى التي اعتمد عليها الصحابة والتابعون ووقع عليها الإجماع في جميع الأقطار والأمصار وا لله أعلم .قال أبو عمر: (اتفق أئمة علماء الأمصار من أهل الرأي والآثار .. على تحريم المتعة لصحة نهى رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم عندهم عنها .)(٣) .

ب - ما نزل في أصحاب بئر معونة رضي ا لله عنهم :

قال البخاري رحمه ا لله : باب فضل قول ا لله تعالى ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل ا لله أمواتاً بل أحياءٌ عند ربهم يرزقون * فرحين بما آتاهم ا لله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم ألا خوفٌ عليهم ولاهم يحزنون * يستبشرون بنعمة من ا لله وفضل وأن ا لله لا يضيع أجر المؤمنين .. ﴾(٤) .

---

(١) سورة البقرة الآية : ١٥٦ . (٢) معالم السنن للخطابي ج٣/١٩ .

(٤) سورة آل عمران / الآية ١٦٩ - ١٧١ . (٣) الاستذكار ج٢٦ / ٣٠٠ .

(*) علته من جهة متنه وهي كونه دلّ على أن التحريم وقع يوم خيبر فلا يصلح دليلاً على النسخ لثبوت الاذن في المتعة عام الفتح وا لله أعلم.

حدثنا اسماعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنهم قال : دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثين غداة على رعل وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله ، قال أنس : أنزل في الذين قتلوا ببئر معونة قرآن قرأناه ثم نسخ بعد : " بلغوا قومنا أن قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه .. " .

وفي لفظ : قال أنس فقرأنا فيهم قرآناً ثم إن ذلك رفع : " بلغوا عنا قومنا أنا لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا " .

وفي رواية : فأنزل الله علينا ثم كان من المنسوخ " إنا قد لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا .

وفي رواية : فأنزل الله علينا ثم كان من المنسوخ (إنا قد لقينا ربنا فرضي عنه وأرضانا " وفي رواية : فأخبر جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم أنهم قد لقوا ربهم فرضي عنهم وأرضاهم ، فكنا نقرأ " أن بلغوا قومنا أن لقينا ربنا فرضي عنهم وأرضاهم ، فكنانقرأ " أن بلغواقومنا أن لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا ثم نسخ بعد(١) .

ولا شك أن هذا قد نسخ والبخاري هنا لم يوضح لنا الناسخ ولعله اكتفى بكون الصحابة اتفقوا على أنه منسوخ لأنهم لم يكتبوه في المصحف الإمام المجمع عليه - والله أعلم .

جـ : نسخ قتال الواحد للعشرة . قال البخاري :

أ - " باب ﴿ يا أيها النبي حرّض المؤمنين على القتال إن يكن منكم عشـــرون(٢)

---

(١) كتاب الجهاد ج٦/١٩/٣١ /١٨٠ وكتاب المغازي ج٧/٣٨ / ٣٨٦ - فتح الباري .

(٢) الأنفال /آية ٦٥/٦٦

صابرون يغلبوا ما ئتين وإن يكن منكم مائة يغلبوا ألفاً من الذين كفروا بأنهم قوم لا يفقهون ﴾(٢) .

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو عن ابن عباس رضي الله عنهما " لما نزلت ﴿ إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين ﴾ فكتب عليهم ألا يفرّوا حد من عشرة فقال سفيان : غير مرة أن لايفر عشرون من مائتين ، ثم نزلت ﴿ الآن خفف الله عنكم ﴾ الآية فكتب أن لايفر مائة من مائتين ، وزاد سفيان مرة : نزلت حرض المؤمنين على القتال ٠٠) قال سفيان وقال ابن شبرمة : وأرى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مثل هذا ٠٠(١)

وقال " باب ﴿ الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً ﴾ الآية إلى قوله ﴿ والله مع الصابرين ﴾ حدثنا يحيى بن عبد الله السلمي أخبرنا عبد الله بن المبارك أخبرنا جرير بن حازم قال : أخبرني الزبير بن الخيرين عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما نزلت ﴿ إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين ﴾ شق ذلك على المسلمين حين فرض عليهم أن لايفر واحد من عشرة فجاء التخفيف فقال ﴿ الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين ﴾ قال فلما خفف الله عنهم من العدد نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم " .

---

(١) كتاب التفسير ج٨/٣١٢ وسفيان هو ابن عيينة وعمر هو ابن دينار ، وهو في تفسير ابن عيينة الذي حققه أحمد صالح محايري ص ٢٥٥ وهو في صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٢٥٦ : وابن شبرمة : هو عبد الله قاضي الكوفة ،والأثر موصول قال الحافظ ووهم من قال إنه معلق فإن رواية ابن أبي عمر عن سفيان عند أبي نعيم في المستخرج (قال : سفيان فذكرته لابن شبرمة فذكر مثله) ج٨/٣١٢ فتح الباري .

ب – باب " وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية وقول الله عز وجل ﴿فانفروا خفافاً وثقالاً وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون لوكان عرضاً قريباً وسفراً قاصداً لاتبعوك ولكن بعدت عليهم الشقة وسيحلفون بالله﴾(١) . وقوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا مالكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثّاقلتم إلى الأرض أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة ﴾(٢) .

– إلى قوله – على كل شيء قدير ..﴾(٣) فذكر عن ابن عباس ﴿انفروا ثبات﴾ سرايا متفرقين .. ويقال واحد الثبات ثبة. ثم قال حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى حدثنا سفيان قال حدثني منصور عن مجاهد عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح " لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا ..﴾(٤) .

اختلف العلماء في هذه الآية هل هي محكمة أو هي منسوخة وبوّب أبو داود بالنسخ ورواه عن ابن عباس رضي الله عنهما وتبويب البخاري هنا يريد به الرد على هذا القول ولذلك عبّر بالوجوب بقوله " باب وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية .." ثم ساق الآية الدالة على وجوب النفير ثم جعل بعدها الآية المهددة بالعذاب لمن ترك النفير في سبيل الله ثم عقّب ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم " .. وإذا استنفرتم فانفروا.." وكأنه يرد على ماروى أبو داود قال أبو داود -

---

(١) سورة التوبة / الآية ٤١ .

(٢) سورة التوبة / الآية ٣٨ .

(٣) سورة التوبة / الآية ٣٨ .

(٤) انظر الطبري ج٤/١٦٨ كتاب الجهاد ج٦/٣٧ فتح الباري وأثر ابن عباس وصله على ابن أبي طلحة ص٢٧٦ الدر المنثور ج٣/٢٩٢ .

حدثنا أحمد بن محمد المروزي حدثني علي بن الحسين عن أبيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ﴿ إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً ﴾ و ﴿ما كان لأهل المدينة ﴾ إلى قوله ﴿ يعلمون ﴾ نسختها الآية التي تليها ﴿ وما كان المؤمنون لينفروا كافة ٠٠﴾(١) .

فالبخاري استدل بدلالة الآيتين على وجوب النفير في سبيل الله وأشار بالترجمة التي وضعها وهي : (باب وجوب النفير ..) إلى ضعف الحديث المروي في النسخ وقد وضح هذا الضعف المنذري حيث قال فيه " في إسناده علي بن الحسين بن واقد وهو ضعيف"(٢) .

وهذا من منهجه في التفسير حيث يبوب لاثبات حكم بمرويات ليست على شرطه ، وبوب أيضاً لنفيها فمنهجه في الإشارة بالعناوين يجمع بين النفي والإثبات، والذي ذهب إليه البخاري من وجوب النفير هو مذهب أبي أيوب الأنصاري والمقداد بن الأسود رضي الله عنهما(٣) .

ويتلخص منهج البخاري في هذا المبحث في النقاط التالية :

١ - أن البخاري من العلماء القائلين بالنسخ وأنه مع الجمهور القائلين بنسخ القرآن للسنة خلافاً للمشهور عن الشافعي - رحمه الله - وقد ادعى أن البخاري شافعي المذهب .

---

(١) سنن أبي داود ج٣/ص١١ والمنذري ج٣/٣٦٧ والآية هي (١٢٢) التوبة .

(٢) قال المنذري وروي من وجه آخر عن ابن عباس وهو أضعف من هذا وقال غيره الآيتان محكمتان لأن قوله عز وجل ﴿ إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً ٠٠﴾ معناه إذا جنح إليكم واستنفركم فهي مما لا ينسخ لأنه خبر ووعيد ، وقوله ﴿ وما كان المؤمنون لينفروا كافة ﴾ محكم لأنه لا بدّ أن يبقى بعض المؤمنين ليلا تخلو ديار الإسلام من المؤمنين فتلحقهم مكيدة ٠٠)ج٣/٣٦٧ .

(٣) قال الحافظ : وقد فهم بعض الصحابة من هذا الأمر العموم فلم يكونوا يتخلفون عن الغزو حتى ماتوا منهم أبو أيوب الأنصاري والمقداد بن الأسود وغيرهما ج٦/٣٨ فتح الباري . انظر : صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٢٧٦ والطبري ج١٤/٥٦٧ والدر المنثور ج٣/٢٩٢ .

٢ - أن البخاري كان دقيقًا في مسائل النسخ حيث اعتمد وجوب محاولة أعمال الأدلة قبل الرضوخ للقول بالنسخ ، وقد أخل بهذه الدقة متابعة لابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿ ومن يقتل مؤمنًا متعمدًا ..﴾ .

٣ - أن البخاري أفاض في الناسخ والمنسوخ من القرآن نفيًا وإثباتًا ، وذلك لأهميته وكثرة الكلام فيه - والله أعلم - .

بسم الله الرحمن الرحيم

المبحث الرابع

استعانة البخاري بالقراءات في التفسير

المطلب الأول : القراءات قبل البخاري وموقفه من القراءة الشاذة

تعريف القراءات :

أ - القراءات جمع قراءة وهي مصدر قرأ . وهي بمعنى الجمع والضم ، قال الراغب الأصفهاني : " القراءة ضم الحروف والكلمات بعضها إلى بعض في الترتيل وليس يقال ذلك لكل جمع ولا يقال قرأت القوم أي جمعتهم ، ويدل لذلك أنه لا يقال للحرف الواحد إذا تفوه به قراءة ، والقرآن في الأصل مصدر نحو كفران ورجحان "(١) .

وقال صاحب القاموس : القرآن التنزيل : قرأ قرءاً وقراءة : تلا ... وقرأ الشيء جمعه وضمه ، وأقرأت الناقة استقر الماء في رحمها (٢) .

وقال أبو عبيدة : القرآن اسم كتاب الله خاصة ولا يسمى به شيء من الكتب غيره وإنما سمى قرآناً لأنه يجمع السور فيضمها وتفسير ذلك من آية من القرآن ﴿ إن علينا جمعه وقرآنه ﴾ أي تأليف بعضه إلى بعض ثم قال : ﴿ فإذا قرأناه فاتبع قرآنه ﴾(٣) .

فإذا ألفنا منه شيئاً فضممناه إليك فخذه واعمل به وضمه إليك ، وقال عمرو بن كلثوم في هذا المعنى :

ذراعي حرة أدماء بكر   هجان اللون لم تقرأ جنينا

---

(١) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني ص ٤٠٢ / ٤٠٣ وانظر مناهل العرفان ج١ / ٣٢٧

(٢) القاموس المحيط للفيروز آبادي ص٦٢ طبعة موسسة الرسالة .(٣) سورة القيامة الآية ١٧ - ١٨

أي لم تضم في رحمها ولداً قط ، ويقال للتي لم تحمل قط ، ما قـــرأت سـلي قط ، وفي آية أخرى ﴿ فإذا قرأت القرآن ﴾(١) مجازه إذا تلوت بعضه في أثـر بعض حتى يجتمع وينضم بعضه إلى بعـض ؛ ومعنـاه يصـير إلى معنـى التـأليف والجمع(٢)٠

وعلم القراءات في الاصطلاح : هو علم يعـرف بـه كيفيـة النطـق بالكلمـات القرآنية وطريق أدائها اتفاقاً واختلافاً مع عزو كل وجه لناقله"(٣)

---

(١) سورة النحل الآية ٩٨ ٠

(٢) مجاز القرآن لأبي عبيدة ج١ / ٢ /٣ ، وانظر مباحث في علوم القرآن ص١٧٠ لمناع القطان ٠
وعمرو بن كلثوم هو : عمرو بن كلثوم بن عتاب من بني تغلب أبو الأسود شاعر جاهلي مات سنة ٤٠ قبـل الهجرة : الاعلام ٥/٢٥٦ ، وروى البيت ذراعي عيطل ادماء بكر ...
قال في القاموس : العيطل : الطويل العنق في حسن جسمه ، أو كل ما طال عنقه ٠ ص ١٣٣٥ طبعة مؤسسة الرسالة ٠
قال : أيضاً الهيجان من الابل البيض والبيضاء ، وهجائن بيض كرام : ص ١٥٩٩ ٠

(٣) البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة ، تأليف الشيخ عبد الفتاح القاضي ط أولى ١٤٠١هـ ٠ دار الكتاب العربي ٠ بيروت ٠ لبنان ، ومناهل العرفان ج١/٣٣٧ ، ومباحث في علوم القرآن ص ١٧٠ لمناع القطان ٠

وقال صاحب اتحاف فضلاء البشر في القراءات العشر : (هو علم يعلم فيه اتفاق الناقلين واختلافهم في الحذف والاثبات والتحريك والتسكين والفصل والوصل وغير ذلك من هيئة النطق والابدال وغيره من حيث السماع) .

قال : وقيل : هو علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها معزواً لناقله ..)(١)

ب - عدد العلماء الذين أرخوا للقراءات كالقاسم بن سلام ت ٢٢٥ ، وابن عبد البر ت٤٦٣ ، وأبي عمر الداني ت ٤٤٤ ، ومكي بن أبي طالب ت ٤٣٧ ،وابن كثير ت ٧٧٤ ، والذهبي ت ٧٤٨ ، والزركشي ت ٧٩٤ ، والسيوطي(٢) ت ٩١١ عدد هؤلاء جملة من الصحابة رضي الله عنهم برزوا في قراءة القرآن منهم سالم مولى أبي حذيفة المتوفى ١٢ هـ ، وأبو بكر الصديق ١٣هـ وعمر بن الخطاب ٢٣هـ وعبد الله بن مسعود ٣٢هـ وحذيفة بن اليمان ٣٥ وطلحة بن عبيد الله ٣٦-، وعلي بن أبي طالب ٤٠هـ وسعد بن أبي وقاص ٥١هـ وعمرو بن العاص ٥٨ ، وأبو هريرة ٥٩هـ ، وأبو موسى الأشعري (٥٠هـ)، ومعاوية بن أبي سفيان ٦٠هـ ، وعبد الله بن عمر ٧٤هـ ، وعبدالله بن عمرو بن العاص ت ٦٥، وعبد الله بن عباس ٦٨هـ ، وعبد الله بن السائب ٧٠هـ وعبدالله بن الزبير(٧٤هـ) ، وحفصة ٤٥هـ ، وعائشة ٥٨ هـ ، وأم سلمة ٦٢ هـ رضي الله عنهم . وكل هؤلاء من المهاجرين .ومن الأنصار : أبي بن كعب ٢٠هـ ، وأبو الدرداء ٣٢هـ،

---

(١) إتحاف فضلاء البشر في القراءات العشر للدمياطي الشهير بالبناء ص٥ تحقيق وتعليق علي بن محمد الضباع . طبعة عبد الحميد أحمد حنفي ، مصر .

(٢) القراءات القرآنية - تعريف وتاريخ . تأليف عبد الهادي الفضلى ص١٧/١٨ ، ومعرفة القراء الكبار للذهبي ج٣٩/١ تحقيق محمد سعيد جاد الحق الطبعة الأولى دار الكتب الحديثة في مصر والبرهان للزركشي ج٢٤١/١،والاتقان للسيوطي ج٧٥/١ ، وانظر مناهل العرفان ج٣٩/١ .

ومعاذ بن جبل ٣٣هـ ، وزيد بن ثابت ٤٥هـ ومجمع بن خارجة توفي في خلافة معاوية ، وأبو زيد قيس بن السكن ، وأنس بن مالك رضي الله عنهم .

ويحدد الذهبي رحمه الله الذين دارت عليهم روايات القراءات من الصحابة بأنهم أبي بن كعب ، وعبد الله بن مسعود ، وعثمان بن عفان ، وعلي بن أبي طالب ، وأبو موسى الأشعري ، وزيد بن ثابت وأبو الدرداء رضي الله عنهم .

يقول الذهبي رحمه الله : فهؤلاء الذين بلغنا أنهم حفظوا القرآن في حياته صلى الله عليه وسلم وأخذ عنهم عرضاً وعليهم دارت أسانيد قراءات الأئمة العشرة(١) .

وقد نسب البخاري القراءة في صحيحه لجماعة من الصحابة وهم عمر بن الخطاب وأبي بن كعب وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وعائشة وأبو هريرة ، وأبو الدرداء رضي الله عنهم . كل واحد من هؤلاء صرح بأنه كان يقرأ كذا ..(٢)

وقد جعل للقراء المشهورين من الصحابة باباً من صحيحه(٣) أورد فيه قول الرسول صلى الله عليه وسلم (خذوا القرآن من أربعة : من عبد الله بن مسعود وسالم ومعاذ وأبي بن كعب) وروى فيه قول أنس بن مالك (مات النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجمع القرآن غير أربعة أبو الدرداء ، ومعاذ بن جبل ، وزيد

---

(١) معرفة القراء للكبار للذهبي ج٣٩/١ ، وانظر :البرهان ج١ / ٢٤١ ، والاتقان ج٧٥/١ .

(٢) سيأتي - إن شاء الله - تفصيل ذلك .

(٣) كتاب فضائل القرآن (باب القراء من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ،ج٤٦/٩ فتح الباري .

ابن ثابت ، وأبو زيد ونحن ورثناه) يعني قيس بن السكن ، وفي رواية " أبـي بن كعب"(١) كما روى البخاري ثناء عمـر رضـي الله عنـه علـى قـراءة أبـي بـن كعب رضي الله عنه(٢) .

وتميز عبد الله بن مسعود وأبو موسى الأشعري وعثمان بن عفان وزيـد ابـن ثابت رضي الله عنهم (٣).

---

(١) هذا الحديث فيه إشكال : وهو أن أنساً حصر الذين جمعوا القرآن في حياة رسول الله صلى الله عليـه وسـلم في أربعة من الأنصار مع أن الروايات الأخرى تبين أن غيرهم من الصحابة كان جمع القرآن في حياته صلى الله عليه وسلم كأبي بكر وعمر وسالم وعبـد الله بـن مسعود وغيرهم ، وقـد أطـال العلمـاء الأجوبـة عـن هـذا كالباقلاني والمازري والحافظ وغيرهم وخلاصة كلامهم أن الحصر غير حقيقي ، وأنه وقع في رواية للحديث المذكور(افتخر الحيان : الأوس والخزرج فقال الأوس :منا أربعـة : مـن اهتزلـه العـرش سـعدبن معـاذ ، ومـن عدت شهادته شهادة رجلين خزيمة بن ثابت ومـن غسـلته الملائكـة : حنظلـة بـن عـامر ، ومـن حمتـه الديـر : عاصـــم ابن ثابت ، فقال الخزرج منا أربعة جمعوا القرآن لم يجمعه غيرهم فذكرهم . ورجـح الحـافظ هـذا وهو من أحسن الأجوبة ، وقيل إن أنساً رضي الله عنه لا يقصد الحصر بدليل كونه ذكر أبياً مرة وذكر غيره مرة أخرى) فتح الباري ج٩/٥٢ . قال المازري : وتمسك بقول أنس رضي الله عنـه جماعـة مـن الملاحـدة ، ولا متمسك لهم فيه فإنا لا نسلم حمله على ظاهره ... سلمناه ، ولكن من أين لهم أن الواقع في نفـس الأمـر كذلك ؟ سلمناه ، لكن لا يلزم من كون كل من الجم الغفـير لم يحفظـه كلـه ألا يكـون حفـظ مجموعـه الجـم الغفير وليس من شرط التواتر أن يحفظ كل فرد جميعه ، بل إذا حفظ الكـل الكـل ولـو علـى التوزيـع كفـى : وقال القرطبي (قتل يوم اليمامة سبعون وقتل في عهده صلى الله عليه وسلم ببئر معونة مثل هذا العدد . قـال: وإنما خص أنس رضي الله عنه الأربعة بالذكر لشدة تعلقه بهم دون غيرهـم ، وأو لكونهـم كانوا في ذهنــه دون غيرهم) .

قلت :هذا الكلام قريب مما في المعلم بفوائد مسلم ج٣/١٥٢ وقد أطال رحمه الله الكلام على هذه المسـألة في كتابه . وقال الماوردي : لا يلزم من قول أنس رضي الله عنه (لم يجمعه غيرهم) أن يكون الواقـع كذلـك في نفس الأمر لأنه لا يمكن الاحاطة بذلك مع كثرة الصحابة وتفرقهم في البلاد ولا يتم له ذلـك إلا إذا كـان قـد لقي كل واحد منهم وأخبره عن نفسه أنه لم يكمل له جمع القرآن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وهـذا في غاية البعد في العادة..) ونقل الحافظ مثل هذا عن المـازري أيضـاً ونقـل الحـافظ : ردود البـاقلاني وطـول في شرح هذا الحديث وكذلك عبد العظيم الزرقاني في مناهل العرفان ج١/٢٤٢ وانظـر فتـح البـاري ج٩/٥٢ ، والاتقان ج١/ ٧٣ والبرهان ج١/٢٤١ ، وأولى هذه الأقوال هو قول الحافظ : إن في رواية الطبري عن قتـادة (افتخر الحيان ..الخ ..) لأن بعض رويات الحديث المفصلة أقرب إلى تفسير الروايـات المجملـة مـن مطلـق الترجيح بالاحتمالات .. والله أعلم .

(٢) تقدم ص ١٢٨ .

(٣) كتاب فضائل القرآن ج٩/٤٦ فتح الباري .

ج - وبعد فترة الصحابة رضي الله عنهم تمحورت القراءات على الأقطار الإسلامية الكبير التي بعث إليها عثمان رضي الله عنه المصاحف(١) .

فكان بالمدينة من القراء بعد الصحابة معاذ بن الحارث المعروف بالقارىء٦٣هـ وسعيد بن المسيب ٩٤هـ وعروة بن الزبير ٩٥هـ وعمر بن عبد العزيز ١٠١هـ وعطاء بن يسار ١٠٣هـ وسالم بن عبد الله بن عمر ١٠٦هـ وسليمان بن يسار ١٠٧هـ ومسلم بن جندب ١١٠هـ وعبد الرحمن ابن هرمز الأعرج ، ومحمد بن شهاب الزهري١٢٤هـ وزيد بن أسلم ١٣٠هـ

وكان بمكة المكرمة عبيدبن عمير ٧٤هـ ومجاهد بن جبير ١٠٣هـ وطاووس بن كيسان ١٠٦هـ وعطاء بن أبي رباح ١١٥هـ وعبدالله بن أبي مليكة ١١٧ وعكرمة مولى ابن عباس .

وأما الكوفة فكان فيها عمرو بن شريح ٦٠هـ وعلقمة بن قيس ٦٢هـ ومسروق بن الأجدع ٦٣ وأبو عبد الرحمن السلمي ٧٤هـ والأسود بن يزيد بن حبيش ٨٢هـ والربيع بن خثيم ٩٠هـ وسعيد بن جبير ٩٥هـ وإبراهيم بن يزيد النخعي ٩٦هـ وعامر الشعبي ١٠٥هـ والحارث بن قيس الجعفي .

---

(١) بعث عثمان بن عفان رضي الله عنه عبدالله بن السائب المخزمي ٧٠هـ إلى مكة المكرمة ، وعامر بن عبد الله ابن قيس ٥٥هـ إلى البصرة ، وأبا عبد الرحمن السلمي إلى الكوفة ، والمغيرة بن أبي شهاب إلى الشام - توفي في حدود نيف وسبعين - كذا وكذا لإقراء الناس القرآن - وعين زيد بن ثابت لأهل المدينة المنورة . القراءات القرآنية ص ٢٢ .

(٢) انظر الاتقان للسيوطي : ج١ / ٧٥ والبرهان للزركشي ج١/٣٢٧ ؛ ومناهل العرفان للزرقاني ج١/٤١٤/ ٤١٥ ، والقراءات القرآنية : تعريف وتاريخ ص : ٢٥/٢٧ .

وأما البصرة فكان فيها عامر بن قيس٥٥هـ وأبو العالية رفيع بن مهران ٩٠هـ ويحيى بن يعمر العدواني ٩٠هـ ونصر بن عاصم الليثي توفي قبل المائة وأبو رجاء العطاري ، والحسن البصري ١١٠هـ ، ومحمد بن سيرين ، وقتادة بن دعامة السدوسي ١١٧هـ ، ومعاذ بن معاذ العنبري ١٩٦هـ وجابر بن زيد الأزدي .

وأما الشام فكان فيه المغيرة بن أبي شهاب المخزومي – صاحب مصحف عثمان وخليد بن سعيد صاحب أبي الدرداء وغيرهما(١) .

د – أهل هذه الفترة في صحيح البخاري :

ـ **أما** أهل المدينة من أهل هذه الفترة فلم ينسب البخاري في صحيحه لهم القراءات إلا مرة واحدة حين روى أن عروة بن الزبير كان يسأل عائشة رضي الله عنها عن القراءة في قوله تعالى ﴿ حتى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كُذبوا .. ﴾ .

ـ **وأما** أهل مكة فروى القراءات عن عبيد بن عمير وعبيد الله بن أبي مليكة، ومجاهد بن جبر .

ـ **وأما** أهل البصرة فقد روى كثيراً من قراءة الحسن البصري رحمه الله ،

ـ **وأما** أهل الكوفة فقد روى عنهم كثيراً من القراءات ، خصوصاً قراءة عبدالله بن مسعود رضي الله عنه ونوه البخاري تنويهاً خاصاً بأبي عبد الرحمن السلمي وأخذت قراءة الأعمش رحمه الله الحظ الأوفر من اهتمام البخاري وذكر عاصماً رحمه الله تعالى مرتين ولم يذكر من السبعة غيره وسيأتي تفصيل ذلك كله في المباحث التالية إن شاء الله تعالى .

ثم بعد هذه المرحلة كثر المؤلفون في القراءات بعد استقرارها ..

---

(١) القراءات القرآنية : تاريخ وتعريف ص٢٦ مرجع سابق .

وبعد استقراء المؤلفين في القراءات قبل زمن الإمام البخاري بخبر خمسة منهم لهم علاقة بالإمام البخاري فمن المرجح أن يكون استفاد من كتبهم في القراءات وهم : هشيم بن بشير ، ونصر بن علي بن نصر الجهضمي ، ويحيى ابن آدم ، وإسحاق بن يوسف الأزرق ١٩٥ وزائدة بن قدامة الذي عرض القراءة على الأعمش[1] ، والأعمش له مكانة عند الإمام البخاري ، وأبو عبيد القاسم بن سلام ٢٢٤هـ الذي كان في بغداد أيام رد البخاري عليها فمن المرجح أن يكون قد استفاد من كتبه القيمة خصوصاً كتابه في القراءات .

فهذه إطلالة تاريخية موجزة تكون لنا معبراً لمعرفة الجذور الأساسية لبناء القراءات عند الإمام البخاري . والله أعلم .

---

(١) القراءات القرآنية ص : ٢٧ / ٣٢ .

المطلب الثاني

اختلاف العلماء في القراءة الشاذة وموقف الإمام البخاري منها

اعلم أن محل الخلاف في الاحتجاج بالقراءات هي القراءات التي صحت إلا أنها لم تبلغ درجة التواتر وهذا الخلاف دائر على قولين :

القول الأول : قبول القراءة الشاذة وبناء الأحكام عليها وجعلها حجة وهو منقول عن الحنفية ، وهو الرأي الراجح عند الحنابلة والشافعية وقول للمالكية .

قال شيخ الإسلام : (وهما رأيان مشهوران عن الإمام أحمد وروايتان عن مالك لأن الصحابة رضي الله عنهم والتابعين كانوا يقرؤون بهذه الأحرف)(١)

وقال ابن قدامة في روضة الناظر " المنقول آحاداً ... حجة عندنا وعند أبي حنيفة لأنه إما قرآن أو خبر وكلاهما يوجب العمل ، ولأن نسبة الصحابي رأيه إلى النبي صلى الله عليه وسلم كذب لا يليق به فالظاهر صدق النسبة"(٢)

وقال ابن السبكي في جمع الجوامع " وأما إجراؤه مجرى الآحاد فهو الصحيح"(٣) .

قال الطوفي " لأن الناقل جازم بالسماع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فصدوره منه إما على جهة تبليغ وحي فيكون قرآناً أو على جهة تفسير فيكون خبراً فلزم من ذلك أن يكون القرآن المنقول آحاداً حجة "(٤)

قال السيوطي : " ونقل القاضيان أبو الطيب ، والحسن والروياني والرافعي العمل بها تنزيلاً لها منزلة خبر الآحاد وصححه ابن السبكي في جمع الجوامع ، واحتج الأصحاب على قطع يمين السارق بقراءة ابن مسعود " فاقطعوا أيمانهما"

---

(١) فتاوى شيخ الإسلام ج١٣/٣٩٣ / ٣٩٤ .

(٢) روضة الناظر لابن قدامة ص٣٥ بتصرف .

(٣) جمع الجوامع مع حاشية البناني ج١/ ٢٣١

(٤) شرح الطوفي لروضة الناظر ج ٢/ ٢٥ ، تحقيق د/ عبدالله التركي . الطبعة الأولى مؤسسة الرسالة . بيروت .

وعليه أبو حنيفة" (١).

ونقل عبد الله بن وهب في جامعه الاحتجاج بالقراءة الشاذة عن مالك رحمه الله)(٢) وسيأتي . ورجح هذا الرأي الشوكاني وابن النجار وغيرهما(٣) .

القول الثاني : أن القراءة الشاذة ليست حجة لأنها إنما نقلت قرآناً ولم تثبت قرآنيتها .

نقل ابن عبد البر الإجماع على أنه لا تجوز القراءة بالشواذ ولا يصلي خلف من يقرأ بها .

وهذه الرواية الثانية في مذهب الشافعي.

قال السيوطي : نقل إمام الحرمين في البرهان عن ظاهر مذهب الشافعي أنه لا يجوز وتبعه أبو نصر القشيري وجزم به ابن الحاجب ؛ لأنه نقله على أنه قرآن ولم يثبت (٤).

ورجح النووي عدم قبولها في شرح صحيح مسلم(٥) ، والآمدي (٦)في الأحكام قال ابن الجزري وأكثر العلماء على عدم الجواز لأن هذه القراءات لم تثبت متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وإن ثبتت فإنها منسوخة بالعرضة الأخيرة أو الإجماع على المصحف العثماني أو أنها لم تنقل إلينا نقلاً يثبت به

---

(١) الإتقان للسيوطي ج١/٨٤

(٢) البرهان في علوم القرآن للزركشي ج١ / ٢٢٢

(٣) إرشاد الفحول للشوكاني ج١/١٤٥ وشرح الكواكب لابن النجار ١٣٨/٢

(٤) البرهان في علوم القرآن للزركشي ج١ / ٢٢٢ ،والإتقان ١ / ٨٤ .

(٥) شرح النووي لصحيح مسلم ج ٥/ ١٣١

(٦) الاحكام ١ / ١٦٠

القرآن أو أنها لم تكن من الحروف السبعة(١) .

قلت : والظاهر من منهج البخاري أنه يميل إلى عدم الاحتجاج بالقراءة الشاذة وذلك بناءً على الأمرين التاليين :

أولهما : أنه لم يستدل بأية آية من القراءات الشاذة في أبواب الأحكام رغم كثرة الأقوال التي جلبها في الجانب الفقهي ، وحرصه الشديد على إيراد الأقوال والأدلة عليها سواء كان ذلك آية أم حديثاً أم قولا للعلماء ، فلو كانت القراءة الشاذة حجة عنده لساق منها جملة وافرة في الأحكام .

وإنما أتى البخاري بكثير من القراءات الشاذة التي ليست فيها أحكام فقهية ، وستأتي الأوجه التي يورد البخاري لها القراءات .

ثانيهما : أنه في كتاب الصيام أورد قوله تعالى ﴿ وعلى الذين يطيقونه فدية﴾ مستدلاً بها على ثبوت التخيير في الصوم أول الأمر ، وأغفل قراءة ابن عباس والحكم المبني عليها في أمر الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة وعندما تعرض للآية في كتاب التفسير ذكر قراءة ابن عباس والحكم المبني عليها ، ثم قال : وقراءة العامة ﴿ يطيقونه ﴾ وهو أكثر إشارة منه إلى عدم اعتبار القراءة الشاذة في الأحكام وسيتضح هذا قريباً . والله أعلم .

---

(١) النشر في القراءات العشر ج١/١٤ .

المطلب الثالث : الأوجه التي سار عليها منهج البخاري في القراءات .

لقد تعددت المقاصد والاتجاهات التفسيرية التي توخاها الإمام البخاري من إيراد القراءات في صحيحه وليس من السهولة اكتشاف هذه المقاصد إلا أنه بعد الاستقراء والتتبع واعتماداً على القواعد العامة لمنهجه وكلام الشارحين أمكننا أن نحدد أربعة أوجه يصب فيها منهج البخاري وهي أوجه تفسيرية في الأغلب :

ـ **الوجه الأول** : ايراده القراءة على وجه الترجيح .

ـ **الوجه الثاني** : إيراده القراءة على وجه التفسير لقراءة أخرى .

ـ **الوجه الثالث** : التنبيه على أوجه اختلاف المعاني باختلاف القراءة .

ـ **الوجه الرابع** : ذكره القراءة لتناسب الألفاظ والمعاني .

وفيما يلي نسوق هذه الأوجه سوقاً من ثنايا كتابه الصحيح حتى يتضح لك منهج البخارى كمال الايضاح ــ والله أعلم .

الوجه الأول : إيراده القراءة على وجه الترجيح

١ ـ قوله تعالى : ﴿ وعلى الذين يطيقونه فدية ﴾ .

قال البخارى : حدثنا إسحاق أخبرنا روح حدثنا زكريا بن إسحاق حدثنا عمرو بن دينار عن عطاء سمع ابن العباس ـ رضي الله عنهما ـ يقرأ ﴿ وعلى الذين يطوقونه فدية طعام مسكين ..﴾.

قال : ابن عباس : (ليست بمنسوخه : هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لايسطتيعان أن يصوما فليطعمان مكان كل يوم مسكيناً ..)

قال : البخارى وقراءة العامة (يطيقونه وهو أكثر ..) (١) .

وقرأ بقراءة ابن عباس – هذه – ابن مسعود وعائشة وابن المسيب وابن جبير ومجاهد وعكرمة وعطاء ...) (٢) .

قال الحافظ : وهي بفتح الطاء وتشديد الواو مبنياً للمفعول مخفف الطاء من طوق بضم أوله بوزن قطع ..(٣) .

وواضح من عبارة البخاري أنه يرجح قراءة الجمهور على قراءة ابن عباس – رضي الله عنهما – ويظهر ذلك جلياً واضحاً من الأمور التالية :

أولاً : إغفاله لهذه القراءة والحكم المبني عليها في كتاب الصيام حيث إنه هو المكان الأنسب لذكر هذا الحكم مع أنه في ذلك الكتاب فصل الأقوال تفصيلاً وفرع الفروع تفريعاً وأتي بأنواع الأدلة وأقوال الأئمة دون

---

(١) كتاب التفسير ج٨ ١٧٩ /-١٨٠ فتح الباري وعمدة القاري ج١٨ /١٠٤ /١٠٥ ، واسحاق هو ابن راهويه وروح هو ابن عبادة ، وعطاء هو ابن أبي رباح .

(٢) المحتسب لابن جني : قال : أما عين الطاقة فواو لقولهم لا طاقة لي به ولا طوق لي به وعليه من قرأ (يطوقونه) فهو يفعلونه منه فهو كقوله يجشمونه ويكلفونه ويجعل لهم كالطوق في أعناقهم ج١ /١١٨ .

(٣) فتح الباري ج١ / ١٨٠ .

الإشارة إلى هذا القول المبني على هذه القراءة الشاذة ، وهذا يدعم ما تقدم من أن مذهبه هو عدم الاحتجاج بالقراءة الشاذة في الأحكام ٠

ثانياً : أن البخاري أورد قراءة ابن عباس هذه في كتاب التفسير وعقب عليها بقوله : (وقراءة العامة يطيقونه وهو أكثر ٠٠) ٠

وهو يشير بذلك إلى رد قراءة ابن عباس - رضي الله عنهما - ٠

ثالثاً : أن البخاري يرى أن الآية منسوخة وتقدم تقرير ذلك في مبحث الناسخ والمنسوخ ٠

وبهذا نكون قد أتينا بما يكفي لعدم اعتبار قول العلامة العيني : " إن اختيار الإمام البخاري هو أن الشيخ الفاني صاحب الجدة يجب عليه الإطعام " ، ونصه "وأما الشيخ الفاني الهرم الذي لا يستطيع الصوم فله أن يفطر ولا قضاء عليه ، ولكن هل يجب عليه إذا أفطر أن يطعم عن كل يوم مسكيناً إذا كان ذا جدة ؟ فيه قولان للعلماء : أحدهما لا يجب كالصبي وهو أحد قولي الشافعي ، والثاني وهو الصحيح وعليه أكثر العلماء : أنه يجب عليه فدية ، عن كل يوم كما فسره ابن عباس على قراءة " يطوقونه " أي يجشمونه كما قال ابن مسعود وغيره وهو اختيار البخاري حيث قال: (وأما الشيخ الكبير ٠٠٠)(١)

وذلك أن تحليل عبارة البخاري لا تعطى ذلك الحكم الذي اختاره العيني إذ قد علم من منهجه أنه يشير إلى الأقوال ، وإن لم تكن راجحة عنده حيث إن قوله " وأما الشيخ الكبير إذا لم يطق الصيام فقد أطعم أنس بعدما كبر عاماً أو عامين

---

(١) عمدة القاري ج١٨ /٤ /١٠٤/ ١٠٥ - والآية هي ١٨٣ من سورة البقرة ٠

(٢) قال الحافظ : (وروى عبد بن حميد من طريق النضر بن أنس عن أنس) وقوله " كبر " بفتح الكاف وكسر الباء أسن ٠ قال الطبري : وأولى الأقوال بتأويل الآية قول من قال (وعلى يطيقونه) منسوخ بقول الله تعالى ذكره (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) ج٢ / ١٤٥ تفسير الطبري ٠

كل يوم مسكيناً خبزاً ولحماً وأفطر ٠٠٠)(*) لا يعطي حكماً منه بوجوب الاطعام لأنه عقب عليه بقوله : " وقراءة العامة يطيقونه " وهو أكثر وقرر مع ذلك أن الآية منسوخة فكيف تبنى عليها الأحكام مع هذا ٠٠ والله أعلم ٠

٢ ـ قوله تعالى : ﴿ وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ﴾ ٠

قال البخاري باب ﴿ وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها)(١) ٠

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان أخبرنا منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال : كنا نقول للحي إذا كثروا في الجاهلية أَمِرَ بنو فلان ٠

حدثنا الحميدي حدثنا سفيان وقال : أَمَر ٠٠(٢) ٠

قال الحافظ : الأولى بكسر الميم والثانية بفتحها وكلاهما لغة ، وقرأ الجمهور بفتح الميم وهذه القراءة مثل قول أبي سفيان في حديث هرقل (لقد أَمِرَ أمر ابن أبي كبشة) أي عظم (٣) ٠

قال عبد الرّزاق عن معمر عن قتادة في قوله تعالى : ﴿ وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ـ ٠﴾ قال : أكثرنا(٤) ٠

قال أبو عبيدة : (أمرنا مترفيها) أي كثرنا مترفيها وهي من قولهم أَمِرَ بنو فلان أي كثروا (٥) ٠

(*) كتاب التفسير ج٨/ ١٧٩ فتح الباري

(١) سورة الاسراء الآية / ١٦

(٢) كتاب التفسير ج٨ /٣٩٤ فتح الباري ، وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة ، ومنصور : هو ابن المعتمر ، وأبو وائل : هو شقيق بن سلمة ، وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه ـ والحميدي هو : عبد الله بن الزبير ـ عمدة القاري ج١٨ /٢٦ ، وهي إشارة إلى أن سفيان روى القراءتين معاً وقدم البخاري الكسر على الفتح ـ ٠

(٣) كتاب بدء الوحي ج١ /٣٣ فتح الباري قال في المجموع المغيث (أمر أمر ابن أبي كبشة) أي عظم وارتفع وأمِر القوم كثروا) ج١ /٨٧ ٠

(٤) تفسير عبد الرزاق ج٢/٣٧٥ ٠

(٥) مجاز القرآن ج٢ /٣٧٢ ٠

قال ابن جني : وقرأ (أمِرنا بكسر الميم بوزن عمرنا ، الحسن ويحي بن يعمر) . . . يقال أَمِر القوم إذ كثروا وأمَرهم الله أي أكثرهم) قال زهير :

والأثم من شر ما يصال به   والبر كالغيث نبته أَمِر(١) .

قال النحاس قال معمر عن قتادة قال : " أمرنا " كثرنا وأنكر الكسائي أن يكون أمرنا بمعنى أكثرنا ، قال النحاس : وهذا القول ينكره أهل اللغة - يعني قول الكسائي (٢) .

قال : (ويقوي ذلك الحديث المرفوع " خير المال سكة مأبورة ومهرة مأمورة" وحكى أبو زيد وأبو عبيدة أنه يقال أمرنا بمعنى أكثرنا) (٣) .

وقال الفراء (وقرأ الحسن " آمرنا " وروى عنه " أمِرنا " ولا ندري أحفظت عنه لأننا لا نعرف معناها ها هنا)(٤) .

وملخص الكلام أن الإمام البخاري اختار قراءة الحسن وغيره لأنها مفسرة من قبل عبد الله بن مسعود وذلك لمكانته الشرعية واللغوية وروى عنه ذلك بالسند الصحيح المتصل إليه ، وهذا الاختيار يوافق رواية عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ، وهو مدعم بأقوال أئمة اللغة والتفسير .

---

(١) فالكسر والفتح سواء . المحتسب لابن جني ج٢ /١٦/١٧ وبقية كلامه - والأمر في أ - م - ر - هي محاذة للفظ ع - م - ر - ومساوقة لمعناها لأن الكثرة أقرب شيء للعمارة ومال أكثر هذا المذهب في هذه اللغة ومن تنبه عليه حظي بأطرف الطريف وأظرف الظريف . قلت : ومن الطريف عدم علم الفراء - وهو إمام في اللغة - بهذا . . .

(٢) معاني القرآن للنحاس : ج٤ /١٣٥ .

(٣) الحديث في مسند الإمام أحمد ج٣ /٤٦٨ وسكة مأبورة : أي الطريق في النخل ، ومأبورة : أي ملقحة ، ومهرة مأمورة : أي كثيرة النسل - المحتسب لابن جني ج٢ / ١٦ ، والطبري ج٨ / ٥١ .

(٤) معاني القرآن للفراء ج٢ / ١١٩ .

واعتبر البخاري أن القراءة الأخرى محمولة على قراءة الحسن كما وجهها ابن جني وغيره .

وذهب جمهور المفسرين إلى أن الآية من الأمر الذي هو ضد النهي ، وهو مروي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - وهو من قولهم أمرته فعصاني : أي أمرناهم بالطاعة فعصوا ... أو ففسقوا .. فحق عليهم القول بالعصيان : أي وجب .. " فدمرناهم تدميرا "(١) .

قال النحاس : المعنى " أمرناهم بالطاعة ، والفاسق إذا أمر بالطاعة عصى "(٢)

٣ - قوله تعالى ﴿ واذكر عبادنا إبراهيم وإسحاق ويعقوب أولي الأيدي والأبصار ﴾ (٣) .

قال البخاري : قال ابن عباس : (الأيد : القوة في العبادة ، والأبصار : البصر في أمر الله ..) قال الحافظ : (وصله الطبري عن علي بن أبي طلحة)(٤) .

وفي صحيفة علي بن أبي طلحة (.... أولي القوة والعبادة و " الأبصار " الفقه في الدين)(٥) .

قال الفراء : - (وهي قراءة عبد الله - يعني ابن مسعود - رضي الله عنه (أولي الأيد) بغير ياء)(٦) . وقال ابن جني : (وقراءة الحسن والثقفي والأعمش - بخلاف عنهم (أولي الأيد) بغير ياء)(٧) .

---

(١) انظر الطبري ج٨/ ٥١ /٥٢ - والقرطبي ج١٠ /٢٣٤ ، والشوكاني ج٣/٢١٤ .

(٢) معاني القرآن للنحاس ج٤/١٣٥ ، وما بعدها ورجح الطبري قراءة الجمهور .

(٣) سورة ص الآية ٤٥ .

(٤) كتاب التفسير ج٨ /٥٤٤ فتح الباري . وهو في الطبري ج١٠ / ٥٩٢ .

(٥) صحيفة علي ص٤٢٨ .

(٦) معاني القرآن للفراء ج٢ /٤٠٧ .

(٧) المحتسب لابن جني ج٢ /٢٣٣ . والثقفي : (هو زائدة بن قدامة أبو الصلت الثقفي عرض القراءة على الأعمش وعرض عليه الكسائي وكان ثقة مأموناً .) التذكرة في القراءات لابن غلبون تحقيق د/ عبد الفتاح بحيري . ج١/٧٥ الطبعة الأولى .

وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة (أولي القوة في العبادة)(١) ٠

وقال الحافظ : (الأبصار وردت في السورة عقب الأيدي لا عقب الأيد لكن في قراءة ابن مسعود - رضي الله عنه — أولي الأيد والأبصار) بغير ياء ، فلعل البخاري فسره على هذه القراءة) ٠

قال الطبري : وقد ذكر عن عبد الله أنه كان يقرأه (أولي الأيد) بغير ياء وقد يحتمل أن يكون ذلك من التأييد وأن يكون من الأيدي ولكنه أسقط منه الياء كما قيل (يوم يناد المناد) بحذف الياء)(٢) ٠

قال النحاس : (وفي قراءة عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - (أولي الأيد) بلا ياء وهذا بين من قولهم أيده إذا قواه)(٣) ٠

وقال ابن جني : (يحتمل أن ذلك (الأيد) على أمرين أحدهما أنه أراد (بالأيد) (الأيدي) على قراءة العامة إلا أنه حذف الياء تخفيفاً كما قال (يوم يدع الداع) وغير ذلك مما حذفت فيه الياء تخفيفاً ، والآخر أن يكون أراد القوة في طاعة الله والعمل بما يرضيه ، وعلى هذا فالأيدي هنا إنما هو جمع اليد التي هي القوة لا التي هي الجارحة ولا النعمة (٤)(وقال البخاري : ﴿ ولا يؤوده ﴾ لا يثقله، آدنى أثقلني والآد والأيد القوة)(٥) .

---

(١) تفسير عبد الرزاق ج٢ /١٦٨ ٠

(٢) تفسير الطبري ج١٠/٥٩٢ - ط دار الكتب بيروت ٠

(٣) معاني القرآن للنحاس ج٦/١٢٢ ٠

(٤) المحتسب ج٢ /٢٣٣ ٠

(٥) كتاب التفسير ج٨ / ١٩٩ - والآية هي (٢٥٥) من سورة البقرة . قال أبو عبيدة : ﴿ ولا يؤوده ﴾ ولا يثقله تقول لقد آدنى هذا الأمر وما آدك فهو لي آئد ... تقول ما أثقلك فهو لي مثقل) ج١ / ٧٨ / ٧٩ — مجاز القرآن .

٤ – قوله تعالى : ﴿ إن ناشئة الليل هي أشد وطئاً ... ﴾

قال البخاري : (باب قيام النبي صلى الله عليه وسلم وما نسخ من ذلك وقوله تعالى ﴿ يا أيها المزمل قم الليل إلا قليلا .... إن ناشئة الليل هي أشد وطاءً .. ﴾ (١).

قال أبو عبد الله ـ عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ (نشأ قام بالحبشية ، وطاء . قال : مواطأة ، القرآن أشد موافقة لسمعه وبصره وقلبه ، (ليوطئوا : ليوافقوا)(٢) .

قال الحافظ : في قوله (ليواطئوا) ليوافقوا .. هذه الكلمة من تفسير براءة وإنما أوردها تأييداً للتفسير الأول) أي الموطاة والموافقة .

قال ابن الجرزي : (قرأ أبو عمرو وابن عامر بكسر الواو وفتح الطاء وألف ممدودة بعدها ، وقرأ الباقون بفتح الواو وإسكان الطاء من غير مد) (٣).

قال أبو زرعة : (وهو مصدر فاعلت مفاعلة وفعالاً تقول واطأت فلاناً على كذا مواطأة ووطاءً أراد ـ والله أعلم ـ أن القراءة في الليل يواطئ فيها قلب المصلي لسانه وسمعه على التفهم والأداء والاستماع أكثر مما يتواطأ عليه بالنهار لأن الليل تنقطع فيه الأشغال وتهدأ فيه الأصوات والحركات) ﴿ وأشد وطأ ﴾ بفتح الواو أي أثقل على المصلي من ساعات النهار وهو من قولهم " أشتدت على القوم وطأة السلطان " أي ثقل عليهم ما يلزمهم ويأخذه منهم ، وفي الحديث (اللهم أشدد وطأتك على مضر)(٤) .

---

(١) سورة المزمل الآية / ٦

(٢) كتاب التهجد ج٣ /٢٢ / ٢١ قال الحافظ في أثر البخاري وصلّه عبد بن حميد من طريق مجاهد ، قال الطبري ج١٢ / ٢٨٣ ، مصدر من قول القائل واطأ اللسان القلب مواطأة ووطاء .

(٣) النشر على القراءات العشر ج٢ / ٣٩٣ ، وانظر القرطبي ج١٩ /٤٠ .

(٤) الحجة ص ٧٣٠ . والحديث أخرجه البخاري في كتاب الأذان باب يهوى بالتكبير من حديث أبي هريرة ج٢ /٢٩٠ فتح الباري .

قال الفراء : (وقد أجمعوا على نصب الواو من (وطئاً)[١] .

والدليل على أن البخاري اختار قراءة (وطاءً) هو روايته لتفسيرها عن ابن عباس واستدلاله على المعنى المختار عنده بقوله (ليواطئوا) أي ليوافقوا .. هذا علاوة على أنها كتبت في نص الصحيح " وطاء " والظاهر أن ذلك تمشياً مع رواية الكتاب ، وكون المعنى الذي دلت عليه " وطاءً " أقرب من قراءة " وطأ " والله أعلم .

٥ - قوله تعالى : ﴿ أفرأيتم اللات والعزى ﴾ .

قال البخاري : (باب ﴿ أفرأيتم اللات والعزى ﴾ .

حدثنا مسلم بن ابراهيم ، حدثنا أبو الأشهب ، حدثنا أبو الجوزاء عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في قوله تعالى : ﴿ اللات والعزى ﴾ كان اللات رجلاً يلت سويق الحَاجّ)[٢] .

قال الحافظ : (قال الاسماعيلي ، هذا التفسير على قراءة من قرأ " اللات " بالتشديد) .

قال الطبري : (وقرأ ابن عباس - رضي الله عنهما - ومجاهد وأبو صالح

---

(١) معاني القرآن للفراء ج٣ /١٩٧ قلت: لم يجمعوا على ذلك فقد قرأ بكسر الواو مع سكون الطاء في (وطأ) قتادة وشبل عن أهل مكة . البحر المحيط ج٨ /٣٦٣ ، والفراء /١٩٧ التعليق ج ٣ .

(٢) كتاب التفسير ج٨ / ٦١١ ، فتح الباري : قال : وأبو الأشهب : هو جعفر بن حيان ، وأبو الجوزاء بالجيم والزاي هو أوس بن عبد الله والاسناد كله مصريون ، وزاد ابن أبي حاتم (كان يلت السويق على حجر فلا يشرب منه أحد إلا سمن ... فعبدوه) واختلف في اسم هذا الرجل فقيل عامر بن الظرب وهو بفتح الظاء المشالة وكان حكم العرب في زمانه وقيل اسمه صرمة ابن تميم ، ونقل الحافظ عن الفاكهي أنه لما مات قال لهم عمر بن لحي : إنه لم يمت ولكنه دخل الصخرة فعبدوها وبنوا عليها بيتاً ، وكانت اللات بالطائف وقيل بنخلة وقيل عكاظ والأول أصح . هدم اللات المغيرة بن شعبة - رضي الله عنه - بأمره صلى الله عليه وسلم لما أسلمت ثقيف . والآية هي (١٩) من سورة النجم .

"اللاَّتّ" بتشديد ، وجعلوه صفة للوثن الذي عبدوه وقالوا : كان رجلاً يلت السويق للحاج فلما مات عكفوا على قبره فعبدوه) ثم ساق الطبري هذا المعنى عن مجاهد بأربعة طرق ، وأتى بطريق البخاري عن أبي الأشهب عن أبي الجوزاء عن ابن عباس (١) ٠ وروى هذه القراءة الفراء عن مجاهد أيضاً (٢) ٠

قال ابن الجرزي : (واختلفوا في (اللات) فروى أويس بتشديد التاء وبمد للساكنين وهي قراءة ابن عباس ومجاهد ومنصور بن المعتمر وطلحة وأبي الجوزاء وقرأ الباقون بفتحها ٠٠)(٣) قال الحافظ : يحتمل أن يكون أصله التشديد وخفف لكثرة الاستعمال (٤)٠

والظاهر أن البخاري اختار هذا المعنى وذلك اعتماداً على صحته عن حبر هذه الأمة عبد الله بن عباس رضي الله عنهما وقد قال الاسماعيلي إن رواية البخاري علي قراءة من قرأ بتشديد التاء - وهو واضح - يضاف إلى ذلك كون تلك القراءة هي الأصل لقراءة التخفيف ، وقد قال الحافظ : إنما خففت لكثرة الاستعمال .

وهي أول مرة يخرج فيها اختيار البخاري عن قراءة ابن مسعود والحسن والأعمش ٠

---

(١) تفسير الطبري ج١١ / ٥١٩ ٠

(٢) معاني القرآن للفراء ج٣ /٩٨ ٠

(٣) النشر في القراءات العشر ج٢ /٣٧٩ ٠

(٤) فتح الباري ج٨ / ٦١١ .

٦ - ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظرنا ﴾

قال البخاري : (راعنا) من الرعونة ، إذا أرادوا أن يحمقوا إنساناً قالوا راعنا)

قال الحافظ : (هذا على قراءة الحسن وأبي حيوة)(١) (*) .

قال الفراء : (وقد قرأها الحسن البصري " لا تقولوا راعنا " بالتنوين)(٢) .

قال الطبري : (وحكى عن الحسن البصري أنه كان يقرؤه " لا تقولوا راعنا" بالتنوين ، بمعنى لا تقولوا قولاً " راعنا من الرعونة و هي الحمق والجهل ، وهي قراءة لقراءة المسلمين مخالفة فغير جائز لأحد القراءة بها لشذوذها وخروجها عن قراءة المتقدمين والمتأخرين ، وخلافها جاءت به الحجة من المسلمين)(٣) .

قال العلامة العيني : (وقرأ الحسن راعناً بالتنوين من الرعن وهي الحماقة أي لاتقولوا قولاً راعناً منسوباً إلى الرعن بمعنى رعيناً ، وقرأ الجمهوربلا تنوين على أنه فعل أمر من المراعاة والذي قاله البخاري يمشي على قراءة الحسن)(٤).

قال أبو عبيدة (راعنا) من راعيت إذا لم تنون ، ومن نون جعلها كلمة نهوا عنها، راعيت : أي حافظت وتعاهدت)(٥) . ولا أرى هنا وجهاً لسبب اختيار البخارى لهذا المعنى ، اللهم إلا إذا كان تمشياً مع منهجة فى اختيار قراءة الحسن

على غيرها ، أو يكون رأى أن الخلاف كبير فى تقرير معنى قراءة الجمهور ، وأن معنى قراءة الحسن كان واضحاً فاختارها لذلك السبب - و لله أعلم -

---

(١) كتاب التفسير ج٨ /١٦١/١٦٢ ، فتح الباري وعمدة القارى ج١٨/٧٦ ، وانظر الشوكاني ج١/١٢٤/١٢٥ والآية هي ١٠٤ من البقرة .

(٢) معاني القرآن للفراء ج١ /٦٨ .

(٣) تفسير الطبري ج١/٥١٤ ـ وقد أطال فيها .

(٤) عمدة القارى ج٨/ ٧٦ .

(٥) مجاز القران لأبي عبيدة ج١/ ٤٩ .

(*) وأبو حيوة هو: شريح بن يزيد الحضرمي الحمصي صاحب القراءة الشاذة ومقرئ الشام ، روى القراءة عن الكسائي وغيره وروى عنه حيوة ابنه قراءته وقراءة الكسائي . قال الحافظ ثقة ت٢٠٣- تقريب ص ٢٦٦ رقم ٢٧٨٠ ،وانظرطبقات القراء ج١/٣٢٥ ،والمحتسب ج١/١٦٣ التعليق . قال الحافظ : (ووجهه أنه صفة لمصدر محذوف أي لاتقولوا قولاًراعناً أي قولاً ذا رعونة .والرعن الأحمق والأرعن مبالغة فيه) فتح الباري ج٨ /١٦٢

الوجه الثاني : ذكره القراءة على وجه التفسير

كان الوجه السابق هو اختيار البخاري قراءة على قراءة غير مكترث بما نعتبره نحن الآن القراءات المتواترة والقراءات الشاذة لأن الإمام البخاري لم تكن القراءات قد تميزت في زمنه تمام التمايز(١) ، والآن في هذا الوجه نذكر لك لوناً آخر من اختيارات البخاري ، وهو إيراده القراءة تفسيراً لقراءة أخرى ، وهو منهج تفسيري متميز وهي :

١ - قوله تعالى : ﴿ ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم ﴾ " في مواسم الحج " (٢) .

قال البخاري : باب التجارة أيام المواسم والبيع في أسواق الجاهلية ، حدثنا عثمان بن الهيثم ، أخبرنا ابن جريج قال عمرو بن دينار قال ابن عباس - رضي الله عنهما - كان ذو المجاز وعكاظ متجر الناس في الجاهلية ، فلما جاء الإسلام كأنهم كرهوا ذلك حتى نزلت ﴿ ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم ﴾ " وفي رواية " في مواسم الحج " قرأ ابن عباس كذا ، وفي رواية " ومجنة " كأنهم تأثموا فيه " في مواسم الحج " قرأها ابن عباس (٣) .

---

(١) قال الزركشي : إن القراءات لم تكن متميزة عن غيرها إلا في قرن الأربعمائة جمعها أبو بكر ابن مجاهد ولم يكن متسع الرواية والرحلة كغيره ج١/٣٢٧ .

(٢) سورة البقرة الآية ١٨٩ ، وروى القراءة عبد الرزاق في تفسيره ٨٧/١ ، وأبو داود ج٢ /٢٧٩ ، المنذري وهي قراءة ابن مسعود وابن الزبير رضي الله عنهم وهي في مصاحفهم - المصاحف لابن أبي داود ٥٥/٣٧ ط الأولى ١٣٥٥ هـ .

(٣) البخاري كتاب الحج ج٣ /٥٩٣ وكتاب البيع ج٤ /٣٢١/٢٨٨ ، وكتاب التفسير ج٨/ ١٨٦ فتح الباري.
- قال الحافظ : تأثموا :-أي اطرحوا الأثم والمعنى تركوا التجارة في الحج حذراً من الأثم ، قال : هذا من القراءة الشاذة وحكمها عند الأئمة حكم التفسير ، والمواسم : بفتح الميم وسكون الواو وكسر المهملة.
- قال الأزهري : ج ١٣ ص ١٤٤ سمي بذلك لأنه معلم يجتمع له الناس مشتق من السمة وهي العلامة .
- " ذو المجاز " بفتح الميم وتخفيف الجيم وفي آخره زاي وهو بلفظ : ضد الحقيقة كانت بناحية عرفة .
- " عكاظ " بضم المهملة وتخفيف الكاف في آخرها طاء مشالة ، كانت بين نخلة والطائف .

وهذه القراءة فسرت ووضحت المراد من نفي الجناح وهو أنهم كانوا يتأثمون في التجارة في الأسواق الجاهلية وفي الحج فنزلت الآية بنفي الأثم في الحج وموضحة مكان وزمان الانتفاء ومحددة لذلك الفضل المنكر في الآية وهذا بعينه هو التفسير وقد أصاب البخاري بروايته لهذا التفسير عين الصواب .

٢ - قال البخاري باب : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله ﴾ .

باب قوله تعالى : ﴿ وآخرين منهم لما يلحقوا بهم ﴾ وقرأ عمر - رضي الله عنه ﴿ فامضوا إلى ذكر الله .. ﴾ (١).

قال الحافظ : وهو تفسير منه - يعني البخاري - للمراد بالسعي هنا .

قال أبو عبيدة : ﴿ فاسعوا إلى ذكر الله ﴾ أجيبوا وليس من العدو (٢).

قال الفراء : وفي قراءة عبد الله ﴿ فامضوا إلى ذكر الله .. ﴾ والمضي والسعي والمضي والذهاب بمعنى واحد لأنك تقول للرجل : هو يسعى في الأرض يبتغي من فضل الله وليس هذا بالاشتداد ، وقال بعض الأئمة لو قرأتها " فاسعوا " لأشتددت ، يقول لأسرعت والعرب تجعل السعي أسرع من المضي ، والقول فيها القول الأول (٣).

وأخرج الطبري عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - أنه كان يقرؤها -

---

= - " مجنة " بفتح الميم وكسر الجيم وتشديد النون ، وفي مكانها خلاف قيل بمر الظهران وقيل أسفل مكة على بريد منها وقال الأزرقي ج١/١٩١ هي بأسفل مكة ، فتح الباري ج٣ /٥٩٤ ، وتفسير ابن عيينة ٢١٨ ، قال الحافظ : نقلاً عن الفاكهي : ولم تزل هذه الأسواق قائمة في الاسلام إلى أن كان أول ما ترك منها سوق عكاظ سنة تسع وعشرين ومائة . وانظر الحاكم في المستدرك ج٢/٣٠٥ .

(١) معاني القرآن للفراء ج٣ / ١٥٦ .

(٢) كتاب التفسير ج٨ / ٦٤٢ ، وج٢ / ٣٥٤ فتح الباري وعمدة القاري ج١٩ / ٢٣٥ ، والآية (٩) من سورة الجمعة .

(٣) مجاز القرآن لأبي عبيدة ج٢ / ٢٥٢ وانظر تفسير ابن كثير ج٤ / ٥٧٠ .

"فامضوا " ويقول : لو كان " فاسعوا " لسعيت حتى يسقط ردائي(١).

قلت : تفسير البخاري هنا في غاية الحسن والاختصار وعلو الشأن فهو إن لم يكن من تفسير القرآن بالقرآن فهو تفسير عمر رضي الله عنه ، وعليه كافة المفسرين والعلماء وهو من حمل اللفظ على أحد معانيه لأن السعي عند ابن مسعود - رضي الله عنه - وهو من هو معرفة باللغة والشريعة - معناه الاسراع ، وبناءً على هذا يكون السعي يطلق على المضي وعلى الاسراع .

٣- قوله تعالى : ﴿ وقيله يا رب ﴾ .

قال البخاري ﴿ وقيله يا رب ﴾ تفسيره أيحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجواهم ولانسمع قيلهم .

وقال البخاري : أيضاً " وقرأ عبد الله " وقال : الرسول يا رب " (٢) .

قال أبو عبيدة : ﴿ وقيله يا رب ﴾ نصبه في قول أبي عمر على نسمع سرهم

---

(١) تفسير الطبري ج ١٢ ص ٩٤ قال الحافظ أخرجه الطبراني ورجاله ثقات إلا أنه منقطع ، وروى الطبري أيضاً ج-١٢/٩٤ " قيل لعمر رضي الله عنه إن أبي بن كعب - رضي الله عنه - يقرؤها " فاسعوا " قال أما إنه أعلمنا وأقرؤنا للمنسوخ وإنما هي " فامضوا .. " ..

قال الزركشي " وذكر ابن وهب ... قال قيل لمالك أترى أن يقرأ مثل ما قرأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه " فامضوا إلى ذكر الله " قال : جائز قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أنزل القرآن على سبعة أحرف فاقرؤا ما تيسر منه " ... قال مالك لا أرى باختلافهم بأساً وقد كان الناس ولهم مصاحف " ج١ /٢٢٢ . وسيأتي كلام مالك رحمه الله في الموطأ في هذا .

(٢) كتاب التفسير ج٨ / ٥٦٥ / ٥٦٨ ، وانظر الحجة في القراءات لأبي زرعة ص ٦٥٥ والآية ٨٨ من سورة الزخرف .

ونجواهم ونسمع قيلهم ، وقال غيره ، هي في موضع الفعل : ويقول) (١).

والظاهر أن البخاري هنا نقل من أبي عبيدة ولكنه وضح القول الثاني بذكره قراءة عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ .

قال ابن الجرزي : (واختلفوا في " قيله " فقرأ حمزة وعاصم بخفض اللام وكسر الهاء ، وقرأ الباقون بنصب اللام وضم الهاء ..) (٢).

وروى الطبري من طريق قتادة : " ... قال : " هو قول الرسول صلى الله عليه وسلم " (٣).

قال الفراء : خفضها عاصم وحمزة وبعض أصحاب عبد الله ونصبها أهل المدينة والحسن فيما أعلم ، فمن خفضها قال : عنده "علم الساعة" وعلم " قيله " ومن نصبها أضمر معها قولاً ...)(٤) .

وواضح أن البخاري أورد القراءتين وتوجيههما فإذا قرأت " وقيله " بالنصب معناه كذا وإذا قرأت بالخفض فمعناه كذا ، وهذا غاية المطلوب وهو توجيه القراءات ، وتفسيرها ، وقال الطبري : وهما قراءتان صحيحتا المعنى) (٥).

---

(١) مجاز القرآن لأبي عبيدة ج٢ /٢٠٧ ، وانظر تفسير ابن كثير ج٤ / ٢٠٦ / ٢٠٧ .

(٢) النشر في القراءات العشر لابن الجرزي ج٢ /٢٠٧ ، وانظر المحتسب لابن جني ج٢ / ٢٥٨ .

(٣) تفسير الطبري ج١١ /٢١٩ / ، وانظر فتح الباري ج٨ / ٥٦٩ .

(٤) معاني القرآن للفراء ج٣ /٣٨ .

(٥) تفسير الطبري ج١١ / ٢١٩ : قلت : (والظاهر من كلام الطبري وتبعه ابن كثير ترجيح أن ذلك قول الرسول صلى الله عليه وسلم واستدل ابن كثير بقوله تعالى ﴿ وقال الرسول يا رب إن قومي اتخذوا هذا القرآن مهجورا ﴾ وهو قول حرى بالترجيح) تفسير الطبري ج١١ / ٢١٩ ، وتفسير ابن كثير ج٤ /٢٠٧ .

٤ – قوله تعالى : ﴿ حتى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا ٠٠ ﴾(١)

قال البخاري : " باب ﴿ أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله ألا إن نصر الله قريب ٠٠ ﴾(٢) ، وباب ﴿ حتى إذا استيأس الرسل ﴾ ٠

حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا هشام عن ابن جريج قال : سمعت ابن أبي مليكة يقول قال ابن عباس – رضي الله عنهما – ﴿ حتى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا ﴾ خفيفة ذهب بها هناك وتلا ﴿ حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله ؟ ﴾ فلقيت عروة بن الزبير فذكرت ذلك له فقال : قالت عائشة – رضي الله عنها – (معاذ الله والله ما وعد الله رسوله من شيء قط إلا علم أنه كائن قبل أن يموت ولكن لم يزل البلاء بالرسل حتى خافوا أن يكون من تبعهم يكذبهم فكانت تقرأها ﴿ وظنوا أنهم قد كذبوا ﴾ مثقلة ٠٠

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ، حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال : أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت له وهو يسألها عن قوله تعالى ﴿ حتى إذا استيأس الرسل ؟ ﴾ قال : قلت " أكذِبوا أم كذّبوا ؟ ٠٠ قالت عائشة كذّبوا قلت : قد استيقنوا أن قومهم كذبوهم فما هو بالظن قالت أجل لعمري لقد استيقنوا بذلك ، فقلت لها وظنوا أنهم قد كذبوا ٠٠ ؟ قالت معاذ الله لم تكن الرسل تظن ذلك بربها قلت هذه الآية ؟

---

(١) سورة يوسف الآية / ١١٠ ٠

(٢) سورة البقرة الآية / ٢١٤ ، وهشام : هو ابن حسان الأزدي ، وابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، وابن مليكة : هو عبد الله بن عبيد الله ، وصالح : هو ابن كيسان ، فتح الباري ج٨ / ٣٦٧ ، وابن شهاب : – هو الزهري : محمد بن مسلم ٠

قالت: هم اتباع الرسل الذين آمنوا بهم وصدقوهم فطال عليهم البلاء واستأخر عليهم النصر ﴿ حتى إذا استيأس الرسل ممن كذبهم من قومهم ، وظنت الرسل أن اتباعهم قد كذبوهم جاءهم نصر الله عند ذلك[1] .

قال النسائي : انبأنا إسحاق بن ابراهيم أنبأنا وهب بن جرير ، حدثنا أبي عن كلثوم بن جبر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ﴿ حتى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كذِبوا ..﴾ خفيفة قال : إذا استيأس الرسل من إيمان قومهم وظن قومهم أن الرسل كَذَبوهم ..﴾[2].

وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله تعالى : ﴿ حتى إذا استيأس الرسل ﴾ فمن كذبهم من قومهم أن يصدقوهم وظن الرسل أن من قد آمن بهم من قومهم كذبوهم جاءهم نصر الله عند ذلك ..)[3] .

وقال الفراء : قرأها ابن عباس - بالتخفيف - وفسرها : ﴿ حتى إذا استيأس الرسل من قومهم أن يؤمنوا وظن قومهم أن الرسل قد كَذَبوا جاءهم نصر الله ..﴾[4] .

وواضح أن البخاري هنا ساق تفسير ابن عباس وعائشة - رضي الله عنهم - للآية وتفسيرهما بمعنى واحد ، إلا أن عائشة أبت قراءة التخفيف معللة ذلك بأن

---

(١) كتاب الانبياء ج٦ / ٤١٨ ، كتاب التفسير ج٨ / ١٨٨ / ٣٦٧ / ٣٦٨ ، وعمدة القاري ج١٨ / ١١٤ وص ٣٠٨ .

(٢) تفسير النسائي المنتزع من السنن ج١ /٦٠٧ قال المحقق صبري بن عبد الخالق الشافعي في هذا الحديث "حسن" تفرد به المصنف ورجاله رجال الشيخين غير كلثوم بن جبر وهو صدوق يخطئ وقد أخرج له مسلم وتابعه غيره عن سعيد به قلت : قال الحافظ في التقريب : كلثوم بن جبر البصري صدوق يخطئ من الرابعة مات سنة ثلاثين ومائة ، روى له مسلم والنسائي . ص٤٦٢ رقم ٥٦٥٣ .

(٣) تفسير عبد الرزاق ج١ /٣٢٩ ، وانظر تفسير ابن جرير ج١٦ ص٣٠٠ .

(٤) معاني القرآن للفراء ج٢ /٥٦ ، وانظر تفسير ابن كثير ج٢ / ٧٦٩ .

الرسل صلوات الله عليهم لا تظن أن الله تعالى يكذبها على قومها ، وابن عباس جعل هذه الآية موافقة لآية البقرة ﴿ حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله * ألا إن نصر الله قريب ﴾(١) وهذا هو قول عائشة رضي الله عنها ﴿فطال عليهم البلاء واستأخر عليهم النصر ٠٠﴾ فتوافق التفسيران للآية وهذا هو غاية المطلوب هنا ، وهذا من التفسير بأقوال الصحابة - رضي الله عنهم - غير أن ابن عباس استند على آية البقرة ٠

٥ - قوله تعالى : ﴿ وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصباً ﴾ (٢)

قال البخاري : حدثنا الحميدي ، حدثنا سفيان ، حدثنا عمرو بن دينار قال أخبرني سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس - رضي الله عنهما - ٠٠٠ ثم ذكر حديث موسى والخضر عليهما السلام الطويل وفيه ٠٠ " فكان يقرأ وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة - صالحة - غصباً - وكان يقرأ وأما الغلام فكان كافراً وكان أبواه مؤمنين ٠٠" (٣) ٠

وقال البخاري في تفسير سورة ابراهيم في قوله تعالى :﴿من ورائه جهنم﴾ (٤)

---

(١) قال الحافظ : زاد الاسماعيلي (كانوا بشراً ضعفوا وأيسوا وظنوا أنهم قد كذبوا ٠٠) فتح الباري ٠
قلت وهذا المعنى هو الذي أبته عائشة - رضي الله عنها - قال الخطابي : لا شك أن ابن عباس لا يجيز على الرسل أنها تُكذَّب بالوحي ، ولا تشك في صدق الخبر ٠٠) بتصرف - ج٣ / ١٨١٢ أعلام الحديث ٠
قلت : على هذا يكون مثل قوله تعالى : ﴿ فأوجس في نفسه خيفة موسى ﴾ وكخوفه صلى الله عليه وسلم من الهزيمة يوم بدر وإلحاحه في الدعاء مع أن الله قد وعده النصر قبل ذلك ٠

(٢) سورة الكهف الآية رقم (٧٩ - ٨٠) ٠

(٣) الحميدي هو : عبد الله بن الزبير بن عيسى ، وسفيان - هو - ابن عيينة - عمدة القاري ج١٩ / ٤١ / ٤٤ وفتح الباري ج٥ /٣٢٦ ، وج٨ / ٤١٠ ، قال الحافظ : ٠٠٠ وهو اسم لكل ما توارى عن الشخص نقله ثعلب ومنه قول الشاعر : أليس ورائي إن تراخت منيتي لزوم عصى تحنى عليها الأصابع
وقول النابغة : * وليس وراء الله للمرء مطلب * أي بعد الله - فتح الباري ج ٨ / ٣٧٧ ٠

(٤) سورة ابراهيم الآية ١٦ ٠

قدامه ، قال أبو عبيدة : ﴿ وكان وراءهم ملك ﴾ أي بين أيديهم وأمامهم قال:

أترجوا بنو مروان سمعي وطاعتي وقومي تميم والفلاة ورائيا

(أي أمامي) ، وقال : ﴿ من ورائهم جهنم ﴾ مجازه قدامه وأمامه يقال إن الموت من ورائك أي قدامك (١).

بهذه العبارات الوجيزة فسر البخاري قراءة بقراءة وذلك في كلمتين ، ففسر الوراء في الآيتين بقدامهم وأمامهم ، وقيد القراءة في قوله "كل سفينة " بالقراءة الأخرى ، وهي " صالحة " وَ وَضح أن ذلك الغلام كان كافراً وهو مفهوم من الآية ولكن الصريح أوضح من المفهوم ، وهذا هو تفسير القراءة بالقراءة ، إن لم تقل إنه تفسير القرآن بالقرآن وهذا واضح ، لا يحتاج إلى توضيح - والله أعلم -.

---

(١) _ مجاز القرآن لأبي عبيدة ج١ /٣٣٧ و / ٤١٢ واختلف في قائل البيت المذكور قيل إنه لسوار بن المضرب ذكره القرطبي ج١١ / ٣٥ ، والمبرد في الكامل (٢٨٩) ، وانظر الطبري ٢/١٦ ، وأشار إلى هذا كله محمد فواد سزكين في تحقيقه لمجاز القرآن ، المرجع السابق .

بسم الله الرحمن الرحيم

الوجه الثالث : التنبيه على اختلاف المعاني باختلاف القراءات ..

يعتبر هذا الوجه من أهم الوجوه التي اعتمدها البخاري في إيراده للقراءات حيث إن معاني القراءات إذا كانت في النهاية ترجع إلى معاني متوافقة ومتجانسة يكون إثراؤها العلمي محدوداً ، أما إن كانت كل قراءة تعطي معنىً غير الذي تفيده القراءة الأخرى فذلك يعطى فوائد علمية جمة .

وقد صرح العلماء أن كل قراءة تكون بمثابة آية أخرى لها نفس الحكم .

وبهذا يظهر جلياً تفنن البخاري في فروع التفسير الأمر الذي خفي على الكثير .

١ - قال تعالى ﴿ سورة أنزلناها وفرضناها ﴾ .

قال البخاري (وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ سورة أنزلناها ﴾ بيناها .. ﴿ وفرضناها ﴾ أنزلنا فيها فرائض مختلفة ، ومن قرأ ﴿ فرضناها ﴾ يقول فرَّضنا عليكم وعلى من بعدكم)(١) .

قال العلامة العيني : ﴿ فرَّضناها ﴾ بتشديد الراء معناه أنزلنا فيها فرائض مختلفة ، وأوجبناها عليكم وعلى من بعدكم إلى يوم القيامة وهذه قراءة ابن كثير وأبي عمرو، وقراءة الباقين بالتخفيف، أي جعلناها واجبة مقطوعاً بها ، وهو معنى قوله : ومن قرأ فرضناها يعني بالتخفيف من الفرض وهو القطع ، (قوله وعلى من بعدكم) أي على الذين يأتون بعدكم إلى يوم القيامة)(٢) قال الفراء : ﴿فرَّضناها ﴾ أنزلنا فيها فرائض مختلفة ، وإن شاء فرضناها عليكم وعلى من بعدكم إلى يوم القيامة ، والتشديد لهذين الوجهين حسن)(٣)

---

(١) كتاب التفسير ج٨/٤٤٦ ، الآية الأولى من سورة النور .

(٢) عمدة القاري ج١٩ / ٧٣

(٣) معاني القرآن للفراء ج٢/٢٤٤

قلت : فكأن البخاري اعتمد عليه . قال الطبري : (وأما قوله (فرَّضناها) فإن القراء اختلفت في قراءته فقرأه بعض قراء الحجاز والبصرة ﴿ وفرضناها ﴾ ويتأولونه : وفصلناها ونزلنا فيها فرائض مختلفة ، وكذلك كان مجاهد يقرؤه ويتأوله .)(١) .

قال أبو عبيدة : (فرضناها) حددنا فيها الحلال والحرام . ومن خفف جعل معناها من الفريضة (٢) .

وفي صحيفة علي بن أبي طلحة قال : (فرضناها ، بيناها)(٣) .

قال : ابن الجرزي (فرضناها) قرأ ابن كثير وأبو عمرو بتشديد الراء وقرأ الباقون بتخفيفها (٤).

قال أبو زرعة : (معنى فرضناها(*) : فرضنا فرائضها فحذف المضاف ، وحسن ذلك لإضافة الفرائض إلى السورة وهي لله سبحانه لأنها مفهومة عنها).

قال الزجاج : (من قرأ بالتخفيف فمعناه ألزمناكم العمل بما فرض فيها ومن قرأ بالتشديد فعلى وجهين : أحدهما على التكثير على معنى إذا فرضنا فيها فروضاً وعلى معنى بيناً ما فيها من الحلال والحرام ، وحجة التخفيف قوله تعالى ﴿ قد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم ﴾(٥) .

روى الطبري بسنده عن مجاهد في قوله تعالى ﴿ فرضناها ﴾ قال الأمر بالحلال والنهي عن الحرام ... قال : ويحتمل ذلك إذا قرئ بالتشديد وجهاً غير الذي ذكرنا عن مجاهد ، وهو أن يوجه إلى أن معناه ، وفرضناها عليكم وعلى من بعدكم من الناس إلى يوم القيامة (٦).

---

(١) تفسير الطبري ج٩ / ٢٥٥

(٢) مجاز القرآن لأبي عبيدة ج٢ / ٦٣ .

(٣) صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٣٦٨ .

(٤) النشر في القراءات العشر ج٢ / ٣٣٠ .

(٥) الحجة في القراءات لأبي زرعة ص ٤٩٤ ، والآية من سورة الأحزاب :

(٦) تفسير الطبري ج٩ ص ٢٥٥ طبعة : دار الكتب العلمية بيروت .

(*) قلت : لاخفاء أن زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى .

٢ ـ قوله تعالى ﴿ وما هو على الغيب بضنين ﴾

قال البخاري : (والظنين المتهم) (والضنين يضن به) قال الحافظ : أشار إلى القراءتين فمن قرأ بالظاء المشالة فمعناها ليس بمتهم ، ومن قرأها بالساقطة فمعناها البخيل) (١) .

قال أبو عبيدة (وما هو على الغيب بظنين) أي متهم ، و [ضنيين] يضن به ويضين به)(٢) وهذا قريب من قول البخاري فكأنه نقل منه .

وروى الفراء بسنده عن رز بن خبيس ، قال : أنتم تقرؤون (بضنيين) ببخيل ونحن نقرأ (بظنين) بمتهم(٣) .

وروى عبد الرزاق عن ابن التيمي عن المغيرة عن مجاهد قال : سمعت ابن الزبير يقرؤها (وما هو على الغيب بظنين) فسألت ابن عباس فقال : (ضنين) قال : وكان ابن مسعود يقرؤها ظنين ، قال مغيرة : وقال ابراهيم الظنين المتهم والضنين البخيل)(٤) .

قال أبو زرعة : (قرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي ﴿ وما هو على الغيب بظنين ﴾ بمعنى (ما هو بمتهم على الوحي أنه من الله) وليس محمد صلى الله عليه وسلم متهماً ، وقرأ الباقون ﴿ بضنين ﴾ بالضاد أي يبخل يقول لا يبخل محمد صلى الله عليه وسلم بما أتاه الله من العلم والقرآن ولكن يرشد ويعلمه ويؤدي عن الله عز وجل ﴾(٥) .

---

(١) كتاب التفسير ج٨ / ٦٩٣ - فتح الباري والآية من سورة التكوير رقم ٢٤ .

(٢) مجاز القرآن لأبي عبيدة ج٢ / ٢٨٨ .

(٣) معاني القرآن للفراء ج٣/٢٤٢ .

(٤) تفسير عبد الرزاق ج٢/٣٥٣ .

(٥) الحجة في القراءات لأبي زرعة ص ٧٥٢ .

٣ – قوله تعالى ﴿ الذي خلقك فسواك فعدلك ﴾ ٠

قال البخاري : (وقرأ الأعمش وعاصم ﴿ فعدلك ﴾ بالتخفيف وقرأه أهل الحجاز بالتشديد ، و أراد معتدل الخلق ، ومن خفف يعني في أي صورة شاء : إما حسن و إما قبيح ، أو طويل أو قصير)(١) ٠

قال الفراء : (قرأها الأعمش وعاصم ﴿ فعدلك ﴾ مخففة وقرأها أهل الحجاز مشددة فمن خفف فوجهه - والله أعلم - فصرفك إلى أي صورة شاء إما حسن أو قبيح أو طويل أو قصير) ٠

ثم ساق بسنده إلى أبي نجيح أنه قال : في صورة عم في صورة أب في صورة بعض القرابات تشبيها ، ومن قرأ ﴿فعدلك﴾ مشددة فإنه أراد – والله أعلم – جعلك معتدلاً معتدل الخلق وهو أعجب الوجهين إلى وأجودها في العربية)(٢) ٠

قلت : وهذه أول مرة يذكر فيها البخاري أحد القراء السبعة ، ولكي لا تذهب بعيداً سقت لك كلام الفراء لتلاحظ كون البخاري نقل منه ولتتفطن للتشابه بين الكلامين ولتعلم أن ذكره هنا لأحد السبعة ليس اعتناء وإنما نقلاً واستطراداً خلافاً لذكره للأعمش الذي ما فتيء يذكرنا بقراءته ويرويها لنا ٠

قال الطبري : (قرأ عامة قراء المدينة ومكة والشام والبصرة ﴿ فعدلك ﴾ بتشديد الدال وقرأ ذلك عامة قراء الكوفة بتخفيفها وكأن من قرأ بالتشديد وجه معنى الكلام أنه جعلك معتدلاً معدل الخلق مقوماً وكأن الذين قرأوه بالتخفيف

---

(١) كتاب التفسير ج ٨ / ٦٩٥ فتح الباري ، والآية من سورة الانفطار رقم ٧ ٠

(٢) معاني القرآن للفراء ج٣ ص٢٤٤ ، والحجة في القراءات لأبي زرعة ص ٧٥٢ ٠

وجهوا معنى الكلام إلى : صرفك و أما لك إلى أي صورة شاء إما إلى صورة حسنة و إما إلى صورة قبيحة أو إلى صورة بعض أقربائه)(١) .

٤ - قوله تعالى : ﴿ أفتمارونه على ما يرى ﴾ .

قال البخاري : (وقال ابراهيم " أفتمارونه " ؟ أفتجادلونه ؟ ، ومن قرأ : "أفتمرونه" أفتجحدونه ؟)(٢) .

روى الفراء بسنده عن ابراهيم النخعي " أفتمرونه " أفتجحدونه ؟ ، أفتمارونه؟ أتجادلونه ؟ وروى بسنده عن ابراهيم النخعي أنه قرأها " أفتمرونه "(٣) وهذا قريب من رواية البخاري لأثر إبراهيم النخعي فكأنه نقله منه .

وروى الطبري بسنده إلى إبراهيم النخعي أنه كان يقرأ " أفتمرونه " بفتح التاء بغير ألف يقول : أفتجحدونه ، ومن قرأ " أفتمارونه " قال : أفتجادلونه ، وقرأ ذلك عامة قراء المدينة ومكة والبصرة وبعض الكوفيين أفتمارونه بضم التاء والألف بمعنى أفتجادلونه) (٤) .

قال أبو زرعة : قرأ حمزة والكسائي " أفتمرونه " بغير ألف أي " أفتجحدونه يقال : " مراني وهو يمريني حقي مريا " جحدني .

---

(١) تفسير الطبري ج١٢ / ٤٧٩ .

(٢) كتاب التفسير ج٨ /٦٠٤ ، الآية من سورة النجم رقم ١٢ ، وهذا الأثر وصله الفراء والطبري وسند الطبري له عن يعقوب ابن ابراهيم قال : حدثنا هيثم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم النخعي ...) الطبري ج٢١/ ٥١٢ ، قال الحافظ وصله سعيد بن منصور عن هشيم عن مغيرة عن إبراهيم ...) فتح الباري ج٨ / ٦٠٥ ومغيرة هذا يدور عليه إسناد الفراء أيضاً وهو المغيرة بن مقسم بكسر الميم الضبي مولاهم أبو هاشم الأعمى ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم من السادسة مات : ١٣٦ هـ على الصحيح روى له الجماعة التقريب ص٥٤٣ رقم ٦٨٥١ ، وهو هنا قد عنعن فيكون الأثر ضعيفاً - والله أعلم - .

(٣) معاني القرآن للفراء ج ٣ / ٩٦ .

(٤) تفسير الطبري ج١١ / ٥١٢ .

وقرأ الباقون " أفتمارونه " بالألف ، أي : أفتجادلونه . تقول :(ماريت ، وهو يماري) وحجتهم : إجماع الجميع على قوله ﴿ ألا إن الذين يمارون في الساعة ﴾(١) .

قال الطبري : اختلف القراء في قراءة ﴿ أفتمارونه ﴾ فقرأ ذلك عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ وعامة أصحابه ﴿ أفتمرونه ﴾ بفتح التاء بغير ألف وهي قراءة عامة أهل الكوفة ووجهوا تأويله إلى أفتجحدونه)(٢) .

٥ – قوله تعالى ﴿ وأدكر بعد أمة ﴾ .

قال البخاري : ﴿ وأدكر ﴾ افتعل من ذكرت و ﴿ أمة ﴾ قرن ، وتقرأ ﴿أمهٍ ﴾ نسيان)(٣) .

قال أبو عبيدة : (وأدكر بعد أمة) أي افتعل من ذكرت فادغم التاء في الذال فحولوها دالاً ثقيلة ، (بعد أمةٍ) أي بعد حين ، وبعضهم يقرؤها (بعد أمهٍ) أي بعد نسيان ، ويقال : أمهت تأمه أمهاً ، ساكن : أي نسيت)(٤) .

قال : عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله تعالى ﴿ وأدكر بعد أمه ﴾ قال: بعد نسيانه ، قال : معمرو قال الحسن : بعد حين(٥) .

قال الطبري :(بعد أمة) أي بعد حقبة من الدهر . . وقال هذا على قراءة من قرأ (بعد أمة) بضم الألف وتشديد الميم وهي قراءة القرأة في أمصار الاسلام)

---

(١) الحجة في القراءات لأبي زرعة ص٦٨٥، والنشر في القراءات العشر ج٢/٣٦٩ .

(٢) تفسير الطبري ج١١/ ٥١٢ . قلت : قوله عامة أهل الكوفة يخالفه ما سبق أنها قراءة حمزة والكسائي فقط .

(٣) كتاب التعبير ج ١٢ / ٣٨١ ، والآية من سورة يوسف رقم ٤٥ .

(٤) مجاز القرآن ج١ / ٣١٣ .

(٥) تفسير عبد الرزاق ج٢ / ٣٢٤ .

وقد روى عن جماعة من المتقدمين أنهم قرأوا ذلك بعد (أمهٍ) بفتح الألف وتخفيف الميم وفتحها بمعنى : بعد نسيان ، وذكر بعضهم أن العرب تقول من ذلك أمهِ الرجل يأمه أمَهاً ، إذا نسى)(١) .

قال ابن جني : ومن ذلك قراءة ابن عباس وابن عمر بخلاف وعكرمة ومجاهد بخلاف عنهما والضحاك . . . ﴿ وأدكر بعد أمه ﴾ قال : الأمه : النسيان أمه الرجل يأمه أي نسي)(٢) ، (وهذا كله قريب من قول الفراء)(٣) .

وهذا يوضح لك اعتناء البخاري بأوجه التفسير اعتماداً على القراءات وهو منهج تفسيري في غاية الأهمية - والله أعلم - .

---

(١) تفسير الطبري ج٧ / ٢٢٥ .

(٢) المحسب لابن جني ج١ / ٣٤٤ .

(٣) معاني القرآن للفراء ج٢ / ٤٦ .

الوجه الرابع : ذكره القراءة لتناسب الألفاظ والمعاني ٠

لقد كان منهج البخاري في الوجه السابق : هو أن يأتي بالقراءة الـتي تعطي معنىً غير المعنى الذي أفادته القراءة الأخرى ، فناسب هنا أن نتناول ما يقابل ذلك من منهجه ، وهو : إيراده القراءة على وجه تناسب الألفاظ والمعاني ، وأن أشفع ذلك بمسألة واحدة ذكر فيها القراءة اعتماداً على تجانس الأعراب ، وإليك ذلك بالتفصيل ٠

١) ـ قوله تعالى ﴿ ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً ﴾ ٠

قال البخاري (السَّلَم والسَّلَام والسِلْم واحد) : أي في المعنى ، حدثني علي ابن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ ﴿ ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً ﴾ قال قال ابن عباس : كان رجل في غنيمة له فلحقه المسلمون فقال السلام عليكم ، فقتلوه وأخذوا غنيمته فأنزل الله في ذلك إلى قوله تعالى : ﴿ عرض الحياة الدنيا ﴾ تلك الغنيمة قال قرأ ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ (السلام)(١) ٠ذكر البخاري ثلاث قراءات ، وقال إنها بمعنى واحد وصرح بأن قراءة ابن عباس هي " السلام " ولم يعين أصحاب القراءتين ٠قال الفراء ـ وهو ممن ينقل عنه البخاري ـ (وقرأ العامة : (السَّلَم) والسلم: الاستسلام والاعطاء باليد)(٢) ٠

---

(١) كتاب التفسير ج٨ / ١٧١ ، والآية هي ٩٤ من سورة النساء ٠ قال الراغب : السلم ، والسلامة التعري من الآفات الظاهرة والباطنة ٠ المفردات ص ٢٤٠ ، وانظر معجم ألفاظ القرآن ج١ / ٥٨٧ ٠

(٢) معاني القرآن للفراء ج١ / ٢٨٣ ٠ قال العلامة العيني : قال أبو عمر الاختلاف في المراد بهذه الآية كثير مضطرب فيه جداً ، قيل نزلت في المقداد وقيل نزلت في أسامة بن زيد وقيل محمد بن جثامة ، وقال ابن عباس نزلت في سرية ولم يسم أحداً ، وقيل نزلت في غالب الليثي ، وقيل نزلت في رجل من بني الليث ٠٠٠٠ وقيل نزلت في أبي الدرداء وهذا اضطراب شديد جداً ومعلوم أن قتله كان خطأً ج٨ / ١٨٥ ٠

قال الحافظ : الأولى بفتحتين ، والثالث بكسر ثم سكون ، فالأول قراءة نافع وابن عامر وحمزة ، والثاني قراءة الباقين ، والثالث قراءة رويت عن عاصم بن أبي النجود .

وروى عاصم الجحدري ، بفتح ثم سكون ، فأمَا الثاني فمن التحية ، وأمَّا مَا عداه فمن الانقياد)(١) .

قال ابن الجرزي : قرأ المدنيان وابن عامر وحمزة وخلف بحذف الألف وقرأ الباقون باثباتها)(٢) .

قال أبو زرعة : " السلم بغير ألف أي المقادة والاستسلام وعن الربيع قال الصلح " والسلام " أي التحية ، وحجتهم في ذلك أن المقتول قال لهم (السلام عليكم) فقتلوه وأخذوا سلبه ، فأعلم الله أن حق من ألقى السلام أن يتبين أمره)(٣) .

قال الطبري : (والصواب من القراءة في ذلك عندنا ﴿ لمن ألقى إليكم السَّلم ﴾ بمعنى من استسلم لكم مذعناً لله بالتوحيد مقراً لكم بملتكم ..)(٤) .

٢ - قوله تعالى : ﴿ كأنهم إلى نُصْبٍ يوفضون ﴾ .

قال البخاري : (وقرأ الأعمش ﴿ إلى نصب ﴾ إلى شيء منصوب يستبقون ، والنُّصْبُ واحد والنَّصْبُ مصدر) .

---

(١) فتح الباري ج٨/٢٥٨ وانظر عمدة القاري ج١٨/١٨٥ ، والقرطبي ج٥/ ٣٣٨ ، والشوكاني ج١ /٥٠٣ .

(٢) النشر في القراءات العشر ج ٢/ ٢٥١ ، وأبو النجود : بفتح النون مشددة .

(٣) الحجة في القراءات لأبي زرعة ص ٢٠٩ .

(٤) تفسير الطبري ج٤ / ٢٢٧ . وفي الترمذي ج٤ / ١٨٥ : أنها نزلت في رجل من بني سليم ، وحسنه وقال وفي الباب عن أسامة ابن زيد - رضي الله عنهما - وانظر مسلم مع النووي ج ٨ / ١٦١ .

قال الحافظ : قولـه (وقرأ الأعمش : إلى نصب) يعني بفتح النون كذا للأكثر وفي رواية أبي ذر بالضم والأول أصح)(١) .

قال الفراء : (قرأ الأعمش وعاصم ﴿ إلى نصب ﴾ إلى شيء منصوب يستبقون إليه ، وقرأ زيد بن ثابت " إلى نصب يوفضون " فكأن النّصُب الالهة التي كانت تعبد من دون الله وكل صواب وهو واحد والجمع انصاب(٢)) .

قال الحافظ يريدان الذي بضمتين واحد لاجمع مثل حقب واحد الاحقاب .

قال أبوعبيدة ﴿كأنهم إلى نصَب يوفضون ﴾ النّصب الواحد ، يوفضون يسرعون ... والنَصب العلم الذي نَصبوه ومن قال " نُصب " فهي جماعة مثل رهن ورهن)(٣) .

قال الطبرى : وقوله : (إلى نصُبُ يوفصون) يقول كأنهم إلى علم قد نصب لهم يسبقون ، وأجمعت قراء الأمصار على فتح النون من قوله ﴿ نَصبٍ ﴾ غير الحسن البصري فإنه ذكر عنه أنه كان يضمها مع الصاد ، وكأن من فتحها يوجه النصب على أنه مصدر من قول القائل نصبت الشيء أنصبه نَصباً وكأن تأويله عندهم كأنهم إلى صنم منصوب يسرعون سعياً ، وأما من ضمها مع الصاد فإنه يوجهه إلى أنه واحد الأنصاب وهي : آلهتهم التي كانوا يعبدونها) ...(٤) .

قال أبو زرعة : قرأ ابن عامر وحفص ﴿ كأنهم إلى نُصُب ﴾ بضم النون والصاد جعلاه جمع نصاب كما تقول كحمار وحمر ونصاب ونصُب) .

---

(١) كتاب الجنائز ج ٣ / ٢٢٥ / ٢٢٦ ، وج٨ / ٦٦٦ ، والآية هي ٤٣ من سورة المعارج .

(٢) معاني القرآن ج٣ / ١٨٦ . (٣) مجاز القرآن ج٢ / ٢٧٠ .

(٤) تفسير الطبري ج١٢ / ٢٤٣ ، وانظر عمدة القاري ج ٨ / ١٨٧ ، وقول الطبري هنا وأجمعت قراء الأمصار.. الخ فيه مبالغة وذلك لثبوت ضم النون في بعض القراءات المتواترة ، ونقل الطبري للقراءات فيه مافيه .والله أعلم .

وقرأ الباقون ﴿ إلى نَصب ﴾ بفتح النون وسكون الصاد أي : كأنهم إلى علم منصوب يستبقون ، والنصب بمعنى المنصوب كما تقول (هذا ضرب الأمير) أي مضروب الأمير .

وروى عن أبي العالية أنه قرأ ﴿ إلى نُصبٍ ﴾ بضم النون وسكون الصاد أي : غاية والنصب والنصب لغتان كالضُعف والضعف)(١) .

فالبخاري هنا صرح كعادته بقراءة الأعمش وفرق هنا بين (النُّصْب) و(النَّصْب) فقال إن الأول مفرد والثاني مصدر .

وعلق الحافظ ابن حجر على ذلك بقوله (والذي في المعاني للفراء (النصب والنصب واحد) والجمع أنصاب) وكأن التغيير فيه من بعض النقلة) .

وقال العيني تعليقاً على ذلك (قلت : لا تغيير فيه لأن البخاري فرق بكلامه هذا بين الاسم والمصدر ولكن من قصرت يده في علم الصرف لا يفرق بين الاسم والمصدر في مجيئهما على لفظ واحد)(٢) .

٣ - قوله تعالى ﴿ الله لا إله إلا هو الحي القيوم ﴾ .

قال البخاري : (" ديار " من دور ولكنه فيقال من الدوران كما قرأ عمر ﴿الحي القيوم ﴾ وهي من قمت) .

وقال : (قال أبو عبد الله - البخاري - (قال قيس بن سعد وأبو الزبير عن طاووس : (قيام)(*) .

---

(١) الحجة في القراءات ص ٧٢٥ .

(٢) عمدة القاري : ج٨/ ١٨٧ وكأن العيني : يعني بكلامه الحافظ ، والله أعلم .

(*) هذه اللفظة من حديث مسند نصه (اللهم ربنا لك الحمد أنت قيم السموات والأرض) ثم ذكر البخاري أن قيس بن سعد وأبا الزبير قالا : عن طاوس (قيام السموات والأرض) ثم ذكر البخاري بهذه المناسبة .

وقال مجاهد : القيوم القائم على كل شيء ، وقرأ عمر ـ رضي الله عنه ـ القيام) وكلاهما مَدْحٌ)(١) .

قال الفراء : (ديار) من درت ولكنه فيعال من الدوران كما قرأ عمر ابن الخطاب ﴿ الله لا إله إلا هو الحي القيام ﴾ وهو من قمت)(٢) .

وواضح أن البخاري نقل كلامه الأول ، عن الفراء وأما الثاني فقد وضح فيه أن "القيام"والقيوم " بمعنى واحد وأن ذلك كله مبالغة في المدح وهو نظر لغوي جيد وسيأتي إن شاء الله تعالى ، ما يتعلق بمنهجه في اللغة .

قال ابن جني : (ومن ذلك قراءة عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وابن مسعود وابراهيم النخعي والأعمش وأصحاب عبد الله ... ورويت عن النبي صلى عن النبي صلى الله وسلم " الحي القيام " وقرأ علقمة (الحي القيم)(٣) .

٤ - قوله تعالى ﴿ وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ﴾ الحج (٤) .

---

(١) كتاب التوحيد ج١٣ / ٤٢٣ فتح الباري ، وج٨/٦٦٦ فتح الباري .

(٢) معاني القراء ج ٣ / ١٩٠ ، وج٨ / ٦٦٦ فتح الباري والآية هي الأولى من سورة آل عمران .
قال الحافظ : أخرجه أبو عبيدة في فضائل القرآن من طريق يحي بن عبد الرحمن بن حاطب عن أبيه عن عمر أنه صلى العشاء الأخير فاستفتح آل عمران فقرأ ﴿ الله لا إله إلا هو الحيّ القيام ﴾ ،
وأخرج ابن أبي داود في المصاحف من طرق عن عمر أنه قرأها كذلك وأخرجها عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ انظر المصاحف لابن لأبي داود ص ٥٢ ، وانظر الطبري ج ٣ / ٧ .
قال الحافظ في أثر مجاهد : وصله الفريابي في تفسيره عن ورقاء عن أبيّ نجيح بهذا ... قال الخطابي : ﴿القيوم ﴾ نعت للمبالغة من القيام على كل شيء فهو قائم على كل شيء بالرعاية .

(٣) تمام كلامه : أما القيام ففيعال من قام لأن الله تعالى هو القيم على كل نفس ومثله في الصفة على فيعال كالغيداق والبيطار وأصله القيوم وقرأ علقمة ﴿ الحي القيم ﴾ وأصله القيوام فلما التقت الواو والياء وسبقت الأولى بالسكون قلبت الواو ياء وأدغمت فيها فصارت القيام ومثله قولهم (ما بالدار ديار) وهو فيعال من دار يدور وأصلها ديوار وأهل الحجاز يقولون للصواغ الصياغ ، المحتسب ج ١ / ١٥١ ـ الغيداق: الكريم ، وشباب غيداق : ناعم . القاموس ص ١٨٠ .

(٤) الحج آية رقم / ٢ .

قال البخاري : باب (وترى الناس سكارى) حدثنا عمرو بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثنا أبو صالح عن أبي سعيد الخدري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم (يقول الله عز وجل يوم القيامة يا آدم فيقول لبيك ...) الخ.

قال أبو أسامة عن الأعمش ﴿ ترى الناس سكارى وما هم بسكارى ﴾

وقال جرير وعيسى بن يونس وأبو معاوية (سكارى وما هم بسكرى)(١).

وقال الفراء : وقوله ﴿ وترى الناس سكرى وما هم بسكرى ﴾ أجمع الناس والقراء على ﴿ سكارى وما هم بسكارى ﴾ .

ثم روى بسنده عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أنه قرأ ﴿ وترى الناس سكرى وما هم بسكرى ﴾ قال : وهو وجه جيد في العربية لأنه بمنزلة الهلكى والجرحى والعرب تذهب بفاعل وفعيل وفعِل إذا كان صاحبه كالمريض أو الصريع أو الجريح فيجعلونه على الفعلى فجعلوا الفعلى علامة جمع كل ذي زمانة وضرر وهلاك)(٢) .

---

(١) كتاب التفسير ج٨ / ٤٤١ ، وحفص هو ابن غياث ، والأعمش : هو سليمان بن مهران ، وأبو صالح: هو ذكوان السمان ، وأبو أسامة : هو حماد بن أسامة ، وجرير هو ابن عبد الحميد ، وأبو معاوية : هو محمد بن خازم ، وأثر جرير وصله البخاري في الرقاق باب قول الله تعالى ﴿ إن زلزلة الساعة شيء عظيم ﴾ ج١١/ ٣٨٨ فتح الباري .

قال الحافظ : وأما قول عيسى بن يونس فوصله إسحاق ابن راهويه في مسنده . قال وأما رواية أبي معاوية فاختلف عليه فيها فرواها بلفظ (سكرى) أبو بكر ابن أبي شيبة عنه .

قلت ورواية مسلم رحمه الله لحديث أبي معاوية أحال فيها على رواية جرير المتقدمة ورواية النسائي بلفظ (سكارى) ، انظر صحيح مسلم ج٣ / ٩٨ ، وتفسير النسائي ج٢ / ٨١ ، وانظر عمدة القاري ج١٨/٦٨

(٢) معاني القرآن للفراء ج٢ / ٢١٤ قال الحافظ : ونقله الاجماع عجب مع أن أصحابه الكوفيين يحيى بن وثاب وحمزة والكسائي والأعمش قرأوا بمثل ما نقل عن ابن مسعود / فتح الباري ج٨ / ٤٤٢ .

قال أبو زرعة : (قرأ حمزة والكسائي ﴿ وترى الناس سكرى وما هم بسكرى ﴾ وحجتهما أن فعلى جمع كل ذي ضرر مثل مريض ومرضى وجريح وجرحى ... وقرأ الباقون سكارى بالألف فيهما وهو جمع سكران ، وحجتهم أن باب فعلان يجمع على فعالى لاجماعهم على قوله : (قاموا كسالى) جمع كسلان (١) .

٥ - قوله تعالى ﴿ حتى إذا فرغ عن قلوبهم ﴾(٢) .

قال البخاري : حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو عن عكرمة عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إذا قضى الله أمراً ... وحدثنا سفيان فقال قال عمر سمعت عكرمة عن أبي هريرة ...

قلت لسفيان : أسمعت عمراً قال سمعت عكرمة قال سمعت أبا هريرة قال نعم قلت لسفيان إن إنساناً روى عندك عن عمر عن عكرمة عن أبي هريرة وبرفعه أنه قرأ (فرغ) قال : سفيان هكذا قرأ عمرو فلا أدري سمعه هكذا أم لا ، قال سفيان وهي قراءتنا ..)(٣) . قال الحافظ : (بضم الفاء وبالراء المهملة الثقيلة وبالغين المعجمة) .. وهذه القراءة رويت عن الحسن البصري وقتادة ومجاهد ... وأما قول سفيان (وهي قراءتنا) فمعناه أنها وافقت ما كان يختار من القراءة فيجوز أن ينسب إليه كما نسب لغيره) . قال الفراء : وقراءة الحسن البصري (فرغ)

---

(١) الحجة في القراءات لأبي زرعة ص ٤٧٢ ، والكلمة من سورة النساء الآية ١٤٢ .

(٢) الآية ٢٣ من سورة نبأ .

(٣) كتاب التفسير ج٨ / ٣٨٠ / ٥٣٨ وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار .

قال الكرماني : فإن قلت كيف جازت القراءة إذا لم تكن مسموعة ؟ قلت لعل مذهبه جواز القراءة بدون سماع إذا كان المعنى صحيحاً) ج ١٧ / ١٧٢ .

قلت : وليس في الرواية ما يفهم منه ما فهمه الكرماني من كون سفيان كان يقرأ بدون السماع ، وإنما وافقت الرواية قراءة سفيان التي كان يقرأ بها وقد نبه الحافظ على هذا - والله أعلم - .

وقراءة مجاهد (فَرَّغَ) بجعل الفعل لله وأما قراءة الحسن فمعناها حتى إذا كشف الفزع وفرغت منه فهذا وجه ، ومن قال (فُزِّعَ) و (فَزَعَ) فمعناه كشف عنه الفزع و(عن) تدل على ذلك كما نقول قد جلى عنك الفزع ... والمفزع يكون جباناً وشجاعاً قال : بمثله ينزل الفزع ومن جعله جباناً فهو بين .. أراد : يفزع من كل شيء)(١) . قال ابن جني : وقرأ (فُرِغَ) بالراء خفيفة ، وبالغين والفاء مضمومة الحسن وقتادة ، وقد روى عن الحسن (فُرِغ) بضم الفاء وبالراء المشددة وبالغين ... واجتماع معنى ف . ر . غ ، مع معنى ف . ز . ع ، في أن الفزع : قلق ومفارقة للموضع المقلوق عليه ، والفراغ : إخلاء الموضع فهما من حيث ترى ملتقيان ، وكذلك افرنقع ، يقال افرنقع القوم عن الشيء ، أي تفرقوا عنه)(٢) .قال الطبري : وقد اختلف القراء في ذلك فقرأته عامة الأمصار أجمعون (فُزِعَ) بالزاي والعين ... وروى عن الحسن أنه قرأ ذلك ﴿ حتى إذا فُرِّغَ عن قلوبهم﴾ بالراء والغين ... ويحتمل توجيه قراءة الحسن ذلك كذلك ... فصارت فارغة من الفزع الذي كان حل بها) (٣).

٦ - قوله تعالى : ﴿ ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً ﴾ .

قال البخاري : قال ابن عباس - رضي الله عنهما - " يستنكف " يستكبر - "قواماً " قوامكم من معايشكم (وهو هكذا في صحيفة علي بن أبي طلحة) .

قال الحافظ : (القراءة مشهورة بالتحتانية بدل الواو ولكنهما بمعنىً ......

---

(١) معاني القرآن للفراء ج٢ / ٣٦١ .

(٢) المحتسب لابن جني ج ٢ / ١٩٢ .

(٣) تفسير الطبري ج ١٠ / ٣٧٥ .

وقيل إنها قراءة ابن عمر - أعني بالواو - وقرئ في المشهور عن أهل المدينة (قيماً)(١) . قال الفراء : (التي جعل الله لكم قياماً) يقول التي بها تقومون قواماً وقرأ نافع المدني (قيما) والمعنى - والله أعلم - واحد)(٢) .

قال أبو عبيدة : (قياماً) مصدر يقيمكم : ويجيء في الكلام في معنى قوام بالكسر وإنما هو من الذي يقيمك ، وإنما أذهبوا الواو لكسرة القاف ، وتركها بعضهم كما قالوا ضياء للناس , وضواء للناس)(٣) .

قال ابن جني (ومن ذلك ما ذكره ابن مجاهد في (قياماً وقيماً) وهما في السبعة ، وقيل (قواماً) واللغة بكسر القاف ، قرأ (قواماً) بالواو وفتح القاف ابن عمر- رضي الله عنهما - . . . قال أبو الفتح هذا قوام الأمر أي ملاكه) . . .(٤)

قال الطبري : فإن (قياماً) و (قيماً) و (قواماً) في معنى واحد وإنما القيام أصله القوام غير أن القاف التي قبل الواو لما كانت مكسورة جعلت الواو ياءً لكسرة ما قبلها كما يقال " صمت صياماً " و " ضلت ضيالاً " ويقال منه " فلان قوام أهل بيته " وقيام أهل بيته . . . والقراءات إذا اختلفت في الألفاظ وأتفقت في المعاني فأعجبها إلينا ما كان أظهر وأشهر في قرأة أمصار الاسلام)(٥) .

---

(١) كتاب التفسير ج٨/٢٣٧ والآية هي الخامسة في سورة النساء . والأثر وصله الطبري في تفسيره ج٣ /٥٩١ قال الحافظ : وصله ابن أبي حاتم بسند صحيح عن ابن عباس وهو عجيب فإن الآية عطفت الاستكبار على الاستنكاف فالظاهر أنه غيره ، ويمكن أن يحمل على التوكيد ، وقال الطبري معنى (يستكنف) يأنف) ، انظر الطبري ج٣ / ٥٩١ ، وانظر صحيفة علي بن أبي طلحة ص ١٣٤ .

(٢) معاني القرآن ج ١ / ٢٥٦ .

(٣) مجاز القرآن ج١ / ١١٧ .

(٤) المحتسب ج ١ / ١٨٢ .

(٥) تفسير الطبري ج٣ / ٥٩١ .

٧ - قوله تعالى : ﴿ قالت هيت لك ﴾ وقوله ﴿ بل عجبت ويسخرون ﴾(١)

قال البخاري : باب ﴿ وراودته التي هو في بيتها عن نفسه وغلقت الأبواب وقالت هيت لك ﴾ .

حدثني أحمد بن سعيد حدثنا بشر بن عمر حدثنا شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : ﴿ هيت لك ﴾ قال : (وإنما نقرؤها ما علمنا) وعن ابن مسعود ﴿ بل عجبتُ ويسخرون ﴾ .

قال الكرماني : ﴿هيت﴾ بضم التاء قرئ بفتح الهاء وكسرها مع فتح التاء وضمها ، قال : فإن قلت هذه في سورة الصافات فلم ذكرها ها هنا ؟ قلت : لبيان أن ابن مسعود - رضي الله عنه - يقرأه مضموماً كما يقرأ هيتُ مضموماً)(٢) .

قال الحافظ : وهي مناسبة لا بأس بها .

قال عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن ابي وائل قال : قال ابن مسعود (قد سمعت القراءة فسمعتهم متقاربين ، فاقرؤوا كما علمتم ، وإياكم والتنطع والإختلاف فإنما هو كقول أحدكم : هلم ، وتعال ، ثم قرأ عبد الله ﴿ هِيتُ لك﴾ ، قال : فقلت : يا أبا عبد الرحمن إن ناس يقرؤونها ﴿ هَيتَ لك ﴾ فقال عبد الله : إني أن أقرأها كما علمت أحب إلي)(٣) .

قال أبو زرعة : (قرأ أهل العراق ﴿ هَيت لك ﴾ بفتح الهاء والتاء أي هلم وتعال وأقبل إلى ما أدعوك إليه) ... قرأ ابن كثير ﴿ هيتُ ﴾ بفتح الهاء وضم

---

(١) كتاب التفسير ج٨ / ٣٦٣ / ٣٦٤ . (وقوله عن ابن مسعود) قال الحافظ : هو موصول بالاسناد الذي قبله - وهو واضح - و ﴿ هيت ﴾ من الآية ٢٣ من سورة يوسف ، وبشر بكسر الموحدة وسكون الشين ، وسليمان : هو الأعمش ، ﴿ عجبت ﴾ من الآية ١٢ من سورة الصافات ، وأبو وائل : هو شقيق بن سلمة ، وقوله كما علمنا يجعل الحديث مرفوعاً) عمدة القاري ج١٨ / ٣٠٦ .

(٢) شرح الكرماني ج١٧ / ١٦٢ ، وسيأتي الكلام على ﴿ هيت ﴾ في المعرب ص ٤١٧

(٣) تفسير عبد الرزاق ج٢ / ٣٢٠ الأول .

التاء .. فأما الضم من هيت فلأنها بمعنى الغايات كأنها قالت (دعائي لك) فلما حذفت الاضافة وتضمنت ﴿هيت﴾ معناها بنيت على الضم كما بنيت حيث)(١).

قال ابن الجزري : (واختلفوا في عجبت فقرأ حمزة والكسائي وخلف بضم التاء وقرأ الباقون بفتحها)(٢).

قال أبو زرعة : (قرأ حمزة والكسائي ﴿ بل عجبتُ ﴾ بضم التاء ... وهوإخبار عن الله عز وجل ... قال الزجاج : وقد أنكر قوم هذه القراءة وقالوا إن الله جل وعز لا يعجب وإنكار هذا غلط ، لأن القراءة والرواية كثيرة فالعجب من الله خلاف العجب من الآدميين هذا كما قال جل وعز ﴿ ويمكر الله ﴾ ومثل قوله ﴿ سخر الله منهم ﴾ [وهو خادعهم] فالمكر من الله والخداع خلافه من الآدميين)(٣) .

قال الحافظ : (وقرأ ابن مسعود ﴿ هيت ﴾ بكسر الهاء وبالضم والفتح من غير همز ... وقرأ بالضم في ﴿ عجبت ﴾ وسعيد بن جبير) .

قال الحافظ : روى الطبري وابن أبي حاتم عن أبي وائل عن شريح أنه أنكر قراءة ﴿ عجبت ﴾ وقال إن الله لا يعجب وإنما يعجب من لا يعلم قال أبو وائل فذكرته لابراهيم النخعي فقال : إن شريحاً كان معجباً برأيه ، وإن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - كان يقرؤها بالضم وهو أعلم منه) ...

قال : ونقل ابن أبي حاتم في كتاب الرد على الجهمية عن محمد بن عبد الرحمن المقرئ ، ولقبه : [مت] قال : وكان يفصل على الكسائي في القراءة إنه قال: يعجبني أن أقرأ ﴿ بل عجبت ﴾ بالضم خلافاً للجهمية)(٤) .

---

(١) الحجة في القراءات ص ٣٥٨ ، والنشر لابن الجزري فقد أطال فيها ج٢ / ٢٩٤ ، وانظر : الطبري ج٧/١٧٦

(٢) النشر في القراءات العشر ج٢ / ٣٥٦ .

(٣) الحجة في القراءات لأبي زرعة ص ٦٠٧ ، ومعاني القرآن للزجاج ج ٢٩٩/٤ .

(٤) ج٨ / ٣٦٣ / ٣٦٤ فتح الباري ، قلت : لم أر الكلام الذي نقله عن الطبري في تفسيره عند هذه الآية ولعله من اختلاف النسخ أو قال الطبري ذلك القول في أحد كتبه الأخرى - والله أعلم .

قال الطبري ﴿ ... بل عجبت ويسخرون ﴾ بضم التاء من عجبت ، بمعنى بل عظم عندي وكبر اتخاذهم لي شريكاً وتكذيبهم تنزيلي وهم يسخرون .... ﴿ بل عجبت ﴾ بفتح التاء بمعنى بل عجبتَ أنت يا محمد - صلى الله عليه وسلم - ويسخرون من هذا القرآن .

والصواب من القول : ... إنهما قراءتان مشهورتان في قراءة الأمصار فبأيهما قرأ القارئ فمصيب)(١) .

وواضح أن الإمام البخاري ذكر قراءة ابن مسعود لقوله تعالى ﴿بل عجبت﴾ بمناسبة روايته لقراءته أيضاً لقوله ﴿ هيتُ لك ﴾ وليس عند البخاري مانع من الجهاد والجلاد على إثبات العجب لله تعالى على الوجه اللائق به ما دام شيئاً ثابتاً بالسند المتصل حتى ولو كان سنة من السنن أو كلام أحد الصحابة الكرام فكيف وهذه قراءة متواترة رواها الخلف عن السلف ، فلا معنى لانكار أي منكر سواء كان ذلك شرجًا أو غيره .

وقد روى البخاري قوله صلى الله عليه وسلم (عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل) (٢) .

---

(١) تفسير الطبري ج١٠ / ٤٧٦

(٢) كتاب الجهاد ، باب الأسارى في السلاسل ، ج٦/١٤٥ فتح الباري .

وملخص منهج البخاري في القراءات أنه[1] :

١ - ينسب القراءات إلى الصحابة غالباً خصوصاً ابن مسعود وابن عباس - رضي الله عنهم - .

٢ - الاهتمام بقراءة الكوفيين ، خصوصاً ، الأعمش - رحمه الله - ثم قراءات ابن مسعود - رضي الله عنه - والحسن البصري - رحمه الله - .

٣ - أنه في كثير من الأحيان يصرح بأن هذه قراءة ويقلل من الإشارة إلى القراءات .

٤ - يوجه القراءات وذلك قليل كما في الوجه الثالث .

٥ - القراءات عنده نوعان : قراءة عامة ، وغيرها .

٦ - اعتمد في بعض القراءات على معاني القرآن للفراء .

---

(١) هذا تنويع لابراز جوانب المنهج حيث إن موقفه من القراءة الشاذة . وإستخرآج المناهج الأربعة السابقة التي أوضحناها كل ذلك كاف لبيان استخدام القراءات تفسيراً - والله أعلم .

الفصل الثاني : منهج الامام البخاري في غريب القرآن وفيه مبحثان

المبحث الأول : غريب القرآن قبل الامام البخاري وفيه مطلبان :

المطلب الأول :التعريف بالغريب •

المطلب الثاني : الـمؤلفات في غـريب القـــرآن قبل البخاري ـ ومدى ، استفادة الامام البخاري منها •

المبحث الثاني : منهج الامام البخاري في غريب القرآن

وفيه مطالب :

المطلب الأول : إيراده لغريب القرآن في أوائل السور •

المطلب الثاني : أبواب غريب القرآن في الجامع الصحيح •

المطلب الثالث : الاشباه والنظائر في غريب القرآن عند الامام البخاري•

المطلب الأول : غريب القرآن : تعريفه ، أهميته

- تعريف الغريب :

قال الجوهري : الغربة الأغتراب ، تقول ، منه تغرَّب واغتراب بمعنىً فهو غريب ... ويقال هل جاءكم "مغربة خبر" بمعنى الخبر الذى طرأ عليهم ، من بلد سوى بلدهم ... وشأو مغَرِبٌ أي بعيد والتغريب النفي عن البلد ... وأغرب الرجل صار غريباً ، وغَرَبَ :أي بعد ، يقال أغرب عني أي تباعد ونوى غربة أي بعيدة)(١) .

وزاد ابن منظور توضيحاً : (الغُربة والغَرب : النوى والبعد ... والخبر المغرب الذي جاء غريباً طريفاً ، وقدح غريب ليس من الشجر التي سائر القداح منه ، ورجل غريب ليس من القوم ، والغريب الغامض من الكلام ، وأغرب الرجل جاء بشيء غريب ، وأغرب الرجل في منطقه إذا لم يبق شيئاً إلا تكلم به)(٢).

قال الراغب : (قيل لكل متباعد غريب وكل شيء بين جنسه عديم النظير غريب : ... وقيل العلماء غرباء لقلتهم بين الجهال ، وغَرب السيف لغروبه في الضربة ... وشبه به حَدّ اللسان كتشبيه اللسان بالسيف ، فقيل غرب اللسان)(٣) .

قال الخطابي : الغريب من الكلام إنما هو الغامض البعيد من الفهم كالغريب من الناس ، إنما هو البعيد عن الوطن ، المنقطع عن الأهل ، ومنه قولك للرجل إذا أنحيته وأقصيته أغرب عني : أي : أبعد عني ومن هذا قولهم نوى غربة أي بعيدة وشأو مغرب ، وعنقاء مغرب أي : جائية من بعد وكل هذا مأخوذ بعضه من

---

(١) الصحاح للجوهري ج ١ / ١٩١ / ١٩٣ - دار الملايين - بيروت - .

(٢) لسان العرب لابن منظور ج١ / ٦٣٧ وما بعدها - دار صادر بيروت ١٣٨٨هـ .

(٣) المفردات في غريب القرآن ص٣٥٩ . وانظر القاموس للفيروز آبادي ص١٥٣ - طبعة الرسالة : بيروت .

بعض ، وإنما يختلف في المصادر ، فيقال : غرب الرجل يغرب غرباً إذا تنحى وذهب ، وغرب غربة ، إذا انقطع عن أهله ، وغربت الكلمة غرابة ، وغربت الشمس غروباً ، ثم إن الغريب من الكلام على وجهين :

أحدهما : أن يراد به بعيد المعنى غامضه ، الذي لا يتناوله الفهم إلا عن بعد ومعاناة فكر .

والوجه الآخر : كلام من بعدت به الدار ونآ عن المحل من شواذ قبائل العرب ، فإذا وقعت إلينا الكلمة من لغاتهم استغربناها ، وإنما هي كلام القوم وبيانهم ، وعلى هذا جاء بعضهم وقد قال له قائل : أسألك عن حرف من الغريب فقال : هو كلام القوم إنما الغريب أنت وأمثالك)(١) .

قال ابن قتيبة : (وأصول هذا ... ترجع إلى معنى الغرابة في الناس والقول فالغريب من الناس المنقطع عن الأهل والوطن والغريب من الكلام إنما هو الغامض عن الفهم)(٢) .

قلت : ومنه قوله صلى الله عليه وسلم (بدأ الاسلام غريباً وسيعود - كما بدأ - غريباً فطوبى للغرباء)(٣) .

ومنه قوله صلى الله عليه وسلم (على أبنك جلد مائة وتغريب عام)(٤) .

---

(١) بقية كلامه : أخبرني الحسن بن الخلاد أنبأنا ابن ديريد قال : قال أبو زيد : قلت لأعرابي ما المحبنطئ ؟ قال : المتكاكئ قلت : وما المتكاكئ؟ قال : المتآزف ، قلت وما المتآزف ؟ قال : اذهب أنت أحمق . غريب الحديث للخطابي ج١ / ٧٠ / ٧١ - تحقيق عبد الكريم الغرباوي ، طبعة - جامعة أم القرى . قلت :هذه الكلمات ترجع إلى معنى واحد وهو الرجل القصير الممتلئ .

(٢) غريب الحديث لابن قتيبة ج١ / ٢١ / ٢٢ تحقيق د/ عبد الله الجبوري الطبعة الأولى - إحياء التراث الاسلامي - مطبعة العاني سنة ١٣٩٧ هـ - بغداد - .

(٣) رواه مسلم في كتاب الإيمان ج٢ /١٧٦ - مع النووي - وطوبي فُعلىَ من الطيب قاله الفراء .. وإنما جاءت الواو لضمة الطاء ، واختلف في معناها - فقيل الخير والفرح والنعيم والجنة ، وشجرة في الجنة . انظر الغرباء الأولون : الأول ص٢٨ لسلمان العودة : فقد خرج الحديث تخريجاً جيداً . وانظر مجاز القرآن لأبي عبيدة ج١/٣٣٠ ومعاني القرآن للفراء ج٢ /٦١ .

(٤) البخاري : كتاب الايمان والنذور ج١١ /٥٢٣ فتح الباري .

ومنه قوله صلى الله عليه وسلم للأعرابي الذي قال له (إن امرأتي لا ترد يد لامس) قال : (غربها)(١) أي أبعدها ـ يريد بذلك الطلاق .

ويمكن تحديد المعاني اللغوية التي تدور عليها مادة "غرب" على النحو التالي:

أولاً : البعد الحسي : كالاغتراب والنزوح عن الوطن ، والذهاب ، والتنحي ومنه قوله صلى الله عليه وسلم " البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام "(٢).

ثانياً : البعد المعنوي : وهو الغموض والخفاء وعدم الشهرة ومنه قول الخطابي الغريب من الكلام إنما هو الغامض البعيد من الفهم ، ويدخل فيه الاغراب في الكلام حيث ابتعد فيه المتكلم عن المألوف ، ومنه غريب الحديث ، وهو ما وقع في متن الحديث من الألفاظ الغامضة البعيدة عن الفهم لقلة استعمالها أو لدقة معناها (٣).

وغريب القرآن من هذا القبيل : وهو الكلمات التي لا تظهر دلالتها في أول وهلة مثل الأب في قوله تعالى ﴿ وفاكهة وأباً ﴾ والتخوف في قوله تعالى ﴿ أو يأخذهم على تخوف ﴾ وسيأتي ذلك مفصلاً أن شاء الله .

---

(١) سنن أبي داود كتاب النكاح باب النهي عن تزويج من لم تلد من النساء ج٢ / ٢٢٠ ، والنسائي : كتاب النكاح باب ما جاء في الخلع ج٦ / ١٧٠ .

(٢) سنن ابن ماجه ج٢ ص٨٥٣ رقم ٢٥٥٠ : وهو في مسلم من كتاب الحدود باب حد الزنا ج١١ / ١٨٨ بلفظ النفي .

(٣) النهاية في غريب الحديث ج٣ / ٣٤٨ ، والتقييد والايضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ص ٢٥٦ : طبعة مؤسسة الكتب الثقافية بيروت ، وانظر تدريب الراوي ج٢ / ١٨٤ ، والباعث الحثيث ١٦٧ لابن كثير .

أهمية معرفة الغريب :

إن اللغة العربية - التي تنزل بها القرآن - تحتوي على مفردات كثيرة لا تأتي منقادة سهلة التنوال لكثير من الناس ، شأنها في ذلك شأن اللغات الأخرى ، وقد حوى القرآن والسنة كثيراً من هذه المفردات تبعاً لذلك ، وكلما بعد زمن نزول القرآن ونطق الرسول صلى الله عليه وسلم بتلك الكلمات مع ضعف الملكات وضعف الهمم وتزايد الدخيل ازدادت تلك الكلمات كثرة وغرابة فمن هنا صارت دراسة غريب القرآن والسنة ركناً أساسياً في الدراسات التفسيرية والحديثية ، واستحوذت على جهود أجلاء العلماء - رحمهم الله - خدمة للكتاب والسنة ، فقد قال السيوطي رحمه الله (ينبغي الاعتناء بهذا العلم) .

فقد أخرج البيهقي من حديث أبي هريرة مرفوعاً " أعربوا القرآن والتمسوا غرائبه "(١) .

قال : (والمراد باعراب القرآن معرفة معاني الألفاظ . وليس المراد به الاعراب المصطلح عليه عند النحاة وهو يقابل اللحن لأن القراءة مع فقده ليست قراءة ولا يثاب عليها)(٢) .

وقال الزركشي ويحتاج الكاشف عن ذلك - يعني التفسير - إلى معرفة علم اللغة : اسماً وأفعالاً وحروفاً ... وينبغي العناية بتدبر الألفاظ كي لا تقع في الخطأ كما وقع لجماعة من الكبار ... وهو باب عظيم الخطر ..)(٣) .

قال السيوطي : وأولى ما يرجع إليه في ذلك ما ثبت عن ابن عباس وأصحابه الآخذين عنه فإنه ورد عنهم ما يستوعب غريب القرآن بالأسانيد الصحيحة) .

---

(١) أخرجه البيهقي في شعب الايمان ، وانظر الاتقان ج١ ص ١١٥ ، وشواهد القرآن : لأبي تراب الظاهري ج١ /١٢ .

(٢) الاتقان في علوم القرآن ج١ / ١١٥ .

(٣) البرهان في علوم القرآن ج١ / ٢٩١ .

المطلب الثاني : المؤلفات في غريب القرآن قبل البخاري .

قال التسيوطي : (أفرده بالتصنيف خلائق لا يحصون ... ومعرفة هذا الفن للمفسر ضرورية)(١) .

ويفترض أن يكون ابن عباس هو أول من وضع تأليفاً في غريب القرآن واعتمد القائلون بهذا الفرض على أن غريب القرآن لعطاء بن أبي رباح المتوفي ١١٤ هـ(*) ومسائل نافع بن الأزرق وصحيفة علي بن أبي طلحة(٢) والمرويات الأخرى الكثيرة عن تلاميذ ابن عباس في غريب القرآن كمجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة وغيرهم ، ما هي إلا مرويات لكتاب ابن عباس في غريب القرآن الذي من المفترض أن يكون قد كتبه بيده ، ثم بعد هذا تدرج العلماء في التأليف في غريب القرآن فأول تأليف في غريب القرآن بعد هذه الفترة هو تأليف الامام زيد بن علي إمام الزيدية - رحمه الله - توفي (١٢٠)هـ (٣)، ثم ألف بعده أبان بن تغلب ١٤١ هـ ، ثم محمد بن السائب بن بشير بن الحارث الكلبي ١٤٦ هـ ، ثم مقاتل بن سليمان ١٥٠ هـ(٤) ، ثم محمد بن الحسين بن سيار ١٧٠هـ ثم علي بن حمزة الأسدي الكوفي اللغوي الكسائي١٨٩هـ ، ثم ألف فيه من اللغويين أيضاً أبو فيد مؤرج السدوسي ابن عمرو بن الحارث البصري ١٩٥هـ، وأبو محمد يحيى بن المبارك اليزيدي ت (٢٠٢هـ) ، والنضر بن شميل ٢٠٣ هـ ، ومحمد بن المستنير - قطرب - ٢٠٦ هـ ، ويحي بن زياد الفراء ٢٠٧ هـ(٥) ، وأبو عبيدة معمر بن المثنى ٢١٠ هـ(٦) ، والأخفش الأوسط سعيد بن مسعدة ٢١٥هـ ، وعبد الملك بن قريب الباهلي الأصمعي ٢١٦هـ .

---

(١) الاتقان في علوم القرآن ج١ / ١١٥ .

(٢) يقول المرعشلي : (ومن المؤكد أن الذي رواه علي بن أبي طلحة منسوباً إلى ابن عباس هو من تدوين ابن عباس نفسه) مقدمة (العمدة في غريب القرآن لمكي بن أبي طالب ص١٩) ليوسف عبدالرحمن المرعشلي ط١ سنة ١٤٠١هـ مؤسسة الرسالة - بيروت . (٣) تقدم أنه موجود مخطوط في برلين وهو بعنوان غريب القرآن .

(٤) حققه الدكتور عبد الله محمود شحاته - تحت عنوان (الاشباه والنظائر) طبع سنة ١٩٧٥ م .

(٥) هو معاني القرآن . حققه : أحمد يوسف نجاتي ، ومحمد علي النجار .

(٦) هو مجاز القرآن . حققه : محمد فؤاد سزكين (*) تاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين القسم الأول ج١/٦٢

قلت : تقدم أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يكتبون في مصاحفهم شروحاً لكلمات القرآن الغريبة ، وأن ذلك صار نوعاً من أنواع القراءات وشبهه السيوطي بالمدرج في الحديث)(١) .

وقد عنى البخاري عناية متميزة بغريب القرآن حتى صار معلماً بارزاً من معالم الجامع الصحيح الأمر الذي جعل محمد فؤاد عبد الباقي يخرجه في تأليف مستقل (٢).

وسيأتي تفصيل منهجه فيه ـ إن شاء الله تعالى ـ .

---

(١) تقدم في مبحث التفسير في عهد الصحابة ص ٥٥

(٢) سماه معجم غريب القرآن ورتبه على الحروف ، ثم ذيله بمسائل نافع بن الأزرق فصار كتاباً لطيفاً ، نشرته دار المعرفة ـ بيروت .

وأبو عبيد القاسم بن سلام ٢٢٤هـ ، ومحمد بن سلام الجمحي ٢٣١هـ ، وعبد الله بن يحيى بن المبارك العدوي البغدادي ٢٣٧هـ(١) ، ومحمد بن عبد الله الوراق ٢٤٩هـ ، ومحمد بن عبد الله بن قاوم الكوفي ٢٥١هـ(٢) .

وقد استفاد البخاري من كتاب أبي عبيدة والفراء استفادة عظيمة حيث إنه كان ينقل كلامهما حرفياً وربما عبر باسلوبه عن كلامهما ،وربما علق عنهما مثل أن يقول قال معمر أو قال يحيى(٣) .... وقد تقدم أنه كان يعتمد على الفراء في القراءات أيضاً وتكاد تكون الجوانب اللغوية في الجامع الصحيح هي نفسها مادة الكتابين ويعرف ذلك بالتتبع والموزنة وسيظهر ذلك في أماكن من هذه الرسالة إن شاء الله .

---

(١) لعله : أبو عبد الرحمن عبد الله بن يحي بن المبارك البغدادي المعروف بابن البزيري توفي سنة ٢٣٧ هـ وكتابه حققه د/ عبد الرزاق حسين ، طبع سنة ١٤٠٧ هـ مؤسسة الرسالة - بيروت .

(٢) ذكر هذه المؤلفات : عبدالعزيز عز الدين السيروان في مقدمة كتابه : المعجم الجامع لغريب مفردات القرآن الكريم ص ١١ ، وانظر مقدمة معجم ألفاظ القرآن الكريم ، كتبها عبد السلام هارون ، ط . مجمع اللغة العربية بمصر ، ومقدمة المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث لعبد الكريم الغرباوي . طبعة جامعة أم القرى ، ومقدمة (العمدة في غريب القرآن لمكي بن أبي طالب ت ٤٣٧ هـ) تحقيق يوسف المرعشلي ، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ مؤسسة الرسالة .

(٣) انظر مثلاً كتاب التفسير ج٨ / ٢٤٧ - ٦٤٠ - ٧٢٨ - فتح الباري .

وهناك تشابه بين أسماء الكتب المؤلفة في غريب القرآن مثل : غريب القرآن ، ومجاز القرآن ، ومعاني القرآن ، كما أنها تتقارب من حيث المادة العلمية الموجودة في هذه الكتب وغريب القرآن عند البخاري شبيه بمادة هذه الكتب .

المبحث الثاني : منهج الامام البخاري في غريب القرآن .

لقد أظهر البخاري عناية كبيرة بغريب القرآن واتخذت هذه العناية مظاهر متعددة فتارة يورد الغريب استطراداً مع غريب الحديث وتارة يجعل أبواباً خاصة بالغريب ، وربما جعل الغريب سلماً لاختصار بعض الأبواب وإعطاء صورة مصغرة عنها كما فعل في صفة الأرض والنجوم والشمس والقمر والجنة والنار وإبليس وجنوده وقصص الأنبياء وغير ذلك ، وأبرز مظاهر العناية بغريب القرآن عنده أنه يستفتح تفسير سور القرآن بذكر الغريب الموجود في تلك السور وبعد جمع مادة الغريب من الجامع الصحيح رأينا أن منهجه فيه يتلخص في المطالب التالية :

المطلب الأول : الغريب في أوائل السور في الجامع .

المطلب الثاني : أبواب الغريب في الجامع .

المطلب الثالث : الاشباه والنظائر في الجامع .

المطلب الأول : الغريب في أوائل تفسير السور

من منهج البخاري في غريب القرآن أنه يجمع الكلمات الغريبة عند تفسير أول كل سورة ثم يستطرد بعض الكلمات المشابهة من غريب القرآن وعند النظر في منهجه وجدنا أنه سلك مسلكاً غير مضطرد فتارة يكثر من الغريب وأخرى يتوسط وتارة يقلل ، وقد قسمت السور حسب ذلك إلى ثلاث مجموعات :

– **المجموعة الأولى** : وهي التي ذكر فيها الغريب كثيراً وتشمل :

سورة الرحمن ، والأعراف ، ويوسف ، وطه ، والرعد ، والكهف ، والواقعة .

– **المجموعة الثانية** : وهي التي ذكر البخاري فيها الغريب بقدر متوسط وتشمل : الأنعام ، والزخرف ، وحم السجدة ، والنمل ، والنور ، وسبأ ، والقصص ، والذاريات .

– **المجموعة الثالثة** : وهي التي ذكر فيها الغريب قليلاً : وتشمل :

آل عمران وبراءة ويونس والفرقان والصافات ، وص ، والزمر وق .

وأما بقية السور فكان الغريب فيها قليلاً جداً أو غير مذكور أصلاً (١) .

وهذه نماذج من تلك المجموعات الثلاث :

---

(١) انظر مثلاً : أول سورة النساء ج٨ / ٢٣٧ وأول سورة فاطر ج٨ / ٥٥٣ ، وأول سورة الشورى ج٨/-٥٦٣ وأول سورة العنكبوت ج٨ / ٥١٠ ، وأول سورة لقمان ج٨/٥١٣ ، وأول سورة السجدة ج٨/٥١٥ ، وأول سورة الأحزاب ج٨/٥١٧ ، وأول سورة الجاثية ج٨/٥٧٤ ، كل ذلك من كتاب التفسير للامام البخاري مع شرحه . فتح الباري .

النموذج الأول سورة الرحمن والأعراف :

١ ـ قال البخاري : (سورة الرحمن) (*) .

وقال مجاهد (بحسبان) كحسبان الرحى(١) ، وقال غيره ﴿ وأقيموا الوزن﴾ يريد لسان الميزان (٢)، ﴿ذو العصف﴾ بقل الزرع إذا قطع منه شيء قبل أن يدرك فذلك العصف ﴿ والريحان ﴾ رزقه ﴿ والحبُّ ﴾ الذي يؤكل منه والريحان في كلام العرب : الرزق . قال بعضهم (العصف) يريد المأكول من الحب ، والريحان النضج الذي لم يؤكل ، وقال غيره : العصف ورق الحنطة ، وقال الضحاك : "العصف" التبن ، وقال أبو مالك : (العصف) أول ما ينبت تسمية النبط : هبوراً ، وقال مجاهد (العصف) ورق الحنطة ، و(الريحان) : الرزق(٣) . والمارج : اللهب الأصفر والأخضر الذي يعلو النار إذا أوقدت(٤) ، وقال بعضهم عن مجاهد ﴿رب المشرقين﴾للشمس في الشتاء مشرق ومشرق في الصيف ﴿ورب المغربين﴾

(*) كتاب التفسير ج٨ /٦٢٠ فتح الباري .

(١) وصله الطبري عن مجاهد ج٥٧٤/١١ ، وسيأتي القول فيه مفصلاً قريباً ص ٢٨٨ .

(٢) روى الطبري بسنده إلى ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أنه رأى رجلاً قد أرجح فقال : أقم اللسان ، أقم اللسان ، أليس قد قال الله ﴿ وأقيموا الوزن بالقسط ﴾ ج٥٧٧/١١ ، وقال الحافظ (هو كلام الفراء) قلت : لم أره فيه في سورة الرحمن . وانظره ج٣ /١١٣ .

(٣) قال الحافظ (هو كلام الفراء لكنه ملخصاً) . قلت وهو صحيح فهو فيه ج١١٣/٣ ، وتلخيصه أنه أورد للعصف : خمسة معان هي : بقل الزرع والمأكول من الحب والتبن وورق الحنطة والهبور ، وللريحان معنيان. وقد أسنده الطبري عن ابن عباس ج١١ /٥٧٩ قال العصف التبن ، وأثر الضحاك في صحيفة علي بن أبي طلحة ص٤٧٤ وهو في تفسير عبد الرزاق عن قتادة ج٣٦٢/٢ ، وأثر أبي مالك وصله الطبري ج١١ /٥٧٩ ، وأبو مالك هو الغفاري كوفي تابعي ثقة ... لا يعرف اسمه وقيل اسمه :غزوان بمعجمتين وليس له في البخاري إلا هذا الموقع . - والنبط بفتح النون والموحدة ثم طاءمهملة هم أهل الفلاحة من الأعاجم وكانت أماكنهم بسواد العراق ، والهبور بفتح الهاء وضم الموحدة الخفيفة وسكون الواو بعدها راء هو دقائق الزرع بالنبطية) فتح الباري ج٨ /٦٢١ . ورجح الطبري في الريحان أنه الرزق ج٥٨١/١١ ، وأما أثر مجاهد قال الحافظ وصله الفريابي من طريق أبي نجيح عنه .

(٤) قال الحافظ : وصله الفريابي عن مجاهد . فتح الباري ج٨ / ٦٢٢ ووصله الطبري ج٥٨٤/١١ .

مغربها في الشتاء والصيف(١) .

﴿ لا يبغيان ﴾ لا يختلطان(٢) ، ﴿ المنشآت ﴾ ما رفع قلعه من السفينة فأما ما لم يرفع قلعه فليس بمشأة (٣)، وقال مجاهد ﴿ كالفخار ﴾ كما يصنع الفخار(٤) ﴿الشواظ ﴾ لهب من نار ، وقال مجاهد (ونحاس) النحاس الصفر يصب على رؤوسهم يعذبون به(٥) ﴿ خاف مقام ربه ﴾ يهم بالمعصية فيذكر الله عز وجل فيتركها(٦) ﴿ مدهامتان ﴾ سوداوان من الري (٧)﴿ صلصال﴾ طين خلط برمل فصلصل كما يصلصل الفخار ، ويقال منتن يريدون به صَلَّ ، يقال صلصال كما يقال صرَّ الباب عند الاغلاق وصرصر مثل كبكبته يعني كببته(٨)، ﴿ فيها فاكهة ونخل ورمان ﴾ قال بعضهم ليس الرمان والنخل بالفاكهة ، وأما العرب فإنها تعدهما فاكهة كقوله عز وجل ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ﴾ فأمرهم بالمحافظة على كل الصلوات ثم أعاد العصر تشديداً لها كما أعيد النخل والرمان ومثلها ﴿ ألم تر أن الله يسجد له من في السماوات ومن في الأرض ﴾ ثم قال ﴿ وكثير من الناس وكثير حق عليه العذاب ﴾ وقد ذكرهم في أول قوله :

---

(١) هو قريب من قول الفراء ج٣/١١٥ ووصله الطبري عن مجاهد ج١١ /٥٨٥ قال الحافظ وصله الفريابي أيضاً

(٢) وصله الطبري ج١١ / ٥٨٧ عن مجاهد ، وقال الحافظ وصله الفريابي عن مجاهد ج٨ /٦٢٢ .

(٣) وصله الطبري عن مجاهد ج١١ /٥٩١ وقال الحافظ وصله الفريابي من طريق مجاهد ، قال الحافظ : والقلع بسكر القاف وسكون اللام ويجوز فتحها ، وقال صاحب القاموس : القلع بالكسر : الشراع . ص٩٧٥ طبعة مؤسسة الرسالة .

(٤) قال الحافظ : وصله الفريابي ورواية الطبري عن مجاهد والصلصال : التراب اليابس الذي يسمع له صلصلة فهو كالفخار كما قال الله عز وجل . ج١١ / ٥٨٣ .

(٥) وصله الطبري عن مجاهد بلفظ : الشواظ : اللهب المتقطع من النار ج١١ / ٥٩٦ (والنحاس) الصفر يصب على رؤسهم يعذبون به ج١١ /٥٩٧ . وانظر معجم غريب القرآن ص٢٦٣ لمحمد فؤاد عبد الباقي .

(٦) وصله الطبري عن مجاهد ج١١ /٦٠٢ ، وعبد الرزاق في تفسير عن مجاهد ج٢/٢٦٣ .

(٧) وصله الطبري عن مجاهد : "مسودتان " ج١١ / ٦١١ قال الحافظ وصله الفريابي فتح ج٨ / ٦٢٣ .

(٨) سيأتي إن شاء الله في مبحث التصريف ص ٤٠٧ .

﴿ من في السماوات ومن في الأرض ﴾ (١)٠وقال غيره (أفنان) أغصان(٢) ، ﴿ وجنى الجنتين دان ﴾ ما يجنى قريب(٣) ، وقال الحسن ﴿ فبأي آلاء ﴾ نعمة ، وقال قتادة ﴿ربكما تكذبان﴾ يعني الجن والأنس (٤)، وقال أبو الدرداء : ﴿ كل يوم هو في شأن ﴾ يغفر ذنباً ويكشف كرباً ويرفع قوماً ويضع آخرين (٥)٠

وقال ابن عباس ﴿ برزخ ﴾ حاجز ﴿الأنام﴾ : الخلق ﴿ نضاختان ﴾ فياضتان(٦)، ﴿ ذو الجلال ﴾ ذو العظمة (٧)، وقال غيره ﴿ مارج ﴾ خالص من النار ، مرج الأمير رعيته إذا خلاهم يعدوا بعضهم على بعض ، مرج أمر الناس (مريج ملتبس) ، ﴿مرج﴾ اختلط ﴿البحرين﴾ من مرجت دابتك :تركتها(٨) ،

---

(١) قال الحافظ : قال شيخنا ابن الملقن البعض المذكور هو أبو حنيفة ، وعبارة البخاري منقولة بكاملها من معاني القرآن للفراء ج١١٩/٣ وواضح أنهما يريدان أعني البخاري والفراء أن ذلك من عطف الخاص على العام وذكر ذلك الطبري أيضاً ج٦١٣/١١ ، والآية الأولى في البقرة (٢٣٨) وذلك لمزيد الاهتمام به كما هو معروف والثانية من الحج الآية (١٨) ٠ وسيأتي توضيحه هذا - إن شاء الله تعالى ٣٣٧ .

(٢) وصله الطبري عن مجاهد ج١١ / ٦٠٤ وعن الضحاك : ألوان من الفاكهة ، وانظر فتح الباري ج٨ / ٦٢٣ ٠

(٣) وصله الطبري عن ابن عباس يقول : ثمارها دانية ج١١/ ٦٠٦ ٠ وهو في صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٤٧٨

(٤) وصله الطبري عن ابن عباس والحسن وقتادة ج١١ /٥٨٢ ٠

(٥) رواه مرفوعاً : ابن ماجه ج١ /٧٣ رقم ٢٠٢ - وقال : الهيثمي في الزوائد إسناده حسن ٠وأورده ابن بلبان في الاحسان ترتيب ابن حبان ج٣٨/٢ رقم٦٨٨ وحسنه الالباني في صحيح ابن ماجه ج٤٠/١ وأورده في مورد الظمآن ج٤٣٧/١ رقم١٧٦٣ تحقيق محمد عبدالرزاق حمزة طبعة دار الكتب بيروت - موراد الظمآن إلى زوائد ابن حبان -وأطال الحافظ في تخريجه في تغليق التعليق ج٤ ص٣٣٣ : وقد روى : عن غير أبي حمزة ثابت الثمالى : الذى ضعفه به : أحمد صالح محايرى والظاهر أنه لم يرجع إلى ابن حبان الذى صحح الحديث ولا إلى صحيح ابن ماجه للالبانى ٠ انظر تفسير ابن عيينة :تحقيق احمد صالح محايدى ص٣٣١ ٠ والطبري ج٥٩٢/١١ ٠

(٦) جعل الحافظ :هذا كله من كلام ابن عباس (الانام الخلق) وصله الطبري عن ابن عباس ج١١ / ٥٧٧ وكون البرزخ الحاجز وصله الطبري عن مجاهد ج١١ / ٥٨٨ ، وقوله فياضتان : قال أبو عبيدة : فوارتان ، وروى الطبري عن ابن عباس : تنضحان بالماء وروى تنضحان بالماء والفاكهة ج١١ / ٦١٢ ٠

(٧) وصله الطبري عن ابن عباس يقول : ذو العظمة والكبرياء ٠ ج١١ / ٦٢١ ٠

(٨) سيأتي الكلام عليه في الاشباه والنظائر ص ٣٠١ ٠

﴿سنفرغ لكم﴾ سنحاسبكم لا يشغله شيء عن شيء ، وهو معروف من كلام العرب يقال : لأتفرغن لك وما به شغل ، لآخذنك على غرتك)(١) .

٢ ـ قال البخاري : (سورة الأعراف) .

قال ابن عباس (وريشاً) المال (٢) . ﴿ إنه لا يحب المعتدين ﴾ في الدعاء وغيره (٣) .﴿ عفوا ﴾ كثروا وكثرت أموالهم(٤) ﴿ الفتاح ﴾ القاضي ﴿ افتح بيننا ﴾ اقض بيننا(٥) ، ﴿ نتقنا الجبل ﴾ رفعناه (٦) ، ﴿ انبجست ﴾ انفجرت(٧) (متبر) خسران (٨) ، (آسي) أحزن ، (تأس) تحزن(٩) .

وقال غيره ﴿ ما منعك أن لا تسجد ﴾ يقول ما منعك أن تسجد (١٠) .

---

(١) قال في صحيفه علي (وعيد من الله للعباد وليس بالله شغل) ص٤٧٦ وأسنده الطبري عنه ج١١ /٥٣٩ ، وقال أبو عبيدة (سنحاسبكم) لم يشغله شيء سبحانه وتعالى ج٢/٢٤٤ .

(٢) كتاب التفسير ج٨ / ٢٩٧ ـ وأورد البخاري عن ابن عباس أن الريش المال ، ثم أورد أيضاً أن الرياش والريش واحد وهو ما ظهر من اللباس فأثر ابن عباس موجود في صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٢٢٤ ، وأما الكلام الآخر فنقله من أبي عبيدة قال (ورياشاً) قال : الرياش والريش واحد وهو ما ظهر من اللباس والشارة وبعضهم يقول : أعطاني رحلاً بريشه أي بكسوته وجهازه ، وكذلك السرج بريشه ، والرياش أيضاً الخصب ج١/٢١٣ وهذا المعنى رواه الطبري عن ابن عباس كذلك ، قال الطبري : والريش إنما هو المتاع والأموال عندهم وربما استعملوه في الثياب والكسوة دون سائر المال وقد يستعمل في الخصب ورفاهية العيش ج٥/٤٥٧

(٣) وصله الطبري عن ابن عباس ج٥/٥١٥ ، ورواه أبو داود بلفظ : (إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء) ج١/٢٤ ، ورواه ابن ماجه في الدعاء بلفظ (سيكون قوم يعتدون في الدعاء) ج٢/١٢٧١ رقم ٣٨٦٤ .

(٤) وصله الطبري من قول ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ ج٦/٩ وهو في صحيفة علي ص ٢٣١ .

(٥) هذا كلام أبي عبيدة ج١/٢٢٠ ، وقال الفراء يريد اقض بيننا وأهل عُمان يسمون القاضي الفاتح والفتاح ج١/٣٨٥ ووصله الطبري عن ابن عباس : (يقول اقض بيننا وبين قومنا) ج٦/٤ .

(٦) قال أبو عبيدة : أي رفعناه فوقهم ج١ /٢٣٢ ، وانظر الطبري ج٦ / ١٠٩ .

(٧) قال أبو عبيدة (انبجست) انفجرت ج١/٢٣٠ وكذلك قال الطبري ج٦/٩٠ .

(٨) هو في صحيفة علي ص ٢٣٥ ، ووصله الطبري عن علي عن ابن عباس ج٦ /٤٧ .

(٩) هو في صحيفة علي ص ٢٣٠ ، ووصله الطبري عن علي عن ابن عباس ج٦ / ٧ وقوله (تأس) هو في المائدة الآية رقم ٣٨ .

(١٠) هذا نقله من الفراء ج١/٣٧٤ ، ذكره الطبري مذهباً لنحاة الكوفة واختيار الطبري هو كون "لا" غير =

﴿يخصفان﴾ أخذ الخصاف ﴿ من ورق الجنة ﴾ ، يؤلفان الورق يخصفان الورق بعضه إلى بعض(١) ﴿ سوآتهما ﴾ كناية عن فرجيهما(٢) ﴿ ومتاعاً إلى حين ﴾ هو ها هنا إلى يوم القيامة والحين عند العرب من ساعة إلى ما لا يحصى عدده(٣) (الرياش والريش) واحد هو ما ظهر من اللباس(٤) (قبيله) جيله الذي هو منهم(٥) (أداركوا) اجتمعوا)(٦)، ومشاق الانسان والدابة كلها تسمى سموماً واحدها سم ، وهي عيناه ومنخراه وفمه وأذناه ودبره وإحليله(٧) (غواش) ما غشوا به(٨) (نشراً) متفرقة(٩) ، (نكداً) قليلاً (١٠)، (يغنوا) يعيشوا(١١) ، (حقيق)

= زائدة وأن معنى الآية ﴿ ما منعك من السجود فأحوجك أن لا تسجد ﴾ قلت : وذلك تمشياً مع مذهبه المانع من أن يكون في القرآن شيء لا معنى له وأن لكل كلمة " فيه " معنى صحيحاً ، الطبري ج٥/٤٤٠ .
قلت : وهو مذهب صحيح ، وليس معنى قولهم في الحرف إنه زائد أنه لا معنى له وإنما يصح الأسلوب بدونه في غير القرآن - والله أعلم -

(١) قال أبو عبيدة : يخصفان الورق بعضه إلى بعض ج١/٢١٢ ، وعند الطبري عن مجاهد يخصفان عليهما من الورق كهيئة الثوب . تفسير الطبري ج٥/٤٥٢ .

(٢) نقله من أبي عبيدة بلفظه ج١/٢١٢ ، وانظر الطبري ج٥/٤٥١ .

(٣) قال أبو عبيدة (إلى وقت يوم القيامة) ج١/٢١٢ ، وروى الطبري عن ابن عباس قال : إلى يوم القيامة به ج٥/٤٥٤ .

(٤) أشار البخاري إلى أن القراءتين بمعنى واحد ، و"الرياش " قراءة أبي ذر والحسن البصري وانظر : الطبري ج٥ / ٤٥٦ ، وهي رواية عن عاصم وأبي عمرو في غير المشهور عنهما ، فتح الباري ج٨ / ٢٩٨ ، والقرطبي ج٧ / ١٨٤ . وتقدم الكلام على هذه الكلمة قريباً .

(٥) هو قول أبي عبيدة ج١/٢١٣ ، وأخرج الطبري عن مجاهد قال (الجن والشياطين) ج٥/٤٦٣ .

(٦) هو كلام أبي عبيدة ج١ /٢١٤ وأورده الطبري ج٥/٤٨٢ قال (قد أداركوا وتداركوا : اجتمعوا) .

(٧) هذا قريب من كلام أبي عبيدة ج١ / ٢١٤ ، والطبري ج٥ / ٤٨٧ وهو تفسير قوله ﴿ حتى يلج الجمل في سم الخياط ﴾ والمشاق عنى به الشقوق .

(٨) قال أبوعبيدة ج١/٢١٤ واحدتها غاشية ما غشاهم فغطاهم من فوقهم وهذا قريب من قول الطبري ج٥/٤٩١

(٩) قال أبو عبيدة (أي متفرقة من كل مهب وجانب وناحية) ج١ / ٢١٧ وانظر الطبري ج٥/٥١٧ .

(١٠) قال أبو عبيدة أي قليلاً عسراً في شدة ج١/٢١٧ وكذلك قال الطبري ج٥/٥١٩ .

(١١) وصله عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال كأن لم يعيشوا فيها كأن لم ينعموا فيها ج٢ /٢٣٣ ووصله الطبري عن ابن عباس (كأن لم يغنوا فيها) قال كأن لم يعيشوا فيها) ج٦ / ٧ .

حق(١) (استرهبوهم) من الرهبة (٢)، (تلقف) تلقم(٣) (طائرهم) حظهم (٤)، طوفان من سيل : ويقال للموت الكثير الطوفان(٥) (القمل) الحمنان يشبه صغار الحلم(٦) ، [عروش وعرش] : بناء(٧) ، (سقط) كل من ندم فقد سقط في يده(٨) (الأسباط) قبائل بني اسرائيل(٩) (يعدون في السبت) يتعدون له ، يجاوزون ، تعد تجاوز(شرعاً) شوارع (بئيس) شديد(١٠) (أخلد) قعد وتقاعس(١١) ، (سنستدرجهم) نأتيهم من مأمنهم كقوله تعالى :﴿ فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا﴾(١٢) .

---

(١) قال أبو عبيدة (حقيق) مجازه : حق على أن لا أقول على الله إلا الحق ج١/٢٢٤ ، والطبري ج٦/١٥ .

(٢) قال أبو عبيدة وهو من الرهبة مجازه خوفوهم ج١/٢٢٥ ، وانظر الطبري ج٦/٢١ .

(٣) قال أبو عبيدة أي تلهم ما يسحرون ويكذبون أي تلقمه ج١/٢٢٥ ، والطبري ج٦/٢٢ .

(٤) قال أبو عبيدة " طائرهم " حظهم ونصيبهم ج١/٢٢٦ ، وروى الطبري عن ابن عباس يقول : مصائبهم عند الله ... وقال : لأمر من قبل الله .. ج٦/٣١ . وقال في صحيفة علي (مصائبهم) ص٢٣٣ .

(٥) روى الطبري عن ابن عباس (كان أول الآيات الطوفان ، فأرسل الله عليهم السماء) وروى عن مجاهد الطوفان الموت على كل حال ج٦/٢٢ ، وقال أبو عبيدة : (الموت الذريع البالغ السريع) ج١/٢٢٦ .

(٦) قال أبو عبيدة " القمل " عند العرب الحمنان ، والحمنان ضرب من القردان واحدها حمنانة ج١/٢٢٦ . قال الحافظ: بضم المهملة وسكون الميم (شبه صغار الحلم) بفتح المهملة واللام ج٨/٣٠٠ ، ونسب الطبري هذا القول لبعض أهل العربية ، وروى فيه آثاراً مختلفة قيل هو : السوس الذي يخرج من الحنطة وروى عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أنه (الدبي وقيل البراغيث) ج٦/٣٤ . وصحيفة علي ص ٢٣٣ .

(٧) في صحيفة علي بن أبي طلحة (وما كانوا يعرشون)يبنون ص ٢٣٤ ، وهو في الطبري عن ابن عباس ج٦/٣٤

(٨) قال أبو عبيدة يقال لكل من ندم وعجز عن شيء ونحو ذلك سقط في يد فلان ج١/٢٢٨ ، والطبري ج٦/٦٣

(٩) زاد أبو عبيدة واحدها سبط يقال من أي سبط أنت : أي : من أي قبيلة وجنس ج٨/٢٣٠ .

(١٠) هذا كله نقله البخاري من أبي عبيدة بحروفه ج١/٢٣٠ ، وانظر الطبري ج٦ /٦١/١٠٠ .

(١١) قال الطبري : سكن إلى الحياة الدنيا في الأرض ج٦/١٢٣ ، وقال أبو عبيدة : لزم وتقاعس وأبطأ ج١/٢٣٣

(١٢) قال الطبري : أصل الاستدراج : اغترار المستدرج بلطف ... حتى يورطه في مكروه ج١/١٣٤ ، وقال أبو عبيدة : والاستدراج أن يأته من حيث لا يعلم ومن حيث تلطف له حتى تغتره ج١/٢٢٣ ، والآية من سورة الحشر رقم / ٢ .

(من جنة) جنون (١)(أيان مرساها) متى خروجها(٢) ؟ (فمرت به) استمر بها الحمل فأتمته(٣) ٠(ينزغنك) يستخفنك(٤) (طيف) ، ملم به لمم ، ويقال (طائف) وهو واحد(٥) (يمدونهم) يزينون(٦) (وخيفة) خوفاً (وخُفْية) من الاخفاء(٧) والآصال واحدها أصيل ، وهو ما بين العصر إلى المغرب كقوله ﴿بكرة وأصيلاً﴾(٨) ٠

---

(١) قال أبو عبيدة :أي ما به جنون ج١ / ٢٣٤ ، وانظر الطبري ج٦/ ١٣٤ ، وفتح الباري ج٨/٣٠١ ٠

(٢) قال أبو عبيدة : أي متى خروجها ؟ ج١/٢٣٤ ، وقال الطبري : ج٦/١٣٦ ، ومعنى " أيان متى في كلام العرب ٠٠٠ ومعنى " مرساها " قيامها من قول القائل أرساها الله فهي مرساة وأرساها القوم إذا حبسوها ، ورست هي ترسوا رسواً) ونقل ذلك المعنى عن قتادة ٠

(٣) هو لفظ أبي عبيدة ج١/٢٣٦ ووصله الطبري عن مجاهد قال : (استمر حملها) قال الطبري استمرت بالماء ، قامت به وقعدت وأتمت الحمل ج ٦/١٤٢ ٠

(٤) قال أبو عبيدة : وإنما يستخفنك منه خفة وغضب وعجلة ومنه قولهم : نزع الشيطان بينهم أي أفسد وحمل بعضهم على بعض ، ج١ / ٢٣٧ ، قال الطبري وأصل النزغ الفساد يقال نزغ الشيطان بين القوم وحمل بعضهم على بعض ويقال منه نزغ ينزغ ، ونغز ينغز ج٦/١٥٥ ٠

(٥) أشار البخاري هنا إلى اختلاف في القراءات ، وقال أبو عبيدة : مجازه : لمم ، وهو من طفت به أطيف طيفاً ج١ / ٢٣٧ ، وقال علي بن أبي طلحة : والطائف اللمة من الشيطان ص٢٤٣ ٠ قال الطبري قال بعض الكوفيين : الطائف ما طاف وسوسة الشيطان ، وأما الطيف فإنما هو من اللمم والمس ، وقال بعض البصريين الطائف والطيف سواء وهو ما كان كالخيال أو الشيء يلم بك ج٦/١٥٦ ٠

(٦) قال أبو عبيدة : مجازه يزينون لهم الغي والكفر ويقال مد له في غيه زينة له وحسنة ج١/٢٣٦ ، والطبري ج٦/١٥٧ ٠

(٧) قال أبو عبيدة (تضرعاً وخيفة) أي خوفاً وذهب الواو بكسرة الخاء ج١/٢٣٨ ، قال الحافظ : وقال ابن جريج في قوله ﴿ تضرعاً وخيفة ﴾ أي سراً أخرجه ابن المنذر ، وقول الاخفاء فيه تجوز والمعروف في عرف أهل الصرف من الخفاء لأن المزيد مشتق من الثلاثي ، ويوجه الذي هنا بأنه أراد انتظام الصفتين من معنى واحد . ج٨ / ٣٠١ ٠

(٨) قال أبو عبيدة : " والآصال" واحد أصل وواحد الأصل أصيل : ومجازه ما بين العصر إلى المغرب ج١ /٢٣٩ قال الحافظ : قال ابن التين : ضبط في نسخة أصل بضمتين وفي بعضها أصيل بوزن عظيم وليس ببين إلا أن يريد أن الآصال جمع أصيل فيصح ، وروى عبد الرزاق عن قتادة الأصيل العشي ج٢/٢٤٦ الأول ٠ وقوله : ﴿ بكرة وأصيلاً ﴾ من الآية ٤٢ من سورة الأحزاب ، وإنما أورده البخاري تفسيراً لقوله ﴿ بالغدو والآصال ﴾ وقال فيه : أبو عبيدة وهو ما بين العصر إلى الليل) ج٢ / ١٣٨ مجاز القرآن .

النموذج الثاني : (سورة الأنعام والزخرف)

أ ـ سورة الأنعام :

قال البخاري : قال ابن عباس ﴿ ثم لم تكن فتنتهم ﴾(١) معذرتهم (معروشات) ما يعرش من الكرم وغير ذلك(٢) ، (حمولة) ما يحمل عليها (٣) (وللبسنا) لشبهنا(٤) (لأنذركم به) أهل مكة(٥)(ينأون) يتباعدون(٦) (تبسل) تفضح ، (أبسلوا) أفضحوا(٧) (باسطوا أيديهم) البسط الضرب(٨) (استكثرتم) أضللتم كثيراً(٩) (مما ذرأمن الحرث) جعلوا لله من ثمرتهم ومالهم (نصيباً) وللشيطان والأوثان نصيباً (١٠) .

---

(١) كتاب التفسير ج٨/٢٨٦ – قال الحافظ : وصله ابن أبي حاتم عن عطاء وعنه ووصله الطبرى عن قتادة قال معذرتهم . ج٥/١٦٥ وقال عبدالرزاق عن معمر عن قتادة قال : مقالتهم قال معمر وسمعت من يقول معذرتهم ج٢ /٢٠٦ الأول

(٢) وصله الطبرى عن ابن عباس : قال مايعرش من الكرم ج٥/٣٦١ وانظر مجاز القران ج١/٢٠٧

(٣) قال أبوعبيدة :ماحملوا عليها والفرش صغار الابل لم تدري أن يحمل عليها ج١/٢٠٧ ، ووصله الطبرى عن ابن عباس : قال الحمولة هى الكبار والفرش الصغار من الابل ج٦ /٣٧٢

(٤) قال في صحيفة علي بن أبي طلحة (لشبهنا عليهم) ص١٩٥ وانظر الطبري ج٦/١٥٣ .

(٥) قال في صحيفة علي بن أبي طلحة : يعني أهل مكة (ومن بلغ) ومن بلغه هذا القرآن فهو له نذير ص١٩٦ وأورده الطبري ج٦/١٦٢ وروى عن مجاهد من اسلم العجم وغيرهم ج٦/١٣٢

(٦) وفي صحيفة على بن أبي طلحة (يتباعدون عنه) ص١٩٦ :ووصله الطبري عن مجاهد ج٦/٧١

(٧) وفي صحيفة على بن أبي طلحة (قال " تبسل " تفضح (أبسلوا) فضحوا) ص٢٠٢ وهو في الطبري ج٦/٢٢٩ .

(٨) وفي صحيفة علي بن أبي طلحة قال : (هذا عند الموت والبسط الضرب يضربون وجوههم وأدبارهم ص٢٠٦ ورواه الطبري عن ابن عباس ، وعن السدي ج٦/١٧٠ .

(٩) هو في صحيفة علي ص٢١٤ : بلفظ (أضللتم منهم كثيراً) ورواه الطبري ج٦/٣٤٣ .

(١٠) هو مختصر من صحيفة علي بن أبي طلحة ص٢١٥ ، ورواه الطبري ج٦/٣٥٠ عنه عن ابن عباس . ولفظه جعلوا لله من ثمراتهم ومالهم نصيباً وللشيطان والأوثان نصيباً فإن سقط ثمر ما جعلوا لله في نصيب الشيطان تركوه وإن سقط مما جعلوه للشيطان في نصيب الله التقطوه وحفظوه وردوه إلى نصيب الشيطان ...) والأنعام وهي التي سمى الله البحيرة والسائبة ، والوصيلة والحام) فتح الباري ج٨/٢٨٨ .

(أكنة) واحدها كنان(١) . (أما اشتملت) يعني هل تشتمل إلا على ذكر أو على ذكر أو أنثى ؟ فلم تحرمون بعضاً وتحلون بعضاً ؟(٢) (مسفوحاً) مهراقاً(٣) (صدف) أعرض(٤) أبلسوا أو بَلَسوا (وأبسلوا) أسلموا(٥) (سرمداً) دائماً(٦) ، (استهوته) أضلته(٧) ، (يمترون) يشكون(٨) (وقراً) صمم . وأما الوقر فهو الحمل(٩) ، (أساطير) واحدها أسطورة وإسطارة وهي الترهات(١٠) ، (البأساء) من البأس وتكون من البؤس(١١) (جهرة) معاينة(١٢)، (الصور) جماعة صورة

---

(١) قال أبو عبيدة : واحدها كنان ، ومجازها غِطاء . ج١/١٨٨ ،وقال الطبرى جمع كنان وهو الغطاءج١ /١٦٨

(٢) رواه الطبرى عن ابن عباس ج٦ /٣٧٦ وهو موجود في صحيفة علي ابن أبي طلحة ص٢١٧

(٣) في صحيفة علي ابن أبي طلحة " مسفوحا " يعني مهرقاً ص٢١٧ ، وقال الطبرى : مسالاً مهراقاً . وروى عن عكرمة أنه قال لولا هذه الآية لتتبع المسلمون من العروق ماتتبعت اليهود ج٦ /٣٧٩

(٤) وصله الطبرى عن علي ابن أبي طلحة ج٦ /٤٠٤ وهو في صحيفه ص٢٢٠ .

(٥) تقدم أن (أبلسوا) معناها : فضحوا . . .وقال هنا إن معناها : أسلموا : وهذا رواه الطبري عن السدي ، ج٦/٢٣١- وأما قوله (أبسلوا) فقال أبو عبيدة المبلس : الحزين الدائم ،ج١/١٩٢ . وروى الطبري عن مجاهد (فإذا هم مبلسون) قال الاكتئاب ج٦/١٩٣ .(ومعنى أسلموا أي إلى العذاب) .

(٦) هذه الكلمة من سورة القصص قال الكرماني ج١٧ ص١٠٧ (فإن قلت هذه الكلمة في سورة القصص لا في الأنعام قلت : ذكرها هنا لمناسبة (فالق الاصباح وجاعل الليل سكناً) (سرمداً) دائماً) قال أبو عبيدة في قوله تعالى : ﴿ قل أرأيتم إن جعل الله عليكم الليل سرمداً ﴾ القصص(٧١) مجازه : دائماً لا نهار فيه وكل شيء لا ينقطع . ج٢/١٠٩ .

(٧) قال أبو عبيدة : (هو الحيران يشبه له الشياطين فيتبعها حتى يهوى في الأرض فيضل) ج١/١٩٦ . ووصله الطبري عن قتادة ج٦/١٣٣ .

(٨) قال أبو عبيدة (ثم أنتم تمترون) أي تشكون .ج١/١٨٥ . قال الطبري : والمرية في كلام العرب الشك ج٦/١٤٨ .

(٩) قال أبو عبيدة : مجازه : الثقل والصمَم ، وإن كانوا يسمعون ولكنهم صم عن الحق والهدى والوقر هو الحمل إذا كسرته ، ج١/١٨٩ . وانظر الطبري ج٦/١٦٩ .

(١٠) هو لفظ أبي عبيدة ج١/١٨٩ ، وقال الطبري جمع أسطاره وأسطورة مثل افكوهة ، وأضحوكة ج٦/١٧٠

(١١) قال الحافظ : هو معنى كلام أبي عبيدة : مجاز القرآن ج١/١٩١ ، وانظر فتح الباري ج٨/٢٨٨ .

(١٢) قال أبو عبيدة : (أوجهرة) علانية وهم ينظرون ج١/١٩٣ ، وروى الطبري عن مجاهد : هم ينظرون ج٦/١٩٦ .

كقوله سورة وسوَر(١) .

(ملكوت) : (ملك) مثل : رهبوت خير من رحموت ، ويقول : ترهب خير من أن ترحم (٢)، (جن) أظلم(٣) ، (تعالى) علا(٤) ، (وإن تعدل) تقسط ، (لايقبل منها) في ذلك اليوم(٥) يقال على الله حسبانه أي حسابه ، و(حسباناً) مرامي ، ورجوماً للشياطين (٦)(مستقر) في الصلب ، (ومستودع) في الرحم(٧) ، القنو : العذق ، الاثنان: قنوان والجماعة أيضاً قنوان مثل صنو وصنوان)(٨) .

---

(١) قال أبو عبيدة : (يقال إنها جمع صورة تنفخ فيها روحها فتحيا بمنزلة قولهم : سور المدينة واحدتها سورة وكذلك كل ما علا وارتفع ... ومنها سورة المجد أعاليه) ج١/١٩٦ ، وانظر الطبري ج٧/٢٣٧ .

(٢) قال أبو عبيدة : أي ملك السموات ، خرجت مخرج قولهم في المثل : رهبوت خير من رحموت ، أي : رهبة خير من رحمة ج١/١٩٨ ، وقال الطبري : وحكى عن العرب سماعاً : له ملكوت اليمن والعراق بمعنى له ملك ج٦/٢٤١ .

(٣) قال أبو عبيدة أي غطى عليه وأظلم عليه ومصدره جن الليل جنوناً ج١/١٩٨ ، وقال الطبري : جن عليه الليل وجنه الليل وأجنه وأجن عليه ... والمصدر جناً وجنوناً وجناناً ج٦/٢٤٤ .

(٤) قال الطبري (تعالى) تفاعل من العلو والارتفاع ج٦/٢٩٣ .

(٥) قال أبو عبيدة : مجازه : إن تقسط كل قسط لا يقبل منها لأنما التوبة في الحياة ج١/١٩٥ ، قال الطبري : (وقد تأول بعض أهل العلم بالعربية بمعنى وإن تقسط كل قسط لا يقبل منها ، وقال إنما التوبة في الحياة : وليس لما قال من ذلك معنىً وذلك أن كل تائب في الدنيا فإن الله تعالى يقبل توبته) وأن المعنى من (عدَل ويعدِل) إذا أفدى ومنه قوله تعالى " أو عدل ذلك صياماً " وهو ما عادله في غير نوعه ج٥/٢٣٠ ، قلت : والذي قال البخاري تبعاً لأبي عبيدة : معناه أنه لا تقبل التوبة يوم القيامة ـ وذلك حق ـ وصدق والله أعلم.

(٦) هذا تفسير قوله تعالى ﴿ ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم في شيء ﴾ وقوله تعالى ﴿والشمس والقمر حسباناً ﴾ وفسرها بأنها " رجوماً للشياطين " قال في كتاب بدء الخلق : (حسبان جماعة الحساب) وهذا أخذه من أبي عبيدة ج١/٢٠١ ، وانظر الطبري ج٦/٢٠٤ ، وقصد بالشمس والقمر النجوم عامة . والظاهر أن قوله (مرامي) تفسير ﴿ رجوماً للشياطين ﴾ وهي الآية ٥ من سورة الملك .

(٧) هو لفظ أبي عبيدة "مستقر في صلب الأب ومستودع في رحم الأم " ج١/٢٠١ ، وروى الطبري عن ابن عباس ومجاهد وعطاء وقتادة والضحاك : المستقر الرحم والمستودع الصلب وهذا عكس كلام البخاري تفسير الطبري ج٦/٢٨٤ وأثر ابن عباس في صحيفة علي ص٢٠٧ .

(٨) قال أبو عبيدة : القنو : العذق : والاثنان قنوان النون مكسورة والجمع قنوان على تقدير لفظ الأثنين غير أن نون الأثنين مجرورة في موضع الرفع والنصب والجر و نون الجميع يدخله الرفع والجر والنصيب و لم نجد مثله غير قولهم صنو وصنوان ، والجميع صنوان) ج١/٢٠٢ ، وانظر الطبري ج٦/٢٨٦ وصحيفة علي ص ٢٠٨ .

ب : سورة الزخرف

قال البخاري : وقال مجاهد (على أمة)(١) على إمام ٠٠ (وقيله يا رب) تفسير: ايحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجواهم ولا نسمع قيلهم(٢) ، وقال ابن عباس (ولولا أن يكون الناس أمة واحدة) لولا أن جعل الناس كلهم كفارا لجعلت لبيوت الكفار سقفاً من فضة ومعارج من فضة وهي درج ، وسرر من فضة (٣)، (مقرنين): مطيقين(٤)، (آسفونا) أسخطونا(٥) (يعش) يعمى(٦) ٠

وقال مجاهد:(أفنضرب عنكم الذكر صفحاً) أي تكذبون بالقرآن ثم لا تعاقبون عليه(٧)، (ومضى مثل الأولين) سنة الأولين(٨) ، (مقرنين) يعني الابل والخيل والبغال والحمير(٩) (ينشأ في الحلية) الجواري جعلتموهن للرحمن ولداً ٠

---

(١) كتاب التفسير ج٨ /٥٦٥ والأمة في القرآن لها أربعة معان : هي الجماعة من الناس ، والدين ، والحين ،والإمام الذي يقتدى به ، تفسير الكلبي ج١/٢٦ ، وكذلك الامام على أربعة معان أيضاً وهي القدوة والكتاب ، والطريق ، وجمع آم ، تفسير الكلبي ج١/٢٦ ، وقال أبو عبيدة : على ملة واستقامة ج٢/٢٠٢، وقال علي ابن أبي طلحة على دين ص٤٤٤ ، وروى الطبري عن ابن عباس (على أمة) على دين ، ومجاهد على ملة ج١١/١٧٦ ٠

(٢) تقدم في القراءات ص ٣٠٢

(٣) قال الحافظ : وصله الطبري وابن أبي حاتم ... مقطعاً ،وهو قول صحيح انظر صحيفة علي ص٤٤٥ ، والطبري ج١١/١٨٤ ٠

(٤) وصله الطبري عن علي ابن أبي طلحة ج١١/١٧٠ ، وصحيفة علي ص٤٤٤ .

(٥) هو في صحيفة علي ص ٤٤٥ ، ورواه الطبري عن مجاهد ج١١/ ١٩٨ قال أبو عبيدة : أسخطونا غضبت ج٢/٢٠٥ ٠

(٦) وصله الطبري عن ابن زيد قال (من يعم عن ذكر الرحمن) ج١١/١٨٨ ، قال أبو عبيدة : تظلم عينه كأن عليها غشاوة ج٢/٢٠٤ ، وقال الطبري : وقد تأوله بعضهم بمعنى يعمى ومن تأول ذلك كذلك فيجب أن تكون قراءته بفتح الشين ج١١/١٨٨ ، وقال : وإنما معنى الكلام ومن لا ينظر في حجج الله بالإعراض عنه إلا نظراً ضعيفاً كنظر من عشى بصره (نقيض له شيطاناً) وأصل العشو النظر بغير ثبت لعلة في العين يقال منه : عشا فلان يعشو عشواً ٠٠٠ إذا ضعف بصره ٠

(٧) وصله وصله الطبري عن مجاهد ج١١/١٦٦ ٠ (٨) وصله الطبري عن مجاهد ج١١/١٦٨ ٠

(٩) وصله الطبري عن مجاهد ج١١/ ١٧١ والمراد تفسير الضمير في قوله تعالى ﴿ وما كنا له ﴾ وانظر فتح الباري ج٨/٥٦٧ ٠

فكيف تحكمون(١)، (لو شاء الرحمن ما عبدناهم) يعنون الأوثان(٢)٠ يقول الله تعالى ﴿ما لهم بذلك من علم﴾ الأوثان ، إنهم لا يعلمون(٣)٠(في عقبه) ولده(٤) ، (مقترنين) يمشون معاً(٥) ، (سلفاً) قوم فرعون سلفاً لكفار أمة محمد صلى الله عليه وسلم(٦) ،(ومثلاً) عبرة(٧)٠(يصدون) يضجون(٨)٠(مبرمون) مجمعون(٩) (أول العابدين) أول المؤمنين (إنني براء مما تعبدون) العرب تقول : نحن منك البراء والخلاء ، والواحد والاثنان والجميع من المذكر والمؤنث يقال فيه براء لأنه مصدر ولو قال (بريء) لقيل في الأثنين بريئان وفي الجميع بريئون٠ وقرأ عبد الله (إنني بريء) بالياء(١٠)"والزخرف": الذهب"(١١) ﴿ملائكة في الأرض يخلفون﴾ : يخلف بعضهم بعضاً)(١٢) ٠

---

(١) وصله الطبري عن مجاهد ج١١/١٧٣ ، وانظر فتح الباري ج٨/٥٦٧ ٠

(٢) وصله الطبري عن مجاهد ج١١/١٧٥ ، وانظر فتح الباري نفس المصدر ٠

(٣) هذه بقية من أثر مجاهد الذي وصله الطبري ج١١/١٧٥، ولم أره في غيره ، قال الحافظ :وصله الفريابي ج٨/٥٦٧ ٠

(٤) قال الحافظ : وصله عبد بن حميد عن مجاهد ج٨/٥٦٧ ، وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال التوحيد والاخلاص لا يزال في ذريته من يوحد الله ج٢/١٩٦ الجزء الثاني ، والطبري ج١١/١٧٨ ٠

(٥) وصله الطبري عن مجاهد ، وقال : قال آخرون متتابعين ثم أسند ذلك عن قتادة ج١١/ ١٩٨ ، وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة : متتابعين ٠ تفسير عبد الرزاق ج٢/١٩٧ ٠

(٦) وصله الطبري عن مجاهد ج١١/١٩٩ قال الحافظ : وصله الفرياني عن مجاهد ٠ فتح الباري ج٨/٥٦٧ ٠

(٧) وصله الطبري عن السدي بلفظ العبرة وعن مجاهد بلفظ عبرة لمن بعدهم وعن قتادة : عظة ج١١/٢٠٠ ٠

(٨) قال أبو عبيدة : من كسر الصاد فمجازها يضجون ومن ضمها فمجازها : يعدلون ج٢/٢٠٥ ،والأثر وصله الطبري عن ابن عباس من طرق وعن مجاهد وقتادة والضحاك والسدي ج١١/٢٠٢، وقال الطبري زيادة على كلام أبي عبيدة (ومن ضمها فإنه أراد الصدود عن الحق ج١١/٢٠١ ٠

(٩) وصله الطبري عن مجاهد وزاد إن كادوا شراً كدنا مثله ج١١/٢١٤ ، قال الحافظ وصله الفريابي عن مجاهد٠

(١٠) هذا سيأتي في الصرف إن شاء الله ص ٤٠٤ ٠

(١١) وصله الطبري ج١١/١٨٦ وهو في صحيفة علي ص ٤٤٥ ٠

(١٢) في صحيفة علي ابن أبي طلحة ص٤٤٦ والطبري عن ابن عباس وقتادة ٠ وروى عن مجاهد قال : (يعمرون الأرض بدلاً منكم) ج١١/٢٠٤ ٠

النموذج الثالث : سورة يونس ، وسورة الزمر .

قال البخاري : وقال ابن عباس (اختلط) فنبت بالماء من كل لون[١] ﴿وقالوا اتخذ الله ولداً سبحانه هو الغني﴾[٢] ، وقال زيد بن أسلم (أن لهم قدم صدق) محمد صلى الله عليه وسلم ، وقال مجاهد : خير[٣] - يقال (تلك آيات الله) يعني هذه أعلام القرآن ، ومثله (حتى إذا كنتم في الفلك وجرين بهم) المعنى بكم[٤] (دعواهم) دعاؤهم[٥] (أحيط بهم) دنوا من الهلكة (أحاطت به خطيئته)[٦] (فاتبعهم) وأتبعهم واحد[٧] (عدواً) من العدوان [٨] .

---

(١) كتاب التفسير ج٨/ ٣٤٥ - والأثر وصله الطبري عن ابن عباس قال : اختلط : فنبت بالماء كل لون ... مما يأكل الناس كالحنطة والشعير وسائر حبوب الأرض والبقول والثمار وما تأكله الأنعام .. ج٦/٥٤٦ .

(٢) قال الحافظ : ولم أر في هذه الآية حديثاً مسنداً ولعله أراد أن يخرج فيها طريقاً للحديث الذي في التوحيد مما يتعلق بذم من زعم ذلك فبيض له ...

(٣) أما أثر زيد بن أسلم فوصله الطبري وكذلك أثر مجاهد وعن ابن عباس : يقول (أجراً حسناً بما قدموا من أعمالهم) وعن قتادة : أي سلف صدق عند ربهم ورجح الطبري أن لهم أعمالاً صالحة عند الله يستوجبون بها منه الثواب ، ج٦/٥٢٩ ، وانظر : تفسير ابن عيينة ص٢٦٦ ، وزيد بن أسلم هو العدوي المكنى أبا أسامة مولى عمر بن الخطاب مات سنة ست وثلاثين ومائة ، قال الحافظ ثقة عالم وكان يرسل من الثالثة . تقريب التهذيب ص٢٢٢ رقم ٢١١٧ ، وانظر عمدة القاري ج١٨/٢٨٣ .

(٤) قال أبو عبيدة : مجازها : هذه آيات الكتاب الحكيم أي القرآن ومجاز (آيات) أعلام الكتاب وعجائبه ، وآياته أيضاً فواصله ، والعرب يخاطبون بلفظ الغائب وهم يعنون الشاهد وفي آية أخرى (ألم ذلك الكتاب) مجازه : هذا القرآن ج١/٢٧٣ ، وانظر الطبري ج٦/٥٢٦ والآية هي الأولى من سورة يونس .

(٥) قال أبو عبيدة : أي دعاؤهم أي قولهم وكلامهم ج١/٢٧٥ . وانظر الطبري ج٦/٢٣٥ .

(٦) قال أبو عبيدة : مجازه دنوا من الهلاك ، ويقال إنه محاط بك ج١/٢٧٧ قال الحافظ : (وكأنه من إحاطة العدو بالقوم فإن ذلك يكون سبباً للهلاك غالباً ولهذا أردفه المصنف بقوله (أحاطت به خطيئته) إشارة إلى ذلك) فتح الباري ج٨/٣٤٦ ، وانظر الطبري ج٦/٥٤٤ .

(٧) هو تفسير قوله تعالى ﴿ فاتبعهم فرعون وجنوده ﴾ وهي إشارة من البخاري إلى قراءة الحسن . فتح الباري ج٨ /٣٤٧ وقال الطبري :-أتبعته وتبعته ج٦/٦٠٤ .

(٨) قال أبو عبيدة (عدواً) عدواناً ج٢/٢٨١ .

وقال مجاهد (ولو يعجل الله للناس الشر استعجالهم بالخير) : قول الانسان لولده وماله إذا غضب : اللهم لاتبارك فيه والعنه (لقضى إليهم أجلهم ، لأهلك من دعى عليه ولأماته[١] (للذين احسنو الحسنى) مثلها حسنى (وزيادة) : مغفرة ورضوان وقال غيره : النظر إلى وجهه[٢] (الكبرياء) الملك)[٣] .

---

(١) وصله الطبري من أربع طرق عن مجاهد ج٦/٥٣٧ وهو أمر منهي عنه وقد أخرج مسلم من قوله صلى الله عليه وسلم (لاتدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم ، ولا تدعوا على أموالكم ، لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاءً فيستجيب لكم) مسلم مع النووى ج ١٨ ص ١٣٩ .

(٢) الأثر الأول وهوتفسير الحسنى بمثلها والزيادة بالمغفرة والرضوان وصله الطبرىعن مجاهد ج٦/٥٥٣ والظاهر أنه هو اختيار البخارى لتقديمه على القول الآخر ولأن البخارى يقدم دائما تفسيرات مجاهد .

وأما الأثر الثانى : فوصله أيضا الطبرى من طرق عديدة ج٦/٥٥١ . وروى مسلم أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال (إذا دخل أهل الجنة الجنة قال : يقول الله تبارك وتعالى : تريدون شيئاً أزيدكم فيقولون ألم تبيض وجوهنا ألم تدخلنا الجنة وتنجينا من النار قال : فيكشف الحجاب ، فما أعطوا شيئاً أحب إليهم من النظر إلى ربهم عز وجل ، ثم تلا هذه الآية ﴿ للذين أحسنوا الحسنى وزيادة﴾ ، ولفظ النسائي (فيكشف الحجاب (فينظرون إليه) مسلم مع النووي ج٣/١٧ ، وتفسير النسائي ج١/٥٧٠ ، وانظر تفسير ابن كثير ج٣/٦٤٢ ، تفسير عبد الرزاق ج٢/٢٩٤ .

(٣) وصله الطبري عن مجاهد وقال الطبري : " الكبرياء" يعني العظمة وهي " الفعلياء " من الكبر ثم روى أنها بمعنى السلطان والطاعة وقال وهذه الأقوال كلها متقاربة المعاني وذلك أن الملك سلطان والطاعة ملك غير أن معنى (الكبرياء) هو ما ثبت في كلام العرب ثم يكون ذلك عظمة بملك وسلطان وغير ذلك . ج٦/٥٨٩ .

ب - - سورة الزمر -

وقال مجاهد (أفمن يتقي بوجهه) يُجَرُّ على وجهه في النار وهو قوله تعالى ﴿أفمن يلقى في النار خير أم يأتي آمناً يوم القيامة﴾(١) (ذي عوج) لبس(٢) (رجلاً سلماً لرجل) خالصاً ؛ مثل لآلهتم الباطل والاله الحق(٣) (ويخوفونك بالذين من دونه) بالأوثان(٤) (خولنا) : أعطينا(٥) ، (والذي جاء بالصدق) القرآن (وصدق به) المؤمن يجيء يوم القيامة يقول : هذا الذي أعطيتني عملت بما فيه(٦) .

---

(١) كتاب التفسير ج٨/٥٤٧ وقول مجاهد هذا وصله الطبري ج١٠/٦٣٠ ، والآية الثانية هي الأربعون من سورة فصلت ، قال الحافظ وصله الفريابي عن مجاهد ومراده بالمثلية أن في كل منهما محذوفاً ... وذكر أهل العربية أن (من) في قوله (أفمن) موصولة في محل رفع على الابتداء والخبر محذوف تقديره أهو كمن أمن العذاب) ج٨/٥٤٨ فتح الباري .

(٢) وصله الطبري عن مجاهد (غير ذي لبس) ج١٠ / ٦٣٠ .

(٣) قال أبو عبيدة :مجازها من الرجل الشكس ج١/١٨٩ ،روى الطبري عن مجاهد قال :(هذا مثل إله بالباطل وإله بالحق) ج١٠/٦٣٢ .وقال أبو عبيدة (سالماً) خالصاً و(سلماً لرجل) أي صلحاً ج٢/ ١٨٩ . قرأ ابن كثير وأبو عمر سالماً والباقون سلماً ، النشر ج٢/٣٦٢ .

(٤) وصله الطبري عن السدي ج١١/٧ ، وقال الحافظ : وصله الفريابي عن مجاهد . فتح الباري ج٨/٥٤٨ .

(٥) قال أبو عبيدة (كل مالك وكل شيء أعطيته فقد خولته) ج٢/١٨٨ ، وانظر الطبري ج٣٠/٦١٨ فقد قال : (والعرب تقول لكل من أعطى غيره من مال أو غيره قد خوله).

(٦) وصله الطبري عن مجاهد قال : الذين يجيئون بالقرآن يوم القيامة فيقولون هذا الذي أعطيتمونا فاتبعنا ما فيه ، وأورد الطبري آثاراً أخرى أن الذي جاء بالصدق هو الرسول صلى الله عليه وسلم والذي صدق به هو أبو بكر رضي الله عنه - أو أن الذي جاء به جبريل والمصدق هو الرسول صلى الله عليه وسلم ج١١/٥/٤ .

(متشاكسون) الرجل الشكس الذي لا يرضى بالانصاف (ورجلاً سلماً) ويقال (سالماً) : صالحاً (اشمأزت) نفرت(١) ، (بمفازتهم) من الفوز(٢) (حافين) أطافوا به ، مطيفين بحفافيه ، بجوانبه(٣) (متشابهاً) ليس من الاشباه ، ولكن يشبه بعضه بعضاً في التصديق(٤) .

---

(١) قال أبو عبيدة : (تقول العرب : اشمأز قلبي عن فلان أي نفر ج٢/١٩٠ ، وصله الطبري عن قتادة : نفرت قلوبهم واستكبرت ، وروى عن مجاهد : انقبضت . تفسير الطبري ١١/١١ .

(٢) قال أبو عبيدة : (بمفازتهم) بنجاتهم من الفوز ج٢/١٩١ ، وانظر الطبري ج١١ /٢١ .

(٣) قال أبو عبيدة : (حافين من حول العرش) أطافوا بحفافيه . ج٢ /١٩٢ ، وروى الطبري عن قتادة : (حافين من حول العرش) محدقين . وروى عن السدي محدقين حول العرش ج١١/٣٥ .

(٤) قال أبو عبيدة : (يصدق بعضه بعضاً ويشبه بعضه بعضاً) ج٢/١٨٩ . قال الطبري : (يقول يشبه بعضه بعضاً ، لا اختلاف فيه ولا تضاد ح وروى عن سعيد بن جبير (يشبه بعضه بعضاً ويصدق بعضه بعضاً ويدل بعضه على بعض . وعن قتادة الآية تشبه الآية والحرف يشبه الحرف) تفسير الطبري ج١٠/٦٢٨ .

المطلب الثاني : الأبواب الخاصة بالغريب

وضع البخاري أبواباً في غريب القرآن وذلك لأغراض شتى فتارة يكون باب الغريب وضع في سياق تفسير سور القرآن الكريم وتارة يكون لغرض تأليفي آخر وذلك مثل الأبواب التي وضعها في الأرض والنجوم والشمس والقمر وصفة الجنة والنار وابليس وجنوده ، وقصص الأنبياء ، وهذه الأبواب موزعة في ثلاثة كتب من الصحيح هي التفسير وبدء الخلق وقصص الأنبياء . ولقد اعتبرت هذه الأبواب كلها على اختلافها بمثابة أبواب لغريب القرآن وذلك لغلبة غريب القرآن عليها ومن هذه الأبواب .

١ - قال البخاري رحمه الله باب قال مجاهد ﴿ إلى شياطينهم ﴾ أصحابهم من المنافقين و المشركين(١) ﴿ محيط بالكافرين ﴾ الله جامعهم(٢) ﴿ على الخاشعين﴾ على المؤمنين حقاً(٣) . قال مجاهد : ﴿ بقوة ﴾ يعمل بما فيه(٤) .وقال أبو العالية ﴿ مرض ﴾ شك(٥) ﴿ وما خلفها ﴾

---

(١) وصله الطبري عن مجاهد بلفظ البخاري هذا وبلفظ " قال إذا خلا المنافقون إلى أصحابهم من الكفار ج١/١٦٤ ، وقال أبو عبيدة : (كل عات متمرد من الجن والانس والدواب فهو شيطان) ج١/٣٢ .

(٢) وصله الطبرى عن مجاهد قال : (جامعهم في جهنم) وروى عن ابن عباس (الله منزل ذلك بهم من النقمة) ج١/١٩٣ . كتاب التفسير ج٨ / ١٦١ .

(٣) وصله الطبري عن مجاهد بإسنادين وعن ابن عباس (المصدقين بما أنزل الله) ج١/٢٩٩ وهو في صحيفة على ص٨٢ قال الطبري (الخاضعين لطاعته ، الخائفين سطوته المصدقين بوعده ووعيده ج١/٢٩٩ .

(٤) وصله البخاري عن مجاهد قال : (تعملوا بما فيه) ج١/٣٦٧ ، وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة : قال الطور الجبل ، اقتلعه الله فرفعه فوقهم فقال ﴿ خذوا ما آتيناكم بقوة ﴾ والقوة : الجدّ وإلا قذفته عليكم ، قال: فأقروا بذلك أنهم يأخذون ما أوتوا بقوة - تفسير عبدالرزاق ج١/٤٧ .

(٥) أثر أبي العالية :قال الحافظ : وصله ابن أبي حاتم ج٨/ ١٦٢ فتح البارى ، وتفسير المرض بالشك ، رواه الطبري عن ابن عباس وابن مسعود وناس من الصحابة وقتادة ج١/١٥٥ وهو في صحيفة على ص ٧٦ وأبو العالية : هو رفيع بالتصغير ، ابن مهران الرِّياحي بكسر الراء والتحتانية ثقة كثير الإرسال من الثانية مات سنة تسعين وقيل ثلاث وتسعين وقيل بعد ذلك روى له الجماعة تقريب ص٢١٠ رقم ١٩٥٣ .

عبرة لمن بقى(١) . ﴿ لا شية ﴾ لابياض(٢) ، وقال غيره : ﴿ يسومونكم ﴾ يولونكم(٣) (الولاية) مفتوحة مصدر الولاء وهي الربوبية ، إذا كسرت الواو فهي الإمارة(٤) ، وقال بعضهم: الحبوب التي توكل كلها (فوم)(٥) ، وقال قتادة : ﴿فباءوا ﴾ فانقلبوا(٦) وقال غيره ﴿ يستفتحون ﴾ يستنصرون(٧) ﴿شروا﴾ (باعوا)(٨) .

---

(١) قال الحافظ : وصله ابن أبي حاتم عن أبي العالية ج٨/١٦٢

(٢) قال أبو عبيدة : (أي لون سوى لون جميع جلدها) ج١/٤٤ . قال القرطبي : (من بياض ولا سواد ولا حمرة) ووصل الأثر عن أبي العالية ج١/٣٨٠ .

(٣) قال الحافظ : هو بضم أوله وسكون الواو ، والغير مذكور هو أبو عبيد القاسم بن سلام ذكره كذلك في الغريب المصنف ج٨/١٦٢ فتح الباري . قال أبو عبيدة : (يولونكم أشد العذاب) ج١،٤٠ فكأن البخاري أخذ منه هنا قال القرطبي (يسومونكم) يوردونكم ، ويذيقونكم ، ويولونكم ، ج١/٣٠٩ .

(٤) قال أبو عبيدة ﴿ هنالك الولاية لله ﴾ الآية ٤٤ الكهف ، مصدر الولي فإذا كسرت الواو فهو مصدر وليت العمل والأمر تليه) ج١/٤٠٥ – قال الحافظ : وذكر البخاري هذه الكلمة وإن كانت في الكهف لا في البقرة ليقوى تفسير (يسومونكم) بيولونكم ج٨/ ١٦٢ .

(٥) قال الحافظ : هذا حكاه الفراء في معاني القرآن عن عطاء وقتادة قال : الفوم كل حب يختبز) قلت : لم أجد هذا في معاني القرآن للفراء ، والذي فيه (فإن الفوم فيما ذكر لغة قديمة ، وهي الحنطة والخبز جميعاً قال بعضهم سمعنا العرب من أهل هذه اللغة يقولون فوّموا لنا بالتشديد لا غير اختبزوا لنا ج١/٤١. وروى الطبرى عن عطاء ومجاهد والحسن وقتادة أنه الخبز أو الحب الذي يختبز الناس منه ، وروى عنه عن ابن عباس (الحنطة والخبز) وروى عن ابن عباس أيضاً أن الفوم : هو الحنطة بلسان بني هاشم ج١/٣٥١ ، وفي صحيفة على (الحنطة والخبز) ص ٨٣ .

(٦) قال الحافظ : وصله عبد بن حميد من طريقه ج٨ /١٦٢ ، وقال أبو عبيدة : احتملوا ج١/٤٢ ، وقال الطبري : رجعوا منصرفين متحملين غضب الله ، قد صار عليهم من الله غضب وجب عليهم فيه سخط ج١/٣٥٦ .

(٧) ووصله الطبري عن ابن عباس (يقول : يستنصرون بخروج سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم على مشركي العرب – يعني بذلك أهل الكتاب – فلما بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم ورأوه من غيرهم كفروا به وحسدوه)ج١/٤٥٥ .

(٨) وصله الطبري عن السدي وقال : وأمّا قوله " واشترو " فإنه يعني به باعوا أنفسهم . وروى عن مجاهد قال : يهود ، شروا الحق بالباطل وكتمان ما جاء به صلى الله عليه وسلم بأن يبينوه) ج١/٤٥٩ .

﴿ راعنا ﴾ من الرعونة إذا أرادوا أن يحمقوا إنساناً قالوا راعنا(١)
﴿لا يجزي ﴾ لا يغني(٢) ﴿ خطوات ﴾ من الخطو والمعنى آثاره(٣)
﴿ابتلى﴾ اختبر)(٤) .

٢ - باب ركوب البدن لقوله - تعالى - ﴿ والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف * فإذا وجبت جنوبها فكلوا منها وأطعموا القانع والمعتر ... الخ .. ﴾(٥)

قال مجاهد : سميت البدن لبدانتها(٦) ، والقانع : السائل ، والمعتر : الذي يعتر بالبدن من غني أو فقير(٧) ، و(شعائر الله) : استعظام البدن واستحسانها(٨) والعتيق : عتقه من الجبابرة(٩)

---

(١) تقدم في القراءات ص ٢٢٧ من هذه الرسالة .

(٢) وصله الطبري عن السدي ج١ / ٣٠٤ ، وقال أبو عبيدة (لاتجزي نفس) أي لا تغني) ج١/٥٣ .

(٣) قال أبو عبيدة (هي من الخطى واحدتها خطوة ومعناها : أثر الشيطان ج١/٦٣ ، وقال الطبري : والمعنى : (النهي عن طريقته وأثره فيما دعا إليه) ج٢/٨١ .

(٤) قال أبو عبيدة : (وإذا ابتلى إبراهيم ربه) أي اختبره) ج١/٥٤ ، وانظر الطبري ج١/٥٧١ .

(٥) كتاب الحج ج٣/٥٣٥ فتح الباري ، قال الحافظ : استدل المصنف - يعني البخاري - الجواز ركوب البدن بعموم قوله تعالى ﴿ لكم فيها خير ﴾ وأشار إلى قول إبراهيم النخعي (من شاء ركب ومن شاء حلب) أخرجه ابن أبي حاتم عنه بإسناد جيد ، والبدن بسكون الدال في قراءة الجمهور وقرأ الأعرج وهي رواية عن عاصم بضمها ، وأصلها من الإبل وألحقت بها البقر شرعاً فتح الباري ج٣ / ٥٣٦ .

قلت : أثر إبراهيم النخعي رواه الطبري أيضاً ، باسنادين ج٩/١٥٣ ، وصححه الباحث عبد الرحمن الخريصي في رسالته (آراء إبراهيم النخعي التفسيرية) ج٢/٤١١ وهي رسالة ماجستير .

(٦) قال الحافظ : أخرجه عبدبن حميد .. عن مجاهد وسيأتي في الحج .

(٧) قال الحافظ : أخرجه أيضاً عبد بن حميد ..عن مجاهد ..) فتح الباري ج٣/٥٣٦ . وقال علي بن أبي طلحة القانع : المتعفف ، والمعتر : السائل : ص٣٦١ .

(٨) قال الحافظ : أخرجه عبد الحميد ... عن مجاهد ...) . ورواه ابن أبي شيبة من وجه آخر عن مجاهد عن ابن عباس بنحوه ..) وانظر مجاز القرآن ج٢/٥١ .

(*) وقتادة : هو ابن دعامة السدوسي : أبو الخطاب البصري ثقة ثبت يقال : ولد أكمه وهو رأس الطبقة الرابعة

(٩) قال علي بن أبي طلحة ﴿ وليطوفوا بالبيت العتيق ﴾ يعني زيارة البيت العتيق ص ٣٦٢ ، وروى الطبري =

ويقال وجبت : سقطت إلى الأرض ، ومنه وجبت الشمس ..)(١) .

٣ - باب التسمية على الصيد ، وقوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد تناله أيديكم ورماحكم ... - إلى قوله — عذاب أليم ﴾ وقوله جل ذكره ﴿ أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليهم - إلى قوله — فلا تخشوهم واخشون ﴾(٢) .

وقال ابن عباس : ﴿ العقود ﴾ : العهود ، ما أحل وحرم(٣) ﴿ إلا ما يتلى عليكم ﴾ : الخنزير(٤) ، ﴿ يجرمنكم ﴾ يحملنكم ﴿ شنآن ﴾ : عداوة(٥) ، ﴿المنخنقة ﴾ تخنق فتموت ، ﴿ الموقوذة ﴾ تضرب بالخشب يوقذها فتموت ﴿المتردية ﴾ تتردى من الجبل ، ﴿ والنطيحة ﴾ تنطح الشاة ، فما أدركت يتحرك بذنبه أو بعينه فاذبح وكل)(٦) .

= بسنده عن مجاهد .. قال الكعبة أعتقها من الجبابرة .) . ج٩/١٥٠ قال الحافظ : أخرجه عبد بن حميد .. عن مجاهد ..) ج٣/٥٣٦ فتح الباري .

(١) رواه الطبري عن مجاهد ج٩/١٥٥ وقال أبو عبيدة : أي سقطت ومنها وجوب الشمس ..) ج٢/٥١ وربما يكون البخاري أخذ منه مع روايته عن مجاهد .

(٢) كتاب الذبائح والصيد ج٩/٥٩٨ - فتح الباري الآية الأولى هي ٩٤ من المائدة والثانية هي الأولى منها - وأولها ﴿ يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود ... ﴾ .

(٣) وصله الطبري عن ابن عباس ومجاهد قالا (العقود) العهود ج٤/٣٨٥ وهو في صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٢٦٥ : وروى الطبري عن مجاهد (ما عقد الله على العباد مما أحل لهم وحرم عليهم) وروى عن ابن عباس (يعني ما أحل وما حرم وما فرض ...) ج٩/٣٨٧ .

(٤) في صحيفة علي قال : (الميتة ولحم الخنزير) وفي رواية (الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به) ص ١٦٦ ، وروى الطبري عن ابن عباس ومجاهد (إلا الميتة وما ذكر معها) وروى الطبري الآثار المذكورة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ج٤/٣٩٠ .

(٥) هو في صحيفة علي ابن أبي طلحة قال : (لا يحملنكم بغض قوم) وفي رواية قال (لا يحملنكم عداوة قوم أن تعتدوا) ص ١٦٨ ، ورواه الطبري عن ابن عباس ، وروى عن قتادة : بغض قوم ج٤/٤٠٤ .

(٦) هذه الآثار في صحيفة علي ابن أبي طلحة ص ١٦٩ : قال (فما أدركت ذكاته من هذا كله يتحرك له ذنب أو تطرف له عين فاذبح واذكر اسم الله عليه فهو حلال) وروى الطبري هذه الآثار عن ابن عباس عن علي ابن أبي طلحة ، وروى بعضها عن الحسن وقتادة وغيرهما ج٤/ ٤٠٧ / ٤٠٨ / ٤٠٩ . =

٤ - باب ما جاء في سبع أرضين وقول الله تعالى ﴿ الله الذي خلق سبع سماوات ومن الأرض مثلهن * يتنزل الأمر بينهن لتعلموا أن الله على كل شيء قدير وأن الله قد أحاط بكل شيء علما .. ﴾ (١) . ﴿ والسقف المرفوع ﴾ السماء(٢) ، ﴿ سمكها ﴾ بناءها(٣) ، ﴿ الحبك ﴾ استواؤها وحسنها(٤) ، ﴿وأذنت ﴾ سمعت وأطاعت ، ﴿ وألقت ﴾ أخرجت ما فيها من الموتى ، ﴿وتخلت ﴾ عنهم(٥) ، ﴿ طحاها ﴾ أي (دحاها)(٦) ، ﴿ بالساهرة ﴾

= وقال : (وقذه يقذه وقذاً إذ ضربه حتى أشرف على الهلاك) وقال : وأصل النطيحة المنطوحة صرفت من " مفعولة " إلى "فعيلة " قال : .... وهو أولى .. بالصواب لشائع أقوال أهل التأويل بأن معنى " النطيحة المنطوحة) .

(١) كتاب بدء الخلق ج٦/٢٩٢ فتح الباري والآية هي ١٢ من سورة الطلاق . قال الحافظ : قال الداوودي : (فيه دلالة على أن الأرضين بعضها فوق بعض مثل السماوات ، ونقل عن بعض المتكلمين أن المثلية في العدد خاصة وأن السبع متجاورة) . قلت : الداوودي : هو : أحمد بن نصر الداوودي أبو جعفر الامام العالم الفقيه، توفي ٤٠٢ هـ ، قيل إنه أول من شرح صحيح البخاري : تحفة القارئ ص ٩٨ محمد عصّام عرار ، والاعلام ج١ / ٢٦٤ .

(٢) وصله الطبري عن علي رضي عنه ومجاهد ج١١/٤٨٢ ﴿ وجعلنا السماء سقفاً محفوظاً ﴾ (الآية ٣٢ من الأنبياء) وهذه هي الآية الخامسة من سورة الطور .

(٣) هذا الأثر في صحيفة علي ابن أبي طلحة ص ٥١٦ ورواه الطبري عن ابن عباس ج١٢ /٤٣٦ ، وروى عن قتادة ﴿رفع بناءها فسواها﴾ وعن مجاهد :﴿رفع بناءها من غير عمد﴾ والكلمة من سورة النازعات الآية ٢٧

(٤) وصله الطبري عن ابن عباس وسعيد بن جبير ج١١ /٤٤٥ وفي صحيفة علي (ذات الخلق الحسن) ص ٤٦٤ والكلمة من سورة الذاريات الآية (٧) .

(٥) هذه الكلمات من سورة الانشقاق الآية ٢ - ٣ - ٤ - وقوله (سمعت وأطاعت) وصله الطبري عن سعيد ابن جبير وقتادة وروى عن ابن عباس ومجاهد سمعت لربها . ج١٢ / ٥٠٥ ، وقوله أخرجت ما فيها وصله الطبري عن مجاهد وعن قتادة (أخرجت أثقالها وما فيها) ج١٢ / ٥٠٥ / ٥٠٦ .

(٦) فسر البخاري هنا قوله تعالى ﴿ والأرض وما طحاها ﴾ الآية :٦ من سورة الشمس بقوله تعالى ﴿ والأرض بعد ذلك دحاها ﴾ الآية ٣٠ من النازعات، وهذا الأثر وصله الطبري عن مجاهد ج١٢ / ٦٠١ وروى عن ابن عباس : (طحاها) قسمها وروى أيضاً بسطها وهي أوضح . وروى عن قتادة (دحاها) بسطها ج١٢ص٤٣٩ .

وجه الأرض كان فيها الحيوان نومهم وسهرهم)(١) .

٥ - باب في النجوم ، وقال قتادة : ﴿ ولقد زينا السماء الدنيا بمصابيح ﴾(٢) .
خلق الله هذه النجوم لثلاث : جعلها زينة للسماء ، ورجوماً للشياطين ، وعلامات يهتدى بها ، فمن تأول فيها غير ذلك أخطأ وأضاع نصيبه وتكلف ما لا علم له به(٣) ، وقال ابن عباس - رضي الله عنهما - ﴿هشيماً﴾ متغيراً(٤) ، والأب : ما يأكل الأنعام (٥) ، والأنام : الخلق ، ﴿برزخ﴾ حاجب(٦) ، وقال مجاهد : ﴿ ألفافاً ﴾ ملتفة ، والغلب الملتفة(٧)، ﴿ فراشاً﴾ مهاداً ،

---

(١) ﴿ بالساهرة ﴾ كلمة من الآية ١٤ من النازعات ، ووصل الطبري عن عكرمة قال : (فإذا هم على وجه الأرض) وروى الطبري عن مجاهد المكان المستوي وعن قتادة (فإذا هم يخرجون من قبورهم فوق الأرض) ج١٢ / ٤٢٩ / ٤٣٠ .

(٢) كتاب بدء الخلق ج٦/٢٩٥ والآية هي الخامسة من سورة الملك ..

(٣) قال الحافظ : وصله عبد بن حميد وزاد في آخره (وإن ناساً جهلة بأمر الله قد أحدثوا في هذه النجوم كهانة ...الخ) فتح الباري ج٦/٢٩٥ ، وانظر الطبري ج١٢ / ١٦٦ .

(٤) قال أبو عبيدة (هشيماً) أي يابساً متفتتاً . ج١ / ٤٠٥ ، وقال الطبري : فأصبح نبات الأرض يابساً متفتتاً ، ج٨/٢٢٨ ، وهذه الكلمة من الآية ٤٥ من سورة الكهف قال الحافظ : في هذا الأثر لم أره من طريق موصولة ج٨ / ٢٢٨ .

(٥) وصله الطبري عن ابن عباس ومجاهد وقتادة والحسن والضحاك وغيرهم ج١٢ / ٤٥١ - ٤٥٢ .وروى عن عمر رضي الله عنه - أنه قال : (عرفنا الفاكهة فما الأب ؟ ثم قال : إن هذا لهو التكلف) ج١٢ / ٤٥٣ . قال الحافظ : وهو صحيح عنه ، وروى الطبري عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أنه قال : (أي أرض تقلني وأي سماء تظلني إذا قلت في القرآن ما لا أعلم ..) ج١ / ٥٨ ، قال الحافظ وهو منقطع وفيه أن أبا بكر سئل عن الأب فقال ذلك ، فتح الباري ج٦ / ٢٩٦ .

(٦) تقدم هذا في غريب سورة الرحمن ص ٢٦٨ من هذه الرسالة ، وسيأتي ما يتعلق ب(برزخ) .

(٧) في صحيفة علي ابن أبي طلحة (مجتمعة) ص ٥١٣ ، وروى الطبري عن مجاهد قال : ملتفة ، وروى عن ابن عباس يقول (التف بعضها إلى بعض) وكذلك قال قتادة ج١٢ / ٤٠١ ، وروى الطبري عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿ حدائق غلباً ﴾ قال : الحدائق ما التف واجتمع ج١٢/ ٤٥٠ ، قال الطبري : والأغلب جمع أغلب وهو الغليظ الرقبة من الرجال و(غلبا) أشجاراً في بساتين غلاظ ج١٢ / ٤٤٩ .

كقوله ﴿ ولكم في الأرض مستقر ﴾(١) ، ﴿نكداً ﴾ قليلاً)(٢) .

٦ - باب صفة الشمس والقمر(٣) ﴿ بحسبان ﴾ قال مجاهد : كحسبان الرحى . وقال غيره : بحساب ومنازل لا يعدوانها ، حسبان : جماعة الحساب مثل شهاب وشهبان (٤). ﴿ ضحاها ﴾ : ضوؤها(٥) ، ﴿ أن تدرك القمر ﴾ : لا يستر ضوء أحدهما الآخر ولا ينبغي لهما ذلك ﴿ سابق النهار ﴾ يتطالبان حثيثين ، ﴿نسلخ﴾ نخرج أحدهما من الآخر ونجزي كل واحد منهما(٦) ، ﴿واهية ﴾ وهيها تشققها ، ﴿ أرجائها ﴾ ما لم ينشق منها فهو على حافتيها ، كقولك على أرجاء البير(٧) ، ﴿ أغطش ﴾ و ﴿ جن ﴾ أظلم(٨)

---

(١) روى الطبري عن قتادة ﴿ مهاداً ﴾ أي بساطاً قال الطبري : (تمهدونها وتفرشونها) ج١٢ / ٣٩٧ والآية من سورة البقرة رقم (٣٦) قال أبو العاليه في قوله : ﴿ ولكم في الأرض مستقر ﴾ قال :هو: قوله :﴿ الذي جعل لكم الأرض فراشا ﴾ الطبري ج٢٧٩/١ .

(٢) تقدم في غريب سورة الأعراف ص ٢٧٠ .

(٣) كتاب بدء الخلق ج٦ / ٢٩٦ فتح الباري .

(٤) جمع البخاري هنا بين الأصول الثلاثة التي يرجع إليها وهي أقوال مجاهد في التفسير والنقل عن الفراء وأبي عبيدة ، روى الطبري عن مجاهد قال : (كحسبان الرحى) ج٥٧٤/١١ ، وقال الحافظ : وصله الفريابي في تفسيره من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد ، ومرداه أنهما يجريان على حسب الحركة الرحوية الدورية وعلى وضعها . فتح الباري ج٢٩٨/٦ . وقال الفراء (بحساب ومنازل للشمس والقمر لا يعدوانها) ج١١٢/٣ - معاني القرآن . وقال أبو عبيدة : (جميع حساب مثل شهبان وشهاب) - مجاز القرآن ج٢٤٢/٢ .

(٥) وصله الطبري عن مجاهد ج٥٩٩/١٢ وروى عن قتادة قال : هذا النهار ج٥٩٩/١٢ .

(٦) وصل الطبري هذا عن مجاهد قال (لا يشبه ضوء أحدهما ضوء الآخر ولا ينبغي ذلك لهما وفي قوله (ولا الليل سابق النهار) قال يتطالبان حثيثين يتسلخ أحدهما في الآخر) ج٤٤٢/١٠ ، والكلمات من سورة يس الآية (٣٩) (٤٠) وانظر معاني القرآن للفراء ج٢/ ٣٧٨ .

(٧) روى الطبري عن ابن عباس (واهية) متمزقة ضعيفة ، والملك على حافات السماء حين تشقق .. وروى عن مجاهد على أطرافها وروى عن قتادة على حافاتها ، وروى عن سعيد بن جبير (والملك على أرجائها) قال على مالم يه منها ، وروى ذلك عن ابن عباس أيضاً ج٢١٥/١٢ وهذه الكلمات من سورة الحاقة الآية ١٦-١٧ .

(٨) (وأغطش) بمعنى أظلم ، وصله الطبري عن ابن عباس ومجاهد وقتادة ج٤٣٦/١٢ . و[جن] تقدم قريباً وقوله تعالى (أغطش هو في الآية ٢٩ من النازعات .

وقال الحسن : ﴿ كورت ﴾ تكور حتى يذهب ضوؤها(١) ، ﴿ والليل وما وسق﴾ أي جمع من دابة ..)(٢).﴿ اتسق ﴾ استوى (٣)، ﴿ بروجاً ﴾ منازل الشمس والقمر(٤) ، فالحرور بالنهار مع الشمس ، وقال ابن عباس رضي الله عنهما - ورؤبة - الحرور بالليل والسموم بالنهار(٥) ، يقال : (يولج) يكور (وليجة) كل شيء أدخلته في شيء(٦) .

---

(١) قال الحافظ : وصله ابن أبي حاتم وروى الطبري عن قتادة (ذهب ضوؤها فلا ضوء لها ، وروى عن ابن عباس أظلمت ، وعن مجاهد : أظلمت وذهبت : وفي صحيفة على بن أبي طلحة (أظلمت) ص ٢٠ : قال الطبري: والتكوير في كلام العرب جمع بعض الشيء إلى بعض وذلك كتكوير العمامة وهو لفها على الرأس ... وإنما معناه جمع بعضها إلى بعض ثم لفت فرمى بها ، وإذافُعِل ذلك بها ذهب ضوؤها ج١٢ / ٤٥٧ .

(٢) في صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٥٢٤ : (والليل وما وسق) جمع . وروى الطبري عن ابن عباس ومجاهد (وما وسق) وما جمع وروى عن مجاهد قال وما جمع يقول ما أوى من دابة ، ج١٢ / ٥١١- وهي الآية : ١٧ من سورة الإنشقاق .

(٣) في صحيفة علي بن أبي طلحة (اتسق) استوى ص ٥٢٤ . وروى الطبري عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة والحسن : استوى واجتمع) ج٥١٣/١٢ .

(٤) قال الحافظ : وصله ابن حميد وروى الطبري عن مجاهد البروج النجوم وعنه الكواكب ، وروى الطبري أيضاً هي القصور في السماء وفيها حراس . تفسير الطبري ج٤٠٤/٩ ، ج٥١٨/١٢ - ٥١٩

(٥) قال أبو عبيدة (الظل ولا الحرور) بالنهار مع الشمس هاهنا وكان رؤبة يقول : الحرور بالليل والسموم بالنهار ج١٥٤/٢ ، وقال الفراء (" الظل "الجنة ، و " الحرور " النهار) ج٢/ ٣٦٩ ، ونقل الطبري كلام أبي عبيدة : وزاد : (وأما الفراء فإنه كان يقول : الحرور يكون بالليل والنهار والسموم لا يكون بالليل إنما يكون بالنهار) ج٤٠٦/١٠ - والكلمات من الآية ٢١ من سورة فاطر ، قال الحافظ : (وأما قول ابن عباس: فلم أره موصولاً عنه) ج٢٩٩/٦ ، قال الطبري : والقول في ذلك عندي : أن الحرور يكون بالليل والنهار غير أنه في هذا الموضع بأن يكون كما قال أبو عبيدة أشبه مع الشمس لأن الظل إنما يكون في يوم شمس ، فذلك يدل على أنه أريد بالحرور الذي يوجد في حال وجود الظل ج٤٠٦/١٠ . ورؤبة : هو ابن العجاج التميمي الراجز المشهور .

(٦) قال الحافظ : كذا في روية أبي ذر ، وفي رواية ابن شبويه (يكون وهو أشبه) ج٦/ ٢٩٩ فتح الباري ، قال أبو عبيدة (تولج الليل في النهار) (تنقص من الليل فتزيد في النهار وكذلك النهار في الليل)ج٩٠/١ وقال في قوله (وليجة) [كل شيء أدخلته في شيء ليس منه فهو وليجة ، والرجل يكون في القوم وليس منهم فهو وليجة] ج٢٥٤/١ ، وكلمة وليجة من الآية ١٧ من التوبة ، وكلمة (يولج) من الآية ٢٧ من سورة آل عمران .

٧ – باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة(١)

قال أبو العالية ﴿ مطهرة ﴾ من الحيض والبول والبصاق(٢) (كلما رزقوا) أتوا بشيء ثم أتوا بآخر ﴿ قالوا هذا الذي رزقنا من قبل ﴾ أوتينا قبل ﴿ وأوتوا به متشابهاً ﴾ يشبه بعضه ، ويختلف في الطعم (٣)(قطوفها) يقطفون كيف شاءوا ﴿ دانية ﴾ قريبة (٤)﴿ الأرائك ﴾ السرر(٥) ، وقال : الحسن : النضرة في الوجوه والسرور في القلب (٦)٠ وقال مجاهد ﴿ سلسبيلاً ﴾ حديدة الجري(٧)

---

(١) كتاب بدء الخلق ج٦/٣١٧ فتح الباري – قال الحافظ (مخلوقة) أي موجودة وأشار بذلك إلى الرد على من زعم من المعتزلة أنها لا توجد إلا يوم القيامة ٠ قلت : قوله تعالى : ﴿ النار يعرضون عليها غدواً وعشيا ﴾ (٤٦) من سورة غافر ، وقوله صلى الله عليه وسلم : (إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ...حتى يبعثه الله يوم القيامة) البخاري ج٣ / ٢٤٣ يرد عليهم .

(٢) قال الحافظ : وصله ابن أبي حاتم مفرقاً دون أوله ٠ وروى الطبري عن ابن عباس (مطهرة من القذر يرد عليهم والأذى) ج١/٢١٢ ، وهو موجود في صحيفة علي ابن أبي طلحة ص ٨١ ، وروى الطبري أيضاً عن مجاهد (مطهرة) قال : مطهرة من الحيض والغائط ، والبول والنخام والبزاق والمني والولد) ج١/٢١٢ ، وروى عبد الرزاق عن قتادة (طهرهن الله من كل بول ٠٠) ج١/٤١ ٠

(٣) روى عبد الرزاق قال : أنبأنا الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : متشابهاً في اللون ومختلفاً في الطعم ج١/٤١ ، وروى الطبري : عن مجاهد ﴿ وأتوا به متشابهاً ﴾ قال : مشتبهاً في اللون ومختلفاً في الطعم ج١/٢٠٩ ، وروى عن ناس من الصحابة قالوا ﴿ هذا الَّذي رزقنا من قبل ﴾ إنهم أتوا بالثمرة في الجنة فلما نظروا إليها قالوا : هذا الذي رزقنا من قبل في الدنيا ٠ ج١/٢٠٦ ، تفسير الطبري ٠

(٤) روى الطبري عن البراء رضي الله عنه قال : (يتناول الرجل من فواكهها وهو نائم) وروى أيضاً عن قتادة (دنت فلا يرد أيديهم عنها بعد ولا شوك) ج١٢/٢١٨ ٠ قال الحافظ : (يقطفون كيف شاءوا) وصله عبد بن حمد ٠٠٠ عن البراء رضي الله عنه ج٦/٣٢١ فتح الباري ٠

(٥) قال الحافظ : رواه عبد بن حميد بإسناد صحيح عن ٠٠ ابن عباس قال : (الأرائك : السرر في الحجال) ج٦/٣٢١ ، ووصله الطبري عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما (السرر في الحجال) ج١٢/٤٩٦ ٠ قال الراغب : (الأريكة حجلة على سرير جمعها أرائك ٠٠) ص ١٦ سميت بذلك لكونها تتخذ من الأرائك

(٦) وصله الطبري عن الحسن بلفظه وعن قتادة ج١٢/٣٦ ٠

(٧) وصله الطبري عن مجاهد بلفظه وفي لفظ : شديدة (الجرية) ج١٢/٣٦٨ ٠ والكلمات الأولى من سورة البقرة ﴿ وقطوفها دانية ﴾ من سورة الحاقة ، والبقية من سورة الدهر ٠

﴿ غول ﴾ وجع البطن (١)﴿ ينزفون ﴾ لا تذهب عقولهم(٢) ، وقال ابن عباس ﴿ دهاقاً ﴾(٣) ممتلئاً ﴿ كواعب ﴾ نواهد(٤) ﴿ الرحيق ﴾ الخمر(٥) التسنيم يعلو شراب أهل الجنة(٦) ﴿ ختامه ﴾ طينه ﴿ مسك ﴾(٧) ﴿ نضاختان ﴾ فياضتان(٨) يقال ﴿موضونة ﴾ منسوجة منه وضين الناقة(٩) ، والكوب ما لا أذن له ولا عروة و ﴿الأباريق ﴾ ذوات الآذان والعرا(١٠) ﴿ عرباً ﴾ مثقلة واحدها عروب مثل صبور وصبر يسميها أهل مكة " العربة " وأهل المدينة " الغنجة " وأهل العراق "الشكلة"(١١) .

---

(١) وصله الطبري عن ابن عباس ومجاهد وقتادة ، زاد قتادة (ولا صداع رأس) ج١٠/٤٨٥ .

(٢) هو في صحيفة علي ابن أبي طلحة ص ٤٢٠ بلفظه : ورواه الطبري بلفظه أيضاً عن ابن عباس ومجاهد ، وعن قتادة (لا تغلبهم على عقولهم ج١٠/٤٨٦ - ٤٨٧ - والكلمة من سورة الصافات آية ٤٧ .

(٣) وهو في صحيفة علي بن أبي طلحة ص٥١٤ : ورواه الطبري عن ابن عباس ومجاهد وقتادة والحسن . ج١٢/٤١٠ .

(٤) هو في صحيفة علي ابن أبي طلحة ص٥١٤ ورواه الطبري عن ابن عباس ومجاهد وقتادة ج١٢/٤١١ .

(٥) قال في صحيفة علي ابن أبي طلحة ﴿ من رحيق ﴾ قال : من خمر ص ٥٢٢ : ورواه الطبري عن ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد وقتادة والحسن ج١٢/٤٩٦ - ٤٩٧ .

(٦) روى الطبري عن مجاهد ﴿ تسنيم ﴾ قال : (تسنيم يعلو ..) وروى عن جماعة : أن التسنيم عين في الجنة يشرب بها المقربون منهم ابن عباس والحسن وقتادة ج١٢/٤٩٩ / ٥٠٠ . قال الحافظ : وصله عبدبن حميد بإسناد صحيح عن ابن عباس ، ج٢١ ٣ فتح الباري .

(٧) وصله الطبري عن مجاهد قال طينه مسك ، وروى عن أبي الدرداء قال : الشراب أبيض مثل الفضة يختمون به شرابهم ولو أن رجلاً من أهل الدنيا أدخل أصبعه فيه ثم أخرجها لم يبق ذو روح إلا وجد طيبها ، وروى عن ابن عباس أن الخمر ختم بالمسك ج١٢/٤٩٧ - ٤٩٨ وهذا الأثر في صحيفة علي بن أبي طلحة ص٥٢٢ . ورجح الطبري : (أن آخره وعاقبته مسك) .

(٨) تقدم في غريب سورة الرحمن ص٢٦٨ .

(٩) في صحيفة علي ابن أبي طلحة [موضونة] قال مصفوفة ص ٤٨١ . قال الفراء : موضونة: منسوخة وإنما سمت العرب وضين الناقة وضيناً لأنه مسوج ج٣/١٢٢ ... والوضين الحزام ، وروى الطبري عن مجاهد قال منسوجة بالذهب وعن عكرمة شبكة بالدر واليواقيت ج١١/٦٢٨ .

(١٠) هذا نص كلام الفراء ج٣/١٢٣ ورواه الطبري عن مجاهد ج١١/٦٣٠ تفسير الطبري .

(١١) سيأتي الكلام على هذا ص ٨٠٤

(وقال مجاهد : ﴿ روح ﴾ جنة ورخاء ﴿ والريحان ﴾ الرزق(١) و ﴿ المنضود ﴾ الموز و﴿ المخضود ﴾ الموقر حملاً ويقال أيضاً لا شوك له(٢) ، والعرب : المحببات إلى أزواجهن(٣) ، ويقال ﴿ مسكوب ﴾ جار(٤) و ﴿ فرش مرفوعة ﴾ بعضها فوق بعض(٥) ﴿ لغواً ﴾ باطلاً ﴿ تأثيماً ﴾ كذباً(٦) ﴿ أفنان ﴾ أغصان(٧) ﴿وجنى الجنتين دان ﴾ ما يجنى قريب ﴿ مدهامتان ﴾ سوداوان من الرّي)(٨)

---

(١) في صحيفة علي بن أبي طلحة قال ﴿ روح وريحان ﴾ راحة ومستراح ص ٤٨٣ قال الحافظ : قال الفريابي حدثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ﴿ فروح ﴾ قال جنة وريحان قال ورزق / ج٦/٣٢٢ ، وروى الطبري عن مجاهد قال راحة وقوله ﴿ ريحان ﴾ قال الرزق ، وعن الربيع بن خثيم ، قال : يجاء له بالجنة عند الموت وعن الحسن قال تخرج روحه في ريحانة ، وعن قتادة الرحمة ج١١/٦٦٦ .

(٢) وصل الطبري هذا عن مجاهد بإسنادين ، وعن قتادة الموقر الذي لا شوك فيه ، وكذلك عن عكرمة (لاشوك فيه) وعن ابن عباس رضي الله عنهما وعطاء (الطلع المنضود) الموز ، ج١١/ ٦٣٥ - ٦٣٦ . قال الفراء: " مخضود " لاشوك فيه ﴿ وطلح منضود ﴾ ذكر الكلبي أنه الموز) ج٣/١٢٤ .

(٣) سيأتي إن شاء الله تعالى ص ٤٠٨

(٤) قال الفراء : (جار غير منقطع) ج٣/١٢٥ وروى عن سفيان قال يجري في غير أخدود ج١١/٦٣٩ الطبري.

(٥) قال الفراء : (بعضها فوق بعض ج٣/١٢٥ قال الحافظ : وصله والذي قبله الفريابي أيضاً عن مجاهد ج٦/٣٢٣ .

(٦) قال الحافظ : وصله الفريابي عن مجاهد ج٦/ ٣٢٣ فتح الباري : وقال الطبري (لا يسمعون فيها باطلاً من القول ولا تأثيماً يقول : ليس فيها ما يؤثمهم ، ج١١/٦٣٣ ، وقال أبو عبيدة : مجازه مجاز (أكلت خبزاً ولبناً) واللبن لا يؤكل فجاز إذا كان معها شيء يوكل والتأثم لا يسمع إنما يسمع اللغو) ج٢/ ٢٤٩ - ومنه نقل الطبري ج١١/٦٣٤ ، وهو على هذا مثل قول الشاعر :علفتها تبناً وماءً بارداً * حتى شتت همالة عيناها ومنه قوله : (إذا ما الغانيات برزن يوماً وزججن الحواجب والعيونا . والله أعلم .

(٧) رواه الطبري عن مجاهد ج١١ / ٦٠٤ ، وروى عن ابن عباس والضحاك ومجاهد : ﴿ ذواتا ألوان ﴾ وعن الضحاك ذواتا ألوان من الفاكهة ج١١ / ٦٠٣ / ٦٠٤ .

(٨) تقدم في غريب سورة الرحمن ص ٢٦٧ .

٨ – باب صفة النار وأنها مخلوقة (١)

﴿ غساق ﴾ يقال غسقت عينه ويغسق الجرح ، وكأن الغساق والغسيق واحد ﴿ غسلين ﴾ كل شيء غسلته فخرج منه شيء فهو غسلين ، فعلين من الغسيل ، من الجروح والدبر(٢) ، وقال عكرمة (حصب جهنم) حطب بالحبشية وقال غيره (حاصباً) الريح العاصف ، والعاصف والحاصب ما ترمى به الريح ومنه (حصب جهنم) يرمى به في جهنم ، هم حصبها ، ويقال حصب في الأرض ذهب ، والحصب مشتق من حصباء الحجارة(٣) ﴿صديد﴾ قيح ودم(٤) ﴿ خبت ﴾ طفئت ﴾(٥) ﴿ تورون ﴾ تستخرجون

---

(١) كتاب بدء الخلق ج٦/٣٢٩ فتح الباري .

(٢) قال أبو عبيدة : ﴿ غساقاً ﴾ الآية ٢٥ من سورة النبأ – وهو ما هي أي سال ، ويقال عغسقت من العين ومن الجرح ، ويقال عينه تغسق أي تسيل مجاز القرآن ج٢/٢٨٢ ، وقد أطال الطبري في هذه الكلمة وجلب الأقوال ج١٢/٤٠٦/ ٤٠٧ ، وقال في قوله تعالى ﴿ من غسلين ﴾ الآية ٣٦ من سورة الحاقة – كل جرح غستقته فخرج منه شيء فهو غسلين فعلين من الغسل من الجراح والوبر) ج٢/٢٦٨ وهو في صحيفة علي ابن أبي طلحة ص ٤٩٩ . صديد أهل النار . رواه الطبري عن ابن عباس ١٢ /٢٢١ .

(٣) قال أبو عبيدة ﴿ حصب جهنم ﴾ الآية ٩٨ من الأنبياء – كل شيء القيتيه في نار فقد حصبتها ، ويقال حصب في الأرض أي ذهب فيها ، ج٢/٤٢ .
وقال في قوله تعالى : ﴿ أرسلنا عليهم حاصباً ﴾ الآية ٣٤ من القمر – حجارة والحاصب أيضاً يكون من الجليد ، ج٢/ ٢٤١ – وفي صحيفة علي بن أبي طلحة ﴿ حصب جهنم ﴾ شجر جهنم ص ٣٥٥ وقوله قال عكرمة : وصله الطبري عن عكرمة .. قال حطب جهنم – ج٩/٨٩ .
قال الحافظ :وصله ابن أبي حاتم ج٦/٣٣٢ فتح الباري .

(٤) قال أبو عبيدة (والصديد القيح والدم) ج١/٣٣٨ – وهذه الكلمة من الآية ١٦من سورة إبراهيم .

(٥) قال أبو عبيدة ﴿ كلما خبت زدناهم سعيراً ﴾ الآية ٩٧ الإسراء – أي تأججاً ، وخبت سكنت) ج١/٣٩١

أوريت أوقدت ﴿ للمقوين ﴾ للمسافرين والقي : الفقر(١) ، وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ أصل الجحيم ﴾ سواء الجحيم ووسطه(٢) ﴿ لشوباً من حميم ﴾ يخلط طعامهم ، ويساط بالجحيم) (٣).

﴿ زفير وشهيق ﴾ صوت شديد وصوت ضعيف (٤)﴿ ورداً ﴾ عطاشاً (٥)

---

(١) قال أبو عبيدة ﴿ النار التي تورون ﴾ الآية من سورة الواقعة - تسخرجون ، من أوريت وأكثر ما يقال وريت وأهل نجد يقولون ذلك) ج٢/ ٢٥٢ وقال ﴿ للمقوين ﴾ المقوي الذي لا زاد معه ولا مال وكذلك الدار التي قد أقوت من أهلها) ج٢/٢٥٢ - وفي صحيفة علي ﴿ للمقوين ﴾ للمسافرين) ص ٤٨٣ وقال الفراء : (يعني منفعة للمسافرين إذا نزلوا بالأرض ، القي : يعني الفقر) ج٣/ ١٢٩ .

(٢) قال في صحيفة علي بن أبي طلحة (في وسط الجحيم) ص ٤٢١ ، وانظر الطبري ج١٠/ ٤٨٠ / ٤٩٢.

(٣) قال أبوعبيدة : (كل شيء خلطته بغيره فهومشوب) ج٢/١٧٠ والكلمة من الآية ٦٧ من سورة الصافات . وقال في صحيفة علي (لمرجاً) ص٤٢١ وروى الطبري عن السدي قال : الشوب الخلط والمزج ، وعن قتادة قال : مزجاً من حميم وعن ابن عباس : يعني شرب الحميم على الزقوم) ج١٠/٤٩٥ .

(٤) قال في صحيفة علي : (يقول : صوت شديد وصوت ضعيف ، ص ٢٨٩ .
رواه الطبري من طريق علي عن ابن عباس ج٧/١١٤ والكلمة من الآية ١٠٦ من سورة هود .

(٥) هولفظ صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٣٣٨ والكلمة هي من الآية ٨٦ من سورة مريم .

﴿ غياً ﴾ خسراناً (١)، وقال مجاهد ﴿ يسجرون ﴾ توقد لهم النار(٢) ﴿ونحاس﴾ الصفر يصب على رؤوسهم (٣)، يقال ﴿ ذوقوا ﴾ باشروا وجربوا وليس هذا من ذوق الفم) (٤).

٩ - باب صفة إبليس وجنوده (٥)

(وقال مجاهد ﴿ يقذفون﴾ يرمون ﴿ دحوراً ﴾ مطرودين ﴿ واصب ﴾ دائم(٦) وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ مدحوراً ﴾ مطروداً(٧) يقال ﴿مريداً ﴾

---

(١) هو لفظ صحيفة علي ص ٣٣٤ والكلمة من الآية ٥٩ من سورة مريم .

(٢) قال الحافظ : أخرجه عبيد بن حميد .. عن مجاهد ، ج٦/ ٣٣٣ - والكلمة من الآية ٧٢ من سورة غافر ، ورواه الطبري عن مجاهد ج١١/٧٨ .

(٣) رواه الطبري عن مجاهد ج١١/٥٩٦ ، وروى من طريق علي بن أبي طلحة أنه دخان النار ، ج١١/ ٥٩٧ ، وهو في صحيفة ص ٤٧٧ ، والكلمة من الآية ٣٥ من سورة الرحمن .

(٤) قال الحافظ : لم أر هذا لغير المصنف ، فتح الباري ج٦/٣٣٣ .

قلت : يمكن أن يكون أخذه من أبي عبيدة فإنه قال في قوله تعالى : ﴿ وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاءً وتصدية فذوقوا العذاب ﴾ مجازه : جُربوا وليس من ذوق الفم) ج١/ ٢٤٦ ، والآية هي ٣٥ من سورة الأنفال .

قال الحافظ : وهو كما قال : والمذوق يطلق ويراد به حقيقة وهو ذوق الفم ويراد به الذوق المعنوي وهو الإدراك ،) ..

(٥) كتاب بدء الخلق ج٦/٣٣٤ فتح الباري ، قال الحافظ : إبليس : اسم أعجمي عند الأكثر وقيل مشتق من أبليس إذا يئس ، (وإبليس علم على من رفض طاعة الله بالسجود لآدم عليه السلام ، ووسوس له وزوجته وأخرجهما من الجنة) معجم ألفاظ القرآن ج١/٤ - مجمع اللغة العربية بالقاهرة .

(٦) روى الطبري عن مجاهد قوله ﴿ ويقذفون ﴾ يرمون ﴿ من كل جانب ﴾ قال : من كل مكان وقوله ﴿دحوراً﴾ قال مطرودين) وروى عن مجاهد وقتادة في قوله ﴿ ولهم عذاب واصب ﴾ دائم ، وروى ذلك أيضاً عن ابن عباس وعكرمة ج١٠/٤٧٣ .

(٧) رواه الطبري عن مجاهد ﴿ مذؤوماً ﴾ قال : منفياً ﴿ مدحوراً ﴾ مطروداً ج٥/٤٤٨ والكلمة من الآية ١٨ من سورة الأعراف .

متمرداً بتكه ، قطعه(١) ، ﴿ واستفزز ﴾ : استخفَّ ، ﴿ بخيلك ﴾ الفرسان والرجل : الرجالة واحدها راجل مثل صاحب وصحب وتاجر وتجر ﴿لأحتنكنَّ ﴾ لأستأصلنَّ (٢) ﴿ قرين ﴾ شيطان) (٣) .

---

(١) قال أبو عبيدة ﴿ شيطاناً مريداً ﴾ الآية ١١٦ من سورة النساء – أي متمرداً) . وقال في قوله تعالى ﴿فليبتكنَّ آذان الأنعام ﴾ الآية ١١٨ من سورة النساء – بتكه : قطعه) مجاز القرآن ج١/١٤٠ – والظاهرا أن البخاري أخذ عنه هذا –

(٢) قال أبو عبيدة في قوله تعالى : ﴿ واستفزز من استطعت منهم بخيلك ورجلك ﴾ – الآية ٦٤ من الإسراء – قال : أي استخفف واستجهل ، (بخيلك ورجلك) جميع راجل ، بمنزلة تاجر والجميع تجر وصاحب والجميع صحب –) مجاز القرآن ج١/٣٨٤ .

(٣) رواه الطبري عن مجاهد في قوله تعالى : ﴿ إني كان لي قرين ﴾ – الآية ٥١ من سورة الصافات قال : شيطان –) ج١٠/٤٩٠ .

المطلب الثالث : الأشباه والنظائر

١ - قال البخاري(١) :

﴿ مالك يوم الدين ﴾ والدين الجزاء في الخير والشر " كما تدين تدان "(٢)

وقال مجاهد ﴿ بالدين ﴾ بالحساب ﴿ مدينين ﴾ محاسبين)(٣) .

جمع البخاري تفسير ثلاث كلمات من القرآن ، يجمعها اتحاد المادة اللغوية وإن اختلفت معانيها ، منبهاً على أن "الدين" يطلق على الجزاء سواء كان ذلك الجزاء خيراً أم كان شراً ، ويطلق ويراد به الحساب .

قال الطبري : والدين في هذا الموضع يتأول على الحساب والمجازاة بالأعمال ... ومن ذلك قول الله جل ثناؤه ﴿ كلا بل تكذبون بالدين ﴾(٤) يعني بالجزاء ... وقوله تعالى ﴿ فلولا إن كنتم غير مدنين ﴾(٥) يعني غير مجزيين بأعمالكم ولا محاسبين ")(٦) .

---

(١) كتاب التفسير ج٨ / ١٥٦ - قال الحافظ : وللدين معان أخر .

(٢) قال أبو عبيدة (الدين) الحساب والجزاء يقال في المثل " كما تدين تدان " وقال ابن نفيل :

واعلم وأيقن أن ملكك زائل   واعلم بأن كما تدين تدان .

قال الحافظ : وقد ورد (كما تدين تدان) في حديث مرفوع أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو مرسل رجاله ثقات ، ورواه عبد الرزاق بهذا الاسناد ... عن أبي قلابة عن أبي الدرداء موقوفاً وأبو قلابة لم يدرك أبا الدرداء . وله شاهد موصول من حديث ابن عمر أخرجه ابن عدي وضعفه) ج٨ / ١٥٦ فتح الباري .

(٣) قال الحافظ : وصله عبد بن حميد في التفسير من طريق منصور عن مجاهد ، قال : والأثر الأول جاء موقوفاً عن ناس من الصحابة - رضي الله عنهم - ج٨ / ٣٥٦ فتح الباري . وروى الطبري عن ابن عباس - رضي الله عنهما - (يوم الدين) قال : يوم حساب الخلائق وهو يوم القيامة يدينهم الله بأعمالهم إن خيراً فخير وإن شراً فشراً إلا من عفا عنه فالأمر أمره ثم قال : ﴿ ألا له الخلق والأمر ﴾ (الأعراف ٥٤) ج١/٩٨ .

(٤) الآية ٩ من سورة الانفطار .

(٥) الآية ٨٦ من سورة الواقعة .

(٦) تفسير الطبري ج١/٩٨ ، وكأنه نقل من الامام البخاري . قال الحافظ : وللدين معان أخرى منها العادة ، والعمل ، والحكم ، والحال ، والخلق ، والطاعة ، والقهر ، والملة ، والشريعة ، والورع ، والسياسة ، وشواهد ذلك يطول شرحها ج٨/١٥٦ .

٢ - قال البخاري(١) :باب قول الله تعالى : ﴿ وإلى ثمود أخاهم صالحا ﴾(٢) وقوله ﴿ كذب أصحاب الحجر ﴾(٣) : الحجر موضع ثمود ، وأما ﴿ حرث حجر ﴾(٤) : حرام وكل ممنوع فهو حجر ومنه ﴿ حجراً محجوراً ﴾(٥) ، والحجر كل بناء بنيته ، وما حجرت عليه من الأرض فهو حجر ، ومنه سمي حطيم البيت حجراً كأنه مشتق من محطوم ، مثل قتيل من مقتول ويقال للأنثى من الخيل حجر ، ويقال للعقل حجر وحجى وأما حجر اليمامة فمنزل)(٦) .

يريد البخاري أن يوضح لنا الاستعمالات المختلفة التي تستعمل فيها كلمة (حجر) وأنها من المشترك اللفظي ، مشيراً إلى أنها استعملت في القرآن بمعنى (موضع ديار ثمود ، وبمعنى الحرام ، وبمعنى العقل ، ﴿ هل في ذلك قسم لذي حجر﴾(٧) ثم استطرد ذكر المعاني اللغوية الأخرى التي هي خارجة عن القرآن

---

(١) كتاب الأنبياء ج٦ / ٣٧٨ .
(٢) الآية ٣٧ من سورة الأعراف .
(٣) الآية ٨٠ من سورة الحجر .
(٤) الآية ١٣٨ من سورة الأنعام .
(٥) الآية ٢٢ من الفرقان .
قال الحافظ : وهو صالح بن عبيد بن أسيف ماسخ بن عبيد بن حاجر بن ثمود بن عابر بن ارم ابن سام بن نوح عليه السلام ، وكانت منازلهم بالحجر وهو بين تبوك والحجاز ٠) ج٦ /٣٧٩ فتح الباري ، قال أبو عبيدة (حجر) حرام ج١/٢٠٧ ، وقال : ﴿ ويقولون حجراً محجوراً ﴾ أي حراماً محرماً ٠٠ وفي آية أخرى ﴿ لذي حجر ﴾ أي لذي عقل ولب ، ومن الحرام سمى حجر الكعبة ، والأنثى من الخيل يقال لها حجر) ج٢/٧٣ .
(٦) قال الحافظ : (وأما حجر اليمامة فهو المنزل) ذكره استطراداً وإلا فهذا بفتح اوله هي قصبة اليمامة البلد المشهور بين الحجاز واليمن ٠٠٠ وسمي الحطيم حطيماً أخرج من البيت وترك هو محطوماً وقيل : الحطيم هو ما بين الركن والباب سمى حطيماً لازدحام الناس فيه ٠٠٠ وقيل سمى حطيماً لأن العرب تحطم فيه ثيابها وقيل سمي حطيماً لأنه كان من جملة الكعبة فأخرج عنها وكأنه كسر منها فيصح لهم فعيل بمعنى مفعول وقوله (مشتق) ليس هو محمولاً على الاشتقاق الذي حدث اصطلاحاً) ج٦/٣٧٩ . قال الفراء : وقوله ﴿ حجراً محجوراً ﴾ أي حراماً محرماً أن يغلب أحدهما صاحبه ليلا تغلب الملوحة العذوبة) ج٢ / ٢٧٠ .
(٧) الآية ٥ من سورة الفجر .

الكريم ، وهي البناء وكل ما حجرت عليه من الأرض ، وحجر اليمامة .

٣ - قال البخاري : (يقال : (معاجزين) مسابقين ﴿ بمعجزين ﴾ بفائتين : معاجزي : مسابقي ، (سبقوا) فاتوا ، ﴿ لا يعجزون ﴾ لا يفوتون ، ﴿ يسبقونا ﴾ يعجزونا ، قوله : ﴿ بمعجزين ﴾ بفائتين ، ومعنى (معاجزين) مغالبين : يريد كل واحد منهما أن يظهر عجز صاحبه)(١) .

أراد البخاري أن يبين التداخل بين لفظ (معاجزين) و(سابقين) فلفظ معاجزين مفسر بمسابقين ، و (سبقوا) مفسر بفاتوا ولا يعجزون) بلا يفوتون و(يسبقونا) مفسر بيعجزونا) ، وهو تداخل غريب جداً : والآيات المفسرة : هي قوله تعالى ﴿ والذين سعوا في آياتنا معاجزين ﴾(٢) وقوله ﴿وما أنتم بمعجزين في الأرض ولا في السماء ﴾(٣) وقوله ﴿ ولا تحسبن الذين كفروا سبقوا إنهم لايعجزون ﴾(٤) وقوله ﴿ أم حسب الذين يعملون السيئات أن يسبقونا ﴾(٥) .

قال أبو عبيدة :- ﴿ والذين سعوا في آياتنا معاجزين ﴾ أي مسابقين ، (سعوا) كذبوا)(٦) .

وقال : ﴿ إنما توعدون لآت وما أنتم بمعجزين ﴾(٧) أي بفائتين .

---

(١) كتاب التفسير ج٨/٥٣٥ .
(٢) الآية الخامسة من سورة سبأ .
(٣) الآية ٢٢ من سورة العنكبوت .
(٤) الآية ٦٠ من سورة الأنفال .
(٥) الآية الرابع من سورة العنكبوت .
(٦) مجاز القرآن ج٢/١٤٢ .

٤ - قال البخاري :

﴿ مارج ﴾ خالص من النار ، مرج الأمير رعيته إذا خلاهم يعدوا بعضهم على بعض ، ﴿ مريج ﴾ ملتبس ومرج أمر الناس اختلط . ﴿ مرج البحرين﴾ من مرجت دابتك تركتها)(١) .

جمع البخاري المعاني التي تأتي لها مادة ﴿ مرج ﴾ فهي بمعنى : خالص ، وبمعنى : ترك ، وبمعنى :التبس واختلط .

والآيات التي أشار إليها البخاري هي قوله تعالى : ﴿ وخلق الجان من مارج من نار ﴾(٢) ، وقوله تعالى : ﴿ فهم في أمر مريج ﴾(٣) ، وقوله : ﴿ وهو الذي مرج البحرين ﴾(٤) ، قال في صحيفة علي ابن أبي طلحة (من خالص النار) (٥) ، وقال في قوله تعالى : ﴿ فهم في أمر مريج ﴾ مختلف(٦) قال أبو عبيدة : ﴿ من مارج من نار ﴾ من خلط من النار)(٧) .

وقال : ﴿ فهم في أمر مريج ﴾ مختلط ، يقال : قد مرج أمر الناس ، اختلط وأهمل(٨) . . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كيف بك إذا بقيت في حثالة من الناس مرجت عهودهم وأماناتهم(٩) " أي اختلطت .

وقال : ﴿ وهو الذي مرج البحرين ﴾ إذا تركت الشيء وخليته فقد مرجته ومنه قولهم مرج الأمير الناس : أي خلاهم (يعدوا) بعضهم على بعض ،

---

(١) كتاب بدء الخلق ج٦ / ٣٢٩ ، وكتاب التفسير ج٨/ ٦٢٠ ، فتح الباري .

(٢) الآية ١٥ من سورة الرحمن .

(٣) الآية الخامسة من سورة ق .

(٤) الآية ٥٣ من سورة الفرقان .

(٥) صحيفة علي ص ٤٧٥ / ٤٧٦ .

(٦) صحيفة علي ص ٤٦٠ .

(٧) مجاز القرآن ج٢/ ٢٤٣ .

(٨) مجاز القرآن ج٢ / ٢٢٢ .

(٩) الحديث رواه أبو داود في سننه في الملاحم ٤/١٢٣ وهو في اختصار المنذري ٦/١٩٠ / ١٩١ ، وابن ماجه ٢/ ١٣٠٧ رقم الحديث ٣٩٥٧ ، وأصله في البخاري في كتاب الصلاة ج١/٥٦٥ فتح الباري .

ويقال : أعجزني فلان فاتني وغلبني وسبقني ، وأعجز مني وهما سواء) .

وقال : ﴿ ولا تحسبن الذين كفروا سبقوا ﴾ مجازه فاتوا ﴿ إنهم لا يعجزون﴾ لا يفوتون)* .

وقال ﴿ وما كانوا سابقين ﴾(١) مجازه : فائتين معجزين)(٢) .

قال الحافظ : وأما قوله ﴿ يسبقونا ﴾ فأخرج ابن أبي حاتم ... عن مجاهد في قوله ﴿ أم حسب الذين يعملون السيئات أن يسبقونا ﴾ أي يعجزونا ... ، وأما قوله ﴿ معاجزين ﴾ مغالبين فقد قال الفراء معناه : معاندين .

وذكر ابن أبي حاتم ... عن عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في قوله ﴿ معاجزين ﴾ (مراغمين) وكلها بمعنى)(٣) .

والحاصل : أن البخاري - تبعاً لأبي عبيدة - جعل (معاجزين) لها معنيان، الأول : مسابقين ، والثاني : مغالبين ، وأن معنى (معاجزين) من المفاعلة وأن كل واحد منهما يريد أن يظهر عجز صاحبه) والظاهر أن البخاري اعتمد على أبي عبيدة في هذا -

---

(١) مجاز القرآن ج١/٢٠٦ .

(٢) مجاز القرآن ج١/٢٤٩ .

(٣) الآية : ١٣٤ من سورة الأنعام . قال الفراء : (وقوله : ﴿ وما أنتم بمعجزين في الأرض ولا في السماء ﴾ يقول القائل : وكيف وصفهم أنهم لا يعجزون من في الأرض ولا في السماء ، وليسوا من أهل السماء ؟ فالمعنى - والله أعلم - ما أنتم بمعجزين من في الأرض ولا من في السماء بمعجزين هو من غامض العربية للضمير الذي لم يظهر في الثاني ومثله قول حسان : فمن يهجو رسول الله منكم ويمدحه وينصره سواء
أراد ومن ينصره ويمدحه فأضمر (من) وقد يقع في وهم السامع أن المدح والنصر لمن هذه الظاهرة ج٢/٣١٥ معاني القرآن وانظر : الطبري ج١/١٣١ .

(٤) الآية ٣٩ من سورة العنكبوت .

(٥) مجاز القرآن لأبي عبيدة ج٢/١١٦ ، وعمدة القاري ١٩/ ١٢٨ .

(٦) فتح الباري ج٨/٥٣٦ ، ولم أر كلام الفراء في المكان المشار إليه ولعله في كتاب آخر من كتبه ، أو يرجع ذلك إلى اختلاف نسخ معاني القرآن .

* مجاز القرآن ج١/ ٢٤٩ .

مرجت دابتك أي تركتها ﴿ في أمر مريج ﴾ أي مختلط ، إذا رعيت دابتك فقد أمرجتها)(١) .

وروى الطبري عن ابن عباس ﴿ من مارج من نار ﴾ يقول من خالص النار وروى عن مجاهد قال : اللهب الأصفر والأخضر الذي يعلوا النار إذا أوقدت .

وروى عن ابن عباس - رضي الله عنهما - (من أوسطها وأحسنها) .

وروى عن عكرمة قال : (من أحسن النار) ، وروى مثل هذه المعاني عن قتادة والضحاك والحسن وغيرهم(٢) .

وروى في قوله تعالى ﴿ فهم في أمر مريج ﴾ عن ابن عباس قال : هم في أمر ضلال وروى عنه (مختلف) .

وروى مجاهد وسعيد بن جبير وقتادة (ملتبس) وروى أيضاً عن ابن عباس (منكر) ثم قال : (وإنما قلت : هذه العبارات وإن اختلفت ألفاظها فهي في المعنى متقاربات لأن الشيء مختلف ، ملتبس ، معناه مشكل وإذا كان كذلك كان منكراً لأن المعروف واضح بين وإذا كان غير معروف كان لا شك ضلالة لأن الهدى بين لا لبس فيه)(٣) .

وبعد هذا فالظاهر أن البخاري اعتمد في هذا على أبي عبيدة وصحيفة علي ابن أبي طلحة ولكنه جمع كلام أبي عبيدة المتفرق في مكان واحد - والله أعلم - .

---

(١) مجاز القرآن ج٢/ ٧٧ .

(٢) تفسير الطبري ج١١ / ص ٥٨٤ .

(٣) تفسير الطبري ج١١ / ٤٠٨ ، وانظره ج٩ / ٣٩٨ عند تفسير قوله تعالى من سورة الفرقان ﴿ مرج البحرين ﴾ وانظر القاموس مادة مرج ص ٢٦٢ .

٥ - قال البخاري : (باب ﴿ منه آيات محكمات ﴾ قال مجاهد الحلال والحرام ﴿وأخر متشابهات ﴾ يصدق بعضه بعضاً كقوله تعالى: ﴿ وما يضل به إلا الفاسقين ﴾ وكقوله جل ذكره : ﴿ ويجعل الرجس على الذين لا يعقلون ﴾ وكقوله : ﴿ والذين اهتدوا زادهم هدىً وآتاهم تقواهم ﴾ (زيغ) شك ﴿ابتغاء الفتنة ﴾ المتشابهات ﴿ والراسخون في العلم﴾ يعلمون تأويله و﴿يقولون آمنا به ﴾(١) ، وقال : ﴿ وأما ثمود فهديناهم.. ﴾ .

---

(١) قال الحافظ في كل هذه الآثار وصله عبد بن حميد من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد ، ثم قال : (ابتغاء الفتنة) المتشابهات ، الباب الذي ضلوا منه وبه هلكوا ثم قال :وهذا الذي ذهب إليه مجاهد من تفسير الآية يقتضي أن تكون الواو عاطفة على معمول الاستثناء ، وقد روى عبد الرزاق بإسناد صحيح عن ابن عباس أنه كان يقرأ (وما يعلم تأويله إلا الله ويقول الراسخون في العلم آمنا به) فهذا يدل على أن الواو للاستئناف لأن هذه الرواية وإن لم تثبت بها القراءة لكن أقل درجاتها أن تكون خبراً بإسناد صحيح إلى ترجمان القرآن فيقدم كلامه في ذلك على من دونه) فتح الباري ج٨/٢٠١ .

قال عبدالرزاق في تفسيره حدثنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال كان ابن عباس يقرؤها (وما يعلم تأويله إلا الله ويقول الراسخون في العلم آمنا به) ج١/١١٦ الأول ، وقال في صحيفة علي : المحكمات : ناسخه، وحلاله ، وحرامه ، وحدوده ، وفرائضه ويؤمن به ويعمل به ، قال : ﴿ وأخر متشابهات ﴾والمتشابهات منسوخه ، ومقدمه ومؤخره ، وأمثاله ، وأقسامه وما يؤمن به ولا يعمل به ﴿ فأما الذين في قلوبهم زيغ ﴾ من أهل الشك ﴿ فيتبعون ما تشابه منه ﴾ قال : فيحملون المحكم على المتشابه ، والمتشابه على المحكم ويلبسون فلبّس الله عليهم ... ﴿ وما يعلم تأويله إلا الله ..﴾ يعني تأويله يوم القيامة ، ص١٢٤/ ١٢٥ ، وانظر الطبري ج٣/ ١٧٠ - ١٧٣ إلى ١٨٣ - ١٨٥ .

وقال (١): ﴿ وأما ثمود فهديناهم ﴾(٢) دللناهم على الخير والشر كقوله ﴿وهديناه النجدين ﴾(٣) وكقوله ﴿ هديناه السبيل ﴾(٤) والهدى الذي هو الارشاد بمنزلة أسعدناه ، من ذلك قوله : ﴿ أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده ﴾(٥) .

وقال : ﴿ قدر فهدى ﴾ أي الشقاء والسعادة ، و(هدى) الأنعام لمرتعها) .

قال الفراء وقوله : ﴿ فهديناهم ﴾ يقول : دللناهم على مذهب الخير والشر كقوله ﴿ وهديناه النجدين ﴾ الخير والشر ، ثم روى بسنده إلى علي رضي الله عنه أنه قال : في قوله تعالى ﴿ وهديناه النجدين ﴾ الخير ، والشر ، قال الفراء : وكذلك قوله ﴿ إنا هديناه السبيل إما شاكراً وإما كفوراً ﴾ والهدى على وجه آخر الذي هو الارشاد وبمنزلة قولك : أسعدناه ، من ذلك قوله ﴿ أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده ﴾ في كثير من القرآن)(٦) .

وروى الطبري عن مجاهد قال : ﴿ قدر فهدى ﴾ هدى الإنسان للشقوة والسعادة وهدى الأنعام لمراتعها)(٧) .

---

(١) كتاب التفسير ج٨/ ٥٥٦/ ٦٦٩ فتح الباري .

(٢) الآية ١٧ من سورة فصلت .

(٣) الآية ١٠ من سورة البلد .

(٤) الآية ٣ من سورة الدهر .

(٥) الآية ٩ من سورة الأنعام .

(٦) معاني القرآن للفراء ج٣/١٥ .

(٧) تفسير الطبري ج١٢ / ٥٤٣ وانظر ج١١ / ٩٨ منه ، قال الحافظ في قوله : (بمنزلة أسعدناه) قال السهيلي : هو بالصاد أقرب إلى تفسير أرشدناه من أسعدناه بالسين المهملة ، لأنه إذا كان بالسين كان من السعد والسعادة ، وأرشدت الرجل إلى الطريق وهديته السبيل بعيد من هذا التفسير ، فإذا قلت : أصعدنا بالصاد خرج اللفظ إلى معنى الصعدات في قوله (إياكم والقعود على الصعداة) وهي الطرق وكذلك أصعد في الأرض إذا سار فيها على قصد فإن كان البخاري قصد هذا وكتبها في نسخته بالصاد التفاتاً إلى حديث الصعدات فليس بمنكر انتهى .

أشار البخاري هنا إلى معنى الهداية في بعض آيات القرآن الكريم وقد فصل الراغب الأصفهاني معنى الهداية حيث قال (وهداية الله تعالى للإنسان على أربعة أوجه :

الأول الهداية التي عم بها كل مكلف من العقل والفطنة والمعارف الضرورية التي أعم منها كل شيء بقدر فيه ، حسب احتماله كما قال : (ربنا الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى) .

الثاني : الهداية التي جعل للناس بدعائه إياهم على ألسنة الأنبياء وإنزال القرآن ونحو ذلك وهو المقصود بقوله تعالى : ﴿ وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا ﴾ قلت ومن هذا الوجه الهدايات التي أوردها البخاري .

الثالث : التوفيق الذي يختص من اهتدى وهو المعنى بقوله تعالى ﴿ والذين اهتدوا زادهم هدى ﴾ .. ﴿ والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم﴾ .

= ثم عقب عليه الحافظ بقوله : (والذي عند البخاري إنما هو بالسين كما وقع عند أكثر الرواة عنه وهو منقول من (معاني القرآن) . قلت ولا يخفى ما في كلام الحافظ :

أولاً : إن قوله (كما وقع في أكثر الرواة يخالف قوله بعد رواية (أسعدناه) كذا لأبي ذر والأصيلي ولغيرهما أصعدناه بالصاد المهملة) ولا خفاء أن غيرهما أكثر منهما .

ثانياً : أن كون الكلام منقولا من معاني القرآن للفراء ، لا يمنع البخاري من التصرف فيه ، وقد علمنا أن من منهجه اختصار كلام السابقين علاوة على اهتباله الفرص للإشارة إلى الحديث - ولو كان ذلك بعيداً - شحذاً للأذهان وتذكيراً بغرائب العلم .

ثالثاً : أن وجه استبعاد السهيلي لأسعدناه بالسين إنما هو لأن هديناه واقعة على مفعولين ... وأسعد إنما تقع على مفعول واحد - والله أعلم - .

الرابـع : الهداية في الآخرة إلى الجنة المعنى بقوله تعالى ﴿ سيهديهم ويصلـح بالهم ﴾ وقوله ﴿ الحمد لله الـذي هدانـا لهـذا ﴾ ، وهـذه الهدايـات الأربـع مترتبة فإن من لم تحصل الأولى لا تحصل له الثانية بل لا يصح تكليفه ، ومـن لم تحصل له الثانية لا تحصل لـه الثالثـة والرابعـة ومـن حصـل لـه الرابع فقـد حصل له الثلاث التي قبلهـا ومـن حصـل لـه الثـالث فقـد حصـل لـه اللـذان قبله)(١).

قلت : فالآيتان الأوليتان تفسران وتوضحان زيغ الزائغين في المتشابه والآيتـان الأخيرتن توضحان اهتداء المهتدين في المتشابه وهي براعة في هذا المكـان قـل الواصلون إلى حقيقتها .

---

(١) مفردات غريب القرآن ص ٥٣٨ .

الباب الثالث : الأسس العامة لمنهج البخاري في التفسير

مدخل : يسير المنهج السوي في التفسير عادة ــ على ركائز أساسية تعتبر الأسس العامة لكل تفسير صحيح وهي :

أولاً : التماس التفسير من القرآن الكريم ، لأن ما كان فيه مجملاً في مكان قد يكون مبيناً في مكان آخر وماكان عاماً قد يكون مخصصاً وما كان مطلقاً ربما يكون مقيداً وما كان مختصراً من القصص قد يكون مطولاً مبسوطاً في أمكنة أخرى ، وخير ما يفسر به القرآن القرآن واعتبر العلماء هذا النوع أعلى أنواع التفسير .

ثانياً : الاعتماد على السنة المطهرة لمعرفة تفسير القرآن الكريم لأن الله تعالى قال لرسوله صلى الله عليه وسلم ﴿ وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ﴾ فالسنة شارحة ومفسرة للقرآن الكريم فمقاصد القرآن جاءت مجملة في القرآن فكانت السنة هي المفصلة لمجملات القرآن ويظهر ذلك جلياً في أركان الإسلام حيث جاءت السنة فوضحت هذه الأركان بعد أن أجملها القرآن غاية الإجمال .

ثالثاً : الاعتماد على أقوال الصحابة والتابعين وذلك لأن الصحابة شاهدوا التنزيل وعلموا مدارك التأويل ، وهم حملة القرآن والإسلام والقائمون بالدعوة إليه والقيام بأمره فهم أحرى من غيرهم في فهم القرآن الكريم واتباعه .

رابعاً : الاعتماد على اللغة العربية التي نزل القرآن على أساليبها فهذه الأسس هي التي يدور التفسير في مجملها وهي الركائز التي يبنى عليها وقد سار البخاري في هذا الإطار . وسنحاول بإذن الله تعالى ، إيضاح منهجه في هذه الأسس الأربعة .

الأساس الأول : تفسير القرآن بالقرآن :

يعد تفسير القرآن بالقرآن من أقل أنواع التفسير في الجامع الصحيح وذلك لأن البخاري بنى صحيحه على السنة المطهرة فجانب الحديث فيه هو الأغلب والأقوى .

وبعد تتبع الجامع وجدنا أمكنة يظهر أن البخاري اعتمد فيها على تفسير القرآن بالقرآن فرأيناه مثلاً يجمع الآيات المتفرقة ـ ذات الموضوع الواحد ـ في مكان واحد أو أمكنة متقاربة إشارة منه إلى أن بعض تلك الآيات يفسر البعض الآخر ، وتارة يجمع من الآيات ما هو من باب (موهم الاختلاف والتناقض) إشارة منه إلى أوجه الجمع بين تلك الآيات وأن الجمع المنشود يكون اعتماداً على الآيات أخرى ، وتارة أخرى يفسر لفظة من القرآن بلفظة أخرى تكون نظيرتها أو تقابلها أو يجمع بينهما جامع لفظي أو معنوي وهو نوع قريب من النوع الذي مر معنا في غريب القرآن ـ الأشباه والنظائر ـ ويعتبر هذا إثراءاً تفسيرياً جيداً .

ويمكن تقسيم هذا المبحث إلى المطالب الآتية :

المطلب الأول : الآيات ذات الموضوع الواحد .

المطلب الثاني : موهم الاختلاف والتناقض .

المطلب الثالث : تفسير ألفاظ القرآن بألفاظ القرآن .

المطلب الأول : جمعه للآيات ذات الموضوع الواحد - ويشمل :

١ - فضل الحرم المكي الشريف .

٢ - أموال اليتامى .

٣ - أكل المضطر من الميتة .

٤ - آيات الرؤيا من سورة يوسف .

أولاً : فضل الحرم المكي الشريف

قال البخاري (١):

باب فضل الحرم وقول الله تعالى ﴿ إنما أمرت أن أعبد ربَّ هذه البلدة الذي حرمها وله كل شيء وأمرت أن أكون من المسلمين ﴾(٢) وقوله جل ذكره : ﴿ أو لم نمكن لهم حرماً آمناً تجبى إليه ثمرات كل شيء رزقاً من لدنّا ولكن أكثرهم لا يعلمون ﴾(٣) .

وباب فضل مكة وبنيانها(٤) وقول الله تعالى ﴿ وإذ جعلنا البيت مثابةً للناس وأمناً واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ، وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل أن طهّرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود * وإذ قال إبراهيم رب اجعل هذا البلد آمناً وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم با لله واليوم الآخر قال ومن كفر

---

(١) كتاب الحج ج٣/ ٤٣٨ وما بعدها : فتح الباري وعمدة القاري ج٩/٢١١ وما بعدها وإرشاد الساري ج٤/١٠٠ وما بعدها ، وفقه الإمام البخاري في الحج ص١٠٧ لشيخنا : نزار عبد الكريم . وشرح الكرماني ج١/١٠٢ وما بعدها وتفسير النسائي ج٢/١٤٦ .

(٢) الآية ٩١ من سورة النمل . قال الحافظ : وجه تعلق الآية بالترجمة ، من جهة إضافة الربوبية إلى البلدة فإنه سبيل التشريف لها وهي أصل الحرم ج٨/٤٤٩ .

(٣) الآية ٥٧ من سورة القصص : وروى النسائي بسند ضعيف عن ابن عباس رضي الله عنهما أن الحارث بن نوفل قال للنبي صلى الله عليه وسلم (إن نتبع الهدى معك نتخطف من أرضنا) فأنزل الله عز وجل رداً عليه ﴿ أولم نمكن لهم حرماً آمناً تجبى إليه ثمرات كل شيء ﴾ تفسير النسائي ج٢/١٤٦ والطبري ج١٠/٨٩ وفتح الباري ج٣/٤٥٠ . قال الكرماني (باب فضل الحرم) أي حرم مكة : وهو ما أحاط بها من جوانبها جعل الله حكمه في الحرمة حكمها تشريفاً لها ، وحده من طريق المدينة على ثلاثة أميال ، ومن اليمن والعراق على سبعة ، ومن جدة على عشرة ج٨/١٠٧ . وإرشاد الساري ج٤/١١٧ . قال عبدالرزاق عن معمر عن قتادة في قوله تعالى ﴿ حرماً آمناً ﴾ قال كان أهل الحرم آمنين يذهبون حيث شاءوا فإذا خرج أحدهم قال : أنا من أهل الحرم فلم يعرض له وكان غيرهم من الناس إذا خرج قتل أو سلب) تفسير عبدالرزاق ج٢/٩٣ ، الثاني : انظر إرشاد الساري ج٤/١١٦ .

(٤) قال البخاري : (﴿ مثابة ﴾ يثوبون : يرجعون) كتاب التفسير ج٨/١٦٨ فتح الباري . وقال أبو عبيدة ﴿مثابة ﴾ مصدر يثوبون أي يصيرون إليه ج١/٥٤ مجاز في القرآن . والآيات ١٢٥ - ١٢٨ من سورة البقرة

فأمتعه قليلاً ثم أضطره إلى عذاب النار وبئس المصير * وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم * ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وأرنا مناسكنا وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم ﴾ .

وقال : باب توريث دور مكة وبيعها وشراءها وأن الناس في المسجد الحرام سواء خاصة لقوله تعالى ﴿ إن الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذي جعلناه للناس سواء العاكف فيه والباد ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم ﴾(١) .

وقال (باب قول الله تعالى : ﴿ وإذ قال إبراهيم رب اجعل هذا البلد آمناً واجنبني وبنيَّ أن نعبد الأصنام * رب إنهن أضللن كثيراً من الناس فمن تبعني فإنه مني ومن عصاني فإنك غفورٌ رحيم * ربنا إني أسكنت من ذريتي بوادٍ غير ذي زرع عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون ﴾(٢) .

---

(١) قال البخاري : (﴿ البادي ﴾ الطارىء ﴿ معكوفاً ﴾ محبوساً) كتاب الحج : ج٣/ ٤٥٠ فتح الباري . قال أبو عبيدة ﴿ سواء العاكف فيه والباد ﴾ أي المقيم فيه (والبادي الذي لا يقيم) ج٢/٤٨ . قال الحافظ ﴿معكوفاً ﴾ وليست هذه الكلمة في الآية المذكورة وإنما هي في آية الفتح ، ولكن مناسبة ذكرها هنا قوله ﴿العاكف﴾ . قلت هذه الآية (٢٥) من سورة الحج ، وقوله ﴿ معكوفاً ﴾ من الآية ٢٥ من سورة الفتح . قال عبد الرزاق أنبأنا معمر عن قتادة ... قال (سواء فيه أهله وغيرهم) ج٢/٣٤ ، الثاني قال : الحافظ : (أشار بهذه الترجمة إلى تضعيف حديث علقمة بن نضلة قال : (توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما تدعى رباع مكة إلا السوائب ، من احتاج سكن) أخرجه ابن ماجه وفي إسناده انقطاع وإرسال) ، وانظر ابن ماجه ج٢/١٠٣٧ رقم الحديث ٣١٠٧ . قال الحافظ في التقريب علقمة بن نضلة بفتح النون وسكون المعجمة المكي ، كناني ، وقيل كندي تابعي صغير مقبول أخطأ من عده من الصحابة ، وروى له ابن ماجه : ص٣٩٧ ، رقم ٤٦٨٣ ، قال الهيثمي في الزوائد وليس لعلقمة بن نضلة ، عند ابن ماجه سوى هذا الحديث ، وليس له شيء في بقية الكتب .. .

(٢) سورة إبراهيم الآية ٣٥ . فتح الباري ج٣ / ٤٥٤ .

وقال : (باب قول الله تعالى : ﴿ جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً(١) للناس والشهر الحرام والهدي والقلائد ذلك لتعلموا أن الله يعلم ما في السموات وما في الأرض وان الله بكل شيء عليم ٠٠﴾(٢) ٠

هكذا جمع البخاري هذه الآيات المتفرقة في أبواب متقاربة لتكون موضوعاً واحداً متكاملاً يفسر فيه بعض القرآن بعضاً ويفصل فيه ما كان مجملاً حتى تكتمل صورة التفصيل واضحة ناصعة مشفوعة بما يترتب على ذلك الفضل من جعل هذا المكان مكاناً لأنواع من العبادات الخاصة ، مفصلاً لأدعية إبراهيم عليه السلام لهذا المكان الطاهر .

فقوله تعالى ﴿ إنما أمرت أن أعبد رب هذه البلدة الذي حرمها﴾ يمكن أن يكون أصلاً لهذه الآيات على النحو التالي :

١ - إن أدعية أبي الأنبياء إبراهيم عليه السلام - وضحت وفسرت جانباً من أسباب هذا التحريم حتى قال صلى الله عليه وسلم (إني حرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة)(*) فقوله تعالى حكاية لدعاء إبراهيم عليه السلام ﴿رب اجعل هذا البلد آمناً وارزق أهله من الثمرات ﴾ وقوله ﴿ رب اجعل هذا البلد آمناً واجنبني وبنيَّ أن نعبد الأصنام ﴾ .

---

(١) قال الحافظ : (كأنه يشير - أي البخاري - إلى أن المراد بقوله ﴿ قياماً ﴾ أي قواماً وأنها ما دامت موجودة فالدين قائم) وقال القسطلاني (وقد أشار المؤلف بهذه الآية الكريمة إلى أن قوام أمور الناس وانتعاش أمر دينهم بالكعبة المشرفة فإذا زالت الكعبة على يد ذي السويقتين تنحتل أمور الناس بكذا أورد الحديث أبي هريرة (يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشية) إرشاد الساري ج٤/١٢٥ ٠ وقال الحافظ : (روى ابن أبي حاتم بإسناد صحيح عن الحسن البصري أنه تلا هذه الآية فقال : ﴿ لا يزال الناس على دين ما حجوا البيت واستقبلوا القبلة ﴾ وعن عطاء قال : ﴿ قياماً للناس ﴾ لو تركوه عاماً لم ينظروا : أن يهلكوا ٠٠) ج٣/٤٥٥ فتح الباري ، وانظر الطبري ج٥/ ٧٨ ٠

(٢) الآية ٩٥ من سورة المائدة ٠ فتح الباري ج٣ / ٤٥٤ .

(*) رواه مسلم في صحيحه ٩ / ١٣٤ مع النووي .

وقوله ﴿ ربنا إني أسكنت من ذريتي بوادٍ غير ذي زرع عند بيتك المحرم.. ﴾ . كل ذلك يمكن أن يكون سبباً من الأسباب التي جعلت الله تعالى يجعل مكة حرماً آمناً حتى قال النووي (إن الله تعالى حرمها بدعوة إبراهيم عليه السلام)(١) .

٢ – إن الأسماء والصفات التي وردت في الآيات الأخرى توضح وتفسر المراد بالبلدة وكثرة الأسماء تدل على شرف المسمى ، فقوله ﴿ جعل الله الكعبة البيت الحرام ﴾ وقوله ﴿ والمسجد الحرام ﴾ وقوله ﴿ بوادٍ غير زرع ﴾ وقوله ﴿ وإذ جعلنا البيت .. ﴾ وقوله تعالى ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ كل ذلك أسماء وصفات فسرت ووضحت المراد بهذه البلدة .

٣ – أن قوله تعالى ﴿ وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل أن طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود ﴾ وقوله ﴿ وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ﴾ هو البداية التطبيقية العملية لهذا التحريم المذكور في قوله ﴿رب هذه البلدة الذي حرمها ﴾ .

٤ – إن جعل هذا المكان موضعاً للشعائر وما تبع ذلك من كونه ﴿ قياماً للناس﴾ وكونه ﴿ تجبى إليه ثمرات كل شيء ﴾ وكونه ﴿ سواء العاكف فيه والباد﴾ هو نتيجة لهذا التحريم واستجابة لأدعية أبي الأنبياء المتعاقبة . والله أعلم.

وبهذا الفهم لمنهج الإمام البخاري هنا نتجنب الارتباك الذي وقع فيه الشراح – رحمهم الله – حيث إن الإمام البخاري أورد بعض هذه الآيات دون أن يذكر معها أي حديث مما جعل الحافظ يقول (لم يذكر في هذه الترجمة حديثاً وكأنه أشار إلى حديث ابن عباس رضي الله عنهما في قصة إسكان إبراهيم عليه السلام هاجر وابنها في مكة المكرمة)(٢) .

---

(١) النووي على مسلم ج٩/ ١٣٤ . (٢) فتح الباري ج٣/ ٤٥٤ .

وقال الكرماني : (لم يذكر البخاري في هذه الترجمة حديثاً ، ولعل غرضه منه الإشعار بأنه لم يجد حديثاً يشترطه مناسباً لها ، أو ترجم الأبواب أولاً ثم الحق بكل باب كل ما اتفق ولم يساعده الزمان بالحاق حديث بهذا الباب . وهكذا حكم كل ترجمة هي مثلها . والله أعلم)(١) .

ولم يرتض العلامة العيني هذا قائلاً (قلت : الوجه الأول الذي ذكره الكرماني بعيد وأبعد منه ماذكره بعضهم(*) لأن الإشارة لا تكون إلاّ للحاضر فالذي يطلع على هذه الترجمة كيف يقول هذه إشارة إلى حديث ابن عباس رضي الله عنهما وهو لم يطلع عليه ولا عرفه)(٢) .

وقال الشيخ نزار عبد الكريم : (إن الآية داخلة في موضوع فضل مكة فهو من جنس الأبواب قبله لأن فيه دعاء إبراهيم عليه السلام لمكة ، وأن الآية اشتملت على الدعاء فناسب أن تكون خاتمة الموضوع ، وأن هذا من عادة البخاري رحمه الله كلما أوتى إلى ذلك سبيلاً)(٣) .

قلت : وهذا أقرب الاحتمالات ، وبعد تتبع المواضع المشابهة رأينا أن منهجه أنه يعنون بالآية لأمرين :

الأول : هو الذي ذكره الشراح وهو أنه يشير به إلى مرويات ليست على شرطه ولكنها موجودة ضمن مرويات شيوخ عصره فأشار إليها بذلك .

الثاني : أن الآية المعنون بها داخلة وشارحة لموضوع الأبواب السابقة أوللاحقة لها وهو الأقرب هنا والله أعلم .

---

(١) شرح الكرماني ج٨/١١١/ ١١٢ .

(٢) عمدة القاري ج٩/ ٢٣١ .

(٣) فقه البخاري في الحج ص ١٢١ . بتصرف ، لشيخنا نزار عبدالكريم .

(*) المراد هنا الحافظ ابن حجر رحمه الله .

ثانياً : أموال اليتامى (١):

قال البخاري (باب قول الله تعالى ﴿ وآتوا اليتامى أموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم إنه كان حوباً كبيراً * وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء ..﴾(٢) .

وقال : ﴿ وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم ولا تأكلوها إسرافاً وبداراً(٥) أن يكبروا ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم وكفى بالله حسيباً * للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قلّ منه أو كثر نصيباً مفروضاً ﴾ حسيباً يعني كافياً) (٣).

وقال (باب قول الله تعالى ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً ﴾(٤) .

---

(١) كتاب الوصايا ج٥/٣٩١

(٢) الآية ٢ -٣ من سورة النساء .

(٣) الآية ٦ من سورة النساء.

(٤) كتاب الوصايا ج٥/ ٣٩٣ ، والآية هي العاشرة من سورة النساء . وقوله (حسيباً) يعني كافياً- قال الحافظ قال ابن التين : فسره غيره عالماً وقيل مقتدراً ، وقيل محاسباً ، وروى الطبري عن السدي ﴿ وكفى بالله حسيباً ﴾ يقول : شهيداً) وقال : وكفى بالله كافياً من الشهود الذين يشهدهم والي اليتيم على دفع مال اليتيم إليه . ويقال منه قد أحسبني الذي عندي يراد به كفاني ، وسمع من العرب (لأحسبنكم من الأسودين) يعني به من الماء والتمر والمحسب من الرجال المرتفع الحسب والمحسب المكتفيء . تفسير الطبري ج٣/٦٠٤ .

(٥) وقوله (بداراً) معناه : مبادرة كبرهم وهو البلوغ أي لا تبادر بأكل مال اليتيم قبل بلوغه ورشده ، والبدار والمبادرة كالقتال والمقاتلة ، انظر : تفسير القرطبي ج٥/٤١ ، والطبري المرجع السابق .

وقال (باب ﴿ ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح ولو شاء الله لأعنتكم إن الله عزيز حكيم﴾) .

(لأعنتكم : لأحرجكم وضيق عليكم و(عنت) خضعت)(١) .

جمع البخاري هذه الآيات في أبواب متقاربة معتبراً أن الآية الأولى هي الأصل في هذا الباب وأنها آمرة بإعطاء اليتامى أموالهم وناهية عن أكلها ملوحة بأن تزوج اليتيمة دون القسط لها في الصداق نوع من الحيف على اليتامى ، والآية الثانية وضحت كيفية ذلك الإعطاء ومتى يكون ووصف اليتم الذي يعطي ماله وأمرت بالإشهاد عليه وكررت النهي عن الأكل حتى صار النهي قضية مؤكدة ثم جاءت الآية الثالثة مؤكدة الوعيد الشديد لآكل أموال اليتامى بنوع من البشاعة زائداً على مجرد النهي في الآيات السالفة ، ثم جاءت الآية الرابعة لتقرر العلاقة بين والي اليتيم وماله ، ولتوضح أن المخالطة مع إرادة الإصلاح خير من المنابذة ومذيلة ذلك بأن الله يعلم المفسد من المصلح وذلك عودة إلى التهديد وأن الله لو شاء لأحرج الناس في قضية أموال اليتامى ﴿ وأن الله عزيز حكيم ﴾

---

(١) كتاب الوصايا ج٥/٣٩٤ فتح الباري ، والآية ٢٢٠ من سورة البقرة وقوله ﴿ لأعنتكم ﴾ لأحرجكم ..الخ) هو من صحيفة علي ابن أبي طلحة ، قال (لو شاء الله لأحرجكم فضيق عليكم ولكنه وسع ويسر ..) ص١٠٥ ، وانظر الطبري ج٢/٣٨٧ ، وقوله ﴿ وعنت ﴾ خضعت : هو من سورة طه ذكرها البخاري استطراداً بمناسبة ﴿ لأعنتكم ﴾ وعلق الحافظ على ذلك قائلاً : (وقوله أعنتكم) فعل ماض من العنة بفتح المهملة والنون بعدها مثناة والهمزة للتعدية أي وقعكم في العنت وقوله (وعنت خضعت) كذا وقع هنا واستغرب لأنه لا تعلق له بقوله (لأعنتكم) بل هو فعل ماضٍ من العنو بضم المهملة والنون وتشديد الواو وليس من العنت في شيء لأن التاء من العنت أصلية وفي (عنت) للتأنيث ولام الفعل منه واولكنها ذهبت من الأصل فلعل المصنف ذكر ذلك هنا استطراداً . فتح الباري ج٥/ ٣٩٤ . قلت : ومن الغريب استغراب الحافظ هنا لأن هذا النوع كثير في صحيح البخاري وقد نبه هو على هذا أكثر من مرة ، ولا تنسى أن البخاري ذكر [عجبتُ] بمناسبة (هيتُ) وقد مر بعض من هذا في القراءات ص ٢٥٢ =

وإتيان البخاري بالآية ﴿ وإن تخالطوهم فإخوانكم ﴾ بعد قوله ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ﴾ في غاية اللطف ، وهو إشارة أيضاً إلى رواية علي بن أبي طلحة قال : لما أنزل الله ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ﴾ ... كره المسلمون أن يضموا اليتامى وتحرجوا أن يخالطوهم في شيء فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله ﴿ قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم ﴾ (١).

ثم روى البخاري من السنة وأقوال العلماء ما يوضح ذلك كله فقال: حدثنا عبيد بن اسماعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ﴿ ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف ﴾ أنزلت في مال اليتيم أن يصيب من ماله إذا كان محتاجاً بقدر ماله بالمعروف)(٢) .

= وإتيان البخاري الآية ﴿ وإن تخالطوهم فإخوانكم ﴾ بعد قوله ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ﴾ في غاية اللطف؛ إذ قد روى علي بن أبي طلحة قال : إن الله لما أنزل ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً﴾ ... كره المسلمون أن يضموا اليتامى وتحرجوا أن يخالطوهم في شيء فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله ﴿ قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم .. ﴾ ص١٠٤ ورواه الطبري ج٢/٣٨٣

(١) صحيفة علي ص ١٠٤ ، ورواه الطبري ج٢ / ٣٨٣ .

(٢) كتاب الوصايا ج٥/٣٩٢ ، فتح الباري وتقدم أبو أسامة وهشام هو ابن عروة بن الزبير رضي الله عنهم قال الحافظ وفي الباب حديث مرفوع أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه ... عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : (جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن عندي يتيماً له مال وليس عندي شيء أفآكل من ماله ؟ قال : بالمعروف ..) وإسناده قوي . فتح الباري ج٨/٢٤١ . قلت : هو في سنن أبي داود ج٣/١١٥ رقم الحديث ٢٨٧٢ وفي اختصار المنذري ج٤/١٥١/١٥٢ مع معالم السنن ، وفي سنن ابن ماجه ج٢/ ٩٠٧ رقم الحديث ٢٧١٨ . وهو في النسائي ج ٦/٢٥٦ ونصُّ أبي داود (كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا متأثل) قال الخطابي (قوله غير متأثل أي غير متخذ منه أصل مال ، وأثلة الشيء أصله ووجه إباحة الأكل من مال اليتيم أن يكون ذلك على معنى مايستحقه من العمل فيه والاستصلاح له .) ولم يأت البخاري بحديث عمرو بن شعيب لما قيل فيه ، واستعاض عنه بحديث عائشة .

ثم قال : قال لنا سليمان بن حرب : حدثنا حماد عن أيوب عن نافع قال (مارد ابن عمر رضي الله عنهما على أحد وصيته(١) ، وكان ابن سيرين أحب الأشياء إليه في مال اليتيم أن يجتمع إليه نصحاؤه وأولياؤه فينظروا الذي هو خير له(٢) وكان طاووس إذا سئل عن شيء من أمر اليتامى قرأ ﴿ والله يعلم المفسد من المصلح ﴾(٣) .

وقال عطاء في يتامى الصغير والكبير : ينفق الولي على كل إنسان بقدره من حصته)(٤) .

ثالثاً : أكل المضطر

٣- قال البخاري (٥) باب أكل المضطر لقوله تعالى :﴿ يأيها الذين آمنوا كلوا من طيبات مارزقناكم واشكروا الله إن كنتم إياه تعبدون * إنما حرَّم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهلَّ به لغير الله فمن اضطر غير باغٍ ولا عادٍ فلا إثم عليه﴾ .

وقال ﴿ فمن اضطر في مخمصة غير متجانفٍ لإثم فإن الله غفورٌ رحيم﴾(٦)

وقوله ﴿ فكلوا مما ذكر اسم الله عليه إن كنتم بآياته مؤمنين * ومالكم إلا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه وإن كثيراً ليضلون بأهوائهم بغير علم إن ربك هو أعلم بالمعتدين﴾(٧) .

---

(١) قال الحافظ : (هو موصول) يعني بالسند السابق .

(٢) قال الحافظ : (لم أقف عليه موصولاً عنه) .

(٣) قال الحافظ : (وصله سفيان بن عيينة في تفسيره عن هشام بن حجير بمهملة ثم جيم مصغر عن طاووس) .
قلت : لم أعثر عليه في مظانه من تفسير ابن عيينة المطبوع - حققه أحمد صالح محايرى .

(٤) قال الحافظ : (وصله ابن أبي شيبة من رواية عبدالملك بن أبي سليمان عنه) فتح الباري ج٥/٣٩٤ .

(٥) كتاب الذبائح والصيد ج٩/٦٧٣ فتح الباري . وإرشاد الساري ج١٢/٣٤٤ وما بعدها .

(٦) الآية ١٧١ - ١٧٢ من سورة البقرة .

(٧) الآية ١١٩ - ١٢٠ من سورة الأنعام .

وقوله جلَّ وعلا ﴿ قل لا أجد فيما أوحي إليَّ محرماً على طاعمٍ يطعمه إلا أن يكون ميتةً أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقاً أهلَّ لغير الله به فمن اضطر غير باغٍ ولا عادٍ فإن ربَّك غفورٌ رحيم ﴾(١) .

(وقال ابن عباس (مهراقاً)(٢) وقال ﴿ فكلوا مما رزقكم الله حلالاً طيباً واشكروا نعمة الله إن كنتم إياه تعبدون * إنما حرم علكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهلَّ به لغير الله فمن اضطر غير باغٍ ولا عادٍ فإن الله غفورٌ رحيم﴾(٣) .

هكذا جمع البخاري الآيات ذات الموضوع الواحد من مكان واحد من صحيحه ولا شك أن بعضها يوضح البعض الآخر ففي بعضها ذكر الاضطرار غير مقيد بشيء ، وذلك في قوله تعالى ﴿ إلا ما اضطررتم إليه﴾ ثم قيد ذلك للاضطرار في الآيات الأخرى بقوله ﴿ فمن اضطر في مخصمة غير متجانف لإثم﴾ ووضح أيضاً بقوله تعالى ﴿ فمن اضطر غير باغ ولا عاد ﴾ .

ولم يأت البخاري بعد هذه الآيات بحديث مما فتح باب الافتراضات قال الحافظ : (قال الكرماني وغيره عقد البخاري هذه الترجمة ولم يذكر فيها حديثاً إشارة إلى أن الذي ورد فيها ليس فيه شيء على شرطه ، فاكتفى بما ساق فيها من الآيات ويحتمل أن يكون بيض فانضم بعض ذلك إلى بعض عند تبييض الكتاب .

---

(١) الآية ١٤٥ من سورة الأنعام .

(٢) قال في صحيفة علي بن أبي طلحة قال : ﴿ مسفوحاً ﴾ يعني مهراقاً ص ٢١٧ ورواه الطبري عنه ج٥/٣٨٠

(٣) الآية ١١٤ - ١١٥ من سورة النحل .

فقوله تعالى : ﴿ فكلوا مما ذكر اسم الله عليه ﴾يدل على تحريم الميتة بالمفهوم لأن الميت لم يذكر اسم الله عليها .. ﴾ فمفهوم هذه الآية مطابق لمنطوق الآيات الأخرى .

قلت : والثاني أوجه ، والائق بهذا الباب على شرطه حديث جابر في قصة العنبر فعله قصد-أن يذكر له طريقاً أخرى ..)(١) .

قلت : قال الكرماني هنا : (فإن قلت عقد الترجمة و لم يذكر في الباب حديثاً قلت أشار به إلى أنه لم يجد بشرطه حديثاً - والله سبحانه وتعالى أعلم -)(٢) .

وقال العيني : (وضع هذه الترجمة في المضطر إلى أكل الميتة و لم يذكر فيها حديثاً أصلاً لأنه لم يظفر بشيء على مقتضى شرطه واكتفى بسوق الآيات المذكورة فإن فيها بياناً لأحوال المضطر ...) .

وقال : (استدل البخاري بذكر هذه الآيات المذكورة في أكل المضطر الذي وضعه ترجمة فلذلك قال : لقوله تعالى بلام التعليل ....)(٣) .

قلت : ولا يظهر هنا كلام الحافظ : لأن أكل العنبر جائز بلا اضطرار بدليل أن الرسول صلى الله عليه وسلم أكل منه وهو بالمدينة كما في رواية البخاري لحديث "العنبر" في المغازي(٤) .

وقد أشار إلى ذلك الحافظ نفسه - والله أعلم - .

والأوجه أن البخاري أراد تفسير بعض الآيات بالبعض الآخر كما تقدم والله أعلم .

---

(١) فتح الباري ج٩ / ٦٧٤ .وانظر إرشاد الساري ج١٢ / ٣٤٤ - ٣٤٥ - ٣٤٦ .

(٢) شرح الكرماني ج ٢٠ / ١١٩ .

(٣) عمدة القارئ ج ٢١ / ١٤٢ .

(٤) كتاب المغازي ج٧ / ٧٨ - ونصه (فأتاه بعضهم بعضو فأكله) صلى الله عليه وسلم) والعنبر سمكة بحرية) القاموس المحيط ص ٥٧٢ ، وهي سمكة كبيرة .

رابعاً – آيات الرؤيا من سورة يوسف .

قال البخاري(١) (باب رؤيا يوسف ـ عليه السلام ـ وقوله تعالى : ﴿ إذ قال يوسف لأبيه يا أبت إني رأيت أحد عشر كوكباً والشمس والقمر رأيتهم لي ساجدين * قال يا بني لا تقصص رؤياك على اخوتك فيكيدوا لك كيداً إن الشيطان للإنسان عدو مبين * وكذلك يجتبيك ربك ويعلمك من تأويل الأحاديث * ويتم نعمته عليك وعلى آل يعقوب كما أتمها على أبويك من قبل إبراهيم وإسحاق إن ربك عليم حكيم ﴾(٢) .

وقوله تعالى : ﴿ يا أبت هذا تأويل رؤياي من قبل قد جعلها ربي حقاً وقد أحسن بي إذ أخرجني من السجن وجاء بكم من البدو من بعد أن نزغ الشيطان بيني وبين إخوتي إن ربي لطيف لما يشاء إنه هو العليم الحكيم * رب قد آتيتني من الملك وعلمتني من تأويل الأحاديث فاطر السموات والأرض أنت وليي في الدنيا والآخرة توفني مسلماً وألحقني بالصالحين ﴾(٣) العاطي ، والبديع ، والمبدع ، والباري والخالق واحد(٤) ، ﴿ من البدو ﴾ باديه .

وقال : باب رؤيا إبراهيم وقوله تعالى ﴿ فلما بلغ معه السعي قال يابني إني أرى في المنام أني أذبحك فانظر ماذا ترى ، قال : ياأبت افعل ما تؤمر ستجدني إن

---

(١) كتاب التعبير ج١٢/٣٧٦ – فتح الباري وشرح الكرماني ج٢٤ / ١٠٢ – وعمدة القاري ج٢٤/ ١٣٥ قال الحافظ : (تنبيه) هذه الترجمة والتي قبلها ليس في واحد منهما حديث مسند بل اكتفى بما فيها من القرآن ، ولهما نظائر ، وقول الكرماني إنه كان في كل منهما بياض ليلحق به حديث يناسبه محتمل مع بعده) ج٣٧٩/١٢ . قال الكرماني : هذان البابان مما ترجمهما البخاري ولم يتفق له إثبات حديث فيهما ج١٠٣/٢٤ .

(٢) الآية ٤ –٦ من سورة يوسف .

(٣) الآية ١٠٠ – ١٠١ من سورة يوسف .

(٤) قال الحافظ : وزعم بعض الشراح أن دعوى البخاري في ذلك الوحدة ممنوعة عند المحققين ، ولم يرد البخاري بذلك أن حقائق معانيها متحدة وإنما أراد أنها ترجع إلى معنى واحد وهو إيجاد الشيء بعد الم يكن) . ج١٢/ ٣٧٧ ، وقوله (بادية) هو تفسير لقوله (من البدو) أي من البادية.

شاء الله من الصابرين * فلما أسلما وتله للجبين وناديناه أن يا إبراهيم قد صدّقت الرؤيا إنا كذلك نجزي المحسنين ﴾ قال مجاهد ﴿ أسلما ﴾ سلما ما أمرا به وتله وضع وجهه على الأرض)(١) .

وقال (باب رؤية أهل السجون والفساد والشرك لقوله تعالى ﴿ ودخل معه السجن فتيان قال أحدهما إني أراني أعصر خمراً وقال الآخر إني أراني أحمل فوق رأسي خبزاً تأكل الطير منه ، نبئنا بتأويله إنا نراك من المحسنين * قال لا يأتيكما طعام ترزقانه إلا نبأتكما بتأويله قبل أن يأتيكما ذلكما مما علمني ربي إني تركت ملة قوم لا يؤمنون بالله وهم بالآخرة هم كافرون واتبعت ملة آبائي إبراهيم وإسحاق ويعقوب ما كان لنا أن نشرك بالله من شيء ذلك من فضل الله علينا وعلى الناس ولكن أكثر الناس لا يشكرون * يا صاحبي السجن أأرباب متفرقون . . ﴾(٢) وقال الفضيل لبعض الأتباع يا عبدا لله(٣) ﴿ أأرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار ؟ ما تبعدون من دون الله إلا أسماءً سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون* ياصاحبي السجن أما أحدكما فيسقي ربه خمراً وأما الآخر فيصلب فتأكل الطير من رأسه قضيَ الأمر الذي فيه تستفتيان * وقال للذي ظنَّ أنه ناج منهما اذكرني عند ربك فأنساه الشيطان ذكر ربه فلبث في السجن بضع سنين * وقال الملك إني أرى سبع بقرات سمانٍ يأكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضرٍ وأُخر يابسات ، ياأيها الناس أفتوني في رؤياي إن كنتم للرؤيا تعبرون * قالوا أضغاث أحلامٍ وما نحن بتأويل الأحلام بعالمين *

---

(١) ج١٢ / ٣٧٧ فتح الباري ، والآية هي ١٠٢ / ١٠٥ من سورة الصافات ، وأثر مجاهد وصلة الفريابي .

(٢) الآية ٣٦ - ٣٩ من سورة يوسف كتاب التعبير ج١٢ / ٣٨٠ فتح الباري .

(٣) لم أر شرحاً لهذه العبارة ولا تخريجاً .

وقال الذي نجا منهما وادَّكر بعد أمة أنا أنبئكم بتأويله فأرسلون * يوسف أيها الصديق أفتنا في سبع بقرات سمانٍ يأكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضرٍ وأُخر يابسات لعلي أرجع إلى الناس لعلهم يعلمون * قال تزرعون سبع سنين دأباً فما حصدتم فذروه في سنبله إلا قليلاً مما يأكلون * ثم يأتي من بعد ذلك عام فيه يغاث الناس وفيه يعصرون * وقال الملك ائتوني به فلما جاءه الرسول قال ارجع إلى ربك ...﴾(١)

قال ابن عباس ﴿ يعصرون ﴾ الأعناب والدهن ﴿ تحصنون﴾ تحرسون)(٢).

هكذا جمع البخاري هذه الآيات مقدماً بعضها على بعض لأغراض تفسيرية واضحة فأشار إلى أول قصة يوسف والرؤيا التي رآها ، واتبع ذلك بكلام يعقوب عليه السلام ، وأن ذلك بداية تفسيرية قوله ﴿ إني رأيت أحد عشر كوكباً ..﴾ فتفسيرها الأول هو قوله ﴿ وكذلك يجتبيك ربك ويعلمك من تأويل الأحاديث..﴾ وتفسيرها الثاني هو ما وقع ، وكأن البخاري أشار لجميع القصة ببدايتها ثم أتى بقوله ﴿ يا أبت هذا تأويل رؤياي من قبل ﴾ يعني أن القصة برمتها تفسير لرؤيا يوسف ..﴾ ثم جاء بين قصص الرؤيا في سورة يوسف برؤيا إبراهيم عليه السلام ليدلل على أن رؤيا الأنبياء حق وصدق ووحي ثم ساق بعد ذلك رؤيا الفتيين ... وتأويل يوسف عليه السلام لهما ورؤيا الملك وتفسير يوسف لها أيضاً . وهذا من تفسير القرآن بالقرآن بلا شك ولا ريب .

---

(١)- الآية ٤٩ - ٥٠ من سورة يوسف : قال الحافظ وساق في رواية كريمة الآيات كلها وهي ثلاث عشرة آية.

(٢) فتح الباري ج١٢ / ٣٨٢ - وأثر ابن عباس : هو في صحيفة علي بن أبي طلحة (يعصرون) الأعناب والدهن و (تحصنون) تخزنون ، ص ٢٩٣ ، وروى الطبري بسنده عن ابن فضالة عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس (وفيه يعصرون) قال فيه يحلبون .) ثم قال الطبري : وأما القول الذي روى الفرج بن فضالة عن علي بن أبي طلحة .. فقول لا معنى له لأنه خلاف المعروف من كلام العرب وخلاف ما يعرف عن ابن عباس) ج٧ / ٢٣١ .

وفي هذه الآيات المتنوعة والمرئيات المتكررة لم يأت فيها إلا بحديث واحد : هو قوله : حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء حدثنا جويرية عن مالك عن الزهري أن سعيد بن المسيب وأبا عبيد أخبراه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لو لبثت في السجن ما لبث يوسف ثم أتاني الداعي لأجبته)(١) .

وهو يتعلق بآخر الآيات ذكراً وهو قوله تعالى ﴿ وقال الملك ائتوني به فلما جاءه الرسول قال ارجع إلى ربك .. ﴾ .

وأدل دليل على أن البخاري أراد تفسير بعض الآيات بالبعض الآخر تقديمه الآيات المتأخرة على المتقدمة في ترتيب التلاوة تمسكاً بالتفسير حيث قدم قوله تعالى ﴿ هذا تأويل رؤياي ﴾ بعد ذكر الرؤيا مباشرة ، وذلك متأخر في التلاوة عن الآيات الأخرى في قصة رؤيا الفتيين والملك) والله أعلم .

---

(١) كتاب التعبير ج١٢/ ٣٨١ - وجويرية بالضم مصغر وهو ابن اسماعيل الضبعي وروايته عن مالك من رواية الأقران -) فتح الباري ج١٢/٣٨٢ .

وأبو عبيد بالضم اسمه سعد بن عبيد مولى عبدالرحمن بن الأزهر بن عوف . عمدة القاري ج٢٤/١٤٠ .

المطلب الثاني : موهم الاختلاف والتناقض (*)

١ - قال البخاري : وكان العلاء(١) بن زياد يذكر النار فقال رجل لم تقنط الناس ؟ قال : وأنا أقدر أن أقنط الناس ؟ والله عز وجل يقول : ﴿ قل ياعبادي الذي أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ﴾(٢) ويقول ﴿ وإن المسرفين هم أصحاب النار ﴾(٣) ولكنكم تحبون أن تبشروا بالجنة على مساوىء أعمالكم وإنما بعث محمد صلى الله عليه وسلم مبشراً بالجنة لمن أطاعه ، ومنذراً بالنار لمن عصاه) .

ووجه التعارض بين الآيتين أن الله أمر عباده المسرفين على أنفسهم بعدم القنوط من رحمته لأنه يغفر الذنوب جميعاً ، وفي الآية الأخرى جعل المسرفين هم أصحاب النار وحدهم، إذ أن تعريف الجزءين فيه دلالة على الحصر والحصر مؤذن بعدم الاستثناء فلهذا حصل التعارض ولكن العلاء بن زيادوضح أن الآية الأولى تخص التائبين الطائعين وأن الآية الثانية تخص الذين يريدون أن يبشروا بالجنة مع ارتكابهم مساوىء الأعمال وهيهات أن يكون لهم ذلك لأن الله أنذر بالنار لمن عصاه ، ولا بد من تحقيق الوعيد في الجملة ، ولهذا المعنى ساق البخاري كلام العلاء الجميل - والله أعلم - .

---

(١) كتاب التفسير ج٨/٥٥٣ والعلاء بن زياد قال : قال الحافظ : والعلاء هذا هو العلاء بن زياد البصري تابعي زاهد قليل الحديث وليس له في البخاري ذكر إلا في هذا الموضع ومات قديماً سنة أربع وتسعين . فتح الباري ج٨/٥٥٥ - زاد العيني بكسر الزاي وتخفيف الياء آخر الحروف العدوي ج١٩/١٤٩ عمدة القاري .
قال الحافظ : (يذكر النار) بتشديد الكاف أي يذكر الناس النار أي يخوفهم بها ، وقال :
- في انتقاض الاعتراض - إنها الرواية رداً على العلامة العيني الذي قال إنها بالتخفيف وساقه القسطلاني الوجهين ، إرشاد الساري ج١١/٣٧ .

(٢) الآية ٥٣ من سورة الزمر .

(٣) الآية ٤٣ من سورة غافر .

(*) موهم الاختلاف والتناقض هو أن يكون بين بعض الآيات تجاذب بادئ الرأي يزول بعد الدراسة والتأمل ، ألف فيه كثيرون ومن أحسن من ألف فيه الشيخ / محمد الأمين الشنقيطي (دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب - مطبوع - وقدم فيه الشيخ ياسر أحمد على الشالي . رسالة في جامعة أم القرى .

٢ - وقال المنهال(١) عن سعيد قال : قال رجل لابن عباس إني أجد في القرآن أشياء تختلف علي قال ﴿ فلا أنساب بينهم يومئذٍ ولا يتساءلون ﴾(٢) ، ﴿ وأقبل بعضهم على بعض يتساءلون ﴾(٣) ﴿ ولا يكتمون الله حديثاً ﴾(٤) ﴿ربنا ما كنا مشركين ﴾(٥) فقد كتموا في هذه الآية وقال ﴿ أم السماء بناها﴾ إلى قوله﴿ دحاها ﴾(٦) فذكر خلق السماء قبل خلق الأرض ثم قال ﴿ قل أئنكم لتكفرون بالذي خلق الأرض في يومين - إلى قوله - طائعين ﴾(٧) . فذكر في هذه خلق الأرض قبل السماء وقال تعالى ﴿ وكان الله غفوراً رحيماً ﴾ ﴿عزيزاً حكيماً﴾ ﴿ سميعاً بصيراً ﴾ فكأنه كان ثم مضى . . .

فقال (*)﴿ فلا أنساب بينهم﴾ في النفخة الأولى ، ثم ينفخ في الصور ﴿فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله ﴾ فلا أنساب بينهم عند ذلك ولا تساءلون ، ثم في النفخة الأخيرة ﴿ أقبل بعضهم على بعض يتساءلون ﴾ .

وأما قوله ﴿ وما كنا مشركين ﴾ ﴿ ولا يكتمون الله حديثاً ﴾ فإن الله يغفر لأهل الإخلاص ذنوبهم وقال المشركون تعالوا نقول لم نكن مشركين فختم

---

(١) كتاب التفسير ج٨/٥٥٣ فتح الباري وإرشاد الساري ج١١/٣٨ - وعمدة القاري ج١٩/١٥٠ ، وشرح الكرماني ج١٨/٧٤ والمنهال : هو بكسر الميم وسكون النون ابن عمرو والأسدي مولاهم وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما وسعيد هو بن جبير والرجل : هو نافع بن الأزرق وهو من الخوارج وتتسبب إليه فرقة الأزارقة وكان يجالس ابن عباس رضي الله عنهما بمكة ويسائله ويعارضه - إرشاد الساري ج١١/٤٠ - وهو صاحب مسائل[غريب القرآن] وتقدم بعض من خبره ص ٦٤ .

(*) وفي رواية : فقال له ابن عباس - أحسبك قمت من عند أصحابك فقلت لهم آتى ابن عباس فألقى عليه متشابه القرآن فأخبرهم أن الله تعالى . . . الخ .

(٢) الآية ١٠١ من سورة المؤمنون .

(٣) الآية ٣٧ من سورة الصافات .

(٤) الآية ٤٢ من سورة النساء .

(٥) الآية ٢٣ من سورة الأنعام .

(٦) الآية ٢٧ من سورة النازعات .

(٧) الآية ٩ - ١١ من سورة فصلت .

على أفواهم فتنطق أيديهم فعند ذلك عرف أن الله لا يكتم حديثاً ، وعنده ﴿يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الأرض ولا يكتمون الله حديثاً﴾(١) الآية . وخلق الأرض في يومين ثم خلق السماء ﴿ ثم استوى إلى السماء ﴾ فسواهن في يومين آخرين ثم دحا الأرض ودحوها أن أخرج منها الماء والمرعى وخلق الجبال والجمال والآكام وما بينهما في يومين آخرين فذلك قوله ﴿دحاها﴾ وقوله : ﴿ خلق الأرض في يومين ﴾ جعلت الأرض وما فيها من شيء في أربعة أيام وخلقت السماوات في يومين ﴿وكان الله غفوراً رحيماً ﴾ . سمى نفسه ذلك ، وذلك قوله أي لم يزل كذلك فإن الله لم يرد شيئاً إلا أصاب به الذي أرد فلا يختلف عليك القرآن فإن كلاً من عند الله﴾ قال: أبو عبد الله حدثنيه يوسف بن عدي حدثنا عبيد الله بن عمر وعن زيد بن أبي أنيسة عن المنهال بهذا)(٢) .

أشار البخاري إلى أن ابن عباس اعتمد على القرآن لتفسير القرآن الذي ظاهره التعارض والاختلاف .

أما المسألة الأولى : فقد اعتمد فيها على قوله تعالى ﴿ ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله . . ﴾ فجعل هذه المرحلة هي التي لا أنساب بينهم فيها ولا يتساءلون وجعل قوله ﴿ ثم نفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون ﴾(٣) .

دليلاً على تغيير أحوالهم عن الحالة التي كانوا عليها سابقاً وأنهم في هذه الحالة ﴿ أقبل بعضهم على بعض يستاءلون ﴾ .

---

(١) الآية ٤٢ من سورة النساء .

(٢) كتاب التفسير ج٨/٥٥٦

(٣) الآية ٦٥ من سورة الزمر .

وأما المسألة الثانية : فقد اعتمد فيها على قوله تعالى ﴿ اليوم نختم على أفواههم وتكلمنا أيديهم وتشهد أرجلهم بما كانوا يكسبون ﴾(١) وقوله تعالى ﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً ﴾(٢) .

فعند ذلك ﴿ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الأرض ولا يكتمون الله حديثاً .. ﴾ بهذا عرف أن قولهم ﴿ والله ما كنا مشركين ﴾ كذب وافتراء وأن قوله ﴿ ولا يكتمون الله حديثاً .. ﴾ لا يخالف قولهم ﴿ ما كنا مشركين ﴾وروى الطبري عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ ولا يكتمون الله حديثاً ﴾ بجوارحهم)(٣) يعني أيديهم وأرجلهم التي استنطقت .

أما المسألة الثالثة : فقد برع ابن عباس رضي الله عنهما في التوفيق بين نصوصها ؛ حيث أنه لما رأى القرآن كرر أن الله تعالى خلق السموات والأرض في ستة أيام . سبع مرات(٤) ورأى أن الله تعالى قال ﴿ قل أئنكم لتكفرون بالذي خلق الأرض في يومين ﴾ وأن الله تعالى قال ﴿ فقضاهن سبع سماوات في يومين ﴾ .

وقال ﴿ وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها أقواتها في أربعة أيام سواء للسائلين ﴾(٥) .

---

(١) الآية ٦٤ من سورة يس

(٢) الآية ٤١ من سورة النساء .

(٣) تفسير الطبري ج٥/١٦٧

(٤) وهي ﴿ إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ﴾ الآية ٥٤ من الأعراف والثالثة من يونس وقوله : ﴿ وهو الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ﴾ الآية ٧ من سورة هود . وقوله ﴿ ولقد خلقنا السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ﴾ الآية ٣٨ من سورة ق ،وقوله ﴿ وهو الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ﴾ الآية ٤ من سورة الحديد . وانظر : تفسير عبد الرزاق ج٢/٢١١ .
الثاني قلت : [وبهذه الآيات ضعف حديث أبي هريرة في مسلم لأنه استوعب الأيام السبعة] قال شيخ الإسلام [وهو مما أنكر الحذاق على مسلم اخراجه اياه] انظر الفتاوى ج١٧/٢٣٥ ، ٢٣٦ . ففيه زيادة بيان وإيضاح .

(٥) الآيات ٨ - ١١ من سورة فصلت .

وقال ﴿ أأنتم أشد خلقاً أم السماء بناها رفع سمكها فسواها وأغطش ليلها وأخرج ضحاها والأرض بعد ذلك دحاها أخرج منها ماءها ومرعاها والجبال أرساها ﴾(١) لما رأى هذه الآيات بهذه الصورة علم أن الله خلق الأرض أولاً غير مدحوة في يومين ثم خلق السموات في يومين آخرين ثم دحا الأرض في يومين فاكتملت الأيام الستة وتناسقت الآيات وتساوقت متجاوبة لا مختلفة وهي براعة تفسيرية نادرة : وعلم من هذا أن قوله تعالى ﴿ ثم استوى إلى السماء ﴾ وقوله ﴿وجعل فيها رواسي من فوقها ﴾ من المقدم والمؤخر وأن قوله تعالى ﴿وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها أقواتها ﴾ وقوله تعالى ﴿أخرج منها ماءها ومرعاها والجبال أرساها متاعاً لكم ولأنعامكم ٠٠ ﴾ بمعنى واحد وهو تفسير لقوله تعالى ﴿ والأرض بعد ذلك دحاها ﴾(٢) – والله أعلم – ٠

أما المسألة الرابعة : فقال فيها ابن عباس – رضي الله عنهما – (سمى نفسه ذلك وذلك قوله : أي لم يزل كذلك) ٠

فقوله سمى نفسه ذلك – يعني – والله أعلم – أن الله سمى نفسه في آيات كثيرة ﴿ غفوراً رحيماً ﴾ بدون لفظ كان مثل قوله ﴿ ألا إن الله هو الغفور الرحيم ﴾(٣) ، وقوله : ﴿ إن الله يغفر الذنوب جميعاً إنه هو الغفور الرحيم ﴾(٤)

وقوله ﴿ وكفى بالله شهيداً بيني وبينكم وهو الغفور الرحيم ﴾(٥) ٠وهو كثير في القرآن وقوله (وذلك قوله : أي لم يزل كذلك) يعني أن الله تعالى لم يزل متصفاً بتلك الصفات ، فالغفور والرحيم اسمان ووصفان لله تعالى أزلاً وأبداً وقول نافع بن الأزرق تجاهل باللغة العربية واختبار لمدى معرفة

---

(١) الآيات ٢٧ – ٣٣ من سورة النازعات

(٢) (وإذا كان هذا وقع كله في يومين فيكون رداً لقول الفلكيين إن ذلك وقع في أزمان مطاولة ٠٠) انظر تفسير المراغي ج٨/١٧١ المجلد الثالث :

(٣) الآية الخامسة من سورة الشورى ٠

(٤) الآية ٥٣ من سورة الزمر ٠

(٥) الآية الثامنة من سورة الأحقاف ٠

ابن عباس - رضي الله عنه - وذلك لأن (كان) في الأساليب العربية هينة العريكة سهلة التصاريف ولا تشكل عائقاً في فهم الأسلوب العربي الرصين .

وقد قال فيها ابن مالك - رحمه الله -:

(وقد تزاد كان في حشو كما * كان أصح علم من تقدما)(١)

وقال فيها ابن بونه (٢):

(وكان ضاهي (لم يزل) كثيراً كالله كان عالماً قديراً)(٣)

٣ - قال البخاري باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم ، وقال ابن عمرو الزهري وإبراهيم تقتل المرتدة)(٤) .

---

(١) حاشية الخضري على ابن عقيل ج١ / ١١٦ وجعل منه سيبويه قول الفرزدق :
(فكيف إذا مررت بدار قوم * وجيران لنا كانوا كرامي) قال الدماميني (قال المصنف - يعني ابن مالك - ولا يمتنع من زيادتها إسنادها إلى الضمير كما لا يمتنع إلغاء (ظن) إسنادها في نحو : زيد - ظننت قائم - هذا مذهب سيبويه) قال الدماميني (وهو مذهب الخليل أيضاً) ج ٣ / ٢٢٣ .
وقال الدماميني أيضاً : (وأطلق قوم منهم الجوهري الزيادة عليها في مثل ﴿ وكان الله غفوراً رحيماً ﴾ مع تصدرها وعملها في الاسم والخبر) تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد - للدماميني ج٣ / ٢٢١ تحقيق الدكتور: محمد بن عبد الرحمن بن محمد المفدي - الطبعة الأولى سنة ١٤٠٩ هـ - مطابع الفرزدق الرياض .

(٢) ابن بونة : هو العلامة المختار بن سعيد بن بونة الجكني تاج العلماء وشيخ المدارس صاحب التآليف الشائعة والأخبار الذائعة ومحي العلوم في شنقيط المعمر ، توفي سنة ١٢٢٠ هـ عن عمر بلغ مائة وأربعين سنة ، وهو القائل :

ونحن ركب من الأشراف منتظم أجل ذا العصر قدراً دون أدنانا
قد اتخذنا ظهور العيس مدرسة بها نبين دين الله تبيانا

(٣) قال : وكقوله - أي الشاعر وهو قيس بن الخطيم -
(وكنت امرءاً لا أسمع الدهر سبة أسب بها إلا كشفت غطاءها)
ص ٧٧ من طرة ابن بونة ط الأولى سنة ١٣٢٧ هـ بمصر . وزاد في الطرة المخطوطة (وأولاً على رأي مع بقاء العمل وجعل منه قوله تعالى ﴿ وكان الله غفوراً رحيماً ﴾ يعني أنها تكون زائدة في أول الكلام مع بقاء عملها . والله أعلم ، وانظر الجوهري ج٦ / ٢١٩ مادة (كون) .

(٤) كتاب استتابة المرتدين ج١٢ / ٢٦٧ فتح الباري - قال الحافظ : أما قول ابن عمر - رضي الله عنهما - فنسبه مغلطاى إلى تخريج ابن أبي شيبة وأما قول الزهري وإبراهيم - النخعي - فوصله عبد الرزاق عن معمر عن الزهري) وعن معمر عن سعيد عن أبي عروبة عن أبي معشر عن إبراهيم مثله ، وأخرجه ابن أبي شيبة من وجه آخر عن حماد ابن أبي سليمان عن إبراهيم ....) ، وانظر المصنف ج٦/٤٤٣ تحقيق الحوت ، وعبد الرزاق في المصنف ج١٠/ ١٧٦ .

وقال الله تعالى ﴿ كيف يهد الله قوماً كفروا بعد إيمانهم وشهدوا أن الرسول حق وجاءهم البينات والله لا يهدي القوم الظالمين * أولئك جزاؤهم أن عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين خالدين فيها لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون * إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم * إن الذين كفروا بعد إيمانهم ثم ازدادوا كفراً لن تقبل توبتهم وأولئك هم الضالون﴾(١) .

وقال ﴿ يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا فريقاً من الذين أوتوا الكتاب يردوكم بعد إيمانكم كافرين ﴾(٢) .

وقال ﴿ إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفراً لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلاً ﴾(٣) .

وقال : ﴿ من يرتد منكم عن دينه فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين ﴾(٤) .

﴿ ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة وأن الله لا يهدي القوم الكافرين * أولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وأبصارهم * وأولئك هم الغافلون * لا جرم .. ﴾ ، يقول :حقاً أنهم ﴿ في الآخرة هم الخاسرون ﴾ إلى : ﴿ ثم إن ربك من بعدها لغفور رحيم ﴾ ، ﴿ ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا * ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ﴾ .

---

(١) الآية ٨٦ - ٩٠ من سورة آل عمران .

(٢) الآية ١٠٠ من سورة آل عمران .

(٣) الآية ١٣٧ من سورة النساء .

(٤) الآية ٤٥ من سورة المائدة .

وواضح أن هذه الآيات بعضها يخالف بعضاً بادئ الرأي وذلك مثل قوله : تعالى ﴿ إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم ﴾(١) وقوله : ﴿ثم إن ربك من بعدها لغفور رحيم ﴾ فهذه الآيات أثبتت قبول التوبة من التائب ، وقوله تعالى ﴿ إن الذين كفروا بعد إيمانهم ثم ازدادوا كفراً لن تقبل توبتهم ﴾ ، وقوله تعالى ﴿ لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلاً ﴾ فهذه الآيات أثبتت عدم قبول التوبة ولكن الآية الأخيرة وضحت وفسرت المراد من الآيات وهي قوله : ﴿ ومن يرتد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم .. ﴾(٢) .

فعلم أن الذي لا تقبل توبته هو الكافر الذي قارب الموت على الردة ـ والعياذ با لله ـ وعليه تحمل الآيات المانعة من قبول التوبة وتبقى الآيات الأخرى دالة على قبول التوبة قبل الغرغرة وقبل طلوع الشمس من مغربها ..

وكون البخاري جاء بهذه الآية في آخر الباب في غاية اللطف ـ وا لله اعلم ـ .

---

(١) الآية ١٠٦ ـ ١٠٩ من سورة النحل .

(٢) الآية ٢١٧ البقرة .

المطلب الثالث : تفسير ألفاظ القرآن بألفاظ القرآن .

من أنواع تفسير القرآن بالقرآن في الجامع الصحيح أن يـأتي البخـاري بلفظـة من القرآن في مكان ثم ينبه على نظيرتها أو شبيهتها في اللفظ في مكـان آخـر وإن اختلف المعنى أو اختلف الاشتقاق اللغوي ، وقد جمعنا من ذلك ما يدل على هذا المنهج المتميز في تفسير البخاري ، وهو يشبه إلى حد بعيد اعتنـاءه بغريـب القـرآن الذي فصلنا فيه القول سابقاً ٠٠ .

١ - قال البخاري : (المثلات) واحدها مَثُلة وهي الاشباه والأمثال وقال: ﴿ إلا مثل أيام الذين خلوا من قبلهم ﴾ (١).

٢ - قال البخاري ﴿ ألم تر إلى الذين بدلـوا نعمـت الله كفـراً ﴾ (ألم تـر) ألم تعلم كقوله ﴿ ألم تر إلى الذين خرجوا مـن ديـارهم ﴾ (البـوار) الهـلاك بـار يبور بوراً ﴿ قوماً بوراً ﴾ هالكين) حدثنا علي بن عبـد الله حدثنـا سـفيان عن عمرو عن عطاء سمع ابـن عبـاس ﴿ ألم تـر إلى الذيـن بدلـوا نعمـت الله كفراً ﴾ قال هم كفار أهل مكة)(٢) .

---

(١) كتـاب التفسـير ج٨ / ٣٧٠ ، فتـح البـاري وإرشـاد السـاري ج١٠ / ٣٦٢ ، وقولـه ﴿ إلا مثـل أيـام ٠٠﴾ (١٠٢) من سورة يونس ، هو تفسير قوله ﴿ قد خلت من قبلهم المثلات ﴾ (واحدها مثلة) بفتح الميـم وضـم المثلثة كسمرة وسمرات) إرشاد السـاري ، وروى الطـبري عـن مجـاهد (المثـلات) قـال الأمثـال ، وعـن قتـادة العقوبات) ج٧/٣٤٠ والآية ﴿ ويستعجلونك بالسيئة قبل الحسنة وقد خلت من قبلهم لمثلات ﴾ الآية ٦ من سورة الرعد .

(٢) كتاب التفسير ج٨ / ٣٧٨ فتح الباري وإرشـاد السـاري ج١٠ / ٣٧٥ والآيـة هـي ٢٨ مـن سـورة إبراهيـم ﴿وألم تر إلى الذين خرجوا ٠٠﴾ الآية ٢٤٣ من سورة البقرة وفي بعض النسخ ﴿ ألم تر كيف ﴾ وهي ﴿ ألم تر كيف ضرب الله مثلاً كلمة طيبة ٠٠﴾ هي الآية ٢٤ من سورة إبراهيم ، وقوله ﴿ قوماً بوراً ﴾ الآيـة ١٨ من سورة الفرقان وانظر : مجاز القرآن لأبي عبيدة ج٢/٧٢ قال (واحدها بـائر أي هـالك ، والطـبري ج٧ / ٤٥٢ وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وعطاء هو : ابـن أبـي ربـاح ٠٠وهـذا الحديـث موجـود في تفسير ابن عيينة ص ٢٨٠ .

٣ - باب قوله ﴿ الذين جعلوا القرآن عضين ﴾ (المقتسمين) الذين حلفوا ومنه ﴿ لا أقسم ﴾ وتقرأ ﴿ لا قسم ﴾ ﴿ قاسمهما ﴾ حلف لهما و لم يحلفا له وقال مجاهد : (تقاسموا : تحالفوا) .

حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا هشيم أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ﴿ الذين جعلوا القرآن عضين ﴾ قال هم أهل الكتاب جزءوه أجزاءً فآمنوا ببعض وكفروا ببعض) .

حدثني عبيد الله بن موسى عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ﴿ كما أنزلنا على المقتسمين ﴾ قال : آمنوا ببعض وكفروا ببعض اليهود والنصارى)(١) .

---

(١) كتاب التفسير ج٨/٣٨٢ ، وإرشاد الساري ج١٠/٣٨٥ والآية هي ٩١ من سورة الحجر ، وقوله ﴿ قالوا تقاسموا بالله ﴾ الآية ٤٩ من سورة النمل ، وقوله ﴿ لا أقسم ﴾ هي الأولى من سورة القيامة ، وقوله ﴿وقاسمهما﴾ هي ٢١ من سورة الأعراف .

وقوله وتقرأ ﴿ لا أقسم ﴾ هي قراءة ابن كثير وهي بغير ألف بجعل اللام لام تأكيد والمعنى أقسم بيوم القيامة الحجة في القراءات ص ٧٣٥ .

وتقدم هشيم وأبو بشر والأعمش وأما أبو ظبيان بمعجمة ثم موحدة فهو حصين بن جندب وليس له في البخاري عن ابن عباس سوى هذا الحديث ، فتح الباري ج٨ / ٣٨٣ .

وقد فسر ابن عباس - رضي الله عنهما - قوله تعالى ﴿ كما أنزلنا على المقتسمين الذين جعلوا القرآن عضين﴾ بما ذكر وقوله اليهود والنصارى يفسر قوله أهل الكتاب في الرواية الأخرى والله أعلم .

قال الحافظ : ﴿ عضين ﴾ قيل جمع عضو ، وروى الطبري عن الضحاك : أي جعلوه أعضاء كأعضاء الجزور ج٧ /٥٤٤ ، وقيل هي جمع عضة وأصلها عضهة فحذفت الهاء كما حذفت من الشفة وأصلها شفهة وجمعت بعد الحذف على عضين ، مثل برة و برين وكرة وكرين) فتح الباري ج٨ / ٣٨٢ .

وجعل البخاري (المقتسمين) من القسم والحلف وهو منقول عن ابن زيد رواه الطبري عنه ج٧/٥٤٥ يعني بذلك قوم صالح وقرأ قوله تعالى ﴿ وكان في المدينة تسعة رهط ﴾ إلى قوله ﴿ تقاسموا بالله ﴾ وكأن البخاري نقل ذلك عنه ولكن البخاري نقل بالسند قول ابن عباس الذي يدل على أن (المقتسمين) من القسمة لا من القسم وكأنه رجح هذا لروايته له بالسند المتصل إلى ابن عباس - رضي الله عنهما - والذي رجحه الطبري هو عموم الآية فيدخل فيها أهل الكتاب وكفار قريش الذين قسموه فقال بعضهم هو شعر وقال آخرون هو كهانة إلى غير ذلك ، والذين تقاسموا على المعصية . وقوله : (قاسمهما : حلف لهما ولم يحلفان له) =

٤ - (روح القدس) جبريل ﴿ نزل به الروح الأمين ﴾(١) .

٥ - ﴿ وقضينا إلى بني اسرائيل في الكتاب ﴾ أخبرناهم أنهم سيفسدون على وجوه ﴿ وقضى ربك ﴾أمر ربك ومنه الحكم ﴿ إن ربك يقضي بينهم ﴾ ومنه الخلق ﴿ فقضاهن سبع سماوات ﴾ (خلقهن)(٢) .

٦ - ﴿ وربطنا على قلوبهم ﴾ ألهمناهم صبراً، ﴿ لولا أن ربطنا على قلبها ﴾(٣)

= قال الحافظ أخرجه الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عنه في قوله (قالوا تقاسموا با لله) فتح الباري ج٨ / ٣٨٣ . وروى الطبري عن قتادة (فحلف لهما با لله حتى خدعهما وقد يخدع المؤمن با لله ... وكان بعض أهل العلم يقول من خدعنا با لله خدعنا) تفسير الطبري ج ٥ / ٤٥١ .

(١) كتاب التفسير ج٨ / ٣٨٤ ، وإرشاد الساري ج ١٠ / ٣٨٧ ، وقوله ﴿ روح القدس ﴾ الآية ١٠٢ من سورة النحل ، وقوله ﴿ نزل به الروح الأمين ﴾ الآية ١٩٣ من سورة الشعراء ..
قال الحافظ : (أخرجه ابن أبي حاتم بإسناد رجاله ثقات عن ابن مسعود - رضي الله عنه -) ورواه الطبري عن محمد بن كعب ج ٥ / ٦٤٧ ، وقال أبو عبيدة (جبريل عليه السلام) ج١ / ٣٦٨ ، قال الحافظ : (وأما قوله ﴿ نزل به الروح الأمين ﴾ فذكره استشهاداً لصحة هذا التأويل فإن المراد به جبريل اتفاقاً) ج٨ / ٣٨٤ قال القسطلاني وهو يرد ما رواه الضحاك أن ابن عباس ... قال روح القدس الاسم الذي كان عيسى عليه الصلاة والسلام يحي به الموتى واسناده ضعيف ج١٠ / ٣٨٨ .

(٢) كتاب التفسير ج٨ / ٣٨٨ فتح الباري وإرشاد الساري ج١٠/ ٣٩٤ ، وقوله ﴿ وقضينا إلى .. ﴾ الآية الرابعة من سورة الاسراء ، وقوله ﴿ إن ربك يقضي بينهم ﴾ الآية ٩٣ من سورة يونس ، وقوله ﴿فقضاهن﴾ الآية ١٢ فصلت .
قال أبو عبيدة ﴿ وقضينا ﴾ مجازه أخبرنا ج١ / ٣٣٠ ، وقال ﴿ وقضى ربك ﴾ أمر ربك ج١ / ٣٧٤ ، وقال في صحيفة علي ابن أبي طلحة ﴿ وقضينا إلى بني اسرائيل ﴾ أعلمناهم ، وقال ﴿ وقضى ربك ﴾ أمر) ص ٣١٦ - ٣١٨ .
وروى ذلك الطبري عن ابن عباس ج٨ / ٢٠ / ٥٨ ، وانظر الطبري ج٦ / ٦٠٨ ، وج٩٢/١١ ، قال الأزهري القضاء مرجعه إلى انقطاع الشيء وتمامه ... وكل ما أحكم عمله أو ختم أو أكمل أو أوجب أو ألهم أو أنفذ أو مضى فقد قضى) ج ٢١١/٩ والقاموس ص ١٧٠٨ ، والصحاح للجوهري ٢٤٦٣/٦ .

(٣) كتاب التفسير ج٤٠٦/٨ فتح الباري وإرشاد الساري ج١٠ / ٤٢٣ ، وقوله ﴿ وربطنا .. ﴾ الآية ١٤ من سورة الكهف ، وقوله ﴿ لولا أن ربطنا .. ﴾ الآية ١٠ من سورة القصص ، قال أبو عبيدة (مجازه صبرناهم وألهمناهم الصبر) ج٣٩٤/١ ، وكذا قال الطبري ج٨ / ١٨٩ وذكر الآية الأخرى لأنها بمعناها ، وانظر إرشاد الساري ج١٠ / ٤٢٥ .

٧ - ﴿ فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما فاتخذ سبيله في البحر سربا ﴾ مذهباً يسرب يسلك منه ﴿ وسارب بالنهار ﴾(١) .

٨ - ﴿ آذناك ﴾ أعلمناك ﴿آذنتكم﴾ إذا أعلمته فأنت وهو سواء لم تغدر)(٢) .

٩ - ﴿ هادوا ﴾ صاروا يهوداً ، وأما قوله ﴿ هدنا ﴾ تبنا ـ هائد ـ تائب)(٣) .

١٠- ﴿ فليعلمن الله ﴾ علم الله ذلك إنما هي بمنزلة فليميزن الله كقوله ﴿ ليميز الله الخبيث من الطيب ﴾(٤) .

١١- ﴿ لا تبديل لخلق الله ﴾ لدين الله ﴿ خلق الأولين ﴾ دين الأولين و (الفطرة : الاسلام)(٥) .

---

(١) كتاب التفسير ج٨ / ٤١٠ فتح الباري وإرشاد الساري ج١٠ / ٤٧٣ ، والآية الأولى هي ٦١ من سورة الكهف ، وأما ﴿ سارب بالنهار ﴾ فمن الآية العاشرة من سورة الرعد . وكلام البخاري قريب من كلام أبي عبيدة قال ج١ / ٣٢٣ ، مجازه سالك في سربه أي مذاهبه ووجوهه ومنه قولهم أصبح فلان آمناً في سربه أي في مذاهبه وأينما توجه ومنه انسرب فلان إذا مضى) فتح الباري ج٨/ ٤١٢ ، وقال ج١ / ٤٠٩ ﴿ في البحر سربا ﴾ أي مسلكا ومذهباً أي يسرب فيه وفي آية أخرى ﴿ وسارب في النهار ﴾ .

(٢) كتاب التفسير ج٨ / ٤٣٥ وإرشاد الساري ج١٠ / ٤٧٥ ، وقوله ﴿ آذناك ﴾ من الآية ٤٧ من سورة فصلت ، ﴿ وآذنتكم ﴾ من الآية ١٠٩ من سورة الأنبياء .

قال أبو عبيدة (إذا أنذرت عدوك وأعلمته ذلك ونبذت إليه الحرب حتى تكون أنت وهو على سواء وحذر فقد آذنته على سواء) ج٢ / ٤٣ ـ وانظر الطبري ج٩ / ١٠١ .

(٣) كتاب المناقب ج٧ / ٢٧٤ ، و﴿هادوا﴾ من الآية ٤١ من سورة المائدة ، وقوله ﴿ هدنا ﴾ من الآية ١٥٥ من سورة الأعراف ، قال أبو عبيدة : ﴿ ومن الذين هادوا سماعون للكذب ﴾ وهو ها هنا من الذين تهودوا فصاروا يهوداً) وقال : ﴿ إنا هدنا إليك ﴾ مجازه إنا أتينا إليك ، هو من التهويد في السير ترفق به وتعرج وتمكث) ج١ / ١٦٦ / ٢٢٩ .

(٤) كتاب التفسير ج٨ / ٥١٠ فتح الباري وإرشاد الساري ج١٠ / ٥٦٤ ، وقوله ﴿ فليعلمن الله ﴾ من الآية الثالثة من سورة العنكبوت ، وقوله ﴿ ليميز الله الخبيث ﴾ من الآية ٣٧ من سورة الأنفال . قال أبو عبيدة : ﴿ فليعلمن الله ﴾ مجازه فليميزن الله لأن الله قد علم ذلك من قبل) ج ٢ / ١١٣ .

(٥) كتاب التفسير ج٨ / ٥١٢ فتح الباري وإرشاد الساري ج١٠ / ٥٦٥ .وقوله ﴿ لا تبديل لخلق الله ﴾ من الآية ٣٠ من سورة الروم ، وقوله ﴿ خلق الولين ﴾ من الآية ١٣٧ من سورة الشعراء ، وروى الطبري عن مجاهد ﴿ لا تبديل لخلق الله ﴾ قال لدين الله وكذلك عن قتادة وسعيد بن جبير وعكرمة وكذلك روى عن مجاهد ﴿ فطرة الله ﴾ الاسلام وكذلك عن عكرمة) ج١٠ / ١٨٣ / ١٨٤ . وفي صحيفة علي ابن أبي طلحة ﴿ خلق الأولين ﴾ دين الأولين ص ٣٨٦ ، ورواه الطبري عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ ج٩/٤٦٣ وروى عن مجاهد ﴿ خلق الأولين ﴾ كذبهم وروى عن ابن عباس أيضاً أساطير الأولين ، وعن علقمة قال اختلاق الأولين) ـ وغير ذلك ـ .

١٢ - (باب) ﴿ ترجى من تشاء منهن ﴾ قال ابن عباس ﴿ ترجى ﴾ تؤخر ، أرجه : أخره)(١) .

١٣ - ﴿ يلتكم ﴾ ينقصكم ﴿ وما ألتناهم ﴾ نقصناهم)(٢) .

١٤ - ﴿ لموسعون ﴾ أي لذو سعة وكذلك ﴿ على الموسع قدره ﴾ يعني القوى) (٣) .

١٥ - ﴿ فيها فاكهة ونخل ورمان ﴾ قال بعضهم : ليس الرمان والنخل بالفاكهة وأما العرب فإنها تعدهما فاكهة كقوله عز وجل ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ﴾ فأمرهم بالمحافظة على كل الصلوات ثم أعاد العصر تشديداً لها كما أعيد النخل والرمان ، ومثلها ﴿ ألم تر أن الله يسجد له من في السماوات ومن في الأرض ﴾ .

---

(١) كتاب التفسير ج٨ / ٥٢٤ ، فتح الباري وإرشاد الساري ج١٠ / ٥٩٠ ، وقوله ﴿ ترجى من تشاء ﴾ من الآية ٥١ من سورة الأحزاب ، وقوله ﴿ أرجه ﴾ من الآية (١١١) من سورة الأعراف ، الآية ٣٦ الشعراء قال الحافظ : (وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس) (ومن طريق عطاء عن ابن عباس) وروى الطبري عن ابن عباس قوله ﴿ أرجه وأخاه ﴾ أخره ، وروى عن قتادة ﴿ أحبسه وأخاه ﴾ قال والارجاء في كلام العرب التأخير يقال منه أرجيت هذا الأمر وأرجأته إذا أخرته) ج٦ / ١٨ ، وانظر صحيفة علي ص ٤٠٦ .

(٢) كتاب التفسير ج٨ / ٥٨٩ ، فتح الباري وإرشاد الساري ج١١/٩٠ ، قال الحافظ : وصله الفريابي عن مجاهد بلفظه وبه في قوله ﴿ وما ألتناهم .. ﴾ قال : ما نقصنا الآباء للأبناء) ﴿ لا يلتكم ﴾ من الآية ١٤ من الحجرات .

وقال أبو عبيدة : (أي لا ينقصكم ، لا يجبسن وهو من ألت يألت ، وقوم يقولون : لات بليت) ج٢/٢٢١ وروى الطبري عن مجاهد ﴿ لا يلتكم ﴾ لا ينقصكم) ج١١/٤٠١ ، وروى عن ابن عباس ومجاهد والربيع ابن أنس ﴿ وما ألتناهم ﴾ ما نقصناهم) ج١١/ ٤٩٠ ، (وعن سعيد بن جبير وقتادة ما ظلمناهم) و الآية هي ٢١ من الطور .

(٣) كتاب التفسير ج٨ / ٥٩٨ فتح الباري وإرشاد الساري ج١١ / ١٠١ ، وقوله ﴿ لموسعون ﴾ من الآية ٤٧ من الذاريات وقوله ﴿ على الموسع قدره ﴾ من الآية ٢٣٦ من سورة البقرة) .

قال الطبري : لذو سعة ج١١ / ٤٧٢ ، قال الفراء : ﴿ إنا لموسعون ﴾ أي إنا لذو سعة لخلقنا وكذلك قوله جل ذكره ﴿ على الموسع قدره ﴾ وكأن الامام البخاري نقل منه) ج٣ / ٨٩ ، وانظر الطبري ج٢/٥٤٤ .

ثم قال ﴿ وكثير من الناس وكثير حق عليه العذاب ﴾ وقد ذكرهم أول قوله ﴿ من في السماوات ومن في الأرض ﴾(١) .

١٦ - (وقال غيره ﴿ مطهرة ﴾ لا يمسها إلا المطهرون وهم الملائكة ، وهذا مثل قوله ﴿ فالمدبرات أمرا ﴾ جعل الملائكة والصحف مطهرة لأن الصحف يقع عليها التطهير فجعل التطهير لمن حملها أيضاً ، ﴿ سفرة ﴾ الملائكة واحدهم سافر سفرت أصلحت بينهم ، وجعلت الملائكة إذا نزلت بوحي الله وتأديته كالسفير الذي يصلح بين القوم ... قال ابن عباس ﴿ سفرة ﴾ كتبة ﴿ أسفاراً ﴾ كتباً ... يقال واحد الاسفار سفر)(٢) .

---

(١) كتاب التفسير ج٨ / ٦٢٠ فتح الباري وإرشاد الساري ج١١ / ١٢٨ ، وقوله ﴿ حافظوا .. ﴾ من الآية ٢٣٨ من سورة البقرة ، وقوله ﴿ ألم تر أن الله .. ﴾ من الآية ١٨ من سورة الحج . وهذا نقله البخاري من معاني القرآن للفراء حيث قال (يقول بعض المفسرين ليس الرمان ولا النخل بالفاكهة وقد ذهبوا مذهباً ولكن العرب تجعل ذلك فاكهة ، فإن قلت : كيف أعيد النخل والرمان إن كانا فاكهة ، قلت : ذلك كقوله ﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ﴾ وقد أمرهم بالمحافظة على كل الصلوات ثم أعاد العصر تشديداً لها كذلك أعيد النخل والرمان ترغيباً لأهل الجنة ، ومثله قوله في الحج ﴿ ألم تر أن الله يسجد له... ﴾ وقد ذكرهم في أول الكلمة في قوله ﴿ من في السماوات ﴾ ... وقد قال بعض المفسرين : إنما أراد بقوله ﴿ من في السماوات ومن في الأرض الملائكة ثم ذكر الناس بعدهم ج٢ / ١١٩ .

قال الحافظ : (قال شيخنا ابن الملقن : البعض المذكور هو أبو حنيفة) وقال الكرماني قبله قيل : (أراد به أبا حنيفة إذ مذهبه أن من حلف أن لا يأكل فاكهة فأكل رماناً أو رطباً لم يحنث) ج١٨ / ١٢٤ .

قال الحافظ : قلت بل نقل البخاري هذا الكلام من كلام الفراء ملخصاً) ج٨ / ٦٢٣ . قال الحافظ : (والحاصل أنه من عطف الخاص على العام) قال العلامة العيني : (ولهم أن يقولوا لا نسلم أن (فاكهة) عام لأنها نكرة في سياق الاثبات فلا عموم) ج١٩ / ٢١٤ ، قال الحافظ : وأجيب أنها سيقت في مقام الامتنان فتعم) قال القسطلاني : (أي ليس المراد بالعام والخاص ما اصطلح عليه في الأصول بل ما كان الأول فيه شاملاً للثاني) ج١٠ / ١٣٢ .

قلت : (فاكهة) نكرة في سياق الاثبات وتلك مطلق والمطلق والعام يشتركان في الشمول ، لكن العام شموله دفعي والمطلق شموله بدلي - والله أعلم - .

(٢) كتاب التفسير ج٨ / ٦٩١ فتح الباري وإرشاد الساري ج١١ / ٢٢١ . و﴿ مطهرة ﴾ من الآية ١٣ من سورة عبس ، وقوله ﴿ فالمدبرات أمراً ﴾ الآية الخامسة من سورة النازعات قال الكرماني (يعني لما كانت الصحف تتصف بالتطهير وصف أيضاً حاملها أي الملائكة به فقيل ﴿ لا يمسه إلا المطهرون ﴾ وهذا كما في ﴿ المدبرات أمراً ﴾ فإن التدبير لمحمول خيول الغزاة فوصف الحامل يعني الخيول به فقيل ﴿ فالمدبرات أمراً ﴾ ، شرح الكرماني ج١٨ / ١٨٠ .

١٧ - وقال مجاهد ﴿ عين آنية ﴾ بلغ إناها وحان شربها ﴿ حميم آن ﴾ بلغ إناه)(١) .

١٨ - ﴿ وتب ﴾ خسر ﴿ تباب ﴾ خسران ﴿ تتبيب ﴾ تدمير)(٢) .

١٩ - ﴿ هماز مشاء بنميم ﴾ ﴿ ويل لكل همزة لمزة ﴾ يهمز ويلمز و يعيب واحد)(٣) .

= وكلام البخاري يشبه كلام الفراء ج٣ / ٢٣٦ ، وقال مالك - رحمه الله - في الموطأ (أحسن ما سمعت في هذه الاية ﴿ لا يمسه إلا المطهرون ﴾ إنما هي بمنزلة هذه الآية التي في ﴿ عبس وتولى ﴾ قول الله تبارك وتعالى ﴿ كلا إنها تذكرة فمن شاء ذكره في صحف مكرمة مرفوعة مطهرة بأيدي سفرة كرام بررة ﴾ الموطأ مع الزرقاني ج٢/٧ - ٨ ، وقوله ﴿ أسفاراً ﴾ من الآية ٥ من سورة الجمعة ، وقول البخاري ﴿ سفرة ﴾ الملائكة ... الخ ... هو كلام الفراء بلفظه أيضاً ج٣ / ٢٣٦ . وقال علي بن أبي طلحة ﴿ سفرة ﴾ قال كتبه) وقال في قوله ﴿ أسفاراً ﴾ قال كتباً ص ٤٨٩ / ٥١٨ .

(١) كتاب التفسير ج٨ / ٧٠٠ فتح الباري وإرشاد الساري ج١١ / ٢٣٤ ، وقوله ﴿ عين آنية ﴾ الآية ٥ من سورة الغاشية ، و ﴿ حميم آن ﴾ من الآية ٤٣ من سورة الرحمن ، قال القسطلاني : (بلغ إناها) بكسر الهمزة ، وبعد النون ألف غير مهموزة : وقتها في الحر فلو وقعت منه قطرة على جبال الدنيا لذابت) .
قال الحافظ : في هذا الأثر (وصله الفريابي من طريق مجاهد مفرقاً في مواضعه) ج٨ / ٧٠٠ فتح الباري ، وفي صحيفة علي ﴿ حميم آن ﴾ انتهى حره ص ٤٧٦ ، وروى الطبري عن ابن عباس (غلى حتى انتهى غليه) وعن مجاهد (بلغ إنله) ج١١ / ٦٠٠ / ٦٠١ .

(٢) كتاب التفسير ج٨/٧٣٧ فتح الباري وإرشاد الساري ج١١/٢٧٨ . قوله [وتب] من الآية الأولى من سورة تبت ، وقوله ﴿ وما كيد فرعون إلا في تباب ﴾ من الآية ٣٧ من سورة غافر ، وقوله ﴿ وما زادوهم غير تتبيب ﴾ من الآية ١٠١ من سورة هود ، قال أبو عبيدة ﴿ إلا في تباب ﴾ قال هلكة ج٢/١٩٤ وقال ﴿ غير تتبيب ﴾ أي تدمير وإهلاك وهو من قولهم : تببته ، وفي القرآن ﴿ تبت يدا أبي لهب ﴾ ويقال : تباً لك) ج١/٢٩٩ ، وروى الطبري عن مجاهد ﴿ غير تتبيب ﴾ غير تخسير ورواه عن ابن عمر رضي الله عنهما وقتادة ج٧/١١١، وقال علي بن أبي طلحة ﴿ إلا في تباب ﴾ في خسران ص٤٣٦ ورواه الطبري عن ابن عباس ومجاهد وقتادة ج١١/٦٢ .

(٣) كتاب الأدب ج١٠/٤٧٢ فتح الباري ، وقوله ﴿ هماز مشّاء بنميم ﴾ الآية ١١ من سورة القلم ، وقوله ﴿ويل لكل همزة ﴾ هي الآية الأولى من سورة الهمزة .
قال أبو عبيدة ﴿ ولا تلمزوا أنفسكم ﴾ أي لا تعيبوا أنفسكم و﴿ يلمزك في الصدقات ﴾ يعيبك فالأولى من الحجرات آية ١١ ، والثانية من التوبة آية ٥٩ ، وقال : الهمزة الذي يغتاب الناس ويغُضُّهم) مجاز القرآن ج٢/٢٢٠ وص٣١١ ، وروى الطبري عن ابن عباس ﴿ هماز ﴾ يعني الاغتياب ج١٢/١٨٢ وروى عن مجاهد قال (الهمزة) يأكل لحوم الناس و(اللمزة) (الطعان) ج١٢/٦٨٦ .

٢٠ - ﴿ القواعد ﴾ أساسه واحدتها قاعدة ﴿ والقواعد من النساء ﴾ واحدها قاعد)(١) .

٢١ - قوله تعالى ﴿ وإن كنتم جنباً فاطهروا ، وإن كنتم مرضى أو على سفر أوجاء أحدكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماءً فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه ، ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون ﴾ وقوله جل ذكره ﴿ يأأيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنباً إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا ، وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أولامستم النساء فلم تجوا ماءً فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم إن الله عفواً غفوراً ﴾(٢)

قال الحافظ : وقدم الآية التي من سورة المائدة على الآية التي من سورة النساء لدقيقة : وهي : أن لفظ التي في المائدة ﴿ فاطهروا ﴾ ففيها إجمال ، ولفظ التي في النساء ﴿ حتى تغتسلوا ﴾ ففيها تصريح بالاغتسال وبيان للتطهير المذكور ودلَّ على أن المراد بقوله تعالى ﴿ فاطهروا ﴾ ﴿فاغتسلوا﴾ . . ودلت آية النساء على أن استباحة الجنب الصلاة ، وكذا اللبث في المسجد يتوقف على الاغتسال : وحقيقة الاغتسال غسل جميع الاعضاء مع تمييز ما للعادة عمَّا للعبادة بالنية) .

قلت : لم يرو البخاري حديثاً في هذا الباب لأنه جعل الآية الثانية تفسيراً للأولى - والله أعلم - .

---

(١) كتاب التفسير ج٨/١٦٩ فتح الباري ، وإرشاد الساري ج٢٦/١٠ ، وقوله ﴿ وإذ يرفع إبراهيم القواعد ﴾ من الآية ١٢٧ من سورة البقرة وقوله ﴿ والقواعد من النساء ﴾ من الآية ٦٠ من سورة النور . قال أبو عبيدة (قواعد البيت) أساسه ، فخفف والجميع أسس وجماع الأس إذا ضممته أساس تقديره : أفعال ، ﴿والقواعد﴾ الواحد من قواعد البيت قاعدة ، والواحد من قواعد النساء قاعدة وقاعد أكثر . .) ج١/ ٥٤/٥٥ .

(٢) كتاب الغسل ج١/٣٥٩ ، والآية الأولى هي السادسة من سورة المائدة ، والثانية هي ٤٣ من سورة النساء.

الأساس الثاني : مظاهر[١] منهج البخاري في التفسير بالسنة المطهرة

لقد عرفنا في الفصل الأول من هذه الرسالة أن موضوع الجامع الصحيح هو الأحاديث المسندة سواء كانت قولاً أم فعلاً أم تقريراً وأن ما وقع فيه من غير ذلك إنما جاء عرضاً وتبعاً لا أصلاً مقصوداً ، وعرفنا عدد الأحاديث التي رواها البخاري في هذا الجامع ، واستعرضنا خلاف العلماء في القدر الذي فسره الرسول صلى الله عليه وسلم من القرآن[٢] ، ونحن الآن بصدد معرفة مدى عناية البخاري بالتفسير بالسنة والمنهج الذي سلكه في ذلك الاتجاه ، وبعد الاستقصاء والتتبع لمادة السنة المفسرة في الجامع ظهرت لنا عناية البخاري بهذا النوع من التفسير في المظاهر التالية :

أولاً : وضع الكتب والتراجم في الجامع الصحيح

إن الناظر في كتب وتراجم الإمام البخاري يرى بوضوح أن السنة المفسرة للقرآن جاءت معلماً بارزاً في الجامع وذلك أن البخاري جعل القرآن الكريم أصلاً لطائفة من الكتب والتراجم غير قليلة حيث يؤصل الكتاب والترجمة تأصيلاً قرآنياً حتى تكون المرويات من السنة في ذلك الكتاب والترجمة إنما هي تفسير وتوضيح لذلك الأصل القرآني إذ من المعلوم - بداهة - أن السنة المطهرة شارحة ومبينة ومفصلة لمجملات القرآن الكريم ثم هي أيضاً مقيدة ومخصصة لمطلقاته وعموماته ونوضح هذا على النحو التالي :

أ - إن جميع كتب الجامع - في النسخة المعتمدة(*) - سبعة وتسعون كتاباً شملت معظم فروع الشريعة الإسلامية ، وقد أصل البخاري ستة وخمسين كتاباً[٣]

---

(١) المظهر - مفعل - مكان الظهور كالمطلب والمبحث والمهبط والمصعد والمنزل .

قال في القاموس : الظاهر خلاف الباطن ، والظواهر أشراف الأرض ، والمظهر المصعد) ٥٥٧ / ٥٥٨ .

(٢) تقدم ص ٤٦ من هذه الرسالة .

(*) هي التي شرح عليها الحافظ .

(٣)

منها تأصيلاً تفسيرياً حيث يبدأ تلك الكتب بأصلها القرآني حتى تصير الأحاديث المروية في ثنايا تلك الكتب مفسرة وموضحة لذلك الأصل، القرآني :

ب – إن تراجم الجامع الصحيح تدور بين (٣٤٥٠) ترجمة كما قال الكرماني . و(٣٨٨٢) كما قال غيره ، وبعد فرز التراجم التي اعتبرها من باب التفسير بحيث تكون أقرب إلى باب التفسير منها إلى باب الفقه والحديث فبلغ العدد الذي هو من هذا القبيل (١١٢٩) مسألة وهو : عدد كما ترى يقرب من الثلث والثلث كثير فتكون الأحاديث المروية في هذه التراجم المؤصلة تأصيلاً قرآنياً مفسرة وموضحة لذلك الأصل القرآني : وإليك الأمثلة التطبيقية الموضحة لهذا الأصل :

١ – **الترجمة بالكتب** : قال البخاري : (كتاب اللباس) باب قول الله تعالى ﴿قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده﴾(١) ؟ .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : (كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا من غير إسراف ولا مخيلة) (٢) .

= وهي : بدء الوحي ، الإيمان ، العلم ، الوضوء ، الغسل ، الحيض ، التيمم ، المواقيت ، الأذان ، الجمعة ، صلاة الخوف ، التهجد ، الزكاة ، الحج ، العمرة ، الاحصار ، جزاء الصيد ، الصوم ، فضل ليلة القدر ، الاعتكاف ، البيوع ، الاجارة ، الحرث ، المزارعة ، المساقاة ، المظالم ، الرهن ، العتق ، المكاتب ، الشهادات، الصلح ، الوصايا ، الجهاد ، الجزية ، بدء الخلق ، مناقب الأنصار ، التفسير ، النكاح ، الطلاق ، النفقات ، الأطعمة ، الذبائح ، الأشربة ، المرضى ، اللباس ، الأدب ، الدعوات ، الإيمان والنذور ، كفارات الإيمان ، الفرائض ، الديات ، استتابة المرتدين ، الاكراه ، الفتن ، الأحكام ، أخبار الآحاد ، الاعتصام .

(١) كتاب اللباس ج١٠/٢٥٢ والآية هي ٣٢ من سورة الأعراف . قال الحافظ وكأنه أشار إلى سبب نزول الآية وقد أخرج الطبري ... عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانت قريش تطوف بالبيت عراة مصفرون ويصفقون فأنزل الله ﴿ قل من حرم زينة الله ﴾ الآية وسنده صحيح .

(٢) قال الحافظ (هذا الحديث من الأحاديث التي لا توجد في البخاري إلا معلقة ، ولم يصله في مكان آخر وقد وصله أبو داود الطيالسي ... في مسنده ... عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ... وهذا مصير من البخاري إلى تقوية شيخه عمرو بن شعيب ولم أر في الصحيح إشارة إليها إلا في هذا الموضع) =

وقال ابن عباس رضي الله عنهما (كل ما شئت والبس ما شئت ، قال ما أخطأتك اثنتان : سرف أو مخيلة)(١).

حدثنا اسماعيل ، قال حدثني مالك عن نافع وعبدالله بن دينار وزيد بن أسلم يخبرونه عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاء) (٢).

فأنت ترى أن البخاري فسر هنا الزينة باللباس ولما كانت الزينة مطلقة في الآية أراد أن يقيدها بالسنة النبوية وأقوال الصحابة رضي الله عنهم والله أعلم .

٢ – وقال : كتاب كفارات الإيمان (٣):

(باب قول الله تعالى ﴿ فكفارته إطعام عشرة مساكين ..﴾ وما أمر النبي صلى الله عليه وسلم حين نزلت ﴿ ففدية من صيام أو صدقة أو نسك﴾ ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما وعطاء وعكرمة ما كان في القرآن في القرآن أو فصاحبه بالخيار ، وقد خير النبي صلى الله عليه وسلم كعباً في الفدية .

= فتح الباري ج١٠/٢٥٣) قال : والإسراف مجاوزة في كل قول أو فعل وهو في الانفاق أشهر .. والمخيلة بوزن عظيمة وهي بمعنى الخيلاء وهو التكبر وقال الراغب : الخيلاء : التكبر ..) انظر مفردات الراغب ص ١٦٢

(١) وأثر ابن عباس وصله عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس ..) ج٢/٢٢٨ القسم الأول ، قال الحافظ : (وصله ابن أبي شيبة في مصنفه) . قلت : انظر المصنف ج / - ووصله الطبري في تفسيره ج٥/٤٧٢ .

(٢) (واسماعيل : هو : ابن أبي أويس .) فتح الباري ج١٠/٢٥٤ .

(٣) كتاب كفارات الإيمان ج١١/٥٩٣ فتح الباري والآية هي ٨٩ من سورة المائدة والآية الثانية هي ١٩٦ من سورة البقرة قال الحافظ (كتاب الكفارات) لأنها تكفر الذنب أي تستره ومنه قيل للزارع كافر لأنه =

حدثنا أحمد بن يونس حدثنا أبو شهاب عن ابن عون عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة قال : أتيته - يعني - النبي صلى الله عليه وسلم .

فقال : (ادن . فدنوت ، فقال : أيؤذيك هوامك ؟ قال : فدية من صيام أو صدقة أو نسك) .

وأخبرني ابن عون عن أيوب قال : الصيام ثلاثة أيام والنسك شاة والمساكين ستة)(١) قلت : برع البخاري هنا في التفسير حيث فسر القرآن بالقرآن وبالسنة وبأقوال الصحابة والتابعين ففسر آية كفارة اليمين بآية الفدية وذلك لاتحادهما في الصيغة ، ثم فسر آية الفدية بحديث كعب بن عجرة وأقوال العلماء - والله أعلم - .

٣ - كتاب الرهن : باب في الرهن في الحضر وقول الله عز وجل ﴿ وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كاتباً فرهان مقبوضة ﴾(٢) .

= يغطي البذر .. وأصل الكفر الستر يقال كفرت الشمس النجوم سترتها ويسمى السحاب الذي يستر الشمس كافراً ويسمى الليل كافراً لأنه يستر الأشياء عن العيون) قلت : ومنه قول لبيد : (في ليلة كفر النجوم غمامها *) .

(١) قال الحافظ : أما أثر ابن عباس فوصله سفيان الثوري في تفسيره عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عباس .. وليث ضعيف ولذلك لم يجزم به المصنف وقد جاء عن مجاهد من قوله بسند صحيح عند الطبري وغيره) وهو في تفسير الثوري ص٦١ عن ليث والآثار موصولة في الطبري ج٢/٢٤٥ ، وقال الحافظ في أثر عطاء (أخرجه ابن عيينة في تفسيره عن ابن جريج عن عطاء بلفظ الأصل وسنده صحيح ..) ولم أره في تفسير ابن عيينة المطبوع المحقق : حققه : أحمد صالح محايري . وأبو شهاب هو : عبد ربه بن نافع الأصغر الحناط بالمهملة والنون الأسدي ويقال الهذلي البصري ، وابن عون اسمه عبدالله بن عون الأنصاري ، إرشاد الساري ج١٤/١٣٨ ، قال الحافظ : وقوله (وأخبرني ابن عون) هو مقول أبي شهاب وهو موصول بالأول) ج١٢/٥٩٥ .

(٢) كتاب الرهن ج٥/ ١٤٠ ، فتح الباري والآية هي ٢٨٣ من سورة البقرة .

قال الحافظ : والرهن : بفتح أوله وسكون الهاء : في اللغة : الاحتباس من قولهم رهن الشيء إذا أدام وثبت .. وفي الشرع : جعل مالم وثيقة على دين . وقوله (وإهالة سخينة) الآهالة بكسر الهمزة وتخفيف الهاء ما أذيت من الشحم والآليه ، وقيل : هو كل دسم جامد ، وقيل ما يؤدم من الادهان (وسنخة) بفتح المهملة وكسر النون بعدها معجمة مفتوحة أي المتغير الريح ، ويقال فيه بالزاي أيضاً فتح الباري ج٥/١٤١ .

حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا هشام ، حدثنا قتادة عن أنس رضي الله عنه قال : (ولقد رهن رسول الله صلى الله عليه وسلم درعه بشعير ، ومشيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير وإهالة سنخة ، ولقد سمعته يقول : (ما أصبح لآل محمد صلى الله عليه وسلم إلا صاع ولا أمسى ، وإنهم لتسعة أبيات) . وفي لفظ (ولقد رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعاً بالمدينة عند يهودي وأخذ منه شعيراً) .

قال الحافظ : وقوله (في الحضر إشارة إلى أن التقييد بالسفر في الآية خرج للغالب فلا مفهوم له لدلالة الحديث على مشروعيته في الحضر ..وهو قول الجمهور واحتجوا له من حيث المعنى بأن الرهن شرع توثقة على الدين لقوله تعالى ﴿ فإن أمن بعضكم بعضاً ﴾ فإنه يشير إلى أن المراد بالرهن لاستيثاق وإنما قيده بالسفر لأنه مظنة فقد الكاتب فأخرج مخرج الغالب ، وخالف في ذلك مجاهد والضحاك فيما نقله عنهما الطبري فقالا لا يشرع إلا في السفر حيث لا يوجد الكاتب وبه قال داود وأهل الظاهر ، وقال ابن حزم : إن شرط المرتهن الرهن في الحضر لم يكن له ذلك ، وإن تبرع به الراهن جاز . وحمل حديث الباب على ذلك)(١) .

٤ – كتاب الأطعمة :

باب : قول الله تعالى ﴿ كلوا من طيبات ما رزقناكم ﴾ الآية وقوله ﴿انفقوا من طيبات ما كسبتم ..﴾ وقوله ﴿ كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً إني بما تعملون عليم ﴾ .

حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان عن منصور عن أبي وائل عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (أطعموا الجائع وعودوا المريض وفكوا العاني) .

---

(١) ونكتفي بكلام الحافظ توضيحاً لمنهج البخاري هنا – والله أعلم – .

قال سفيان : (العاني) الأسير ٠)(١) وحدثنا يوسف بن عيسى حدثنا محمد بن فضيل عن أبيه عن أبي حازم عن أبي هريرة قال : (ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من طعام ثلاثة أيام حتى قبض ٠)(٢) ٠

قال الحافظ : وكأن المصنف حيث أورد هذه الآيات لمح بالحديث الذي أخرجه مسلم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال ﴿ ياأيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً ﴾ وقال ﴿ ياأيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ﴾ الحديث(٣) ٠٠٠ فكأن الحديث لما لم يكن على شرطه اقتصر على إيراده في الترجمة ٠) ٠ قلت : وكلام الحافظ وجيه ولكن البخاري عودنا على تكرار الأدلة إذا أراد معنىً معيناً وهو هنا يريد - والله أعلم - التأكيد على أن يكون الطعام طيباً ولذلك وردت عبارة (طيبات) ثلاث مرات في هذه الآيات ، بينما حديث مسلم شمل آيتين فقط ، ولما كان الأمر بالأكل في الآيات والحديث مطلقاً قيده بحكاية حال النبي صلى الله عليه وسلم في عدم الاسراف في الأكل حيث إنه (ما شبع محمد صلى الله عليه وسلم من طعام ثلاثة أيام) فالحديث الأول يتوافق مع الآية الثانية والحديث الثاني يقيد الآيتين الأولى والثانية - والله أعلم -

---

(١) كتاب الرهن ج٥/ ١٤٠ ، فتح الباري والآية هي ٢٨٣ من سورة البقرة ٠
والثانية هي ٢٦٧ من سورة البقرة أيضاً والآية الثالثة هي من سورة (المؤمنون) رقم ٥١ ، وإيراد البخاري لقوله تعالى ﴿ ياأيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ﴾ قال فيه القسطلاني (من جياد مكاسبكم ولغير أبي ذر : كلوا بدل : أنفقوا ورواية أبي ذر موافقة للتلاوة ٠) ج١٢/١٦٧ ارشاد الساري ٠

(٢) وأثر سفيان موصول بالسند نفسه ٠٠٠ و(سفيان هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر وأبوائل شفيق بن سلمة ، وأبو موسى الأشعري هو عبدالله بن قيس ، رضي الله عنه) ارشاد الساري ج١٢/١٦٨ وقوله عن أبيه في الحديث الثاني هو فضيل بن غزوان بن جرير الكوفي وأبو حازم بالحاء المهملة والزاي سليمان الأشجعي) إرشاد الساري ٠ مرجع سابق ٠

(٣) صحيح مسلم مع النووي ج٧/١٠٠ ٠

٥ - كتاب المرضى

- باب ما جاء في كفارة المرض وقول الله تعالى ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾(١)

حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عروة ابن الزبير أن عائشة - رضي الله عنها - زوج النبي ﷺ قالت : قال رسول الله ﷺ (ما من مصيبة تصيب المسلم إلا كفر الله بها عنه حتى الشوكة يشاكها)(٢) ،وفي رواية أبي هريرة عن النبي ﷺ قال (ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم - حتى الشوكة يشاكها - إلا كفر الله بها من خطاياه)(٣) .

قال الحافظ : (والأحاديث الواردة في سبب نزول الآية لما لم تكن على شرط البخاري ذكرها ثم أورد من الأحاديث على شرطه ما يوافق ما ذهب إليه الأكثر من تأويلها ، ... وقال ابن بطال : ذهب أكثر أهل التأويل إلى أن معنى الآية أن المسلم يجازى على خطاياه في الدنيا بالمصائب التي تقع له فيها فتكون كفارة لها) .

---

(١) كتاب المرضى ج١٠ / ١٠٣ فتح الباري والآية هي ١٢٢ النساء .

(٢) شعيب هو ابن أبي حمزة ، وقوله (حتى الشوكة يشاكها) فيها ثلاثة أوجه الجر على أن حتى جارة بمعنى إلى والنصب بفعل محذوف أي حتى يجد الشوكة والرفع عطفاً على الضمير في تصيب (وقوله يشاكها بضم أوله أي يشوكه غيره بها ففيه وصل الفعل لأن الأصل يشاك بها) إرشاد الساري ج١٥ / ٤٣٤ ، وفتح الباري ج١٠ / ١٠٥ .

(٣) (من نصب) تعب ، (ولا وصب) ، مرض أو مرض دائم ملازم ، (ولا هم) بفتح الهاء ، (ولا حزن) بفتحتين ولغير أبي ذر بضم فسكون.قال الحافظ وهما من أمراض الباطن ولذا ساغ عطفها على الوصب (ولا غم) بالغين هو ما يضيق على القلب ، (وقيل الهم يختص بما هو آت والحزن بما مضى ، والغم يحدث للقلب بسبب ما حصل (ولا أذى) قال الحافظ : (هو أعم مما تقدم) فتح الباري ج١٠ / ١٠٦ ، وإرشاد الساري ج١٢/ ٤٣٥ .

قال الكرماني : (فإن قلت ما وجه مناسبة الآية بالكتاب إذ معناها من يعمل سيئة يجز بها يوم القيامة ، قلت : اللفظ أعم من يوم القيامة فيتناول الجزاء في الدنيا بأنه يكون مرضه عقوبة لتلك المعصية فيغفر له بسبب ذلك المرض)(١)

هذه خمس أمثلة من منهج البخاري في استخدام التفسير عند بداية الكتب تعطينا وميضاً عن ذلك المنهج الذي سلكه البخاري للاتيان بالسنة المطهرة تفسيراً لكتاب الله ، وهو معلم واضح من معالم التفسير في الجامع حيث شمل ستة وخمسين كتاباً على هذا النحو - والله أعلم - .

---

(١) شرح الكرماني ج٢٠ / ١٧٥ . الأحاديث التي أشار إليها الحافظ هي : حديث أبي هريرة (لما نزلت ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ بلغت من المسلمين مبلغاً شديداً ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم (قاربوا وسددوا ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى النكبة ينكبها والشوكة يشاكها) رواه مسلم ج٨ / ١٦ ، والترمذي ج٤/٣١٤ عن أبي هريرة .

وحديث عائشة - رضي الله عنها - (أن رجلاً تلا هذه الآية ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ سورة النساء آية ١٢٣ . فقال إنا لنجزي بكل ما علمناه ؟ هلكنا إذاً فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال : نعم يجزى به في الدنيا من مصيبة في جسده مما يؤذيه) رواه أحمد ج٦ / ١٥٧ ، وابن حبان ج /   ، وأحمد ج٢ / ٢٤٨(*) ، ورواه ابن عبد البر عن أبي بكر رضي الله عنه ج١٣/١١٩ ، وج٤ / ٢٢٠ .

قال الكرماني : المصيبة في اللغة ماينزل بالانسان مطلقاً وفي العرف ما نزل به من مكروه خاصة وهو المراد هنا) ج٢٠ / ١٧٥ لخص كلامه الحافظ هكذا ... ج١٠ / ١٠٤ فتح الباري .

(*) المسند ج٢/٥٠ . قال أحمد محمد شاكر ضعيف لانقطاعه ، قال ذلك في أثر أبي بكر رضي الله عنه .

ب - التراجم والأبواب .

١ - باب من لم يتغن بالقرآن وقوله تعالى ﴿ أو لم يكفهم أنا نزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ﴾ .

حدثنا يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال : أخبر أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه كان يقول : قال رسول الله ﷺ (لم يأذن الله لشيء ما أذن لنبي أن يتغنى بالقرآن . وقال صاحب له : يجهر به)(١) .

وفي رواية (ما أذن الله لشيء للنبي أن يتغنى بالقرآن) قال سفيان : يستغنى به) ، قال الحافظ : (هذه الترجمة لفظ حديث أورده المصنف في الاحكام ... بلفظ (من لم يتغن بالقرآن فليس منا)(٢) ... قال : وأشار - يعني البخاري - بهذه الآية إلى ترجيح تفسير ابن عيينة : يعني يستغنى به) ... وقد خفي وجه مناسبة تلاوة هذه الآية هنا على كثير من الناس كابن كثير(٣) فنفى أن يكون لذكرها وجه) .. ثم نقل عن ابن بطال أنه قال : (المراد بالآية الاستغناء عن أخبار الأمم الماضية ، وليس المراد الاستغناء الذي هو ضد الفقر - قال : وإتباع البخاري الترجمة بالآية يدل على أنه يذهب إلى ذلك)(٤) .

---

(١) فضائل القرآن ج٩ / ٦٨ فتح الباري والآية هي ٥١ من سورة العنكبوت ، والليث هو ابن سعد الامام المشهور وعقيل هو ابن خالد ... إرشاد الساري ج١١/ ٣٤٣ .

(٢) هكذا قال الحافظ وتبعه العيني رحمهما الله ولم أجد الحديث في كتاب الأحكام ووجدته في كتاب التوحيد وسيأتي قريباً .

(٣) هو الحافظ عماد الدين إسماعيل بن الخطيب أبي حفص عمر بن كثير الشافعي المتوفي ٧٧٤هـ انظر مقدمة تفسيره المشهور وكلامه الذي ذكره الحافظ يمكن أن يكون في شرحه للقطعة التي شرحها من البخاري .

(٤) اعتمد ابن بطال على ما أخرجه الطبري أن ناساً من المسلمين أتوا نبي الله صلى الله عليه وسلم بكتب قد كتبوا فيها بعض ما يقول اليهود فلما نظر فيها ألقاها ثم قال (كفى بها حماقة قوم ان يرغبوا عما جاءهم به نبيهم إلى ما جاء به غير نبيهم إلى قوم غيرهم فنزلت ﴿ أو لم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ﴾ .. تفسير الطبري ج١٠ / ١٥٤ .وقوله (فلما نظر فيها) يدل على ضعف هذه الرواية بداهة .

وقال الكرماني : (فإن قلت : أثبت التغني بالقرآن فلم ترجم الباب بقوله ﴿من لم يتغن﴾ بصورة النفي ؟ قلت : إما باعتبار ما روى عنه ﷺ أنه قال : (من لم يتغن بالقرآن فليس منا) فأراد الاشارة إلى ذلك الحديث ولما لم يكن على شرطه لم يذكره ، وإما باعتبار مفهومه)(١) .

قلت : والذي يظهر - والله أعلم - أن البخاري أراد أن يوضح كيفية من كفيات التلاوة وهي التغني بالقرآن الكريم وبناء على ذلك يكون الحديث شارحاً لكلمة ﴿ يتلى عليهم ﴾ موضحاً كيفية التلاوة المرضية عند الله تعالى ويوضح ذلك الحديث والترجمة فإنهما نص في المراد حيث إن رواية البخاري للحديث في كتاب التوحيد توضح أن المراد بالتغني هو حسن الصوت وبذلك يسقط تفسير ابن عيينة الذي بنى عليه الحافظ كلامه ، ويسقط أثر الطبري الذي بنى عليه ابن بطال رأيه ، والرواية المذكورة هي قول الامام البخاري :

حدثني إبراهيم بن حمزة حدثني ابن أبي حاتم عن يزيد عن محمد بن إبراهيم عن أبي هريرة أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول (ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به)(٢) .

فهذه الرواية توضح وتفسر الروايات الأخرى وهي مقدمة على تفسير ابن عيينة بداهة ، وأما رواية الطبري في سبب نزول الآية فلا تفسير فيها للحديث وهي لا تعارض رواية البخاري هذه .

فالبخاري أوضح مراده بلفظين لحديث واحد رواه بأسانيد تجتمع عند الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ، ومراده هو تفسير التلاوة

---

(١) شرح الكرماني ج ١٩ / ٣٠ ، والحديث أخرجه البخاري في كتاب التوحيد وقول الكرماني (وإما باعتبار مفهومه) فهو كلام صحيح ، وسيأتي تخريج الحديث المذكور قريباً .

(٢) كتاب التوحيد ج١٣ / ٥١٨ (وابن أبي حازم) بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار (ويزيد) هو من الزيادة : ابن عبد الله بن أسامة بن الهادي الليثي) إرشاد الساري ج١٥ / ٦٠٢ ، وقوله (ما أذن الله لشيء) أي ما استمع الله لشيء (ما أذن) ما استمع (لنبي حسن الصوت) حال كونه (يجهر به) والنبي جنس شائع في كل شيء) إرشاد الساري . المرجع نفسه .

المذكورة في الآية وأنها تكون بالتغني المفسر بحسن الصوت بالقرآن والجهر به إلا أنه ترجم بلفظة من الحديث قبل الآية وساق بعدها لفظاً آخر وأحد اللفظين يثبت المراد بالمفهوم والآخر يثبته بالمنطوق ، فقوله صلى الله عليه وسلم (ليس منا من لم يتغن بالقرآن) وزاد غيره يجهر به)(١) . رواه البخاري في كتاب التوحيد وروى فيه قوله الآخر (ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به)(٢) .

قال الحافظ : والحديث واحد إلا أن بعضهم رواه بلفظ (ما أذن الله) وبعضهم رواه بلفظ (ليس منا) وقال ... ظواهر الأخبار ترجح أن المراد تحسين الصوت بالقراءة ويؤيده قوله (يجهر به) فإنها إن كانت مرفوعة قامت الحجة وإن كانت غير مرفوعة فالراوي أعرف بمعنى الخبر من غيره ولا سيما إذا كان فقيهاً وجزم الحليمي بأنه من قول أبي هريرة - رضي الله عنه - (٣) .

ومع هذا كله نرى ابن بطال والحافظ وغيرهما يرجحان أن مراد البخاري بالآية هو ترجيح تفسير ابن عيينة ، المردود بهذه الأحاديث وغيرها .

وأغرب الغريب قول العلامة العيني في تفسيره لترجمة البخاري التي هي لفظ حديث (أي هذا باب من لم ير التغني بالقرآن)(٤) فقلب الترجمة والحديث وعكس مراد المؤلف .

ويوضح البخاري مراده بترجمة أخرى هي قوله (باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الماهر في القرآن مع سفرة الكرام البررة ، وزينوا القرآن بأصواتكم) .

ثم روى فيه نفس حديث التغني بالقرآن ، وروى فيه أيضاً قول البراء - رضي الله عنه - (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في العشاء : ﴿والتين والزيتون﴾

---

(١) رواه البخاري في كتاب التوحيد ج١٣ / ٥٠١ فتح الباري .

(٢) رواه البخاري في كتاب التوحيد ج ١٣ / ٥١٨ فتح الباري .

(٣) فتح الباري ج ٩ / ٧١ و ج١٣ / ٥٠٢ .

(٤) عمدة القاري ج ٢٠ / ٣٩ .

فما سمعت أحداً أحسن صوتاً أو قراءة منه)(١) ٠

وبوب البخاري باباً آخر يقول باب (حسن الصوت بالقرآن) وروى فيه بالسند قوله صلى الله عليه وسلم لأبي موسى الأشعري (لقد أوتي مزماراً من مزامر آل داود) قال الحافظ (والمراد بالمزمار) حسن الصوت ـ والله أعلم ـ ٠

وهذه الأدلة الصريحة الصحيحة في تفسير المراد بالتغني في الحديث المذكور تجعل تفسير ابن عيينة وما بنى عليه من كلام ابن بطال والحافظ والعلامة العيني رحمهم الله تعالى واضح السقوط ، وتجعل كلام هؤلاء في مراد البخاري بالآية من البعد بمكان والله أعلم ٠

٢ – باب ﴿ قوا أنفسكم وأهليكم ناراً ﴾ ٠

حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن عبد الله قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم (كلكم راع وكلكم مسئول : فالامام راع وهو مسئول ، والرجل راع على أهله ، وهو مسئول ، والمرأة راعية على بيت زوجها

---

(١) كتاب التوحيد ج١٣ / ٥١٨ فتح الباري وقوله (الماهر في القرآن) أخرجه البخاري مسنداً في كتاب التفسير ج٨ / ٦٩١ بلفظ (مثل الذي يقرأ ٠٠٠٠)
وقوله (زينوا القرآن بأصواتكم) قال الحافظ : أخرجه في كتاب خلق أفعال العباد ٠٠٠ عن البراء ـ رضي الله عنه ـ وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والدارمي وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما من هذا الوجه ٠٠٠ ٠٠٠ قال ابن بطال : ولعل البخاري أشار بأحاديث الباب إلى أن الماهر في القرآن هو الحافظ له مع حسن الصوت به والجهر به بصوت مطرب يلتذ به سامعه ٠٠) فتح الباري ج١٣ / ٥١٩ ٠
قلت : الحديث في خلق أفعال العباد ص ٦٩ رقم ١٨٥ وفي سنن أبي داود ج٢/٧٤ رقم ١٤٦٨ ، وفي اختصار المنذري ج٢/١٣٧ رقم ١٤١٨ ، وفي سنن ابن ماجه ج١/٤٢٦ رقم ١٣٤٢ ٠ كتاب فضائل القرآن ج٩ / ٩٢ فتح الباري ،

وهي مسئولة ، والعبد راع على مال سيده وهو مسئول ، ألا فكلكم راع وكلكم مسئول . .)(١) .

قال الحافظ : (ومطابقته ظاهرة لأن أهل المرء ونفسه من جملة رعيته وهو مسئول عنهم لأنه أمر أن يحرص على وقايتهم من النار وامتثال أوامر الله واجتناب مناهيه) .

ومراد البخاري هنا هو أن يفسر الآية بالسنة المطهرة وأن يثبت أن عموم الآية شامل لجميع أنواع المسئوليات وأن الزوجة تأخذ المكان الأول من رعاية الزوج لذلك ساق الآية والحديث في كتاب النكاح بعد ما فسرها هنا في كتاب التفسير بقول مجاهد (أوصوا أنفسكم وأهليكم بتقوى الله وأدبوهم)(٢) .

فالبخاري فسر الآية مرة بقول مجاهد ومرة بالحديث المذكور وذلك من عنايته بأنواع التفسير والله أعلم .

٣ - باب قول الله تعالى ﴿ الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض - إلى قوله - إن الله كان علياً كبيراً ﴾ .

حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان قال : حدثني حميد عن أنس رضي الله عنه قال (آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه شهراً وقعد في مشربة له فنزل لتسع وعشرين فقيل : يا رسول الله إنك آليت شهراً قال : إن الشهر تسع وعشرون)(٣) .

---

(١) كتاب النكاح ج٩ / ٢٥٤ فتح الباري ، والآية هي السادسة من سورة التحريم ، وأبو النعمان هو : محمد بن الفضل السدوسي ، وأيوب هو : السختياني ، ونافع هو مولى ابن عمر وعبد الله هو ابن عمر رضي الله عنهما ، ورحم الله الجميع ، إرشاد الساري ج١١ / ٥٣١ .

(٢) وأثر مجاهد ذكره البخاري في كتاب التفسير ج٨ / ٦٥٩ وقال الحافظ : وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد بلفظ (أوصوا أهليكم بتقوى الله) .

(٣) كتاب النكاح ج٩ / ٣٠٠ فتح الباري ، والآية هي ٣٤ من سورة النساء ، وسليمان هو : ابن بلال ، وحميد هو الطويل وهو ابن حميد أبو عبيدة البصري ، إرشاد الساري ج١١ / ٥٦٦ .

قال الحافظ : وبسياق الآية تظهر مطابقة الترجمة لأن المراد منها قوله تعالى ﴿فعظوهن واهجروهن في المضاجع﴾ فهو الذي يطابق قوله (آلى النبي صلى الله عليه وسلم من نسائه شهراً لأن مقتضاه أنه هجرهن وخفى ذلك على الاسماعيلي فقال : لم يتضح لي دخول هذا الحديث في هذا الباب ولا تفسير الآية التي ذكرها قلت : وهذا واضح من أن الامام البخاري أراد تفسير الآية بالحديث المذكور وأن فعله صلى الله عليه وسلم نوع من أنواع الهجران ، لا أن الآية لا تفسر إلا بالذي فعله صلى الله عليه وسلم ، لأن العبرة بعموم الألفاظ ، فيدخل في الآية جميع أنواع الهجران والله أعلم .

٤ - باب الدواء بالعسل وقول الله تعالى ﴿ فيه شفاء للناس ﴾ .

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا أبو أسامة قال أخبرنا هشام عن أبيه عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : (كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الحلواء والعسل) .

حدثنا عباس بن الوليد حدثنا عبد الأعلى حدثنا سعيد عن قتادة عن أبي المتوكل عن أبي سعيد - رضي الله عنه - (أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن أخي يشتكي بطنه فقال : اسقه عسلاً ثم أتاه الثانية فقال : اسقه عسلاً ثم أتاه الثالثة فقال : اسقه عسلاً ، ثم أتاه فقال : فعلت ، فقال صدق الله وكذب بطن أخيك ، اسقه عسلاً ، فسقاه فبرأ) .

قال الحافظ : (كأنه أشار بذكر الآية إلى أن الضمير فيها للعسل وهو قول الجمهور وزعم بعض أهل التفسير أنه للقرآن)(١) .

---

(١) كتاب الطب ج١٠/ ١٣٩ فتح الباري والآية هي ٦٩ من سورة النحل ، ومجاهد رحمه الله هو القائل إن الضمير للقرآن ولم يتابع على قوله ، قال القسطلاني فإن قلت : ما مناسبة الحديث للترجمة ؟ أجيب بأن الإعجاب أعم من أن يكون على سبيل الدواء والغذاء فتؤخذ المناسبة بذلك .

وأبو أسامة هو حماد بن أسامة ، وهشام هو ابن عروة بن الزبير وتقدم مثل هذا ، وعبد الأعلى هو بن عبد الأعلى السامي بالمهملة ، وسعيد : هو ابن أبي عروبة وأبو المتوكل هو الناجي بالنون والجيم ، وقتادة هو ابن دعامة السدوسي . إرشاد الساري ج١٢/٤٨٢ . وقد تقدم بعض هذا .

وواضح أن البخاري أراد تفسير الآية بالحديث المذكور ومن الغريب ميل بعض أهل التفسير إلى أن الضمير للقرآن مع أن الآية ظاهرة في أن الضمير للعسل قال تعالى : ﴿ وأوحى ربك إلى النحل أن اتخذي من الجبال بيوتاً ومن الشجر ومما يعرشون ثم كلي من كل الثمرات فاسلكي سبل ربك ذللاً يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس إن في ذلك لآية لقوم يتفكرون ﴾(١) فالضمير ظاهر في أنه هنا للعسل ولكن القرآن الكريم فيه شفاء وأي شفاء للناس . وهذا الحديث حجة واضحة على أن أصل المنهج الصحيح هو التمسك بظاهر القرآن وعدم الحيد عنه قيد أنملة فلو كانت هذه الحادثة واقعة في غير ذلك الزمن لقيل إن هذا النص يخالف المحسوس وأنه يجب تأويله لأن العسل جُرّب أكثر من مرة ، وأن المشاهدة التجريبية دلت على أن العسل ليس فيه شفاء للناس ، ولكنه صلى الله عليه وسلم وبعد المرة الثالثة بقول (صدق الله وكذب بطن أخيك يقول اسقه عسلاً) .

ومن هذا القبيل قول أحمد أمين رحمه الله (نرى البخاري مع جليل قدره ودقيق بحثه روى أحاديث دلت الحوادث الزمنية والمشاهدة التجريبية على أنها ليست صحيحة . .)(٢) .

فالمنهج السلفي السوى هو التمسك بظاهر النصوص الصريحة وعدم الخروج عنها إلا بدليل قوي يجب الرجوع إليه - والله أعلم - .

٥ - باب قول الله تعالى ﴿ من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها وكان الله على كل شيء مقيتاً ﴾(٣) .

(كفل) : نصيب ، قال أبو موسى : (كفلين) أجرين بالحبشية) .

---

(١) سورة النحل الآية : ٦٩ .
(٢) فجر الإسلام لأحمد أمين ص ٢١٨ .
(٣) سورة النساء الآية : ٨٥ .

حدثنا محمد بن العلاء ، حدثنا أبو أسامة عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا أتاه السائل أو صاحب الحاجة - قال : (اشفعوا تؤجروا ، وليقض الله على لسان رسوله ما شاء)(١) .

قال الحافظ : (وقد عقب المصنف الحديث المذكور قبله بهذه الترجمة إشارة إلى أن الأجر على الشفاعة ليس على العموم بل مخصوص بما يجوز فيه الشفاعة وهي الشفاعة الحسنة ، وضابطها ما أذن فيه الشرع دون ما لم يأذن فيه كما دلت عليه الآية .

قال : وأخرج الطبري بسند صحيح عن مجاهد قال : هي في شفاعة الناس بعضهم لبعض)(٢) .

وحاصله أن من شفع لأحد في الخير كان له نصيب من الأجر ومن شفع له بالباطل كان له نصيب من الوزر) .

قلت : كلام الحافظ ، يفسر تصرف البخاري حيث إن البخاري ذكر الحديث قبل الترجمة بالآية وبعد الآية كما ترى لكن الحافظ علل كون الحديث قبل الترجمة وترك كون الحديث شارحاً للآية الأمر الذي نريده هنا - والله أعلم - .

---

(١) كتاب الأدب ج١٠/٤٥١ فتح الباري والآية هي ٨٥ من سورة النساء ، والأثر سيأتي تخريجه والكلام عليه في (هل في القرآن ألفاظ غير عربية)؟ ٤٢٦ .
وأبو أسامة : تقدم وبريد : هو ابن عبدالله وأبو بردة هو عامر بن أبي موسى لأشعري) إرشاد الساري ج١٣/٦٠ .

(٢) تفسير الطبري ج٤/١٨٨ .

ثانياً : الإشارة إلى الأحاديث :

وضع الإمام البخاري أبواباً عديدة لآيات متنوعة ولم يرو عند تلك الآيات شيئاً من الحديث الذي هو أصل مادة الكتاب وقد حير العلماء ذلك ، وفسروه تفسيرات عديدة ملخصها(١) .

أ - أن الإمام البخاري وضع تلك العناوين وترك بعدها بياضاً ليلحق به بعد ذلك أحاديث تكون صالحة لتلك الأبواب ، ثم لم يتيسر له ذلك ، فانضمت تلك الأبواب بعضها إلى بعض وهذا رأى بعيد كما قال الحافظ ابن حجر رحمه الله(٢) .

---

(١) انظر هذا النوع من التراجم في الأماكن التالية ج١/١٤٠ ، ٣٥٩ ، ٤٣١ ، ٢٣٢ . ج٥/٢٩ ، ٩٥ ، ١٠٠ ، ٢٤٧ ، ٣٩١ ، ٤٦٧ . ج٩/٣١٣ - ٦٧٣ . ج٦/ ٢٩٥ ، ٤٤٩ ، ٤٥٣ ، ٤٦٧ . ج١٢/١٦١ ، ١٩٧ ، ٢١٢ ، ٣٧٦ ، ٣٧٧ . ج٣/٢٨٨ ، ٢٩٨ . ج٨/ ٢٢٨ ، ٣٨٣ ، ٤٩٤ الاجزاء من فتح الباري .

(٢) قال الحافظ : معللاً بعض تلك التراجم (هذه الترجمة والتي قبلها ليس في واحد منهما حديث مسند بل اكتفى فيها بالقرآن ولهما نظائر وقول الكرماني إنه كان في كل منهما بياض ليلحق به حديثاً يناسبه مع بعده محتمل ..) ج١٠/٣٧٩ فتح الباري ، وتقدم هذا قريباً واعدناه لفائدته هنا أيضاً .

وقال في مكان آخر : (وتقدم الجواب عن نظير هذا وأنه أما أن يكون أخلى بياضاً في المسودة ، فسد النساخ بعده ، وأما أن يكون قد اكتفى بالآية وتأويلها عن الحديث المرفوع وهذا هو الأقرب لكثرة وجود مثله في الكتاب) ج١٢/١٩٧ ، ٢١٢ فتح الباري

وقال القسطلاني (اكتفى المصنف بهاتين الآيتين لأن القرآن العظيم أعظم الأدلة أو لم يقع له حديث من هذا النوع على شرطه أو اخترمته المنية قبل أن يلحق بالباب حديثاً يناسبه لأنه كتب الأبواب والتراجم ثم كان يلحق فيها ما يناسبها من الحديث على شرطه فلم يقع له شيء من ذلك) ج١/٢٦٥ ، إرشاد الساري .

قال الكاندهلوي : معلقاً على هذا وغيره (وقد عرفت ... أنه ليس عندي شيء من ذلك بل كل التصرفات فعلها البخاري عمداً) وعلل ذلك في مكان آخر (بأن الكتاب قرىء على مؤلفه ، ولا ريب أنه لم يقرأ عليه إلا مرتباً مبوباً ..) الأبواب والتراجم ج١/١١٨ / ١٢٠ .

قلت : وهذا الكلام صحيح لأن البخاري عرض كتابه على علي بن المديني وغيره ، فكيف يعرض على شيوخه شيئاً غير مرتب ؟ وقد رواه الجمع الغفير عن مؤلفه ولم يذكر أحد منهم ما ذكر المتأخرون من كونه فيه بياضات وعدم ترتيب وغير ذلك . قال الحافظ (وقال أبو جعفر العقيلي : لما صنف البخاري كتاب الصحيح عرضه على أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلي بن المديني وغيرهم فاستحسنوه وشهدوا له بالصحة إلا أربعة أحاديث والقول فيها قول البخاري وهي صحيحة) هدى الساري ص ٧ . فكيف يعرض شيئاً =

ب - أن الإمام البخاري وضع تلك الآيات مكتفياً بها وبمعانيها وتأويلاتها دليلاً على تلك الأبواب ٠

ج - أن الإمام البخاري أشار بتلك الأبواب والآيات إلى الذي ورد فيها من التفسير الذي ليس على شرطه ، ولكنه أشار بالآية إليه ، لاتمام الفائدة حيث كانت تلك المرويات في زمنه معروفة عند أهل الحديث والتفسير فأراد ألا يخلى كتابة منها ، فأشار إليها بذلك ٠

قلت : والذي يترجح - والله أعلم - أن البخاري أراد بالعناوين أغراضاً متنوعة فتارة يكتفي بدلالة الآية على غرضه ، وتارة يجمع معها آية أو آيات أخرى لغرض آخر كما مر في تفسير القرآن بالقرآن ، وتارة يشير بالآية إلى المرويات من الأحاديث التي ليست على شرطه فيشير بالعناوين إليها تميماً للفائدة وإثراءاً لمادة التفسير وتمشياً مع قاعدته حيث صان مروياته عن تلك الأسانيد وأتى بالآيات التي هي أعلى من المرويات دلالة على تلك المرويات ، وبناءً على ذلك اعتبرنا هذا النوع من منهجه في التفسير بالحديث ؛ حيث تكفل الحافظ - رحمه الله - ببيان معظم تلك الأحاديث التي أشار إليها البخاري ٠

وهذه بعض الأمثلة على هذا المنهج قال البخاري رحمه الله :

١ - (باب المنان بما أعطى لقوله ﴿ الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون ما أنفقوا مناً ولا أذى ﴾ الآية (١) ٠

قال الحافظ : (وهذه الترجمة ثبتت في رواية الكشميهني وحده بغير حديث وكأنه أشار إلى ما رواه مسلم من حديث أبي ذر رضي الله عنه مرفوعاً

= لم يتم وفيه بياضات ؟ .واسبق هؤلاء موتاً هو يحيى بن معين فقد توفي سنة ٢٣٢هـ وعلى هذا يكون البخاري قد انتهى من تأليفه قبل موته بأكثر من عشرين سنة ، والله أعلم ٠ انظر : تاريخ الأدب العربي لسزكين ج١/ ورسالة : عبد الفتاح أبي غدة ص ٧٢

(١) كتاب الزكاة ج٣ / ٢٩٨ فتح الباري .

(ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة : المنان الذي لا يعطي شيئاً إلا من به ٠٠) الحديث ، ولما لم يكن على شرطه اقتصر على الإشارة إليه ٠)(١) ٠

٢ - وقال : باب الانتصار من الظالم لقوله جل ذكره ٠ (لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم ، وكان الله سميعاً عليماً ﴾٠٠ ﴿والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون ﴾ قال إبراهيم كانوا يكرهون أن يستذلوا فإذا قدروا عفوا)(٢) ٠

قال الحافظ : (وفي الباب حديث النسائي وابن ماجه بإسناد حسن من طريق التيمي عن عروة عن عائشة قالت : (دخلت على زينب بنت جحش فسبتني فردعها النبي صلى الله عليه وسلم فأبت فقال لي سبيها ، فسببتها حتى جف ريقها في فمها فرأيت وجهه يتهلل)(٣) ٠

٣ - وقال : باب عفو المظلوم لقوله تعالى ﴿ إن تبدوا خيراً أو تخفوه أو تعفوا عن سوء فإن الله كان عفواً قديراً ﴾ ﴿ وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله إنه لا يحب الظالمين * ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل * إنما السبيل على الذين يظلمون الناس *) ويبغون في الأرض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم * ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور ٠٠٠ ﴾ (٤)٠

---

(١) كتاب الزكاة ج٣/٢٩٨ فتح الباري والحديث المذكور في صحيح مسلم ج٢/١١٤ مع شرح النووي وبقيته (والمنفق سلعته بالحلف الفاجر والمسبل إزاره)٠ والآية المذكورهي ٢٦٢ من سورة البقرة ٠

(٢) كتاب المظالم ج٥/٩٩ فتح الباري ٠

(٣) والحديث المذكور أخرجه النسائي في التفسير ج٢/٢٦٩ وقال المحقق صبري عبد الخالق : إسناده حسن وأخرجه ابن ماجه ج١/٦٣٦ ، رقم (١٩٨١) وقال المحقق محمد فؤاد عبد الباقي : (في الزوائد إسناده صحيح ورجاله ثقات ٠٠) وإبراهيم : هو النخعي .وأثر إبراهيم في تفسير الثوري ص٢٦٨ . قال الحافظ فيه (وصله عبد بن حميد وابن عيينة في تفسيرهما في تفسير الآية المذكورة) فتح الباري ج٥/١٠٠ ، وتقدمت ترجمة إبراهيم النخعي ٠ قلت : لم أره في تفسير ابن عيينة عند الآية .

(٤) كتاب المظالم ج٥ / ١٠٠ فتح الباري ، والآية الأولى هي ١٤٩ من سورة النساء والآيات أخرى هي ٤٠ - ٤٤ من سورة الشورى ٠

قال الحافظ : (وكأنه يشير إلى ما أخرجه الطبري ٠٠٠ في قوله ﴿ أو تعفوا عن سوء ﴾ أي عن ظلم ٠٠ وفي الباب حديث أخرجه أحمد وأبو داود ٠٠ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي بكر - رضي الله عنه - : (ما من عبد ظلم مظلمة فعفا عنها إلا أعزه الله بها ونصره ٠٠٠)(١) ٠

٤ - وقال باب البينة على المدعي لقوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله فليكتب وليمل للذي عليه الحق وليتق الله ربه ولا يبخس منه شيئاً فإن كان الذي عليه الحق سفيهاً أو ضعيفاً أو لا يستطيع أن يمل هو فليملل وليه بالعدل واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء إن تضل إحداهما فتذكر أحداهما الأخرى ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا ولا تسأموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً إلى أجله ذلكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى ألا ترتابوا إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح ألا تكتبوها واشهدوا إذا تبايعتم ولا يضار كاتب ولا شهيد وإن تفعلوا فإنه فسوق بكم واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شيء عليم ٠٠ ﴾ ٠

﴿ يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلوا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا ﴾(٢) ٠

---

(١) ولم أر الرواية المذكورة في الطبري عند هذه الآية ولعل ذلك من اختلاف النسخ ج٥ / ٣٤٣ والحديث الذي ذكره الحافظ : أخرجه أبو داود ج٤ / ٢٧٤ مختصراً رقم ٤٨٩٧ ، والامام أحمد في المسند ج٢ / ٤٣٦ ٠

(٢) كتاب الشهادات ج٥ / ٢٤٧ فتح الباري والآية الأولى هي ٢٨٢ من سورة البقرة ومشهورة بآية الدين وهي أطول آية في كتاب الله ، والثانية هي ١٣٥ من سورة النساء ٠

قال الحافظ : (ولم يسق - يعني البخاري - في الباب حديثاً إما اكتفاءً بالآيتين و أما إشارة إلى الحديث الماضي قريباً في ذلك في آخر باب الرهن ٠٠٠) قال : وقال ابن المنير : وجه الاستدلال بالآية للترجمة أن المدعي لو كان القول قوله لم يحتج إلى الاشهاد ولا إلى كتابة الحقوق وإملائها فالأمر بذلك يدل على الحاجة إليه ، ويتضمن أن البينة على المدعي ، ولأن الله حين أمر الذي عليه الحق بالاملاء اقتضى تصديقه فيما أمر به ، وإذا كان مصدقاً فالبينة على المدعي تكذيبه ٠٠)(١) ٠

٥ - وقال أيضاً باب ﴿ الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح للذين أحسنوا منهم واتقوا أجر عظيم ٠٠﴾ ٠

﴿القرح﴾ : الجراح ، ﴿ استجابوا ﴾ : أجابوا ، ﴿يستجيب﴾ يجيب(٢) ٠

قال الحافظ : (لم يسق البخاري في الباب حديثاً وكأنه بيض له ، واللائق به حديث عائشة أنها قالت لعروة في هذه الآية (يا بن أختي كان أبواك منهم الزبير وأبو بكر - رضي الله عنهما -)(٣) ٠

---

(١) فتح الباري ج٥ / ٢٤٧ ، قال الحافظ في تخريج حديث ابن عباس (البينة على المدعي واليمين على من أنكر) وللبيهقي بإسناد صحيح ، بلوغ المرام مع سبل السلام ج٤/ ١٣٢ ، وقال الحافظ (ولعله أشار بالترجمة إلى ما ورد في بعض طرق حديث ابن عباس بلفظ الترجمة وهو عند البيهقي ج١٠ / ٢٥٢ وغيره كما سيأتي بيانه وكأنه لما لم يكن على شرطه ترجم له ٠ وأورد ما يدل عليه مما ثبت على شرطه والله أعلم ٠ ج٥ /١٤٦ فتح الباري ج٥/ ١٤٥ و ج٥ / ٢٨٠ ٠

(٢) كتاب التفسير ج٨ / ٢٢٨ فتح الباري ، والآية هي ١٧٢ من سورة آل عمران ٠ قال أبو عبيدة : في قوله تعالى ﴿ إن يمسسكم قرح ﴾ الآية ١٤٠ من سورة آل عمران ﴿ القرح ﴾ الجراح والقتل) ج١ / ١٠٤ وقال في قوله ﴿ فاستجاب لهم ربهم ﴾ الآية ١٩٥ من آل عمران : ﴿ استجاب لهم ﴾ أي أجابهم وتقول العرب استجبتك في معنى اجبتك) ج١ / ١١٢ ، وقال في قوله تعالى ﴿ ويستجيب الذين آمنوا ﴾ الآية ٢٦ من سورة الشورى : (أي يجيب الذين آمنوا) ج٢ / ٢٠٠ مجاز القرآن ، وانظر الطبري ج٣ / ٥١٩ ٠

(٣) أخرجه البخاري في المغازي : في غزوة أحد ج٧/ ٣٧٣ فتح الباري ٠

(وروى ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس — رضي الله عنهما ـ قال : (لما رجع المشركون من أحد قالوا لا محمداً قتلتم ، ولا الكواعب ردفتم لبئس ما صنعتم فرجعوا فندب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فانتدبوا حتى بلغ حمراء الأسد فبلغ المشركين فقالوا : نرجع من قابل ٠٠ فأنزل الله تعالى ﴿ الذين استجابوا لله والرسول ﴾ الآية ، أخرجه النسائي وابن مردويه ورجاله رجال الصحيح إلا أن المحفوظ إرساله عن عكرمة ليس فيه ابن عباس ومن طريق المرسلة أخرجه ابن أبي حاتم وغيره)(١) ٠

قلت : وهذا النوع من الطف أنواع التأليف وبه يظهر مدى عناية البخاري بخبايا التفسير ـ والله أعلم ـ ٠

---

(١) فتح الباري ج٨ / ٢٢٨ والحديث أخرجه النسائي في تفسيره بسند صحيح وقال المحقق صبري عبد الخالق إنه تفرد به ، تفسير النسائي ج١/ ٣٤٣ ٠

وقول الحافظ (إلا أن المحفوظ إرساله) فيه نظر لأن سند النسائي إلى ابن عباس صحيح وهو أصح شيء في هذا الباب ، فكيف يكون المحفوظ الارسال ؟ والله أعلم ٠ ولم أر الحديث في تفسير ابن عيينة الذي حققه أحمد صالح محاري ٠ وانظر تفسير عبد الرزاق ج ١ / ١٤٠ الأول إلا أن يكون قصده أنه مرسل صحابي ٠

ثالثاً : كتاب التفسير في الجامع وضع الامام البخاري كتاباً حافلاً في الجامع الصحيح

روى فيه طائفة من السنة المطهرة ورتبه على ترتيب السور في القرآن وشمل جميع السور ، روى فيه أكثر من خمسمائة حديث مرفوع . يقول الحافظ في آخر شرحه لهذا الكتاب (اشتمل كتاب التفسير على خمسمائة حديث وثمانية وأربعين حديثاً من الأحاديث المرفوعة وما في حكمها ، الموصول من ذلك أربعمائة حديث وخمسة وستون حديثاً ، والبقية معلقة وما في معناه) ..(١)

ومن المستحسن أن نسوق هنا نماذج من هذه الأحاديث من كتاب التفسير..

١ - قال البخاري : باب ﴿ يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت ﴾ .

حدثنا أبو الوليد ، حدثنا شعبة ، قال : أخبرنا علقمة بن مرثد ، قال سمعت سعد بن عبيد عن البراء بن عازب رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (المسلم إذا سئل في القبر يشهد أن لاإله إلا الله وأن محمداً رسول الله فذلك قوله ﴿ يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ﴾(٢) .

٢ - باب ﴿ قولوا حطة ﴾ .

حدثنا إسحاق ، أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (قيل لبني إسرائيل ﴿ ادخلوا الباب سجداً وقولوا حطة نغفر لكم خطاياكم ﴾ فدخلوا يزحفون على أستاههم وقالوا حبة في شعرة)(٣) .

---

(١) آخر كتاب التفسير ج ٧٤٣/٨ فتح الباري .

(٢) كتاب التفسير ج٣٧٨/٨ والآية هي ٢٧ من سورة إبراهيم ، وأبو الوليد هو شهام بن عبدالملك الطيالسي، وشعبة هو ابن الحجاج ، إرشاد الساري ج٣٧٤/١٠ .

(٣) كتاب التفسير ج٨/ ٣٠٤ ، والآية هي ٥٨ من سورة البقرة . وإسحاق هو : ابن إبراهيم الحنظلي =

٣ - باب ﴿ وآخرين منهم لما يلحق بهم ﴾ وقرأ عمر رضي الله عنه فامضوا ..)(١) .

حدثنا عبد العزيز بن عبدالله قال : حدثنا سفيان بن بلال عن ثور عن أبي الغيث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال (كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عليه سورة الجمعة ﴿ وآخرين منهم لمَّا يلحقوا بهم﴾ قال: قلت : من هم يارسول الله ؟ فلم يراجعه حتى سأل ثلاثاً - وفينا سلمان الفارسي وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على سلمان ، ثم قال لو كان الإيمان عند الثريا لنا له رجال - أو رجل - من هؤلاء) وفي لفظ (لنا له رجال من هؤلاء)(٢)

= ابن راهويه وعبد الرزاق هو ابن همام ومعمر هو ابن راشد . إرشاد الساري ج١٠/٢٦٠ وقوله ﴿ وقولوا حطة﴾ أي احطط عنا خطايانا ، وقوله (حبة في شعرة) بفتحتين ، فبدلوا السجود بالزحف و(حطة) بجنة بحاء مهملة وزادوا فيه شعرة أو شعيرة .

قال الحافظ : والحاصل : أنهم خالفوا ما أمروا به من الفعل والقول فإنهم أمروا بالسجود عند انتهائهم شكراً وبقولهم [حطة] فبدلوا وقالوا حنطة بدل حطة) ويستنبط منه أن الأقوال المنصوصة إذا تعبد بلفظها لا يجوز تغييرها . ج٨/٣٠٤ ، فتح الباري وإرشاد الساري ج١٠/٢٦٠ وص ٢٠ .

(١) قوله : وقرأ عمر رضي الله عنه) تقدم في القراءات ص ٢٢٩ .

(٢) فتح الباري ج٨/٦٤١ والآية هي الثالثة من سورة الجمعة .

وثور هو : باسم الحيوان المعروف بابن زيد الديلي بكسر الدال المهملة بعدها تحتية عن أبي المغيث سالم مولى عبدالله بن مطيع ، إرشاد الساري . والثريا : هو النجم المعروف وفيه يقول امرؤ القيس :

*إذا ما الثريا في السماء تعلقت * - * تعلق أثناء الوشاح المفضل *

والقوم هم الفرس بقرينة [وضع يده على سلمان] ورواية مسلم التي نصت (على أبناء فارس) فتح الباري ج٨/٦٤٣ وانظر مسلم مع النووي ج١٦ / ١٠٠ باب فضل فارس . قال ابن كثير ففي هذا الحديث دليل على أن هذه السورة مدنية وعلى عموم بعثته صلى الله عليه وسلم إلى جميع الناس ... ولهذا كتب كتبه إلى فارس والروم وغيرهم من الأمم يدعوهم إلى الله عز وجل) . ج٤/٥٦٨ ، قال الحافظ : قال القرطبي - يعني في المفهم - (وقع ما قاله صلى الله عليه وسلم عياناً فإنه وجد منهم من اشتهر ذكره من حفاظ الآثار والعناية بها ما لم يشاركهم فيه من أحد غيرهم) ج٨ / ٦٤٣ ، وقال القرطبي أيضاً : (وكان وجود ذلك فيهم دليلاً من أدلة صدقه عليه الصلاة والسلام) إرشاد الساري ج١١/١٦١ .

٤ - باب ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ﴾ .

حدثني عبدالله بن محمد ، حدثنا يزيد أخبرنا هشام حدثنا محمد عن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني عبد الرحمن حدثنا يحيى بن سعيد قال هشام حدثنا محمد بن عبيدة عن علي رضي الله عنه (أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق : (حبسونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس ملأ الله قبورهم وبيوتهم وأجوافهم ناراً " شك يحيى)(١) .

قلت : جاءت صلاة الوسطى مفسرة في حديث مسلم والنسائي رحمهما الله ففي رواية لمسلم (شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر) وفي رواية النسائي من حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت : (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر وقوموا لله قانتين ، ثم قالت سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم) وهذه الألفاظ ، رواها أيضاً أبو داود والترمذي(٢) وقال الحافظ (وهذه الرواية تدفع زعم من زعم أ ن قوله " صلاة العصر مدرج من تفسير بعض الرواة وهي نص في كونها من كلام النبي صلى الله عليه وسلم) قال الترمذي هو قول أكثر العلماء من الصحابة فمن بعدهم رضي الله عنهم)(٣) .

---

(١) كتاب التفسير ج٨/١٩٩ فتح الباري والآية هي ٢٣٨ من سورة البقرة . ويزيد : هو ابن هارون ، وهشام : هو ابن حسان ، ومحمد هو ابن سيرين وعبيدة هو ابن عمرو : وهو بفتح العين ، وعبد الرحمن من الطريق الثاني : هو ابن بشير بن الحكم ويحيى هو ابن سعيد القطان . فتح الباري ج٨/١٩٥ .

(٢) مسلم ج٥/١٢٨ مع النووي والنسائي في التفسير ج١/٢٣٨ وأبو داود ج١/١١٢ رقم ٤١٢ و الترمذي في كتاب التفسير ج٤/٢٨٥ قال وفي الباب عن زيد بن ثابت وأبي هاشم بن عتبة وأبي هريرة رضي الله عنهم ، ثم قال : هذا حديث حسن صحيح . (والوسطى تأنيث الأوسط والأوسط الأعدل من كل شيء ..) فتح الباري ج٨/١٩٥ .

(٣) الترمذي ج٤ / ٢٨٥ مرجع سابق .

٥ - باب (﴿ سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام ﴾ .

حدثنا عبدان حدثنا عبدا لله أخبرنا يونس ح وحدثنا أحمد بن صالح حدثنا عنسبة ، حدثنا يونس عن ابن شهاب قال ابن المسيب قال : أبو هريرة (أتى رسول الله صلى الله وسلم ليلة أسري به ليلاً : بقدحين من خمر ولبن فنظر إليهما فأخذ اللبن قال جبريل : الحمد لله الذي هداك للفطرة لو أخذت الخمر لغوت أمتك) .

حدثنا أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أبو سلمة سمعت جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : (لما كذبتني قريش قمت في الحجر فجلى لي بيت المقدس فطفقت أخبرهم عن آياته وأنا أنظر إليه)(١) .

فسر البخاري - رحمه الله - هذه الآية بالحديثين ودلالتهما واضحة على الاسراء وما وقع فيه من اختيار اللبن وتكذيب قريش له ووصفه صلى الله عليه وسلم للمسجد الأقصى ... والله أعلم .

رابعاً : المظهر الرابع هو كثرة الاحالات التي جمعناها من الجامع الصحيح - غير كتاب التفسير - عند فرزنا لاعتماد البخاري على السنة المطهرة تفسيراً(٢) .

---

(١) كتاب التفسير ج٨ / ٣٩١ فتح الباري والآية هي الأولى من سورة الاسراء ، وعبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي ، وعبد الله هو ابن مبارك ، ويونس هو ابن يزيد الأيلي ، وأحمد بن صالح هو أبو جعفر المصري ، وعنسبة هو ابن خالد بن أبي النجاد الأيلي ، إرشاد الساري ج١٠ / ٣٩٨ .

و(ح) في اصطلاح المحدثين إنها للتحول من سند إلى سند آخر وهو أشهر الأقوال فيها .

(٢) انظر الأجزاء التالية من فتح الباري الطبعة السلفية :

ج١ / ٨ ، ٧٥ ، ٨٤ ، ٩٠ ، ١٣٧ ، ١٤٥ ، ١٦٧ ، ١٩٧ ، ٢٣٢ ، ٣٥٩ ، ٣٩٩ ، ٤٩٩ ، ٥٤١ ، ٥٥٤

ج٢ / ٣ ، ٧ ، ٣٣ ، ١٣٧ ، ٢٣٧ ، ٢٥٣ ، ٢٨٤ ، ٣٠٣ ، ٣٨٥ ، ٤٢٧ ، ٤٤٩ ، ٤٩٣ ، ٥٢٢ ، ٥٢٤ ، ٥٥١ .

=

ولا بأس أن أسوق أمثلة قليلة من هذه المواضع للدلالة على اعتماد البخاري على السنة المطهرة في التفسير ، قال رحمه الله :

= ج٣ / ٣ ، ١٠ ، ١١٨ ، ١٥٠ ، ١٧١ ، ٢١٩ ، ٢٢٥ ، ٢٣١ ، ٢٦١ ، ٢٦٧ ، ٢٦٨ ، ٢٨٤ ، ٣٠٤
٣٣١ ٣٣٧ ، ٣٤١ ، ٣٧٨ ، ٣٨١ ، ٥٣٤ ، ٥٩٧ .
ج٤ / ٣ ، ١٢ ، ١٦ ، ٢٠ ، ٢٢ ، ١٠٢ ، ١٢٩ ، ١٨٧ ، ٢٥٥ ، ٢٧١ ، ٢٨٧ ، ٢٩٧ ، ٣١٣ ، ٣٣٨
٤٠٦ ، ٤١٠ ، ٤٩٣ .
ج٥ / ٣ ، ٢٤ ، ٥٤ ، ٦١ ، ٦٧ ، ٩٥ ، ٩٦ ، ١٤٠ ، ١٤٦ ، ١٧٣ ، ١٧٧ ، ١٨٤ ، ٢٣٢ ، ٢٥١ ،
٢٥٤ ، ٢٦١ ، ٢٦٦ ، ٣٠٧ ، ٣١٣ ، ٣٥٥ ، ٣٧٧ ، ٣٧٩ ، ٣٨٢ ، ٣٩٣ .
ج٦ / ٣ ، ٤ ، ٦ ، ١٥ ، ١٨ ، ٢٠ ، ٢١ ، ٢٤ ، ٢٩ ، ٣١ ، ٣٤ ، ٣٧ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٥٧ ، ٦٣ ، ٦٧
٨٥ ، ٩١ ، ٩٩ ، ١١٧ ، ١٢١ ، ١٢٨ ، ١٢٩ ، ١٣٥ ، ١٤٣ ، ١٤٥ ، ١٤٦ ، ١٦٢ ، ١٧٢ ،
١٨٣ ، ١٨٥ ، ٢١٠ ، ٢١٧ ، ٢١٩ ، ٢٥٧ ، ٢٧٥ ، ٢٧٧ ، ٢٧٩ ، ٢٨٦ ، ٢٩٢ ، ٢٩٧ ، ٣٠٠
٣٠٢ ، ٣١٢ ، ٣١٣ ، ٣١٧ ، ٣٢٨ ، ٣٣٤ ، ٣٤٣ ، ٣٦٢ ، ٣٧٠ ، ٣٧٤ ، ٣٧٦ ، ٣٧٩ ، ٣٨١
٣٨٢ ، ٣٨٦ ، ٣٨٨ ، ٣٩٥ ، ٣٩٦ ، ٣٩٨ ، ٤١٠ ، ٤١٣ ، ٤١٥ ، ٤١٨ ، ٤٢٠ ، ٤٢٣ ، ٤٣٠
٤٣٦ ، ٤٤٦ ، ٤٥٦ ، ٤٧٠ .
ج٧ / ٨ ، ١٧ ، ١٩ ، ٢٠ ، ٢٢ ، ٩٠ ، ١٠٠ ، ١٠٢ ، ١١٠ ، ١١٩ ، ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٦٥ ، ١٧١ ،
١٨٧ ، ١٩٣ ، ١٩٦ ، ٢٠٢ ، ٢٨٥ ، ٢٨٤ ، ٢٨٦ ، ٢٨٧ ، ٢٩٦ ، ٢٩٧ ، ٣٠١ ، ٣٣٥ ، ٣٥٦ ،
٣٧٣ ، ٣٩٩ ، ٤٣٠ ، ٤٥٠ ، ٤٥٧ ، ٥١٩ ، .
ج١٠ / ٣٠ ، ٦٩ ، ٧٤ ، ٧٨ ، ١٠٣ ، ١٢٣ ، ١٣٩ ، ٢٢١ ، ٢٥٢ ، ٣٧٢ ، ٤٠٠ ، ٤٤٠ ، ٤٥١ ،
٤٦٣ ، ٤٧٢ ، ٤٧٩ ، ٤٨٤ ، ٤٨٩ ، ٥٠٧ ، ٥٣١ ، ٥٥٧ ، ٥٦٦ ، ٥٩٥ ، ٥٩٧ .
ج١١ / ١٣ / ٦٢ ، ٨١ ، ٩١ ، ١٣٥ ، ١٦٩ ، ١٧٣ ، ٢٣٢ ، ٢٣٥ ، ٢٣٨ ، ٢٥٢ ، ٢٥٨ ، ٣٠٢ ،
٣٠٥ ، ٣٤٧ ، ٣٧٧ ، ٣٨٨ ، ٤٩٢ ، ٤٠٠ ، ٤٦٣ ، ٤٩١ ، ٥١٥ ، ٥٤٨ ، ٥٥٥ ، ٥٧٤ ، ٥٨١
٥٩٣ ، ٥٩٥ ، ٥٩٩ ، .
ج١٢ / ٨٤ ، ٩٦ ، ١٥٦ ، ١٦١ ، ١٨٧ ، ٢٠١ ، ٢٠٥ ، ٢٦٤ ، ٢٨٢ ، ٣١١ ، ٣١٨ ، ٣٨٠ .
ج٩ / ٣ ، ٤ ، ٨٨ ، ٩٤ ، ١٠٤ ، ١٣٧ ، ١٥٣ ، ١٥٩ ، ١٧٨ ، ١٨٢ ، ١٩٧ ، ٢٠٤ ، ٣٠٠ ،
٣١٢ ، ٣٢٧ ، ٣٤٣ ، ٣٦١ ، ٣٧١ ، ٤٠٣ ، ٤٢٠ ، ٤٣٢ ، ٤٤٦ ، ٤٦٩ ، ٤٨١ ، ٤٩٧ ،
٥٠٤ ، ٥٢٩ ، ٥٤٢ ، ٥٦٦ ، ٥٨٥ ، ٥٩٦ ، ٦٠٣ ، ٦١٤ ، ٦٣٠ ، ٦٤٠ ، ٦٥٤ ، ٦٧٣ .

١ - (باب) قول الله تعالى ﴿ لا يسألون الناس إلحافا ﴾ .

وكم الغنى ، وقول النبي صلّى الله عليه وسلم (ولا يجد غنى يغنيه) ﴿للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله - إلى قوله - فإن الله به عليم ﴾(١) .

حدثنا حجاج بن منهال ، حدثنا شعبة أخبرنا محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (ليس المسكين الذي ترده الأكلة والأكلتان ولكن المسكين الذي ليس له غنى يغنيه ويستحي أولا يسأل الناس إلحافاً)(٢) . وفي رواية (إنما المسكين الذي يتعفف ، اقرؤا إن شئتم قوله ﴿ لا يسألون الناس إلحافا ﴾) . أراد البخاري أن يفسر الصفة الواردة في القرآن لهؤلاء وهي كونهم ﴿يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس إلحافاً ﴾ وفي هذا تفسير أيضاً للفظة المسكين الواقعة في آية المائدة في قوله تعالى ﴿ إنما الصدقات للفقراء والمساكين﴾ الآية . ويشير الحديث إلى الفرق بين المسكين والفقير ذلك الفرق الذي أتعب العلماء .

---

(١) كتاب الزكاة ج٣ / ٣٤١ فتح الباري والكلمات هي الآية ٢٧٣ من سورة البقرة ، قال الحافظ : هذه اللام التي في قوله (لقول الله تعالى) لام التعليل لأنه أورد الآية تفسيراً لقوله في الترجمة (وكم الغنى) وكأنه يقول وقول النبي صلى الله عليه وسلم (لا يجد عني يغنيه) فبين لقدر الغنى لأن الله تعالى جعل الصدقة للفقراء الموصوفين بهذه الصفة أي من كان كذلك فليس بغنى ومن كان بخلافها فهو غني فحاصله أن شرط السؤال عدم وجدان الغني لوصف الله الفقراء بقوله ﴿ لا يستطيعون ضرباً في الأرض ﴾ إذ من استطاع ضرباً فيها فهو واحد لنوع من الغنى) ج٨/٢٤١ . قلت : يعني أن لفظ (لقوله تعالى قبل ﴿للفقراء ﴾ وبهذا تفهم كلام الحافظ . قال : وأما قول المصنف في الترجمة (وكم الغني) فلم يذكر فيه حديثاً صريحاً فيحتمل أنه أشار إلى أنه لم يرد فيه شيء على شرطه ، ويحتمل أن يستفاد المراد من قوله .. (الذي لا يجد غنى يغنيه) فإن معناه لا يجد شيئاً يقع موقعاً من حاجته ، فمن وجد ذلك كان غنياً) ج٨/٣٤١ ، وموضع الترجمة من الحديث في قوله (ليس له غنى بعينه) . و [للفقراء] يتعلق بمحذوف تقديره ، الإنفاق المتقدم ذكره لهؤلاء) .

(٢) كتاب الزكاة ج٣/٣٤١ ، وكتاب التفسير ج٨ / ٢٠٢ قال البخاري : (يقال ألحف علي وألح وأحفاني في المسألة : (فيحفكم) يجهدكم) وقوله : ﴿ فيحفكم ﴾ من الآية ٣٧ من سورة محمد .

٢ - باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة وقوله ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصلِّ عليهم إن صلاتك سكن لهم ﴾

حدثنا حفص بن عمر ، حدثنا شعبة عن عمر وعن عبدا لله بن أبي أوفى قال كان النبي صلى ا لله عليه وسلم إذا أتاه قوم بصدقتهم قال : اللهم صلِّ على آل فلان فأتاه أبي بصدقته فقال (اللهم صلِّ على آل أبي أوفى ﴾(١) .

قال الحافظ (قال الزين بن المنير - عطف الدعاء على الصلاة في الترجمة ليبين أن لفظ الصلاة ليس متعينا بل غيره من الدعاء ينزل منزلته) ثم قال : (ويؤيد عدم الانحصار في لفظ الصلاة ما أخرجه النسائي(٢) من حديث وائل بن حجر أنه صلى ا لله عليه وسلم قال في رجل بعث بناقة حسنة في الزكاة " اللهم بارك فيه وفي إبله) وأما الاستدلال بالآية فكأنه فهم من سياق الحديث مداومة النبي صلى ا لله عليه وسلم على ذلك فحمله على امتثال الأمر قوله تعالى ﴿صلِّ عليهم ﴾وقال ابن المنير ... عبر المصنف في الترجمة بالإمام ليبطل شبهة أهل الردة في قولهم للصديق رضي ا لله عنه إنما قال ا لله لرسوله ﴿ وصلِّ عليهم إن صلاتك سكنٌ لهم)(٣) وهذا خاص بالرسول صلى ا لله عليه وسلم فأراد أن يبين أن كل إمام داخل في الخطاب) .

قلت : ويكفي كلام هؤلاء في بيان أن البخاري أراد تفسير الآية بالحديث المذكور - وا لله أعلم - .

---

(١) كتاب الزكاة ج٣/٣٦١ فتح الباري والآية هي ١٠٤ التوبة .

(٢) سنن النسائي ج٥ / ٣٠ ولم أجده في تفسير الآية في تفسير النسائي ، وصححه شعيب الأرنؤوط في تخريج زاد المعاد ج٢/ ١٦ .

(٣) فتح الباري ج٣/٣٦١ ، وابن المنيِّر : اثنان أخوان لكل واحد منهما كلام على تراجم البخاري أحدهما يسمى أحمد بن محمد ويلقب ناصر الدين . توفي ٦٨٣ والآخر يسمى علي بن محمد يلقب زين الدين وهو الذي يقول عنه الحافظ قال (الزين ابن المنير) وله شرح علي البخاري وتوفي سنة (٦٩٥هـ) وهما أخوان معروفان بالعلم والفضل من أهل الاسكندرية ، انظر مقدمة تحقيق صلاح الدين مقبول لكتاب ابن المنير (المتوارى على ترجمة البخارى) . ص ١٢ - ١٣ - ١٤ .

٣ - باب الغيبة وقول الله تعالى ﴿ ولا يغتب بعضكم بعضاً ، أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه واتقوا الله إن الله تواب رحيم ﴾ .

حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن الأعمش قال : سمعت مجاهداً يحدث عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال (مرَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال : إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير أما هذا فكان لا يستتر من بوله وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة ...) الحديث .

قال الحافظ : (هكذا اكتفى البخاري) بذكر الآية المصرحة بالنهي عن الغيبة ولم يذكر حكمها) .

قلت : ذكر البخاري حكمها ضمناً وذلك لأنه ذكر نهي الآية عنها وتقبيح الآية على من يفعل ذلك ووصفها له بشيء من البشاعة والتوبيخ والإنكار في قوله ﴿ أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً ﴾ والنهي يحمل على التحريم كالأمر يحمل على الوجوب حتى يرد دليل يصرفه إلى غيره ولا صارف هنا وعقب ذلك بأن الغيبة توجب عذاب القبر والتوعد بالعذاب دليل التحريم ويفهم من صنيع البخاري هنا أنه يجعل النميمة نوعاً من أنواع الغيبة بجامع أن كلاً منهما قول مكروه يسبب العداوة بين المسلمين وأن كلاً منهما حرمه الشارع صيانة لصف المسلمين من التفكك والتصدع .

فكون البخاري جمع بين الآية والحديث تحت عنوان الغيبة يكفي دلالة أنه يقول بالتحريم - والله أعلم .

---

(١) كتاب الأدب ج١٠/٤٦٩ - فتح الباري والآية هي ١٢ من سورة الحجرات . (والغيبة) قال الراغب الأصفهاني هي (أن يذكر الإنسان غيره بما فيه من عيب من غير أن أحوج إلى ذكره) ص ٣٦٧ المفردات ويحيى هو : ابن موسى الحراني بضم الحاء وتشديد الدال المهملتين وبعد الألف نون وقيل هو : ابن جعفر البلخي ووكيع هو ابن الجراح والأعمش : هو سليمان بن مهران . إرشاد الساري ج١٣/٨٣ ، وقوله (وما يعذبان في كبير) قال العلماء : إنهما يعذبان في شيء ليس كبيراً تجنبه أي هين أن يتجنبه الإنسان . انظر فتح الباري .

٤ - باب ما ينهى عن التحاسد وقول الله تعالى ﴿ ومن شر حاسد إذا حسد﴾ باب (يأيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم ولا تجسسوا ﴾ .

حدثنا بشر بن محمد قال : أخبرنا عبدالله ، أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : (إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً)(١) .

قال الحافظ : أشار - يعني البخاري - بذكر هذه الآية إلى أن النهي عن التحاسد ليس مقصوراً على وقوعه بين اثنين فصاعداً بل الحسد مذموم ومنهي عنه ولو وقع من جانب واحد لأنه إذا ذم مع وقوعه مع المكافئة فهو مذموم مع الأفراد بطريق الأولى .

قال الحافظ : قال الخطابي وغيره : (ليس المراد ترك العمل بالظن الذي تناط به الأحكام غالباً بل المراد تحقيق الظن الذي يضر بالمظنون وكذا ما يقع بالقلب بغير دليل) .

وقال القرطبي - في المفهم - الظن الشرعي الذي هو تغليب أحد الجانبين ، أو بمعنى اليقين ليس مراداً من الحديث ولا من الآية ، فلا يلتفت لمن استدل بذلك في إنكار الظن الشرعي) .

---

(١) كتاب الأدب ج١٠/٤٨١ فتح الباري والآية الأولى هي الأخيرة من سورة الفلق ، والثانية هي ١٢ من سورة الحجرات ، وبشر بن محمد هو المروزي وعبدالله هو ابن المبارك . فتح الباري المرجع السابق ، ومعمر هو ابن راشد . والحسد : قال الراغب : الحسد تمنى زوال نعمة من مستحق لها وربما كان ذلك سعى في إزالتها ص ١١٨ : المفردات للراغب . والبغض : ضد الحب : وهو : نفار النفس عن الشيء) المفردات للراغب ٥٥ والتحسس : أصله بالحاء المهملة من الحاسة وهي إحدى الحواس الخمس . ج١٠ / ٤٨٢ فتح الباري . والتجسس : (أصل الجس لمسّ العرق وتعرف نبضه للحكم به على الصحة والسقم وهو أخص من الحسّ فإن الحس تعرف ما يدركه الحس ، والجس تعرف حال ما من ذلك ومن لفظ الجس ، اشتق الجاسوس) المفردات في غريب القرآن . ص ٩٣ .

٥ - باب ﴿ وبعولتهن أحق بردهن ﴾ في العدة وكيف يراجع المرأة إذا طلقها واحدة أو اثنتين . وقوله ﴿ فلا تعضلوهن ﴾ .

حدثني محمد بن المثنى ، حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا سعيد عن قتادة حدثنا الحسن إن معقل بن يسار كانت أخته تحت رجل فطلقها ، ثم خلى عنها حتى انقضت عدتها ثم خطبها فحمى معقل من ذلك آنفاً فقال : خلى عنها وهو يقدر عليها ، ثم يخطبها فحال بينه وبينها ، فأنزل الله ﴿ وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن ﴾ إلى آخر الآية فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ عليه : فترك الحمية واستقاد لأمر الله ..)(١)

قال الحافظ : (وفصل أبو ذر أيضاً بين قوله ﴿ بردهن ﴾ وبين قوله (في العدة) بدائرة إشارة إلى أن المراد بأحقية الرجعية من كانت في العدة وهو قول مجاهد وطائفة من أهل التفسير)(٢) .

قلت : والبخاري هناوجد التقارب بين قوله تعالى ﴿وبعولتهن أحق بردهن ﴾ وبين قوله ﴿ فلا تعضولهن أن ينكحن أزواجهن﴾ فجمع بينهما وفسرهما بهذا الحديث الذي هو في سبب النزول وأمر الرسول صلى الله عليه وسلم بامتثال الآية وانقياد معقل بن يسار للآية ،وهو تفسير عملي واضح - والله أعلم .

---

(١) كتاب الطلاق ج٩/٤٨٢ ، والآية الأولى هي ٢٢٨ من سورة البقرة والثانية هي ٢٣٢ من سورة البقرة أيضاً ، ويحمد بن المثنى هوالعنزي الحافظ ، وعبد الأعلى هو : ابن عبد الأعلى البصري السامي بالمهملة ، وسعيد بكسر العين هو ابن أبي عروبة ، وقتادة : هو ابن دعامة السدوسي ، والحسن هوالبصري ، ومعقل بن يسار هو المزني ، إرشاد الساري ج١٢/١١٨ . (خلى عنها)بفتح الخاء المعجمة : أي تركها ، وقوله (فحمى) بفتح الحاء المهملة وكسر الميم أي أنف ، [واستقاد] أي أطاع لأمر الله وترك الحمية . إرشاد الساري .

(٢) وأبو ذر هو بن أحمد الهروي . رسالة أبي غدة ص ١٩ .

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
دراسات عليا
قسم الكتاب والسنة

منهج الإمام البخاري في التفسير
من خلال كتابه (الصحيح)



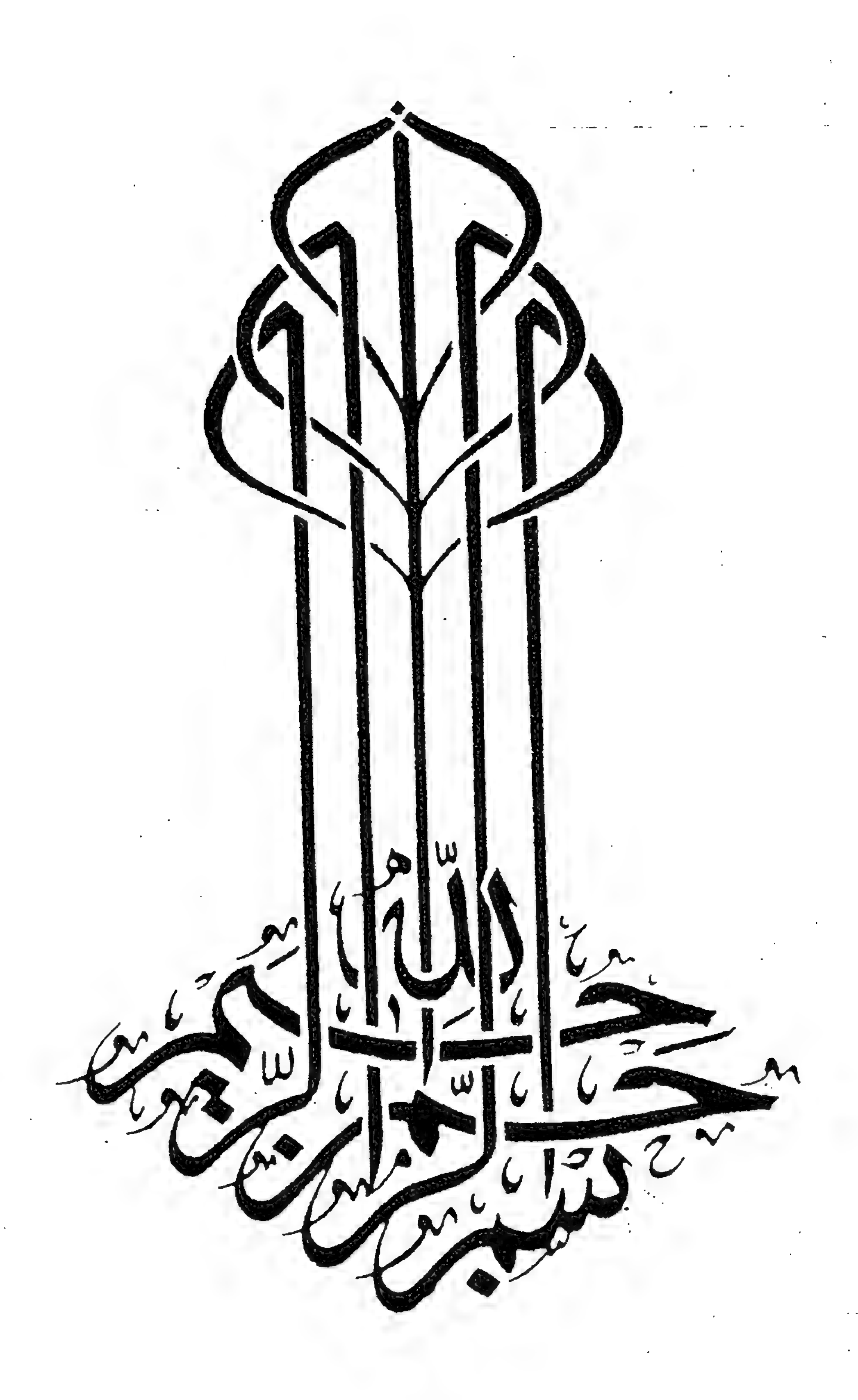
رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير

إعداد الطالب
سيداحمد الإمام بن خطري

إشراف
الدكتور / محمد الخضر الناجي ضيف الله

عام ١٤١٥هـ

الجزء الثـــاني


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بداية المجلد الثاني

الأساس الثالث : اعتماد البخاري على تفسير الصحابة والتابعين .

لقد درج العلماء - رحمهم الله - على جعل كلام الصحابة والتابعين أساساً يفزعون إليه عند عدم وجود التفسير في القرآن والسنة وأحسن كلام في هذا هو كلام شيخ الاسلام ابن تيمية حيث قال : (إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة فإنهم أدرى بذلك لما شاهدوه من القرائن والأحوال لاسيما علماؤهم كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين ، ومنهم عبد الله ابن مسعود - رضي الله عنه - والحبر والبحر عبد الله بن عباس ابن عم الرسول صلى الله عليه وسلم ، وترجمان القرآن ببركة دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال :" اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل " (١) .

وما فتىء العلماء ينقلون كلام التابعين في تفاسيرهم حتى صار الخلاف الحاصل في قبول كلامهم في التفسير لا أثر له عملي وقد قال شيخ الاسلام : (فإذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة ولا عن الصحابة - رضي الله عنهم - فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين كمجاهد بن جبر فإنه كان آية في التفسير ولهذا كان سفيان الثوري يقول : (إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك) ولهذا يعتمد على تفسيره الشافعي والبخاري وغيرهما من أهل العلم وكذلك الامام أحمد رحمهم الله وكسعيد بن جبير وعكرمة مولى ابن عباس وعطاء ابن أبي رباح والحسن البصري ومسروق بن الأجدع وسعيد بن المسيب وأبي العالية والربيع بن أنس وقتادة والضحاك وغيرهم من التابعين وتابعيهم ومن بعدهم)(٢) .

---

(١) مقدمة في أصول التفسير لشيخ الاسلام ابن تيمية ص ٦٩ ، والحديث تقدم : تخريجه ٩٧

(٢) مقدمة في أصول التفسير لشيخ الاسلام ابن تيمية ص ٦٩ ، والحديث تقدم : تخريجه ص ١٠١ .

وقال أيضاً : وأما التفسير فأعلم الناس به أهل مكة لأنهم أصحاب ابن عباس كمجاهد وعطاء وغيرهم من أصحاب ابن عباس كطاووس وأبي الشعثاء وابن جبير وكذلك أهل الكوفة من أصحاب ابن مسعود ــ رضي الله عنه ــ وعلماء المدينة مثل زيد بن أسلم الذي أخذ مالك عنه التفسير وأخذه عنه ابنه عبد الرحمن وأخذه عن عبد الرحمن عبد الله بن وهب)(١) ٠

وقال السيوطي ـ رحمه الله ـ ورد عن ابن عباس في التفسير ما لا يحصى كثرة وفيه روايات وطرق مختلفة فمن جيدها طريق علي بن أبي طلحة الهاشمي قال أحمد ـ رحمه الله ـ (بمصر صحيفة في التفسير رواها علي بن أبي طلحة لو رحل رجل فيه قاصداً ما كان كثيراً) ٠

قال الحافظ : (وهذه النسخة كانت عند أبي صالح كاتب الليث رواها عنه معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ وهي عند البخاري عن أبي صالح وقد اعتمد عليها في صحيحه كثيراً فيما يعلقه عن ابن عباس)(٢) ٠

وبهذه النقول عن هؤلاء الأئمة يظهر جلياً اعتماد البخاري على تفسير الصحابة والتابعين وأن البخاري اعتمد على مرويات التفسير عن ابن عباس ومجاهد وعلي بن أبي طلحة ، وبناءً على ذلك يحسن أن نتناول الموضوع من الجامع الصحيح على النحو التالي :

المطلب الأول : اعتماد البخاري على مدرسة مكة المكرمة ٠

المطلب الثاني : متفرقات من مرويات الصحابة والتابعين في التفسير ٠

---

(١) مقدمة في التفسير لشيخ الاسلام ابن تيمية ص ٧٢ ٠

(٢) الاتقان في علوم القرآن ج٢ / ١٨٨

قال الحافظ : وقال قوم لم يسمع علي بن أبي طلحة من ابن عباس التفسير وإنما أخذه عن مجاهد وسعيد بن جبير ٠٠٠ قال : وبعد أن عرف الواسطة وهي ثقة فلا ضير في ذلك ، الاتقان المصدر السابق ٠

المطلب الأول : اعتماد البخاري على مدرسة مكة في التفسير .

مدخل :

يعتبر عبد الله ابن عباس - رضي الله عنهما - أكثر الصحابة تفسيراً لكتاب الله وذلك لأسباب عديدة أهمها :

١ - أن عبد الله بن عباس كان قوي الذاكرة شديد المثابرة على طلب العلم حريصاً على التعلم من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما توفي صلى الله عليه وسلم صحب كبار الصحابة كعمر وأبي بن كعب وعلي وزيد بن ثابت - رضي الله عنهم - حتى اكتمل علمه وطلبه وفضله ، وكان عمر يقول فيه : (إنه فتى الكهول له لسان سؤول وقلب عقول)(١) .

٢ - دعاء الرسول صلى الله عليه وسلم له بقوله " اللهم علمه الكتاب " وفي رواية " علمه التأويل " يعني التفسير (٢).

٣ - كان ابن عباس وافر الأدب حافظاً لأشعار العرب وأيامهم وآدابهم مما خوله معرفة واسعة للأساليب التي نزل بها القرآن الكريم .

٤ - تفرغ ابن عباس للتفسير والعلم زمناً كافياً(٣) حتى أخذ عنه تلامذته الكبار مثل مجاهد وسعيد بن جبير وطاوس وغيرهم ، وقد تقدم أنه ربما يكون قد ألف كتاباً في التفسير .

وقد لاحظ البخاري هذه المميزات فروى عنه كثيراً من التفسير وعن تلامذته فقد روى عنه وعن تلامذته قرابة خمسائة رواية صريحة بالإضافة إلى الروايات الكثيرة التي علقها بدون تصريح وهي ترجع في النهاية إلى مدرسة مكة المكرمة .

---

(١) الاصابة في تمييز الصحابة ج٢ / ٣٣٢ - للحافظ ابن حجر .

(٢) تقدم تخريج الحديث ص ٢٧ من هذه الرسالة

(٣) يؤخذ ذلك من كونه بعد مقتل علي رضي الله عنه توجه إلى مكة ولم تذكر المصادر عنه أنه تولى عملاً لبني أمية ولا لعبد الله بن الزبير رضي الله عنه .

فروى عن ابن عباس أكثر من ثلاثمائة رواية ما بين مسندة ومعلقة(١) ، وروى عن ثلاثة من تلامذته ـ مجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة ـ أكثر من مائة وثمانين رواية(٢) ويستحسن بعد هذا أن أسوق لك هنا بعض الأمثلة من هذه المدرسة :

---

(١) انظر الحالات التالية :

ابن عباس : ج١ / ٣٩ - ٤٥ - ١٥٩ - ١٦٧ - ٤٠٧ - ٥٥٤ .

ج٢ / ٧ - ٣٩٠ - ٤٥٧ - ٤٦٦ - ٥١٨ - ٥٣٣ .

ج٣ / ٣ - ٣١ - ١٥٠ - ٣٣١ - ٣٧٨ - ٣٧٩ - ٣٨٣ - ٤١٩ - ٤٣٣ .

ج٤ / ٤ - ١٠ - ١٤٩ - ٢٨٨ - ٣١٤ - ٤٧٣ .

ج٥ / ٢١٦ - ٢٨٠ - ٢٩١ - ٢٩٢ - ٣٢٦ - ٣٦٩ - ٣٧٧ - ٣٨٨ - ٤٠٩ .

ج٦ / ٣ - ٢٠ - ٣٧ - ١٠٩ - ١٢٨ - ١٤٦ - ٢٩٦ - ٣٠٠ - ٣٠٢ - ٣١٧ - ٣٢٩ - ٣٣٩ - ٣٤٧ - ٣٧٠ - ٣٧٣ - ٣٧٦ - ٣٨١ - ٣٨٦ - ٣٩٥ - ٤٢٣ - ٤٢٨ - ٤٣١ - ٤٥٠ - ٤٥٦ - ٤٥٧ - ٤٦٠ - ٤٦٧ - ٤٧٦ - ٥٢٥ .

ج٧ / ١٨٣ - ٢٠٠ - ٢٨٦ - ٢٩٣ - ٣٤٥ - ٤١٦ .

ج٨ / في هذا الجزء (١٥٨) إحالة تبدأ من ص ١٦٧ وتنتهي في ص ٧٤١ وذلك لأن هذا الجزء فيه كتاب التفسير من صحيح البخاري .

ج٩ / ٣ - ٢٣ - ٨٨ - ١٣٩ - ١٥٣ - ١٥٧ - ١٧٨ - ٣٤٤ - ٣٨١ - ٣٩٤ - ٤١٧ - ٤٩٣ - ٤٩٥ - ٥٩٨ - ٦١٤ - ٦٣٦ - ٦٤٠ .

ج١٠/ ٦٩ - ٣٥٣ - ٤٦٩ - ٥٠٢ - ٥٣٦ .

ج١١/ ٧ - ٢٥٢ - ٣٠٥ - ٣٧٧ - ٤٦٣ - ٤٩١ - ٥٠٢ - ٥٠٤ - ٥٤٧ - ٥٩٣ .

ج١٢/ ١٨ / ٢٨ - ١١٢ - ١٤٤ - ١٩١ - ٢٠٥ - ٢٦٧ - ٣١١ - ٣٢٠ - ٣٨٠ .

ج١٣/ ٢٠٣ - ٢٢٤ - ٢٣١ - ٢٤٠ - ٢٤٥ - ٢٩٥ - ٣٦٨ - ٣٧١ - ٤٠٣ - ٤٤٣ - ٤٤٥ - ٤٦٢ - ٤٩٦ - ٤٩٨ - ٥٠٠ - ٥٢٧ .

(٢) انظر الحالات التالية :

ج٦/ ٣١٩ - ٣٢٩ - ٣٣٤ - ٣٤٣ - ٣٦١ - ٣٧٠ - ٤٢٣ - ٤٥٦ - ٤٦٧ .

ج٨/ ١٦١ - ١٦٥ - ١٩٣ - ١٩٩ - ٢٠٧ - ٢٥٠ - ٢٨٦ - ٢٩٤ - ٣٠٧ - ٣١٠ - ٣١٢ - ٣٣٥ - ٣٤٥ - ٣٤٨ - ٣٥٧ - ٣٦٣ - ٣٧٠ - ٣٧٥ - ٣٨٠ - ٣٨٢ - ٣٨٤ - ٣٩٢ - ٤٠٦ - ٤٠٩ - ٤٢٢ - ٤٤١ - ٤٤٥ - ٤٤٧ - ٤٤٦ - ٤٨٢ - ٤٩٠ - ٤٩٣ - ٤٩٦ - ٥٠١ - ٥٠٥ - ٥١٠ - ٥٣٥ - ٥٤٢ - ٥٤٩ - ٥٥٥ - ٥٦٢ - ٥٦٤ - ٥٧٥ - ٥٨٩ - ٦٠٤ - ٦١٥ .

أ ـ الأقوال المسندة

قال البخاري ـ رحمه الله ـ باب (عتل بعد ذلك زنيم)(١) ٠

١ - حدثنا محمود حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن أبي حصين عن مجاهد عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ ﴿ عتل بعد ذلك زنيم ﴾ قال رجل من قريش له زنمة مثل زنمة الشاة(٢) ٠

٢ - قال البخاري ـ رحمه الله ـ باب ﴿ وداً ولا سواعاً ولا يغوث ويعوق ونسراً ﴾(٣) ٠

حدثنا ابراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن ابن جريج ، وقال عطاء عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ (صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعد ، أما ود فكانت لكلب(٤) بدومة الجندل ، وأما سواع فكانت

---

(١) الآية ١٣ من سورة القلم ٠

(٢) كتاب التفسير ج٨ / ٦٦٢ ـ ومحمود : هو ابن غيلان العدوي مولاهم المروزي ، وعبيد الله بن موسى العبسي مولاهم الكوفي ، واسرائيل هو ابن يونس بن أبي اسحاق السبيعي وأبو حصين هو بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الأسدي ، إرشاد الساري ج١١ / ١٩٣ ، والرجل : هو الوليد بن المغيرة وقيل الأسود بن عبد يغوث ، و﴿ العتل ﴾ الغليظ الجافي وقال أبو عبيدة (عتل) العتل الفظ الكافر في هذا الموضع وهو الشديد في كل شيء و ﴿ زنيم ﴾ الزنيم المعلق في القوم ليس منهم قال حسان بن ثابت :
وأنت زنيم نيط في آل هاشم ⁘ كما نيط خلف الراكب القدح الفرد، ويقال للتيس زنيم له زنمتان ، ج٢/ ٢٦٥ ، وقال الفراء : هو الشديد الخصومة بالباطل ، والزنيم الملصق بالقوم وليس منهم وهو الدعي ج٣/١٣٧ معاني القرآن ٠

(٣) الآية ٢٣ من سورة نوح ، وأولها ﴿ وقالوا لا تذرن آلهتكم ولا تذرن ٠٠٠ ﴾ ٠

(٤) وإبراهيم بن موسى هو الصنعاني وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز ، وعطاء قيل هو الخرساني وقيل هو ابن رباح قال الحافظ : والذي قوي عندي إن هذا الحديث بخصوصه عند ابن جريج عن عطاء الخرساني وعن عطاء ابن أبي رباح جميعاً ، ج٨ / ٦٦٧ ٠

قلت : قال الحافظ : هذا رداً على من قال إن الحديث منقطع لأن عطاء الخرساني لم يلق ابن عباس ، فأورد الحافظ الكلام المذكور - والله أعلم - ٠

وكلب هو ابن وبرة بن قضاعة ، و(دومة الجندل) قال الحافظ : بضم الدال والجندل بفتح الجيم وسكون النون وهي مدينة من الشام مما يلي العراق ، وهذيل بضم الهاء وفتح الذال المعجمة مصغرا بن مدركة بن إلياس بن مضر وكانوا بقرب مكة ، (ومراد) بضم الميم وتخفيف الراء أبو قبيلة باليمن ٠

لهذيل وأما يغوث فكانت لمراد ثم لبني غطيف(١) بالجرف عند سبأ وأما يعوق فكانت لهمدان وأما نسر فكانت لحمير لآل ذي الكلاع ، أسماء رجال صالحين من قوم نوح فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون عليها أنصاباً وسموها بأسمائهم ففعلوا ، فلم تعبد حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم عبدت (٢)٠

٣ - قال البخاري رحمه الله باب (كأنه جمالات صفر)(٣)

حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى أخبرنا سفيان حدثني عبد الرحمن بن عابس سمعت ابن عباس رضي الله عنهما (ترمي بشرر كالقصر) قال : كنا نعمد إلى الخشبة ثلاثة أذرع وفوق ذلك فنرفعه للشتاء فنسميه القصر ﴿كأنه جمالات صفر﴾ حبال السفن تجمع حتى تكون كأوساط الرجال)(٤)

---

(١) و(غطيف) بضم الغين المعجمة وفتح الطاء المهملة وبعد التحتية فاء مصغراً بطن من مراد ، (الجوف) أو (الجرف) بفتح الجيم وبعد الواو فاء المطمئن من الأرض ، أو واد باليمن والجرف بالراء المضمومة بدل الواو وضم الجيم (عند سبأ) مدينة بلقيس ، وهمدان سكون الميم وبالدال قبيله و(حمير) بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وبعد التحتية المفتوحة راء (لآل ذي الكلاع) بفتح الكاف آخره عين مهملة اسم ملك من ملوك اليمن ٠ إرشاد الساري ج١١ / ١٩٨ / ١٩٩ ٠

(٢) كتاب التفسير ج٨ / ٦٦٧ ، وقوله (أن انصبوا بكسر الصاد المهملة ، (أنصاباً) جمع نصب وهو ما نصب لغرض ، وقوله (فلم تعبد) أي تلك الأنصاب في ذلك الوقت وقوله (تنسخ العلم) بفتح الفوقية والنون والمهملة المشددة والخاء المعجمة من تفعّل أي تغير العلم بها وزالت المعرفة بحالها ، (عبدت) بعد ذلك ، وهذا هو مراد الشيطان ٠ وفي صحيفة علي بن أبي طلحة قال (هذه أصنام كانت تعبدمن زمن نوح - عليه السلام)ص٥٠٢ ، ورواه الطبري ج١٢ / ٢٥٤ - وروى عن عكرمة قال : كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على الاسلام ، وروى عن قتادة ومحمد بن قيس ما يشبه أثر ابن عباس الذي رواه البخاري ورواية البخاري أدق وأتم وأوضح من رواية عبد الرزاق في التفسير ج٢/٣٢٠ ٠ القسم الثاني : وانظر تفسير ابن كثير ج٤/٦٦٦- ٦٦٧ ٠

(٣) الآية ٣٣ المرسلات ٠

(٤) كتاب التفسير ج٨/٦٨٨ فتح الباري ، وعمر بن علي بفتح العين وسكون الميم الفلاس البصري ويحيى هو ابن سعيد القطان ، وسفيان هو الثوري ، وعبد الرحمن بن عابس هو النخعي : ارشاد الساري ج١١/٢١٣ =

ب – بعض الأقوال المعلقة :

قال البخاري رحمه الله : قال ابن عباس (مرصوص) ملصق بعضه ببعض)(١) [يتخافتون] ينحتون السرار والكلام الخفي (إنا لضالون) مكان جنتنا(٢) (الوتين) نياط القلب ، (طغى) كثر(٣) .

[يصلون] يتبركون(٤) ﴿ ترجي من تشاء منهن ﴾ ترجى تؤخر (أرجه)

= وذكر الطبري خلاف السلف فيه هل هو القصر العظيم ، أو هو الغليظ من الخشب أو هو أصول الشجر العظام أو أصول النخل أو غير ذلك حتى قال : وأولى التأويلات به أنه من القصور وذلك لدلالة قوله ﴿ كأنه جمالات صفر ﴾ على صحته والعرب تشبه الإبل بالقصور المبنية) ثم ذكر أيضاً اختلاف السلف في قوله ﴿جملات صفر ﴾ هل هي الجمالات السود ، أو هي حبال السفن كما قال ابن عباس ، أو هي قطع النحاس ثم قال : وأولى الأقوال عندي بالصواب قول من قال عنى بالجمالات جمع جمال نظير رجال ورجالات وبيوت وبيوتات) تفسير الطبري ج١٢/٣٨٨ – ٣٩٠ –٣٩١ . وانظر : صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٥١١ وتفسير ابن كثير ج٤/٧٢٢ – وتفسير عبد لرزاق ج٢/٣٤١ القسم الثاني .

(١) كتاب التفسير ج٨/٦٤٠ قال الحافظ : وصله ابن أبي حاتم ... عن ابن عباس ، وهو من التراص مثل تراصّ الأسنان أو من الملائم الأجزاء المستوى . والكلمة من الآية الرابعة من سورة الصف وأول الآية ﴿ إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بنيان مرصوص) ، وانظر الطبري ج١٢/٨٢ – ومعاني القرآن للفراء ج٣/١٥٢ – ومجاز القرآن لأبي عبيدة ج٢/ ٢٥٧ وأورد الحافظ ابن كثير أثر ابن عباس في تفسير عن طريق تفسير ابن أبي حاتم ج٤/٥٦٠ / ٥٦١ .

(٢) كتاب التفسير ج٨/٦٦٠ ، والكلمتان من سورة القلم الأولى من الآية ﴿ فانطلقوا وهم يتخافتون ﴾ ٢٣ – والثانية من الآية ﴿ فلما رأوها قالوا إنا لضالون ﴾ ٢٦ .

قال أبو عبيدة ﴿ وهم يتخافتون ﴾ أي يتسارون) ج٢/٢٦٥ – وانظر الطبري ج١٢/١٩١ .

(٣) كتاب التفسير ج٨/٦٤٤ – والكلمتان من الآية ﴿ إنا لما طغى الماء ﴾ ١١ والآية ﴿ ثم لقطعنا منه الوتين ﴾ ٤٦ من سورة الحاقة .

قال في صحيفة علي ابن أبي طلحة ﴿ طغى الماء ﴾ لما كثر الماء – ﴿ ثم لقطعنا منه الوتين ﴾ عرق القلب ص٤٩٨ /٤٩٩ ، وروى الطبري آثاراً كثيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما – ج١٢/ ٢٢٣ / ٢٢٤ وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله تعالى ﴿ لما طغى الماء ﴾ بلغنا أنه طغا فوق كل شيء خمسة عشر ذراعاً ، وروى عن قتادة أيضاً أن ﴿ الوتين﴾ حبل القلب ج٢/٣١٣ /٣١٥ القسم الثاني .

(٤) كتاب التفسير ج٨/٥٣٢ فتح الباري والكلمة من قوله تعالى ﴿ إن الله وملائكته يصلون على النبي ﴾ الآية٥٦من سورة الأحزاب ، وروى علي بن أبي طلحة في صحيفة قال : يباركون على النبي صلى الله عليه وسلم ص٤٠٦ قال البخاري رحمه الله قال أبو العالية : صلاة الله ثناؤه عليه عند الملائكة ، وصلاة الملائكة الدعاء) كتاب التفسير ج٨/٥٣٢ فتح الباري قال الحافظ من تخريج هذا الأثر أخرجه ابن أبي حاتم ج٨/٥٣٣ فتح الباري ، وأثر ابن عباس رواه الطبري من طريق علي بن أبي طلحة ج١٠/٣٢٩ .

أخره)(١) (الجزر) (التي لا تمطر إلا مطراً لا يغني عنها شيئاً)(٢) .
﴿لتنوء﴾ تثقل ﴿ أولي القوة ﴾ لا يرفعها العصبة من الرجال(٣) ﴿ هباءً منثوراً﴾ ما تسفي به الريح .)(٤)

ج : بعض أقوال أصحاب ابن عباس رضي الله عنهما :

قال البخاري : قال مجاهد : ﴿ مكاء ﴾ إدخال أصابعهم في أفواههم ﴿وتصدية) التصفير(٥) ﴿ ولو يعجل الله للناس الشر استعجالهم بالخير ﴾ قول الإنسان لولده وماله إذا غضب اللهم لا تبارك فيه والعنه ﴿ لقضي إليهم أجلهم ﴾ لأهلك من دعى عليه ولأماته(٦) .

---

(١) كتاب التفسير ج٨/٥٢٤ فتح الباري وقوله ﴿ ترجي من تشاء﴾ من الآية ٥١ من سورة الأحزاب وقوله تعالى ﴿ أرجه ﴾ هو من الآية : ٣٦ من سورة الشعراء ﴿ قالوا أرجه وأخاه وابعث في المدائن حاشرين ﴾ والأثر الأول في صحيفة علي بن أبي طلحة ص٤٠٦ ، ورواه الطبري من طريقه ج١٠/٣١٣ وأما الأثر الثاني : فقد قال الحافظ : وصله ابن أبي حاتم ... عن ابن عباس قال : وفي قوله تعالى ﴿ أرجه وأخاه ﴾ أخره وأخاه . ج٨/٥٢٥ فتح الباري ..

(٢) كتاب التفسير ج٨/٥١٥ فتح الباري ، والكلمة من الآية ٢٧ من سورة السجدة ونصها ﴿ أولم يروا أنا نسوق الماء إلى الأرض الجرز ﴾ ، والأثر وصله الطبري عن ابن عباس رضي الله عنهما ج١٠/٢٥٢ .

(٣) كتاب التفسير ج٨/٤٤٨ /٥٠٦ فتح الباري والكلمتان من الآية ٧٦ من سورة القصص والأثر الأول في صحيفة علي ابن أبي طلحة ص ٣٩٦ وقوله (لايرفعها العصبة من الرجال) فقد روى الطبري عن ابن عباس قال : لتثقل بالعصبة ج١٠/١٠١: وهذا قريب من رواية البخاري قال الطبري (وأما العصبة فإنها الجماعة) واختلف فيها فقيل : عشرة ، وقيل : خمسة عشر ، وقيل أربعون ، وقيل من العشرة إلى الأربعين . فتح الباري ج٦/٤٤٨ .

(٤) كتاب التفسير ج٨/٤٩٠ والكلمة من الآية ٢٣ من سورة الفرقان . والأثر وصله الطبري عن ابن عباس قال ﴿ هباءً منثوراً ﴾ ما تسفي به الريح وتبثه ج٩/٣٨١وروى علي بن أبي طلحة قال ﴿ هباءً منثوراً ﴾ قال الماء المهراق ص ٣٨١ .

(٥) كتاب التفسير ج٨/٣٠٦ فتح الباري ، والكلمة من الآية ٣٧ من سورة الأنفال . قال الحافظ : وصله عبد ابن حميد والفريابي عن مجاهد وقوله ﴿ تصدية ﴾ الصفير وصله عبد بن حميد ج٨/٣٠٦ ، وقال علي بن أبي طلحة : قال : المكاء : التصفير ، والتصدية : التصفيق ، ص ٢٥٢ .

(٦) كتاب التفسير ج٨/٣٤٥ فح الباري والآية ١١ من سورة يونس . قال الحافظ وصله الفريابي وعبد بن حميد ج٨/٣٤٦ ووصله الطبري عن مجاهد ج٦/٥٣٧

﴿ وهذا صراط علي مستقيم ﴾ الحق يرجع إلى الله وعليه طريقه .)(١)
وقال: سعيد بن جبير (صواع) مكوك الفارسي الذي يتلقى طرفاه كانت تشرب به الأعاجم)(٢) ﴿ إلا المودة في القربى ﴾ قربى آل محمد صلى الله عليه وسلم)(٣) .

﴿ مهطعين إلى الداع ﴾ النسلان الخبب السراع(٤) .

وقال : [وفار التنور] نبع الماء وقال عكرمة وجه الأرض)(٥)
([وابل] مطر شديد و [الطل] الندى) (٦) .

---

(١) كتاب التفسير ج٣٧٩/٨ فتح الباري والآية ٤١ من سورة الحجر وهذا الأثر وصله الطبري ج٥١٧/٧ وزاد فيه لا يعرج على شيء وروى عن قتادة يقول إلى مستقيم وتكون على بمعنى إلى .

(٢) كتاب التفسير ج٣٥٧/٨ فتح الباري ، والكلمة من الآية ٧٢ من سورة يوسف وهذا الأثر وصله الطبري عن سعيد بن جبير وعن ابن عباس رضي الله عنهما (مكوك من فضة يشرب فيه ، ج٢٥٥/٧ .

(٣) رواه البخاري عن محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة قال سمعت طاوساً عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن قوله ﴿ إلا المودة في القربى ﴾ فقال سعيد بن جبير قربى آل محمد صلى الله عليه وسلم فقال ابن عباس ..... إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن بطن من قريش إلا كان له فيهم قرابة فقال : (إلا أن تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة) ج٥٦٤/٨ .

(٤) كتاب التفسير ج٦١٥/٨ فتح الباري والآية ٨ من سورة القمر . (والنسلان هو بفتحتين الإسراع مع تقارب الخطا وهو دون السعي) فتح الباري ج٥٤٣/٨ والخبب بفتح المعجمة والموحدة بعدها أخرى تفسير النسلان والسراع تأكيد له . فتح الباري ج٦١٦/٨ . قال الحافظ : (وصله ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير) فتح الباري .

(٥) كتاب التفسيرج٦/ ٣٧٠ فتح الباري والكلمة من الآية ٤٠ من سورة هود . وهذا الأثر وصله الطبري عن عكرمة ج٣٩/٧ وقال الحافظ وصله ابن جرير ... عن عكرمة وقوله ﴿ وفار التنور ﴾ نبع الماء ، وصله الطبري أيضاً عن ابن عباس عن علي بن أبي طلحة ج٤٠/٧ وهو في صحيفة علي ص ٢٨٥ .

(٦) كتاب الزكاة ج٢٧٧/٣ فتح الباري وهذا من الآية ٢٦٥ من سورة البقرة . قال الحافظ : وصله عبد بن حميد... عن عكرمة) فتح الباري ج٢٧٧/٣ وانظر الطبري ج٧٣/٣ .

(جبر وميك وسراف) : عبد أيل : الله)(١)

هذه أمثلة توضح لك مدى اعتماد البخاري على هذه المدرسة وهذا غيض من فيض وقليل من كثير - والله أعلم - ٠

---

(١) كتاب التفسير ج٨/١٦٥ قال الحافظ : وصله الطبري من طريق عاصم عنهقال : جبريل عبدالله وميكائيل عبدالله) ولم أره في الطبري عند قوله تعالى ﴿ من كان عدواً لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فإن الله عدوٌ للكافرين ﴾ البقرة الآية ٩٨ ٠ فقوله (جبر) بفتح الجيم وسكون الموحدة (وميك) بكسر الميم (وسراف) بفتح السين المهملة وتخفيف الراء وبالفاء المكسورة الأول جبريل والثاني مكائيل والثالث اسرافيل) إرشاد الساري ج١٠/٢١ ٠

المطلب الثاني : متفرقات من تفسير الصحابة والتابعين

لقد كان اعتماد البخاري على أقوال ابن عباس وتلاميذه في التفسير واضحاً ومتميزاً أما بقية الصحابة والتابعين فقد جاءت روايات البخاري عنهم في التفسير سائرة على نهج رواياته في الحديث حيث إنه لم يقتصر على رواية مدرسة معينة أو قطر معين وإنما جاءت حسب الأغراض التأليفية التي يتوخاها ومعلوم أنه كان كثير الرحلة في طلب الحديث وقد صح عنه أنه قال : رب حديث سمعته بالبصرة فكتبته بالشام ،[1] ومن هذا الاعتبار جاءت رواياته في التفسير متفرقة ، وسنقتصر هنا على نماذج توضح بعض ملامح منهجه في استخدام أقوال الصحابة والتابعين تفسيراً وذلك على النحو التالي :

أ - بعض مرويات عائشة(٢) وابن مسعود(٣) رضي الله عنهما ٠

ب - متفرقات من تفسير الصحابة في الجامع ٠

ج - مرويات من تفاسير التابعين في الجامع ٠

---

(١) تدريب الراوي ج١/٩٥ للسيوطي ٠ وتاريخ بغداد ج ٢/١١

(٢) انظر الاحالات التالية : فتح الباري ج١/ ١٨ - ٢٣ - ٢٩ - ٧٠ - ٢٧١ - ٤٣١
ج٣: ١٥٢ - ٢٣٢ - ٤٩٧ - ٥١٥ - ٦١٤
ج٥: ١٠٣ - ١٣٣ - ٣٠١ - ٣١٢ - ٣٣٣ - ٣٧٩ - ٤٩٢
ج٦: ٢١٠ - ٣٠٠ - ٣٠٥ - ٣١٣ - ٣١٧ - ٣٧٦ - ٤١٨
ج٨: ١٧٠ - ١٧٥ - ١٧٧ - ١٨٦ - ١٨٨ - ٢٠٣ - ٢٠٤ - ٢٠٩ - ٢٣٨ - ٢٣٩ - ٢٤١ -
٢٥١ - ٢٥٥ - ٢٦٥ - ٢٧١ - ٢٧٥ - ٢٨٣ - ٣٦٣- ٣٦٣ - ٣٦٧ - ٤٠٥ - ٤٥١ - ٤٨٢ -
٤٨٤ - ٤٨٧ - ٤٨٩ - ٥١٩ - ٥٢٤ - ٥٢٨ - ٥٣١ - ٥٧٨ - ٥٨٤ - ٦٠٦ - ٦١٣ - ٦١٩ -
٦٩١ - ٦٩٧ - ٧١٥ - ٧٢٢ - ٧٢٣ ٠

(٣) انظر الاحالات التالية : فتح الباري : ج١/ ٨٧ - ٢٢٣ - ج٢/ ٥١٠ - ٤٩٣ ج٣/٢٨٢ ج٨ ١٦٣ -
٢١٢ - ٢٩٥ - ٢٩٦ - ٣٣٥ - ٣٥٥ - ٣٦٣ - ٣٨٤ - ٣٩٤ - ٣٩٧ - ٤٠٠ - ٤٣٥ - ٤٩٢ -
٤٩٦ - ٥١١ - ٥١٣ - ٥٤٧ - ٥٦١ - ٥٧١ - ٥٧٣ - ٥٧٤ ٦١٥ - ٦١٧ - ٦٣٠ - ٦٨٦ -
ج٣/ ١٧٨ - ٢٦٥ - ٣٠٢

أ ـ بعض مرويات عائشة وابن مسعود رضي الله عنهما .

١ - قال البخاري ـ رحمه الله ـ باب ﴿ ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس ﴾ .

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا محمد بن خازم ، حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة ، وكانوا يسمون الحمس ، وكان سائر العرب يقفون بعرفات فلما جاء الاسلام أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يأتي عرفات ثم يقف فيها ثم يفيض منها فذلك قوله تعالى ﴿ ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس ﴾(١).

- وقال البخاري رحمه الله :

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، حدثني أبي عن صالح ، حدثني نافع أن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال : (اطلع النبي صلى الله عليه وسلم على أهل القليب فقال : " وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً ؟ فقيل له : تدعوا أمواتاً ؟ فقال : ما أنتم بأسمع منهم ولكن لا يجيبون ")(٢) .

---

(١) كتاب الحج ج٣ / ٥١٥ باب الوقوف بعرفة وكتاب التفسير ج١٨٦/٨ ـ فتح الباري .
والآية هي ١٩٩ من سورة البقرة ، وعلي هو ابن المديني ومحمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين أبو معاوية الضرير ، تقدم : ارشاد الساري ج١٠ / ٦٢ .
والحمس : بضم المهملة وسكون الميم بعدها مهملة ، وهم قريش ومن كان يأخذ مأخذها من القبائل كالأوس والخزرج وخزاعة وثقيف وغزوان وبني عامر وبني صعصعة وبني كنانة إلا بني بكر ، والأحمس في كلام العرب الشديد ، وسموا بذلك لما شددوا على أنفسهم وكانوا إذا أهلوا بحج أو عمرة لا يأكلون لحماً ولا يضربون شعرا وإذا قدموا مكة وضعوا ثيابهم التي كانت عليهم ..) فتح الباري ج٣ /٥١٦ ـ وتحمس تشدد ..)
و(ثم) في الآية بمعنى الواو ، وقيل جاءت لقصد التأكيد لا لمحض الترتيب وقال الزمخشري : (وموقع ثم هنا موقعها من قولك أحسن إلى الناس ثم لا تحسن إلى غير كريم فتأتي ثم لتفاوت ما بين الاحسان إلى الكريم والاحسان إلى غيره فكذلك حين أمرهم بالذكر عند الافاضة من عرفات بين لهم مكان الافاضة فقال ﴿ ثم أفيضوا ﴾ لتفاوت ما بين الافاضتين وأن إحداهما صواب والأخرى خطأ) الكشاف ج ١/٢٤٧

(٢) كتاب الجنائز ج٢٣٢/٣ والمغازي ج٣٠١/٧ ـ فتح الباري ـ وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وإبراهيم هو ابن سعد بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن عوف القرشي ، وصالح : وهو ابن كيسان ، ونافع هو مولى ابن عمر رضي الله عن الجميع . ارشاد الساري ج٥٢٩/٣ .

حدثنا عبد الله بن محمد ، حدثنا سفيان عن هشام عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت : إنما قال النبي صلى الله عليه وسلم : " إنهم يعلمون الآن أن ما كنت أقول حق وقد قال الله تعالى ﴿ إنك لا تسمع الموتى ﴾(١)

وفي رواية : " ذكر عند عائشة - رضي الله عنهما - أن ابن عمر رفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم إن الميت يعذب في قبره ببكاء أهله . فقالت : وهل إنما قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه ليعذب بخطيئته وذنبه ، وإن أهله ليبكون عليه الآن " .

وقالت : وذلك مثل قوله إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على القليب وفيه قتلى بدر من المشركين فقال لهم ما قال : إنهم ليسمعون ما أقول : إنهم الآن ليعلمون إنما كنت أقول لهم حق ثم قرأت ﴿ إنك لا تسمع الموتى ﴾ ﴿ وما أنت بمسمع من في القبور ﴾ يقول : حين تبوءُوا مقاعدهم من النار)(٢) .

وقال البخاري أيضاً : قال ابن عباس - رضي الله عنهما - لما أصيب عمر - رضي الله عنه - دخل صهيب - رضي الله عنه يبكي ... فقال عمر : رضي الله عنه - يا صهيب أتبكي علي وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الميت يعذب ببعض بكاء أهله عليه) .

قال ابن عباس - رضي الله عنهما - فلما مات عمر رضي الله عنه ذكرت ذلك لعائشة رضي الله عنها فقالت : رحم الله عمر والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن الله ليعذب المؤمن ببكاء أهله عليه ولكن رسول الله

---

(١) وعبدالله بن محمد : هو ابن أبي شيبة : وسفيان : هو ابن عيينة ، وهشام هو ابن عروة . إرشاد الساري ج٣/٥٣٠ ، والآية هي ٨٠ من سورة النمل ، وأخرجه مسلم ج٦ /٢٣٤ مع النووي .

(٢) كتاب المغازي ج٧/٣٠١ فتح الباري ، وقوله ﴿ وما أنت بمسمع من في القبور ﴾ من الآية ٢٢ من سورة فاطر . وقولها : (حين تبوءا مقاعدهم من النار) إشارة إلى أن إطلاق النفي في الآية مقيد بحالة استقرارهم في النار) ارشاد الساري ج٩/٣٤ - وقيل القائل عروة على رواية (يقول) . وقولها : (وهل) بكسر الهاء أي غلط وبفتحها نسي) ارشاد الساري ج٩/٣٢ وقال الحافظ(وهل) قيل بفتح الهاء والمشهور الكسر أي غلط وزناً ومعنى وبالفتح معناه فزع ونسي وحين وقلق - فتح الباري ج٧/٣٠٣ .

صلى الله عليه وسلم قال : إن الله ليزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه ، وقالت حسبكم القرآن ﴿ ولا تزر وازرة وزر أخرى ﴾(١) .

قال ابن عباس - رضي الله عنهما - عند ذلك والله (هو أضحك وأبكى)(٢) .

وقال البخاري : رحمه الله :

حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن عامر عن مسروق قال : قلت لعائشة رضي الله عنها : يا أمتاه(٣) هل رأى محمد صلى الله عليه وسلم ربه ؟ فقالت : لقد قَفَّ شعري مما قلت أين أنت من ثلاث من حدثكهن فقد كذب : من حدثك أن محمداً صلى الله عليه وسلم رأى ربه فقد كذب ، ثم قرأت : ﴿ لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير ﴾ ﴿ وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب ﴾ ومن حدثك أنه يعلم ما في غد فقد كذب ثم قرأت : ﴿ وما تدري نفس ماذا تكسب غداً﴾ ، ومن حدثك أنه كتم فقد كذب ، ثم قرأت ﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك ﴾ الآية .

---

(١) كتاب الجنائز ج٣ / ١٥١ فتح الباري ، والآية هي ١٦٤ من سورة الأنعام وصهيب رضي الله عنه . ابن سنان أبو يحيى الرومي أصله من النمر يقال كان اسمه عبدالملك وصهيب لقبه صحابي شهير مات بالمدينة سنة ثمان وثلاثين في خلافة علي رضي الله عنه وقيل قبل ذلك ، تقريب التهذيب ص ٢٧٨ رقم الترجمة ٢٩٥٤ - انظر الاصابة ج٣/١٩٥

(٢) قوله تعالى ﴿ وأنه هو أضحك وأبكى ﴾ من سورة النجم الآية ٤٣ . وهذه الآثار موصولة عند المؤلف في كتاب الجنائز ج٣/١٥١ - ١٥٢ . فتح الباري ، وسيأتي بإذن الله تعالى تلخيص لهذه الأقوال .

(٣) يحيى : هو ابن موسى الختي بالخاء المعجمة والفوقية المشددة ، ووكيع هو ابن الجراح وعامر هو الشعبي ، ومسروق هو ابن الأجدع الهمداني . ارشاد الساري ج١١/١٠٩ وقوله (يا أمتاه) هو بضم الهمزة وتشديد الميم وبعد الفوقية ألف فهاء ساكنة : والأصل ياأم والهاء للسكت فأضيفت إليها ألف الاستغاثة فأبدلت تاءً وزيدت هاء السكت بعد الألف .) فتح الباري ج٨/٦٠٧ وارشاد الساري ج١١/١٠٩ .

ولكن رأى جبريل عليه السلام في صورته مرتين)(١) ٠وفي رواية قلت لعائشة فأين قوله ﴿ ثم دنا فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى﴾ قالت : ذلك جبريل كان يأتيه في صورة الرجل وإنما أتاه هذه المرة في صورته التي هي صورته فسد الأفق)(٢) ٠وفي رواية وهو يقول : " لا يعلم الغيب إلا الله " ٠

والآية هي: ﴿ قل لا يعلم من في السماوات والأرض الغيب إلا الله ﴾ (٣)٠

قلت : توخى الإمام البخاري هنا ايراد بعض التفاسير التي خالفت عائشة رضي الله عنها فيها بعض الصحابة إثراءً للتفسير وتنويهاً بها ، واشارة إلى كيفية الجمع بين بعضها ، وعائشة في هذه التفاسير كانت متمسكة بظواهر القرآن الكريم ومن هنا أولت جميع الرويات التي خالفت تلك الظواهر وحكمت على عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما بالذهول وجعلت القرآن حكماً في الخلافيات وهو موقف يستحق الاشارة في الجملة ٠

أما قولها : إن المقصود بقوله تعالى ﴿ إنك لا تسمع الموتى ﴾ هم أهل القبور فهو قول لم يوافقها عليه جمهور المفسرين وجعلوا قوله تعالى : ﴿ إن تسمع إلا من يؤمن بآياتنا فهم مسلمون ﴾ قرينة على أن المراد بالموتى هم الكفار الذين ختم الله على قلوبهم بالشقاء ، وإنهم لا يسمعون سماع اهتداء وانتفاع وجعلوا

---

(١) كتاب التفسير ج٨/٦٠٦ والآيات ، الأولى هي ١٠٣ من سورة الأنعام والثانية هي ٥١ من سورة الشورى ، والثالثة هي ٣٤ من سورة لقمان والرابعة هي ٦٧ من سورة المائدة وقولها : (قفّ) بفتح القاف وتشديد الفاء كالقشعريرة وأصله التقبض والاجتماع لأن الجلد يتقبض عند الفزع ويقوم الشعر لذلك ٠) ج٨/٦٠٧ فتح الباري ٠

(٢) كتاب بدء الخلق ج٦/٣١٣ فتح الباري والآية هي ٩ من سورة النجم ٠

(٣) الآية هي ٦٥ من سورة النمل ٠

الأحاديث الدالة على سماع الموتى وهي كثيرة قرينة أخرى أن المراد بالموتى هم الكفار (١) .

أما قولها إن الميت لا يعذب ببكاء أهله عليه اعتماداً على قوله تعالى ﴿ ولا تزر وازرة وزر أخرى ﴾ فهي قضية خلافية والأدلة فيها متجاذبة وقد أحسن البخاري التصرف هنا حيث جمع بين هذه الأدلة المختلفة وذلك تمشياً مع القاعدة الأصولية القائلة إن الجمع بين النصوص أولى من الغاء بعضها ، حيث

قال رحمه الله (باب قول النبي صلى الله عليه وسلم " يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سنته لقوله تعالى ﴿ قوا أنفسكم وأهليكم ناراً﴾ وقال النبي صلى الله عليه وسلم " كلكم راع ومسئول عن رعيته " فإذا لم يكن من سنته فهو كما قالت عائشة رضي الله عنها (ولا تزر وازرة وزر أخرى) وهو كقوله (وإن تدع مثقلة - ذنوباً - إلى حملها لا يحمل منه شيء) وما رخص من البكاء من غير نوح وقال النبي صلى الله عليه وسلم "

---

(١) الطبري ج١٠/١٣ والقرطبي ج١٣ / ٢٣٢ والشوكاني ج٤/١٥١ - تفسير ابن كثير ج٣/٥٩٨ ، وقد بحث الشيخ محمد الأمين الشنقيطي - رحمه الله - عند تفسير هذه الآية بحثاً جيداً جمع فيه ، هذه الآية والآيات المشابهة لها وجمع الأحاديث الدالة على سماع الموتى وأقوال أهل العلم ، قال : و إيضاح كون الدليل يقتضي رجحانه - أي كون الموتى في الآية الكفار - مبني على مقدمتين :

الأولى : منهما سماع الموتى فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في أحاديث متعددة ثبوتاً لا مطعن فيه ، ولم يذكر صلى الله عليه وسلم أن ذلك خاص بإنسان ولا بوقت .

والثانية : هي أن النصوص الصحيحة عنه صلى الله عليه وسلم في سماع الموتى لم يثبت في الكتاب ولا في السنة شيء يخالفها وتأويل عائشة رضي الله عنها بعض الآيات على معنى يخالف الأحاديث المذكورة لا يجب الرجوع إليه لأن غيره في معنى الآيات أولى بالصواب منه فلا ترده النصوص الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم) أضواء البيان ج ٦/ ٤١٦

والأحاديث التي أشار إليها الشيخ هي حديث سماع أهل القليب وتقدم قريباً وحديث (سماع الميت قرع نعال أهله) وهو في الصحيحين وبوب به البخاري في الجنائز ج٣ / ٢٠٥ فتح الباري ، وهو في مسلم ج١٧/٢٠٣ مع شرح النووي ؛ وسلامه صلى الله عليه وسلم على أهل البقيع) أخرجه مسلم ج٧/٤٥ .

لا تقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم كفل من دمها " وذلك لأنه أول من سن القتل) (١) .

فحمل الأدلة المصرحة بتعذيب الميت ببكاء أهله عليه على ما إذا كان داعية إلى البكاء أو لم يحذر منه أهله امتثالاً للآية ، والبكاء على الميت مرخص فيه إذا لم تكن فيه نياحة وبهذا تجتمع الأدلة وهي المهارة الفقهية التي يتميز بها الإمام البخاري رحمه الله) .

أما نفيها لرؤية الرسول صلى الله عليه وسلم لربه واستدلالها بقوله تعالى ﴿ لا تدركه الأبصار ﴾ وقوله تعالى ﴿ وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب ﴾ فهو استدلال قوي وقد وافقها على نفي الرؤية عبد الله ابن مسعود - رضي الله عنه - وخالفها عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - وقال في قوله تعالى ﴿ وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس ﴾(٢) قال : هي رؤيا عين أريها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة أسرى به(٣) ، وقال في تفسير قوله تعالى ﴿ ما كذب الفؤاد ما رأى ﴾ .

قال : رآه بقلبه ، وقال في قوله تعالى ﴿ ولقد رآه نزلة أخرى ﴾ رآه بفؤاده مرتين ، هكذا رواه مسلم - رحمه الله(٤) - وروى الترمذي - رحمه الله - عند

---

(١) كتاب الجنائز ج٣/ ١٥١ فتح الباري ، وقوله : ﴿ وإن تدع مثقلة إلى حملها لا يحمل منه شيء ﴾ هي الآية ١٨ من سورة فاطر ، وقوله (وما رخص من البكاء من غير نوح) هو حديث أخرجه ابن أبي شيبة والحاكم وليس على شرطه واكتفى بالإشارة إليه واستغنى عنه بأحاديث الباب الدالة على مقتضاه) . إرشاد الساري ج٣/٤٠٢ . وقوله صلى الله عليه وسلم " لا تقتل النفس ظلماً " وصله البخاري في كتاب الديات ج١٢/١٩١ فتح الباري . قال الحافظ : (إنما أراد المصنف بهذا الحديث الرد على من يقول إن الإنسان لا يعذب إلا بذنب باشره بقوله أو فعله فأراد أن يبين أنه قد يعذب بفعل غيره إذا كان له فيه تسبب) فتح الباري ج٣/١٥٣ . وقوله " كلكم راع ...." وصله المؤلف ج٩/ ٤٥٤ كتاب النكاح فتح الباري .

(٢) هي الآية ٦٠ من سورة الاسراء .

(٣) رواه البخاري بسنده عنه في كتاب التفسير ج٨/٣٩٨ فتح الباري ، قال الحافظ : وإضافة الرؤيا إلى العين للحتراز عن رؤيا القلب وقد أثبت الله رؤيا القلب في القرآن فقال ﴿ وما كذب الفؤاد ما رأى ﴾ ورؤيا العين فقال ﴿ وما زاغ البصر وما طغى لقد رأى ﴾ وروى الطبراني في الأوسط بإسناد قوي عن ابن عباس قال : (رأى محمد ربه مرتين) ج٧ / ٢١٨ فتح الباري .

تفسير هذه الآية (قال ابن عباس : قد رآه النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية عنه قال (رآه بقلبه) .

قال الترمذي : هذا حديث حسن (١).

وروى مسلم من حديث أبي ذر رضي الله عنه قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل رأيت ربك ؟ قال : " نور أني أراه " وفي رواية قال " رأيت نوراً " (٢) .

قال الحافظ : واختلف السلف هل رأى ربه في تلك الليلة أو لا ؟ على قولين مشهورين وأنكرت ذلك عائشة وطائفة وأثبتها ابن عباس وطائفة)(٣) .

قال النووي : فالحاصل أن الراجح عند أكثر العلماء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعيني رأسه ليلة الاسراء لحديث ابن عباس وغيره .. وإثبات هذا مما لا ينبغي أن يتشكك فيه ثم إن عائشة - رضي الله عنها - لم تنف الرؤية بحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان معها فيه

= صحيح مسلم مع شرح النووي ج٣ / ٧

(١) سنن الترمذي ج٥/ ٧٠ .

(٢) صحيح مسلم مع شرح النووي ج١٢/٣ قال النووي : (وذهب الجمهور من المفسرين إلى أن المراد - يعني بالآية - أنه رأى ربه سبحانه وتعالى) شرح النووي لمسلم ج٦/٥ ، وقوله (أني أراه) هو بفتح الهمزة وتشديد النون وفتحها وأراه بفتح الهمزة : ومعناه : كيف أراه .) .. من النووي بتصرف ج١٢/٥ - وانظر شرح الطحاوية ص ٢١٣ .

قال شيخ الاسلام (وقد أعضل أمر هذا الحديث على كثير من الناس حتى صحفه بعضهم فقال (نور إني أراه) ... وهذا خطأ لفظاً ومعنىً وإنما الاشكال والخطأ أنهم لما اعتقدوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى ربه وكان قوله (أني أراه) كالأنكار للرؤية حاروا في الحديث ورده بعضهم باضطراب لفظه وكل هذا عدول عن موجب الدليل) . الفتاوي ج٦ / ٥٠٧ .

(٣) فتح الباري ج٧ / ٢١٨ . وانظر معارج القبول ج٤٦٥/٢ .

حديث لذكرته وإنما اعتمدت على الاستنباط من الآيات) (١) .

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية (حكى عثمان بن سعيد الدارمي .. إجماع الصحابة على أنه صلى الله عليه وسلم لم ير ربه ليلة المعراج وبعضهم استثنى ابن عباس من ذلك) ... قال : وليس فى الأدلة مايقتضي أنه رآه بعينه ولا ثبت ذلك عن أحد من الصحابة ولا فى الكتاب والسنة ما يدل على ذلك بل النصوص الصحيحة على نفيه أدل كما في صحيح مسلم عن أبي ذر قال : سألت رسول صلى الله عليه وسلم هل رأيت ربك ؟ فقال "نور أني أراه "(٢) وقد مال ابن خزيمة - رحمه الله - إلى رأي ابن عباس - رضي الله عنهما -)(٣).

والأدلة متجاذبة وهذه أصولها واختلف العلماء في الترجيح كما ترى ، والأقوى هو العدم لأنه هو الأصل في هذه المسألة ولم يوجد ناقل عنه يعتمد عليه - والله أعلم(٤) .

وأما قولها إن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يعلم الغيب وذلك اعتماداً على قوله تعالى ﴿ وما تدري نفس ماذا تكسب غداً وما تدري نفس بأي أرض تموت ﴾ وقوله تعالى ﴿ قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله﴾ فهو قول صحيح مطابق للواقع حيث إن القرآن صرح بذلك في قوله تعالى : ﴿قل لا أقول لكم عندي خزائن الله ولا أعلم الغيب ﴾(٥) .وقوله : ﴿ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء ﴾(٦) .

---

(١) شرح مسلم للنوي ج٣ / ٥ .

(٢) الفتاوي ج٦ / ٥٠٩ / ٥١٠ .

(٣) كتاب التوحيد وإثبات الصفات ص ١٩٧ : تعليق محمد خليل هراس . وانظر معارج القبول ج٢ / ٤٦٥ وشرح الطحاوية لابن أبي العز ص ٢١٣ .

(٤) قال الحافظ : وقد رجح القرطبي في المفهم قول الوقف في هذه المسألة وعزاه لجماعة من المحققين وقواه بأنه ليس في الباب دليل قاطع وغاية ما استدل به للطائفتين ظواهر متعارضة قابلة للتأويل وليست المسألة من العمليات فيكتفي فيها بالأدلة الظنية وإنما هي من المعتقدات فلا يكفي فيها إلا الدليل القطعي) ج٨/٦٠٨ فتح الباري .

(٥) الآية ٥٠ من سورة الأنعام .

(٦) البقرة الآية ٢٥٥ .

﴿ وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلا هو ﴾(١) ، وقوله : ﴿ عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا﴾(٢) ، وقوله تعالى :﴿ وما كان الله ليطلعكم على الغيب﴾(٣) وغير ذلك من الآيات الدالة على أن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يعلم من الغيب إلا ما علمه الله وأن الله تعالى هو الذي يحيط علمه بجميع الغيوب صغيرها وكبيرها .

وأما استدلالها بقوله تعالى : ﴿ يأيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلّغت رسالته ﴾(٤) على أنه صلى الله عليه وسلم لم يكتم شيئاً و لم يخصّ أحداً بشيء من العلم دون أحد فهو استدلال صحيح موافق للواقع وقد سأل أبو جحيفة علياً رضي الله عنه عن ذلك فقال [هل عندكم شيء مما ليس في القرآن](٥) (أخصكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء) " ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسر إليك ؟ فغضب وقال : ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسر إلى شيئاً كتمه الناس "(٦)

وذلك رد على ذلك القول القائل بخصوصيات من العلوم لآله صلى الله عليه وسلم .

---

(١) الأنعام الآية ٥٩ .
(٢) الجن الآية ٢٧ .
(٣) آل عمران الآية ١٧٩ .
(٤) المائدة الآية ٦٧ .
(٥) حديث علي رضي الله عنه رواه البخاري في كتاب العلم ج١/٢٠٤ فتح الباري ومسلم في كتاب الأضاحي ج١٣/١٤١ مع النووي :
(٦) رواه مسلم في صحيحه ج١٣/١٤٢ مع النووي . وأبو جحيفة : هو : وهب بن عبد الله السوائي بضم المهملة والمد . . . أبو جحيفة مشهور بكنيته ويقال له وهب الخير صحابي معروف وصحب علياً رضي الله عنه ومات سنة أربع وسبعين روى له الجمع) التقريب ص ٥٨٥ قال الحافظ: وإنما سأل أبو جحيفة عن ذلك لأن جماعة من الشيعة كانوا يزعمون أن عند أهل البيت – لا سيما عليا – أشياء من الوحي خصهم النبي صلى الله عليه وسلم بها لم يطلع عليها غيرهم وقد سأل عليا عن هذه المسألة قيس بن عباد وهو بضم المهملة وتخفيف الموحدة – وقيل الأشتر النخعي) فتح الباري ج١/٢٠٤

٢ - بعض المرويات عن ابن مسعود - رضي الله عنه في التفسير .

قال البخاري حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان عن منصور والأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال : بينما رجل يحدث في كندة فقال يجيىء دخان يوم القيامة فيأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم يأخذ المؤمن كهيئة الزكام ففزعنا فأتيت ابن مسعود وكان متكئاً فغضب فجلس فقال : من علم فليقل ومن لم يعلم فليقل الله أعلم ، فإن من العلم أن يقول لما يعلم : لا أعلم فإن الله قال لنبيه ﴿ قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين﴾ وإن قريشاً أبطئوا عن الإسلام فدعا عليهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال : اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف فأخذتهم سنة حتى هلكوا فيها وأكلوا الميتة والعظام ويرى الرجل ما بين السماء والأرض كهيئة الدخان فجاءه أبو سفيان فقال : يا محمد ، جئت تأمرنا بصلة الرحم وإن قومك قد هلكوا فادع الله ، فقرأ ﴿ فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين - إلى قوله - عائدون ﴾ أفيكشف عنهم عذاب الآخرة إذا جاءهم ، ثم عادوا إلى كفرهم .. فذلك قوله : ﴿ يوم نبطش البطشة الكبرى ﴾ يوم بدر ﴿ ولزاما﴾ يوم بدر ﴿ الم غلبت الروم - الى قوله - سيغلبون ﴾ والروم قد مضى وفي رواية قال عبدالله : (خمس قد مضين : الدخان والقمر والروم والبطشة واللزوم ﴾(١)

وقال البخاري رحمه الله ﴿ قل ادعو الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً ﴾ .

---

(١) كتاب الاستسقاء ج٤٩٣/٢ وكتاب التفسير ج٥١١/٨ فتح الباري وقوله ﴿ قل ما أسألكم عليه من أجر﴾ الآية ٨٦ من سورة ص وقوله ﴿ فارتقب يوم تأتي السماء ...الخ ﴾ ... الآيات من ١٠ إلى ١٦ من سورة الدخان . و﴿ الم غلبت الروم .. ﴾ الآية الأولى من سورة الروم . (ومحمد بن كثير هو العبدي ، وسفيان الثوري ومنصور هو ابن المعتمر) ارشاد الساري ج٥٤٨/١٠ /٥٦٨ وقوله (فسوف يكون لزاما) التي أشار إليها المصنف هي الأخيرة من سورة الفرقان وقوله القمر يريد به ﴿ اقتربت الساعة وانشق القمر ﴾ الآية الأولى من سورة القمر وأبو الضحى : هو مسلم بن صبيح إرشاد الساري ج٥٦٨/١٠ .

حدّثني عمرو بن علي حدثنا يحيى حدثنا سفيان حدثني سليمان عن إبراهيم عن أبي معمر عن عبدالله ﴿ إلى ربهم الوسيلة ﴾ قال : كان ناس من الإنس يعبدون ناساً من الجن ، فأسلم الجن ، وتمسك هؤلاء بدينهم زاد الأشجعي عن سفيان عن الأعمش ﴿ قل ادعوا الذين زعمتم ٠٠ ﴾٠٠(١) ٠

وقال البخاري : قال ابن مسعود (الأمة) معلم الخير)(٢)

---

(١) كتاب التفسيرج٨/٣٩٧ فتح الباري ، وقوله ﴿ قل ادعو الذين زعمتم ٠٠ ﴾ هي الآية ٥٦ /٥٧ من سورة الاسراء ، ورواه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة وزاد (الوسيلة) قال : (القربة والزلفة) ج٢/ ٣٧٨ الأول تفسير عبدالزراق ٠ عمروا بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر الباهلي ، ويحيى : هو القطان وسفيان هو الثوري وسليمان : هو الأعمش ، وإبراهيم هو النخعي وأبومعمر : هو عبد الله بن سخيرة الأزدي الكوفي ، وعبدالله هوابن مسعود رضي الله عنه ٠
(والأشجعي) بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وبالجيم والعين المهملة عبيدالله مصغراً الكوفي ، إرشاد الساري ج١٠/٤١٣ ٠

(٢) كتاب التفسير ج٨/٣٨٤ فتح الباري والآية هي " إن إبراهيم كان أمة قانتاً لله ﴾ وهي الآية ١٢٠ من سورة النحل ٠ قال عبد الرزاق عن الثوري عن فراس عن الشعبي عن مسروق ، قال : قرئت عند ابن مسعود إن إبراهيم كان أمة قانتاً لله فقال : إن معاذاً كان أمة قانتاً لله ، قال : فأعادوا عليه قال فأعاد عليهم ثم قال: أتدرون الأمة ؟ الأمة الذي يعلم الناس الخير والقانت الذي يطيع الله ورسوله صلى الله عليه وسلم) تفسير عبدالرزاق ج٢/٣٦٠ الأول ٠ قال الحافظ : وصله الفريابي وعبدالرزاق ٠٠٠ والحاكم كلهم من طريق الشعبي عن مسروق عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه ٠ انظر المستدرك ج٢ / ٣٥٨ .

ب - متفرقات عن الصحابة رضي الله عنهم :

١ - قال البخاري رحمه الله (باب إذا خاف الجنب على نفسه المرض أو الموت أو خاف العطش تيمم) ويذكر أن عمرو بن العاص أجنب في ليلة باردة فتيمم وتلا ﴿ ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما ٠٠) فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف)(١)٠

٢ - وقال : (باب وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلىالتهلكة وأحسنوا إن الله يحب المحسنين) التهلكة والهلاك واحد ٠

حدثني اسحاق أخبرنا النضر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت أبا وائل عن حذيفة وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) قال نزلت في النفقة)(٢) ٠

٣ - قال البخاري رحمه الله (باب عمل صالح قبل القتال : وقال أبو الدرداء : إنما تقاتلون بأعمالكم وقوله ﴿ يأيها الذين آمنوا لم تقولون ما لاتفعلون كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لاتفعلون إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بنيان مرصوص ﴾(٣) ٠

---

(١) كتاب التيمم ج١/٤٥٤ فتح الباري والاية هي ٢٩ من سورة النساء ٠ وصل هذا الأثر أبوا داود وزاد فيه فقال : ياعمرو صليت بأصحابك وأنت جنب فأخبرته بالذي منعني من الاغتسال وقلت إني سمعت الله يقول ﴿ ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً ﴾ فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئاً ٠) سنن أبي داود ج١/ ٩٢ واختصار المنذري ج١/٢٠٧ وكان عمرو رضي الله عنه أميراً في ذات السلاسل وكانت في جمادى الأخيرة سنة ثمان من الهجرة وذكرها البخاري في المغازي ج٨/٧٤ ٠

(٢) كتاب التفسير ج٨/١٨٥ والآية هي ١٩٥ من سورة البقرة وقوله : التهلكة والهلاك واحد أخذه من أبي عبيدة في كتابه مجاز القرآن ج١/٦٨ قال التهلكة والهلاك والهَلَك والهُلْك واحد ٠ وقال الحافظ : وصحّ عن ابن عباس وجماعة من التابعين نحو ذلك من التأويل ج٨/١٨٥ فتح الباري ٠

(٣) كتاب الجهاد ج٦/٢٤ فتح الباري والآية هي ٤ من سورة الصف ٠ قال الحافظ : ولعله كان قاله أبو الدرداء ، وقال (إنما تقاتلون بأعمالكم) وإنما قلت ذلك لأني وجدت ذلك في ٠٠ أن أبا الدرداء قال (يا أيها الناس عمل صالح قبل الغزو فإنما تقاتلون بأعمالكم) ج٦/٢٤ فتح الباري٠

قال الكرماني : والمقصود من ذكر هـذه الآية لفظ ﴿ صفاً ﴾ أي صافين أنفسهم لأن الصف في القتال من العمل الصالح قبل القتال(١).

٤ - قال البخاري رحمه الله :

حدثنا على سمع هشيماً أخبرنـا حصين عن زيد بن وهب قال : مررت بالربذة فإذا أنا بأبي ذر رضي الله عنه فقلت له: ما أنزلك منزلك هذا ؟ قال كنت بالشام فاختلفت أنا ومعاوية في ﴿ والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله ﴾ قال معاوية نزلت في أهل الكتاب قلت: نزلت فينـا وفيهم فكان بيني وبينه في ذلك وكتب إلى عثمان رضي الله عنه يشـكوني ، فكتب إلى أن أقدم المدينة فقدمتها فكثر على الناس حتى كأنهم لم يروني قبل ذلك فذكرت ذلك لعثمان فقال لي إن شئت تنحيت فكنت قريباً فذلك الذي انزلني هذا المنزل ولو أمروا علي حبشياً لسمعت وأطعت)(٢) .

قال ابن عبد البر : وردت آثار كثيرة تدل على أنه كان يذهب إلى أن كل مال مجموع يفضل عن القوت وسداد العيش فهـو كنز يـذم فاعلـه وأن آية الوعيد نزلت في ذلك وخالفه جمهور الصحابة ومـن بعدهـم وحملـوا الوعيـد على مانعي الزكاة وأصحّ ما تمسكوا بـه حديث طلحة وغيره في قصـة

---

(١) شرح الكرماني ج١٢/١١٢

(٢) كتاب الزكاة ج٣/٢٧١ فتح الباري والآية هي ٣٤ من سورة التوبة وعلى : هو ابـن أبي هشام واسـم أبي هشام عبيد الله الليثي البغدادي ويعرف بالطيراخ بكسر اطاء المهملة وسكون الموحدة وآخره خاء معجمـة : وهشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير بضم الموحدة وفتح الشـين ابن القاسـم بـن دينـار وحصـين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين أبو الهذيل ، وزيد بن وهـب ، بفتـح الـواو وأبـو سـليمان الهمداني الجهني الكوفي التابعي الكبير أحد المخضرمين ، إرشاد السّاري ج٣/٥٨٦ والربذة : بفتـح الـراء الموحـدة والـذال المعجمة موضع على ثلاثة أميال من المدينة المنورة وأبو ذر : هو جندب بن جنادة : الصحابي المشـهور تقـدم اسلامه وتأخرت هجرته فلم يشهد بدراً ومناقبه كثيرة مات سنة ٣٢ في خلافة عثمـان) التقريب ص ٦٣٨ رقم ٨٠٨٧ .

الأعرابي حيث قال " هل علي غيرها ؟ قال : لا إلا أن تطوع ."(١)

٦ – وقال : باب قول الله تعالى ﴿ أحل لكم صيد البحر ﴾ (٢).

وقال عمر ـ رضي الله عنه ـ صيده ما اصطيد ، وطعامه : ما رمي به(٣) ، وقال أبو بكر : الطافي حلال (٤)، وقال ابن عباس : طعامه ميتته ، إلا ما قذرت منها ، والجري لا تأكله اليهود ونحن نأكله (٥)، وقال شريح صاحب النبي صلى الله عليه وسلم : كل شيء في البحر مذبوح وقال عطاء ، أما الطير فأرى أن تذبحه(٦) وقال ابن جريج قلت لعطاء صيد الأنهار وقلال السيل أصيد بحر هو ؟ قال : نعم ثم تلا ﴿ هذا عذب فرات سائغ شرابه وهذا ملح أجاج ومن كل تأكلون لحماً طريا ﴾ (٧)وركب الحسن على سرج من جلود كلاب الماء ، وقال الشعبي : لو أن أهلي أكلوا الضفادع لأطعمتهم(٨) و لم ير الحسن بالسلحفاة بأساً (٩) .

وقال ابن عباس : كل من صيد البحر [صاده] نصراني أو يهودي أو مجوسي (١٠).

---

(١) فتح الباري ج٣/٢٧٣ .

(٢) كتاب الذبائح والصيد ج٩ / ٦١٤ والآية رقم ٩٦ من المائدة .

(٣) وصله الطبري ج٥ / ٩٤ ، ورواه البيهقي ٩ / ٢٥٤ ، وانظر مصنف عبد الرزاق ج٤/٥١١ ، وموسوعة فقه عمر رضي الله عنه ص ٤٧٨ .

(٤) قال الحافظ : وصله ابن أبي شيبة ، قلت : هو فيه ج٥ /٣٨٥ ، وكذلك الطبري ج٥/٩٦ .

(٥) وصله الطبري ج٥/٩٥ وعبد الرزاق في المصنف ج٤ /٥٠٣

والجري ـ بفتح الجيم وكسر الراء الثقيلة ، ويقال أيضاً الجريت ـ وهو ما لا قشر له من الحيتان ـ وقيل : هو نوع من السمك يشبه الحيات ، فتح الباري ج٩ / ٦١٥ .

(٦) قال الحافظ : وصله المؤلف في التاريخ ـ وكذلك أثر عطاء . وأثر شريح وصله الدارقطني ٤/٢٦٩ باب الصيد

(٧) قال الحافظ : وصله عبد الرزاق في التفسير ج٩ / ٦١٦ ولم أره في تفسير عبد الرزاق المطبوع ولعل ذلك من اختلاف النسخ . وهو في المصنف ج٤/٤٥٣

(٨) هذان الأثران لم يخرجهما الحافظ .

(٩) قال الحافظ : وصله ابن أبي شيبة . قلت : لم اعثر عليه في مظانه منه .

(١٠) قال الحافظ : وصله البيهقي ، وانظر ابن أبي شيبة في المصنف ج٥/٣٦١ . والبيهقي في السنن ٩/٢٥٣

وقال أبو الدرداء في المرئ ذبح الخمر النينان والشمس) (١)(*).

وروى عبد الرزاق في تفسيره عن ابن المسيب وقال : صيده ما اصطدت منه ....) .

وروى عن ابن عمر رضي الله عنه (طعامه) ما قذف به وصيده ما اصطدت ، وعن معمر عن قتادة أن أبا بكر قال : الحيتان كله ذكى حية وميتته) وقال قتادة : وما طفا على الماء فليس به بأس) (٢).

---

(١) قال الحافظ : وصله إبراهيم الحربي في غريب الحديث ج٩ / ٦١٤ ، وانظر تغليق التعليق ج٤/٥١١ .

(٢) تفسير عبد الرزاق ج١/١٩٤ الأول .

(*) قال الحافظ : والمري بضم الميم وسكون الراء بعدها تحتانية .. وهو الطعم المشهور ، والنينان : بنونين الأولى مكسورة بينهما تحتانية ساكنة جمع نون وهو الحوت ، فتح الباري ج٩/٦١٥ .

قال (يؤخذ الخمر فيجعل فيه الملح والسمك ويوضع في الشمس فيتغير عن طعم الخمر .. وكان أهل الريف بالشام يعجنون المري بالخمر وربما يجعلون فيه السمك الذي يربي بالملح والانبرار مما يسمونه الصحناء ..) ج٩/٦١٧ .

قال : وأدخله البخاري في طهارة صيد البحر يريد أن السمك طاهر حلال وأن طهارته وحله يتعدى إلى غيره كالملح حتى يصير الحرام النجس بإضافتها إليه طاهراً حلالاً ، وهذا رأي من يجوز تحليل الخمر وهو قول أبي الدرداء رضي الله عنه وجماعة .

ج ٠ بعض أقوال التابعين في التفسير

قوله تعالى ﴿ غير أولي الاربة ﴾

١ - قال البخاري : قال الشعبي : من ليس له ارب ، وقال مجاهد لا يهمه إلا بطنه ولا يخاف على النساء ، وقال طاووس : هو الأحمق الذي لا حاجة له في النساء)(١) ٠

قال البخاري : باب متى يقضى قضاء رمضان ؟ ٠

٢ - وقال ابن عباس - رضي الله عنهما - لا بأس إن فرق لقول الله تعالى ﴿فعدة من أيام أخر﴾ وقال سعيد بن المسيب : لا يصح حتى يبدأ برمضان ، وقال إبراهيم : إذا فرط حتى جاء رمضان آخر بصومهما و لم ير عليه إطعاماً ، ويذكر عن أبي هريرة مرسلاً وابن عباس أنه يطعم ، و لم يذكر الله تعالى الاطعام إنما قال : ﴿ فعدة من أيام أخر ﴾(٢) ٠

---

(١) كتاب التفسير ج٨ / ٤٤٦ ، والآية هي ٣١ من سورة النور ٠

والآثار الثلاثة وصلها الطبري : ج٩ / ٣٠٩ ، ووصل عبد الرزاق أثر طاوس فقال : أنبأنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه في قوله تعالى ﴿ غير أولي الاربة ﴾ قال هو الأحمق الذي لا حاجة له في النساء ولا أرب ، ج٢ / ٥٨ القسم الثاني :

ص٢٨٧ ، وطاوس : هو ابن كيسان اليماني أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم الفارسي يقال اسمه ذكوان وطاوس لقب ثقة فقيه فاضل من الثالثة مات سنة ست ومائة ، التقريب ص٢٨١ ٠

(٢) كتاب الصوم ج٤ / ١٨٨ فتح الباري والآية هي ١٨٥ من سورة البقرة ٠ قال الحافظ : (قلت : ظاهر صنيع البخاري يقتضي جواز التراخي والتفريق لما أودعه في الترجمة من الآثار كعادته وهو قول الجمهور) ومراد الاستفهام هل يتعين قضاؤه متتابعاً أو يجوز مفرقاً ٠

وأثر ابن عباس - في الموطأ : (قال حدثني مالك عن ابن شهاب أن عبد الله بن عباس وأبا هريرة اختلفا في قضاء رمضان فقال أحدهما يفرق بينه وقال الآخر لا يفرق بينه لا أدري أيهما قال يفرق بينه) الموطأ مع الزرقاني ج٢ /١٨٧ ٠

وأثر ابن المسيب : قال الحافظ : وصله ابن أبي شيبة عنه بنحوه ولفظه (لابأس أن يقضى رمضان في العشر) وظاهر قوله جواز التطوع بالصوم لمن عليه دين من رمضان إلا أن الأولى له أن يصوم الدين أولاً لقوله (لايصح) فإنه ظاهر في الارشاد إلى البداءة بالأهم ج٢ / ١٨٩ ٠

=

٣- وقال : باب قول الله تعالى ﴿ ولا جناح عليكم فيما عرّضتم به من خطبة النساء أو أكننتم في أنفسكم ﴾ الآية ﴿ أكننتم ﴾ أضمرتم في أنفسكم وكل شيء ضننته وأضمرته فهو مكنون).

وقال لي طلق حدثنا زائدة عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس : ﴿ فيما عرَّضتم به من خطبة النساء ﴾(١) يقول : إني أريد التزويج ولوددت أن ييسر لي امرأة صالحة ، قال القاسم : يقول إنك علي كريمة ، وإني فيك لراغب ، وإن الله لسائق إليك خيراً أو نحو هذا (٢) .

= وأثر النخعي : قال الحافظ : وصله سعيد بن منصور قال : (إذا تتابع عليه رمضان صامهما فإن صحّ بينهما فلم يقض الأول فبئسما صنع فليستغفر الله وليصم) قال الحافظ : أما أثر أبي هريرة : فأخرجه عبدالرزاق .. عن أبي هريرة قال : أي انسان مرض فلم يقضه حتى أدركه رمضان آخر فليصم الذي حدث ثم يقض الآخر ويطعم عن كل يوم مسكيناً) وانظر مصنف عبد الرزاق ج٤/٢٤٥ فيه هذا الأثر.

(١) كتاب النكاح ج٩/١٧٨ فتح الباري : والآية هي ٢٣٥ من سورة البقرة . وطلق : هو ابن غنام بفتح المعجمة وتشديد النون النخعي الكوفي وزائدة هوابن قدامة .) إرشاد الساري ج١١/٤٦٤ .
وقوله (أكننتم) أضمرتم إلى آخره : قال الحافظ : والتفسير لأبي عبيدة وتبعه القسطلاني ، ولم أجده في تفسير الآية في كتاب أبي عبيدة (مجاز القرآن) المطبوع عند الآية المذكورة ، ولعله من اختلاف النسخ أو قاله خارجاً عن كتابه وهو بعيد لأن البخاري ينقل من المجاز كثيراً ، والله أعلم .

(٢) أثر القاسم وصله مالك في الموطأ : (وحدثني عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أنه كان يقول في قول الله تعالى ﴿ ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء ... ﴾ قال : إلى آخره ..) الموطأ مع الزرقاني :ج٣/١٢٥ / ١٢٦) .
والقاسم : هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق أحد الفقهاء السبعة بالمدينة ثقة قال أيوب ما رأيت أفضل منه من كبار الثالثة مات سنة ست ومائة على الصحيح روى له الجماعة التقريب ص٤٥١ ، وأثر عطاء : قال الحافظ : وصله عبدالرزاق مفرقاً : والذي في تفسير عبدالرزاق كله عن مجاهد والحسن : قال عبدالرزاق حدثنا معمر عن قتادة عن الحسن في قوله تعالى ﴿ ولا تواعدوهن سراً ﴾ قال : هوالفاحشة . ج١/٩٥ الأول ، وانظر المصنف ج٤/٢٦٢ قال الحافظ : ووصله الطبري من طريق ابن المبارك عن ابن جريج قال قلت لعطاء كيف يقول الخاطب ؟ قال يعرض ولا يبوح بشيء﴾ فذكر مثله .) قلت : لم أره في الطبري عند هذه الآية ولعله من اختلاف النسخ ، وله نظائر ج٩/١٨٠ ، وعطاء : هو ابن أبي رباح بفتح الراء والموحدة واسم أبي رباح أسلم القرشي مولاهم المكي ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الارسال من الثالثة مات سنة أربع عشرة ومائة على المشهور روى له الجماعة التقريب ص ٣٩١ رقم ٤٥٩١ .

وقال عطاء يعرض ولا يبوح يقول لي إن لي حاجة وأبشرى وأنت بحمد الله نافقه وتقول هي قد أسمع ما تقول ولا تعد شيئاً ، ولا يواعد وليها بغير علمها ، وإن واعدت رجلاً في عدتها ثم نكحها بعد لم يفرق بينهما ، وقال الحسن ﴿ولا تواعدوهن سراً﴾ الزنا ، ويذكر عن ابن عباس (حتى يبلغ الكتاب أجله)(١) (انقضاء العدة) .

٤ - وقال : باب قول الله عز وجل ﴿ من بعد وصية يوصى بها أو دين ﴾(٢) ويذكر أن شريحاً وعمر بن عبدالعزيز وطاووساً وعطاء وابن أبي أذينة أجازوا إقرار المريض بدين)(٣) ، وقال الحسن أحق ما تصدق به الرجل آخر يوم من الدنيا وأول يوم من الآخرة(٤) ، وقال إبراهيم والحكم ، وإذا أبرأ الوارث من الدين برىء(٥) وأوصى رافع بن خديج ان لا تكشف امرأته الفزارية عما اغلقت عليه بابها(٦) .

---

(١) وأثرا الحسن ووصله عبدالرزاق في التفسير كما تقدم وابن أبي شيبة ج٤/٣٦٣ والطبري في تفسير ج٢/٥٣١ وأثر ابن عباس وصله الطبري ج٢/٥٤٢ وعن مجاهد والسدي وقتادة والضحاك والشعبي . قال الطبري : وأما التعريض فهو : ما كان من لحن الكلام الذي يفهم به السامع الفَهِمُ ما يفهم بضريحه) ج٢/٥٣٤ .
والحسن : هو الحسن البصري واسم أبيه يسار بالتحتانية والمهملة الأنصاري مولاهم ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيراً ويدلس قال البزار كان يروى عن جماعة لم يسمع منهم فيجوز ويقول حدثنا وخطبنا يعني قومه الذين حدثوا وخوطبوا بالبصرة وهو رأس الطبقة الثالثة مات سنة عشرين ومائة وقد قارب تسعين روى له الجماعة . التقريب ص ١٦٠ رقم ١٢٢٧ .

(٢) الآية ٢٢ من سورة النساء

(٣) قال الحافظ : أما أثر شريح فوصله ابن أبي شيبة بنحوه وفي سنده جابر الجعفي وهو ضعيف ، وأخرجه من طريق أخرى أضعف من هذه ، ولكن سيأتي له إسناد أصح من هذا بعد .
وأما أثر عمر بن عبد العزيز : فلم أقف على من وصله عنه ، وبقية الآثار وصلها ابن أبي شيبة ، ج٥/٣٧٥ فتح الباري .
وابن أبي أذينة : اسمه عبد الرحمن وكان قاضي البصرة ، وهو تابعي ثقة مات سنة خمس وتسعين من الهجرة ووهم من ذكره في الصحابة ، فتح الباري ج٥ / ٣٧٥ .

(٤) قال الحافظ : هذا أثر صحيح رويناه بعلو في مسند الدارمي .

(٥) قال الحافظ : وصله ابن أبي شيبة .

(٦) قال الحافظ : لم أقف على الأثر موصولاً بعد .

وقال الحسن إذا قال لمملوكه عند الموت كنت اعتقتك جاز(١) .

وقال الشعبي إذا قالت المرأة عند موت زوجها إن زوجي قضاني وقضيت منه جاز(٢) ، وقال بعض الناس لا يجوز إقراره لسوء الظن به للورثة ثم استحسن فقال يجوز إقراره بالوديعة والبضاعة والمضاربة(٣) ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم " إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث "(٤) ولا يحل مال المسلمين لقول النبي صلى الله عليه وسلم " آية المنافق إذا أتمن خان "(٥)

وقال الله تعالى ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ...﴾ فلم يخص وارثاً ولا غيره) (٦).

٥ - وقال البخاري أيضاً : باب الظهار وقول الله تعالى ﴿ قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها - إلى قوله - فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً..﴾.

وقال لي اسماعيل حدثني مالك أنه سأل ابن شهاب عن ظهار العبد قال نحو ظهار الحر قال مالك : وصيام العبد شهران ، وقال الحسن بن الحر : ظهار الحر والعبد من الحرة والأمة سواء وقال عكرمة إن ظاهر من أمته فليس بشيء إنما الظهار من النساء وفي العربية : (لما قالوا) أي فيما قالوا ، وفي

---

(١) قال الحافظ : لم أقف على من وصله .

(٢) لم يتكلم عليه الحافظ .

(٣) يفهم من كلام العيني أن القائل بذلك هو أبو حنيفة رحمه الله .

(٤) وصله البخاري في كتاب الأدب ج١٠ / ٤٨١ فتح الباري .

(٥) وصله البخاري في كتاب الإيمان ج١/٨٩ فتح الباري .

(٦) كتاب الوصايا ج٥/ ٣٧٤ - وقوله ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات ﴾ هي الآية ٥٨ من النساء ، قال الحافظ : أراد المصنف - والله أعلم - بهذه الترجمة الاحتجاج بما اختاره من جواز إقرار المريض بالدين مطلقاً سواء كان المقر له وارثاً أم أجنبياً ، ووجه الدلالة أنه سبحانه وتعالى سوى بين الوصية والدين في تقديمهما على الميراث ولم يفصل فخرجت الوصية للوارث بالدليل الذي تقدم وبقي الدين على حاله) ج٥/٣٧٥

نقض ما قالوا وهذا أولى لأن الله تعالى لم يدل على المنكر وقول الزور)(١)

٦ - وقال : باب قول الله تعالى ﴿والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء﴾ قال إبراهيم فيمن تزوج في العدة فحاضت عنده ثلاث حيض بانت من الأول ولا تحسب به لمن بعده ، وقال الزهري تحتسب وهذا أحب إلى سفيان يعني قول الزهري ، وقال معمر يقال : أقرأت المرأة إذا دنا حيضها وأقرأت إذا دنا طهرها ويقال ما أقرأت بسلي قط إذا لم تجمع ولداً في بطنها)(٢)

---

(١) كتاب الطلاق ج٩/ ٤٣٢ فتح الباري والآية هي الأولى من سورة المجادلة ، وإسماعيل هو : ابن أبي أويس ، وقول مالك موصول بالسند نفسه . فتح الباري ج٩ / ٤٣٣ ، والحسن بن الحر هو - بضم المهملة وتشديد الراء - ابن الحكم النخعي الكوفي نزيل دمشق ثقة عندهم وليس له في البخاري ذكر إلا في هذا الموضع ، قال الحافظ في أثره هذا : وقد اخرج الطحاوي في كتاب اختلاف العلماء هذا الأثر عن الحسين بن حي وأخرج سعيد بن منصور بسند صحيح عن إبراهيم النخعي قال: الظهار من الأمة كالظهار من الحرة) .
قال الحافظ : وفي رواية أبي ذر والمستملي (الحسن بن حي) وفي رواية (الحسن فقط) وأما قول عكرمة فقد قال الحافظ فيه وصله إسماعيل القاضي ج٩ / ٤٣٤ فتح الباري .

(٢) كتاب الطلاق ج٩/٤٧٦ فتح الباري والآية هي ٢٢٨ من سورة البقرة .
وأثر إبراهيم النخعي قال الحافظ: وصله ابن أبي شيبة ، وكذلك قول الزهري ، ومعمر هنا : هو ابن المثنى وقد تقدم كلامه ص ٢٨٧

الأساس الرابع : اعتماد البخاري على اللغة العزبية في التفسير ٠

المدخل

المهارة اللغوية شرط أساسي لأي تفسير أصيل ، ولا تكاد تجد تفسيراً معتبراً إلا إذا كان مؤصلاً تأصيلاً لغوياً قوياً ، والبخاري إمام متقن متفنن والجانب اللغوي في الجامع قد جاء محكم البيان غاية في الاتقان شأنه في ذلك شأن بقية الفنون كالحديث والتفسير والفقه وقد كان مجاز القرآن لأبي عبيدة ومعاني القرآن للفراء متغلغلين في حافظة الامام البخاري فأفرغ منهما في صحيحه كمية كافية ، وتكاد تكون الجوانب اللغوية التفسيرية في الجامع هي مادة الكتابين غير أن البخاري هذب كلا منهما واختصره اختصاراً ، بيد أنه غلبت عليه الاستقلالية العلمية والنزعة الاجتهادية ؛ لذا نراه خالف أبا عبيدة والفراء في عدم الاكثار من الاستشهاد بالشعر في التفسير وخالف أبا عبيدة والشافعي في كون القرآن يحتوي على ألفاظ غير عربية ٠

وبعد تتبع النواحي اللغوية التفسيرية في الجامع أمكن تحديد أربعة مناهج لغوية سار عليها منهجه في هذا المبحث وهي :

المنهج الأول : الاعتماد على التصريف في التفسير ٠

المنهج الثاني : الاستشهاد بالشعر في التفسير ٠

المنهج الثالث : هل في القرآن ألفاظ غير عربية ؟

المنهج الرابع : النواحي اللغوية والدلالية ٠

المنهج الأول : الاعتماد على التصريف في التفسير (١) .

كان الصحابة وكبار التابعين لا يحتاجون في الغالب إلى معرفة تصريف الكلمة القرآنية وذلك لغلبة الفصاحة والبيان على معظمهم وبعد فتح البلاد الأعجمية ، تبلبلت الألسن وتزعزعت قواعد الكلام عند الجمهور مما جعل العلماء يقعدون قواعد اللغة العربية اعتماداً على القرآن الكريم وكلام العرب الفصحاء وبعد ذلك دخلت اصطلاحاتهم في كلام أهل التفسير حتى صارت معرفة أصول الكلمة القرآنية منهجاً من مناهج التفسير نتيجة كون القرآن نزل بلغة العرب الضاربة في الفصاحة والبلاغة والتي اشتملت على اسم الفاعل واسم المفعول والمصدر ، والزيادة والنقص وغير ذلك ، وإليك نبذة من استعمالات البخاري لهذه الاصطلاحات :

قال الله تعالى ﴿ إنني براء مما يعبدون ﴾(٢) .

---

(١) قال الراغب : الصرف رد الشيء من حالة إلى حالة أو إبداله بغيره يقال صرفته فانصرف) ص ٢٧٩ .
وقال في القاموس : وتصريف الكلام اشتقاق بعضه من بعض) ص ١٠٦٩ .
وقال ابن عقيل : التصريف في اللغة التغيير ومنه تصريف الرياح أي تغيرها ، (والتصريف أصله تصررف براءين لأن فعله صرف بشد الراء ويجب اشتمال المصدر على جميع حروف فعله ، ابدلت الثانية ياء من جنس حركة ما قبلها وخصت بذلك لثقل التكرار إنما حصل بها وهكذا كل ما وازنه كتقديس وتكريم وتفصيل) حاشية الخضري على ابن عقيل ج٢/١٨٣ / ١٨٤ . أما في الاصطلاح : فهو علم يبحث فيه عن أحكام بنية الكلمة وما لحروفها من اصالة وزيادة وصحة وإعلال وشبه ذلك ومحله الأسماء المتمكنة والأفعال المتصرفة) شرح ابن عقيل للألفية بحاشية الخضري ج٢/١٨٣ / ١٨١ قال الخضري : واصطلاحاً يطلق على شيئين الأول : تحويل الكلمة إلى أبنية مختلفة لاختلاف المعاني كالتصغيروالتكسير واسمي الفاعل والمفعول أو التثنية أو الجمع وجرت عادتهم بذكر هذا القسم مع الاعراب وهو في الحقيقة من التصريف ، والآخر تغيير الكلمة عن أصل وضعها لغرض غير اختلاف المعاني ويسمى هذا التغيير بالاعلال . بتصرف ، وانظر النحو الوافي ج٤/٧٤٧ للمقارنة . وانظر كلام الزركشي في تصريف القرآن ، في البرهان ج١/٢٩٧

(٢) الزخرف الآية ٢٦ . كتاب التفسير ج٨ / ٥٦٥
قال الحافظ : قوله (وقرأ عبد الله ..) وصله الفضل بن شاذان في كتاب القراءات بإسناده عن طلحة بن مصرف عن يحيى بن وثاب عن علقمة عن عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ ج٨/ ٥٦ فتح الباري .

قال البخاري : (العرب تقول نحن منك البراء والخلاء والواحد والاثنان والجميع من المذكر والمؤنث يقال فيه براء لأنه مصدر ولو قال (بريء) لقيل في الأثنين برئيان والجمع برئيون (وقرأ عبد الله (إنني بريئ)(١) .

قال الله تعالى : ﴿ فما اسطاعوا أن يظهروه وما استطاعوا له نقباً ﴾ .

قال البخاري : (اسطاع : استفعل من طعت له ، فلذلك فتح اسطاع يسطيع وقال بعضهم استطاع يستطيع)(٢) .

قال تعالى : ﴿ رضوا بأن يكونوا مع الخوالف ﴾ .

قال البخاري (الخوالف) الذي خلفني فقعد بعدي ، ومنه ، يخلفه في الغابرين ويجوز أن يكون النساء من الخالفة ، وإن كان جمع الذكور فإنه لم يوجد على تقدير جمعه إلا حرفان فارس وفوارس وهالك وهوالك)(٣) .

قال تعالى : ﴿ رب لا تذر على الأرض من الكافرين ديارا ﴾ .

---

(١) هذا كلام الفراء في معاني القرآن وزاد ولو قرأها قارئ/ بريئ كان صواباً موافقاً لقراءتنا لأن العرب تكتب : يستهزئ يستهزأ فيجعلون الهمزة مكتوبة بالألف في كل حالاتها ... ومثله كثير في مصاحف عبد الله ..) معاني القرآن للفراء ج٣ / ٣٠ .

وقال أبو عبيدة (إنني براء) مجازها بلغة علوية يجعلون الواحد والأثنين والثلاثة من الذكر والأنثى على لفظ واحد وأهل نجد يقولون أنا برئ وهي بريئة ونحن براء للجميع ج٢ / ٢٠٣ .

(٢) كتاب الأنبياء ج٦ / ٣٨١ فتح الباري والآية هي ٩٧ من سورة الكهف .

قال الحافظ : يعني بفتح الهمزة من أسطاع وضم الياء من يسطيع) ج٦ / ٣٨٦ .

قال العلامة العيني : (أشار به إلى أن (﴿ فما اسطاعوا﴾ الذي هو بفتح الهمزة وسكون السمين بلا ياء مثناة من فوق جمع مفرده اسطاع ، وزنه في الأصل استفعل لأنه من طعت بضم الطاء وسكون العين لأنه من باب فعل يفعل مثل نصر ينصر ولكنه أجوف واوى لأنه من الطوع ... ولما نقلت إلى باب الاستفعال صارت استطاع ثم حذفت التاء للتخفيف بعد نقل حركتها إلى الهمزة) ج١٥/ ٢٣٥ .

وقال شيخنا الدكتور محمد ولد سيد الحبيب : (قوله ﴿ اسطاعوا ﴾ أصله استطاعوا بوزن استفعلوا نقلت حركة الواو إلى الطاء ثم قلبت ألفاً لتحركها في الأصل وفتح ما قبلها في الحال ثم حذفت تاء الافتعال فصار اسطاعوا ..) ج٢ / ٤٦١ ، البيان والتعريف بما في القرآن من أحكام التصريف تأليف الدكتور محمد ولد سيد الحبيب حفظه الله .

(٣) كتاب التفسير ج٨ / ٣١٣ فتح الباري والآية هي ٨٧ من سورة التوبة =

قال البخاري : ﴿ ديار ﴾ من دور ، ولكنه فيعال من الدوران كما قرأ عمر الحي القيام وهي من قمت ، وقال غيره ﴿ دياراً ﴾ أحداً)(١) .

قال تعالى : ﴿ فأصبحت كالصريم ﴾ .

قال البخاري - رحمه الله - (كالصريم : كالصبح انصرم من الليل والليل انصرم من النهار وهو أيضاً كل رملة انصرمت من معظم الرمل ، والصريم أيضاً المصروم مثل قتيل ومقتول ..)(٢) .

قال تعالى : ﴿ وأجلب عليهم بخيلك ورجلك ﴾

= قال أبو عبيدة : (يجوز أن يكون الخوالف ها هنا النساء ولا يكادون يجمعون الرجال على تقدير فواعل غير أنهم قد قالوا : فارس ، والجميع فوارس ، وهالك في قوم هوالك) مجاز القرآن ج١ / ٢٦٥ - وكأن البخاري نقل منه : قال الحافظ : (وقد استدرك عليه ابن مالك ، شاهق وشواهق وناكس ونواكس وداجن ودواجن ، قال : وهذه الثلاثة مع الأثنين جمع فاعل وهو شاذ ، والمشهور في فواعل فاعلة ، فإن كان من صفة النساء فواضح ، وقد تحذف الهاء في صفة المفرد من النساء وإن كان من صفة الرجال فالهاء للمبالغة يقال رجل خالفة لا خير فيه ، والأصل في جمعه بالنون واستدرك بعض الشراح على الخمسة المتقدمة كاهل وكواهل وجائح وجوائح وغارب وغوارب وغاش وغواش ... قال : قلت : فظهر أن الضابط في هذا أن يؤمن اللبس ، أو يكثر الاستعمال ، أو تكون الهاء للمبالغة أو يكون في ضرورة الشعر) ج٨ / ٣١٥ .

وقال الحافظ : (وأشار بقوله ﴿ ومنه يخلفه في الغابرين ﴾ إلى حديث عوف بن مالك في الصلاة على الجنازة) قلت : وحديث عوف بن مالك في صحيح مسلم ج٧/٣٠ مع النووي وليست فيه هذه اللفظة ، وفي أبي داود (وأخلفه في الغابرين) ج٣ /١٩٠ واختصار المنذري ج٤ / ٢٨٧ وأخرجه ابن ماجة مختصراً ج٢/٤٨١ رقم ١٥٠٠ وليست فيه .

(١) كتاب التفسير ج٨/٦٦٦ فتح الباري ، هذا كلام الفراء بنصه ج٣ /١٩٠ ، وقال أبو عبيدة (دياراً) أحداً يقولون ليس بها ديار وليس غريب) ج٢/٢٧١ ، وبه تعلم قوله وقال غيره ، وقال شيخنا محمد ولد سيد الحبيب (دياراً) أصله (ديوار احتمعت الواو والياء وسبقت إحداهما ساكنة فقلبت الواو ياء وأدغمت فيها الياء) ج٢ / ٧٨٠ .

(٢) كتاب التفسير ج٨ / ٦٦١ فتح الباري ، والآية هي ٢٠ من سورة القلم .

قال الحافظ : (قال أبو عبيدة النهار انصرم من الليل والليل انصرم من النهار) .

- والظاهر أن النص محرف في المجاز - وزاد - وكل رملة انصرمت من معظم الرمل فهي صريمة) ج٢/٢٦٥ ، وقال الفراء (كالصريم) كالليل المسود) ج٣ / ١٨٥ .وقال الحافظ (والحاصل أن الصريم مقول بالاشتراك على معان يرجع جميعها إلى انفصال شيء عن شيء ويطلق أيضاً على الفعل فيقال صريم بمعنى مصروم) ج٨/ ٦٦٢ .

قال البخاري : (الرجل : الرجالة واحدها راجل مثل صاحب وصحب وتاجر وتجر)[١] .

قال تعالى ﴿ فأنزل الله سكينته على رسوله ﴾ .

قال البخاري ﴿ السكينة ﴾ فعيلة من السكون) [٢].

قال الله تعالى : ﴿ من صلصال من حمأ مسنون ﴾

قال البخاري : صلصال : طين خلط برمل فصلصل كما يصلصل الفخار ويقال منتن ، يريدون به صل كما يقال صر الباب وصرصر عند الاغلاق مثل كبكبته يعني كببته)[٣] .

قال تعالى ﴿ ولا طعام إلا من غسلين ﴾

---

(١) كتاب بدء الخلق ج٨/٣٣٤ فتح الباري ، والآية هي ٦٤ من سورة الاسراء ، قال أبو عبيدة (بخيلك ورجلك) جميع راجل بمنزلة تاجر والجميع تجر وصاحب والجميع صحب) ج١/٣٨٤ ، وهذا قريب من كلام البخاري فلعله نقل منه .

قال الحافظ : هو كلام أبي عبيدة ج٦ / ٣٤٠ وقال الفراء : يعني خيل المشركين ورجالهم ج٢ / ١٢٧ .

(٢) كتاب التفسير ج٨/٣٢٥ فتح الباري ، والآية هي ٢٦ من سورة التوبة .

قال أبو عبيدة (مجازها مجاز فعيلة من السكون قال ابو عريف الكليبي : لله قبر غالها ماذا يجن لقد أجن سكينة ووقارا) ج١/٢٥٤ قال الطبري : (وهي الأمنة والطمأنية وقد بينا أنها فعيلة من السكون) ج٦/٣٤٤ .

(٣) كتاب الأنبياء ج٦ / ٣٦١ والآية هي ٢٦ من سورة الحجر والرحمن ١٤ .

قال أبو عبيدة الصلصال : الطين اليابس الذي لم تصبه نار فإذا نقرته صلَّ فسمعت له صلصلة فإذا طبخ بالنار فهو فخار وكل شيء له صلصلة ، صوت فهو صلصال ، ج١/٣٥٠ ، وقال الفراء (ويقال إن الصلصال طين حر خلط برمل فصار يصلصل كالفخار والمسنون : المتغير - والله أعلم - أخذ من سننت الحجر على الحجر والذي يخرج فما بينهما يقال له : السنين) ج٢/٨٨ . وقوله [منتن] فقيل : هو تفسير (الحما المسنون) قال أبو عبيدة : أي طين متغير وهو جميع حمأة و (مسنون) أي مصبوب ج١/٣٥١ . قال الحافظ : أما تفسيره - أي الصلصال - بالمنتن فرواه الطبري عن مجاهد ، وروى عن ابن عباس أن المنتن تفسير المسنون ، وأما بقيته فكأنه من كلام المصنف ج١ / ٣٦٤ - ، انظر الطبري ج١١/ ٥٨٣ قال : ولوجه موجه قوله : (صلصال) إلى أنه فعلان من قولهم صلَّ اللحم إذا أنتن وتغيرت ريحه كما قيل من صرَّ الباب صرصر وكبكب من كب كان وجهاً ومذهباً) قلت : هذا هو الذي قال البخاري ويمكن أن يكون الطبري نقل منه أو استفاد ما نقله - والله أعلم - .

قال البخاري : (وغسلين ،كل شيء غسلته فخرج منه شيء فهو غسلين فعلين من الغسل من الجرح والدبر) (١) .

قال تعالى ﴿ عرباً أتراباً لأصحاب اليمين ﴾ .

قال البخاري : عُرباً : مثقلة واحدها عروب مثل صبور وصُبر ، يسميها أهل مكة العربة ، وأهل المدينة الغنمة ، وأهل العراق : الشكلة والعرب المحببات إلى أزواجهن)(٢) .

قال تعالى ﴿ ومكروا مكراً كبَّاراً ﴾ قال البخاري : (والكبَّار من الكبار وكذلك جمَّال وجميل لأنهما أشد مبالغة، وكذلك كبَّار الكبير وكبار أيضاً بالتخفيف ، والعرب تقول رجل حسان وجمَّال وحسان مخفف وجمال مخفف)(٣)

---

(١) كتاب بدء الخلق ج٦/٣٢٩ والآية هي ٣٦ من سورة الحاقة ، وهذا كلام أبي عبيدة بنصه ج٢/٢٦٨ والدبر بفتح المهملة والموحدة : هو ما يصيب الإبل من الجراحات) فتح الباري ج٦/٣٣١ وفي صحيفة علي بن أبي طلحة (الغسلين) صديد أهل النار) ص٤٩٩ - قال الحافظ : ويعارض هذا قول الله تعالى ﴿ ليس لهم طعام إلا من ضريع ﴾ وجُمِعَ بينهما بأنه الإطعام تابع للصفات فمن اتصف بالصفة الأولى فطعامه من غسلين ومن اتصف بالصفة الثانية فطعامه الضريع . ج٦/٣٣١ .

(٢) كتاب بدء الخلق ج٦/٣١٧ - فتح الباري ،والآية هي ٣٧ من سورة الواقعة قال الحافظ : (مثقلة) أي مضمومة . ومرادهم بالتثقيل الضم وبالتخفيف الاسكان - قال أبو عبيدة : (عرباً) واحدها عروب وهي الحسنةالتبعل قال لبيد :

(وفي الحدوج عروب غير فاحشة ريَّا الروادف يعشى دونها البصر) ج٢/ ٢٥١ .

قال الفراء : (عرباً) واحدهن : عروب وهي المحببة إلى زوجها الغنجة ، قال الفراء عن شيخ عن الأعمش كنت أسمعهم يقرؤون (عرْباً أتراباً) بالتخفيف وهو مثل قولك الرسْل والكتْب في لغة تميم وبكر بالتخفيف وللتثقيل وجه ... لأن كل فعول أو فعيل أو فعال جمع على هذا المثال فهومثقل مذكراً كان أو مؤنثاً ، والقراءة على ذلك .) ج٣/١٢٥ معاني القرآن قال في القاموس : والشكل بالكسر والفتح غنج المرأة ودلها وغزلها كفرحت فهي شكلة ص ١٣١٨ والفتح بالضم وبضمتين وكغراب الشكل وغنجت الجارية وتغنجت وهي مغناج ص ٢٥٦ وقال العَروب : المرأة المحببة إلى زوجها أو العاصية أو العاشقة أو الضاحكة جمعها عُرُب ص ١٤٥ . قال الطبري : (فجعلناهن أبكاراً غنجات متحببات إلى أزواجهن يحسن التبعل وهن جمع واحدهن عروب كما واحد الرسل رسول والقطف قطوف) ج١١/٦٤١ .

(٣) كتاب التفسير ج٨/٦٦٦ والآية هي ٢٢ من سورة نوح-
وقال أبوعبيدة (مجازها كبيرا والعرب قد تحول لفظ كبير إلى فعال مخففة ويثقلون ليكون اشد فالكبَّار اشد من الكبار وكذلك جمال ، جميل لأنه أشد مبالغة ، ج٢/٢٧١ قال الفراء : (الكبار) الكبير والعرب تقول كبار، ويقولون رجل حسَّان وجمَّال بالتشديد وحسان وجمال بالتخفيف في كثير من أشباهه) ج٣/١٨٩

قوله تعالى ﴿ هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء ﴾ ٠

قال البخاري : أصلها مفعولة كعيشة راضية وتطليقة بائنة ، والمعنى ميدبها صاحبها من خير ، مادني يميدني)(١) ٠

قال تعالى ﴿ وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه ﴾ قال البخاري قال الربيع بن خثيم والحسن كل عليه هيِّن ، هين وهيِّن مثل لين وليِّن وميت وميِّت وضيق وضيِّق) (٢)

قال تعالى ﴿ هل أتاك حديث ضيف إبراهيم المكرمين ﴾

قال أبو عبد الله – البخاري – (يقال : هو زورو هؤلاء زورو ضيف ومعناه أضيافه وزواره لأنها مصدر مثل قوم رضاً وعدل ويقال ماء غور وماءان غور ومياه غور ، ويقال : الغور الغائر لا تناله الدلاء كل شيء غرت فيه فهو مغارة [تزّاور] تميل من الزور والأزور الأميل) (٣)

---

(١) كتاب التفسير ج٨/٢٨٣ فتح الباري والآية هي (١١٢) من سورة المائدة ، قال أبو عبيدة أصلها أن تكون مفعولة فجاءت فاعلة كما تقولن : تطليقة بائنة وعيشة راضية ، وإنما ميد صاحبها بما عليها من الطعام فيقال مادني يميدني ٠) ج١/١٨٢ مجاز القرآن ٠

(٢) كتاب بدء الخلق ج٦/٢٨٦ – والآية هي ٢٧ من سورة الروم ، والربيع بن خثيم : بالمعجمة والمثلثة مصغر من كبار التابعين صحب ابن مسعود رضي الله عنه وكان يقول له لو رآك رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحبك) فتح الباري ج١١/٣٠٦ والحسن هو البصري : قال الحافظ أي أنهما حملا أهون على غير التفضيل وأن المراد بها الصفة ، وأثر الربيع وصله الطبري ، قال ما شيء عليه بعزيز) ج١٠/١٧٩ – وأما أثر الحسن فقال الحافظ : فروى الطبري من طريق قتادة ، وأظنه عن الحسن ولكن لفظه وإعادته أهون عليه من بدئه وكل على الله هين) الطبري ج١٠/١٨٠ ٠ قال أبو عبيدة : مجازه (وذلك هين عليه لأن أفعل يوضع في موضع الفاعل قال : لعمرك ما أدري وإني لأوجل على أينا تعدو المنية أول

أي وإني لواجل ٠٠٠ وفي الأذان الله أكبر : أي الله كبير) ٠٠٠ وقال الفرزدق :

إن الذي سمك السماء بنى لنا بيتاً دعائمه أعز وأطول) أي عزيزة طويلة ٠ ج١/١٢١

قلت : وقوله في الأذان : الله أكبر : أي كبير ٠٠) غير مسلّم لأن أكبر أبلغ من كبير ولا يحمل عليه لفظ الأذان إلا الأبلغ – والله أعلم – ٠

(٣) كتاب الأدب ج١٠/٥٣١ – والآية هي ٢٤ من الذاريات وأشار البخاري إلى الكلمات المشابهة وهي قوله تعالى ﴿ قل أرأيتم إن أصبح ماؤكم غوراً ﴾ الآية ٣٠ من سورة الملك ، وقوله تعالى ﴿ وترى الشمس إذا -

وبهذه الأمثلة ظهر أن الامام البخاري استخدم فن التصريف خدمة لتفسير القرآن الكريم وأنه له اليد الطولى في فن التصريف وبهذا يكون كلام العلامة العيني فيه خارجاً عن دائرة الصواب ومعلوم أن الجواد قد يكبو وأن السيف قد ينبو ، وقل أن يسلم مؤلف من الخطأ والزلل .

والمسألة هي : أن الامام البخاري قال (استيأسوا) استفعلوا من يئست منه) أي يوسف ..) وفي رواية (استيأسوا) افتعلوا ...

قال الحافظ : وقع في كثير من الروايات (افتعلوا) والصواب الأول ـ أي استفعلوا (١) .

قال العلامة العيني هنا قال أبو عبد الله نفسه قوله (افتعلوا) يعني وزن استيأسوا افتعلوا وليس كذلك بل وزنه استفعلوا والسين والتاء فيه زائدتان للمبالغة ثم قال : (والظاهر أن مثل هذا من قصور اليد في فن التصريف) .

= طلعت تزّاور عن كهفهم ﴾ الآية ١٧ من سورة الكهف ، قال الحافظ هو مأخوذ من كلام الفراء) .

قال الفراء : (العرب تقول : ماء غور وبئر غور ، وماءان غور ولا يثنون ولا يجمعون : لا يقولون ماءان غوران ولا مياه أغوار وهو بمنزلة الزور يقال هؤلاء زور فلان وهؤلاء ضيف فلان ومعناه : هؤلاء أضيافه وزواره ، وذلك أنه مصدر فأجرى على مثل قولهم قوم عدل وقوم رضاً ومقنع) ، معاني القرآن للفراء ج٣/١٧٢ .

قال الحافظ : وغيره : الزور جمع زائر كراكب وركب ، ج١٠ / ٥٣٢ .

وقال أبو عبيدة : (غوراً) بجازها غائراً والغور مصدر ، وقد تفعل العرب ذلك) ج٢ /٢٦٢ .

وقال أيضاً : (ضيف) مثل خصم يقع على الواحد والجميع) ج٢/٢٢٦ .

وقال أيضاً : ﴿ إن هؤلاء ضيفي ﴾ ٦٨ من سورة الحجر (اللفظ لفظ الواحد والمعنى على الجميع كما قال لبيد : وخصم كناد الجن أسقطت شأوهم بمستحصد ذي مرة وصدوع .

(شأوهم : ما تقدموا وفاقوا به من كل شيء ، المستحصد المحكم الشديد وصدوع الوان يقال : ذو صدعين أمرين) ج١ /٣٥٣ .

وقال : أيضاً : ﴿ تزاور عن كهفهم ﴾ أي تميل وتعدل وهو من الزور يعني العوج والميل) ج١/٣٩٥ فالبخاري هنا جمع كلام الفراء وأبي عبيدة واختصره اختصاراً والله أعلم .

(١) كتاب الأنبياء ج٦ / ٤١٩ فتح الباري والآية هي ٨٠ من سورة يوسف .

قال عبد السلام المبارك فوري :(إن قصار النظر قد طاروا بهذه الكلمة)(١) ٠

وقال الكرماني (وغرضه ـ يعني البخاري ـ بيان المعنى وأن الطلب ليس مقصوداً فيه ولا بيان الوزن والاشتقاق)(٢) ٠

قال العلامة العيني قوله ـ يعني الكرماني ـ إن الطلب ليس مقصوداً ، كلام واه لأن من قال : إن السين فيه للطلب قال ليس إلا للمبالغة ٠٠٠ وقوله ـ ولا بيان الوزن أيضاً كلام واه لأنه إذا لم يكن مراده بيان الوزن فلم قال (استيأسوا) افتعلوا وهذا عين بيان الوزن ، والظاهر أن مثل هذا من قصور اليد في علم التصريف)(٣)

تعليق: فإذا كانت الرواية هي (استفعلوا) وهي التي صوبها الحافظ فلا ملام على البخاري وإذا كانت (افتعلوا) فكلام الكرماني مخرج واضح ولا داعي لتقريع الإمام البخاري بهذا الكلام والله أعلم .

---

(١) سيرة الامام البخاري للعلامة عبد السلام المبارك فوري المتوفي ١٣٤٢ هـ ص٢٤٢ ٠

(٢) شرح الكرماني لصحيح البخاري ج١٤/ ٤١ كتاب الأنبياء ٠

(٣) عمدة القاري ج١٥ / ٢٨١ ٠

قال القسطلاني : شارحاً كلام البخاري (استأسوا) وزنه (افتعلوا من يئست) وللأصيلي استفعلوا بالسين والتاء الفوقية وهو الصواب واستفعل هنا بمعنى فعل المجرد يقال يئس واستيأس بمعنى نحو عجب واستعجب وسخروا واستسخروا السين والتاء زائدان للمبالغة (ومنه) أي من يوسف) ج٧ / ٣٦٥ ـ إرشاد الساري ـ والله أعلم ٠ وانظر البيان والتعريف بما في القرآن من أحكام التصريف ج١/ ٣٨٦ ٠

المنهج الثاني : الاستشهاد بالشعر في التفسير (١) .

يعتمد المفسرون ـ عادة ـ على الشعر العربي لبيان دلالات القرآن العظيم والمعاني المنطوية تحت ألفاظه وذلك لأن القرآن نزل بلغة العرب والشعر ديوان العرب كما قال عمر رضي الله عنه : (أيها الناس عليكم بديوانكم لا تضلوا قالوا وما ديواننا ؟ قال : شعر الجاهلية فإن فيه تفسير كتابكم) ،وقال ابن عباس رضي الله عنهما (الشعر ديوان العرب فإذا خفى علينا الحرف من القرآن الذي أنزله الله بلغة العرب رجعنا إلى ديوانها فلتمسنا معرفة ذلك منه)(٢) .

وقد كان ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ يخصص بعضاً من دروسه للشعر ومدارسته(٣) ، ورويت عنه مسائل نافع بن الأزرق التي أنشد فيها مائتي بيت من الشعر تفسيراً لمائتي لفظة من القرآن ، وسأل عمر رضي الله عنه ـ عن قوله تعالى ﴿ أويأخذهم على تخوف ﴾ فأنشد له أحدهم بيتاً من الشعر(٤) .

بيد أننا نرى المرويات التي رواها الثقات عن أساطين المفسرين مثل عبد الله بن مسعود وأبي بن كعب وعبد الله بن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة وقتادة وطاووس وأبي العالية والحسن وغيرهم رضي الله عنهم خالية من روايات الأشعار المفسرة للقرآن وقد قال : السيوطي (إنه ورد عنهم بالروايات الصحيحة ما يستوعب غريب القرآن)(٥) .

وترى عزوفاً عن هذه الأشعار من قبل كبار المفسرين كعبد الرزاق والثوري وابن عيينة وابن أبي شيبة ووكيع بن الجراح والفريابي وغيرهم .

---

(١) سيأتي تعريف الشعر قريباً إن شاء الله .

(٢) إرشاد الساري ج١٠ / ٣٩٠ ، والاتقان في علوم القرآن ج١/١٢١ .

(٣) الاستيعاب لابن عبد البر مع الاصابة ج٢ / ٣٥٧ .

(٤) تقدم الكلام عن هذه المسائل ص ٦٤.

(٥) الاتقان ج١ /١١٥ .

وسئل الامام أحمد رحمه الله عن القرآن يمثل الرجل له ببيت من الشعر فقال ما يعجبني)(١) وقريب من هذا ما كتبه الامام أحمد رحمه الله إلى اسماعيل بن اسحاق(٢) (بلغني أنك تؤلف كتاباً في القراءات أقمت فيه الفراء وأبا عبيد أئمة يحتج بهما في معاني القرآن فلا تفعل)(٣) ٠

وقد كان الأصمعي مع جلالته في هذا الشأن يتحاشى تفسير القرآن)(٤)٠

وكأني بهم جعلوا ما روى عن ابن عباس في ذلك من باب التندر والحكايات لا من باب العلم المتين وأن أسئلة ابن الأزرق كانت على وجه التحدي والتعنت ، وليست على وجهها الصحيح وبهذا يفسّر كونها لم ترو على المستوى من حيث الأسانيد التي رويت به تفاسيره الأخرى(٥) ٠

قال أبو بكر بن الأنباري : (قد جاء عن الصحابة والتابعين كثيراً الاحتجاج على غريب القرآن وشكله بالشعر وانكر جماعة لا علم عندهم على النحويين ذلك وقالوا إذا فعلتم ذلك جعلتم الشعر أصلاً للقرآن قالوا وكيف يجوز أن يحتج بالشعر على القرآن وهو مذموم في القرآن والحديث قال : وليس الأمر كما زعموا من أنا جعلنا الشعر أصلاً للقرآن بل أردنا تبيين الحرف الغريب بالشعر ٠٠٠) (٦)

---

(١) الاتقان ج١٧٩/٢ ٠

(٢) وإسماعيل بن إسحاق بن حماد الجهضمي الأزدي أبو اسحاق المالكي صاحب التصانيف ، توفي سنة (٢٠٢) وهو معدود من حفاظ الحديث) طبقات المفسرين ج١٠٦/١ ٠

(٣) طبقات المفسرين للداوودي ج١٠٨/١ ترجمة اسماعيل بن اسحاق الجهضمي ٠

(٤) البرهان للزركشي ج١/٢٩٥ -

(٥) قال السيوطي : (بينما عبدالله بن عباس جالس بفناء الكعبة قد اكتنفه الناس يسألونه عن تفسير القرآن فقال نافع بن الأزرق لنجدة بن عويمر قم بنا إلى هذا الذي يجترىء على تفسير القرآن بما لا علم له به ٠٠) الاتقان ج١٢١/١ ٠

(٦) الاتقان ج١/ ١٢١ : قلت : هناك من جعل قول الأخطل : قد استوى بشر على العراق ٠٠٠ =

والذي يهمنا هنا هو أن نبين أن البخاري سلك طريقاً وسطاً بين هؤلاء وأولئك فقد وضع في كتاب الأدب من صحيحه قاعدة عامة للتعامل مع الشعر وهي رواية الشعر في التفسير وغيره بقلة والتعامل معه بحذر وقد آن الأوان أن تذكر ذلك بالتفصيل اعتماداً على مروياته للشعر وأدلته المختلفة حيث يقول : -

١ - قال البخاري ﴿ وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله ﴾ ﴿ لو أن الله هداني لكنت من المتقين ﴾ .

حدثنا أبو النعمان أخبرنا جرير هو ابن حازم عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل التراب وهو يقول :

والله لولا الله ما اهتدينا	ولا تصدقنا ولا صلينا
فأنزلن سكينة علينا	وثبت الأقدام إن لاقينا
والمشركون قد بغوا علينا	إذا أرادوا فتنة أبينا

وفي رواية : ويرفع بها صوته ، أبينا ، أبينا ، وفي رواية يمد صوته بآخرها)

وفي رواية : فسمعته يرتجز بكلمات ابن رواحة(١) .

= أساساً لتفسير قول الله تعالى ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ واستبعد مرويات السلف في الآية وجعل قول العرب (كشفت الحرب عن ساق) قاعدة لتفسير قول الله تعالى ﴿ يوم يكشف عن ساق ﴾ وترك قوله صلى الله عليه وسلم الصحيح المفسر لذلك فوقع بعض ما نبه عليه أولئك ، وإن بعض المفسرين ليطير فرحاً عندما يعثر على بيت من الشعر يوافق التفسير في زعمه ولو كان مبتور السند منحول الرواية ركيك الألفاظ غريب المعاني مجهول القائل فيزاحم به التفاسير الصحيحة وأدهى الدواهي أن يقدم عليها عند الترجيح ، والله أعلم - .

(١) كتاب القدر ج١١/٥١٥ ، والآيتان الآلي هي : ٤٣ من سورة الأعراف والثانية هي ٥٧ من سورة الزمر وأبو النعمان : محمد بن الفضل ، وأبو اسحاق هو السبيعي تقدم إرشاد الساري ج١٤/٣٩ .

فواضح هنا أن البخاري جمع بين الآيتين واستشهد عليهما بانشاده صلى الله عليه وسلم الأبيات ابن رواحة رضي الله عنه وهو استشهاد بالشعر على التفسير وهذا لا يحتاج إلى تعليق .

٢ - قال البخاري باب البيعة في الحرب أن لا يفروا وقال بعضهم على الموت لقول الله تعالى ﴿ لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة ﴾ حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن حميد قال سمعت أنساً رضي الله عنه يقول كانت الأنصار يوم الخندق تقول :

نحن الذيـــن بايعـــوا محمـــدا   على الجهاد ما بقينا أبـدا

فأجابهم النبي صلى الله عليه وسلم :

اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة   فأكرم الأنصار والمهاجرة(١)

يريد البخاري أن البيعة تحت الشجرة كانت هي هذه على الجهاد وألا يفروا ثم جلب حديث أنس استشهاداً على ذلك المعنى .

٣ - قال تعالى ﴿ إن إبراهيم لأواه حليم ﴾ .

قال البخاري : ﴿ لأواه ﴾ شفقاً وفرقا) قال :

إذا ما قمـــت ارحلها بليـــل   تـــأوه آهة الرجل الحزيـــن (٢)

---

(١) كتاب الجهاد ج٦ / ١١٧ فتح الباري ، والآية هي ١٨ من سورة الفتح . وتقدم هذا الاسناد ، والأبيات لعبد الله بن رواحة - رضي الله عنه - قال الداودي : وإنما قال (لاهم) بغير ألف ولا لام فأتى بعض الرواة على المعنى وليس بموزون ولا هو رجز ، قال القسطلاني : ومطابقة الترجمة في قوله على الجهاد ما بغينا أبدا فإن معناه أنهم لا يفرون عنه في الحرب أصلاً) ج٦ / ٤٨٩ .

(٢) كتاب التفسير ج٨ / ٣١٤ فتح الباري ، والآية هي ١١٤ من سورة التوبة .

قال أبو عبيدة مجازها مجاز فعال من التأوه ومعناه تضرع شفقاً وفرقاً ولزوماً لطاعة ربه وقال المثقب العبدي :

إذا ما قمت أرحلها بليل   تأوه آهة الرجل الحزين) ج١/٢٧٠ .

وقوله : أرحلها : هو بفتح الهمزة والحاء المهملة وقوله : (آهة) بالمد للأكثر وفي رواية الأصيلي بتشديد الهاء بلا مد ، فتح الباري ج٨/٣١٥ .

٤ - قال تعالى ﴿ حجارة من سجيل ﴾ الشديد الكبير سجيل وسجين واحد واللام والنون اختان ، وقال تميم بن مقبل :

ورجلة يضربون البيض ضاحية ضرباً تواصى به الأبطال سجينا(١)

٥ - قال تعالى ﴿ حم تنزيل الكتاب من الله .. ﴾

قال البخاري : قال مجاهد : مجازها مجاز أوائل السور ، ويقال بل هو اسم لقول شريح بن أبي أوفى العبسي :

يذكرني حاميم والرمح شاجر فهلا تلا حاميم قبل التقدم (٢)

= وأول القصيدة هو : أفاطم قبل بنيك متعيني ومَنْعك ما سألت كأن تبيني

ولا تعدي مواعد كاذبات تمر بها رياح الصيف دوني

فإني لو تخالفني شمالي لما اتبعتها أبداً يميني

ومنها : فأما أن تكون أخي بحق فأعرف منك غثي من سميني

وإلا فاطرحني واتخذني عدواً أتقيك وتتقيني

قال الحافظ : وهي كثيرة الحكم والأمثال .

(١) كتاب التفسير ج٨ / ٣٥٢ ، والآية هي ٨٢ من سورة هود .

قال أبو عبيدة : (وهو الشديد من الحجارة الصلب من الضرب قال : ضرباً تواصى به الأبطال سجيلا ، وبعضهم يحول اللام نوناً كقول النابغة : بكل مدجج كالليث يسمو على أوصال ذيال رفن . يريد رفل) مجاز القرآن ج١/٢٩٦ / ٢٩٧ .

(وتميم بن مقبل هو ابن عوف بن قتيبة العامري العجلاني شاعر مخضرم أدرك الجاهلية والاسلام) فتح الباري ج٨/ ٣٥١ ، وقوله (رجلة) بفتح الراء ويجوز كسرها ، والجيم ساكنة على تقدير ذوي رجلة ، والبيض بفتح الموحدة جمع بيضة وهي الخوذة ، أو بكسرها جمع أبيض وهو السيف فعلى الأول المراد مواضع البيض وهي الرؤس وعلى الثاني المراد يضربون بالبيض على نزع الخافض والأول أوجه ، وضاحية ، أي ظاهرة أو المراد في وقت الضحوة ، وقوله (سجينا) بكسر المهملة وتشديد الجيم ، هو فعيل من السجن كأنه يثبت من وقع فيه فلا يبرح مكانه) فتح الباري ج٨ / ٣٥١ .

(٢) كتاب التفسير ج٨/٥٥٣ والآية هي الأولى من سورة المؤمن ، أي غافر . قال الحافظ : في رواية أبي ذر : وقال البخاري : ويقال : الخ - ج٨/٥٥٤ .

قال أبو عبيدة : (حم) مجازها أوائل السور وقال بعض العرب بل هو اسم واحتج بقول شريح بن أبي أوفى العبسي : يذكرني حاميم والرمح شاجر فهلا تلا حاميم قبل التقدم =

فسر البخاري هنا كلمة (حم) بتفسيرين الأول أن معناها معنى أوائل السور ، ويقصد به ذوات الحروف المقطعة ، والثاني أنه اسم للسورة واستشهد عليه بالبيت المذكور ، والظاهر أنه نقل هذا عن أبي عبيدة وأصحّ الأقوال الكثيرة في الحروف المقطعة في أوائل السور أنها مما استأثر الله بعلمه - والله أعلم -

٦ - قال البخاري : باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه ، وقوله تعالى ﴿ والشعراء يتبعهم الغاوون . ألم تر أنهم في كل وادٍ يهيمون . وأنهم يقولون مالا يفعلون . إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيراً ، وانتصروا من بعد ما ظلموا وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون﴾ قال ابن عباس : (في كل لغو يفيضون)(١)

وقال أيضاً (باب هجاء المشركين) ..

= وقول الكميت بن زيد الأسدي : وجدنا لكم في آل حم آية تأولها منا تقى ومعرب

مجاز القرآن ج١/١٩٣ ، ونقل الطبري بعض كلام أبي عبيدة ج١١/٣٨ وروى الطبري عن مجاهد قال (الم وحم والمص وص) فواتح افتتح الله بها ج١/١١٨ وروى عنه أيضاً هي اسم من أسماء القرآن ، وروى ذلك عن ابن جريج أيضاً ، وقال الحافظ : قوله (بل هو اسم) وصله عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال (حم) اسم من أسماء القرآن ووصله الطبري أيضاً عن قتادة ج١١/٣٧ ، قال الحافظ : كان على محمد بن طلحة يوم الجمل عمامة سوداء فقال علي رضي الله عنه ، لا تقتلوا صاحب العمامة السوداء فإنما أخرجه بره بأبيه فلقيه شريح فأهوى إليه بالرمح فتلا (حم) فقتله ج٨/٥٥٤ وقيل الشعر للاشتر النخعي وقيل لمدح بن كعب وقيل لشداد بن معاوية ، وقيل لعبدالله بن معكبر في خلاف كثير راجع مجاز القرآن ج١/١٩٣ وأول الأبيات : وأشعث قوام بآيات ربه قليل الأذى فيما ترى العين مسلم

هتكت له بالرمح جيب قميصه فخر صريعاً لليدين وللفم

على غير شيء غير أن ليس تابعاً عليا ، ومن لايتبع الحق يندم

يذكرني حاميم والرمح شاجر فهلا تلا حاميم قبل التقدم

فتح الباري ج٨/٥٥٤

(١) هذا الأثر في صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٥٨٧ / ٥٨٨ قال ﴿ والشعراء يتبعهم الغاوون ﴾ قال : هم الكفار يتبعهم ضلال الجن والانس ، وقال ﴿ في كل وادٍ يهيمون ﴾ في كل لغو يخوضون . والطبري ج٩/٤٨٩ / ٤٩٠ . وروى البخاري في كتاب الأدب المفرد وأبو داود عن ابن عباس قال ﴿ والشعراء يتبعهم الغاوون ﴾ فنسخ من ذلك واستثنى فقال ﴿ إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴾ الأدب المفرد =

وقال أيضاً (باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصده عن ذكر الله والعلم والقرآن)(١).

أراد البخاري رحمه الله بهذه الأبواب الثلاثة أن يوضح الجمع بين الأدلة المتجاذبة في موقف الإسلام من الشعر وهو أنه يجوز إذا كان كفاحاً عن الإسلام ومناضلة للمشركين ، وتجوز روايته وقوله بشرط ألا يكون غالباً على الإنسان وجمع بذلك بين الأدلة التي رواها عند تفستير هذه الآية فروى بسنده عن أبيّ بن كعب(٢) رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " إن من الشعر حكمة "(٣) .

= ص ٢٥٧ وسنن أبي داود ج٤/٣٠٤ ، قال المنذري في إسناده على بن الحسين بن واقد وفيه مقال ج٧/٢٩٥ اختصار المنذر مع معالم السنن وهو في الطبري عن غير على ج٩/٤٩١ انظر الأدب المفرد ص ٢٥٧ .

قال الحافظ : وأخرج ابن شيبة من طريق مرسلة قال : لما نزلت ﴿ والشعراء يتبعهم الغاوون ﴾ جاء عبد الله بن رواحة وحسان بن ثابت وكعب بن مالك وهم يبكون فقالوا يا رسول الله هذه الآية : وهو يعلم أنا شعراء فقال اقرءوا ما بعدها ﴿ إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴾ أنتم ﴿ وانتصروا من بعد ما ظلموا ﴾ أنتم ، قال السهيلي نزلت الآية في الثلاثة وإنما وردت بالايهام ليدخل معهم من اقتدى بهم) ج١٠ / ٥٣٩ وهو في تفسير الطبري مرفوعاً من حديث تميم الداري (فتلا النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ إلا الذين آمنوا .. ﴾ ومرسلاً عن عطاء بن يسار وغيره ج٩ / ٤٩١ .

(والشعر هو الكلام العربي المقفى الموزون بوزن العربي بقصد) زاد المسلم ج١/٣٥٥ والرجز : فهو بفتح الراء والجيم بعدها زاي : وهو نوع من الشعر عند الأكثر وقيل ليس بشعر لأنه يقال : راجز لا شاعر وسمي رجزاً لتقارب أجزائه واضطراب اللسان فيه ، ويقال رجز البعير إذا تقارب خطوه واضطرب لضعف فيه ، وأما الحداء : فهو بضم الحاء وتخفيف الدال المهملتين يمد ويقصر : سوق الإبل يضرب مخصوص من الغناء ، والحداء في الغالب إنما يكون بالرجز وقد يكون بغيره من الشعر ولذلك عطفه على الشعر والرجز ، وقد جرت عادة الإبل أنها تسرع السير إذا حدى بها) فتح الباري ج٨/٥٣٨ . قال الحافظ : ونقل ابن عبدالبر الاتفاق على إباحة الحداء .

(١) كتاب الأدب ج١٠/٥٣٦ - ٥٤٦ - ٥٤٨ فتح الباري والآيات هي آخر سورة الشعراء

(٢) حذفت هنا أسانيد الإمام البخاري اختصاراً .

(٣) قال الحافظ : أي قولاً صادقاً مطابقاً للحق وقيل أصل الحكمة المنع فالمعنى أن من الشعر كلاماً نافعاً يمنع من السفه) ج١٠/٥٤٠ فتح الباري .

وروى بسنده عن الأسود بن قيس قال : سمعت جندبا يقول (بينما النبي صلى الله عليه وسلم يمشي إذ أصابه حجر فعثر فدميت إصبعه فقال :

هل أنت إلا أصبع دميت   وفي سبيل الله ما لقيت(١)

وروى بسنده عن أبي هريرة - رضي الله عنه - (قال النبي صلى الله عليه وسلم : " أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد :

(ألا كل شيء ما خلا الله باطل)   (وكاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم)

وروى بسنده عن مسلمة بن الأكوع ، قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر فسرنا ليلاً فقال رجل من القوم لعامر بن الأكوع : ألا تسمعنا من هنيهاتك ؟ قال وكان عامر رجلاً شاعراً فنزل يحدو بالقوم يقول:

اللهم لولا أنت ما اهتدينا . الأبيات.. فقال صلى الله عليه وسلم من هذا السائق ؟ قالوا عامر بن الأكوع فقال يرحمه الله ...) الحديث (٢).

وروى بسنده عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه ، ومعهن أم سليم فقال : " ويحك يا أنجشة ، (٣) رويدك سوقاً بالقوارير " ، وروى بسنده عن أبي هريرة كان يذكر في قصصه

---

(١) قال الحافظ : هذان قسمان من رجز والتاء في آخرهما مكسورة على وفق الشعر . والأسود بن قيس العبدي ويقال العجلي الكوفي ، وجندب : بضم الجيم وسكون النون ابن عبد الله البجلي الصحابي رضي الله عنه - إرشاد الساري ج١٣ / ١٨٢ .

واختلف هل قال هذا أو تمثل به ، قال القسطلاني والصحيح أنه يجوز له صلى الله عليه وسلم أن يتمثل بالشعر حاكياً له عن غيره) وقيل هو لابن رواحة : قال ذلك في موته ومع البيت :

يا نفس إن لا تقتلي تموتي   هذي حياض الموت قد صليت

وما تمنيت فقد لقيت   إن تفعلي فعلهما هديت

(٢) فتح الباري ج١٠ / ٥٤١ .

وقوله (هنيهاتك) جمع هنيهة وهي تصغير (هنة) كما قالوا في سنة سنيهة ، فتح الباري ج٧/٤٦٥

قال في القاموس (وهُنا معرفَةً : اللهو) ص١٧٤٨ ، والأبيات لعبد الله بن رواحة وقيل لعامر .

(٣) =

عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إن أخاً لكم لا يقول الرفث - يعني بذلك ابن رواحة - قال :

وفينا رسول الله يتلو كتابه ... إذا انشق معروف من الفجر ساطع

أرانا الهدى بعد العمى فقلوبنا ... به موقنات أن ما قال واقع

يبيت يجافي جنبه عن فراشه ... إذا استثقلت بالمشركين المضاجع( )

وروى بسنده إلى حسان بن ثابت يقول يا أبا هريرة نشدتك الله هل سمعت رسول اله صلى الله عليه وسلم يقول " يا حسان أجب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم أيده بروح القدس ؟ قال أبو هريرة نعم " .

وروى عن البراء بن عازب رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لحسان "اهجهم - أو هاجمهم - وجبريل معك ". وروى بسنده عن ابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :" لأن يمتلأ جوف أحدكم قيحاً خير له من أن يمتلأ شعراً" وفي رواية حتى يريه)(٢)

قلت : جلب البخاري هذه الأحاديث عند كلامه على هذه الآية ليبين أن الشعر منه ما هو محمود وهو ما كان كفاحاً للكفار و مدحاً له صلى الله عليه وسلم ، ومنه ما هو جائز كالحداء وأن الاكثار منه حتى يكون غالباً على صاحبه غير ممدوح ولهذا قال الشافعي رحمه الله :

(أنجشة) بفتح الهمزة والجيم بينهما نون ساكنة وبعد الجيم شين معجمة فهاء تأنيث وكان حبشياً يكنى أبا مارية ، [رويدك] قيل مصدر أي أرود رويداً مثل أرفق رفقاً ، وقال ابن مالك هي اسم فعل بمعنى أرود أي أمهل والكاف للخطاب وفتحة الدال بنائية) ، وقصد بالقوارير النساء) إرشاد الساري ج١٣ / ١٧٨ وقد أطال الشارحون هنا .

(٢) قال الحافظ : يريه : بفتح الياء آخر الحروف بعدها راء ثم ياء أخرى قال الأصمعي : هو من الورى بوزن الرمي يقال منه رجل موري غير مهموز وهو أن يوري جوفه ، وقال أبو عبيد : هو أن يأكل القيح جوفه ، قيل : هو أن يصيب رئته ، ويقرب ذلك أن الرئة إذا امتلأت قيحاً يحصل الهلاك) ج١٠/ ٥٤٨ .

وحمل العلماء هذا الحديث على الاكثار من الشعر حتى يغلب على الإنسان فيصده عن القرآن والذكر .

ولولا الشعر بالعلماء يزرى　　　لكنت اليوم أشعر من لبيد

وبالجملة فالشعر كالكلام فحسنه حسن والاكثار منه مكروه .

قال الحافظ: وقد جمع ابن سيد الناس ... مجلداً في أسماء من نقل عنه من الصحابة شيء من شعر متعلق بالنبي صلى الله عليه وسلم ، والذي يتحصل من كلام العلماء في حد الشعر الجائز أنه إذا لم يكثر منه في المسجد وخلا من الهجو وعن الاغراق في المدح والكذب المحض والتغزل بمعين لا يحل ، وقد نقل ابن عبد البر الاجماع على جوازه إذا كان كذلك) .

قلت : بحث الشيخ محمد حبيب الله بن مايابي بحثاً مفيداً عند شرحه لهذا الحديث فأورد فيه بعضاً من شعر أبي بكر وعمر وعثمان وعلي والحسن والحسين وحمزة والعباس وابن عباس وجعفر ومعاوية وأبي سفيان بن الحارث وفاطمة الزهراء وعائشة وصفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهم أجمعين .وذكر شعر عبيد الله بن عبد الله بن عتيمة بن مسعود وعمربن عبد العزيز والامام مالك والامام الشافعي والامام البخاري رحم الله الجميع (١) والله أعلم .

---

(١) زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم ج١ / ٣٥٠ وذكر من شعر البخاري :

اغتنم في الفراغ فضل ركوع　　　فعسى أن يكون متك بغتة

كم صحيح رأيت من غير سقم　　　ذهبت نفسه الصحيحة فلته

بحث الطبري هذا الحديث وذكر شيئاً من الشعر عن الصحابة رضي الله عنهم) تهذيب الآثار القسم الثاني ص١ .

المنهج الثالث : هل في القرآن ألفاظ غير عربية ؟

هذه مسألة لطيفة لا يترتب عليها كبير عمل سببها أن بعض الصحابة كابن مسعود وأبي موسى الأشعري وابن عباس والبراء بن عازب رضي الله عنهم وردت عنهم روايات صرحوا فيها بأن كلمات من القرآن من لغة غير عربية وروى عنهم ذلك جماعة من التابعين مثل مجاهد وابن جبير وعكرمة والحسن والضحاك وغيرهم مما قد يوهم التعارض بادىء الرأي مع قوله تعالى ﴿ إنّا أنزلناه قرآناً عربياً لعلكم تعقلون ﴾(١) وقوله ﴿ كتاب فصلت آياته قرآناً عربياً لقوم يعلمون ﴾(٢) وقوله ﴿ نزل به الروح الأمين على قلبك لتكون من المنذرين بلسان عربيٍ مبين ﴾(٣) وغيرها من الآيات : ولا شك أن في القرآن أسماء غير عربية كأسماء الأنبياء والملائكة ، ولا خلاف أنه لا يوجد في القرآن الكريم تركيب غير عربي وإنما الخلاف هنا هل في القرآن ألفاظ غير عربية ؟ ..

فذهب الشافعي وأبو عبيدة وابن جرير والباقلاني وشيذلة(٤) وابن فارس إلى عدم وقوع ألفاظ غير عربية في القرآن وشدد الشافعي وأبو عبيدة النكير على من قال ذلك : وحجتهم الآيات الدالة على أن القرآن نزل بلسان عربي مبين) .

قال الشافعي : رحمه الله ومن جماع علم كتاب الله العلم بأن جميع كتاب الله إنما نزل بلسان العرب ... وقد تكلم في العلم من لو أمسك عن بعض

---

(١) الآية الثانية من سورة يوسف (٢) الآية الثالثة من سورة فصلت .

(٣) الآيات : ١٩٣ - ١٩٥ من سورة الشعراء .

ألف السيوطي رحمه الله كتاباً في هذا سماه (المهذب فيما وقع في القرآن من المعرب) رتبه على حروف المعجم قال في آخره فهذا ما وقفت عليه من الألفاظ المعربة في القرآن بعد الفحص الشديد سنين ... ولم يجمع قبل في كتاب قبل هذا ..) المهذب ص ١٤٢ وزادت الألفاظ فيه على مائة لفظة حققه سمير حسين حلبي - وطبع بدار الكتب العلمية - بيروت لبنان .

(٤) وشيذلة : هو عززي بن عبدالملك البغدادي الشافعي من أعلام المفسرين توفي ٤٩٤هـ تهذيب سير أعلام النبلاء ٤٦٣/٢ رقم ٤٥٣٥ والاعلام للزركلي ج٤/٢٣٢٢ .

ما تكلم فيه منه لكان الامساك به أولى وأقرب من السلامة له إن شاء الله ...)(١)

وقال أبو عبيدة (من زعم أن فيه غير العربية فقد أعظم القول ، ومن أن كذا بالنبطية فقد أكبر القول)(٢). وقال :ومن زعم أنه ﴿ حجارة من سجيل﴾ بالفارسية فقد أعظم ..) .

وقال ابن فارس : لو كان فيه غير لغة العرب شيء لتوهم متوهم أن العرب إنما عجزت عن الاتيان بمثله لأنه أتى بلغات لا يعرفونها)(٣)

وقال الطبري (وما ورد عن ابن عباس وغيره من تفسير الفاظ من القرآن أنها بالفارسية أو الحبشية أو النبطية أو نحو ذلك إنما اتفق فيها توارد اللغات .. بلفظ واحد كالدينار والدرهم .. وغيرها)(٤) .

وذهب آخرون إلى وقوع هذه الألفاظ في القرآن منهم ابن أبي شيبة والثعالبي وابن النقيب والخوئي والسيوطي مستدلين بالروايات المتعددة عن الصحابة والتابعين وأن الكلمات اليسيرة من غير العربية لا تخرج القرآن عن كونه عربياً.(٥)

والذي يظهر من روايات الإمام البخاري أنه من هذا الفريق لأنه روى عن الصحابة والتابعين هذه الأقوال في صحيحه وسيأتي ذلك مفصلاً :

وجمع أبو عبيد القاسم بن سلام وابن عطية بين القولين :

---

(١) الرسالة : ص ٤٠ و٤٢

(٢) مجاز القرآن ج١/١٧

(٣) المهذب فيما وقع من القرآن من المعرّب ص ٢٢ للسيوطي . وابن فارس : هو أبو الحسين أحمد بن فارس الرازي وهو من أكابر أئمة اللغة ولد سنة ٣٢٩ هـ ، وتوفي ٣٩٠ هـ .

(٤) تفسير الطبري ج١/٣٢/٣٣

(٥) المهذب للسيوطي ص ٢٤ والاتقان ج١/١٣٦ والبرهان للزركشي ج١/٢٨٧ / ٢٩٠ ومصنف ابن أبي شيبة ٦/١٢١

قال أبو عبيد - والصواب عندي مذهب فيه تصديق القولين جميعاً وذلك أن هذه الأحرف أصولها أعجمية ... إلا أنها سقطت إلى العرب فعربتها بألستنها وحولتها من ألفاظ العجم إلى ألفاظها فصارت عربية ثم نزل القرآن وقد اختلطت هذه الحروف بكلام العرب فمن قال إنها عربية فهو صادق ومن قال إنها أعجمية فهو صادق) (١) .

وقال ابن عطية: فحقيقة العبارة عن هذه الألفاظ أنها في الأصل أعجمية لكن استعملتها العرب وعربتها فهي عربية بهذا الوجه)(٢).

وبعد هذا فإليك روايات متعددة من صحيح الإمام البخاري توضح لك منهجه في هذه الناحية :

١- قال تعالى ﴿ يؤمنون بالجبت والطاغوت ﴾ قال البخاري : وقال عمر : الجبت السحر والطاغوت الشيطان ، وقال : عكرمة : الجبت بلسان الحبشة شيطان ، والطاغوت الكاهن)(٣) .

٢ - قال تعالى : ﴿ وحرام على قرية أهلكناها أنهم لا يرجعون ﴾ .

قال البخاري : قال منصور بن النعمان عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله

---

(١) البرهان للزركشي ج١/٢٨٧ / ٢٩٠ والمهذب فيما وقع في القرآن من المعرب للسيوطي ص ٣١ .

(٢) المحرر الوجيز لابن عطية ج١/٥٧ / ٥٨ وانظر القرطبي ج١/٦٨ ونشر البنود على مراقي السعود ج١/١٣٦ وفتح الباري ج٨/٢٥٢ .

(٣) كتاب التفسير ج٨/٢٥١ فتح الباري والآية هي ٥١ من سورة النساء وأثر عمر رضي الله عنه وصله عبد بن حميد في تفسيره ومسدّد في مسنده ... وقد قوى الحافظ إسناد إحدى طرقه) ج٨/٢٥٢ فتح الباري ووصله الطبري عن عمر رضي الله عنه ومجاهد والشعبي) ج٤/١٣٤ (وصوب الطبري أن الجبت والطاغوت هو كل ما عبد من دون الله) وأما أثر عكرمة فقد قال الحافظ (وصله عبدبن حميد باسناد صحيح عنه) ج٨/٢٥٢ وأخرج الطبري بسنده عن سعيد بن جبير قال (الجبت) الساحر بلسان الحبشة . والطاغوت الكاهن) ج٤/١٣٥ وهذا يخالف رواية عكرمة المذكورة ، وانظر المهذب ص ٥٢ .

عنهما وحرم بالحبشة وجب)(١)

٣ - قال تعالى ﴿ الله نور السموات والأرض مثل نوره كمشكاة فيها مصباح ﴾

قال البخاري : (وقال سعد بن عياض الثمالى المشكاة الكوة بلسان الحبشة)(٢)

٤ - قال تعالى ﴿ والطور وكتاب مسطور ﴾

قال البخاري : قال مجاهد " الطور " الجبل بالسريانية)(٣)

---

(١) كتاب القدر ج٥٠٢/١١ فتح الباري والآية هي ٨٢ من سورة الأنبياء .
قال الحافظ : لم أقف على هذا التعليق موصولاً ، وقرأت بخط مغلطاي وتبعه شيخنا ابن الملقن فقالوا أخرجه أبو جعفر ... قلت ولم أقف على ذلك في تفسير أبي جعفر الطبري وإنما فيه وفي تفسير عبد بن حميد وابن أبي حاتم ... عن ابن عباس رضي الله عنهما ... وحب) ...
ومن طريق عطاء عن عكرمة : وحرم : وحب بالحبشية) ج٥٠٣/١١ فتح الباري قال الطبري اختلف القراء في قراءة (وحرام) فقرأته عامة قراء أهل الكوفة وحرِم بكسر الحاء وقرأ ذلك عامة قراء أهل المدينة والبصرة (وحرام) بفتح الحاء والألف ، وروى بسنده عن ابن عباس أنه قرأها (وحرم) وفسرها (بعزم) ولم أر فيه ما ذكره الحافظ عن الطبري ج٨٢/٩ وانظر المهذب ص ٥٣ . ومنصور بن النعمان هو اليشكري بفتح التحتانية وسكون المعجمة وضم الكاف بصري سكن مرو ثم بخارى ، وماله في البخاري سوى هذا الموضع وقد زعم بعض المتأخرين أن الصواب منصور بن المعتمر والعلم عند الله) قال في القاموس : والحبش والحبشة محركتين حبش من السودان) ص ٧٥٨ .

(٢) كتاب التفسيرج٤٤٦/٨ فتح الباري والآية هي ٣٥ من سورة النور قال الحافظ : وصله ابن شاهين من طريقه: ووقع لنا بعلو في فوائد جعفر السراج ، وقال السيوطي : قال وكيع في تفسيره ثم ساقه إلى سعد بن عياض التمالى وقال : أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف عنه) ثم رواه ابن أبي حاتم عن مجاهد) المهذب ص ١٢٢ وسعد بن عياض التمالى : قال الحافظ : بالمثلثة وتخفيف الميم نسبة إلى ثمالة قبيلة من الأزد وهو كوفي تابعي ... وزعم بعضهم أن له صحبة ولم تثبت وماله في البخاري سوى هذا الموضع . قال ابن سعد كان قليل الحديث وقال البخاري مات غازياً بأرض الروم) ج٤٤٧/٨ وانظر التقريب ص٢٣٢ انظر معاني القرآن للفراء ج٢٥٢/٢ وعمدة القاري ج٧٢/١٩ والشوكاني ج٣٢/٣ .

(٣) كتاب التفسير ج٦٠٢/٨ والآية هي الأولى من سورة الطور .
قال الحافظ في هذا الأثر وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد بهذا ... قال عبد الرزاق : عن معمر عن قتادة وعن من سمع من عكرمة يقول الطور جبل يقال له الطور) ج٢٤٦/٢ . لتفاف.
وأثر مجاهد هذا وصله الطبري ج٤٧٩/١١ وقال أبو عبيدة الطور الجبل في كلام العرب ج٢٣٠/٢ وقال الفراء (اقسم الله بالجبل الذي بمدين وهو الذي كلم الله عنده موسى تكليما) ج٩١/٣ =

٥ - قال تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وآمنوا برسوله يؤتكم كفلين من رحمته﴾ .

قال البخاري : (قال أبو موسى : كفلين : أجرين بالحبشية)(١)

٦ - وقال تعالى ﴿ طه ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى ﴾

قال البخاري : قال ابن جبير بالنبطية (طه) يارجل : قال عكرمة والضحاك بالنبطية أي (طه) يا رجل(٢)

٧ - قال تعالى ﴿ قد جعل ربكِ تحتكِ سرياً ﴾

= ووصله السيوطي من تفسير الفريابي وروى مثله عن أبي حاتم عن الضحاك قال : النبط يسمون الجبل طوراً) ص ٩٢ /٩٣ المهذب - وانظر القاموس المحيط ص ٥٥٤ .

(١) كتاب الأدب ج١٠/٤٥١ فتح الباري والآية هي ٢٨ من سورة الحديد قال الحافظ وصله ابن أبي حاتم .. عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه وقال السيوطي في المهذب : قال وكيع في تفسيره ثم ساق السندإلى أبي موسى رضي الله عنه ثم قال أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف عن وكيع به ثم أورده عن طريق ابن أبي حاتم ص١١٤/١١٥ ووصله الطبري عن أبي موسى ج١١/٦٩٤ وانظر مصنف ابن أبي شيبة ج ٦/ ١٢١ وأبو موسى الأشعري : هو عبدالله بن قيس بن سليم من كبار الصحابة ومشاهيرهم . وانظر مجاز القرآن ج٢/٢٥٤ ومعاني القرآن ج٣/١٣٧ .

(٢) قال الحافظ (قال عكرمة والضحاك بالنبطية أي طه : يارجل) كذا لأبي ذر والنسفي ولغيرهما قال ابن جبير أي سعيد / فأما قول عكرمة في ذلك فوصله ابن أبي حاتم ... وأخرجه الحاكم عن ابن عباس قال : هو كقولك : يا محمد بالحبشية) انظر المستدرك ج٢/ ٣٧٨ . وأما قول الضحاك فوصله الطبري ... وأما قول سعيد بن جبير فرويناه في الجعديات للبغوي وفي مصنف ابن أبي شيبة) انظر المصنف : ج٦ / ١٢١ وعزاه لابن عباس وعكرمة وأبي صالح وسعيد بن جبير والضحاك) المهذب للسيوطي ص٨٨ /٨٩ / ٩٠ ووصله ابن جرير عن ابن عباس وعكرمة ومجاهد وسعيد بن جبير والضحاك وقتادة ولكن بعضهم قال بالنبطية وبعضهم قال بالسريانية ج٨/٣٨٩ - ٣٩٠ وانظر عمدة القاري ج١٩/٥٦ والنبط : بفتح النون والموحدة ثم طاء مهملة هم أهل الفلاحة من الأعاجم وكانت أماكنهم بسواد العراق والبطائح) فتح الباري ج٨/٦٢١ قال أبو عبيدة (ومن زعم أن طه بالنبطية فقد أكبر ..) ج١/١٧ .

قلت : بعد نقل ما سبق نقله فلا يلتفت إلى كلام أبي عبيدة ولا إلى غيره والله أعلم . وانظر معاني القرآن للفراءج٢/١٧٤ .

قال البخاري : وقال وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه (سريا) نهر صغير بالسريانية)(١)

٨ - قال تعالى ﴿ وغلّقت الأبواب وقالت هيت لك ﴾

قال البخاري : وقال عكرمة [هيت لك] بالحورانية وقال ابن جبير تعاله)(٢) ٠

٩ - قال تعالى ﴿ ترميهم بحجارة من سجيل ﴾

---

(١) كتاب الأنبياء ج٦/٤٧٦ فتح الباري والآية هي ٢٤ من سورة مريم ٠ قال الحافظ : ذكر خلف في الأطراف أن البخاري وصله عن يحيى عن وكيع وأن ذلك وقع في التفسير ولم نقف عليه في شيء من النسخ فلعله من رواية حمادبن شاكر)ج٦/٤٧٩ قال الحافظ في هذا الأثر أورده الحاكم في المستدرك وابن أبي حاتم والطبري)ج٦/٤٧٩ والذي في الطبري نسبة القول إلى سعيد بن جبير أنه بالنبطية ومجاهد بالسريانية والضحاك: نهر صغير بالسريانية ، وأوصل أثر البراء رضي الله عنه ولكنه قال : الجدول) وعن ابن عباس : هو نهر عيسى) تفسير الطبري ج٨/٣٢٩ وانظر المهذب ص ٧٢ ٠ وأثر البراء هذا رواه الثوري في تفسيره قال الجدول الصغير) تفسير الثوري ص ١٨٤ ٠ وقال أبو عبيدة (سريا) أي نهراً ٠ قال لبيد بن ربيعة :

فرمى بها عرض السرى فغادراً   مسجورة متجاوراً قلامها

مسجورة أي مملوءة والقلام شجر يشبه القلاقلي وهو نبت) ج٢/٥ ٠ والعرض الناحية ، وانظر مستدرك الحاكم ج٢/ ٣٧٣ وعمدة القاري ج١٦/٢٩ ٠

(٢) كتاب التفسير ج٨/٣٦٣ فتح الباري والآية هي ٢٣ من سورة يوسف ٠

قال الحافظ : أما قول عكرمة فوصله عبد بن حميد من طريقه ، وأما قول سعيد بن جبير فوصله الطبري وأبو الشيخ من طريقه) ج٨/٣٦٤ ٠

ووصل الطبري أثر عكرمة عنه عن ابن عباس : قال هلم لك هي بالحورانية وعن السدي بالقبطية وعن الحسن بالسريانية قال الطبري حدثني الحارث قال قال أبو عبيد كان الكسائي يحكيها ٠٠٠ وقال وهي لغة لأهل حوران وقعت إلى الحجاز معناها تعالى قال قال أبو عبيدة سألت شيخاً عالماً من أهل حوارن فذكر أنها لغتهم يعرفها) الطبري ج / ١٧٧ /١٧٨ وذكر السيوطي أثرعكرمة موصولاً من تفسير ابن أبي حاتم من مصنف ابن أبي شيبة عن ابن عباس أنها بالنبطية) المهذب ص ١٣٢ ، (وحوران على وزن فعلان أرض بالشام) عمدة القاري ج١٨/٣٠٥ ، وانظر : مجاز القرآن ج١/٣٠٥ ، وارشاد الساري ج٧/٢٤٣ - والمصنف ج ٦/ ١٢٢ لابن أبي شيبة ، والمستدرك للحاكم ج٢/٣٤٦ .

قال البخاري : قال ابن عباس ﴿ من سجيل ﴾ هي سنك وكل (١)

١٠ - قال تعالى ﴿ وأعدت لهنَّ متكأ ﴾

قال البخاري :

وقال فضيل عن حصين عن مجاهد (متكأ) : الأترج بالحبشية متكأ ، وقال: ابن عيينة عن رجل عن مجاهد متكأ كل شيء قطع بالسكين ... والمتكأ ما اتكأت عليه لشراب أو لحديث أو لطعام ، وأبطل الذي قال : الأترج وليس في كلام العرب الأترج فلما احتج عليهم بأنه المتكأ من نمارق فروا إلى شر منه فقالوا إنما هو المتك ساكنة التاء ، وإنما المتك طرف البظر ومن ذلك قيل لها متكاء وابن المتكاء فإن كان ثم اترج فإنه بعد المتكأ)(٢)

---

(١) كتاب التفسيرج٨/ ٧٢٩ فتح الباري والآية هي الرابعة من سورة الفيل والأثر وصله ابن أبي شيبة عن ابن عباس رضي الله عنهما ج٦/ ٢٢٢ وانظر مصنف ابن أبي شيبة ج٦ / ١٢٢ تحقيق وضبط يوسف الحوت - مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة - دار التاج بيروت الطبعة الأولى ، ونقل السيوطي عنه ذلك في كتابه المهذب ، ونقله أيضاً عن مجاهد من تفسير الفريابي قال بالفارسية أولها حجارة وآخرها من طين ، ورواه من تفسير وكيع أيضاً وفسر ابن عباس كلامه فقال هي بالفارسية (سنك) و (كل) : حجر وطين) المهذب ص ٦٩ . وهذا الأثر وصله الطبري أيضاً عن ابن عباس وعكرمة وجابر بن سابط) ج١٢/٦٩٣ / ٦٩٤ وقال أبو عبيدة : ومن زعم أن (حجارة من سجيل) بالفارسية فقد أعظم ... إنما السجيل الشديد وقال في موضع آخر : هو الشديد من الحجارة) مجاز القرآن ج١/١٨ وج٢/٣١٢ وقال الفراء :(سجيل) كالآجر مطبوخ من طين ...) معاني القرآن للفراء ج٣/٢٩٢ وقال الكرماني : (والسجيل معرب من [سنك وكل] والسنك بفتح المهملة وإسكان النون والكاف ، هو الحجر (وكل) بكسر الكاف وسكون اللام : الطين) ج١٧/٢١٠ وذكر البخاري كلمات أخرى غير هذه : منها ﴿ حصب جهنم ﴾ الأنبياء ٩٨ - قال وقال عكرمة حطب جهنم بالحبشية . كتاب بدء الخلق ج٦/٣٣٢ ، ومنها ﴿ ناشئة الليل ﴾ المزمل قال ابن عباس (تنشأ) قام بالحبشية . كتاب التهجد ج٣/٢١ . ومنها ﴿ إن إبراهيم لأواه ﴾ قال أبو ميسرة الأواه الرحيم بالحبشية ج٨/٣٤٨ والله أعلم .

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ٣٥٧ فتح الباري والآية هي ٣١ من سورة يوسف وقوله قال فضيل وصله الطبري عن فضيل بن عياض عن حصين عن مجاهد عن ابن عباس ، وأن ابن عباس كان يقرؤها متْكاً مخففة ويقول هو الأترج ، ووصلها أيضاً عن مجاهد ج٧/٣٠٠ قال الحافظ : أما روايته عن حصين فرويناه في مسنده مسدد =

وقد أثار هذا الكلام انتقاداً لاذعاً على الإمام البخاري : قال الكرماني : (وأعلم أن البخاري يريد أن يبين أن المتكأ في قوله تعالى ﴿ وأعدت لهن متكأ ﴾ اسم مفعول من الاتكاء وليس هو بمعنى الأترج ولا بمعنى طرف الفرج فجاء فيها بعبارات متعجرفة ..)(١)

وقال العيني (وفيه نظر حتى قال صاحب التوضيح هذه الدعوى من الأعاجيب ... وقال بعضهم إنما قال البخاري ذلك تبعاً لأبي عبيدة : قلت: كأنه لم يُفَحِّص عن ذلك كما ينبغي وقلد أبا عبيدة والآفة في القليد وكيف يصح ما قاله من ذلك ؟)(٢)

= عن فضيل عن حصين عن مجاهد) وأثر ابن عيينة هو في تفسيره قال الحافظ هكذا رويناه في تفسير ابن عيينة رواية سعيد بن عبدالرحمن المخزمي عنه بهذا ولم يبين الحافظ الرجل المجهول في السند وقال العيني إنه مجهول عمدة القاري ج١٨/٢٩٩ – وانظر الأثر في تفسير ابن عيينة ص ٢٧٣:تحقيق أحمد صالح محايرى. وفضيل بن عياض بن مسعود التميمي أبو علي الزاهد المشهور ثقة عابد إمام أصله من خراسان وسكن مكة من الثامنة مات سنة سبع وثمانين ومائة وقيل قبلها – التقريب ص٤٤٨ رقم٥٤٣١ وحصين بضم الحاء المهملة ابن عبد الرحمن السلمي أبو الهذيل ثقة تغير حفظه بآخره من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين ومائة وله ثلاث وتسعون سنة روى له الجماعة .التقريب ص١٧٠ رقم ١٣٦٩ . قال أبو عبيدة ﴿ وأعدت لهن متكأ ﴾ أفعلت من العتاد ومعناه أعدت له متكأ أي نمرقاً تتكيء عليه وزعم قوم أنه الأترج ، وهذا أبطل باطل في الأرض ولكن عسى أن يكون مع المتكأ أترج يأكلون ويقال الق له متكأ) مجازالقرآن ج١/٣٠٨ /٣٠٩ ،وهنا تشابه بين هذا الكلام وما نقله الإمام البخاري .وقال الفراء :(يقال اتخذت لهن مجلساً ويقال ان متكا غير مهموز : فسمعت أنه الأترج حدثني شيخ من ثقات البصرة أنه الزومـاورد) ج٢/٤٢ معاني القرآن – وهو طعام يتخذ من البيض واللحم . قال الحافظ : والبظر : بفتح الموحدة وسكون الظاء المشالة موضع الختان من المرأة . والمتكأءالتي لم تخن ، وذهب جماعة من أهل اللغة إلى أن البظر في الأصل يطلق على ماله طرف من الجسد كالثدي ... ولا مانع أن يكون (المتك) مشتركاً بين الأترج وطرف البظر) ج٨/٣٥٩ .

(١) شرح الكرماني ج١٧/١٥٨ قال الحافظ : فوقع في أشد مما أنكر فإنها إساءة على مثل هذا الإمام فإن هذا لا يليق ممن تصدى لشرح كلامه) فتح الباري ج٨/٣٥٩ فتح الباري .

(٢) عمدة القاري ج١٨ / ٣٠١

وخفف الحافظ فقال : وما نفاه المصنف تبعاً لأبي عبيدة فقد أثبته غيره)(١)

قلت البخاري هنا روى أن هذه الكلمة هي الأترج بالحبشية ولكنه خالف ما روى ، والعبرة بما روى لا بما رأى وقد قدمنا أن الجواد قد يكبو وأن الرمح قد ينبو ، ولا يغيب عنك هنا قول الرسول صلى الله عليه وسلم (مثل الذي يقرأ القرآن كالأترجة طعمها طيب وريحها طيب)(٢) .

وليس هذا غائباً عن البخاري والله أعلم .

(١) فتح الباري ج٨/٣٥٩

(٢) كتاب فضائل القرآن ج٩/٦٦ قال الحافظ : بضم الهمزة والراء بينهما مثناة ساكنة وآخره جيم ثقيلة وقد تخفف ويزاد قبلها نون ساكنة) فتح الباري ج٩/٦٦ ، ولفظ البخاري (مثل الذي

المنهج الرابع : النواحي اللغوية والدلالية

اعتمد البخاري منهجاً لغوياً آخر وذلك تأكيداً منه في استخدام مادة اللغة تفسيراً حتى صار يتطلب المعاني اللغوية والدلالية بطرق شتى فيقول مثلاً :

١ - ﴿ هل أتى على الانسان ﴾ يقال معناه أتى على الانسان و (هل) تكون جحداً وتكون خبراً وهذا في الخبر يقول كان شيئاً لم يكن مذكوراً ، وذلك حين خلقه من طين إلى أن ينفخ فيه الروح) .

٢ - ﴿ أمشاج ﴾ الأخلاط : ماء المرأة وماء الرجل ، الدم والعلقة ، ويقال إذا خلط مشيج كقولك خليط ، وممشوج مخلوط .

٣ - ﴿ القمطرير ﴾ الشديد يوم قمطرير ويوم قماطر والعبوس ، والقمطرير والقماطر والعصيب أشد ما يكون من الأيام في البلاء (١) .

٤ - ﴿ عطاء حساباً ﴾ جزاءً كافيا : أعطاني فأحسبني أي كفاني(٢) .

٥ - يقال الناخرة والنخرة سواء مثل الطامع والطمع والباخل والبخل وقال بعضهم والنخرة البالية والناخرة العظم المجوف الذي تمر فيه الريح فينخر)(٣)

٦ - ﴿ أيان مرساها﴾ متى منتهاها ومرسى السفينة حيث تنتهي)(٤) .

---

(١) كتاب التفسير ج٨/٦٨٣ ، فتح الباري والكلمات من سورة الدهر الآية الأولى والثانية والعاشرة ، وهذا كلام الفراء : قال : معناه : قد أتى على الانسان حين من الدهر وهل قد تكون جحداً وتكون خبراً فهذا من الخبر لأنك قد تقول : فهل وعظتك فهل أعطيتك تقرره بأنك قد أعطيته ووعظته ، والجحد أن تقول : وهل يقدر واحد على مثل هذا ..) ونقل منه ما كتبه في ﴿ أمشاج ﴾ ج٣ / ٢١٣ ونقل من أبي عبيدة ما كتبه في قوله تعالى ﴿ قمطريراً ﴾ ج٢/٢٧٩ مجاز القرآن .

(٢) كتاب التفسير ج٨ / ٦٨٩ والكلمة من الآية ٣٦ من سورة النبأ والكلام كلام أبي عبيدة ج٢ / ٢٨٣ .

(٣) كتاب التفسير ج٨/٦٩٠ والكلمة هي قوله ﴿ عظاماً نخرة ﴾ الآية ١١ من سورة النازعات .

قال الفراء : و(الناخرة) والنخرة سواء في المعنى مثل الطامع والطمع والباخل والبخل وقد فرق بعض المفسرين بينهما فقال (النخرة) البالية و (الناخرة) العظم المجوف الذي تمر فيه الريح فنخر) ج٣/٢٣٢ معاني القرآن ، وقال أبو عبيدة : (ناخرة) و (نخرة) سواء عظم نخر بال) ج٢ / ٢٨٤ .

(٤) كتاب التفسير ج٨/٦٩٠ فتح الباري ، وهي من الآية ٤٢ من سورة النازعات .قال أبو عبيدة ﴿مرساها﴾ =

٧ - ﴿ الطارق ﴾ النجم ، وما أتاك ليلاً فهو طارق(١) .

٨ - ﴿ الخنس الجوار الكنس ﴾ والخنس تخنس في مجراها : ترجع وتكنس تستتر في بيوتها كما تكنس الطباء)(٢) .

٩ - ويقال الضريع نبت يقال له الشبرق يسميه أهل الحجاز الضريع إذا يبس)(٣)

١٠- ﴿جابوا﴾ نقبوا من جيب قطع له جيب يجوب الفلاة : يقطعها)(٤) .

١١- ﴿سوط عذاب﴾ كلمة تقولها العرب لكل نوع من العذاب يدخل فيه السوط)(٥) .

١٢- ﴿لنسفعن﴾ لنأخذن،ولنسعفن بالنون وهي الخفيفة سفعت بيده أخذت)(٦)

١٣- يقال المطلع : هو الطلوع والمطلع الذي يطلع منه ﴿ أنزلناه ﴾ كتابه يعني القرآن خرج مخرج الجمع والمنزل هو الله تعالى والعرب تؤكد فعل الواحد

= منتهاها ، مرسى السفينة حيث تنتهي) ج٢/٢٨٥ .قال الفراء : يقول القائل إنما الارساء للسفينة والجبال وما أشبههن فكيف وصفت الساعة بالارساء ؟ قلت هي بمنزلة إذا كانت جارية فرست ، ورسوها قيامها وليس قيامها كقيام القائم على رجله ونحوه ، إنما هو كقولك قام العدل وقام الحق ، أي ظهر وثبت) ج٣ / ٢٣٤ .

(١) كتاب التفسير ج٨ / ٦٩٩ فتح الباري والكلمة من الآية الأولى من سورة الطارق .
قال الفراء : الطارق : النجم لأنه يطلع بالليل وما أتاك ليلاً فهو طارق و(الثاقب المضيئ) ج٣ / ٢٥٤ .

(٢) كتاب التفسير ج٨ / ٦٩٣ فتح الباري والآية هي ١٥ من سورة التكوير .وهذا مثل قول الفراء ج٣ / ٢٤٢ وقال أبو عبيدة هي النجوم ج٢/ ٢٨٧ .

(٣) هذا نص كلام الفراء ج٣/ ٢٥٧ وقال أبو عبيدة الضريع عند العرب الشبرق:شجر) ج٢/٢٩٦ .

(٤) كتاب التفسير ج٨ / ٧٠١ والكلمة من الآية ٩ من سورة الفجر .
قال أبو عبيدة نقبوا ، ويجوب الفلاة أيضاً يدخل فيها ويقطعها) ج٢/٢٩٧ .
وقال الفراء : ﴿ أجابوا الصخر ﴾ خرقوا الصخر فاتخذوه بيوتاً) ، معاني القرآن ج٣/٢٦٠ .

(٥) كتاب التفسير ج٨/٧٠١ فتح الباري والكلمة من الآية ١٣ من سورة الفجر .
قال الفراء هذه الكلمة تقولها العرب لكل نوع من العذاب يدخل فيه السوط جرى به الكلام والمثل ونرى ذلك أن السوط من عذابهم الذي يعذبون فجرى لكل عذاب إذا كان فيه عندهم غاية العذاب) ج٣/٢٦١ .

(٦) كتاب التفسير ج٨/٧١٤ فتح الباري والكلمة من الآية ١٥ من سورة إقرأ .
قال أبو عبيدة لتأخذن بالناصية ويقال سفعت بيده أخذت بيده) ج٢/ ٣٠٤ .

فتجعله بلفظ الجمع ليكون أثبت وأوكد)(١) ٠

١٤- ﴿ الماعون ﴾ المعروف كله وقال بعض العرب الماعون الماء)(٢) ٠

١٥- ﴿ ولي دين ﴾ الاسلام و لم يقل ولي ديني بالنون فحذف الياء كما في يهدين ويشفين)(٣) ٠

١٦- ﴿ الصمد ﴾ والعرب تسمى أشرافها الصمد قال أبو وائل : هو السيد الذي انتهى سؤدده)(٤) ٠والله أعلم .

---

(١) كتاب التفسير ج٨/٧٢٤ فتح الباري والآيتان المفسرتان هما الأولى والرابعة من سورة القدر ٠
قال الفراء : لأن المطلع هو الطلوع والمطلِع المشرق والموضع الذي تطلع منه إلا أن العرب يقولون طلعت الشمس مطلعاً فيكسرون وهم يريدون المصدر ٠٠٠) ج٣ / ٢٨١ ٠

(٢) كتاب التفسير ج٨/٧٣٠ والكلمة هي الأخيرة من سورة الماعون ٠
قال الفراء : (٠٠﴿ الماعون ﴾ المعروف كله حتى ٠٠٠ القصعة والقدر والفأس ٠٠٠٠ قال ٠٠٠ وسمعت بعض العرب يقول الماعون : هو الماء ٠٠) ج٣ / ٢٩٥ وقد اختصره البخاري ٠

(٣) كتاب التفسير ج٨/٧٣٣ فتح الباري والكلمة هي الأخيرة من سورة الكافرون ٠
قال الفراء : ﴿ ولي دين ﴾ الاسلام ، ولم يقل ديني ؛ لأن الآيات بالنون فحذفت الياء كما قال : ﴿ فهو يهدين ﴾ ﴿ والذي يطعمني ويسقين ﴾ الآيتان هما ٧٨ - ٧٩ الشعراء) ج٣ / ٢٩٧ ٠

(٤) كتاب التفسير ج٨/٧٣٩ والكلمة من الآية الثانية من سورة الاخلاص ٠
قال أبو عبيدة ﴿ الله الصمد ﴾ هو الذي يصمد إليه ليس فوقه أحد والعرب كذلك تسمي أشرافها ،
قال الأسدي : لقد بكر الناعي بخير بني أسد بعمر بن مسعود وبالسيد الصمد
وقال الزبرقان : ولا رهينة إلا سيد صمد) مجاز القرآن ج٢ / ٣١٦ ٠ وأبو وائل هو : شقيق بن سلمة الأسدي أبو وائل الكوفي ثقة مخضرم مات في خلافة عمر بن عبد العزيز وله مائة سنة روى له الجماعة ، التقريب ص ٢٦٨ رقم ٢٨١٦ .

الفصل الثاني : الأسس الفرعية

منهج البخاري في تفسير آيات العقيدة

منهج البخاري في تفسير آيات العبادات

منهج البخاري في تفسير آيات قصص الأنبياء

الفصل الثاني : الأسس الفرعية

المدخل :

الاعتماد على الأسس الأصلية السابقة مهيع سلكه معظم أهل التفسير لا تتمايز فيه مناهج المفسرين تمايزاً دقيقاً وإنما يتم التمايز الدقيق لدى تفسير آيات العقيدة والعباذات والقصص القرآنية فعند تفسير آيات العقيدة يظهر لك مذهب المفسر العقدي واضحاً ولدى تفسير آيات الأحكام يسطع أمامك مذهبه الفقهي إن كان ممن يتمذهب أو تبرز لك امامته إن كان مستقل التفكير والاستنباط وعند سبر مروياته في القصص يتضح لك عمقه التاريخي ومدى تأثره بالاسرائيليات وغير ذلك ، وهذه الأمور فرعية عن تلك وفصلناها على النحو التالي :

المبحث الأول : منهج البخاري في تفسير آيات العقيدة

المبحث الثاني : منهج البخاري في تفسير آيات العبادات

المبحث الثالث : منهج البخاري في تفسير قصص الأنبياء

منهج البخاري في تفسير آيات العقيدة

مدخل :

لقد وصلت المباحث العقدية أوج اكتمالها قبل البخاري فظهرت الفرق الاسلامية وترعرعت وتصارعت وصلب عودها قبل بروز الامام البخاري ، وشغلت عقائد الفرق المختلفة حيزاً كبيراً من مؤلفات كبار علماء السنة ٠

وأول هذه الطوائف ظهوراً : الخوارج ثم القدرية وتفرع عن عقيدة الخوارج المعتزلة والمرجئة ثم ختمت هذه النحل بالجهمية ٠

وهذه الطوائف مع الشيعة هي أصول الفرق المنحرفة التي جلبت على الأمة الاسلامية صنوف البلاء على مر التاريخ(١) ٠

ولقد كانت هذه الطوائف على اختلافها وتباين مشاربها متشبثة بآيات من القرآن طوعتها لآرائها الملتوية ومناهجها المنحرفة ٠

ولما كان كتاب الامام البخاري كتاباً جامعاً فقد حوى مباحث تفسيرية كثيرة في الرد على هذه الفرق شملت ثلاث كتب من الجامع وعدة أبواب متفرقة في الكتاب وقد نبه بجعله كتاب الايمان في أول الصحيح وكتاب التوحيد في آخره على أهمية المباحث العقدية في الشريعة الاسلامية ٠

ومنهج البخاري في تفسير آيات العقيدة جاء في شكل ردود على فرق معروفة وأقوال مثارة اعتنى في كتاب الايمان بالرد على المرجئة وفي كتاب التوحيد بالرد على المعتزلة والجهمية والأقوال المتفرعة عنهم وخصص كتاب القدر للقدرية مع تراجم في كتاب التوحيد وجاء رده على الخوارج عرضاً لا قصداً ٠

---

(١) من أبرز ذلك حروب الخوارج للخلافة الاسلامية ، ومحنة القول بخلق القرآن ، ومحنة التتار، وحملة الموحدين على أهل السنة فى المغرب ٠

أما المرجئة - مرجئة الفقهاء - فقد خصص لهم ثمان وثلاثين ترجمة فيها ثلاثون آية وخمسون حديثاً وثلاثة وعشرون أثراً .

وأما القدرية فشمل رده عليهم اثنين وثلاثين باباً أورد فيها خمسة وعشرين آية وسبعين حديثاً وخمسة عشر أثر عن الصحابة - رضي الله عنهم - .

وأما المعتزلة والجهمية والآراء المختلفة المتفرعة عنهما فقد كان نصيبهم اثنين وأربعين ترجمة معظمها بالآيات القرآنية وروى فيها مائة وخمسين حديثاً وثلاثة وعشرين أثراً عن الصحابة والتابعين وجاء رده على الخوارج في ستة أبواب وأربع آيات وسبعة أحاديث وسنوضح ذلك في المطالب التالية :

المطلب الأول : الخوارج والرد عليهم .

المطلب الثاني : القدرية والرد عليهم .

المطلب الثالث: المرجئة والرد عليهم .

المطلب الرابع : المعتزلة والجهمية ومن سار في ركابهم كالأشاعرة والأقوال المتفرعة عنهم والرد عليهم .

المطلب الأول : الخوارج والرد عليهم ٠

الخوارج : هم الطائفة التي خرجت على علي رضي الله عنه بعد التحكيم ، وقالوا لا حكم إلا لله فقال علي رضي الله عنه كلمة حق أريد بها باطل وقد روى جمع من الصحابة - رضي الله عنهم - خبرهم عن الرسول صلى الله عليه وسلم حتى قال الامام أحمد رحمه الله : (صح الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخوارج من عشرة أوجه)(١) وأحاديث الخوارج في كتب السنة وقد استوعبها الامام مسلم في صحيحه(٢) ٠

وقد قال الخوارج أقوالاً في التفسير منكرة حيث حملوا نصوص الوعيد على المعاصي ، على الكفر وقال بعضهم إن علياً هو الذي نزلت فيه ﴿ ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ﴾(٣) ، وقال بعضهم إن ابن ملجم هو المعني بقوله تعالى : ﴿ ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله ﴾ وقال بعضهم إنه المعني بقوله تعالى ﴿ إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة ﴾ إلى غير ذلك من تفاسيرهم الخاطئة)(٤) ٠

---

(١) معالم السنن للخطابي مع اختصار المنذري لأبي داود ج٧/١٥٣ ٠

(٢) صحيح مسلم ج٧/١٥٨ مع النووي ٠

(٣) الأيتان من سورة البقرة ٢٠٤ / ٢٠٧ ٠

(٤) الآية ١١١ من سورة التوبة ٠ وقد تكون معظم الخوارج من أجلاف العرب الذين لم يأخذوا حظاً كافياً من التربية الاسلامية الرصينة وانقسموا إلى طوائف متنوعة ومتنازعة ، وعانت منهم الأمة الاسلامية كثيراً حاربهم علي رضي الله عنه وبنوا أمية ودام قتال المهلب بن أبي صفرة لهم قرابة عشرين سنة ٠٠٠قال الحافظ : (وقد صنف في أخبارهم أبو مختف بكسرالميم وسكون النون بعدها فاء : واسمه لوط بن يحيى كتاباً لخصه الطبري في تاريخه وصنف في اخبارهم الهيثم بن عدي كتاباً ، ومحمد بن قدامة الجوهري أحد شيوخ البخاري خارج الصحيح كتاباً كبيراً وجمع أخبارهم أبو العباس المبرد في كتابه الكامل لكن بغير أسانيد بخلاف المذكورين قبله) فتح الباري ج١٢ /٢٨٥ قال الحافظ : الخوارج : جمع خارجة أي طائفة ، وهم قوم مبتدعون سموا بذلك لخروجهم عن الدين أو خروجهم على خيار المسلمين) انظر الملل والنحل ج١ / ١٤٣ ٠ ومقالات الاسلاميين ج١/ ١٦٧ ٠ والخوارج تكفر مرتكب الكبيرة ، وتبرؤ من عثمان وعلي ومعاوية رضي الله عنهم وتقول بخلق القرآن) مقالات الاسلاميين ج١ / ٢٠٤ ٠

وقد خصص البخاري أربعة أبواب للرد على الخوارج وبابين في جواز قتالهم فقال :

أ - باب : (كفران العشير وكفر دون كفر فيه عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم) وباب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا الشرك لقول النبي صلى الله عليه وسلم (إنك امرؤ فيك جاهلية وقول الله تعالى ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ .

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم (رأيت النار فإذا أكثر أهلها النساء ، يكفرن ، قيل أيكفرن بالله ؟ قال يكفرن العشير ويكفرن الإحسان ، لو أحسنت إلى احداهن الدهر ثم رأت منك شيئاً قالت : ما رأيت منك خيراً قط)(١) . قال ابن بطال : غرض البخاري الرد على من يكفر بالذنوب كالخوارج ومن يقول إن من مات على ذلك يخلد في النار والآية ترد عليهم لأن المراد بقوله ﴿ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ من مات على كل ذنب دون الشرك . .)(٢)

وقال العيني (وجه الترجمة : هو الرد على الرافضة والاباضية وبعض الخوارج

---

(١) كتاب الإيمان ج١/٨٤ فتح الباري والآية هي ٤٨ من سورة النساء . وقوله فيه حديث أبي سعيد وصله البخاري في كتاب الحيض باب ترك الحائض الصيام ج١/٤٠٥ فتح الباري والذي يناسب الباب هنا هو قوله فيه . . . (وتكفرن العشير) . . .

قال العيني : (الكفران مصدر كالكفر والفرق بينهما أن الكفر في الدين والكفران في النعمة والكفران جحود النعمة وهو ضد الشكر وأصل الكفر : التغطية وقد كفرت الشيء أكفره بالكسر كفراً بالفتح أي سترته وكل شيء غطى شيئاً فقد كفره ومنه الكافر لأنه يستر توحيد الله تعالى ، أو نعمة الله ويقال للزارع كافر لأنه يغطي البذر تحت التراب) عمدة القاري ج١/١٩٩ .

والجاهلية : هي زمان الفترة قبل الإسلام سميت بذلك لكثرة جهالاتهم) عمدة القاري .

والعشير : فعيل من المعاشرة وهي المخالطة والمراد بها هنا الزوج ، عمدة القاري ج١/٢٠٠

(٢) فتح الباري ج١/٨٤ .

في قولهم إن المذنبين من المؤمنين مخلدون في النار بذنوبهم وقد نطق القرآن بتكذيبهم في مواضع منها : قوله تعالى ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾(١) ٠

قال الكرماني : (فإن قلت المفهوم من الآية أن مرتكب الشرك لا يغفر له، لا أنه يكفر والترجمة إنما هي في الكفر لا في الغفر قلت : الكفر وعدم الغفر عندنا متلازمان)(٢)

قلت : فقوله صلى الله عليه وسلم لأبي ذر رضي الله عنه وهو في المكان الأعلى من الإيمان (إنك امرؤ فيك جاهلية) يدل دلالة واضحة على أن من أمور الجاهلية ما لا يخرج من الإيمان وإطلاقه صلى الله عليه وسلم على النساء أنهن يكفرن العشير يدل على إطلاق الكفر على غير الشرك المخرج من الملة: ودلالة الآية والأحاديث واضحة في الرد على الخوارج وبمقتضى هذه الأدلة حكم أهل السنة على أن جميع المعاصي غير الإشراك بالله داخلة تحت مشيئة الله إن شاء غفر لصاحبها وإن شاء عذبه بها غير أنه لا يخلد في النار ، وبهذا المذهب يجتمع شتات الأدلة - والله أعلم -٠

ب - وقال : باب ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ﴾فسماهم مؤمنين مع تقاتلهم (٣) ٠

---

(١) عمدة القاري ج١/٢٠٠

(٢) شرح الكرماني ج١/١٣٨

(٣) كتاب الإيمان ج١/ ٨٤ فتح الباري والآية الأولى هي التاسعة من سورة الحجرات والثانية هي ٨٢ من سورة الأنعام ٠ ،

وأبو الوليد : هو هشام بن عبد الملك الطيالسي الباهلي البصري ، وبشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة هو ابن خالد أبو محمد العسكري ، ومحمد هو محمد بن جعفر المعروف بغندر ، وسليمان : هو الأعمش وإبراهيم هو النخعي وعلقمة هو ابن قيس وعبدالله هو ابن مسعود ٠ إرشاد الساري ج١/٢٠٠ و[ح] في للتحويل على المختار من الأقوال٠ الطائفة : القطعة من الشيء والمراد بها هنا الفرقة وقد تطلق على الواحد والاثنين ، ٠٠٠٠

قال الكرماني (فإن قلت قال أولاً (اقتتلوا) وثانياً قال (بينهما) بلفظ التثنية فما توجيهه ؟ قلت : نظر في الأول إلى المعنى وفي الثاني إلى اللفظ وذلك سائغ شائع ٠ = =

وقال : (باب ظلم دون ظلم) حدثنا أبو الوليد قال حدثنا شعبة ح قال وحدثني بشر قال حدثنا محمد عن شعبة عن سليمان عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله قال لما نزلت ﴿الذين آمنوا و لم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾ قال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : أينا لم يظلم ؟ فأنزل الله ﴿ إن الشرك لظلم عظيم ﴾(*) .

هكذا يستدل البخاري - راداً على الخوارج - بالآية الأولى أن الذنوب لا تستوجب خروجاً من الإسلام فأي ذنب أعظم من الاقتتال واراقة الدماء ومع هذا سماهم الله مؤمنين وروى البخاري هنا قوله صلى الله عليه وسلم (إذا التقى المسلمان بسيفيهما) فسماهما صلى الله عليه وسلم مسلمين ولاحظ البخاري التوافق بين الآية والحديث فقال [فسماهم مؤمنين مع تقاتلهم] ثم ساق الحديث تأكيداً في الاستدلال وإلا فالآية كافية) .

وأما الآية الثانية فاستدل بها البخاري على أن الظلم يتفاوت ، فمنه ما هو ظلم أعظم وهو الإشراك بالله ومنه ظلم دون ذلك وهو الذي فهمه الصحابة رضي الله عنهم حتى قالوا وأينا لم يظلم نفسه ؟ فبين لهم الرسول صلى الله عليه وسلم أن المقصود بالظلم في الآية هو ظلم خاص عظيم وهو الإشراك بالله تعالى . وهذه الآية فسرتها السنة والقرآن معاً وهي كما قال الحافظ من العام الذي أريد به الخصوص ، ففهم الصحابة هنا مبني على اللغة وذلك لأن قوله ﴿ بظلم ﴾ نكرة في سياق النفي فهي ظاهرة من حيث اللغة في العموم

(*) كتاب الايمان ج١ / ٨٧ فتح الباري والآية هي ٨٣ من سورة الأنعام .

و قال الكرماني : فإن قلت : كيف دلت القضية على الترجمة ؟ قلت : لما علم أن بعض أنواع الظلم كفر وبعضها ليس بكفر فبعضها دون بعض ضرورة) ج١/١٤٦ وانظر عمدة القاري ج١/١٩٨ (ولم يلبسوا) أي لم يخلطوا . تقول: لبست الأمر بالتخفيف ألبسه بالفتح في الماضي والكسر في المستقبل أي أخلطه ، وتقول : لبست الثوب ألبسه بالكسر في الماضي والفتح في المستقبل) فتح الباري .

ولكنَّ الشارع خصص ذلك العموم حتى لم يبق منه إلا الشرك)[١] ، وإذا كان الظلم يتفاوت ففي ذلك حجة على الخوارج الذين لا تتفاوت عندهم المعاصي وهذا - والله أعلم - هو مرادالبخاري هنا . قال الحافظ : ومحصل الترجمة أنه لما قدم أن المعاصي يطلق عليها الكفر مجازاً على إرادة كفر النعمة لا كفر الجحد أراد أن يبين أنه كفر لا يخرج من الملة خلافاً للخوارج الذي يكفرون بالذنوب ونصّ القرآن يرد عليهم وهو قوله ﴿ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾[٢]

ج - وقال : باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم وقول الله تعالى ﴿ وما كان الله ليضل قوماً بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون ﴾ وكان ابن عمر رضي الله عنهما يراهم شرار خلق الله وقال : انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين)[٣] .

وقال: باب من ترك قتال الخوارج للتأليف ولئلا ينفر الناس منه)[٤] .

أشار البخاري بهذين البابين إلى حكم قتال الخوارج ثم روى بسنده أن

---

(١) هذا مستخلص من كلام الحافظ ج١/٨٤ قال وتكون النكرة نصاً في العموم إذا دخلت عليها [من] فالمراد بالظلم أعلى أنواعه ، وهو الإشراك) .

(٢) فتح الباري ج١/٨٥ - قال الكرماني (فإن قلت من أين لزم أن من لبس الإيمان بظلم لا يكون آمناً ولا مهتدياً حتى شق عليهم ، قلت : من تقديم (لهم) على الأمن أي لهم الأمن لا لغيرهم ومن تقديم (هم) على (مهتدون) ج١/١٤٥ .

قلت : كلام الحافظ والكرماني كلاهما في غاية الحسن فالحافظ عالج الآية من ناحية الأصول والكرماني من ناحية البلاغة فالعموم والخصوص من مادة الأصول والحصر والقصر من فن البلاغة والله أعلم .

(٣) كتاب استتابة المرتدين ج١٢ / ٢٨٢ والآية هي ١١٥ من التوبة

قال الحافظ في أثر ابن عمر وصله الطبري في مسند علي من تهذيب الآثار وسنده صحيح) ج١٢ / ٣٠١

قلت : لم أره في المسند المذكور من الكتاب .

(٤) كتاب استتابة المرتدين ج١٢ / ٢٩٠ .

النبي صلى الله عليه وسلم كف عن قتال ذي الخويصرة(١) وأن علياً رضي الله عنه قاتلهم وأنهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ولم يوضح البخاري رأيه فيهم .

أقوال العلماء في الخوارج :

قال ابن العربي : (الصحيح انهم كفار لقوله صلى الله عليه وسلم يمرقون من الاسلام ولقوله ﴿ لأقتلنهم قتل عاد ﴾(٢) .قال القرطبي في المفهم والقول بتكفيرهم أظهر في الحديث ، قال عياض كادت هذه المسألة أن تكون أشد إشكال عند المتكلمين .قال الخطابي : أجمع علماء المسلمين على أن الخوارج مع ضلالتهم فرقة من فرق المسلمين ... وانهم لا يكفرون ما داموا مستمسكين بأصل الاسلام(٣) .وقال ابن بطال : ذهب جمهور العلماء إلى أن الخوارج غير خارجين عن جملة المسلمين ... لأن من تثبت له عقد الإسلام بيقين لا يخرج منه إلا بيقين قال وقد سئل عنهم علي رضي الله عنه هل كفروا ؟ فقال من الكفر فروا .) قال الحافظ (وذهب أكثر أهل الأصول من أهل السنة إلى أن الخوارج فساق وأن حكم الإسلام يجري عليهم لتلفظهم بالشهادتين ومواظبتهم على أركان الإسلام ...) (٤).

قلت : القول بعدم تكفيرهم أرجح وأوضح لأن عقيدة الخوراج هي وجوب الالتزام بجميع الأوامر والانكفاف عن جميع النواهي وهذه هي الغاية المطلوبة شرعاً غير أنهم أخطئوا في فهم القرآن ، وتأولوه على غير تأويله ، ولكنهم ملتزمون بأركان الإسلام وذلك ركن إيماني ركين فلا يبطله إلا خلل في أصوله - والله أعلم - .

---

(١) قيل اسمه عبد الله بن ذي الخويصرة ، وقيل اسمه حرقوص معدود من الصحابة كان مع علي وخرج مع الخوارج فقتل معهم) فتح الباري ج١٢ / ٢٩٢ .

(٢) عارضة الأحوذي ٩/٣٦ وقوله ﴿ لأقتلنهم قتل عاد ﴾ هو في مسلم ج٧ / ١٦٢ .

(٣) ذكره الحافظ ولم أره في مظانه من أعلام الحديث ومعالم السنن حيث تكلم عليهم في أعلام الحديث ج١٥٣٢/٣ وفي معالم السنن ج٧ / ١٥٢ مع المنذري .

(٤) فتح الباري ج١٢ / ٣٠٠ / ٣٠١ .

المطلب الثاني : المرجئة والرد عليها

المرجئة(١) **: طوائف :**

الأولى : هم أولئك المتوقفون عن الحكم على من خاض في الفتنة بعد مقتل عثمان رضي الله عنه حيث إنهم لم يحكموا عليهم لا بالخطأ لا والصواب، وأرجئوا أمرهم إلى الله تعالى) (٢)

الثانية : وهم الذين انشقوا عن الخوارج وأرجئوا أمر أهل الكبائر إلى الله تعالى ، ولا يقطعون لهم بعفو ولا عذاب واحتجوا بقول الله تعالى ﴿ وآخرون مرجون لأمر الله إما يعذبهم وإما يتوب عليهم ﴾

الثالثة : هم الذين يقولون لا يضر مع الإيمان ذنب كما لا ينفع مع الكفرعمل ٠

الرابعة : مرجئة الفقهاء وهم القائلون بأن الإيمان هو التصديق وأنه لا يزيد ولا ينقص ، وأن الأعمال ليست من مسمى الإيمان وهم طائفة من علماء الكوفة ، قال [شيخ الإسلام كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وأعيانها)(٤) .

---

(١) قال الحافظ : المرجئة بضم الميم وكسر الجيم بعدها ياء مهموزة ويجوز تشديدها بلا همز نسبوا إلى الإرجاء وهو التأخير لأنهم أخروا الأعمال عن الإيمان فقالوا : الإيمان هو التصديق بالقلب فقط ، ولم يشترط جمهورهم النطق وجعلوا للعصاة اسم الإيمان على الكمال وقالوا لا يضر مع الإيمان ذنب أصلاً) فتح الباري ج١/١١٠ والمرجئة : اسم فاعل من الإرجاء وهو يأتي لثلاثة معاني ، الأول التاخير ومنه قوله تعالى ﴿ وآخرون مرجون لأمر الله ﴾ التوبة الآية ١٠ ٠ الثاني : الخوف ومنه قوله تعالى ﴿ مالكم لا ترجون لله وقاراً ﴾نوح ١٣ ، ومنه قوله ﴿ من كان يرجو لقاء الله ﴾ العنكبوت آية ٥ ٠ الثالث " الذين يبعثون الرجاء في الناس ٠٠) ظاهرة الارجاء ص ، ومقالات الاسلاميين ج١/٢١٣ والملل ج١/١٣٩ وعمدة القاري ج١/١٠٣ ٠

(٢) يرى بعض الباحثين أن حياد بعض الصحابة في قضية علي ومعاوية رضي الله عنهما هو أصل الارجاء لأنهم لم يخطئوا علياً رضي الله عنه ولم يبايعوه وارجئوا الأمر إلى الله تعالى : منهم سعد بن أبي وقاص وابن عمر ومحمد بن مسلمة وكعب بن مالك وسلمة بن مخلد وفضالة بن عبيد وكعب بن عجرة وزيد بن ثابت وأسامة بن زيد وقدامة بن مظعون رضي الله عنهم أجمعين – الملل ج١/١٣٩ /٤٦ وظاهرة الارجاء ص ٢٦٧ للدكتور سفر عبد الرحمن الحوالي ٠

(٣) التوبة الآية /١٠٦

(٤) منهم الحسن بن محمد بن علي رضي الله عنه وهو أول من ألف في الإرجاء – وسعيد بن جبير وطلق بن حبيب وعمرو بن مرة ومحارب بن زياد ومقاتل بن سليمان وذر – عبد الله الهمذاني – وعمر بن ذر وحماد =

وهؤلاء هم الذين أكثر البخاري الرد عليهم في كتاب الإيمان حيث أجمل الرّد وفصله ووضحه وأسباب هذا الإكثار فيما أرى هي :

أولاً : أن القول بالارجاء يخالف نصوصاً كثيرة في الكتاب والسنة .

ثانياً : أن المعتنقين لهذا الارجاء من الأئمة الكبار الذي كان لهم ثقل علمي كبير .

ثالثاً : أن الإرجاء ربما كان ذريعة لارتكاب المخالفات من الولاة والأمراء وغيرهم .

وخلاف مرجئة الفقهاء للسلف خلاف جوهري لأن حقيقة الإيمان عند السلف مركبة من القول والعمل والاعتقاد وحقيقة الإيمان عند مرجئة الفقهاء هي مجرد التصديق والاعتقاد .والحقائق إذا وصل إليها الخلاف يصير - بديهة - جوهرياً ، ويدل على ذلك أن السلف شنعوا على القائلين بهذا الارجاء فلو كان الخلاف لفظياً لما وصل الأمر إلى هذا الحد(١) .

= بن أبي سليمان ، وقيس الماصر وعون بن عتبة بن مسعود وابن أبي ليلى وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد بن الحسن . قال الشهرستاني : وهؤلاء كلهم أئمة الحديث لم يكفروا أصحاب الكبائر بالكبيرة ولم يحكموا بتخليدهم في النار خلافاً للخوارج والقدرية) الملل والنحل ج١/١٤٦ وانظر ظاهرة الإرجاء ص ٢٦٧ الإيمان لابن تيمية ص ٣٤٠ والإيمان لابن تيمية ص ١٨٣ ، والبداية والنهاية لابن كثير ج٩/١٤ وعقيدة بن قتيبة ص ١٣١ ، والمرجئة : رسالة : تأليف خليل إبراهيم الكبيسي) مكتبة البحث العلمي جامعة أم القرى (٧٥) ونقل الذهبي وابن حجر خلاصة تأليف الحسين بن محمد بن علي رضي الله عنه وقال ابن كثير إن محمداً ضرب ابنه على كتابه هذا وقال له أتبرأ من جدك علي رضي الله عنه) تهذيب الكمال للمزي ج١/٢٧٩ المصدر . .

(١) انظر رسالة ظاهرة الارجاء ص ٢٩٢ ،وانظر كلام السلف في ذم الإرجاء وأهله في كتاب الإيمان لشيخ الإسلام ص٣٣٨ . والفتاوى جـ٧/٣٩٤ - ٣٩٥ - ٥٥٥ -

رد البخاري على المرجئة

سلك البخاري في رده على المرجئة طريق الاجمال ثم التفصيل فوضع مقدمة لكتاب الإيمان أجمل فيها الأقوال والأدلة اجمالاً ثم فصل ذلك في ثمان وثلاثين ترجمة مرضعة بثلاثين آية وثلاثة وخمسين حديثاً وثلاثة وعشرين أثراً وسوف نتناول ذلك على النحو التالي :

أولاً : المقدمة

قال البخاري : كتاب الإيمان (١)(باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (بني الإسلام على خمس) وهو قول وفعل ويزيد وينقص(*) ، قال الله تعالى : ﴿ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم﴾(٢) ، ﴿ ويزيد الله الذين اهتدوا هدى ﴾(٣) ، ﴿والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم ﴾(٤) ، ﴿ ويزداد الذين آمنوا إيماناً﴾(٥) ، وقوله : ﴿ أيكم زادته هذه إيماناً فأما الذين آمنوا فزادتهم إيماناً﴾(٦)

---

(١) كتاب الإيمان ج١/٤٥ فتح الباري ، وقوله (بني الإسلام على خمس) يريد البخاري أن يقول إن الإيمان له أجزاء خمسة مبني عليها وهذا غاية في الرد عليهم .

وقد انقسمت الفرق الإسلامية في الإيمان خمسة أقسام ، الأولى : تقول : الإيمان قول واعتقاد وعمل . وهم أهل السنة والخوارج والمعتزلة ، والثانية : تقول : الإيمان : اعتقاد وقول فقط وهم المرجئة الفقهاء وابن كلاب ، والثالثة : تقول : الإيمان باللسان والجوارح فقط وهم الغسانية أو فرقة مجهولة والرابعة تقول : الإيمان بالقلب فقط : وهم الجهمية والمرسية والصالحية والأشعرية والماتوريدية والخامسة : تقول : الإيمان باللسان فقط : الكرامية) ظاهرة الإرجاء . ص ٢٨٤ .

(٢) سورة الفتح الآية الرابعة .

(٣) سورة مريم الآية ٧٧

(٤) سورة محمد الآية ١٨

(٥) المدثر : الآية ٣١

(٦) التوبة الآية ١٢٥

(*) قال العلامة العيني : فإن قلت الإيمان عنده قول وفعل واعتقاد فكيف ذكر القول والفعل ولم يذكر الاعتقاد الذي هو الأصل قلت : لا نزاع في أن الاعتقاد لا بد منه والكلام في القول والفعل/هل هما داخلان أم لا فلذا ذكر ما هو المتنازع فيه . ج١/١١١ عمدة القارئ .

وقال الحافظ : وأما العمل فالمراد به ما هو أعم من عمل القلب والجوارح ليدخل الاعتقاد والعبادات . فتح الباري ج١ / ٤٦ .

و قوله جل ذكره : ﴿فاخشـوهم فزادهم إيماناً﴾[١] ، وقولـه تعـالى : ﴿ ومـا زادهم إلا إيماناً وتسليماً ﴾[٢] ..

(والحب في الله والبغض في الله من الإيمان)[٣] وكتب عمر بـن عبـد العزيـز إلى عدى بـن عـدي (إن للايمـان فرائـض وشـرائع وحـدوداً وسـنناً فمـن استكملها استكمل الإيمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان ، فـإن اعـش فسـأبينها لكـم حتى تعلموها ، وإن أمت فما أنا على صحبتكم بحريص)[٤] ،وقال إبراهيم عليـه السلام (ولكن ليطمئن قلبي)[٥]

---

(١) آل عمران الآية ١٧٣

(٢) الأحزاب الآية ٢٢

(٣) كتاب الإيمان ج١/٤٥ فتح الباري .

قال الحافظ : هو لفظ حديث أخرجه أبو داود ... ولفظه (أفضل الأعمال الحب في الله والبغـض في الله) ولفظ أبي أمامة (من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الإيمان) .

قلت اللفظ الأول : في سنن أبي داود ج٤/١٩٨ وقال المنذري في إسناده يزيد بن أبي زياد الكوفي ولا يحتـج بحديثه وقد أخرج له مسلم متابعة وفيه أيضاً رجل مجهول) ج٧/٥ ورواه الـترمذي ج٤ / ٧٨ وقـال منكـر حسن .

(٤) هذا الأثر قال فيه الحافظ وصله أحمد بن حنبل وأبو بكر بـن أبي شـيبة في كتـاب الإيمـان لهمـا) فتـح البـاري ج١/٤٧ . وانظر الإيمان لابن أبي شـيبة ص ١٣٥، وصحـح الألبـاني السند إلى عـدي بـن عـدي) مختصـر البخاري ج١/٦ .

وعمر بن عبدالعزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي أمير المؤمنين أمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب ولي أمرة المدينة للوليد وكان مع سليمان كالوزير ولي الخلافة بعده فعد مع الخلفـاء الراشـدين مـن الرابعة مات في رجب سنة إحدى ومائة وله أربعون سنة روى له الجماعـة ، التقريـب ص ٤١٥ وعـدي ابـن عدي بن عميرة بفتح المهملة الكندي أبو فروة الجزري ثقة فقيه عمـل لعمـر بـن عبدالعزيـز على الموصـل مـن الرابعة مات سنة عشرين ومائة ، روى له أبو داود والنسائي . التقريب ص ٣٨٨ .

(٥) البقرة الآية ٢٦٠ قال الحافظ : أشار إلى تفسير سعيد بن جبير ومجاهد وغيرهما لهـذه الآيـة فـروى ابـن جرير بسنده الصحيح إلى سعيد قال : قوله ﴿ ليطمئن قلبي ﴾ أي يـزداد يقيـني وعـن مجـاهد قـال : لأزداد إيمانـاً إلى إيماني) وإذا ثبت ذلك عن إبراهيم عليه السلام مع أن نبينا صلى الله عليه وسلم قد أمر باتباعه كان كأنه ثبت عن نبينا صلى الله عليه وسلم ذلك ، وإنما فصل المصنف بين هذه الآية وبين الآيات التي قبلهـا لأن الدليل يؤخذ من تلك بالنص ومن هذه الإشارة والله أعلم - فتح الباري ج١/٤٨ . =

وقال معاذ رضي الله عنه :(اجلس بنا نؤمن ساعة)(١) ، وقال ابن مسعود رضي الله عنه (اليقين الإيمان كله)(٢) ، وقال ابن عمر رضي الله عنهما (لا يبلغ العبد حقيقة التقوى حتى يدع ما حاك في الصدر)(٣) وقال مجاهد (شرع لكم ...) أوصيناك يا محمد وإياه ديناً واحداً)(٤) .

وقال ابن عباس رضي الله عنهما (شرعةً ومنهاجاً) سبيلاً وسنة) وفي روراية (دعاؤكم إيمانكم)(٥) .

= قلت : هذا المعنى موجود في تفسير الطبري عن مجاهد وسعيد بن جبير وقتادة والنخعي والربيع بن أنس وأكثر الأسانيد فيه عن سعيد بن جبير . تفسير الطبري ج٣/٥٢ .

(١) قال الحافظ : وصله أحمد وأبو بكر وابن أبي شيبة أيضاً بسند صحيح ، يريد البخاري أن معاذاً سمى الذكر وهو بعض من الايمان إيماناً ، وانظر كتاب الايمان لابن ابي شيبة ص ٣٥ ، والمصنف ١١ / ٢٦ .

(٢) قال الحافظ : هذا التعليق طرف من أثر وصله الطبراني بسند صحيح وبقيته والصبر نصف الايمان ..) وجرى المصنف على عادته في الاقتصار على ما يدل على المطلوب بالاشارة وحذف ما يدل بالصراحة إذ لفظ النصف صريح في التجزئة) ووصل الأثر الحافظ في تغليق التعليق ٢ / ٢١ / ٢٢ .
وقال القسطلاني والشنقيطي - أن ابن مسعود أكده بكل لدلالتها على التبغيض للإيمان إذ لا يؤكد بها إلا ذوا جزاء يصح افتراقهما حساً (أو حكماً) قلت : هذا ملحظ لغوي جيد ولكن الرواية مقدمة على الدراية والتعلق بالظواهر أولى من استخراج المعاني ولامانع من إرادة المعنيين والبخارى ممن يضرب عصافير بحجر واحد . ارشاد الساري ج١/١٤٩ وكوثر المعاني ج١/٣٩٦ ، قال الحافظ أيضاً وفي الإيمان لأحمد عن ابن مسعود أنه كان يقول (اللهم زدنا إيماناً ويقيناً وفقهاً) وإسناده صحيح وهذا أصرح في المقصود ولم يذكره المصنف لما أضرا إليه) ج١/٤٨ .

(٣) قال الحافظ : ولم أره إلى الآن موصولاً وقد ورد معنى قول ابن عمر عند مسلم من حديث النواس مرفوعاً) وهو في مسلم ج١٦/١١٠ مع النووي بلفظ : البر حسن الخلق والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس) قال الحافظ وصل هذا التعليق عبد بن حميد في تفسيره والمراد أن الذي تظافرت عليه الأدلة من الكتاب والسنة هو شرع الأنبياء كلهم . (قيل والصواب أوصيناك يا محمد وأنبياءه) والآية هي ١٣ من سورة الشورى ، وروى الطبري بإسناده إلى مجاهد قوله (ما وصى به نوحاً) قال ما أوصاك به وأنبياءه كلهم دين واحد) تفسير الطبري ج١١/١٣٥ .

(٤) قال الحافظ : وصل هذا التعليق عبد الرزاق في تفسير بسند صحيح ، والمنهاج السبيل أي الطريق الواضح والشرعة والشريعة بمعنى وقد شرع أي سن) وهو في تفسيره) ج١/١٩٢ الأول (ووصله الطبري أيضاً عن مجاهد وقتادة والضحاك) ج٤/٦١٢ .

(٥) قال الحافظ : قد وصله ابن جرير من قول ابن عباس ... ووجه الدلالة للمصنف أن الدعاء عمل وقد =

ثانيًا : التفصيل

هكذا رد البخاري بهذه المقدمة على المرجئة بالقرآن والسنة والآثار وتفسير الصحابة رداً وافياً حتى لم يترك قولاً لقائل ولكن هل اكتفى البخاري بذلك ؟ كلاً بل جعل يفصل هذه المقدمة تفصيلاً ويوضحها توضيحاً وقد عرف أن من منهجه الإكثار والتكرار في المسائل الخلافية إذا كان له فيها رأى ونحن نجتزىء من ذلك بما يلي :

أ - كون الإيمان (قولاً) (١)

ادعى بعض المرجئة أن الإيمان يكفي فيه التصديق بالقلب دون القول باللسان وقد قال شيخ الإسلام إن الجهمية قالت إنه شيء واحد في القلب)(٢)

قال ابن أبي العز وذهب بعض المرجئة إلى أن الإقرار باللسان ركن زائد وليس بأصلي وإلى ذلك ذهب أبو منصور الماتوريدي ويروى عن أبي حنيفة رحمه الله (٣) .

قال البخاري في الرد على هؤلاء (الإيمان قول وعمل)

= أطلقه على الأيمان فيصح إطلاق أن الإيمان عمل ، وهذا على تفسير ابن عباس فتح الباري ج١/٤٩ . وصله الطبري عن ابن عباس ومجاهد وابن زيد وقال : يقال منه عبأت بـه أعبأ عبئاً ، وعبأت الطيب أعبوه : إذا هيأته ... ومنه قوله عبأت الجيش بالتشديد والتخفيف) ج٩/٤٢٦ / ٤٢٧

وقوله (دعاؤكم إيمانكم ..) إشارة إلى تفسير ابن عباس لقول الله تعالى ﴿ قل ما يعبأ بكم ربي لولا دعاؤكم﴾ الآية الأخيرة من سورة الفرقان ، وهو متصل بما قبله على رأي النووي والحافظ كما يفهم من كلامه وليس باباً مستقلاً . فتح الباري ج١/٤٩ .

(١) تقدم أن الإيمان بالقلب فقط : هو مذهب الجهمية والمريسية والصالحية والأشعرية والماتوريدية .

(٢) الإيمان لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ٣٣٨ .

(٣) شرح الطحاوية لابن أبي العز ص ٣٧٣ . وانظر الإيمان لابن تيمية ص ١٠٨ والفقه الأكبر ص ١٢٤/١٢٩

باب ﴿ فإن تابو وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ﴾ .

حدثنا عبدا لله بن محمد المسندي قال حدثنا أبو روح الحرمي بن عمارة قال حدثنا شعبة عن واقد بن محمد قال سمعت أبي يحدث عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ... وفي رواية (حتى يقولوالا إله إلا الله ...)(١)

قال الحافظ : جعل - البخاري الحديث تفسيراً للآية لأن المراد بالتوبة في الآية الرجوع عن الكفر إلى التوحيد ففسره قوله ﴿ حتى يشهد أن لا إله إلا الله ﴾ وبين الآية والحديث مناسبة أخرى وهي أن التخلية في الآية ، والعصمة في الحديث بمعنى واحد ومناسبة الحديث لأبواب الإيمان من جهة أخرى وهي الرد على المرجئة حيث زعموا أن الإيمان لا يحتاج إلى الأعمال وعبر بالفعل عمّا بعضه قول على سبيل التغليب وإما على إرادة المعنى الأعم إذ القول فعل اللسان ..)(٢)

قلت : والظاهر أن مراد البخاري هو جلب الدليل على وجوب النطق بالشهادة إذ قوله ﴿ حتى يشهدوا ﴾ بمعنى حتى يقولوا ، وما قاله الحافظ متجه أيضاً واشتراط النطق بالشهادة هو الحق الذي يؤيده الأدلة لقوله صلى الله عليه وسلم (قولوا لا إله إلا الله تفلحوا)(٣)،وقوله:(الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله) وقوله (أقتلته بعد أن قال لا إله إلا الله؟)(٤)

---

(١) كتاب الإيمان ج١/٧٥ فتح الباري ومسلم ج١/٢٠٦ والآية هي ٥ من سورة التوبة و (المسندي) بفتح النون ، وأبو روح بفتح الراء ، والحرمي : هو بفتح المهملتين وليس منسوباً إلى الحرم قال الحافظ : لأنه بصري المنشأ والأصل والمولد والمسكن والوفاة) .

(٢) فتح الباري ج١/٧٥

(٣) صحيح مسلم ج٢/٩٩ مع النووي

(٤) _ صحيح ج٢/ ٩٩ مع النووي

ولو كان الإيقان القلبي كافياً دون النطق بالشهادة لكان فرعون وأهل الكتاب وأبو طالب مؤمنين وقد قال الله تعالى ﴿ لقد علمت ما أنزل هؤلاء إلا رب السموات والأرض بصائر ﴾(١) .

وقال تعالى ﴿ وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً ﴾(٢) ، وقال : ﴿يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وإن فريقاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون﴾ وقال أبو طالب :

ولقد علمت بأن دين محمد　　من خير أديان البرية دينا

لولا الملامة أو حذار مسبة　　لوجدتني سمحاً بذاك مبينا (٣)

ب - دخول الأعمال في مسمى الإيمان .

قال الإمام الأعظم رحمه الله في كتاب الوصية (إن الإيمان غير العمل والعمل غير الإيمان بدليل أن كثيراً من الأوقات يرتفع العمل عن المؤمن ولا يجوز أن يقال ويرفع عنه الإيمان)(٤)

وقد أطنب البخاري في هذه المسألة وجلب أدلة كثيرة من الكتاب والسنة ، والمقدمة السابقة كافية ولكن البخاري زاد ذلك أيضاحاً بوضع أبواب لأعمال القلوب والجوارح فقال :

١ - (باب قول النبي صلى الله عليه وسلم أنا أعلمكم بالله وأن المعرفة فعل القلب لقول الله تعالى ﴿ ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم ﴾ .. .

---

(١) سورة النمل الآية الرابعة

(٢) سورة البقرة لآية ١٤٦

(٣) شرح الطحاوية ص ٣٧٣ ، وانظر معارج القبول ج٢ / ١٧ .

(٤) شرح الفقه الأكبر - لعلى القاري ص ١٣٠ وحاصله أن العمل مغاير للإيمان عند أهل السنة والجماعة لا أنه جزء منه وركن من الأركان كما يقول المعتزلة) .

حدثنا محمد بن سلام قال أخبرنا عبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمرهم أمرهم من الأعمال بما يطيقون قالوا : إنا لسنا كهيئتك يارسول الله إن الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فيغضب حتى يعرف الغضب في وجهه ثم يقول (إن أتقاكم وأعلمكم بالله أنا)(١)

قال الحافظ : مراده الاستدلال بهذه الآية على أن الإيمان بالقول وحده لا يتم إلا بانضمام الاعتقاد إليه والاعتقاد فعل القلب)(٢)

٢ - باب أمور الإيمان وقول الله تعالى ﴿ ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة والموفون بعهدهم إذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك

---

(١) كتاب الإيمان ج١/٧٠ فتح الباري والآية هي ٢٢٥ من سورة البقرة . وبوب البخاري عدة أبواب لأعمال القلوب وكونها من الإيمان قال (باب الحياء من الإيمان) وباب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه) وباب حب الرسول صلى الله عليه وسلم من الإيمان) (وباب حلاوة الإيمان) وباب علامة الإيمان حب الأنصار) وأورد في هذه الأبواب أحاديث تدل دلالة واضحة على أن أعمال القلوب داخلة من مسمى الإيمان) فتح الباري ج١/ ٧٠ .

(٢) قال الحافظ وقوله ﴿ بما كسبت أيمانكم ﴾ أي بما استقر فيها والآية وإن وردت في الأيمان بالفتح فالاستدلال في الإيمان بالكسر واضح للاشتراك في المعنى إذ مدار الحقيقة فيهما على عمل القلب .) ... فظهر وجه دخولها في مبحث الإيمان فإن فيه دليلاً على بطلان قول الكرامية إن الإيمان قول فقط ، ودليلاً على زيادة الإيمان ونقصانه لأن قوله صلى الله عليه وسلم (أنا أعلمكم بالله) ظاهر في أن العلم بالله درجات وأن بعض الناس فيه أفضل من بعض وأنه صلى الله عليه وسلم منه في أعلى الدرجات والعلم بالله يتناول ما بصفاته وما بأحكامه وما يتعلق بذلك ، فهذا هو الإيمان الحق) ج١/٧٠ فتح الباري .

قال القسطلاني : ومفهوم - الآية - المؤاخذة بما يستقر من فعل القلب وهو ما عليه المعظم فإن قلت : يعارضه قوله صلى الله عليه وسلم (إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تكلم به أو تعمل) أجيب بأنه محمول على ما إذا لم يستقر لأنه يمكن الإنفكاك عنه بخلاف ما يستقر) ج١/١٧٤ (وعبدة) بسكون الموحدة اسمه عبدالرحمن بن سليمان بن حاجب الكلابي الكوفي .

هم المتقون ﴾ ﴿ قد أفلح المؤمنون ﴾(١) وقال (باب الصلاة من الإيمان وقول الله تعالى ﴿ وما كان الله ليضيع إيمانكم ﴾ يعني صلاتكم عند البيت(٢) ، وقال باب الزكاة من الإسلام وقول الله تعالى ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة ﴾(٣) وقال : (باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة ، ولكل امرىء ما نوى فدخل فيه الإيمان والوضوء والصلاة والزكاة والأحكام وقال تعالى ﴿ قل كل يعمل على شاكلته ﴾ على نيته (ونفقة الرجل على أهله يحسبها صدقة) (ولكن جهاد ونية)(٤) .

٣ - وإمعاناً من البخاري في جعل الأعمال من الإيمان قال (باب من قال : إن الإيمان هو العمل لقوله تعالى ﴿ وتلك الجنة التي أورثتموها بما كنتم تعلمون﴾ .

---

(١) كتاب الإيمان ج١/٥٠ والآيات الألولى من سورة البقرة رقم ٧٧ وقوله (قد أفلح) هي الآيات الأولى من سورة المؤمنون .

(٢) كتاب الإيمان ج١/٩٥ والآية هي ١٤٣ من البقرة وتقدم الكلام على هذه الترجمة

(٣) كتاب الإيمان ج١/١٠٦ الآية الخامسة من البينة .

(٤) كتاب الإيمان ج١/ ١٣٥ فتح الباري والآية هي ٨٤ من سورة الإسراء .

روى البخاري عند الباب الأول حديث أبي هريرة رضي الله عنه (الإيمان بضع وستون شعبة) قال الحافظ: (ووجه الاستدلال بالآية ومناسبتها لحديث الباب تظهر من الحديث الذي رواه عبدالرزاق وغيره من طريق مجاهد أن أبا ذر سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان فتلا عليه ﴿ ليس البر﴾ إلى آخرها ورجاله ثقات وإنما لم يسقه المؤلف لأنه ليس على شرطه ووجه أن الآية حصرت التقوى على أصحاب هذه الصفات ... والجامع بين الآية والحديث أن الأعمال مع انضمامها إلى التصديق داخلة في مسمى البر كما هي داخلة في مسمى الإيمان ..) ج١/٥١ فتح الباري . وانظر مصنف عبد الرزاق ج٤/٣٧٥

وقوله (باب الزكاة من الإسلام) قال الحافظ : والآية دالة على ما ترجم له لأن المراد بقوله ﴿ دين القيمة﴾ دين الإسلام وقد جاء قام بمعنى استقام في قوله تعالى ﴿ أمة قائمة ﴾ أي مستقيمة وإنما خص الزكاة لأن باقي ما ذكر من الآية ... قد أفرده بتراجم أخرى) ج١/١٠٦ فتح الباري - قلت : الاسلام والإيمان والدين والبر والتقوى واليقين كل ذلك بمعنىً واحد عنده .

وقوله (باب ما جاء أن الأعمال بالنية) قال الحافظ (قوله على نيته تفسير منه لقول(على شاكلته) بحذف أداة التفسير وتفسير الشاكلة بالنية صحّ عن الحسن البصري ومعاوية بن قرة المزني وقتادة أخرجه عبد بن حميد والطبري عنهم وعن مجاهد قال : الشاكلة الطريقة أو الناحية ، وهذا قول الأكثر وقيل الدين ، =

وقال عدة من أهل العلم(١) في قوله تعالى ﴿ فوربك لنسألنهم أجمعين عما كانوا يعملون ﴾ عن قول لاإله إلا الله ..) وقال ﴿ لمثل هذا فليعمل العاملون ﴾(٢) .

ساق البخاري هذه الأدلة المتكاثرة ليوضح ويقرر أن الأعمال القلبية وغيرها داخلة في مسمى الايمان وَتأكيداً في تقرير ذلك لم يجعل الأعمال داخلة في الايمان فحسب بل جعل الأعمال هي الايمان وجعل من هذا كله قاعدة مهمة وهي أن الايمان ليس شيئاً واحداً كما قالت المرجئة وإنما هو أجزاء متنوعة ومتعددة يكمل بكمالها وينقص بنقصانها ، وإذا كان الايمان كذلك فهو يزيد وينقص وهو مقتضى ما قاله أهل السنة والجماعة وهي المسألة التالية :

= وكلها متقاربة) ج١/١٣٦ فتح الباري . وانظر الطبري ج٨/١٤٠ وبقية الترجمة قطعتان من حديثين أسندهما المؤلف ، الأول في هذا الباب من كتاب الإيمان ج١/١٣٦ فتح الباري ، والثاني في الجهاد ج٦ / ٣٧ .

(١) قال القسطلاني : كأنس بن مالك فيما رواه الترمذي فروعاً بسند ضعيف وابن عمر فيما رواه الطبري في تفسيره ومجاهد فيما رواه عبد الرزاق في تفسيره) سنن الترمذي ج٤ / ٣٦١ وتفسير عبد الرزاق ج٢ / ٣٥٠ . الأول أسنده عن الثلاثة والطبري ج٧ / ٥٤٨ .

(٢) كتاب الايمان ج١/ ٧٧ فتح الباري والآية الأولى هي ٧٢ من الزخرف والثانية هي ٩٣ من الحجر والثالثة هي ٦١ من سورة الصافات ، وروى البخاري هنا حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل : أي العمل أفضل ؟ فقال : إيمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا ؟ قال الجهاد في سبيل الله قيل ثم ماذا ؟ قال حج مبرور " قال الحافظ مطابقة الآيات والحديث لما ترجم له بالاستدلال بالمجموع على الجميع لأن كل واحد منها دال بمفرده على بعض الدعوى فقوله ﴿ بما كنتم تعملون ﴾ عام في الأعمال وقد نقل جماعة من المفسرين أن قوله هنا ﴿ تعملون ﴾ معناه : تؤمنون فيكون خاصاً وقوله ﴿ عما كانوا يعملون ﴾ خاص بعمل اللسان على ما نقل المؤلف وقوله ﴿ فليعمل العاملون ﴾ عام أيضاً) .

قال القسطلاني : وهذا يدل على أن الإيمان هو العمل كما ذهب إليه المصنف ، لكن اللفظ عام ودعوى التخصيص بلا برهان لا يقبل . ج١ / ١٨٧ إرشاد الساري .

قلت : الآية أثبتت دخول الجنة بسبب الأعمال سواء كان تلك الأعمال من القلب أم من غيره فصح قول البخاري وقول القسطلاني : نعم إطلاق العمل على الايمان صحيح من حيث إن الايمان هو عمل القلب يدل على ذلك) قال : ولا تنافي بين ما في هذه الآية وحديث (لن يدخل أحد الجنة بعمله) لأن المثبت بالآية الدخول بالعمل المقبول ، والمنفي في الحديث دخولها بالعمل المجرد عنه والقبول إنما هو من رحمة الله تعالى فآل ذلك إلى أنه لم يقع الدخول إلا برحمة الله) ج١ / ١٨٦ - ١٨٧ .

ج : مسألة زيادة الإيمان ونقصه *

قال البخاري باب زيادة الايمان ونقصه وقوله تعالى ﴿ وزدناهم هدى ﴾ ﴿ويزداد الذين آمنوا إيماناً﴾ وقال (اليوم أكملت لكم دينكم) فإذا ترك شيئاً من الكمال فهو ناقص)(١) .

وقال : باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر وقال إبراهيم التيمي(٢) ، ما عرضت قولي على عملي إلا خشيت أن أكون مكذباً(٣) وقال ابن أبي مليكة(٤) أدركت ثلاثين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ، ما منهم أحد يقول إنه على إيمان جبريل ومكائيل)(٥) ويذكر عن الحسن :

---

(١) كتاب الايمان ج١ / ١٠٣ فتح الباري ، والآية الأولى من الكهف ١٣ ، والثانية من المدثر ٣١ والثالثة من المائدة الآية الثالثة .

(٢) هو ابراهيم بن يزيد بن شريك من فقهاء التابعين وعبادهم) ج١ / ١١٠ فتح الباري .

* قلت : اختلف قول الامام أبي حنيفة رحمه الله في زيادة الايمان ونقصه فقد قال في الفقه الأكبر (والإيمان هو الاقرار والتصديق وإيمان أهل الأرض لا يزيد ولا ينقص من جهة المؤمن به ويزيد وينقص من جهة اليقين والتصديق والمؤمنون مستوون في الإيمان والتوحيد متفاضلون في الأعمال) الفقه الأكبر ١٢٤ / ١٢٧ ، وقال في كتاب الوصية (ثم الإيمان لا يزيد ولا ينقص لأنه لا يتصور زيادة الإيمان إلا بنقصان الكفر ولا يتصور نقصان الإيمان إلا بزيادة الكفر فكيف يجوز أن يكون الشخص الواحد في حالة واحدة مؤمناً وكافراً) فمرة جعل الزيادة من حيث اليقين والتصديق ، ومرة نفى الزيادة مطلقاً) ص ١٢٧ .

(٣) قال الحافظ : هذا الأثر وصله المصنف في تاريخه عن أبي نعيم وأحمد بن حنبل في الزهد عن ابن مهدي كلاهما عن سفيان الثوري عن أبي حيان التيمي عن إبراهيم المذكور) ج ١ / ١١٠ .

(٤) ابن أبي مليكة : عبد الله بفتح العين وضم الميم ابن عبيد الله ، بضمها القرشي التيمي المكي الأحول المؤذن القاضي لابن الزبير المتوفى سنة ١١٧ .

(٥) قال الحافظ : هذا التعليق وصله ابن أبي خيثمة في تاريخه ... وكذا أخرجه محمد بن نصر المروزي مطولاً في كتاب الإيمان) والصحابة الذين أدركهم ابن أبي مليكة من أجلهم عائشة وأختها أسماء وأم سلمة و العبادلة وأبو هريرة رضي الله عنهم .

قال العلامة الشيخ محمد زكريا الكاندهلوي قيل هذا رد على الإمام الهمام قدوة الأنام أبي حنيفة النعمان رضي الله عنه فيما قاله من أن إيماني كإيمان جبريل فإن كان الأمر على ما زعمه صاحب القيل فحسبنا الله =

ما خافه إلا مؤمن ولا أمنه إلا منافق)(١) وما يحذر من الإصرار على النفاق والعصيان من غير توبة لقوله تعالى ﴿ ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون﴾(٢) (٣) .

حدثنا محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة عن زبيد قال سألت أبا وائل عن المرجئة فقال : حدثني عبدالله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر)(٤) قال الحافظ : هذا الباب معقود للرد على المرجئة خاصة وإن كان أكثر ما مضى من الأبواب قد تضمن الرد عليهم لكن قد يشركهم غيرهم من أهل البدع في شيء منها بخلاف هذا .)(٥)

د - الإيمان والإسلام -

إن التفريق بين الإيمان والإسلام هو أقوى دليل عند المرجئة على عدم دخول الأعمال في مسمى الإيمان إذ فسروا الإيمان بالاعتقاد والإسلام بالأعمال

= ونعم الوكيل فإن الإمام رضي الله عنه لم يرم في مقالته هذه شططا ولم يرتكب فيها زيغاً عن المحجة ولا غلطاً أما أولاً فإن المقالة المعزوة إليه في بعض التصانيف هي هذه (إيماني كإيمان جبريل ولا أقول مثل إيمان جبريل ، وقد عرف الفرق بينهما فإن الأول يقتضي مشاركة في أي وصف كان والثاني يستدعي المماثلة والمساواة وعلى هذا فلا ضير في تشبيه إيمانه باعتبار اتحاد المؤمن به فيهما فإن جبريل مؤمن بعين ما آمن به كل مؤمن فالإيمان الإجمالي يتحد منهم أجمعين وإنما الفرق والتفاصيل بحسب تفاصيله ولم يشبه إيمانه التفصيلي ، وأما ثانياً فلأن الإيمان متزايد بتزايد اليقين ومتناقض بتناقضه وهذا بعد أن يكون داخلاً في الحد المعتبر شرعاً للإيمان وأما ما دونه فهوالذي لم يدخل تحت التصديق واليقين فلا كلام فيه ...) الأبواب والتراجم ج٢/١١٩ .

(١) قال الحافظ : هذا التعليق وصله جعفر الفريابي في كتابه صفة المنافق من طرق متعددة بألفاظ مختلفة.

(٢) هذا من كلام البخاري - قال الحافظ : قوله : (وما يحذر هو بضم أوله وتشديد الذال المعجمة ويروى بتخفيفها وما مصدرية والجملة في محل جر لأنها معطوفة على خوف أي باب ما يحذر .....ومراده الرد على المرجئة حيث قالوا : لا حذر من المعاصي مع حصول الإيمان ومفهوم الآية التي ذكرها يرد عليهم لأنه تعالى مدح من استغفر لذنبه ولم يصر عليه فمفهومه ذم من لم يفعل ذلك) ج١/١١١ فتح الباري .
قال : وكأن المصنف لمح بحديث عبدالله بن عمرو عند أحمد مرفوعاً قال (ويل للمصرين الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون) أي يعلمون أن من تاب تاب الله عليه .) .

(٣) الآية آل عمران ١٣٥ .

٤ - كتاب الإيمان ج١/١٠٣ فتح الباري

٥ - فتح الباري ج١/١١١

الظـاهرة وجعلـوا العطـف في قولـه تعـالى ﴿ آمنـوا وعملـوا الصالحـات ﴾ للمغايرة بالإضافة إلى حديث جبريل عليه السلام مما جعل البخاري يتصدى لهذه الدعوى ويبين اتحاد الإسلام والإيمان وأن كل واحد منهما يطلق على الآخر وأنهما هما الدين كله فقال :

١ - باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام أو الخوف من القتل لقوله تعالى ﴿ قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ﴾ فإذا كان على الحقيقة فهو على قوله عز وجل ﴿ إن الدين عند الله الإسلام ﴾(١) .

فالبخاري فسر الإسلام في الآية بالاستسلام والانقياد والطاعة الظاهرة التي ليس معها إيمان حقيقي وأن الإسلام الحقيقي هو الذي في الآية الأخرى وهو الدين كله فيدخل فيه الإيمان في حديث جبريل وذلك موافق لحديث وفد عبد القيس الآتي أيضاً .

٢ - وقال باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان والإحسان وعلم الساعة وبيان النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال : جاء جبريل عليه السلام يعلمكم دينكم فجعل ذلك كله ديناً وما بين النبي صلى الله عليه وسلم لوفد عبد القيس من الإيمان وقوله تعالى ﴿ ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه ﴾ .

---

(١) كتاب الإيمان ج١/٧٩ فتح الباري والآية الأولى هي ١٤ من سورة الحجرات والثانية هي ١٩ من سورة آل عمران قال الحافظ : ومحصل ما ذكره واستدل به أن الإسلام يطلق ويراد به الحقيقة الشرعية وهو الذي يرادف الإيمان وينفع عند الله وعليه قوله تعالى ﴿ إن الدين عند الله الإسلام﴾، ويطلق ويراد به الحقيقة اللغوية وهو مجرد الإنقياد والاستسلام فالحقيقة في كلام المصنف هنا هي الشرعية) .

الأعراب : أهل البادية : لا واحد له من لفظه . قال القسطلاني : واستدل المؤلف أيضاً بقوله : ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه ﴾ الآية ٨٥ آل عمران – ووجه الدلالة على ترادفهما أن الإيمان لو كان غير الإسلام لما كان مقبولاً فتعين أن يكون عينه لأن الإيمان هو الدين والدين هو الإسلام لقوله ﴿ إن الدين عند الله الإسلام ﴾ فينتج أن الإيمان هو الإسلام) إرشاد الساري ج١/١٨٩ .

حدثنا مسدد قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم أخبرنا أبو حيان التيمي عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان النبي بارزاً يوماً للناس فأتاه رجل فقال ما الإيمان ؟ قال الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته ، وبلقائه ورسله وتؤمن بالبعث ، قال : ما الإسلام ؟ قال أن تعبد الله ولا تشرك به وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان ... قال هذا جبريل جاء يعلم الناس دينهم) قال أبو عبدالله جعل ذلك كله من الإيمان)(١) .

٣ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم وقول الله تعالى (إذا نصحوا لله ورسوله) .

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن إسماعيل(*) قال حدثني قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبدالله قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، والنصح لكل مسلم)(٢) .

---

(١) كتاب الإيمان ج١/١١٤ فتح الباري والآية هي ٨٥ من سورة آل عمران وحديث وفد عبدالقيس فيه قوله صلى الله عليه وسلم (أتدرون ما الإيمان بالله وحده ؟ قالوا الله ورسوله أعلم ؟ قال شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان وأن تعطوا من المغنم الخمس) ج١/١٢٩ فتح الباري باب أداء الخمس من الإيمان .

وإسماعيل هو ابن إبراهيم وهو ابن علية : بضم العين وفتح اللام وتشديد المثناة وأبو حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد المثناة التحتية : يحيى بن سعيد بن حيان التيمي نسبة إلى تيم الرباب الكوفي ، وأبو زرعة : هرم بن جرير البجلي) إرشاد الساري ج١/٢٣٩ قال القسطلاني دلت هذه الآية على أن الإسلام هو الدين إذ لو كان غيره لم يقبل فاقتضى ذلك أن الإيمان والإسلام شيء واحد ويؤيده ما نقله أبو عوانة في صحيحه عن المزني من الجزم بأنهما عبارة عن معنى واحد وأنه سمع ذلك من الشافعي رحمه الله) . إرشاد الساري ج١/٢٣٨ بتصرف .

قال الحافظ : تقدم أن المصنف يرى أن الإيمان والإسلام عبارة عن معنى واحد فلما كان ظاهر سؤال جبريل عن الإيمان والإسلام وجوابه يقتضي تغايرهما وأن الإيمان تصديق بأمور مخصوصة والإسلام إظهار أمور مخصوصة أراد أن يرد ذلك بالتأويل إلى طريقته) ج١/١١٤ فتح الباري .

(*) يحيى في السند هو ابن سعيد القطان وإسماعيل هو ابن أبي خالد البجلي التابعي) إرشاد الساري ج١ / ٢٦١

(٢) كتاب الإيمان ج١/١٣٧ فتح الباري والآية هي ٩١ من سورة التوبة .

قال الحافظ هذا الحديث (الدين النصيحة) لم يخرجه البخاري في صحيحه وإنما وضعه في الترجمة تنبيهاً على صلاحيته ... وذكر حديث جرير الذي يتضمن معناه) وهذا الحديث أخرجه مسلم ج٢/٣٨ بشرح النووي وذكر الحافظ أن البخاري لم يخرجه لاختلاف فيه على سهيل بن أبي صالح .

=

جمع البخاري بين الحديثين والآية ليوضح أن النصيحة : في الآية مفسرة بالحديثين وأن الدين مجموع ومحصور كله في النصيحة ومن ثم فهو إيمان وإسلام وهما بذلك يصيران شيئاً واحداً هو الدين ولذلك قال قبل [جعل ذلك كله ديناً] وقال : [جعل ذلك كله إيماناً] .. وقال ابن بطال : (في هذا الحديث إن النصيحة تسمى ديناً وإسلاماً وأن الدين يقع على العمل كما يقع على القول)(١) - والله أعلم .

وخلاصة هذه المسألة أن البخاري فسر آية الحجرات بالاستسلام والانقياد وجعل آية آل عمران وحديث وفد عبد القيس قاعدة لاتحاد الايمان والاسلام، وأجاب عن حديث جبريل بأن التفصيل فيه يجمعه الدين كله وأن الدين كله هو النصيحة والنصيحة أعمال ظاهرة ، وقد أصل العلماء قاعدة لهذه المسألة هي أن الايمان والاسلام (إذا اجتمعا افترقا وإذا افترقا اجتمعا) فلما اجتمعا في آية الحجرات وحديث جبريل صار لكل واحد منهما معنىً ولّما انفرد الايمان في حديث وفد عبد القيس اجتمعا فيه ولما انفرد الاسلام في آية آل عمران اجتمعا فيها فيجتمعان في حالة الايمان القلبي مع الاتيان بعمل الجوارح ، وينفرد الاسلام بمعنى الاستسلام في حالة النفاق وينفرد الإيمان القلبي في حالة عدم الاتيان بالأعمال الظاهرة وتقدم أن هذا هو مذهب طائفة من المرجئة(٢) - والله أعلم .

= قال الخطابي : النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له ويقال إن هذه الكلمة من وجيز الأسماء ومختصر الكلام فإنه ليس في كلام العرب كلمة مفردة تستوفي بالعبارة عن معنى هذه الكلمة ويقال إن أصل النصيحة مأخوذ من قولهم نصح الرجل ثوبه إذ أخاطه والنصاح الخياط شبهوا فعل الناصح فيما يتحراه من صلاح المنصوح له بفعل الخياط فيما يسده من خلل الثوب وقيل إنها مأخوذة من نصحت العسل إذا صفيته من الشمع ، شبهوا تخليص القول والعمل من شوب الغش والخيانة بتخليص العسل من الخلط الذي فيه) اعلام الحديث ج١ / ١٨٩ / ١٩٠ ، وانظر المعلم بفوائد مسلم ج١ / ١٩٧ قال النووي وهذا الحديث قال فيه جماعات من العلماء إنه أحد أرباع الاسلام : أي : الأحاديث الأربعة التي تجمع أمور الاسلام وليس كما قالوه بل المدار على هذا وحده) ج٢ / ٣٧ .

(١) شرح مسلم للنوي ج٢ / ٣٩ .

(٢) انظر :أعلام الحديث للخطابي ج١/١٦٠ تحقيق د/ محمد بن سعد

المطلب الثالث : القدرية والرد عليها -

أ - **القدرية** : هي الطائفة التي قالت إن العبد هو الخالق لأفعاله وأن لا قدر وأن الأمر أنف بعكس الجبرية الذين يقولون إن العبد مجبور على أفعاله ، وأنه لا فعل له ولا اختيار ، والقدرية : هم أتباع معبد الجهني وغيلان الدمشقي(١)

قال البخاري : اختلف الناس في الفاعل والمفعول والفعل فقالت القدرية : الأفاعيل كلها من البشر ليست من الله ، وقالت الجبرية الأفاعيل كلها من الله وقالت الجهمية الفعل والمفعول واحد لذلك قالوا : لكن مخلوق ٠

وقال أهل العلم : التخليق فعل الله وأفاعيلنا مخلوقة ففعل الله صفة الله والمفعول غيره من الخلق)(٢) ٠

---

(١) عقيدة ابن قتيبة ص ١٩٠ والإيمان لابن تيمية ص ٣٢٨ : شرح كتاب التوحيد للغنيمان ج١/٢٠٤ ، والسنة لعبدالله بن أحمد ٢/ ٣٩١ ، واعتقاد أهل السنة للالكائي ج٤/٧٤٩ ، والسنة للخلال ص ٥٢٦ ٠

قال النووي : القدر والقدر بفتح الدال وإسكانها لغتان وقال الحافظ : والقدر مصدر تقول قدرت الشيء بتخفيف الدال وفتحها أقدره بالكسر والفتح قدراً إذا حطت بمقدار والمراد أن الله علم مقادير الأشياء وازمانها قبل إيجادها ثم أوجد ما سبق في علمه أنه يوجد هذا هو المعلوم من الدين بالبراهين القطعية وعليه كان سلف الصحابة وخيار التابعين إلى أن حدثت بدعة القدر في أواخر زمن الصحابة وقد روى مسلم القصة في ذلك) ٠ فتح الباري ج١/١١٨ وج١١/٤٧٧ ومسلم مع النووي ج١/١٥٣ وأول من أظهر القول بنفي القدر رجل من أهل العراق يقال له سيبويه البقال وقيل سوسن ويكنى أبا يونس وكان نصرانياً ثم أسلم ثم تنصر ولم يكن له أتباع على هذا الرأي سوى الملاحين ثم أخذ عنه معبد الجهني وأخذها عنه غيلان الدمشقي وكان مشهوراً بالدعوة إلى القدر في زمن عمر بن العزيز ثم في عهد هشام بن عبدالملك ثم جاءت المعتزلة أظهرت القول بنفي القدر حتى جعلوا نفي القدر أحد أركان منهبهم وسموه عدلاً وذلك لأن عدالة الله لا تتم - عندهم - إلا بنفي القضاء والقدر وأن العبد هو الذي يخلق أفعال نفسه) ، والفتاوى ٣ / ١٤٨ - ١٥٠ .

قال البخاري : والمعتزلة ادعوا أن فعل الله مخلوق وأن أفعال العباد غير مخلوقة وهذا خلاف علم المسلمين إلا من تعلق من البصر بين بكلام سنسويه وكان مجوسياً فادعى الإسلام فقال الحسن أهلكتهم العجمة) ص ٨٧ خلق أفعال العباد -، انظر مقدمة مقالات الإسلاميين لمحمد محي الدين ج١/١٠ ومعالم السنن ج٧/٦١ شرح الطحاوية ص ٥٩٢ ، والمعلم ج١/١٧٦ للمازري ٠ ، والخطط للمقريزي ٢ / ٣٥٦ .

ومعبد الجهني بن خالد كان يجالس الحسن البصري وهو أول من تكلم بالقدر فسلك أهل البصرة مسلكه لما رأوا عمرو بن عبيد ينتحله) النووي على مسلم ج١/١٥٣ قتله وصلبه بدمشق عبد الملك سنة ثمانين ٠

(٢) خلق أفعال العباد ص ١٧٣ ، والفتاوى ج٨/٤٣٠ - ٤٦١ ، وج١٧ /٩٩ - ١٠٠ ٠

وقد روي أنهم (مجوس هذه الأمة)(١) .

قال الخطابي وإنما جعلهم مجوساً لمضاهاة مذهبهم مذهب المجوس في قولهم بالأصلين ، وهما النور والظلمة يزعمون أن الخير من فعل النور والشر من فعل الظلمة فصاروا ثنوية وكذلك القدرية يضيفون الخير إلى الله والشر إلى غيره والله سبحانه خالق الخير والشر لا يكون شيء منهما إلا بمشيئته وخلقه الشر شراً من الحكمة فالأمران معاً مضافان إليه خلقاً وإيجاداً وإلى الفاعلين لهما من عباده فعلاً وكسباً) .

ب - تقدم أن البخاري عقد للرد على القدرية اثنتين وثلاثين ترجمة فيها خمس وعشرون آية وسبعون حديثاً وخمسة عشر أثراً وهذه خلاصة منتخبة من ذلك .

١ - قال البخاري (باب جف القلم على علم الله وقوله (وأضله الله على علم)

---

(١) قال المنذري هذا منقطع أبو حازم سلمة بن دينار لم يسمع من ابن عمر وقد روى هذا الحديث من طرق عن ابن عمر ليس فيها شيء يثبت ، ج٥٨/٧

قال ابن القيم (وبدعة القدر أدركت عصر الصحابة فأنكرها من كان منهم حياً كعبد الله بن عمر وابن عباس وأمثالهم رضي الله عنهم وأكثر ما يجيء من ذمهم : إنما هو موقوف على الصحابة من قولهم ج٦١/٧ تهذيب السنن .) وحسنه الألباني في تخريج شرح الطحاوية ص ٥٩٢ .

قال ابن القيم : (فأما حديث ابن عمر وحذيفة فله طرق وقد ضعفت) ج٦٠/٧ .

وقال الحافظ : حكى المصنفون في المقالات عن طوائف من القدرية انكاركون الباري عالما بشيء من أعمال العباد قبل وقوعها منهم وإنما يعلمها بعد كونها قال القرطبي وغيره وانقرض هذا المذهب ولا نعرف من ينسب إليه من المتأخرين قال والقدرية اليوم مطبقون على أن الله عالم بأفعال العباد قبل وقوعها منهم وإنما خالفوا السلف في زعمهم بأن أفعال العباد مقدورة لهم واقعة منهم على سبيل الاستقلال وهو مع كونه مذهباً باطلاً أخف من المذهب الأول وأما المتأخرون منهم فأنكروا تعلق الإرادة بأفعال العباد فراراً من تعلق القديم بالمحدث وهم مخصومون بما قاله الشافعي (إن سلم القدرية بالعلم خصم) يعني يقال له : أيجوز أن يقع في الوجود خلاف ما تضمنه العلم ؟ فإن منع وافق قول أهل السنة وإن أجاز لزمه نسبة الجهل إلى الله تعالى الله عن ذلك) ج١١٨/١ فتح الباري .

وقال أبو هريرة قال لي النبي صلى الله عليه وسلم (جف القلم بما أنت لاق)

وقال ابن عباس (لها سابقون) سبقت لهم السعادة) .

حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا يزيد الرشك قال سمعت مطرق بن عبدالله بن الشخير يحدث عن عمران بن حصين قال : قال رجل يارسول الله أيعرف أهل الجنة من أهل النار ؟ قال : نعم . قال : فلم يعمل العاملون ؟ قال كل يعمل لما خلق له(١) أولما ييسر له)(٢)

٢ - باب المعصوم من عصمه الله [عاصم] مانع قال مجاهد [سداً] عن الحق يترددون في الضلال (دسَّاها) اغواها(٣)

---

(١) قال الحافظ : قد جاء هذا الكلام الأخير عن جماعة من الصحابة يزيدون على العشرة ، قال وفيه أصل لأهل السنة في أن السعادة والسقاء بتقدير الله القديم . . . وأن أفعال العباد وإن صدرت عنهم لكنها قد سبقت في علم الله تعالى بوقوعها بتقديره ففيها بطلان قول القدرية صريحاً - فتح الباري ٤٩٣ / ١١

(٢) كتاب القدر ج١١/ ٤٩١ فح الباري والآية الأولى هي ٢٣ من سورة الجاثية والثانية هي ٦١ من سورة المؤمنون ، وحديث أبي هريرة وصله المؤلف في النكاح ج١١٧/٩ باب ما يكره من التبتل والخصاء . وآدم: هو ابن أبي إياس - ويزيد (الرشك) بسر الراء وسكون المعجمة بعدها كاف كنيته أبو الأزهر وهو بصري تابعي ثقة قيل كان كبير اللحية فلقب الرشك ، وهو بالفارسية ، إرشاد الساري ج١٤/ ١٠ وفتح الباري ج٤٩٢/١١ قال الحافظ والسائل : هو عمران بن حصين ، وأثر ابن عباس رواه علي بن أبي طلحة في صحيفته ص ٣٦٥ : وقال (سبقت لهم السعادة من الله) والمعنى أنهم سارعوا إلى الخيرات بما سبق لهم من السعادة بتقدير الله) والذي يجمع بين تفسير ابن عباس وظاهر الآية أن السعادة سابقة وأن أهلها سبقوا إليها لا أنهم سبقوها) فتح الباري ج٤٩٢/١١ .

وجفاف القلم عبارة عن أن الأمور قد انتهت وكتبت وهذا من أمور القدر وهو كتابة الأمور قبل خلقها في اللوح المحفوظ : وسئل أحدهم عن التوفيق بين هذا وقوله تعالى ﴿ كل يوم هو في شأن ﴾ الرحمن ٢٩) فقال: (هي شؤون يبديها لا شئون يبتدئها) وهو جواب جميل ، إرشاد الساري ج١٤/ ٩ .

(٣) كتاب القدر ج٥٠١/١١ وقوله (عاصم) هو من قوله تعالى ﴿ لا عاصم اليوم من أمر الله ﴾ هود ٤٣ وقوله (سداً) هو من قوله تعالى ﴿ فجعلنا من بين أيديهم سداً ومن خلفهم سداً فأغشيناهم فهم لا يبصرون﴾ سورة يس الآية ٩ وقوله (دسَّاها) هو من سورة الشمس ﴿ وقد خاب من دسَّاها ﴾ الآية العاشرة) وقوله (المعصوم من عصمة الله) هو لفظ الحديث الذي أخرجه المؤلف ج٥٠١/١١ .

قال الحافظ : قوله (عاصم) مانع ، بذلك فسره عكرمة فيما أخرجه الطبري،ولم أره في النسخة =

٣ - باب (من تعوذ با لله من درك الشقاء وسوء القضاء وقوله تعالى ﴿ قل أعوذ برب الفلق من شر ما خلق ﴾

حدثنا مسدد حدثنا شعبة عن سفيان عن سمى عن أبي صالح عـن أبـي هريـرة عن النبي صلى الله عليه وسـلم قـال : تعـوذوا بـا لله مـن جهـد البـلاء ودرك الشقاء وسوء القضاء وشماتة الأعداء)(١) .

قال الحافظ : يشير بذكر الآية إلى الرد على من زعم أن العبد يخلق فعل نفسه لأنـه لـو كـان السـوء المأمور بالاستعاذة بـا لله منـه مخترعـاً لفاعلـه لمـا كـان للاستعاذة با لله منه معنى لأنه لا يصح التعوذ إلا بمن قدر على إزالة ما استعيذ منه والحديث يتضمن أن الله تعالى فاعل جميع ما ذكر) .

٤ - باب (يحول بين المرء وقلبه)

حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن أخبرنا عبدا لله أخبرنا موسـى بـن عقبـة عـن سالم عن عبد الله ما كان النبي صلى الله عليـه وسـلم يحلـف : لا ومقلـب

= الموجودة من الطبري ولعله من اختلاف النسخ ، وانظره ج٧/٤٥ و ج١١/ ٥٨ وقوله قال مجاهد [سـداً] الخ : قال الحافظ (وصله عبد بن حميد عن مجاهد في قوله (سداً) قال عن الحق وقـد يـترددون) ج١١/٥٠٢ وقـد وصله الطبري عـن مجاهد مـن طريقـين ج١٠/٤٢٧ وقولـه [دسَّـاها] أغواهـا : وصلـه الطـبري عـن مجـاهد ج١٢/٦٠٤ قال الحافظ بسند صحيح وقال سعيد بن جبير أضلها وقال قتادة أثمها وأفجرها) .

قال الحافظ : ومناسبة هذا التفسير للترجمة تؤخذ من المراد بفـاعل دسَّـاها فقـال قـوم : هـو الله أي قـد أفلـح صاحب النفس التي زكاها الله وخاب صاحب النفس التي أغواها الله ، وقال آخرون هو صـاحب النفـس إذا فعل الطاعات فقد زكاها وإذا فعل المعاصي فقد أغواها والأول هو المناسب للترجمة) ج١١/٥٠٢ .

(١) كتاب القدر ج١١/ ٥١٣ فتح الباري والآية الأولى من سورة الفلق - وسفيان هو ابـن عيينـة وسمـى بالمهملـة مصغر هو مولى أبي بكر بن عبد الرحمن المخزومي وأبو صالح هوذكوان السمان إرشـاد السـاري ج١٤ / ٣٤ و [الجهد] بفتح الجيم وبضمها وسكون الهاء : المشقة : وهي الحال التي يختار عليها الموت،أو قلة المال وكثرة العيال ، والبلاء بالفتح مع المد ويجوز الكسر مع القصر و [درك الشقاء] بفتح الدال المهملة والـراء : اللحـاق والشقاء : بفتح الشين المعجمة والقاف ممدوداً العسر)وفسره الحافظ بالهلاك.[وسوء القضاء] والمراد بالقضاء المقضي لأن حكم الله كله حسن لا سوء) إرشاد الساري ج١٤/٣٤ وفتح الباري ج١١/١٤٩ .

القلوب)(١) قال الحافظ : كأنه أشار إلى تفسير الحيلولة التي في الآية بالتقلب الذي في الخبر) ...

قال قال ابن بطال : ما حاصله مناسبة حديث ابن عمر للترجمة أن الآية نص في أن الله خلق الكفر والإيمان وأنه يحول بين قلب الكافر وبين الإيمان الذي أمره به فلا يكسبه إن لم يقدره عليه بل أقدره على ضده وهو الكفر وكذلك المومن بعكسه فتضمنت الآية أنه خالق جميع أفعال العباد خيرها وشرها وهو معنى قوله (مقلب القلوب) لأن معناه تقليب قلب عبده عن إيثار الإيمان إلى إيثار الكفر وعكسه ، وكل فعل الله عدل فيمن أضله وخذله لأنه لم يمنعهم حقاً وجب لهم عليه) (٢).

و لا شك أن مراد البخاري هو الإشارة إلى تلك التفاسير المروية عن ابن عباس والتابعين أن تفسير الآية أن الله يحول بين الكافر والإيمان وبين المؤمن والكفر وهي مروية بأسانيد كثيرة في تفسير الطبري عن ابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد والضحاك ، وأشار البخاري إلى تلك الآثار بالعنوان والحديث وتقدم أن من منهجه ذلك .(٣)

( ) كتاب القدر ج١١ / ٥١٣ فتح الباري .

(١) كتاب القدر ج٥١٣/١١ والآية هي قوله تعالى ﴿ يأيها الذي آمنوا استجيبوا لله والرسول إذا دعاكم لما يحييكم واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه وأنه إليه تحشرون ﴾ الآية ٢٤ من سورة الأنفال : وعبد الله في السند هو ابن المبارك وموسى بن عقبة) بضم العين وسكون القاف وسالم هو ابن عبدالله بن عمر وعبدالله هو ابن عمر رضي الله عن الجميع) إرشاد الساري ج٢٤/١٤ .

(٢) فتح الباري ج٥١٤/١١

(٣) انظر تفسير الطبري ج٦/ ٢١٤ ففيه تفصيل ذلك .

٥ - باب [وكان أمر الله قدراً مقدوراً](١)

باب قول الله تعالى ﴿ والله خلقكم وما تعملون ﴾ ﴿ إنا كل شيء خلقناه بقدر ﴾ ويقال للمصورين أحيوا ما خلقتم ﴿ إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش يغشي الليل النهار يطلبه حثيثاً والشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين﴾ .

قال ابن عيينة بين الله الخلق من الأمر بقوله ﴿ ألا له الخلق والأمر ﴾(*) وسمى النبي صلى الله ليه وسلم الإيمان عملاً . قال أبو ذر وأبو هريرة (سئل النبي صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل ؟ قال إيمان بالله وجهاد في سبيله) . وقال :﴿ جزاء بما كانوا يعلمون ﴾ .

وقال : وفد عبد القيس للنبي صلى الله عليه وسلم (مرنا بجمل من الأمر إن عملنا بها دخلنا الجنة فأمرهم بالإيمان)(٢)

---

(١) كتاب القدر ج١١/٤٩٤ فتح الباري والآية هي ٢٨ من سورة الأحزاب قال الحافظ : أي حكماً مقطوعاً بوقوعه والمراد بالأمر واحد الأمور المقدرة ويحتمل أن يكون واحد الأوامر لأن الكل موجود (بكن) ج١١/٤٩٥ فتح الباري .

(*) انظر أثر ابن عيينة في تفسيره ص ٣٤٩ .

(٢) كتاب التوحيد ج١٣/٥٢٧ : وفيه أربع آيات الأول : هي ٩٦ من سورة الصافات والثانية هي ٤٩ من سورة القمر والثالثة هي ٥٤ من سورة الأعراف ، والرابعة هي ١٤ من سورة الأحقاف ، والأحاديث التي علقها هنا أخرجها في نفس الباب وتقدم تخريج حديث أي العمل أفضل وأما أثر ابن عيينة فقد قال الحافظ : وصله ابن أبي حاتم في كتاب الرد على الجهمية ... قال فالخلق هو المخلوقات ، والأمر هو الكلام) ج١٣/٥٣٣ فتح الباري قال القسطلاني فالأول حادث والثاني قديم وفيه أن لا خلق لغير الله تعالى حيث حصر الخلق) على ذاته تعالى وذلك بتقديم الخبر على المبتدأ) إرشاد الساري ج١٥/٦١٦ .

ذكر ابن بطال ... أن غرض البخاري بهذه الترجمة إثبات أن أفعال العباد وأقوالهم مخلوقة لله تعالى) ج١١/٤٩٥ قلت : قصده الرد على القدرية . وابن عيينة : هو سفيان بن عيينة بن أبي عمران ، ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي ثم المكي ثقة حافظ إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بآخره وكان ربما دلس لكن عن الثقات من رؤوس الطبقة الثانية وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار مات في رجب سنة ثمان وتسعين ومائة وله أحدى وتسعون سنة - روى له الجماعة . التقريب ص ٢٤٥ رقم ٢٤٥١ .

وبعد هذه الأدلة المتكاثرة التي ساقها البخاري للرد على القدرية فأعلم أن الإيمان بالقضاء والقدر[١] له أربع مراتب ، يجب الإيمان بها جميعاً .

١ - المرتبة الأولى : الإيمان بعلم الله تعالى بالأشياء قبل كونها بعلمه القديم المحيط بجميع الأشياء) .

٢ - المرتبة الثانية : كتابته سبحانه لجميع الأشياء قبل كونها في اللوح المحفوظ .

٣ - المرتبة الثالثة : مشيئته لجميع الأشياء فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن فلا تحدث في السموات ولا في الأرض حركة ولا سكون إلا بمشيئته تعالى .

٤ - خلقه سبحانه لجميع الأشياء وتكوينه لها وإيجاده لها على وفق الكتابة والعلم ...) وأدلة هذه المراتب معروفة في أماكنها والله أعلم .

---

(١) سبق التعريف بالقدر أما القضاء فقيل فيه أقوال كثيرة تقدم بعضها قال الفيروزأبادي : (القضاء ويقصر الحكم ، قضى عليه يقضى مقضياً وقضاء وقضية وهي الإسم أيضاً والصنع والختم والبيان) ص ١٧٠٨ طبعة مؤسسة الرسالة قال الراغب : القضاء فصل الأمر قولاً كان ذلك أو فعلاً وكل واحد منهما على وجهين الهي وبشري ... والقضاء من الله تعالى أخص من القدر لأنه الفصل بين التقدير ، فالقدر هو التقدير والقضاء هو الفصل والقطع وذكر العلماء أن القدر بمنزلة المعدّ للكيل والقضاء بمنزلة الكيل وهذا كما قال أبو عبيدة لعمر رضي الله عنهما لما أراد الفرار من الطاعون بالشام أتفر من القضاء ؟ قال أفر من قضاء الله إلى قدر الله تنبيهاً على أن القدر ما لم يكن قضاءً فمرجو أن يدفعه الله فإذا قضى فلا مدفع له ويشهد لذلك قوله (وكان أمراً مقضياً ﴾ وكان على ربك حتماً مقضياً ﴾ (وقضى الأمر) أي فصل تنبيهاً أنه صار بحيث لا يمكن تلافيه) ص ٤٠٦ /٤٠٧ .

المطلب الرابع : المعتزلة والجهمية

أ – **المعتزلة** : هم أتباع واصل بن عطاء وعمرو بن عبيد(١) وهم أصحاب الأصول الخمسة(٢) ، والمعتزلة يشاركون أهل السنة في أن الإيمان قول واعتقاد وعمل ويشاركون القدرية في نفي القدر ويشاركون الجهمية في القول بخلق القرآن ونفي الصفات والرؤية .

وقد ظلت المعتزلة مذهباً فكرياً بارزاً تسلط على العقول بفعل مؤلفاتهم وخطبائهم الذين عرفوا بفصاحة اللسان وقوة البيان ومتانة الاحتجاج جاعلين من الفلسفة اليونانية أداة لتقرير آرائهم الاعتزالية(٣)

أما الجهمية : فهم أتباع الجهم بن صفوان السمرقندي(٤) .

---

(١) واصل بن عطاء البليغ الأفوه أبو حذيفة المخزومي مولاهم البصري الغزّال وقيل ولاؤه لبني ضبة ، مولده سنة ثمانين بالمدينة وهو وعمرو بن عبيد رأساً الاعتزال طرده الحسن البصري من مجلسه لما قال : الفاسق لا مؤمن ولا كافر فانضم إليه عمرو واعتزلا حلقة الحسن فسموا معتزلة مات سنة إحدى وثلاثين ومائة) تهذيب سير أعلام النبلاء ج١/ ٢١٠ رقم ٨٣٦ وانظر السير ٥/٤٦٤ والاعلام ج٨/ ١٠٨ .

وعمرو بن عبيد الزاهد العابد القدري كبير المعتزلة وأولهم أبو عثمان البصري قال ابن المبارك دعا إلى القدر فتركوه اغتر بزهده واخلاصه مات بطريق مكة سنة ثلاث وقيل أربع وأربعين ومائة تهذيب سير أعلام النبلاء ج١/٢١٥ والسير ٦/١٠٤ والأعلام ج٥/٨١ .

(٢) هي التوحيد والعدل والوعد والوعيد والمنزلة بين المنزلتين والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

(٣) مقالات الإسلاميين ج١/٢٣٥ والملل والنحل ١/٤٣ وتاريخ المذاهب الإسلامية ١/١٣٢ لأبي زهرة وانظر عقيدة ابن قتيبة ص ١٣١ – د/علي العليان .

وهي التي تزعمت محنة القول بخلق القرآن أيام المأمون والمعتصم وبعضاً من زمن الواثق حتى رفعها الله أيام المتوكل وأظهر السنة وأهلها ، وصبر الإمام أحمد في هذه الفتنة وأظهر مذهب أهل السنة فرحمه الله رحمة واسعة ، وجزاه عن أهل السنة خير الجزاء .

وقد درج السلف على تسمية من نفي الصفات وقال بخلق القرآن جهمية سواء كان من المعتزلة أم من الجهمية والجهمية معاصرة للمعتزلة وتذكر المصادر أن واصل بن عطاء أرسل حفص بن سالم ليناظر الجهم فناظره وقطعه ورد واصل على الجهم في عدة مسائل ، قال شيخ الإسلام كل معتزلي جهمي وليس كل جهمي معتزليا لكن جهماً أشد تعطيلاً لأنه نفى الصفات والأسماء) منهاج السنة ١ /٢٥٦ .

(٤) أبو محز مولى بني راسب كان كاتباً للحارث بن سريج الذي خرج بخراسان على الخلافة الأموية سنة ١٢٨ وتتلمذ على الزنديق الجعد بن درهم الذي ابتدع القول بخلق القرآن ، وإليه تنسب الجهمية . قال الذهبي (الضال المبتدع رأس الجهمية هلك في زمان صغار التابعين وما علمته روى شيئاً لكنه زرع شراً عظيماً) قتله سلم بن أحوز سنة ١٢٨ . ميزان الاعتدال ج١ / ٤٢٦ .

والجهمية جبرية ، ومرجئة ويقولون بخلق القرآن ونفي الصفات والرؤية وغير ذلك من البلايا .(١)

والجهم أخذ القول بخلق القرآن عن الجعد بن درهم الذي هو أول من قال بخلق القرآن وكان الجعد يتردد على وهب بن منبه يسأله عن صفات الله ... فقال له وهب : ويلك يا جعد اقصر المسألة عن ذلك إني لأظنك من الهالكين فلما أظهر القول بخلق القرآن ضحى به خالد بن عبد الله القسري يوم العيد وقال في الخطبة (أيها الناس ضحوا تقبل الله ضحاياكم فإني مضح بالجعد بن درهم فإنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً ولم يكلم موسى تكليماً ، تعالى الله عما يقول الجعد علواً كبيراً ثم نزل فذبحه في أصل المنبر) قال ابن كثير في تاريخه (قد ذكر هذا غير واحد من الحفاظ منهم البخاري وابن أبي حاتم والبيهقي وعبدالله بن أحمد وذكره ابن عساكر) وكان ذلك سنة ١٢٤ هـ(٢)

وأخذ الجعد بن درهم القول بخلق القرآن عن أبان بن سمعان وأخذه ذلك عن طالوت بن الأعصم اليهودي وكان يقول بخلق التوراة وكان يتعاطى السحر وهو الذي سحر النبي صلى الله عليه وسلم(٣)

---

(١) قال أبو الحسن الأشعري (الذي تفرد به (جهم) القول بأن الجنة والنار تبيدان وتفنيان وأن الإيمان هو المعرفة بالله فقط ، والكفر هو الجهل بالله فقط وأنه لا فعل في الحقيقة وأنه هو الفاعل وأن الناس إنما نسب إليهم أفعالهم على المجاز كما يقال : تحركت الشجرة ودار الفلك ، وزالت الشمس) المقالات ٣٣٨/١ وانظر الملل والنحل ج٨٦/١ والجهم قتله سلم بن أحوز سنة ١٢٨ بسبب آرائه هذه وقرر ذلك المترجمون له إلا أحمد أمين فقال : إن قتله لاعلاقة له بالدين ، وهي غريبة) البداية والنهاية ٣٥٠/٩ . وميزان الاعتدال للذهبي ج٤٢٦/١ . وفجر الاسلام ٢٨٧

(٢) البداية والنهاية ٣٥٠/٩ والفتاوى ٦٦/١٠ و٢٨٨/٨ و١٧٧/١٣ ، خلق أفعال العباد ص ٧٠ والأسماء والصفات للأشقر ص ١٦٢ ، ومنهاج السنة ٢٥٦/١ والمعتزلة لزهدي جار الله ص ١٠٩ ومقدمة مقالات الإسلاميين ج٢٣/١ لمحمد محي الدين والرسائل والمسائل لشيخ الاسلام ج٤٧٤/٣ .

(٣) طبقات ابن سعد ج٣/ ٦٤ وانظر خلق أفعال العباد ص ٨ .

قال السيوطي (وأخرج نصر المروزي في(الحجة) عن أبي هريرة قال كنا عند عمر رضي الله عنه إذ جاءه رجل يسأل عن القرآن أمخلوق أو غير مخلوق ؟ فقال علي: هذه كلمة وسيكون لها ثمرة ، ولو وليت ما وليت ، ضربت عنقه)(١)

ولا يبعد أن يكون هذا الرجل هو صبيغُ الذي كان يتعنت في الأسئلة والمعضلات حتى ضربه عمر رضي الله عنه ونفاه)(٢)

---

(١) صون المنطق والكلام للسيوطي ص ٥٠ تحقيق د/علي سامي النجار .

قال الدرامي (١٧١ - ٣٠٥) في مسنده (أن رجلاً يقال له صبيغ قدم المدينة فجعل يسأل عن متشابه القرآن فأرسل إليه عمر وقد أعدله عراجين النخل فقال له من أنت فقال : أنا عبدالله بن صبيغ فأخذ عرجوناً من تلك العراجين فضربه حتى أدمي رأسه) صون المنطق والكلام ص ٥٠ :

قال في القاموس : (صبيغ كأمير كان يتعنت الناس بالغوامض والسؤالات نفاه عمر إلى البصرة) القاموس ص ١٠١٣ مادة ضبغ .

(٢) وبناءاً على هذا يكون أول من قال بخلق القرآن هو طالوت بن الأعصم اليهودي أو الرجل الذي سأل عمر رضي الله عنه ، ثم الجعد بن درهم ثم الجهم بن صفوان ثم بشر المريسي الذي كان يناظر الأئمة وقد قال الرشيد فيه لأن ظفرت به لأضربن عنقه) - والله أعلم - .

- قال جمال الدين القاسمي (قد يظن أن الجهمية أثراً بعد عين مع أن المعتزلة وهي فرع منها هي في الكثرة تعد بالملايين على أن المتكلمين المنتسبين للأشعرية يرجع كثير من مسائلهم إلى مذهب الجهمية كما يدريه المتبحر في الكلام) الأسماء والصفات للأشقر ص ١٦٩ نقلاً عن تاريخ الجهمية والمعتزلة - لجمال الدين القاسمي- .

ب – رد البخاري على المعتزلة والجهمية

لقد تقدم أن البخاري عقد للرد على المعتزلة والجهمية والآراء المتفرعة عنهما اثنتين وأربعين ترجمة متوجه في معظمها بالآيات القرآنية روى فيها مائة وخمسين حديثاً وثلاثة وعشرين أثراً وسوف نلخص من ذلك الأمور التالية:

أ – القرآن كلام الله غير مخلوق .

قال البخاري : (باب قول الله تعالى ﴿ ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له حتى إذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير﴾ (ولم يقل ما ذا خلق ربكم) وقال جل ذكر ﴿ من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه﴾(١) وقال مسروق عن ابن مسعود رضي الله عنه إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السموات شيئاً فإذا فزع عن قلوبهم وسكن الصوت عرفوا أنه الحق ونادوا ما ذا قال ربكم قالوا الحق)(٢) .

حدثنا علي بن عبدالله حدثنا سفيان عن عمرو عن عكرمة عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعاناً لقوله كأنه سلسلة على صفوان ..)

---

(١) الشاهد للباب من الآية قوله (بإذنه) فإن الإذن يكون بالقول المسموع الذي يسمعه المأذون له على الأقل) الغنيمان ج٢/٣٠٣ .

(٢) كتاب التوحيد ج١٣/٤٥٢ فتح الباري الآية الأولى ٢٢ من سورة سبأ ، والثانية ٢٥٥ من سورة البقرة وأثر مسروق وصله البيهقي في الأسماء والصفات ص ٣٦١ .

اختلفت الفرق الإسلامية : في الكلام : فقال أهل السنة (القرآن كلام الله منه بدأ بلا كيفية وأنزله على رسوله وحياً وصدقه المؤمنون على ذلك حقاً وأيقنوا أنه كلام الله تعالى بالحقيقة ليس بمخلوق ككلام البرية فمن سمعه فزعم أنه كلام البشر فقد كفر وقد ذمه الله وأعابه وأوعده بسقر حيث قال : (سأصليه سقر) المدثر ٢٦ فلما أوعد الله بسقر لمن قال : ﴿ إن هذا إلا قول البشر ﴾ ٢٥ المدثر علمنا وأيقنا أنه قول خالق البشر ولا يشبه قول البشر) الطحاوية ص ١٧٩ : مع شرح ابن أبي العز – والرسائل والمسائل لشيخ الإسلام) ج٣/٤٥٤ والفتاوى ١٢/٣٧٢ ، وقالت المعتزلة : (كلام الله مخلوق خلقه منفصلاً عنه) .

وقالت الكلابية والأشاعرة : القرآن : هو الكلام النفسي الأزلي القائم بالذات العلية كالحياة ليس بصوت ولا حرف وليس له ابتداء ولا انتهاء ..) الرسائل والمسائل ج٣/٤٥٥

قال علي وقال غيره : صفوان ينفذهم ذلك ﴿ فـإذا فـزع عـن قلوبهـم قـالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير ٠٠)(١)

وقال : باب ﴿ إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون ﴾(٢)

وقال : باب ﴿ قل لو كان البحر مداداً لكلمات ربي لنفد البحر قبل أن تنفد كلمات ربي ولو جئنا بمثله مدداً) ﴿ ولو أنما في الأرض من شجرة أقلام والبحر يمده من بعده سبعة أبحر ما نفدت كلمات الله ٠٠) (إن ربكـم الله الـذي خلـق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش يغشـى الليـل النهـار يطلبـه حثيثاً والشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره ألا لـه الخلـق والأمـر تبـارك الله رب العالمين ﴾ (سخر) ذلل) (٣)

بين البخاري مراده بهذا الباب في كتابه خلق أفعال العباد قـال : (والقـرآن كلام الله غير مخلوق لقول الله عز وجل ﴿ إن ربكم الله الذي خلق ٠٠٠) فبـين أن الخلائق والطلب والحثيث والمسخرات بأمره ، ثم شرح فقـال ﴿ ألا لـه الخلـق والأمر ﴾ قال ابن عيينة قد بين الله الخلق من الأمر بقوله ﴿ ألا له الخلق والأمر﴾

---

(١) كتاب التوحيد ج١٣/٤٥٢ فتح الباري والآية هي ٢٣ من سـورة سبأ وعلي بـن عبدالله هـو ابـن المديـني ، وسفيان هو ابن عيينة ، وعمر وهو ابن دينـار ٠ وقولـه (ينفذهـم) وهـو بفتـح أولـه وضـم الفـاء أي يعمهـم ج٣/٤٥٨ .

(٢) كتاب التوحيد ج١٣/٤٤٠ فتح الباري – والآية هي ٤٠ سورة النحل قال الحافظ (قال أحمد بن حنبل رحمـه الله دل على أن القرآن غير مخلوق حديث عبادة أول ما خلق الله القلـم فقـال اكتـب ٠٠) وإنما نطق القلـم بكلامه لقوله ﴿ إنما قولنا شيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون ﴾ فكلام الله سابق على أول خلقه فهو غـير مخلوق ٠) ج١٣/٤٤٣ ٠

قال ابن بطال : غرض البخاري الرد على المعتزلة في زعمهم أن أمر الله مخلوق فتبين أن الأمر هـو قولـه تعـالى للشيء كن فيكون ، وأن أمره بمعنى واحد وأنه يقول كن حقيقة وأن الأمر غير الخلق لعطفـه عليـه بـالواو ٠) فتح الباري ٠

(٣) كتاب التوحيد ج١٣/٤٤٤ – فتح الباري والآية الأولى هي ١٠٩ من سـورة والكهـف والثانيـة هـي ٢٧ مـن سورة لقمان والثالثة هي ٥٤ من سورة الأعراف ٠

كقوله ﴿ لله الأمر من قبل ومن بعد ﴾(١) وكقوله ﴿ إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون ﴾(٢) وكقوله ﴿ ومن آياته أن تقوم السماء والأرض بأمره ﴾(٣) ولم يقل بخلقه)(٤)

واستدل بقوله ﴿ قل لو كان البحر مداداً لكلمات ربي لنفد البحر قبل أن تنفد كلمات ربي ﴾ وقوله ﴿ ولو أنما في الأرض من شجرة أقلام والبحر يمده من بعده سبعة أبحر ما نفدت كلمات الله ﴾

على أن كلام الله لو كان مخلوقاً لكان له انتهاء لأن كل مخلوق له انتهاء)(٥)

وقال : باب قول الله تعالى ﴿ أنزله بعلمه والملائكة يشهدون ﴾

قال مجاهد : (يتنزل الأمر بينهن) بين السماء السابعة والأرض السابعة)(٦)

ومراد البخاري في هذه الآية الإشارة إلى أن القرآن من علم الله تعالى فمن قال إنه مخلوق فيلزمه أن يكون علم الله مخلوقاً وقد نبه الإمام أحمد على هذا.

---

(١) الآية الرابعة من الروم

(٢) الآية ٨٢ من سورة يس

(٣) الآية ٢٥ من سورة الروم وقال الإما أحمد أخبر تعالى بالخلق ﴿ ألا له الخلق ﴾ ثم الأمر ﴿ والأمر ﴾ فأخبر أن الأمر غير الخلق ﴾ السنة لعبد الله بن أحمد ص ٢٥ .

(٤) خلق أفعال العباد ص ٣٠

(٥) قال الحافظ قال ابن أبي حاتم : سمعت بعض أهل العلم يقول قول الله عز وجل ﴿ إنا كل شيء خلقناه بقدر ﴾ وقوله ﴿ قل لو كان البحر مداداً لكمات ربي ﴾ الآية تدل على أن القرآن غير مخلوق لأنه لو كان مخلوقاً لكان له قدر وكانت له غاية ولنفد كنفاد المخلوقين وقرأ الآية (قل لو كان البحر ...) فتح الباري ج١٣/٤٤٥ .

(٦) كتاب التوحيد ج١٣/٤٦٣ – والآية هي : ١٦٦ من سورة النساء استدل الإمام أحمد رحمه الله وشيخ البخاري – على أن القرآن من علم الله تعالى بقوله تعالى ﴿ الرحمن علم القرآن خلق الإنسان علم البيان ﴾ أو ل سورة الرحمن ، وقوله ﴿ ولئن اتبعت أهواءهم من بعد ماجاءك من العلم ﴾ ﴿ولئن اتبعت أهواءهم بعد الذي جاءك من العلم ﴾ الآية ١٢٠ من سورة البقرة – قال : فالقرآن من علم الله تعالى وفي هذه الآيات دليل على أن الذي جاءه صلى الله عليه وسلم من العلم هو القرآن) السنة لعبدالله بن أحمد رحمهما الله ص٢٥ وانظر شرح كتاب التوحيد للغنيمان ج١/١٠٥ ج٢/٣٢٨ .

وأثر مجاهد قال الحافظ فيه وصله الفريابي والطبري) وهو في الطبري ج١٢/١٤٦ والآية هي الأخيرة من سورة الطلاق .

ب - : من الأمور التي قصد البخاري الرد عليها ولها علاقة بالقول بخلق القرآن الرد على عبد الله بن سعيد بن كلاب وعبدالله هذا أراد أن يجمع بين قول أهل السنة (القرآن غير مخلوق) وقول المعتزلة (القرآن مخلوق) فجاء بقول ثالث : تبنته الأشعرية فيما بعد(١) - وهو أن الكلام صفة نفسية أزلية قائمة بذات الله تعالى كالحياة وأنه يمكن حمل كلام السلف على هذا وأن المكتوب والمقروء هو مدلول كلام الله تعالى عبر عنه جبريل أو الرسول صلى الله عليه وسلم وعليه يحمل كلام المعتزلة ، وأن الصفة النفسية ليست لها ابتداء ولا انتهاء ولا فيها خبر ولا إنشاء ولا حرف ولا صوت ، وجمع بهذا الخلط العجيب بين القولين كما ترى فأراد البخاري الرد على هذه الأقوال المتفرقة فوضع لذلك أبواباً قال فيها .

باب ﴿ كل يوم هو في شأن ﴾(٢) ﴿ وما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث ﴾

---

(١) قول ابن كلاب هذا هو القول الصحيح في عقيدة الأشعرية قال الحافظ (وقد أخذ بقول ابن كلاب القابسي والأشعري واتباعهما) فتح الباري ج١٣/٤٥٥ وج١٣/٤٩٣ واستُدل لهم بقوله تعالى ﴿ إنه لقول رسول كريم ذي قوة ﴾ ونبهوا على ما تحمله الآية من المؤكدات وقول الشاعر الأخطل :

إن الكلام لفي الفؤاد وإنما جعل اللسان على الفؤاد دليلا)

قال الشيخ أبو البيان (ت٥٥١) (إذا قيل لكم ما الدليل على أن القرآن معنى قائم في النفس قلتم : قال الأخطل : (إن الكلام لفي الفؤاد) ! قال أبو محمد الخشاب نحوى العراق فتشت شعر الأخطل المدون كثيراً فما وجدت هذا البيت) اختصار العلو ص ٢٨٥ .

(٢) كتاب التوحيد ج١٣/٤٩٦ والآية هي ٢٩ من سورة الرحمن . ومراد البخاري أن شأن الله يكون بأمره وأمره كلامه، شرح كتاب التوحيد ج٢/ ٥٠٦ وهو إشارة أيضاً إلى ما علقه هو في تفسير الآية عن أبي الدرداء رضي الله عنه (يغفر ذنباً ويكشف كرباً ويرفع قوياً ويضع آخرين) وتقدم ص ٢٦٨ ويشير كذلك إلى تفسير مجاهد وقتادة وعبيد بن عمير وغيرهم وهي مروية في الطبري ج١١/٥٩٢ وتفسير ابن كثير ج٤/٤٢٥ وفيها دلالة على أن الله يتكلم متى شاء كما شاء .

وقوله ﴿ وما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث ﴾ هي الآية الثانية من سورة الأنبياء وقوله ﴿ لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً ﴾ هي الآية الأولى من سورة الطلاق .

وقوله ﴿ لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً ﴾ وأن حدثه لا يشبه حدث المخلوقين) لقول تعالى ﴿ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ﴾ وقال ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن الله يحدث من أمره ما يشاء ، وإنما مما أحدث أن لا تكلموا في الصلاة)(١)

وقال : باب كلام الرب مع جبريل عليه السلام ونداء الله الملائكة ، وقال : معمر (وإنك لتلقى القرآن) أي يلقى عليك وتتلقاه أنت ، أي وتأخذه عنه ومثله ﴿ فتلقى آدم من ربه كلمات ﴾(٢)

---

(١) أخرجه أبو داود ج١/٢٤٣ والمنذري ج١/٤٣٣ مع معالم النس والنسائي ج٣/رقم ١٢٢١ قال ابن بطال ، غرض البخاري الفرق بين وصف كلام الله تعالى بأنه مخلوق وبين وصفه بأنه محدث فأحال وصفه بالخلق وأجاز وصفه بالحدث اعتماداً على الآية . وقال الحافظ : (وقد نقل الهروي في الفاروق بسنده إلى حرب الكرماني : سألت إسحاق بن إبراهيم الحنظلي يعني ابن راهويه عن قوله تعالى ﴿ ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث ﴾ الأنبياء الآية ٢ ، قال : قديم من رب العزة يحدث إلى الأرض فهذا هو سلف البخاري في ذلك) فتح الباري ج١٣/٤٩٩ وقال الغنيمان : يريد بهذا - أي البخاري - بيان أن الله تعالى : يحدث ما يريد إحداثه في أي وقت أراد وأن إحداثه ذلك من أفعاله التي هي أوصاف له فيحدث الأمرمن أمره تعالى والكلام ويطلق عليه أنه حدث ومحدث ، لأنه وجد بعد ما قبله ويسمى كلامه حديثاً ، ويطلق عليه أنه حادث ومحدث بمعنى الجديد الذي تكلم به بعد كتبه السابقة له ولهذا قال : وإن حدثه لا يشبه حدث المخلوقين فمن ذلك كلامه ومخاطبته لمن يريد أن يخاطبه في خلقه وأمره لمن يأمر به ونهيه ، وإجابته لمن يدعوه ، وإحياؤه لمن يريد حياته . . .) ج٢/٥٠٦ قال والمقصود الذي يريده المؤلف رحمه الله من هاتين الآيتين أن الله تعالى يتكلم بعد أن لم يكن تكلم بذلك الكلام بعينه ويأمر وينهى. . . وهذا هو معنى الحدث الذي أراد بيانه وهو الفعل المتجدد الذي يتعلق بمشيئة كلاماً كان أو أمراً. . . كما تقدم في قوله (كل يوم هو في شأن) . قلت: وهذا هو قول أهل السنة (إن الله يتكلم متى شاء . . .) وهذا بخلاف كلام ابن كلاب والأشعرية القائلين إن كلام الله صفة ذاتية لا فعلية . .) . قال الغنيمان : والمقصود أن الإمام البخاري يرى أن الله تعالى يوصف بأنه يحدث ما يشاء من القول والأمر والفعل . . . وهذا ما دل عليه العقل والفطرة وكتب الله وهكذا وأن حدثه لا يشبه حدث المخلوقين لقوله تعالى ﴿ ليس كمثله شيء ﴾ ثم قال : ولا يصف الله أعلم به منه تعالى ولا أعلم من رسوله بعده ومن لم يرض بما قال الله ورسوله فبعداً له) ج٢/٥١١ .

(٢) كتاب التوحيد ج١٣/٤٦٠ فتح الباري والآية الأولى هي ٦ من سورة النحل والثانية هي ٣٧ من سورة البقرة، ومعمر هو أبو عبيدة معمر بن المثنى ، قال : أبو عبيدة (وإنك لتلقى القرآن) أي تأخذه عنه ويلقى عليك) ج٢/ ٩٢ ومثل هذا الباب (باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم) (وباب كلام الرب عز وجل مع أهل الجنة) ثم ساق في هذه الأبواب الأحاديث ليرد على من لا يعتمد على خبر الآحاد في العقيدة). قال الغنيمان : (يريد بهذا تنويع الأدلة وأن الله يتكلم متى شاء ويكلم من شاء من=

يريد البخاري بهذا الباب أن يبين أن كلام الله صفة فعل لا صفة ذات وأنه تعالى يكلم جبريل عليه السلام وجبريل مخلوق وأنه تعالى ينادى الملائكة والملائكة مخلوقون ، وأنه كلم آدم عليه السلام بعدما خلقه فلو كان الكلام صفة نفسية أزلية كالحياة لما كلم هذه المخلوقات بعد خلقها وإنما كلمها بعد خلقها لأنه سبحانه يتكلم كما شاء بما شاء كما قال أهل السنة وهذا كله رد على الكلابية ومن تبعهم من الأشعرية القائلين بأن الكلام صفة نفسية أزلية لا فعلية . وقال : باب ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾(١) وقال : باب ذكر الله بالأمر وذكر العباد بالدعاء والتضرع والرسالة والبلاغ لقوله تعالى ﴿ فاذكروني أذكركم ﴾ ﴿ واتل عليهم نبأ نوح إذ قال لقومه يا قوم إن كان كبر عليكم مقامي وتذكيري بآيات الله فعلى الله توكلت فأجمعوا أمركم وشركاءكم ثم لا يكن أمركم عليكم غمة ثم اقضوا إلي ولا تنظرون فإن توليتم فما سألتكم من أجر إن أجري إلا على الله وأمرت أن أكون من المسلمين ﴾(غم) ضيق قال مجاهد (اقضوا) إلى ما في نفوسكم (افرق) اقض وقال : مجاهد ﴿ وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ﴾ إنسان يأتيه فيسمع ما يقول وما أنزل عليه فهو آمن ﴿ حتى يسمع كلام الله ﴾ وحتى يبلغ مأمنه حيث جاء و (النبأ العظيم) القرآن (صواباً) حقاً في الدنيا وعمل به)(٢) .

= ملائكته في أي وقت أراد...) ج٢/٣٢٩ ثم ذكر البخاري الحديث (إن الله إذا أحبَّ عبداً نادى جبريل إن الله قد أحب فلاناً فأحبه ...) وقال ابن جرير (وإنك يا محمد لتحفظ القرآن وتعلمه) ج٩/٤٩٥ .

(١) كتاب التوحيد ج١٣/٤٧٩ فتح الباري والآية هي ١٦٤ من سورة النساء ، قال النحاس : مؤكد يدل على معنى الكلام المعروف لأنك إذا قلت كلمت فلاناً جاز أن يكون أوصلت عليه كلامك وإذا قلت كلمته تكليماً لم تكن إلا من الكلام الذي يعرف) تفسير النحاس ج٢/٢٤٠ شرح كتاب التوحيد ج٢/٤٢٥ قال الحافظ قال النحاس (أجمع النحويون على أن الفعل إذا أكد بالمصدر لم يكن مجازاً فإذا قال (تكليماً) وجب أن يكون كلاماً على الحقيقة التي تعقل) قال الأئمة هذه الآية أقوى ما ورد في الرد على المعتزلة) قلت : هي رد أيضاً على الكلابية لأن تكليم موسى كان بعد خلقه فهي شبيهة بالأبواب الأخرى .

(٢) كتاب التوحيد ج١٣/٤٨٩ فتح الباري ، والآية الأولى هي ١٥٢ من سورة البقرة والثانية هي ٧١ من سورة يونس والثالثة هي ٦ من سورة التوبة والرابعة هي الثانية من سورة النبأ .

=

وقال : (باب قول الله تعالى ﴿ يريدون أن يبدلوا كلام الله ﴾ ﴿ إنه لقول فصل ﴾ حق ﴿ وما هو بالهزل ﴾ باللعب ثم روى في هذا الباب سبعة عشر حديثاً تفسيراً لهذه الآية : قال ابن بطال : أراد البخاري بهذه الترجمة وأحاديثها ما أراد بالأبواب قبلها إن الكلام صفة قائمة به وأنه لم يزل متكلماً ولا يزال) (٢).

وقال الحافظ : (والذي يظهر أن كلام الله لا يختص بالقرآن فإنه ليس نوعاً واحداً كما تقدم نقله عمن قاله - يعني الكلابية والأشعرية - وأنه وإن كان غير مخلوق وهو صفة قائمة به فإنه يلقيه على من يشاء من عباده بحسب حاجتهم في الأحكام وغيرها من مصالحهم وأحاديث الباب كالمصرحة بهذا المراد.)(١)

قلت : أصاب الحافظ هنا شاكلة الصواب وخالف عادته في عدم متابعة السلف وكأن كثرة استدلال البخاري لهذا الموضوع جعلته يوقن بالحقيقة .

والخلاصة : أن البخاري تفنن في الرد على المعتزلة والطوائف المتفرعة عنها كالجهمية والكلابية والأشاعرة . والله أعلم .

= وقوله (افرق) هو من قوله تعالى ﴿فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين﴾الآية ٢٧ من سورة المائدة قال الحافظ في هذه الآثار كلها وصله الفريابي في تفسيره ... عن مجاهد) ج١٣/٤٩٠ .

قلت : أراد البخاري أن ذكر الله هو الأمر والأمر قول وأن ذكره للعباد مترتب على ذكر العباد له فهو بعد ذكر العباد ، وأن الله حكى قول نوح عليه السلام وهو بعد قول نوح لذلك الكلام وأن المسموع هو كلام الله وكل هذا رد على الكلابية ومن تبعهم من الأشعرية . وانظر : شرح كتاب التوحيد لعبد الله بن محمد الغنيمان ج٢/٤٦٩ .

(١) كتاب التوحيد ١٣ / ٤٦٤ / ٤٦٧ فتح الباري ، والآية هي ١٥ من سورة الفتح ، وقوله ﴿ إنه لقول فصل ﴾ ﴿وما هو بالهزل ﴾ هي ١٣ - ١٤ من سورة الطارق .

(٢) كتاب التوحيد ج١٣/٤٦٤ /٤٦٧ فتح الباري والآية هي ١٥ من سورة الفتح وقوله ﴿ إنه لقول فصل ﴾ (وما هو بالهزل ﴾ هي ١٣ - ١٤ من سورة الطارق : وشرح كتاب التوحيد ج٢/٣٤٧ .

جـ - مسألة : الاستواء والعلو

هذه المسألة من أهم المسائل العقدية التي شغلت حيزاً كبيراً من جهود الأئمة ومؤلفاتهم وقد احتدم فيها الجدال على مر التاريخ بين أهل السنة والمعتزلة والجهمية والأشاعرة وهي من أقدم المسائل التي نقل فيها كلام السلف ، وأغرب الغريب أن رأي المعتزلة فيه هو الذي يدرس في معظم المدارس الإسلامية اليوم وهي قضية من أغرب القضايا العقدية ٠٠ وقد بين البخاري فيها رأي أهل السنة من ناحيتين ٠

الأولى : بيان تفسير الاستواء عند السلف وأن العرش مخلوق عظيم قدره عند الله تعالى والثانية اثبات أدلة العلو لله تعالى على جميع خلقه ٠

١ - قال البخاري - رحمه الله - باب (وكان عرشه على الماء) ﴿ وهو رب العرش العظيم ﴾ ٠

قال أبو العالية ﴿ استوى إلى السماء ﴾ ارتفع ﴿ فسواهن ﴾ خلقهن وقال مجاهد (استوى) علا على العرش) وقال ابن عباس رضي الله عنهما (المجيد) الكريم و (الودود) الحبيب يقال : حميد مجيد كأنه فعيل من ماجد محمود من حمد)(١) ٠

---

(١) كتاب التوحيد ج١٣/٤٠٣ - والآية الأولى هي ٧ من سورة هود والثانية هي ١٢٩ من التوبة ٠
قال الحافظ : في أثر أبي العالية وصله الطبري وكذلك قال القسطلاني ، فتح الباري ج١٣/٤٠٥ وإرشاد الساري ج١٥/٤٤٦ ولم أره في تفسير الطبري الذي بيدي ولعله من اختلاف النسخ ٠
وأما أثر مجاهد قال الحافظ وصله الفريابي ٠٠٠ عن مجاهد٠٠) ج١٣/٤٠٥ فتح الباري ٠
وأما أثر ابن عباس رضي الله عنهما فهو في صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٥٢٦ والآية هي ١٥ من البروج
قال أبو عبيدة (حميد مجيد) الآية ٧٣ [من سورة هود] أي محمود ماجد ج١/٢٩٣ ٠
قال الحافظ : (تلطف - يعني البخاري - في ذكر الآية الثانية عقب الأولى لرد من توهم من قوله في الحديث (كان الله ولم يكن شيء قبله) (وكان عرشه على الماء) إن العرش لم يزل مع الله وهو مذهب باطل وكذلك من زعم من الفلاسفة أن العرش هو الخالق الصانع) ٠ =

ثم روى البخاري أحاديث تتعلق بالعرش هذه مختاراتها :

- عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (كان الله و لم يكن شيء قبله ، وكان عرشه على الماء ثم خلق السموات والأرض وكتب في الذكر كل شيء)

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إن يمين الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار ، أرأيتم ما أنفق مذ خلق السموات والأرض فإنه لم ينقص ما في يمينه وعرشه على الماء وبيده الأخرى القبض أو الفيض يرفع ويخفض) .

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إن الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه إن رحمتي سبقت غضبي).

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والأرض فإذا سألتم الله فسألوه الفردوس ، فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تتفجر أنهار الجنة) .

= قال البيهقي : اتفقت أقاويل أهل التفسير على أن العرش هو السرير وأنه جسم خلقه الله وأمر ملائكته بحمله وتعبدهم بتعظيمه والطواف به كما خلق في الأرض بيتاً وأمر بني آدم بالطواف به واستقباله في الصلاة وفي أكثر الروايات دلالة على صحة ما ذهبوا إليه وفي الآثار والأخبار الواردة في معناه دليل على صحة ذلك) الأسماء والصفات للبيهقي ص ٤٩٧ وانظر فتح الباري ج٣ ٤٥ .

قال الأزهري : العرش في كلام العرب سرير الملك يدل على ذلك سرير ملكة سبأ سماه الله جل وعز عرشاً فقال ﴿ ولها عرش عظيم ﴾ الآية ٢٣ النمل والعرش سقف البيت ومنه قوله تعالى ﴿ أو كالذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها ﴾ الآية ٢٥٨ البقرة . قال الكسائي على أركانها وقال غيره على سقوفها أراد أن حيطانها قائمة وقد تهدمت سقوفها فصارت في قرارها وانقعرت الحيطان من قواعدها فتساقطت على السقوف المهدمة) تهذيب اللغة ج١/٤١٣ وانظر الجوهري في الصحاح ج٣/١٠١٠ وشرح كتاب التوحيد ج١/٣٤٩ قال ابن بطال : وأما تفسير استوى : علا : فهو صحيح وهو المذهب الحق وقول أهل السنة لأن الله تعالى وصف نفسه بالعلى وقال ﴿ سبحانه وتعالى عما يشركون .. ﴾ فتح الباري ج١٣/٤٠٦ .

- وعن ابن عباس رضي الله عنهما (كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول عند الكرب لا إله إلا الله العظيم الحليم لا إله إلا الله رب العرش العظيم لا إله إلا الله رب السموات والأرض ورب العرش الكريم) .

- وعن أنس رضي الله عنه قال ... كانت زينب تفخر على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم تقول زوجكن أهاليكن وزوجني الله تعالى من فوق سبع سموات) .

- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم (قال النبي صلى الله عليه وسلم يصعقون يوم القيامة فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش) وفي رواية فأكون أول من بعث فإذا موسى آخذ بالعرش)(١)

٢ - علو الله تعالى على خلقه -

علو الله تعالى على جميع خلقه كان مثار جدال بين أهل السنة والمعتزلة والجهمية والأشاعرة وليس بين مسألة الاستواء والعلو فرق ولكن البخاري فرق بينهما في التبويب لقصد التنويع بين الأدلة وقد جمع الذهبي رحمه الله كلام السلف في مسألة العلو في كتابه (العلو للعلي الغفار)(٢) فذكر كلامهم في الاستواء والعلو ، وقد بوب البخاري لهذا فقال :

---

(١) كتاب التوحيد ج١٣/٤١٥ فتح الباري :

قال الراغب : [فوق] يستعمل في المكان والزمان والجسم والعدد والمنزلة وذلك أضرب باعتبار العلو ويقابله: تحت ﴿ قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم أو من تحت أرجلكم ﴾ والثاني باعتبار الصعود والحدود نحو ﴿ إذ جاؤوكم من فوقكم ومن أسفل منكم ﴾ والثالث يقال في العدد ﴿ فإن كن نساءً فوق اثنتين) الرابع في الكبر والصغر ﴿ ما بعوضة فما فوقها ﴾ الخامس باعتبار الفضيلة الدنيوية ﴿ ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ﴾ والأخروية نحو ﴿ والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة) والسادس باعتبار القهر والغلبة نحو ﴿ وهو القاهر فوق عباده ﴾ ﴿ وإنا فوقهم قاهرون ﴾ ص ٣٨٧ / ٣٨٨ .

قلت : قوله تعالى ﴿ يخافون ربهم من فوقهم ﴾ لم يتكلم عليها وهي واضحة من النوع الأول .

(٢) اختصره الشيخ ناصر الدين الألباني وخرج نصوصه وعلق عليه .

باب (تعرج الملائكة والروح إليه) وقوله جلّ ذكره﴿ إليه يصعد الكلم الطيب ﴾ وقال أبو جمرة عن ابن عباس (بلغ أبا ذر مبعث النبي صلى الله عليه وسلم فقال لأخيه اعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم أنه يأتيه الخبر من السماء)(١) وقال مجاهد (العمل الصالح يرفع الكلم الطيب) يقال (ذي المعارج) الملائكة تعرج إلى الله) .

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة العصر ثم يعرج الذين بأتوا فيكم فيسألهم وهو أعلم بهم فيقول كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون) .

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يصعد إلى الله إلا الطيب فإن الله يتقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبها كما يربي أحدكم فلوه(٢) حتى تكون مثل الجبل) .

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء) .(٣)

هكذا فسر البخاري الاستواء بالعلو والارتفاع ثم وضح ذلك كتاباً وسنة وذكر قول زينب رضي الله عنها (زوجني الله من فوق سبع سموات)(٤)

---

(١) كتاب التوحيد ج١٣/٤١٥ فتح الباري والآية الأولى هي الرابعة من سورة المعارج والثانية هي العاشرة من سورة فاطر ، والثالثة هي الثالثة من سورة المعارج أيضاً .

وهذا الأثر أخرجه البخاري موصولاً في كتاب المناقب في باب قصة اسلام أبي ذر ج٦/٥٤٩ ، وج٧/١٧٣ فتح الباري وأما أثر مجاهد فهو في صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٤٠٣ .

قال الراغب : العروج النهاب من صعود (قال : ﴿ تعرج الملائكة والروح ﴾ والمعارج المصاعد ص ٣٢٩

(٢) قال الحافظ : بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو وهو المهر لا يغلى يفطم وقيل هو كل فطيم من ذوات الحافر والجمع أفلاء كعدو وأعداء) فتح الباري ج٣/ ٢٧٨

(٣) كتاب التوحيد ١٣ / ٤١٦ ، وكتاب المناقب ج٨/٦٧ فتح الباري .

(٤) وفي رواية : أنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم (زوجنيك الرحمن من فوق عرشه) ج١٣ / ٤٠٣ .

قلت : يمكن أن أجمل لك أدلة أهل السنة على علو الله تعالى في ثلاثة طرق :

الطريق الأول : اثبات العلو المطلق له تعالى : قال تعالى ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾(١) وقال ﴿ وهو العلي العظيم ﴾(٢) وقال ﴿ وهو العلي الكبير ﴾(٣) وقال ﴿ سبح اسم ربك الأعلى ﴾(٤)(*) وقال ﴿ وهو القاهر فوق عباده ﴾(٥) وقال في الملائكة ﴿ يخافون ربهم من فوقهم ﴾(٦) وقال ﴿ فتعالى الله الملك الحق ﴾(٧) وقال ﴿ أأمنتم من في السماء أن يخسف بكم الأرض فإذا هي تمور . أم أمنتم من في السماء أن يرسل عليكم حاصباً ﴾(٨)(**)

وجاءت السنة موافقة لهذه الآيات .

قال صلى الله عليه وسلم (ألاتأمنوني وأنا أمين من في السماء) وقال (إن الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه إن رحمتي سبقت غضبي) .

---

(١) سورة طه الآية ٥

(٢) سورة البقرة الآية ٢٥٥

(٣) سورة سبأ الآية ٢٢

(٤) سورة الأعلى الآية ١

(٥) الأنعام الآية ٦١

(٦) النحل الآية ٥٠

(٧) المؤمنون الآية ١١٦

(٨) الملك الآية ١٦

(*) قال ابن خزيمة فالأعلى مفهوم من اللغة أنه أعلى من كل شيء وفوق كل شيء ... أفليس العلى - يا ذوى الحجي - ما يكون عالياً لا كما تزعم المعطلة والجهمية أنه أعلا وأسفل ووسط ومع كل شيء) ص ١١٢

(**) و(في) في الآية بمعنى على مثل قوله تعالى ﴿ لأصلبنكم في جذوع النخل ﴾ ، فلا تغفل ومن الغفلة افتراض أن قوله تعالى ﴿ وهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله ﴾ يخالف هذا ذلك أن الإله هنا هو المعبود ولا خلاف أن الله معبود في السماء والأرض .

وقال صلى الله عليه وسلم لسعد بن معاذ رضي الله عنه لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع سموات) (١)

وحديث الإسراء والمعراج وفيه أنه صلى الله عليه وسلم تجاوز السموات كلها وفرض الله عليه الصلوات الخمس ٠٠) وهو حديث متواتر ٠

وقال صلى الله عليه وسلم (والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشه فتأبى عليه إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها حتى يرضى عنها زوجها)(٢) وقال صلى الله عليه وسلم (ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء)(٣) (وقال صلى الله عليه وسلم للجارية أين الله ؟ قالت في السماء)(٤)

الطريق الثاني : نزول القرآن وغيره من عند الله تعالى إلى الأرض ٠

---

(١) أصله في الصحيحين وهو في البخاري في غزوة بني قريظة وقال فيه الذهبي هذا حديث صحيح قال الألباني وأخرجه البيهقي في الأسماء والصفات وسنده حسن : انظر الأسماء والصفات للبيهقي ص ومختصر العلو للألباني ص ٨٧ ، وتقدم تخريج الحديثين قريباً ٠

(٢) أخرجه مسلم ج١٠/مع شرح النووي ٠

(٣) رواه أبو داود ج٤/٢٧٥ وهو في المنذري ج٧/٢٤٦ والترمذي ج٣/٢١٧ وقال حسن صحيح وابن ماجه ج٢/١٢٧١ ٠

(٤) رواه مالك في الموطأ ج٤/٨٥ شرح الزرقاني ومسلم في صحيحه ج٥/٢٤ مع شرح النووي ونص الموطأ (فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أين الله فقالت في السماء) قال ابن عبدالبر هو على حد قول الله تعالى ﴿ أأمنتم من في السماء ﴾ ﴿ إليه يصعد الكلم الطيب ﴾ قال الذهبي هذا حديث صحيح وقال الألباني هذا حديث صحيح بلا ريب لا يشك في ذلك إلا جاهل أو مغرض من ذوي الأهواء قد خرجته في صحيح أبي داود وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه على مسلم والبيهقي في الأسماء والصفات وقال هذا حديث صحيح قال و مع هذا نرى الكوثري يصفه بالاضطراب) وقد أطال الألباني في الرد عليه) مختصر العلو ص ٨٢ قلت: نمحى عبد الله بن الصديق الكوثري في تعليقه على الجزء السابع من التمهيد ومن أغرب ما كتبه قوله (أما كون الله في السماء فكانت عقيدة العرب في الجاهلية وكانوا مشركين فكيف يكون دليلاً على الإسلام !!! انظر التمهيد ج٧/١٣٥) قال الذهبي : ففي الخبر مسألتان : إحداهما : ٠٠٠ قول المسلم : أين الله ؟ ٠ وثانيتهما : قول المسؤول في السماء فمن أنكر هاتين المسألتين ، فإنما ينكر على المصطفى صلى الله عليه وسلم والحديث أخرجه أيضاً أبو داود ج٣/٢٣٠ واختصار المنذري ج٣/٣٦٩ والنسائي ج٣/١٨ وأحمد ج٥/٤٤٧

لم يخالف أحد أن القرآن نزل من عند الله تعالى على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعالى ﴿ والذين آتيناهم الكتاب يعلمون أنه منزل من ربك الحق﴾(١) وقال ﴿ قل نزله روح القدس من ربك بالحق ﴾(٢) وقال ﴿ ويرى الذين أوتوا العلم الذي أنزل إليك من ربك هو الحق ﴾(٣) وقال ﴿ حم تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم﴾(٤) وقال ﴿ حم تنزيل من الرحمن الرحيم ﴾(٥) وقال تعالى ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه ﴾(٦) وقال تعالى ﴿ ياأيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك ﴾(٧) وقال تعالى ﴿ اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ﴾(٨) وقال تعالى ﴿ يدبرالأمر من السماء إلى الأرض ﴾ (٩)

وجاءت السنة بما يوافق القرآن قال صلى الله عليه وسلم (ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الأخير ...) وزاد مسلم (ينزل الله في السماء الدنيا)(١٠)

وقال صلى الله عليه وسلم (جعل الله الرحمة مائة جزء فأمسك عنده تسعة وتسعين جزءاً وأنزل في الأرض جزءاً واحداً فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق)(١١)

---

(١) سورة الأنعام آية : ١١٤
(٢) النحل ١٠٢
(٣) سبأ ٦ .
(٤) فاتحة الجاثية والأحقاف
(٥) فاتحة فصلت
(٦) البقرة ٢٨٥
(٧) المائدة ٦٧
(٨) الأعراف ٣
(٩) السجدة الآية ٥

(١٠) كتاب التهجد ج٣/٢٩ فتح الباري ومسلم بشرح النووي ج٣٧ قال النووي في هذه الزيادة (في السماء) (هكذا هو في جميع الأصول وهو صحيح) قلت : حروف الجر تتعاقب والله أعلم .
وهذا الحديث من أشد الأحاديث على الجهمية ومن تبعهم وقد تكلم الترمذي عنه وبين مذهب السلف وشرح عقيدة السلف الحافظ ابن عبد البر في التمهيد عند شرحه لهذا الحديث وشرحه شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب يزلزل المقولة البطوطية من أركانها ويزعج المرددين لتلك المقالة .

(١١) كتاب الأدب ج١٠/٤٣١ والرقائق ج١١/٣٠٠ فتح الباري ومسلم مع النووي ج١٧/٦٧ / ٦٨ .

وقالت عائشة رضي الله عنها [فقام النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه حولاً وأمسك الله خاتمتها اثني عشر شهراً في السماء حتى أنزل الله في آخر هذه السورة التخفيف)(١) تعني سورة المزمل ٠

الطريق الثالث : الصعود والعروج والرفع إليه تعالى

قال تعالى ﴿ إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه ﴾(٢) وقال تعالى ﴿بل رفعه الله إليه ﴾(*)(٣) وقال تعالى ﴿ إني متوفيك ورافعك إلي ﴾(٤) وقال تعالى ﴿ليس له/دافع من الله ذي المعارج تعرج الملائكة والروح إليه ﴾(٥) وقال تعالى ﴿يدبر الأمر من السماء إلى الأرض ثم يعرج إليه ﴾(**)(٦)

وجاءت السنة موافقة للقرآن ٠

قال صلى الله عليه وسلم (يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو أعلم بهم) وقال صلى الله عليه وسلم (من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يصعد إلى الله إلا الطيب)(٧)

---

(١) مسلم مع النووي ج٦/٢٦

(٢) فاطر الآية ١٠

(٣) النساء الآية ١٥٨

(٤) آل عمران الآية ٥٥

(٥) المعارج الآية ٣ - ٤

(٦) السجدة الآية ٥

(٧) تقدم تخريج الحديثين من صحيح البخاري

(*) قال ابن خزيمة أليس إنما يرفع الشيء من أسفل إلى أعلى لا من أعلى إلى أسفل وقال تعالى ﴿ بل رفعه الله إليه﴾ومحال أن يهبط الإنسان من ظهر الأرض إلى باطنها أو إلى موضع أخفض منه وأسفل فيقال : رفعه الله إليه لأن الرفعة في لغة العرب الذين بلغتهم خوطبنا لا تكون إلا من أسفل إلى أعلى وفوق) ص ١١١

(**) قال ابن خزيمة وإنما يعرج الشيء من أسفل إلى أعلى وفوق لا من أعلى إلى دون وأسفل فتفهموا لغة العرب لا تغالطوا) ص ١١٢ ٠

وفي حديث جابر الطويل في الحج قال صلى الله عليه وسلم (إنكم مسئولون عني فما أنتم قائلون قالوا نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت ، فرفع أصبعه إلى السماء وقال اللهم اشهد ٠٠)(١) وقال صلى الله عليه وسلم (إن الله يستحي من عبده إذا رفع إليه يديه أن يردهما صفراً)(٢) ومن المتواتر عروجه صلى الله عليه وسلم إلى الله تعالى) ٠

ومن المعلوم رفع الأيدي إليه تعالى في الدعاء ٠

حكاية الإجماع على علو الله تعالى :

روى البيهقي بسند جيد عن الأوزاعي رحمه الله قال : كنا والتابعون متوافرون نقول إن الله تعالى فوق عرشه ونؤمن بما وردت به السنة من الصفات)(٣) قال الذهبي : قال قتيبة بن سعيد رحمه الله (هذا قول أئمة الاسلام والسنة والجماعة) قال الذهبي هذا قتيبة في إمامته وصدقه نقل الإجماع على هذه المسألة وقد لقي مالكاً والليث وحماد بن زيد والكبار)(٤)

وقال الذهبي : قال إسحاق بن إبراهيم قال تعالى ﴿ الرحمن على العرش استوى﴾ اجماع أهل العلم أنه فوق العرش استوى ويعلم كل شيء في أسفل الأرض السابعة) قال الذهبي : (اسمع ويحك إلى هذا الإمام كيف نقل الإجماع على هذه المسألة الشرعية كما نقله قتيبة المذكور)(٥)

---

(١) مسلم مع النووي ج١٨٤/٧

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ج٧٨/٢ وهو في المنذري ج١٤٤/٢ والترمذي ج٢١٧/٥ وقال حديث حسن غريب ٠

(٣) الأسماء والصفات للبيهقي ص ٤١٥ وتجويد السند منقول من الحافظ في الفتح ج٤٠٦/١٣ ٠ ومختصر العلو ص ١٣٧ وصحح الألباني الطريق الأخرى منه) ٠

(٤) اختصار العلو للذهبي ، للألباني ص ١٨٧

(٥) اختصار العلو للألباني ص ١٩٤

وقال أبو نصر السجزى (في كتاب الإبانة) (أئمتنا كسفيان ومالك والحمادين وابن عيينة والفضيل بن عياض وابن مبارك وأحمد وإسحاق متفقون على أن الله فوق العرش وعلمه في كل مكان وأنه ينزل إلى السماء الدنيا وأنه يغضب ويرضى ويتكلم بما شاء)(١)

وقال أبوعمر الطلمنكي : (قال أهل السنة في قوله تعالى ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ الاستواء من الله على عرشه المجيد على الحقيقة لا على المجاز)(٢)

قال البيهقي بعد أن ساق جميع أدلة علو الله على خلقه (والأخبار في مثل هذا كثيرة وفيما كتبناه من الآيات دلالة على إبطال قول من زعم من الجهمية أن الله سبحانه وتعالى في كل مكان وقوله عز وجل ﴿ وهو معكم أينما كنتم ﴾إنما أراد به علمه لا بذاته ، ثم المذهب الصحيح في جميع ذلك الاقتصار على ما رود به التوفيق دون التكييف وإلى هذا ذهب المتقدمون من أصحابنا ومن تبعهم من المتأخرين وقالوا الاستواء على العرش قد نطق به القرآن في غير آية ووردت به الأخبار الصحيحة وقبوله من جهة التوقيق واجب والبحث وطلب الكيفية له غير جائز)(٣)

وقال ابن عبد البر في شرح حديث النزول (وفيه دليل علىأن الله في السماء على العرش من فوق سبع سموات كما قالت الجماعة وهو من حجتهم على المعتزلة والجهمية في قولهم إن الله عز وجل في كل مكان وليس على العرش ثم قال : والدليل على صحة ما قالوه (الرحمن على العرش استوى)

---

(١) سير أعلام النبلاء ج١٧/٦٥٠

(٢) اختصار العلو ص ٢٦٤ والفتاوي ج٣/٣٦١

(٣) الاعتقاد للبيهقي ص ٤٢ / ٤٣

ثم سرد آيات العلو والفوقية)(١)

قال اللالكائي (قد دلت هذه الآيات - يعني آيات العلو - على أن الله تعالى في السماء وعلمه في كل مكان من أرضه وسمائه وروى ذلك من الصحابة عمر وابن مسعود وأم سلمة ومن التابعين ربيعه بن عبدالرحمن وسليمان التيمي ومقاتل بن حيان وبه قال من الفقهاء مالك بن أنس وسفيان الثوري وأحمد بن حنبل)(٢)

قال الذهبي (وعن عبدالرحمن بن أبي حاتم قال : سألت أبي وأبا زرعة رحمهما الله تعالى عن مذهب أهل السنة في أصول الدين وما أدركا عليه العلماء من جميع الأمصار وما يعتقدان من ذلك فقالا : أدركنا العلماء في جميع الأمصار فكان من مذاهبهم أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص والقرآن كلام الله غير مخلوق بجميع جهاته والقدر خيره وشره من الله تعالى وأن الله تعالى على عرشه ، بائن من خلقه كما وصف نفسه في كتابه وعلى لسان رسوله بلا كيف ، أحاط بكل شيء علماً ﴿ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ﴾(٣)

بعض أقوال السلف في علو الله تعالى

قال ابن مسعود رضي الله عنه في قوله تعالى ﴿ ثم استوى على العرش ﴾ العرش على الماء والله فوق العرش وهو يعلم ما أنتم عليه)(٤)

وعن عكرمة في قوله تعالى ﴿ من بين أيديهم ومن خلفهم وعن أيمانهم وعن

---

(١) التمهيد ج٧/١٢٩

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة ج٣/٣٨٨

(٣) اختصار العلو ص ٢٠٤ . قال الألباني هذا صحيح ثابت عن أبي زرعة وأبي حاتم رحمهما الله تعالى . وانظر شرح أصول اعتقاد أهل السنة ج٢/ ٣٠٥ .

(٤) خلق أفعال العباد ص ٢٧ : وابن خزيمة في التوحيد ص ١٠٥ وقال الذهبي رواه عبدالله بن الإمام أحمد في السنة له وأبو بكر بن المنذر وأبو أحمد العسال وأبو القاسم الطبراني واللالكائي وأبوعمر الطلمنكي والبيهقي وابن عبد البر وإسناده صحيح ، وانظر مختصر العلو للألباني ص ١٠٤ .

شمائلهم) قال ابن عباس رضي الله عنهما لم يستطع أن يقول من فوقهم علم أن الله من فوقهم)(١)

وقال أبو حنيفة رحمه الله (من أنكر أن الله في السماء فقد كفر) وسئل عمن يقول : لا أعرف ربي في السماء أو في الأرض قال قد كفر لأن الله تعالى يقول ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ وعرشه فوق سمواته)(٢)

وقال مالك رحمه الله (الله في السماء وعلمه في كل مكان لا يخلو منه شيء)(٣) .

وسئل عبدالله بن المبارك رحمه الله كيف نعرف ربنا عز وجل ؟ قال في السماء السابعة على عرشه ولا نقول كما تقول الجهمية إنه ها هنا في الأرض فقيل لأحمد بن حنبل فقال : هكذا هو عندنا)(٤)

وقال الشافعي (إن الله على عرشه في سمائه يقرب من خلقه كيف يشاء وينزل إلى السماء الدنيا كيف شاء)(٥)

وروى اللالكائي بسنده عن بشر بن عمر قال سمعت غير واحد من المفسرين يقول : الرحمن على العرش [استوى] ارتفع)(٦)

وقال القعنبي (من لا يوقن أن الرحمن على العرش استوى كما يقر في قلوب العامة فهو جهمي ..)(٧)

---

(١) شرح اعتقاد أهل السنة للالكاني ج٣/٣٩٧ .

(٢) اختصار العلو ص ١٣٦

(٣) اختصار العلو ص ١٤٠

(٤) اختصار العلو ص ١٥٠

(٥) اختصار العلو ص ١٧٦

(٦) شرح اعتقاد أهل السنة ج٣/٣٩٧ .

(٧) مختصر العلو للألباني ص ١٧٨ وعنى بالعامة هنا عامة العلماء .

وروى اللالكائي بسنده عن أم سلمة رضي الله عنهما في قوله تعالى ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ قالت : الكيف غير معقول والاستواء غير مجهول والاقرار به إيمان والجحود به كفر) وروى بسنده إلى ابن عيينة قال سئل ربيعة عن قوله تعالى ﴿ الرحمن على العرش استوى ؟ ﴾ قال : الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول ومن الله الرسالة وعلى الرسول البلاغ وعلينا التصديق) وروى بسنده (جاء رجل إلى مالك بن أنس فقال : يا أبا عبدالله (الرحمن على العرش استوى كيف استوى ؟ : فأخذت مالكاً الرحضاء - يعني العرق - فقال: الكيف غير معقول والاستواء منه غير مجهول والإيمان به واجب والسئوال عنه بدعة وأمر به فأخرج)(١) ورواه البيهقي بسند - قال الحافظ إنه جيد - عن يحيى بن يحيى وعبدالله بن وهب عن مالك)(٢)

والخلاصة : أن هذه الأدلة من الكتاب والسنة تتميز بدقة العبارة ووضوح التركيب فالعلو والارتفاع والفوقية والعروج والصعود أدق وأخص من المعية والقرب والإحاطة ، ويقابل العلو والارتفاع والفوقية ، السفل والتحت والذهاب إلى العلو والفوقية صعود وعروج وارتفاع واستواء والذهاب إلى السفل والتحت نزول وانحدار وهبوط ، والقرآن نزل بلغة العرب والعرب إذا أرادت التنويه بشيء أطلقوا عليه العلو والارتفاع والفوقية وإذا أرادت الغض من شيء عبرو عنه بالسفول والهبوط والانحدار ، فجاء القرآن بهذه الألفاظ على هذه الوتيرة وجاءت السنة كذلك ورواها الصحابة والتابعون ثم عبروا عنها وفهموها وقبلوها على وجهها المطلوب وجاءت الفرق المنكبة لطريق السلف ، فوجدت نصوص المعية والقرب والاحاطة واسعة الدلالة فأدخلت منها على الأمة نحلها المختلفة

---

(١) شرح السنة للالكائي ج٣/٣٩٧ - ٣٩٨

(٢) الأسماء والصفات ص ٤١٥ وفتح الباري ج١٣/٤٠٦ واللالكائي ج٣/٣٩٧ قال الحافظ : وأخرج البيهقي بسند جيد عن عبدالله بن وهب ...) ..

فأدخلوا لفظ التخيير والجهة والكيف والجسم والعرض والجوهر والحلول وغيرها ..(١)

ولنفرض - جدلاً - أن نصوص المعية والإحاطة والقرب تخالف نصوص الفوقية والعلو فما هو المخلص من هذا الارتباك ؟ .

والجواب : أنه تقدم في نصوص العلو ما يكشف عندك الغطاء فقد قال ابن مسعود رضي الله عنه (والله فوق العرش وهو يعلم ما أنتم عليه) وقال مالك (الله في السماء وعلمه في كل مكان لا يخلو منه شيء) وقال الشافعي (إن الله على عرشه في سمائه يقرب من خلقه كيف شاء وينزل الى السماء الدنيا كيف شاء) .

وروى الطبري بسنده عن الضحاك في تفسير قوله تعالى ﴿ ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ﴾ قال : هو فوق العرش وعلمه معهم إينما كانوا..)

قال الطبري: وعنى بقوله (هو رابعهم) بمعنى أنه شاهدهم بعلمه وهو على العرش)(٢)

---

(١) الحيز : عند المتكلمين هوالفراغ المتوهم الذي يشغله شيء ممتد كالجسم أو غير ممتد كالجوهر الفرد . التعريفات للجرجاني ص ٩٤ والكيف : هيئة قارة في الشيء لا تقتضي قسمة ولانسبة لذاته) ص ١٨٨ والجسم : جوهر قابل للابعاد الثلاثة ، وقيل الجسم هو المركب المؤلف من الجوهر) ص٧٦ والعرض : الموجود الذي يحتاج في وجوده إلى موضع أي محل يقول به كاللون المحتاج في وجوده إلى جسم يحله ويقوم هو به) ص١٤٨ والجوهر ماهية إذا وجدت في الأعيان كانت لا في موضوع) ص ٧٩ ، الحلول، السرياني عبارة عن اتحاد الجسمين بحيث تكون الإشارة إلى أحدهما إشارة إلى الآخر كحلول ماء الورد في الورد فيسمى الساري حالاً والمسرى فيه محلاً) ص ٩٢ :

قلت : هذه تعريفات غريبة لغرابة الأسماء المفسرة ، وذلك لأنها أسماء غريبة لا هي لغوية ولا هي شرعية ، ومن أغرب الغريب شحن كتب العقائد بهذا .

(٢) تفسير الطبري ج١٢/١٣

وروى اللالكاني بسنده عن معدان قال سألت سفيان الثوري عن قوله تعالى ﴿ وهو معكم أينما كنتم ﴾ قال علمه) وروى بسنده ن عبد الله بن نافع قال : ملك الله في السماء وعلمه في كل مكان)(١)

وقيل لاسحاق بن راهويه قول الله تعالى ﴿ ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ﴾ كيف نقول فيه ؟ قال : حيث ما كنت فهو أقرب إليك من حبل الوريد ثم ذكر عن ابن المبارك قوله (هو على عرشه بائن من خلقه ، ثم قال: أعلى شيء في ذلك وأبينه قوله تعالى ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾(٢)

وسئل علي بن المديني ما قول أهل الجماعة ؟ قال : يؤمنون بالرؤية وأن الله عز وجل فوق السموات على عرشه استوى فسئل عن قوله تعالى ﴿ ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ﴾ فقال اقرأ ما قبلها ﴿ ألم تر أن الله يعلم ﴾(٣)

وقال نعيم بن حماد الخزاعي : ﴿ وهو معكم ﴾ معناه : أنه لا يخفى عليه خافية بعلمه ألا ترى قوله ﴿ ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ﴾(٤)

وروى اللالكائي بسنده : قيل لأبي عبدالله أحمد بن حنبل الله عز وجل فوق السماء السابعة على عرشه بائن من خلقه وقدرته وعلمه في كل مكان قال: نعم على العرش وعلمه لا يخلو منه مكان وفي رواية حنبل عنه أنه سئل عن قوله ﴿ وهو معكم أينما كنتم ﴾ وقوله ﴿ ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ﴾ قال: علمه ، علام الغيب والشهادة علمه محيط بالكل وربنا على العرش بلا حد

---

(١) شرح اعتقاد أهل السنة ج٣/٤٠١ والسنة لعبد الله بن أحمد ص ٧٢/٣٤

(٢) اختصار العلو ص ١٩١

(٣) اختصار العلو ص ١٨٩

(٤) اختصار العلو ص ١٨٤

ولا صفة ﴿ وسع كرسيه السموات والأرض ﴾ بعلمه)(١)

وسئل عن رجل قال الله معنا وتلا ﴿ ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ﴾ قال تجهَّم هذا يأخذون بآخر الاية ويدعون أولها ، قرأت عليه ﴿ ألم تر أن الله يعلم ؟ ﴾ فعلمه معهم وقال في سورة (ق) ﴿ ونعلم ما توسوس به نفسه ونحن أقرب إليه من حبل الوريد ﴾ فعلمه معهم ..)

وقيل له إن رجلاً قال أقول كما قال الله ﴿ ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ﴾ قال أقول هذا ولا أتجاوزه إلى غيره فقال : هذا كلام الجهمية بل علمه معهم فأول الآية يدل على أنه علمه)(٢)

قال الذهبي (المنقول عن هذا الإمام - الإمام أحمد - طيب كثير مبارك فيه فهو حامل لواء السنة والصابر في المحنة والمشهود بأنه من أهل الجنة فقد تواتر عنه تكفير من قال بخلق القرآن العظيم جلّ منزله واثبات الرؤية والقدر وتقديم الشيخين وأن الإيمان يزيد وينقص إلى غير ذلك من عقود الديانة مما يطول شرحه)(٣)

ونقل الذهبي عن الأصمعي والخليل بن أحمد والفراء وابن الأعرابي ونفطويه والأزهري مايوافق قول أهل السنة ونقل اللالكائي والذهبي عن أبي العباس ثعلب (استوى) عليه وإن لم يكن معوجاً (ثم استوى إلى السماء) أقبل و﴿استوى على العرش ﴾ علا واستوى القمر امتلأواستوى زيد وعمرتشابها في فعليهما وإن

---

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة ج٣/٤٠٢ واختصار العلو ص ١٨٩ .

(٢) اختصار العلو ص ١٩٠

(٣) اختصار العلو ص ١٨٩

لم تتشابه شخوصهما هذا الذي يعرف من كلام العرب)(١)

وقال أبوعمر الطلمنكي أجمع المسلمون من أهل السنة على أن معنى قوله ﴿وهو معكم أينما كنتم ﴾.. ونحو ذلك من القرآن أنه علمه وأن الله تعالى فوق السموات بذاته مستو على عرشه كيف شاء)(٢)

وقال الحافظ ابن عبد البر (أجمع علماء الصحابة والتابعون الذي حمل عنهم التأويل ، قالوا في تأويل قوله تعالى ﴿ ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم﴾ هوعلى العرش وعلمه في كل مكان وما خالفهم في ذلك أحد يحتج بقوله ﴾(٣)(*)

قال الحافظ ابن كثير (حكى غير واحد من السلف الإجماع على أن المراد بهذه الآية معية علمه تعالى ولا شك في إرادة ذلك ولكن سمعه أيضاً مع علمه محيط بهم وبصره نافذ فيهم فهو سبحانه وتعالى مطلع على خلقه لا يغيب عنه من أمورهم شيء ثم قال ﴿ ثم ينبئهم بما عملوا يوم القيامة إن الله بكل شيء عليم﴾ قال الإمام أحمد : افتتح الآية بالعلم واختتمها بالعلم)(٤)

---

(١) اختصار العلو ص ١٧٠ - ١٧١ - ١٩٤ - ٢٤٩/٢٣٠ - وشرح الاعتقاد ج٣/٤٠٠

(٢) اختصار العلو ص ٢٦٤

(٣) اختصار العلو ص ٢٦٨ .

(٤) تفسير ابن كثير ج٤/٥٠٣ ، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : وقد ثبت عن السلف أنهم قالوا : هو معكم بعلمه ، وذكر ابن عبد البر وغيره أن هذا إجماع من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ولم يخالفهم فيه أحد يعتد بقوله ، وهو مأثور عن ابن عباس والضحاك ومقاتل بن حيان وسفيان الثوري وأحمد بن حنبل وغيرهم .) الفتاوى ج٥/٤٩٥ .

(*) قال ابن عبد البر في التمهيد : وأما احتجاجهم بقوله عز وجل : ﴿ ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم..﴾ فلا حجة لهم في ظاهر هذه الآية ؛ لأن علماء الصحابة والتعابعين الذين حملت عنهم التأويل .... قالوا في تأويل هذه الآية هو على العرش وعلمه في كل مكان وما خالفهم في ذلك أحدٌ يحتج بقوله . ج٧/١٣٨ / ١٣٩ .

والخلاصة : أن علو الله على جميع خلقه دل عليه القرآن الكريم والسنة النبوية وأقوال الصحابة بعبارات دقيقة وواضحة مما جعل السلف يجمعون على ذلك ويعتبرون نصوص المعية والقرب والاحاطة نصوصاً عامة تدل على معية علمه وقربه وإحاطته بجميع الكائنات ٠

د - **مسألة اللفظ واللفظية**(١)

المسائل العقدية الكبيرة تتفرع عنها عادة مسائل أخرى فقد تفرع عن قول الخوارج المعتزلة والمرجئة ورأينا كيف تفرعت الكلابية عن أهل السنة والمعتزلة فكذلك في مسألتنا هذه (لفظي بالقرآن مخلوق) فهي دائرة بين قول المعتزلة وأهل السنة فإن قول القائل (لفظي بالقرآن مخلوق) قريب من قول المعتزلة القرآن مخلوق وقول القائل (لفظي بالقرآن غير مخلوق) خروج عن قول أهل السنة أفعال العباد مخلوقة ولأجل هذه البلبلة وقبل تحرير المقال في المسألة(٢) اختلف أهل السنة في هذا اختلافاً بيناً والذي سار عليه البخاري هو الحذر من قول (لفظي بالقرآن مخلوق) والامعان في القول بأن أفعال العباد مخلوقة(٣) وهو من البخاري دقة متناهية وقد خصص البخاري لهذه المسائل رسالة مستقلة سماها خلق أفعال العباد) .

---

(١) قال الحافظ : وهذه هي مسألة اللفظ : ويقال لأصحابها اللفظية ...) تقدم تعريف اللفظية ص ١٦ .
وقد جمع ابن أبي حاتم أسماء كثيرة ممن أطلق على اللفظية جهمية وجمع اللالكائي ج٢/٣٤٩ عدداً كبيراً ممن كفر أو بدع اللفظية كما ترك بعضهم الرواية عن البخاري لهذه المسألة تمشياً مع موفق الإمام الذهلي، منهم أبو زرعة وأبو حاتم رحمهما الله ، قواعد علوم الحديث ص ٣٦١ وشرح كتاب التوحيد ج٢/٦٣٧ وتهذيب التهذيب ٩/٥٤ الفتاوى ج١٢/٣٦٤ .

(٢) وتحرير المسألة هو التفرقة بين اللفظ والملفوظ والتلاوة والمتلو فالملفوظ القرآن غير مخلوق واللفظ عمل العبد مخلوق وكذلك القول في التلاوة والمتلو وعبروا عن ذلك بقولهم (الكلام كلام الباري) والصوت صوت القاري ولهذا قال أحمد رحمه الله (من قال لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي ومن قال غير مخلوق فهومبتدع) فإطلاق القول دون تفصيل هو الذي أباه السلف) والله أعلم الفتاوى ج١٢/٣٧٣ ومختصر الصواعق ٢/٣٠٧ وفتح الباري ج١٣/٤٩٢ وانظر ترجمة البخاري ص٩٢ ، تأليف نزار الحمداني والإمام الترمذي تأليف نور الدين عتر ص ٤١ وعقيدة ابن قتيبة ص ١٧٨ تأليف د/علي العلياني -

(٣) قال الحافظ (وقد ثبت عن البخاري أنه قال: من نقل عنى أنى قلت لفظي بالقرآن مخلوق فقد كذب وإنما قلت إن أفعال العباد مخلوقة) ج١٣/٥٠٣ فتح الباري.

ووضع في الجامع أبواباً متنوعة لهذه المسألة تلخصها على النحو

١ ـ قال البخاري :

باب قول الله تعالى ﴿ لا تحرك به لسانك ﴾ وفعل النبي صلى الله عليه وسلم حين ينزل عليه الوحي ، وقال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى ﴿ أنامع عبدي إذا ذكرني وتحركت بي شفتاه ﴾(١) [يتخافتون] يتسارون) وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ﴿ لا تحرك به لسانك ﴾ قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل شدة وكان يحرك شفتيه فقال لي ابن عباس أحركها لك كما كان صلى الله عليه وسلم يحركهما ؟ وقال سعيد أحركهما كماكان ابن عباس يحركهما فحرك شفتيه) فأنزل الله ﴿ لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه وقرآنه ﴾(٢)

٢ - باب قوله تعالى ﴿ وأسروا قولكم أو اجهروا به إنه عليم بذات الصدور ﴾ وعن ابن عباس في قوله تعالى ﴿ ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها ﴾ قال : نزلت ورسول الله مختف بمكة فكان إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن فإذا سمعه المشركون سبوا القرآن ومن أنزله فقال لنبيه صلى الله عليه وسلم

---

(١) وهذا الحديث أخرجه البخاري في خلقه أفعال العباد ص ٣١ ، وابن ماجه ج٢/١٢٤٦ رقم ٣٧٩٢ والحاكم ج١/٤٩٦ وابن حبان ج٢/٩٢ .

ابن حبان ج٢/٩٢ والبغوي في شرح السنة ١٣/٥ قلت هذا الحديث قريب معناه من قوله تعالى ﴿فاذكروني أذكركم﴾ ولكن مراد البخاري منه (تحركت بي شفتاه) فهوقوله تعالى ﴿ لا تحرك به لسانك ﴾ وقول ابن عباس (كان صلى الله عليه وسلم يحرك شفتيه بالقرآن) فالتحريك فعل العبد وهو مخلوق والله غير مخلوق) وهذا هومراد البخاري .

قال الحافظ : والذي يظهر أن مراد البخاري ... الرد على من زعم أن قراءة القارىء قديمة فأبان أن حركة لسان القارىء بالقرآن من فعل القارىء بخلاف المقروء فإنه كلام الله القديم كما أن حركة لسان ذاكر الله حادثة من فعله والمذكور وهو الله سبحانه قديم وإلى ذلك أشار بالتراجم التي تأتي بعد هذا) ج١٣/٥٠٠

و[يتخافتون] هي الآية ٣ من سورة طه : (يتسارون) بتشديد الراء والسين المهملة .

(٢) كتاب التوحيد ج١٣/٤٩٩ فتح الباري والآية هي ١٦ من سورة القيامة . والحديث مروي بالسند المتصل، وإنما اختصرت سنده خوف الإطالة

﴿ ولا تجهر بصلاتك ﴾ أي بقراءتك فيسمع المشركون فيسبوا القرآن ولا تتخافت بها عن أصحابك فلا تسمعهم ، ﴿ وابتغ بين ذلك سبيلا ﴾(١)

قال في خلق أفعال العباد في هذا المعنى (فبين النبي صلى الله عليه وسلم أن أصوات الخلق وقراءتهم ودراستهم وتعليمهم وألسنتهم مختلفة فبعضها أحسن وأزين وأحلى وأصوت وأرسل وألحن وأعلى وأخف وأغض وأخشع ، وقال ﴿ وخشعت الأصوات للرحمن فلا تسمع إلا همساً ﴾

واجهر وأخفى وأمدّ وألين وأخفض من بعض)(٢)

٣ - وقال باب قول النبي صلى الله عليه وسلم [رجل] أتاه الله القرآن فهو يقوم آناء الليل وآناء النهار ورجل يقول : لو أوتيت ما أوتي هذا فعلت كما فعل، فبين أن قيامه بالكتاب هو فعله وقال ﴿ ومن آياته خلق السموات والأرض واختلاف ألسنتكم وألوانكم ﴾ وقال جل ذكره : ﴿ وافعلوا الخير لعلكم تفلحون ﴾(٣)

قال في خلق أفعال العباد في قوله ﴿ اختلاف ألسنتكم ﴾ فمنها العربي ومنها العجمي فذكر اختلاف الألسنة والألوان وهو كلام العباد وقال الله ﴿وافعلوا الخير ﴾ فأثبت الخير منهم فعلا) .

---

(١) كتاب التوحيد ج١٣/٥٠١ فتح الباري والآية الأولى هي ١٣ من سورة الملك والثانية هي ١١٠ من سورة الإسراء .

(٢) خلق أفعال ص ٨٣ ، والآية هي ١٠٨ من سورة طه . قال الحافظ (وإنما قصد البخاري الاشارة إلى النكتة التي كانت سبب محنته بمسألة اللفظ فأشار بالترجمة إلى أن تلاوة الخلق تتصف بالسر والجهر وتستلزم أن تكون مخلوقة) ج١٣/٥٠١ فتح الباري .

(٣) كتاب التوحيد ج١٣/٥٠٢ فتح الباري والحديث أخرجه من نفس الباب والآية الأولى هي ٢٢ من سورة الروم والآية الثانية هي لآية ٧٧ من سورة الحج .

قال وقال تعالى ﴿ وإن كذبوك فقل لي عملي ولكم عملكم) فدل هذا على أن أفعال العباد مخلوقة لله) (١)

وقال (باب) قول الله تعالى ﴿ يأيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته ﴾ وقال الزهري من الله عز وجل الرسالة وعلى الرسول صلى الله عليه وسلم البلاغ وعلينا التسليم) وقال ﴿ ليعلم أن قد أبلغوا رسالات ربهم ﴾ (وابلغكم رسالات ربي) وقال كعب بن مالك حين تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ وسيرى الله عملكم ورسوله ﴾ وقالت عائشة رضي الله عنها إذا أعجبك حسن عمل امرىء فقل (اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون) ولا يستخفنك أحد) وقال معمر : (ذلك الكتاب) هذا القرآن (هدى للمتقين) بيان ودلالة كقوله تعالى ﴿ ذلكم حكم الله ﴾هذا حكم الله ﴿ لا ريب فيه ﴾ لا شك (تلك آيات الله) يعني هذه اعلام القرآن ومثله ﴿حتى إذا كنتم في الفلك وجرين بهم﴾ يعني بكم ، وقال أنس : بعث النبي صلى الله عليه وسلم خاله حراماً إلى قوم وقال : أتؤمنوني أبلغ رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يحدثهم)(٢)

---

(١) خلق أفعال العباد ص ١٨٢ والآية هي ٤١ من سورة يونس قال الحافظ (أما الآية الأولى فالمراد منها اختلاف ألسنتكم لأنها تشمل الكلام كله فتدخل القراءة وأما الثانية فعموم فعل الخير يتناول قراءة القرآن والذكر والدعاء وغير ذلك فعدل على أن القراءة فعل القارئ) ج١٣/٥٠٢

(٢) كتاب التوحيد ج١٣ / ٥٠٣ فتح الباري وأثر الزهري هو في خلق أفعال العباد ص ٨٨ / ٩٩ وكذلك أثر عائشة رضي الله عنها ص ٥١ ومصنف عبد الرزاق ج١١ / ٤٤٧

وقوله [قال كعب] وصله المؤلف في تفسير براءة ج٨ / ٣٨٣ فتح الباري ، وكلام معمر موجود في كتابه مجاز القرآن ج١ / ٢٩ وقوله (وقال : أنس) وصله المؤلف في الجهاد ج ٠ / فتح الباري

والآية الأولة هي ٦٧ من المائدة والثانية هي ١٠٥ من التوبة ، والكلمات من أول سورة البقرة وقوله ﴿حتى إذا كنتم في الفلك﴾ هو من الآية ٢٢ من سورة يونس ٠

قال الحافظ ومناسبة هذه الآية لما تقدم من جهة أن الهداية نوع من التبليغ ٠

قال في خلق أفعال العباد (فذكر إبلاغ ما أنزل إليه ثم إذا فعل تبليغ الرسالة فقال ﴿ وإن لم تفعل فما بلغت رسالته ﴾ فسمى تبليغه الرسالة وتركه فعلاً فلا يمكن لأحد أن يقول على الرسول إنه لم يفعل ما أمر به من الرسالة)

قال الحافظ : (يعني : فإذا بلغ فقد فعل ما أمر به وتلاوة ما أنزل إليه هو التبليغ وهو فعله)(١)

قال الحافظ : استدل أبو المظهر السمعاني بآيات الباب وأحاديثه على فساد طريقة المتكلمين في تقسيم الأشياء إلى جسم وجوهر وعرض فالجسم ما اجتمع من الافتراق والجوهر ما حمل العرض والعرض ما لا يقوم بنفسه ... واعتمدوا على حسهم وما يؤدي إليه نظرهم ثم يعرضون عليه النصوص فما وافقه قبلوه وما خالفه ردوه ... وكان مما أمر بتبليغه التوحيد بل هو أصل ما أمر به فلم يترك شيئاً من أمور الدين أصوله وقواعده وشرائعه إلا بلغه فلم يدع إلى الاستدلال لما تمسكوا به من الجوهر والعرض ولا يوجد عنه ولا أحد من الصحابة في ذلك حرف واحد فما فوقه ، فعرف بذلك أنهم ذهبوا خلاف مذهبهم وسلكوا غير سبيلهم بطريق محدث مخترع لم يكن عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه رضي الله عنهم ويلزم من سلوكه العود على السلف بالطعن والقدح ونسبتهم إلى قلة المعرفة واشتباه الطرق فالحذر من الاشتغال بكلامهم والاكتراث بمقالاتهم فإنها سريعة التهافت كثيرة التناقض ...)(٢)

باب قول الله تعالى ﴿ بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ ﴾ ﴿ والطور وكتاب مسطور ﴾ قال قتادة (مكتوب) ﴿ يسطرون ﴾ يخطون (في أم الكتاب) جملة الكتاب وأصله ﴿ ما يلفظ من قول ﴾ ما يتكلم من شيء إلا كتب عليه

---

(١) خلق أفعال العباد ص ٥١ / ٨٨ / ٨٩ .

(٢) فتح الباري ج١٣ / ٥٠٧ .

وقال ابن عباس يكتب الخير والشر ﴿ يحرفون ﴾ يزيلون وليس أحد يزيل لفظ كتاب من كتب الله عز وجل ولكنهم يحرفونه يتأولونه من غير تأويله ﴿ دراستهم ﴾ تلاوتهم ﴿ واعية ﴾ حافظة ﴿ وتعيها ﴾ تحفظها ﴿ وأوحى إلي هذا القرآن لا نذركم به ﴾ يعني أهل مكة ﴿ ومن بلغ ﴾ هذا القرآن فهو نذير)(١)

قال في خلق أفعال العباد ﴿ بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ ﴾ فذكر أنه يحفظ ويسطر قال ﴿ وما يسطرون ﴾ عن قتادة (المسطور المكتوب) ﴿ في رق منشور ﴾ وهو الكتاب.. وقال مجاهد ﴿ وكتاب مسطور ﴾ وصحف مكتوبة ﴿ في رق ﴾في مصحف ...

قال أبو عبد الله : فأما المداد والرق ونحوه فإنه خلق كما أنك تكتب (الله) فالله في ذاته هو الخالق وخطك واكتسابك من فعلك خلق لأن كل شيء دون الله هو خلق وقال ﴿ خلق كل شيء فقدره تقديراً ﴾ (٢)

---

(١) كتاب التوحيد ج١٣ / ٥٢٢ فتح الباري وأثر قتادة وصله في خلق أفعال العباد ، ص ٣٥ /٣٧ وقوله في أم الكتاب ...) وصله عبد الرزاق عن قتادة ج٢ / ص٣٣٨ القسم الثاني . وقال في صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٣٠٠ قال : وجملة ذلك عنده في أم الكتاب (الناسخ والمنسوخ وما يبدل وما يثبت في كتاب الله تعالى) - والآية ٣٩ من سورة الرعد .وقوله (ما يتكلم من شيء إلا كتب عليه) قال الحافظ : وصله ابن أبي حاتم عن قتادة والحسن) . والآية الأولى هي الأخيرة من سورة البروج والثانية هي الأولى من الطور وقوله ﴿ يسطرون ﴾ من الأولى من القلم ، وأما أثر ابن عباس : قال في صحيفة علي بن أبي طلحة (يكتب كل ما تكلم به من خير وشر حتى أنه ليكتب أكلت وشربت ، جئت ، رأيت ، حتى إذا كان في يوم الخميس عرض قوله وعمله فأقر منه ما كان فيه خير أو شر وألقى سائره وذلك قوله تعالى ﴿ يمحوا الله ما يشاء ويثبت ﴾ ص ٤٦٢ وانظر الطبري ج١١ / ٤١٦ - وقوله (وليس أحد يزيل ... الخ) هو من كلام البخاري) إرشاد الساري ج٥ / ٦٠٩ . وقوله (يحرفون) يزيلون ، قال الحافظ : لم أر هذا موصولاً من كلام ابن عباس . وقوله ﴿ يحرفون الكلم ﴾ من الآية ١٣ من المائدة - وقوله ﴿ ما يلفظ من قول ﴾ الآية ٨ من (ق) وقوله ﴿وإن كنا عن دراستهم لغافلين ﴾ الآية ١٥٦ الأنعام وقوله ﴿ وتعيها ﴾ الحاقة ١٢ وقوله ﴿ وأوحى إلي هذا القرآن ﴾ الأنعام ١٩ .

(٢) خلق أفعال العباد ٣٥ / ٣٧ . الآية هي الثانية من سورة الفرقان .

هـ - وضع البخاري - رحمه الله - أبواباً متنوعة للرد على أقوال متفرقة نسوق بعضاً منها باختصار دلالة على تفنن الامام البخاري في تثبيت عقيدة أهل السنة والجماعة قال : باب قول الله تعالى ﴿ ويحذركم الله نفسه ﴾(١) وباب (قول الله تعالى ﴿ كل شيء هالك إلا وجهه ﴾(٢) وباب قول : الله تعالى ﴿ ولتصنع على عيني ﴾(٣) تغذي وقوله جل ذكره ﴿ تجري بأعيننا ﴾(٤) وباب ﴿قل أي شيء أكبر شهادة قل الله ..﴾(٥) فسمى الله تعالى نفسه شيئاً وسمى النبي صلى الله عليه وسلم القرآن شيئاً وهو من صفات الله وقال : ﴿ كل شيء هالك إلا وجهه ﴾ وباب قول الله تعالى ﴿إن الله يمسك السماوات والأرض أن تزولا ﴾ (٦)

وقال باب المشيئة والارادة وقول الله تعالى ﴿ تؤتي الملك من تشاء ﴾ (٧) ﴿وما تشاءون إلا أن يشاء الله ﴾(٨) ،﴿ ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غداً إلا أن يشاء الله ﴾(٩) .

= قال عبد الله الغنيمان : (ومن بلغ) من بلغه هذا القرآن فهو نذير له والذي يبلغه يسمعه من المبلغ والصوت من فعل المبلغ وهو مخلوق والقرآن المبلغ بالصوت كلام الله تعالى غير مخلوق وقد أكثر البخاري - رحمه الله - من الاستدلال لهذه المسألة لأنه قد ابتلى بمن يقول القراءة هي المقروء ونسب إليه أنه يقول (لفظي بالقرآن مخلوق ..) ، شرح كتاب التوحيد ج٢/٦٥٠ ، وانظر الفتاوي ج١٢ / ٥٣٢ .

(١) هي الأية ٣٠ من آل عمران .

(٢) هي الأية ٨٨ من سورة القصص .

(٣) هي الأية ٣٥ من سورة طه .

(٤) هي الأية ١٤ من سورة القمر .

(٥) هي الأية ١٩ من الأنعام .

(٦) هي الأية ٤١ من فاطر .

(٧) هي الآية ٣٠ من آل عمران

(٨) الدهر الآية ٣٠ .

(٩) الكهف الآية ١٢٣ .

﴿ إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء ﴾(١) ، قال سعيد بن المسيب عن أبيه نزلت في أبي طالب ﴿ يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر .. ﴾(٢)

باب ﴿ وجوه يؤمئذ ناضرة إلى ربها ناظرة ﴾ (٣)

باب ﴿ يوم يكشف عن ساق ﴾(٤) ثم روى قوله صلى الله عليه وسلم (يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة)(٥) وروى في كل باب ما يناسبه من السنة النبوية .

---

(١) القصص الآية ٥٦ .

(٢) البقرة الآية ١٨٥ .

(٣) القيامة الآية ٢٢ .

(٤) القلم الآية ٤٢ .

(٥) كتاب التوحيد ج١٣ / ٣٨٣ - ٣٨٨ - ٣٨٩ - ٣٩٢ - ٤٠٢ - ٤٣٨ - ٤٤٥ - ٤١٩ فتح الباري .

المبحث الثاني : منهج البخاري في تفسير آيات الأحكام

بيان منهج البخاري في آيات العقيدة يقود إلى التطلع إلى معرفة منهجه في بقية آيات أركان الإسلام العملية التي اصطلح على تسميتها بآيات الأحكام وبعد تتبع الجامع الصحيح وجدنا أن منهجه فيها يدور على ثلاثة مطالب هي :

المطلب الأول : اعتناؤه بتاريخ تشريع الأحكام التي تتحدث عنها تلك الآيات

المطلب الثاني : اعتناؤه بفضائل الأحكام التي جاءت بها تلك الآيات ٠

المطلب الثالث : اعتناؤه ببيان أصول أحكام تلك الآيات وأصول الخلافات ٠

المطلب الأول : اعتناء البخاري بتاريخ تشريع العبادات

توطئة :

إن ربط النصوص بأزمنتها والأحداث بأصحابها مهارة تفسرية وتاريخية متميزة فهي ميزة المفسر الذكي والمؤرخ الفطن وقد سبق بعض هذا في أول ما نزل وأسباب النزول .

بيد أن البخاري في (تاريخ تشريع العبادات) كان بعيد الغور حاد الذكاء يكتفي بالإشارة البعيدة والهمسة الخفيفة فتراه يقول مثلاً باب بدء الوحي ، باب كيف كان بدأ الوحي ، باب بدء الأذان ، باب كيف فرضت الصلاة ثم لا يأتيك الجواب فيصلاً واضحاً وإنما يتركك تتلمسه في المرويات وتتطلبه بالإشارات فتارة تكون الإشارة إلى ما هو في الكتب المشهورة وأخرى تكون الإشارة إلى ما هو موجود في بحر مرويات عصره ، ولكن الحافظ رحمه الله رد لك تلك الشوارد وقيد لتلك الأوابد ووضح لك تلك الغوامض ولذلك قال العلماء (شرح صحيح البخاري دين في عنوق العلماء أداه عنهم الحافظ ابن حجر والعلامة العيني)(١) وما علينا الآن إلا قطف الثمرة يانعة غضة وجعلها في أساليب مألوفة وصيغ معروفة ويكون ذلك على النحو التالي :

أولاً : تاريخ تشريع الطهارة . ثانياً : تاريخ تحويل القبلة .

ثالثاً : تاريخ بدء الأذان . رابعاً : تاريخ فرض الصلاة .

خامساً : تاريخ تشريع الزكاة . سادساً : تاريخ تشريع الصيام .

سابعاً : تاريخ تشريع الحج والعمرة .

---

(١) قال العلامة ابن خلدون رحمه الله : ((ولقد سمعت كثيراً من شيوخنا رحمهم الله يقولون : شرح كتاب البخاري دين على الأمة ..)) . المقدمة ص ٤٤٣ .وقال السخاوي : ((لعل هذا الدين قد قضي عن الأمة .)) . انظر : سيرة الإمام البخاري للمباركفوري ص١٩٣ .

أولا: تاريخ تشريع الطهارة

قال البخاري باب ما جاء في الوضوء(١) وقول الله تعالى ﴿ إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين ﴾ وقال : كتاب التيمم(٢) ، وقول الله تعالى ﴿ فلم تجدوا ماءً فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه ﴾ ٠

قال حدثنا عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه وأقام معه الناس وليسوا على ماء ٠٠٠ فقام رسول الله حين أصبح على غير ماء فأنزل الله آية التيمم٠٠) وسياق الحديث يدل على أن الوضوء كان مشروعاً معروفاً قبل فرض التيمم

وأغفل البخاري الاشارة إلى بداية تاريخ تشريع الوضوء والغسل لأنه لم يثبت عنده فيهما شيء أو أنه ممن يرى أن الوضوء لم يشرع قبل نزول آية المائدة ، وأحال البخاري هنا إلى تاريخ هذه السفرة التي سقط فيها عقد عائشة وفيها

---

(١) كتاب الوضوء والتيمم ج١/٢٣٢ - ٤٣١ وكتاب التفسير ج٨/٢٧٢ وعمدة القاري ج١٨/٢٠١ وآية الطهارة هي السادسة من سورة المائدة ٠

والوضوء : من الوضاءة : وهي الحسن : وفي الشرع الغسل والمسح على أعضاء مخصوصة وقيل إيصال الماء الأعضاء الأربعة مع النية) التعريفات ص ٢٥٣ : للجرجاني ٠

(٢) والتيمم في اللغة القصد قال امرؤ القيس :

تيممتها من أذرعات وأهلها   بيثرب أدنى دارها نظراً عالي

وفي الشرع : القصد إلى الصعيد لمسح الوجه واليدين بنية استباحة الصلاة ونحوها) وقال ابن السكيت : قوله ﴿فتيمموا صعيداً﴾ أي اقصدوا الصعيد ثم كثر استعماله حتى صار التيمم مسح الوجه واليدين بالتراب) فعلى هذا مجاز لغوي وعلى الأول فهو حقيقة شرعية) قال الشوكاني : والعرب لا تعرف التيمم بمعنى مسح الوجه واليدين وإنما هو معنىً شرعي) ج١/٤٧١ ٠

وانظر مفردات الراغب ص٥٤ ، والأبواب والتراجم ج٢/٣٣٢ للكاندهلوي ٠

خلاف بين العلماء هل هي غزوة ذات الرقاع أوغزوة بني المصطلق وفي كل واحدة خلاف(١) .

أما الوضوء : فقد قال الحاكم في المستدرك،وأهل السنة بهم حاجة إلى دليل للرد على من زعم أن الوضوء لم يكن قبل نزول آية المائدة .)(٢)

ونقل ابن عبدالبر اتفاق أهل السير على أن غسل الجنابة إنما فرض على النبي صلى الله عليه وسلم وهو بمكة كما فرضت الصلاة وأنه لم يصل قط إلا بوضوء وهذا مما لا يجهله عالم)(٣)

وروى ابن إسحاق في السيرة أن جبريل عليه السلام هو الذي علم الرسول صلى الله عليه وسلم الوضوء عند فرض الصلاة .)(٤)

قلت : يمكن أن يكون هذا هو معتمد الاتفاق الذي ذكره ابن عبد البر وأن يكون هذا الأثر جاء مواكباً لقوله تعالى ﴿ وثيابك فطهر ﴾ على اعتبار تفسيرها بالطهارة الشرعية المعروفة لأن المدثر من أول القرآن نزولاً والله أعلم (٥) .

النووي قال القاضي عياض : واختلفوا متى فرضت الطهارة للصلاة فذهب ابن الجهم إلى أن الوضوء في أول الاسلام كان سنة ثم نزل فرضه في آية التيمم ،

---

(١) والراجح أن ذات الرقاع هي التي وقعت فيها القصة وسيأتي ذلك قريباً .

(٢) مستدرك الحاكم ج١/١٦٣وروى حديث ابن عباس (دخلت فاطمة على النبي صلى الله عليه وسلم وهي تبكي فقالت : هؤلاء الملأمن قريش قد تعاهدوا أن يقتلوك فقال ائتوني بوضوء فتوضأ الحديث ، قال الحافظ : (قلت وهذا يصلح رداً على من أنكر وجود الوضوء قبل الهجرة لا على من أنكر وجوبه حينئذ ..) .

(٣) فتح الباري ج١/٢٣٢ .

(٤) سيرة ابن هشام ج١/ ٢٤٥ - وصرح السهيلي بأن الحديث منقطع والرواية المتصلة فيها ابن لهيعة) قال الحافظ ولو ثبت لكان على شرط الصحيح لكن المعروف رواية ابن لهيعة) .

(٥) الآية هي الرابعة من سورة المدثر ، وتقدم في أول ما نزل ص ١٧من هذه الرسالة ، وانظر الاتقان ج١/٢٤ وكتاب بدء الوحي من صحيح البخاري ج١/٢٢ فتح الباري ، وانظر الطبري ج١٢ / ٣٩٧ .

قال : الجمهور بل كان قبل ذلك فرضاً)(١) قال الحافظ : (وجزم ابن الجهم المالكي بانه كان مندوباً) ٠

أما التيمم فقد أشار البخاري إلى أنه نزل في غزوة بني المصطلق أو غزوة ذات الرقاع ، ويبعد أن تكون غزوة بني المصطلق هي التي وقعت فيها قصة نزول الآية لأن هذه الغزوة هي التي وقعت فيها قصة الإفك وقد أفاضت عائشة رضي الله عنها في توضيح تلك القصة فلو كان العقد سقط مرتين في هذه الغزوة لتطرقت عائشة لذلك ، ولو كانت قالته لنقل ٠٠

وبناء على هذا يكون العقد قد سقط مرتين الأولى في غزوة ذات الرقاع وحبست فيها الناس حتى وجد العقد ونزلت آية التيمم والمرة الأخرى في غزوة بني المصطلق وهي التي وقعت فيها قصة الإفك ، وفي إحدى الغزوتين كان العقد لعائشة وفي الأخرى كان لأسماء ٠

قال الحافظ (وممن جزم بذلك محمد بن حبيب الأخباري فقال سقط عقد عائشة في غزوة ذات الرقاع وفي غزوة بني المصطلق ٠٠)(٢)

ويستخلص من هذا أن آية التيمم نزلت سنة أربع في غزوة ذات الرقاع والذي يرجح أن غزوة ذات الرقاع كانت سنة أربع قبل الخندق هو قضية جمل جابر المشهورة فلو كانت بعد الخندق لما سأله هل تزوجت ؟ وكان في أيام الخندق قد تغدى هو ومن معه من أهل الخندق عند هذه المرأة في بيت جابر رضي الله عنه والقصتان مشهورتان(٣)

---

(١) شرح مسلم ج٣/١٠٢ وابن الجهم : هو : محمد : أبو بكر ابن أحمد بن محمد بن الجهم ٠٠٠ ويعرف بابن الواقد المروزي ٠٠ ألف كتبا جلة على مذهب مالك منها كتاب الحجة على محمد بن الحسن وكتاب بيان السنة وكتبه تنبىء عن مقدار علمه ٠ توفي سنة ٣٢٩ وقيل سنة ٣٣٣ الديباج المهذب في معرفة أعيان المذهب ص ٢٤٣ / ٢٤٤ / لابن فرحون ٠

(٢) فتح الباري ج١/٣٣٤ / ٣٣٥

(٣) وأما قول البخاري إنها كانت بعد غزوة خيبر وذلك لاشتراك أبي موسى وأبي هريرة فيها فيحمل على تعدد الغزوات التي سميت بهذا الاسم ومما يعزز ذلك كثرة اختلاف العلماء في سبب تسمية الغزوة بذات الرقاع =

ثانياً : تحويل القبلة

قال البخاري (باب التوجه للقبلة حيث كان) ·

ثم روى حديث البراء رضي الله عنه قال (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى نحو بيت المقدس ستة عشرا شهراً أو سبعة عشر شهراً وكان يحب أن يوجه إلى الكعبة فأنزل الله ﴿ قد نرى تقلب وجهك في السماء ﴾ فتوجه نحو الكعبة وقال السفهاء وهم اليهود ﴿ ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها ﴾ (١)

= فقيل لأنهم رقعوا راياتهم وقيل لأنهم نزلوا على جبل فيه ألوان وقيل لأن خيلهم كانت ملونة وغير ذلك ومما يعزز ذلك أيضاً صلاة جابر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف في هذه الغزوة ، وكونها كانت سنة أربع هو قول أهل السيرة ، ومال الحافظ أخيراً إلى ذلك وكان أولاً قد حاول تعزيز رأي البخاري ·· فتح الباري ج٥/٣٢٠ ومما يعزز ما قلناه قول أبي موسى خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن ستة نفر بيننا بعير نعتقبه) والمشهور أنهم في غزوة ذات الرقاع الواقعة سنة أربع كانوا جيشاً كثيراً ولا أدل على ذلك في كونهم صلوا صلاة الخوف جماعات كما هو معروف ، وأهل السير قالوا إنها كانت قبل نجد انعقاماً لأهل بئر معونة ويعزز ذلك - أي كونها سنة أربع أن جابراً - رضي الله عنه - تزوج تلك المرأة لتقوم بإصلاح شئون أخواته ، ولا شك أن والده استشهد في أحد سنة ثلاث ، وسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم جابراً عن زواجه سنة أربع في غزوة ذات الرقاع وتغدى عند آل جابر سنة خمس أيام الخندق ، وهذا التسلسل التاريخي هو الذي عليه أهل السيرة ، وقد نبه الشراح على ضعف ترتيب أحداث السيرة في صحيح البخاري - والله أعلم - ·

(١) كتاب الإيمان ج١/٩٥ وكتاب الصلاة ج١ ص ٥٠٢ فتح الباري ·
ورد في بعض الروايات ستة عشر شهراً وفي بعضها سبعة عشر شهراً وفي بعضها بالشك كما هنا وجمع الحافظ بين هذه الروايات بأن من قال ستة عشر شهراً قد ألغى نصف ربيع الأول ونصف رجب ومن قال سبعة عشر شهراً قد عدهما ومن تردد روى بالشك ، وهذا بين والحمد لله - وحرر الحافظ المدة بأنها سبعة عشر شهرٌ وأياماً ··) فتح الباري ج١/٥٠٣ -

هكذا أرخ البخـاري لبداية استقبال الرسـول صلى الله عليه وسـلم لبيت المقدس ولنسخ ذلك الحكم ووجوب استقبال الكعبة المشرفة وقد تقدم هـذا في الناسخ والمنسوخ(١) .

قال الحافظ روى الحاكم بسند صحيح عن ابن عباس أن التحويل كان في نصف رجب من السنة الثانية ، وبه جزم الجمهور ، ولا خلاف أن قدومه كان في ربيع الأول(٢) .

وبهذا علمنا بداية التوجه إلى بيت المقدس ونهايته، وهذا هوالمطلوب هنا .

---

(١) ص ١٧٤ من هذه الرسالة .

(٢) فتح الباري المرجع السابق وانظر الحاكم .

ثالثاً : تاريخ بدء الأذان

قال البخاري (باب بدء الأذان وقوله عز وجل ﴿ وإذا ناديتم إلى الصلاة اتخذوها هزواً ولعباً ذلك بأنهم قوم لا يعقلون ﴾ وقوله ﴿ إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة ﴾ .

حدثنا محمد بن غيلان قال حدثنا عبدالرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني نافع أن ابن عمر كان يقول (كان المسلمون حين قدموا المدينة يتحينون الصلاة ليس ينادى لها فتكلموا يوماً في ذلك فقال بعضهم اتخذوا ناقوساً مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم بل بوقاً مثل بوق اليهود فقال عمر : أولا تبعثون رجلاً ينادي بالصلاة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فناد بالصلاة)(١)

هكذا أصّل البخاري للأذان منوها ببداية تشريعه وكونه ثابتاً كتاباً وسنة قال الحافظ قوله ﴿ وإذا ناديتم إلى الصلاة ﴾ يشير بذلك إلى أن ابتداء الأذان كان بالمدينة وذكر بعض أهل التفسير أن اليهود لما سمعوا الأذان قالوا : لقد ابتدعت يا محمد شيئاً لم يكن فيما مضى فنزلت ﴿ وإذا ناديتم إلى الصلاة ﴾ وقوله تعالى ﴿إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة ﴾ يشير بذلك أيضاً إلى الابتداء لأن ابتداء الجمعة كان بالمدينة(٢)

وإذا كان الإذان شرع في المدينة ففي أي سنة كان تشريعه فقيل إنه كان في السنة الأولى وقيل في الثانية ورجح الحافظ أنه كان في السنة الأولى .(٣)

---

(١) كتاب الأذان ج٢/٧٧ فتح الباري وعمدة القاري ج٥/١٠٢ والآية الأولى هي ٥٨ من المائدة والثانية هي التاسعة من الجمعة .

والأذان في اللغة : مطلق الإعلام وفي الشرع الإعلام بوقت الصلاة بألفاظ معلومة مأثورة . التعريفات ص ١٦ وهو من أذن يؤذن تأذيناً وإذاناً واشتقاقه من الأذن بفتحتين وهو الاستماع) فتح الباري ج٢/٧٧ .

(٢) فتح الباري ج٢/٧٨ وأشار السهيلي إلى الحكمة من ابتداء الأذان على لسان غير النبي صلى الله عليه وسلم التنويه بعلو شأنه وقدره على لسان غيره ليكون أفخم لشأنه) الفتح ج٢/٧٩ .

قال الحافظ : ومما يكثر السؤال عنه هل باشر الرسول الله صلى الله عليه والسلام الأذان بنفسه ثم ذكر =

٣- انظر فتح الباري جـ٢/ ٧٩

وقد أشار البخاري بمارواه هنا إلى الأمور التالية :

أ - أن الآثار المروية أن الأذان فرض بمكة المكرمة غير صحيحة ويؤخذ ذلك من دلالة الآيتين اللتين ترجم بهما وقول ابن عمر (ليس ينادى لها) وتشاور الصحابة في أمر الأذان في المدينة إذ لو كان شرع بمكة لما احتاجوا إلى ذلك، قال الحافظ والحق أنه لا يصح شيء من هذه الأحاديث قال : وجزم ابن المنذر أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي بغير أذان مذ فرضت الصلاة بمكة إلى أن هاجر إلى المدينة وإلى أن وقع التشاور في ذلك على مافي حديث ابن عمر ثم حديث عبدالله بن زيد) .

ب - حكم الأذان : قال الزين بن المنير أعرض البخاري عن التصريح بحكم الأذان لعدم إفصاح الآثار الواردة عن حكم معين فأثبت مشروعيته وسلم من الإعتراض)(١)

والإجماع واقع على مشروعيته : والجمهور على أنه سنة مؤكدة وقال بوجوبه الأوزاعي وداود وابن المنذر وهو ظاهر قول مالك في الموطأ وحكى عن محمد بن الحسن) قال ابن عبد البر واتفق الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري وأحمد وإسحاق وأبو ثور والطبري على أن المسافر إذا

= حديث الترمذي أنه أذن في السفر ، وقال : إن رواية أحمد فسرت ذلك بأنه أمر بلالاً فأذن وبذلك يكون النبي صلى الله عليه وسلم لم يباشر الأذان بنفسه) والله أعلم ج٢/٧٩ فتح الباري .

قلت : وبه يمثل للسنة التي لم يفعلها صلى الله عليه وسلم .

(١) فتح الباري ج٢/٧٨ / ٨٠ وعبد الله بن زيد هو ابن عبدربه بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي أبو محمد المدني أرى الأذان صحابي مشهور مات سنة اثنتين وثلاثين وقيل استشهد بأحد) التقريب ص ٣٠٤ رقم ٣٣٣٢ وحديثه المشهور أخرجه الترمذي ج١/١٢٢ وقال هذا حديث حسن صحيح .

ترك الأذان عامداً أو ناسياً أجزأته صلاته) (*) (ولا خلاف أن من صلى بغير أذان فصلاته صحيحة)(١)

ج - روى الطبري وغيره في تفسير قوله تعالى ﴿ اتخذوها هزواً ولعباً ﴾ أن نصرانياً بالمدينة كان إذا سمع الأذان (أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله) قال أحرق الله الكاذب فدخلت خادمته بنار فطارت شرارة ... فأحرق هو وأهله)(٢)

د - قال العلامة العيني : فإن قلت : قد أخرج الترمذي في ترجمة بدء الأذان حديث عبد الله بن زيد مع حديث ابن عمر فلم اختار البخاري حديث أنس رضي الله عنه قلت : لأنه لم يكن على شرطه)(٣)

(*) فتح الباري ج٢ / ٧٨ .

(١) الموسوعة الإجماعية ج١/٨٠ /٨١ والمغني لابن قدامة ج١/٣٦٨ وفتح الباري ج٢/٨٠ ومعالم السنن للخطابي ج١/٢٧١ وشرح الزرقاني على الموطأ ج١/١٣٤ وتفسير القرطبي ج٦/٢٢٦ .

(٢) الطبري في تفسيره ج٤/٦٣١ والقرطبي ج٦/٢٢٤ والشوكاني ج٢/٥٤ .

(٣) عمدة القاري ج٥/١٠٣ وحديث أنس هو قوله (لما كثر الناس ذكروا أن يعلموا وقت الصلاة بشيء يعرفونه فذكروا أن يوروا ناراً أو يضربوا ناقوساً فأمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة وفي رواية فذكروا اليهود والنصارى) كتاب الأذان فتح الباري ج٢/٧٧ .

قال الحافظ : ومن أغرب ما وقع في بدء الأذان ما رواه أبو الشيخ بسند فيه مجهول عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال أخذ الأذان من أذان إبراهيم ﴿ وأذن في الناس بالحج ﴾ الآية قال فأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم وماراوه أبو نعيم في الحلية بسند فيه مجاهيل أن جبريل نادى بالأذان لآدم حين أهبط من الجنة) ج٢/٧٩ .

رابعاً : تاريخ فرض الصلاة

قال البخاري باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء ؟(١)

باب حديث الإسراء وقول الله تعالى ﴿ سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام ﴾ . قال ابن عباس حدثني أبو سفيان في حديث هرقل فقال : يأمرنا – يعني النبي صلى الله عليه وسلم – بالصلاة والصدق والعفاف)

باب مواقيت الصلاة وقوله تعالى ﴿ إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً ﴾ ثم ساق البخاري هنا من الأحاديث ما يشرح ويوضح مقصوده أولها حديث ابن عباس الذي علقه) .

وحديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه أنه دخل عل المغيرة بن شعبة رضي الله عنه فقال : يا مغيرة أليس قد علمت أن جبريل نزل فصلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ..الخ)

بهذه الأدلة أرخ البخاري لتاريخ تشريع الصلاة المكتوبة ، وبداية تحديد أوقاتها وكيفية أدائها وتفصيل ذلك يكون على النحو التالي :

---

(١) كتاب الصلاة ج١/٤٥٨ وج٧/١٩٦ وج٨/٣٩١ فتح الباري وعمدة القاري ج٤/٣٩ / ج٥/٣ والمواقيت جمع ميقات وهو مفعال من الوقت وهو القدر المحدد للفعل من الزمان والمكان) فتح الباري والحديث الذي علقه البخاري هنا وصله في باب بدء الوحي ج١/ص ٣١ فتح الباري : والصلاة هي العبادة المعروفة والصدق هو القول المطابق للواقع والعفاف هو الانكفاف عن المحرمات وخوارم المروءات) والآية الأولى هي أول الإسراء والثانية هي ١٠٣ من النساء وحديث مواقيت الصلاة هو أول حديث في الموطأ وفي بعض رواياته أن جبريل عليه السلام لم ينزل إلا بعد زوال الشمس وعليه يكون الرسول صلى الله عليه وسلم لم يصل صلاة الفجر في ذلك اليوم وبذلك استدل العلماء على أن المجمل لا يجوز العمل به إلا بعد البيان) .

قال ابن بطال : (أجمعوا على أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء) عمدة القاري ج٤/٤٨ ، وقال الحافظ : (هذا مصير من المصنف إلى أن المعراج كان في ليلة الإسراء وهذا هو المشهور عند الجمهور) ج١/٤٥٨ فتح الباري .

=

أ – أشار البخاري إلى أن الصلاة فرضت ليلة الإسراء ولكن لم يعين وقتها وقد أطال الحافظ وغيره في تعداد الأقوال في تحديد الزمن الذي وقع فيه هذا الحدث العظيم وأقر بها ثلاثة :

الأول : أنه وقع قبل الهجرة بسنة قاله ابن سعد وجزم به النووي وادعى ابن حزم الإجماع عليه(١)

الثاني : أنه وقع قبل الهجرة بثمانية عشر شهراً وهو الأشهر والأصح .

الثالث : الأقوال الدائرة بين هذين القولين

ب – ذهب البخاري إلى أن الإسراء كان بالجسد والروح جميعاً يقظة لا مناماً قال الحافظ وإلى هذا ذهب الجمهور من علماء المحدثين والفقهاء والمتكلمين وتواردت عليه ظواهر الأخبار الصحيحة ولا ينبغي العدول عن ذلك إذ ليس في العقل ما يحيله حتى يحتاج إلى تأويل .)(٢)

قلت :استدل المفسرون لهذا بقوله تعالى ﴿ سبحان الذي أسرى بعبده ﴾ وذلك أن كلمة ﴿ عبده ﴾ لا تطلق على الروح وحدها ولا على الجسد وحده وبأنه

= قال العيني : الترجمة في كيفية الفرضية بمعنى كيف فرضت لا في بيان وقت الفرض ، ومعرفة كيفية الشيء تستدعي معرفة ذاته قبلها فأشار بهذ أولاً إلى ذات الصلاة وأشار إلى كيفية فرضيتها بذكر حديث الإسراء) ج٤/٤٠ .

(١) قال ناظم قرة الابصار : وبعد واحد مع الخمسينا وأشهر مضت له يقينا
شرفه الرحمن بالإسراء وبعروجه إلى السماء
انظر : الأسس العقدية ص ١٣٢ وسيرة ابن هشام ج١/٣٩٦ .

(٢) فتح الباري ج٧ / ١٩٧ – قال الحافظ (قال ابن دحية جنح البخاري إلى أن ليلة الإسراء كانت غير ليلة المعراج لأنه أفرد كل واحدة منهما بترجمة (قلت : ولا دلالة في ذلك على التغاير عنده بل كلامه في أول الصلاة ظاهر في اتحادهما وذلك أنه ترجم (باب كيف فرضت الصلاة ليلة الإسراء وإنما أفرد كلاً منهما بترجمة لأن كلاً منهما تشتمل على قصة منفردة وإن كانا وقعا معاً) ج٧/١٩٦ فتح الباري .

لو كان مناماً لما كان خارقاً للعادة أصلاً إذ خوارق العادات في المنام شيء متعارف عليه عند العقلاء ، وأن تكذيب قريش دليل على أن الإسراء بالجسد هو المكذب به لأنهم قالوا : كيف ذلك ونحن نسير إليه شهراً ذهاباً وإياباً وقد أطال العلماء في ذلك كالطبري والحافظ ابن كثير والقرطبي وغيرهم(١) ، وأجمل بحوثه هو بحث شيخ مشايخنا الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في أضواء البيان عند تفسير هذه الآية(٢) .

ج - أغفل البخاري فرض صلاة الليل الثابت بقوله تعالى ﴿ يا أيها المزمل قم الليل إلا قليلا ﴾ وذلك لأنه أراد الحديث عن فرض الصلوات الخمس ولكونه قرر أن فريضة قيام الليل نسخت بالصلوات كما تقدم تقريره في النسخ(٣)

---

(١) انظر تفسير الطبري ج٨/٣ وابن كثير ج٣/٣ والقرطبي ج١٠/٢٠٤ والشوكاني ج٣م٢٠٧ .

(٢) أضواء البيان ج٣/٤٠٥

(٣) انظر ص ١٣١ من هذه الرسالة .

خامساً : تاريخ تشريع الزكاة(*)

قال البخاري رحمه الله باب وجوب الزكاة وقوله تعالى ﴿ وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ﴾ وقال ابن عباس حدثني أبو سفيان فذكر حديث هرقل (فقال يأمرنا بالصلاة والصدقة والعفاف ﴾(١)

ويظهر أن البخاري استدل على أن بداية فرض الزكاة مع بداية فرض الصلاة اعتماداً على أنها قرينتها في القرآن في قوله تعالى ﴿ وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة﴾ وهي قرينة لها أيضاً في حديث أبي سفيان الذي استدل به لبداية فريضة الصلاة وعليه تكون الزكاة فرضت في مكة وهو رأي الإمام ابن خزيمة في صحيحه حيث احتج بحديث أم سلمة رضي الله عنها في قصة هجرتهم إلى الحبشة وفيها أن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه في جملة ما أخبر به النجاشي ﴿ ويأمرنا بالصلاة والزكاة والصيام ﴾(٢) .

فتعاضد حديث أم سلمة مع حديث ابن عباس والقاعدة المعروفة وهي أن الزكاة قرينة الصلاة في القرآن والسنة :

قال الحافظ : وفي الاستدلال بذلك نظر لأن الصلوات الخمس لم تكن فرضت بعد ...وقد اختلف في أول وقت فرضت فيه الزكاة فذهب الأكثر إلى أنه وقع بعد الهجرة فقيل كان في السنة الثانية قبل رمضان ووقع في تاريخ

---

(١) كتاب الزكاة ج٣ /٢٦١ فتح الباري والآية هي ٤٣ من سورة البقرة ، وتقدم تخريج الحديث .

(٢) صحيح ابن خزيمة ج ١٣/٤ ، وضعف المحقق محمد مصطفى الأعظمي حديث أم سلمة لأن فيه سلمة بن الفضل ، قال الحافظ فيه صدوق كثير الخطأ انظر التقريب ٢٤٨ رقم ٢٥٠٥ .

قال الحافظ : فيحتمل أن تكون مراجعة جعفر لم تكن في أول ما قدم على النجاشي وإنما أخبره بذلك بعد مدة قد وقع فيها ما ذكر من قصة الصلاة والزكاة) .

قلت : هذا خلاف المعروف إذ أن خطاب جعفر له كان بعد قدومه ، وإرسال قريش عمرو بن العاص للنجاشي وهذا قبل الهجرة كما هو معروف عند أهل السير . وحديث هرقل كان بعد الحديبية .

(*) ذهب الشراح كالحافظ والعيني وغيرهما إلى أن البخاري أراد أن يذكر هنا بداية فرضية الزكاة وقد أفاض في ذلك صاحب ((لامع الدراري)) في المقدمة ص ١٠٩ .

الاسلام أنه : " في السنة الأولى فرضت الزكاة " (١) .

قال الحافظ : ومما يدل على أن فرض الزكاة وقع بعد الهجرة اتفاقهم على أن صيام رمضان إنما فرض بعد الهجرة لأن الآية الدالة على فرضيته مدنية بلا خلاف وثبت عند أحمد و ابن خزيمة والنسائي وابن ماجة والحاكم من حديث قيس بن سعد بن عبادة قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة ثم نزلت الزكاة فلم يأمرنا و لم ينهنا ونحن نفعله)(٢) .

قلت : يمكن أن تكون الزكاة قد فرضت مع الصلاة التي فرضت بالمزمل و لم تكن مثل الزكاة التي فرضت في المدينة كما أن الصلاة لم تكن كالصلاة التي فرضت ليلة الاسراء .

وقريب من هذا قول الحافظ (وأولى ما حمل عليه حديث أم سلمة هذا - إن سلم من قدح في اسناده - أن المراد بقوله (ويأمرنا بالصلاة والزكاة) أي في الجملة ولا يلزم من ذلك أن يكون المراد بالصلاة الصلوات الخمس ... ولا بالزكاة هذه الزكاة المخصوصة ذات النصاب والحول - والله أعلم .

والحاصل : أن البخاري يرى أن الزكاة فرضت مع فريضة الصلاة لأنها قرينتها في القرآن والسنة وعبر عن ذلك بالعنوان بالآية وحديث ابن عباس ، سواء كان قوله هو الراجح أم هو المرجوح(٣) والله أعلم .

---

(١) فتح الباري ج٣ / ٢٦٦ / ٢٦٧ .

(٢) قال الحافظ : وإسناده صحيح رجاله رجال الصحيح إلا أبا عمار الراوي له عن قيس بن سعد وهو كوفي اسمه عريب بالمهملة المفتوحة ابن حميد وقد وثقه أحمد وابن معين) ج٣ / ٢٦٧ . ورواه النسائي جـ٣/٤٩ والحاكم جـ١/٤١٠

(٣) والذى يظهر أن الزكاة كانت مجملة في مكة المكرمة ثم فصلت تفصيلا في السنة الثانية في المدينة -

سادساً : تاريخ تشريع الصيام

قال البخاري باب وجوب صوم رمضان وقول الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون ﴾ وعن عائشة - رضي الله عنها - (كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية وكان صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهلية فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه فلما فرض رمضان ترك عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه)(١) .

إن تاريخ تشريع الصيام في هذه الأدلة غير واضح ، ولكن البخاري أشار إليه إشارة خفية عبر عنها الشراح بقولهم إن الآية مدنية بلا خلاف وأنه قصد بها التنبيه على أن ذلك كان مبدأ الصيام وحديث عائشة فصل الأمر بعض التفصيل إذ قدومه صلى الله عليه وسلم كان في ربيع الأول لاثنتي عشرة ليلة خلت منه وكان ذلك يوم الأثنين ضحى(٢) وأمر بصيام عاشوراء عند حلوله في أول السنة الثانية ونزلت الآية في شعبان من تلك السنة وهذا هو الذي أشار إليه البخاري - رحمه الله - بحديث عائشة وهذا هو المطلوب هنا .

---

(١) كتاب الصيام ج٤ / ١٠٢ / ٢٤٦ فتح الباري وعمدة القاري ج١٠ / ٢٥٣ / ٢٥٤ .
والآية هي ١٨٣ من سورة البقرة .
قال الحافظ (أشار بذلك - أي الآية - إلى مبدأ فرض الصيام وكأنه لم يثبت عنده على شرطه فيه شيء فأورد ما يشير إلى المراد - وهو الآية -
وقال العيني نزلت فريضة رمضان - يعني الآية - في شعبان من السنة الثانية فصام رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة رمضانات ، ج١٠ / ٢٥٣ .
وقال الحافظ : وحديث عائشة أفاد تعيين الوقت الذي وقع فيه الأمر بصيام عاشوراء وكان أول قدومه المدينة ولا شك أن قدومه كان في ربيع الأول فحينئذ يكون الأمر بذلك أول السنة الثانية وفي السنة الثانية فرض رمضان فعلى هذا لم يقع صوم عاشوراء إلا مرة واحدة) ج١ / ٢٤٦ ، وقد تقدم بعض مباحث الصيام في النسخ ص ١٢٧ من هذه الرسالة .

(٢) حدد ذلك ابن اسحاق في السيرة ج١ / ٤٩٢ من سيرة ابن هشام ومن الغريب هنا أن هذا هو تاريخ المولد النبوي من سنته .

سابعاً : تاريخ تشريع الحج والعمرة

قال البخاري باب وجوب الحج وفضله وقول الله تعالى ﴿ و لله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ﴾ .

وقال باب وجوب العمرة وفضلها ، وقال ابن عباس رضي الله عنهما إنها لقرينتها في كتاب الله(*) ﴿ وأتموا الحج والعمرة لله ﴾.(١)

أشار البخاري بذكره للآيتين إلى أصول الخلاف في الوقت الذي فرض فيه الحج والعمرة فذكره لآية آل عمران دليل على تأخر فرضه لأن آل عمران نزلت متأخرة وذكره لآية البقرة دلَّ على القول الآخر وهو أنه فرض سنة ست لأنهم اتفقوا على أن الآية نزلت سنة ست في الحديبية ، والظاهر أن الحج والعمرة كانا عبادة مشهورة عند العرب مذ عهد إبراهيم عليه السلام وإنما جاء الإسلام فأوجب ذلك صريحاً وسيأتي ذلك قريباً إن شاء الله تعالى :

قال ابن العربي والقرطبي : اتفقوا على أن الآية ﴿ وأتموا الحج والعمرة لله ﴾ نزلت سنة ست في عمرة الحديبية)(٢)

قال الحافظ : وفي وقت ابتداء فرضه خلاف ... فالجمهور أنه سنة ست لأنها نزل فيها قوله تعالى ﴿ وأتموا الحج والعمرة لله ﴾ وهذا ينبني على أن المراد

---

(١) كتاب الحج ج٣/٣٧٨ - ٥٩٧ فتح الباري وعمدة القاري ج١٠/١٠٦ وج٩/١٢٢ والآية الأولى هي : ٩٧ من سورة آل عمران والآية الثانية ١٩٦ من سورة البقرة .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ج١/١١٩ وتفسير القرطبي ج٢/٣٧٢

(*) قال الحافظ : هذا التعليق وصله الشافعي وسعيد بن منصور كلاهما عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمعت طاوساً يقول : سمعت ابن عباس يقول والله إنها لقرينتها في كتاب الله) فتح الباري ج٣ / ٥٩٨ ، ولم أجد الأثر في تفسير ابن عيينة المطبوع - والله أعلم .

بالإتمام ابتداء الفرض ويؤيده قراءة علقمة ومسروق وإبراهيم النخعي ﴿ وأقيموا﴾ أخرجه الطبري بأسانيد صحيحة عنهم وقيل المراد بالاتمام الإكمال بعد الشروع وهذا يقتضي فرضه قبل ذلك)[١] .

قال القسطلاني : (جزم الرافعي أن فرض الحج كان سنة خمس أو ست ، وعليه الجمهور لأنه نزل فيها قوله تعالى ﴿ وأتموا الحج والعمرة لله ﴾[٢]

---

(١) قال : ووقع في قصة ضمام ذكر الأمر بالحج وكان قدومه على ما ذكر الواقدي سنة خمس ، وهذا يدل - إن ثبت - على تقدمه على سنة خمس أو وقوعه فيها) . وانظر تفسير الطبري جـ٢/٢١٠ وصحيفة على ص٩٩

(٢) إرشاد الساري جـ٣/٥ بتصرف .

المطلب الثاني : اعتناء البخاري بفضائل العبادات

لقد عرفنا أن منهج البخاري في آيات العبادات هو الاعتناء ببيان تاريخ تشريع الأحكام وأنه يتبع ذلك بفضائل العبادات جاعلاً آيات الأحكام درراً متناثرة بين الأبواب والتراجم المعبرة عن تفسيرها ومقاصدها مرصعاً ذلك بأحاديث نبوية وآثار سلفية تجعل عمله سبيكة ذهبية تؤصل الأحكام تأصيلاً وترفع الفروع تفريعاً وتجعل الفضائل ديباجة فعمله ليس عملاً تفسيرياً محضاً ولا حديثياً محضاً ولا فقهياً صرفاً بل يجمع من كل العلوم خصائصها الدقيقة وفرائدها البديعة ، وخلاصة علمنا في كتبه وتراجمه ومروياته هو إبراز جانب التفسير والاطلالة على منهجه فيه وسيكون ذلك هنا على النحو التالي :

أولاً : فضائل الصلاة .

ثانياً : فضائل الزكاة .

ثالثاً : فضائل الصيام والقيام .

رابعاً فضائل الحج والعمرة .

أولاً : فضائل الصلاة

قال البخاري باب مواقيت الصلاة وفضلها وقوله ﴿ إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً ﴾

وقال باب الصلاة كفارة ، وقال باب فضل الصلاة لوقتها .

وقال باب الصلوات الخمس كفارة ، وقال باب فضل صلاة العصر وباب فضل صلاة الصبح) وباب فضل صلاة العشاء)[١]

جعل البخاري هذه الأبواب المتنوعة تفسيراً لثلاث آيات من كتاب الله تعالى، وهي قوله تعالى ﴿ إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً ﴾ وقوله تعالى ﴿ وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات ﴾ وقوله تعالى ﴿ وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ﴾[٢]

ثم وضح ذلك بالأحاديث التالية .

- حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال (سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي العمل أحب إلى الله قال : الصلاة على وقتها ...)[٣]

وهذا تفسير واضح لقوله ﴿ إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً ﴾

- وحديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أن رجلاً أصاب من امرأة قبله فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فأنزلت عليه ﴿ وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات ﴾ فقال الرجل يا رسول الله ألي هذا خاصة ؟

---

(١) كتاب مواقيت الصلاة ج٢/٣/ ٨ / ٩ /١١/ ٣٣/ ٤٧ / ٥٢ فتح الباري .

(٢) والآية الأولى هي ١٠٣ من سورة النساء هي ١١٤ من سورة هود . والثالثة هي ٢٩ من سورة ق .

(٣) وتمام حديث ابن مسعود قال ثم أي قال بر الوالدين قال ثم أي قال الجهاد في سبيل الله) وفيه إشكال : إذ أن الظاهر أن الجهاد أفضل الأعمال لأنه بيع النفس لله ، والشهيد لا يسأل في القبر ولا يغسل فما الجواب ؟ والجواب أن الصلاة هي الركن الثاني من أركان الإسلام ففضلها يعم الشهيد وغيره والجهاد خاص بالشهداء ولا تصادم بين العام والخاص)

قال :لجميع أمتي كلهم) وفي رواية قال:لمن عمل بها من أمتي)(١) .

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمساً ما تقول ذلك يبقى من درنه شيء قالوا لا يبقى من درنه شيء قال : فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا ..)(٢)

والحديث واضحاً في تفسير المراد بالحسنات في الآية وأنه الصلوات الخمس ، فالآية على هذا من العام المراد به الخصوص ولا خفاء أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وقول البخاري باب فضل صلاة الصبح وصلاة العصر والعشاء داخل في تفسير هذه الآية لدخول هذه الأوقات في الصلاة التي هي الحسنات في الآية ولكن البخاري أراد أن يوضح زيادة على ذلك أن الصبح والعصر هما المراد بقوله تعالى ﴿ وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ﴾ وذلك لأنه روى حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فنظر إلى القمر ليلة - يعني البدر - فقال : سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون(٣) .

---

(١) كتاب مواقيت الصلاة ج٢ /٨ ومسلم . ٧/ ٧٩ مع النووي

(٢) كتاب التفسير ج٨/٣٥٥ ومسلم ج٢/١٧٠

وروى عبدالرزاق قال معمر عن قتادة ﴿ طرفي النهار ﴾ هي الصبح والعصر ﴿ وزلفاً من الليل ﴾ قال هي المغرب والعشاء وقال عن الثوري عن منصور عن مجاهد ﴿ طرفي النهار ﴾ قال : صلاة الفجر وصلاة العصر ﴿ وزلفاً من الليل ﴾ قال المغرب والعشاء ، وعن الثوري عن عبدالله بن مسلم عن ابن جبير عن ابن عباس قال ﴿ إن الحسنات .. ﴾ قال الصلوات الخمس ﴿ والبقاقيات الصالحات ﴾ الصلوات الخمس) ج١/٣١٤ تفسير عبدالرزاق .

قال الحافظ : واختلف في الرجل صاحب القصة وأقوى - الأقوال - أنه أبو اليسر بفتح التحتانية والمهملة كعب بن عمر الأنصاري ، ج٢/٣٥٦ فتح الباري .

(٣) قال الحافظ : بضم أوله مخففاً أي لا يحصل لكم ضيم حينئذٍ وروى بفتح أو التشديد من الضم والمراد نفي الازدحام) ج٢/٣٣ .

في رؤيته فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا) ثم قرأ ﴿ وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ﴾(١) وزاد ذلك توضيحاً بحديث أبي هريرة رضي الله عنه (يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو أعلم بهم ، كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون وآتيناهم وهم يصلون) .(٢)

وهذه الأدلة واضحة في فضل الصلاة ويأتي بحث هل يشمل تكفير الذنوب المذكورة في هذه الأدلة الصغائر والكبائر أو هو مخصوص بالصغائر وأن الكبائر لا بد فيها من التوبة – إن شاء الله تعالى – .

= قال الحافظ : واختلف في المراد بطرفي النهار فقيل الصبح والمغرب وقيل الصبح والعصر وعن مالك وابن حبيب الصبح طرف والظهر طرف والعصر طرف) .

وتمسك بظاهر قوله تعالى ﴿ إن الحسنات يذهبن السيئات ﴾ المرجئة وقالوا إن الحسنات تكفر كل سيئة كبيرة كانت أو صغيرة وحمل الجمهور هذا المطلق على المقيد والحديث الصحيح (إن الصلاة إلى الصلاة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر ..) فقالت طائفة إن اجتنبت الكبائر كانت الحسنات كفارة لما عدى الكبائر من الذنوب ، وإن لم تجتنب الكبائر لم يحط من السيئات شيئاً وقيل المراد إن الحسنات تكون سبباً في ترك السيئات كقوله تعالى ﴿ إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ﴾ لا أنها تكفر شيئاً حقيقة وهذا قول بعض المعتزلة ، وقال ابن عبد البر : ذهب بعض أهل العصر إلى أن الحسنات تكفر الذنوب . واستدل بهذه الآية والأحاديث الظاهرة في ذلك تعالى وورد الحث على التوبة في أي كبيرة فلو كانت الحسنات تكفر جميع السيئات لما احتاج إلى التوبة) ج٨/٣٥٧ . قال ابن عبدالبر هذا القول في التمهيد ج٤/٤٤ .

قلت : قول ابن عبد البر : ذهب بعض أهل العصر ... الخ ... يمكن أن يكون هذا البعض المذكور هو ابن حزم لأنه يرى ذلك كما سيأتي .

(١) كتاب المواقيت من صحيح البخاري ج٢/٣ فتح الباري وهي : ٢٩ من سورة ق .

(٢) تقدم تخريجه وكذلك الآيات المذكورة في هذا البحث .

ثانياً : فضائل الزكاة :

وضع البخاري أبواباً في فضل الصدقة فيها آيات وأحاديث يمكن تقسيمها على النحو التالي :

أ – باب فضل صدقة الشحيح الصحيح لقوله ﴿ وأنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت ﴾ وقوله : ﴿ يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة) الآية .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله أي الصدقة أعظم أجراً ؟ قال : أن تصدق وأنت صحيح شحيح ، تخشى الفقر وتأمل الغنى ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا ولفلان كذا) وفي رواية وأنت صحيح حريص)(١)

قال الحافظ : قال الزين بن المنير ماملخصة : مناسبة الآية للترجمة أن الآية للتحذير من التسويف بالانفاق استبعاداً لحلول الأجل واشتغالاً بطول الأمل والترغيب في المبادرة بالصدقة قبل هجوم المنية وفوات الأمنية)

وقال العلامة العيني : وصدقة الصحيح الشحيح فيها مجاهدة للنفس على الانفاق خوفاً من هجوم الأجل مع قيام المانع وهو الشح فلذلك كانت صدقته أفضل من غيرها وهذا وجه مطابقة الآية للترجمة(٢) .

قلت : تتفق الآيتان مع الحديث في الدلالة على الاستعجال بالصدقة والحث على قصر الأمل وجاء الحديث مفصلاً للإجمال الذي في الآيتين وذلك بذكر بيان أفضلية الصدقة قبل حلول الأجل ..) .

---

(١) كتاب الزكاة ج٣ / ٢٨٤ فتح الباري وإرشاد الساري ج٣ / ٦٠٣ والآية الأولى هي العاشرة من سورة (المنافقون) والآية الثانية هي ٢٥٤ من سورة البقرة . وانظر الترمذي ج٥ / ٩١ ، والشوكاني ج٥ / ٢٣٤

(٢) عمدة القاري ج٨ / ٢٧٩ .

ب - باب صدقة العلانية وقوله عز وجل ﴿ الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سراً وعلانية - إلى قوله - ولا هم يحزنون ﴾ .

باب صدقة السر وقال أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم " ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما صنعت يمينه " و قوله تعالى ﴿ وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ﴾ (١)

أشار البخاري بهذين البابين إلى الخلاف الحاصل في صدقة العلانية وصدقة السر أيهما أفضل ثم رجح فضلية صدقة السر على العلانية بالحديث المذكور وقوله ﴿ وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ﴾ وهذا نص عن الأفضلية و لم يفرق البخاري بين الصدقة الواجبة والمندوبة ، هذا هو الظاهر ، ولا يبعد عندي أن يكون البخاري سار على منهجه الذي نوهنا عنه سابقاً وهو الإشارة إلى المرويات التفسيرية التي كانت سائدة في زمنه ولكنها ليست على شرطه حيث لم يسق هنا عند الترجمة الأولى حديثاً ولا أثراً (٢).

قال ابن العربي (أما صدقة الفرض فلا خلاف أن إظهارها أفضل كصلاة الفرض وسائر فرائض الشريعة لأن المرء يحرر بها إسلامه ويغصم ماله ، وليس

---

(١) كتاب الزكاة ج٣ / ٢٨٨ - فتح الباري - والحديث وصله المؤلف في كتاب الأذان ج٢ /١٤٣ والآية الأولى هي ٢٧٤ من سورة البقرة والثانية هي ٢٧١ منها - وانظر عمدة القاري ج٨ / ٢٨١ / ٢٨٢ .

(٢) والآثار المشار إليها هي : قال عبد الرزاق حدثنا عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سراً وعلانية ﴾ قال نزلت في علي رضي الله عنه كانت معه أربعة دراهم فأنفق بالليل درهماً وبالنهار درهماً وسراً درهماً وعلانية درهماً) ج١ / ١٠٨

قال الحافظ : إسناده ضعيف :قلت : ضعفه من عبد الوهاب ، انظر الشوكاني ج١ / ٢٩٤ ، وانظر تفسير النحاس ج١ / ٣٠٥ ، وتفسير ابن كثير ج١ / ٤٨٢ قال الحافظ وقيل نزلت في أصحاب الخيل التي يربطونها في سبيل الله أخرجه ابن أبي حاتم عن أبي أمامة رضي الله عنه) .

قال القرطبي روى عن ابن عباس وأبي ذر وأبي أمامة وأبي الدرداء أنها نزات في علف الخيل المربوطة في سبيل الله) ج٣ / ٣٤٦ .

في تفضيل صدقة العلانية ولا تفضيل صدقة السر على العلانية حديث صحيح يعول عليه ولكنه الاجماع الثابت ، أما صدقة النفل فالقرآن صرح بأنها في السر أفضل منها في الجهر ..)(١)

ج - قال البخاري باب الصدقة من كسب طيب لقوله تعالى ﴿ ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار أثيم - إلى قوله - ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴾ وقال : باب صدقة الكسب والتجارة ﴿ يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم - إلى قوله - إن الله غني حميد ﴾ .

وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله إلا الطيب فإن الله يتقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبها كما يربي أحدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل) (٢)

قال الحافظ (باب) بغير تنوين : والتقدير هذا باب فضل الصدقة من كسب طيب ومعنى الكسب المكسوب والمراد به ما هو أعم من تعاطي التكسب أو حصول المكسوب بغير تعاط كالميراث وكأنه ذكر الكسب لكونه الغالب في تحصيل المال ، قلت : وفضل الصدقة يعرف من مجموع الآيتين والحديث وكأن الحديث تفسير لقوله ﴿ ويربي الصدقات ﴾ حيث وضح كيفية التربية وأنها تصير مثل الجبل . والآية الثانية : تطابق الترجمة الأولى وفي هذا دقة لا تخفى . قال الحافظ : هكذا أورد الترجمة مقتصراً على الآية بغير حديث(٣) .

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ج ١ / ٢٣٦ ، وانظر تفسير القرطبي ج٣ / ٣٣٢ .

(٢) كتاب الزكاة ج٣ / ٢٧٧ / ٢٧٨ / ٣٠٧ فتح الباري ، والآية الأولى هي ٢٧٦ من البقرة والثانية هي ٢٦٧ منها .

(٣) يعني الترجمة الأخيرة لأن الأولى ذكر فيها ﴿ من تصدق ﴾ وجمعنا الترجمتين لأنهما في معنى واحد ، قال ابن المنير لم يفيد الكسب في الترجمة بالطيب كما في الآية استغناء عن ذلك بما قدم في ترجمة باب الصدقة من كسب طيب) ج٣/ ٣٠٧ فتح .

يظر

أن البخاري أشار إلى ما رواه شعبة عن الحكم عن مجاهد في هذه الآية ﴿يا أيها الذين آمنوا أنفقوا طيبات ما كسبتم﴾ قال من التجارة والحلال) أخرجه الطبري وابن أبي حاتم (١)

وفي صحيفة علي بن أبي طلحة (قال تصدقوا من أطيب أموالكم وأنفسه) وقال في قوله (ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بآخذيه إلا أن تغمضوا فيه) قال : لو كان لكم على أحد حق فجاءكم بحق دون حقكم لم تأخذوا بحساب الجيد حتى تنقصوه قال فذلك قوله [إلا أن تغمضوا فيه] فكيف ترضون لي ما لا ترضون لأنفسكم وحقي عليكم من أطيب أموالكم وأنفسه وهو قوله ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾ (٢)

قلت : نقل الحافظ كلام المازري وعياض وغيرهما من المأولة في قوله صلى الله عليه وسلم " تقبلها الله بيمينه " ولا أدري ماذا أقول لمن تنكب منهج السلف أو مزجه بخليط الأفكار البشرية وجعل من ذلك منهجاً عقدياً معقداً فإن قلت طريق السلف واضح " كيف تركه هؤلاء ؟ صيح بك من كل جانب هذا عياض والمازري والنووي والحافظ بن حجر أين أنت من هؤلاء أصحاب العلوم الجمة والقلوب الطاهرة والعقول النيرة والأفهام الزكية والمؤلفات الوافرة المباركة .

أقول : هذا صحيح ومجاله حقيق وفسيح ولكن هل هذا هو منهج السلف ؟ ! ! إن كنتم لا تعلمون فاستنطقوا الكبار مثل الامام مالك والشافعي وأحمد

---

(١) الطبري ج٣ / ٨٠ وروى الطبري هذا الأثر من طريق شعبة عن الحكم عن مجاهد بأربعة أسانيد ورواه من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد بسندين وروى عن ابن عباس (قال في الذهب والفضة) وروى في قوله تعالى ﴿ ومما أخرجنا لكم من الأرض ﴾ عن علي رضي الله عنه قال : يعني من الحب والثمر وكل شيء فيه زكاة) وعن مجاهد من الثمار والنخل) ج٣ / ٨١ .

(٢) صحيفة علي بن أبي طلحة ص ١١٩ والآية هي ٩٢ من آل عمران .

وإسحاق والثوري والأوزاعي وعبد الله بن المبارك وغيرهم

رحمهم الله رحمة واسعة .

ثم استمعوا إلى عقيدة السلف :

قال الترمذي[*] (وقد قال غير واحد من أهل العلم في هذا الحديث وما يشبهه هذا من الروايات من الصفات ونزول الرب تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا قالوا : قد تثبت الروايات في هذا ويؤمن بها ولا يتوهم ولا يقال كيف(١) ، هكذا روى عن مالك بن أنس وسفيان بن عيينة وعبد الله بن المبارك أنهم قالوا في هذه الأحاديث أمروها بلا (كيف) وهكذا قول أهل العلم من أهل السنة والجماعة (٢).

وأما الجهمية(٣) فأنكرت هذه الروايات وقالوا هذا تشبيه ، وقد ذكر الله تبارك وتعالى في غير موضع من كتابه اليد والسمع والبصر فتأولت الجهمية هذه الآيات وفسرتها على غير ما فسرها أهل العلم وقالوا إن الله لم يخلق آدم بيده وقالوا : إنما معنى اليد القوة (٤) .

---

(١) قوله (ويؤمن بها ولا يتوهم ولا يقال كيف) هو تفسير قولهم (أمروها بلا كيف) وحور المؤولة هذا وزادوا حكما في اجماعات (فقالوا إن مذهب السلف هو إمرارها كما جاءت مع تنزيه الله عن ظاهرها أو عن مقتضى ظاهر اللفظ) مع الاجماع أن الظاهر غير مراد إلى غير ذلك من الكلام المجمع الملتوي الملفق .

(٢) هذا رد على من ينفي مذهب أهل السنة أو ينسب أهل السنة للاشعرية أو ينسب الأشعرية لهم .

(٣) الجهمية عند أهل السنة تطلق على المعتزلة في الغالب .

(٤) ينكر هذا المؤولة ويقولون إن ظاهر اليد لا تطلق إلا على الجارحة أو على القوة أو النعمة والقدرة قال صاحب الاضاءة : (إذا فسروا الوجه بذات واليدا بقوة وذا الامام أيدا) ص ٩٠

وهذا يخالف مذهب أبي الحسن الأشعري الذي حكاه عنه ابن عساكر في ذبه عنه في كتابه المشهور (تبيين كذب المفتري فيما ينسب للإمام الأشعري وقد ساق مقدمة كتابه الإبانة) انظر ص ١٥٢ .

[*] - انظر سنن الترمذي جـ٢/ ٨٧ -

وقال إسحاق بن إبراهيم : إنما يكون التشبيه إذا قال : يد كيد أو مثل يد أو سمع كسمع أو مثل سمع فهذا تشبيه ، وأما إذا قال كما قال الله يد وسمع وبصر ولا يقول كيف ولا يقول مثل سمع ولا كسمع فهذا لا يكون تشبيهاً(١) وهو كما قال الله تبارك وتعالى في كتابه ﴿ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ﴾ والله أعلم .

ثالثاً : فضائل الصيام والقيام .

بدأ البخاري كعادته كتاب الصيام بقوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون ﴾ .

ثم قال : باب فضل الصوم ، وباب الصوم كفارة ، وباب فضل من قام رمضان ، وباب فضل ليلة القدر وقول الله تعالى ﴿ إنا أنزلناه في ليلة القدر* وما أدراك ما ليلة القدر * ليلة القدر خير من ألف شهر* تنزل الملائكة والروح فيها بإذن ربهم من كل أمر * سلام هي حتى مطلع الفجر ﴾ (٢)

قال ابن عيينة (وما كان من القرآن) [وما أدراك] فقد أعلمه وما كان [وما يدريك] فإنه لم يعلمه)(٣)

---

(١) سنن الترمذي ج٢ / ٨٧ ـ وهذه الآية من سورة الشورى رقم ١١ .

(٢) كتاب الصيام ج٤ / ١٠٢ / ١٠٣ / ١١٠ / ١١١ فتح الباري وكتاب فضل ليلة القدر ج٤ / ٢٥٥ فتح الباري ، قال الحافظ في أثر ابن عيينة وصله محمد بن يحيى بن أبي عمر في كتاب الايمان ... ومقصود ابن عيينة أنه صلى الله عليه وسلم كان يعرف تعيين ليلة القدر وقد تعقب هذا الحصر بقوله تعالى ﴿ لعله يزكى ﴾ فإنها نزلت في ابن أم مكتوم رضي الله عنه وقد علم صلى الله عليه وسلم حاله وأنه ممن تزكى ونفعته الذكرى) فتح الباري ج٤ / ٢٥٦ . قال الفراء (كل ما في القرآن من قوله (وما أدراك) فقد أدراه وما كان من قوله (وما يدريك) فلم يدره) ج ٤/ ٢٨٠ .

(٣) قال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ... قال خير من ألف شهر ليس فيها ليلة القدر وروى عن الثوري عن مجاهد ... قال في ليلة الحكم ، وروى عن الثوري عن مجاهد قال صيامها وقيامها أفضل من صيام ألف شهر وقيامه ليس فيه ليلة القدر ، وروى عن معمر عن قتادة ... ﴿ من كل أمر ﴾ قال تقضى فيها ما يكون في السنة إلى مثلها ﴿ سلام هي ﴾ خير هي ﴿ حتى مطلع الفجر ﴾ ، وروى عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة قال ليلة القدر تنعقد في العشر الأواخر) ج٢ / ٣٨٦ ـ الثاني قال العلماء : سميت ليلة القدر لما يكتب فيها =

ثم روى حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " الصيام جنة ...(١) والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ... الصيام لي وأنا أجزي به ، والحسنة بعشر أمثالها "

وحديث حذيفة أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول " فتنة الرجل في أهله وماله وجاره تكفرها الصلاة والصيام والصدقة ... "

وحديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم " إن في الجنة باباً يقال له الريان ، يدخل منه الصائمون يوم القيامة لا يدخل منه أحدٌ غيرهم يقال أين الصائمون ؟ فيقومون لا يدخل منه أحد غيرهم فإذا دخلوا أغلق ... "

وحديث أبي هريرة أيضاً عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه " وحديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه " (٢)

= الملائكة من الأقدار لقوله تعالى ﴿ فيها يفرق كل أمر حكيم ﴾ وقيل المراد به التعظيم كقوله تعالى ﴿ وما قدروا الله حق قدره ﴾ والمعنى أنها ذات قدر لنزول القرآن فيها أو لما يقع من تنزل الملائكة ،أو لما ينزل فيها من البركة والرحمة والمغفرة) ج٤ / ٢٥٥ فتح الباري .

(١) الجنة : بضم الجيم الوقاية والستر .

(٢) فتح الباري ج٤ / ١١٠ / ٢٥٠ / ٢٥٥ ، قال الحافظ : " إيماناً " أي تصديقاً بوعد الله بالثواب و "احتساباً" أي طلباً للأجر لا لقصد آخر من رياء أو نحوه و " غفر له ما تقدم من ذنبه " ظاهره يتناول الصغائر والكبائر وبه جزم ابن المنذر وقال النووي: المعروف أنه يختص بالصغائر وبه جزم إمام الحرمين وعزاه عياض لأهل السنة وقال بعضهم ويجوز أن يخفف من الكبائر إذا لم يصادف صغيرة) ج٤ / ٢٥١

قلت سيأتي قريباً توضيح هذه النقطة .

هذه جملة الأدلة التي ساقها البخاري لبيان فضيلة الصيام والقيام ومعظمها أدلة من السنة النبوية إلا أننا اعتبرنا هذه الأحاديث مبينة للوجوب في الآية وموضحة له ومنوهة عنه ، إذ الفضيلة متفرعة عن الوجوب وعلاقة القيام بليلة القدر واضحة وأما ليلة القدر فإليك الكلام فيها .

زبدة الأقوال في ليلة القدر .

لقد اختلف العلماء اختلافاً كثيراً في ليلة القدر حتى جمع الحافظ في الفتح فيها ستة وأربعين قولاً وقد أطال فيها الحافظ وابن كثير والقرطبي وغيرهم وأصح الأقوال فيها هو ما دلت عليه جملة من الأحاديث الصريحة الصحيحة وهو :

أولاً : أنها لم ترفع وأنها باقية ودلَّ على ذلك أمر الرسول صلى الله عليه وسلم للصحابة بقوله(التمسوها) فأمر الرسول صلى الله عليه وسلم واضح في الوجود والتأييد إذ شريعته باقية على مر الزمان وتعاقب الملوان فلو كانت رفعت لما أمرهم بالتماس شيء مرفوع غير موجود أصلاً وعلم بذلك أن المرفوع هو بيان علم عينها .(١)

قال النووي أجمع من يعتد به على وجودها ودوامها إلى آخر الدهر للأحاديث الصحيحة المشهورة .)(٢)

ثانياً : أنها في العشر الأواخر من رمضان وعليه جمهور العلماء سلفاً وخلفاً .

قال القرطبي : والصحيح المشهور أنها في العشر الأواخر من رمضان وهو قول مالك والشافعي والأوزاعي وأحمد رحمهم الله .(٣)

---

(١) فتح الباري ج٤/ ٢٦٦ فتح الباري قال بعد أن ساق الأقوال كلها وأرجاها كلها أنها في وتر من العشر الأواخر ... وأرجى أوتار العشر عند الشافعي إحدى وعشرين أو ثلاث وعشرين ... وأرجاها عند الجمهور ليلة سبع وعشرين) وهذا تحقيق جيد وهو قريب من كلام ابن العربي في الأحكام ج٤/١٩٦١ .

(٢) شرح مسلم ج٨/٥٧ وما بعدها .

(٣) تفسير القرطبي ج٢٠/١٢٩ وما بعدها . وانظر ابن كثير ج٤/٨٤٠ ، والطبري ج١٢/٦٥١ ، والشوكاني ج٥/٤٧١ .

ودليل هذا القول ثلاثة أحاديث متفق عليها من حديث عائشة وابن عمر وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم .

١ - حديث عائشة رضي الله عنها

روى البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر من رمضان) .

٢ - روى البخاري ومسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجالاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أروا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر فقال صلى الله عليه وسلم أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر فمن كان متحرياً فليتحرها في السبع الأواخر) .

٣ - روى البخاري ومسلم من حديث أبي سعيد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (التمسوها) وفي رواية البخاري ابتغوها في العشر الأواخر) .

فهذه ثلاثة أحاديث قوية في أعلى الصحيح تحدد بوضوح أن ليلة القدر ضمن العشر الأواخر من رمضان وحديث أبي سعيد أعم والأولان أخص والخاص لا يخالف العام واعتماداً على ذلك الخصوص جاء القول الثالث :

وهو أنها في الوتر من العشر الأواخر .

ودليل هذا القول واضح من حديث عائشة وروايات لحديث أبي سعيد هي "ابتغوها في كل وتر" وفي رواية (التمسوها في العشر الأواخرة في الوتر) وفي رواية لمسلم (التمسوها في العشر الأواخر فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة) .

وفي رواية لحديث ابن عمر عند مسلم (أرى رؤياكم قد تواطأت في العشر الأواخر فاطلبوها في الوتر منها)(١)

---

(١) كتاب فضل ليلة القدر ج٤/٢٥٥ - ٢٥٦ - ٢٥٩ فتح الباري ، ومسلم مع شرح النووي ج٨/٥٧، ٥٨ ، ٦٠ ، ٦٣ . قلت : كون الأحاديث كلها هنا قوية يسقط كل الأقوال الاستنباطية - والله أعلم - .

ثالثا : أنها ليلة سبع وعشرين وهو قول جمهور العلماء وعليه العمل في جميع الأقطار والأعصار(١) ودليل هذا القول حديث أبي بن كعب وابن عمر رضي الله عنهم . عند الإمام مسلم ، عن زر بن حبيش قال سألت أبي بن كعب رضي الله عنه قلت إن أخاك ابن مسعود رضي الله عنه يقول من يقم الحول يصب ليلة القدر فقال : رحمه الله أراد ألا يتكل الناس أما إنه قد علم أنها في رمضان وأنها في العشر الأواخر وأنها ليلة سبع وعشرين ثم حلف لا يستثني أنها ليلة سبع وعشرين قلت : بأي شيء تقول ذلك يا أبا المنذر قال بالعلامة أو بالآية أخبرنا الرسول صلى الله عليه وسلم أنها تتطلع يومئذ لاشعاع لها وفي رواية : الليلة التي أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقيامها هي ليلة سبع وعشرين) .

ورواية لحديث ابن عمر عند مسلم [قال رأى رجل أن ليلة القدر ليلة سبع وعشرين فقال النبي صلى الله عليه وسلم أرى رؤياكم قد تواطأت)(٢)

فهذه الأقوال الأربعة هي زبدة اختلاف العلماء في ليلة القدر وبهذه الأدلة الصحيحة الصريحة يسقط باقي الأقوال ويكون أبي بن كعب أراد ألا يتكل الناس تفهم معنى كلام ابن مسعود (من يقم الحول يصب ليلة القدر) لأن الصحابة رضي الله عنهم أعلم بكلام نظرائهم - والله أعلم - .

---

(١) قال الحافظ : وأرجاها عند الجمهور ليلة سبع وعشرين وهو الجادة من مذهب أحمد ورواية عن أبي حنيفة وجزم به أبي بن كعب وحلف عليه ورواه ابن أبي شيبة عن عمر وحذيفة وناس من الصحابة ...) ج٤/٢٦٥ .

(٢) مسلم مع شرح النووي ج٨ / ٥٧ ، ٥٨ مع النووي .

رابعاً : فضائل الحج والعمرة

وضع البخاري أبواباً لفضائل الحج والعمرة فقال :

كتاب وجوب الحج وفضله لقول الله تعالى ﴿ و لله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ﴾

وقال : باب وجوب العمرة وفضلها وقال ابن عباس إنها لقرينة الحج في كتاب الله ﴿ وأتموا الحج والعمرة لله ... ﴾

وقال باب فضل الحج المبرور .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أي الأعمال أفضل ؟ قال إيمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا ؟ قال جهاد في سبيل الله قيل ثم ماذا ؟ قال حج مبرور)

وعنه رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة) (١)

---

(١) كتاب الحج ج٣/٣٧٨ - ٣٨١ - ٤٣٤ - ٥٩٧ فتح الباري قال الحافظ : الحج في اللغة القصد وهو بفتح المهملة وكسرها لغتان والكسر لغة أهل نجد والفتح لغة غيرهم ، وفي الشرع القصد إلى بيت الله الحرام بأعمال مخصوصة ، والعمرة في اللغة الزيارة ، وقيل إنها مشتقة من عمارة المسجد الحرام وجمعها عمر وعمرات مثل غرف وغرفات والمعتمر الزائر) تاج العروس ٣ /٤٢٢ والقاموس المحيط ص ٥٧١ ، وفقه البخاري في الحج والعمرة ص ٣٤٧ تأليف : نزار الحمداني . قال الحافظ قال ابن خالويه : المبرور المقبول وقال غيره الذي لا يخالطه شيء من الإثم ... ولو قال قائل : إنه الذي أتى فيه الحاج بالواجبات والأركان واجتنب فيه الفسوق والرّفث والجدال لقوله صلى الله عليه وسلم (من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه) ولقوله تعالى ﴿ فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج ﴾ لم يكن ذلك بعيداً ..)
وقوله ﴿ لله على الناس حج البيت ﴾ هي ٩٧ من آل عمران وقوله ﴿ وأتموا الحج ﴾ هي ١٩٦ من البقرة وقوله (العمرة إلى العمرة) قال ابن التين : يحتمل أن تكون " إلى " بمعنى مع فيكون التقدير العمرة مع العمرة مكفرة لما بينهما وتكون بمعنى (من أنصاري إلى الله) وانظر إرشاد الساري ج٤/٣٣٥ قال النووي : واحتج به بعضهم في نصر مذهب الشافعي والجمهور في استحباب تكرار العمرة في السنة الواحدة مراراً وقال مالك وأكثر أصحابه يكره أن يعتمر في السنة أكثر من مرة) شرح مسلم ج٩/١١٨

وعنه رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (من حج لله فلم يرفث و لم يفسق رجع كيوم ولدته أمه)(١)

قال البخاري رحمه الله قال ابن عباس رضي الله عنهما (والرفث الجماع والفسوق المعاصي والجدال المراء) – وهذا تفسير لقوله تعالى ﴿ فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج ﴾(٢)

وهذه الأحاديث دالة دلالة واضحة على تكفير الحج والعمرة لجميع الذنوب صغيرها و كبيرها وقد روى مسلم والترمذي من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال قال : صلى الله عليه وسلم تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة وليس للحج المبرور ثواب إلا الجنة) (٣)

والبخاري ساق هذه الأدلة في مواضعها وهو يعتبرها كلها تفسيراً لمجموع هذه الآيات التي توج بها الكتب والأبواب والظاهر أنه يعتبر هذا تفسيراً للآية التي ساقها في الصلاة وهي قوله ﴿ إن الحسنات يذهبن السيئات ﴾ فالحسنات في الآية تشمل هذا كله ، وإذا كانت ظاهرة في أن المراد بها الصلاة كما هو وارد في سبب النزول ، والعبرة بعموم الألفاظ لا بخصوص الأسباب ، وليس هذا خافياً على الإمام البخاري . والله أعلم .

---

(١) كتاب المحصر ج٤/٢٠ فتح الباري .

(٢) من الحديث المسند في كتاب الحج ج٣/٣٥٤ فتح الباري .

(٣) مسلم مع النووي ج٩/١١٨ والترمذي ج٢/١٥٣ وقال حديث حسن صحيح غريب .

المطلب الثالث : عناية البخاري بأصول آيات العبادات

أولاً : الطهارة

قال تعالى ﴿ يأيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين وإن كنتم جنباً فاطهروا وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون ﴾(١) .

قسم البخاري هذه الآية تقسيماتها المعروفة على كتاب الوضوء والتيمم والغسل فأما الغسل لما رأى الآية تناولته باختصار شديد جمع معها آيةالنساء تفسيراً لهذه بتلك(٢) وعند مقطع التيمم أورد سبب النزول وبين لغة التيمم ووضع أبواباً فرعية لأصول الخلافات التفسيرية في الآية وسنوضح ذلك على النحو التالي:

الوضوء :

أ - (باب ما جاء في الوضوء وقول الله تعالى ﴿ إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين﴾(٣)

---

(١) المائدة الآية السادسة ، وانظر عمدة القاري ج٢/٢٢٥ والكرماني ج٢/١٦٩ .

(٢) تقدم ذلك في تفسير القرآن بالقرآن ص ٣٢٨ .

(٣) كتاب الوضوء ج١/٢٣٢ قال الحافظ : والمراد بالوضوء ذكر أحكامه وشرائطه ومقدماته وصفته ، والوضوء بالضم هو الفعل وبالفتح الماء الذي يتوضأ به على المشهور فيهما ، وحكى في كل منهما الأمران وهو مشتق من الوضاءة وسمي بذلك لأن المصلي يتنظف به فيصير وضيئاً) .

قال العلامة العيني : افتتح كتاب الوضوء بهذه الآية لكونها أصلاً في استنباط مسائل هذا الباب) ج٢/٢٢٥ ، وانظر شرح تراجم البخاري ص ٢٨ .

قال أبو عبدالله وبين النبي صلى الله عليه وسلم أن فرض الوضوء مرة مرة وتوضأ أيضاً مرتين ، وثلاثاً ولم يزد على ثلاث وكره أهل العلم الإسراف فيه وأن يجاوزوا فعل النبي صلى الله عليه وسلم)(١) .

أصّل البخاري هنا كتاب الوضوء تأصيلاً تفسيرياً قوياً وفسر الآية تفسيراً إجمالياً وحدد أن الفرض في الآية هو غسل الأعضاء مرة مرة ثم الغسلة الثانية والثالثة داخلة في عموم الآية ولكن دخولها من باب السنن والمندوبات لا من باب الواجبات والفرائض وأن الزيادة على الثلاث مجاوزة لفعله صلى الله عليه وسلم وكل ما جاوز فعله صلى الله عليه وسلم فهو مردود ولكنه نقل لك عن أهل العلم أن هذه المجاوزة سواء كانت كماً أم كيفاً فهي من باب المكروهات لا من باب المحرمات فتراه تعامل مع الآية بأسلوب رصين دقيق يدل على مهارته المعهودة وفقهه المعروف وكأنه يقول هذا بيان رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بعد بيانه للناس بيان .

ثم وضع أبواباً تفصل معنى الآية فبدأ بمفهوم الآية فقال (باب لا تقبل صلاة بغير طهور) و(باب فضل الوضوء والغر المحجلون من آثار الوضوء)

ثم روى في هذين البابين حديثي أبي هريرة - رضي الله عنه - قال قال صلى الله عليه وسلم " لا تقبل صلاة من أحدث حتى يتوضأ " .

---

(١) كتاب الوضوء ج١/٢٣٢ فتح الباري . وأبو عبد الله : هو البخاري نفسه .

قال الكرماني قوله (مرة مرة) بنصب المرة لأنها مفعول مطلق أي فرض الوضوء غسل الأعضاء غسلة واحدة فإن قلت فما فائدة تكرار لفظ (مرة) قلت : إما تأكيد وإما لزيادة التفصيل أي فرض الوضوء غسل الوجه مرة وغسل اليدين مرة نحو بوبت الكتاب باباً باباً) ج٢/١٦٩ .

وقال الكاندهلوي : والغرض أن قوله تعالى ﴿ فاغسلوا ﴾ مطلق في العدد وبين عليه الصلاة والسلام أن أقله واحدة وأكثره ثلاث) ج٢/١٩٩ الأبواب والتراجم .

وقوله صلى الله عليه وسلم : " إن أمتي يدعون يوم القيامة غراً محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل " (١)

فالحديث الأول يوافق مفهوم المخالفة من الآية الكريمة إذ أن الصلاة بلا وضوء تخالف قوله تعالى ﴿ إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم ... ﴾ وأما الحديث الثاني فهو يخالف أدوات الغاية في الآية إن فسرنا التحجيل بمجاوزة المرفقين والكعبين في الغسل كما هو رواية وعمل أبي هريرة رضي الله عنه .

ومن منهج البخاري الاتيان بالأدلة المتعارضة(٢) ـ بادئ الرأي ـ وذلك شحذاً للأذهان وتنبيهاً على غوامض العلوم فالآية هنا بينت غاية ومدى الغسل وهو المرفقان والكعبان وسكتت عن المجاوزة للموضعين فجاءت السنة فبينت

---

(١) كتاب الوضوء ج١ / ٢٣٤ / ٢٣٥ فتح الباري وانظر إرشاد الساري ج١ / ٤٠٢

قال الحافظ (بغير طهور) هو بضم الطاء المهملة والمراد به ما هو أعم من الوضوء وهذه الترجمة لفظ حديث مسلم) قلت : جمع البخاري بين لفظ الحديثين براعة ، ولفظ حديث البخاري هنا أخص و أ لصق بالوضوء) وانظر الحديث في مسلم ج٣ / ١٠٢ بشرح النووي .

قال الحافظ : (الغُرُّ المحجلون) بضم المعجمة وتشديد الراء جمع أغر أي ذو غرة ، وأصل الغرة لمعة بيضاء في جبهة الفرس ثم استعملت في الجمال والشهرة وطيب الذكر والمراد بها بياض وجوه أمة محمد صلى الله عليه وسلم (ومحجلين) بالمهملة والجيم من التحجيل وهو بياض يكون في ثلاث قوائم من قوائم الفرس وأصله من الحجل بكسر المهملة وهو الخلخال والمراد به هنا النور) فتح الباري ج١ / ٢٣٦ .

(٢) قال القسطلاني : وادعى ابن بطال وعياض وابن التين اتفاق العلماء على عدم استحباب الزيادة فوق المرفق والكعب ورد بأنه ثبت من فعله صلى الله عليه وسلم وفعل أبي هريرة وأخرجه ابن أبي شيبة من فعل ابن عمر بإسناد حسن وعمل العلماء وفتواهم عليه) ج١ / ٤٠٦ إرشاد الساري .

قال الحافظ : وصرح باستحبابه جماعة من السلف وأكثر الشافعية والحنفية)

قلت : وقول أبي هريرة بعدما توضأ حتى شرع في العضد وحتى شرع في الساق (هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ) صريح في الرفع وهو الذي أشار إليه القسطلاني ،) مسلم مع النووي ج٣ / ١٣٤ / ١٣٥ .

وبهذا يسقط تفسير الغرة والتحجيل بالمداومة على الوضوء لأن الراوي أدرى بما روى ـ والله أعلم .

أن الغرة والتحجيل شيء مستحب وروى ذلك أبو هريرة وعمل به فلاحظ البخاري وجه المخالفة والموافقة فأشار إلى ذلك والله أعلم .

ب - باب مسح الرأس كله لقوله تعالى ﴿ وامسحوا رؤوسكم ﴾ (١)

وقال ابن المسيب المرأة بمنزلة الرجل تمسح على رأسها) (٢)

وسئل مالك : أيجزئ أن يمسح بعض الرأس فاحتج بحديث عبد الله بن زيد)

أشار البخاري بهذا الباب إلى أصل الخلاف الحاصل في مسح الرأس والذي سببه يعود إلى معنى الباء في قوله تعالى ﴿ وامسحوا برؤوسكم ﴾ فقال بعض العلماء هو بمعنى التبعيض وقال البعض الآخر هو بمعنى الالصاق وكل من الفريقين تمسك بسنة وكأن البخاري نظر إلى أن الأحاديث المعممة لمسح الرأس أصح وأوضح وهي أولى ما تفسر به الباء المتنازع عليها فقال باب مسح الرأس كله .

قال ابن العربي : ظن بعض الشافعية وحشوية النحوية أن الباء للتبعيض ولم يبق ذو لسان رطب إلا وقد أفاض في ذلك ... ولا يجوز لمن شدا طرفاً من العربية أن يعتقد ذلك(٣) .

---

(١) كتاب الوضوء ج١ / ٢٨٩ - فتح الباري وأثر ابن المسيب قال الحافظ : وصله ابن أبي شيبة ، قلت : ولم أجده في المطبوع منه ، قال القسطلاني وعن أحمد يكفي المرأة مسح مقدم رأسها) إرشاد الساري ج٣٧٦/١

(٢) يمكن أن يكون البخاري أشار بهذا الأثر إلى خلاف الأصوليين وهو هل يدخل النساء في جمع الذكور ؟ مثل الآية التي معنا ، قال في نشر البنود : اختلفوا في جمع المذكر السالم ونحوه هل يدخل فيه النساء ظاهراً ؟ قال في التنقيح والصحيح عندنا اندراج النساء في خطاب الذكور قال القاضي عبد الوهاب وكذا الحنابلة وصححه بعض الشافعية لأن النساء شقائق الرجال في الاحكام) ج١ / ٢١٩ ، وانظر إرشاد الفحول ج٤٦٣/١ والمحلي على جمع الجوامع ج١ / ٤٢٨ .

(٣) الاحكام ج٢ / ٥٧١ وقوله شدا طرفاً من العربية : أخذ طرفاً منها .

قال وفي إيجاب الكل ترجيح من ثلاثة أوجه : أحدها بالاحتياط ، والثاني : التنظير بالوجه لا من طريق القياس بل من مطلق اللفظ في ذكر الفعل وهو الغسل أو المسح وذكر المحل وهو الوجه أو الرأس . =

قال الحافظ: قال الشافعي : أحتمل قول الله تعالى ﴿ وامسحوا برؤوسكم﴾ جميع الرأس أو بعضه فدلت السنة على أن بعضه يجزئ ، قال : والفرق بينه وبين قوله تعالى ﴿ فامسحوا بوجوهكم ﴾ في التيمم أن المسح فيه بدل عن الغسل ومسح الرأس أصل فافترقا) (١).

قال النووي : احتج أصحابنا على أن مسح بعض الراس يكفي ولا يشترط الجميع لأنه لو وجب الجميع لما اكتفى بالعمامة في الباقي)(٢) .

وقال في أوجز المسالك : (مسح جميع الرأس مستحب باتفاق العلماء وأما مقدار المفروض فمختلف فيه جداً والمعروف أن الاستيعاب فرض عند مالك وبعض الرأس عند الشافعي وهما روايتان عن أحمد ومقدار الناصية عندنا الحنفية .

وقال الموفق : الظاهر عن أحمد وجوب الاستيعاب في حق الرجل وأن المرأة يجزئها مسح مقدم الرأس)(٣) .

= الثالث : أن كل من وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر أنه مسح رأسه كله) .

قال القسطلاني : قال ابن برهان من زعم أن الباء تفيد التبعيض فقد جاء عن أهل اللغة بما لا يعرفونه ، وأجيب بأن ابن هشام نقل التبعيض عن الأصمعي والفارسي والقتيبي وابن مالك والكوفيين وجعلوا منه (عيناً يشرب بها عباد الله) .

وحديث عبد الله بن زيد ـ رضي الله عنه ـ الذي احتج به البخاري تبعاً لمالك هو (أن رجلاً قال لعبد الله بن زيد أتستطيع أن تريني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ؟ فقال عبد الله بن زيد نعم فدعا بماء فأفرغ على يديه ... ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه) كتاب الوضوء ج١ / ٢٨٩ . فتح الباري .

قال الحافظ : عبد الله بن زيد بن عاصم بن كعب الأنصاري الخزرجي ... صحابي مشهور روى صفة الوضوء وغير ذلك ويقال إنه هو الذي قتل مسيلمة الكذاب استشهد بالحرة سنة ثلاث وستين روى له جماعة (قلت ليس هو صاحب الأذان) التقريب ص ٣٠٤ رقم ٣٣٣١ . وانظر الإصابة ج٢ /٣١٢ .

(١) فتح الباري ج١ / ٢٨٩ / ٢٩٢ / ٢٩٠ . ونقل منه الكاندهلوي ج٢ / ٢٣٥ . وانظر الام للشافعي ج١/٤١

(٢) صحيح مسلم مع النووي ج٣ / ١٧٢ . قال : لأن الجمع بين الأصل والبدل في عضو واحد لا يجوز .

(٣) بواسطة الكاندهلوي في الأبواب والتراجم ج٢ / ٢٣٥ وانظر المغني ج١/١٢٥

والخلاصة أن الامام البخاري مال إلى حديث عبد الله بن زيد الذي احتج به مالك على وجوب الاستيعاب ورأى أن ذلك هو أقرب في تفسير الآية ولذلك قال [باب مسح الرأس كله لقوله تعالى ﴿ وامسحوا برؤوسكم ﴾ وقد خالف الشافعية هنا والشافعية يعدونه شافعي المذهب وهو إمام مستقل المنهج ، والله أعلم .

ج - أشار البخاري إلى خلاف آخر في آية الوضوء فقال (باب غسل الرجلين ولا يمسح على القدمين)(١) .

وسبب هذا الخلاف هو اختلاف القراءات فقرأ في قوله تعالى ﴿ وأرجلكم ﴾ بعض القراء بالنصب عطفاً على الوجه وهو مغسول وقرأ بعض القراء بالجر عطفاً على الرأس وهو ممسوح (٢) .

قال الحافظ : أشار بذلك - أي الترجمة - إلى ما في كتب الخلاف عن الشيعة أن الواجب هو المسح أخذاً بظاهر قراءة وأرجلكم بالخفض وقد تواترت الاخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم في صفة وضوءه أنه غسل رجليه وهو المبين عن الله ... وذهب إلى ظاهرها جماعة من الصحابة والتابعين فحكى عن ابن عباس في رواية ضعيفة والثابتة عنه خلافه وعن عكرمة والشعبي وقتادة وهو قول الشيعة ...)(٣) .

وقال ابن جرير والحسن البصري والجبائي : الواجب في الوضوء هو التخيير

---

(١) كتاب الوضوء ج١ / ٢٦٥ وما بعدها من فتح الباري وشرح مسلم للنوي ج٣ / ١٢٩ .

(٢) قرأ ابن عامر ونافع والكسائي وحفص بالنصب وقرأ ابن كثير وأبو عمر وحمزة وأبو بكر بالجر) .
قال أبو زرعة : وحجتهم ما روى عن ابن عباس أنه قال (الوضوء غسلتان ومسحتان)
وقال الشعبي نزل جبريل بالمسح ألا ترى أنه أهمل ما كان مسحاً ومسح ما كان غسلاً في التيمم)
الحجة في القراءات لأبي زرعة : ٢٢١ / ٢٢٣ ، وانظر النشر لابن الجزري ج٢ / ٢٥٤ .

٤- قال ابن عبد البر وإنما روى مسح الرجلين عن بعض الصحابة والتابعين وتعلق به بعض المتأخرين) الاستذكار ج٢/ ٥١

بينهما فأيهما فعلت كان هو الواجب وهو إعمال للقراءتين(١) .

وقال بعض أهل الظاهر الواجب هو الجمع بين الغسل والمسح(٢) .

ولخص الحافظ هنا كلام ابن العربي فقال (بين القراءتين تعارض ظاهر والحكم فيما ظاهره التعارض إنه إن أمكن العمل بهما وجب وإلا عمل بالقدر الممكن ولا يتأتى الجمع بين الغسل والمسح في عضو واحد في حالة واحدة لأنه يؤدي إلى تكرار المسح لأن الغسل يتضمن المسح والأمر المطلق لا يقتضي التكرار فبقي أن يعمل بهما في حالتين توفيقاً بين القراءتين وعملاً بالقدر الممكن)(٣) .

قلت : هذا كلام أصولي جيد يجعل الواجب هو التخيير وهو قول الطبري والحسن البصري والجبائي .

ولا خفاء أن قول الجمهور إهدار لآية من كتاب الله وأن قول الشيعة إهدار لسنة متواترة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم(٤) وكلا الأمرين أحلاهما

---

(١) انظر الطبري ج٤ / ٤٦٦ وشرح مسلم ج٣ / ١٢٩ ، وانظر تفسير النحاس ج٢ /٢٧٢ .

(٢) شرح مسلم للنووي ج٣ / ١٢٩ ، وأحكام القرآن لابن العربي ج٢ / ٥٧٧ ، وانظر تفسير القرطبي ج٦/٩٣

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ج٢ / ٥٧٧ وفتح الباري ج١ / ٢٦٨ / ٢٦٦ .

قال الحافظ : ولم يثبت عن أحد من الصحابة خلاف ذلك - يعني الغسل - إلا عن علي وابن عباس وأنس وثبت عنهم الرجوع عن ذلك وقال ابن أبي ليلى أجمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على غسل القدمين رواه سعيد بن منصور)

قال الجمهور إن قراءة الجر يمكن حملها على مسح الخفين فيكون مسح الخفين ثابت قرآناً وسنة ، وقال بعضهم إنه نقل عن العرب أنهم يطلقون المسح على الغسل حتى قال القرطبي (فإذا ثبت بالنقل عن العرب أن المسح يكون بمعنى الغسل فيترجح قول من قال إن المراد بقراءة الخفض الغسل) .

قلت : دلالة الرجلين على الخفين مجاز بعيد لا قرينة في الآية عليه فالقول به بعيد ، وأما قولهم إن العرب تطلق المسح على الغسل وأن المراد بالمسح على الأرجل الغسل فهي غريبة إذ أن الأرجل أخذت حكم المسح من عطفها على مسح الرأس ولم يقل أحد إن فرض الرأس هو الغسل هذا أولاً أما ثانياً فإن كلام العلماء هنا في المسح الشرعي والغسل الشرعي . وانظر القرطبي ج٦ / ٩٣ .

(٤) أخرجه البخاري في الوضوء ج١ / ٢٦٧ ومسلم مع النووي ج٣ / ١٢٧ .

مر ، وأقرب الأقوال إن كان ثمت قول قريب هو أن الخفض في الآية هو للمجاورة ، وإنما ترك ظاهر الآية وحمل على هذا لأمرين :

الأول : هو السنة المتواترة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قولاً وفعلاً.

والثاني : هو إجماع الصحابة على الغسل الذي ذكره التابعي الجليل ابن أبي ليلى عملاً بالسنة ، والله أعلم .

والخلاصة : أن الامام البخاري وضح رأيه وكان يكفيه أن يقول (باب غسل الرجلين) ولكنه وضح الأمر غاية الوضوح بقوله (ولا يمسح على القدمين) فجاء مذهبه غاية في الصراحة والوضوح والله أعلم .

د - جعل البخاري قوله تعالى ﴿ أو جاء أحد منكم من الغائط ﴾ دليلاً على حصر الأشياء التي يتوضأ منها فقال (باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين من القبل أو الدبر لقوله تعالى ﴿أو جاء أحد منكم من الغائط﴾(١) وكأن سكوت الآية على هذا القدر دليل عنده على الحصر وقد افترض الشراح موافقته لبعض المذاهب الفقهية والمخالفة لبعضها وفي ذلك ما فيه لأن البخاري إمام مجتهد وتقدم خلافه للشافعية في مسألة مسح الرأس قريباً .

---

(١) كتاب الوضوء ج١ / ٢٨٠ فتح الباري . قال الحافظ : الاستثناء مفرغ والمعنى من لم ير الوضوء واجباً من شيء من مخارج البدن إلا من القبل أو الدبر .

قال الدهوي - رحمه الله - والشراح في هذا المقام يطبقون مذهب المؤلف رحمه الله على مذهب الشافعي رحمه الله ويقولون معنى ترجمة الباب من لم ير الوضوء من المخارج إلا مما خرج من المخرجين حتى يكون مس الذكر ومس النساء اللذان هما ناقضان عند الشافعي باقين في النواقض عنده أيضاً لكن التحقيق في هذا الباب أن مذهب البخاري في هذه المسألة وراء مذهب الشافعي وكلامه على ظاهره فلا يكون عنده في مس الذكر والنساء وضوء ويدل على ذلك قوله وقال جابر (إذا ضحك) الخ فتأمل وأثبت ببعض ما ذكر من الآثار في تعاليق الباب الجزء الثاني من المدعي) شرح الأبواب ص ٣٦ .

قلت : هذا كلام صحيح وإقحام كلام المؤلف وتدويره تدويراً ليطابق مذهباً معيناً تعسف ظاهر والله أعلم .

⊛ - انظر الاعتراض على الخفض بالمجاورة في البرهان ، جـ٤/٣٠٤ .

ثم قال البخاري : (وقال عطاء فيمن يخرج من دبره الدود أو من ذكره نحو القملة : يعيد الوضوء) (١) .

(قال جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - إذ ضحك في الصلاة أعاد الصلاة ولم يعد الوضوء)(٢) .

قال البيهقي - رحمه الله - وروينا عن عبد الله بن مسعود وأبي موسى الأشعري وأبي أمامة الباهلي ما يدل على ذلك ، وهو قول مالك والليث والشافعي - وخالف هذا القول : النخعي والأوزاعي والثوري والحسن وأبو حنيفة وأصحابه ، قالوا : ينقض الضحك داخل الصلاة لا خارجها .(*)

قال ابن المنذر : اجمعوا على أنه لا ينقض خارج الصلاة واختلفوا إذا وقع فيها فخالف من قال به القياس الجلي وتمسكوا بحديث لا يصح وحاشا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين هم خير القرون أن يضحكوا بين يدي الله تعالى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم(٣) .

---

(١) قال الحافظ هو ابن أبي رباح وهذا التعليق وصله ابن أبي شيبة وغيره بنحوه وإسناده صحيح) ووافقه العلامة العيني على صحة إسناد ابن أبي شيبة .قال الحافظ : والمخالف في ذلك النخعي وقتادة وحماد بن أبي سليمان قالوا لا ينقض النادر وهو قول مالك (إلا إن حصل تلوث) ج١/٢٨٠ فتح الباري ، وعمدة القاري ج٣ /٤٧

(٢) ج١ ص٢٨٠ : قال هذا التعليق وصله سعيد بن منصور والدارقطني وغيرهما وهو صحيح من قول جابر رضي الله عنه - ووصله البيهقي في المعرفة - قلت : هو موجود فيه ج١/٤٣٠ تحقيق عبد المعطي قلعجي ، وانظر الرسالة ص ٤٦٩ للشافعي ، عمدة القاري ج٣ ص ٤٨ .

(*) هذه الأقوال جمعتها من الفتح وعمدة القاري وإرشاد الساري ، وانظر التراجم والأبواب ج٢ص٢٢٨ .

(٣) يشير إلى حديث أبي موسى عند الطبراني (بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس إذ دخل رجل فتردى في حفرة ...... فضحك كثير من القوم وهم في الصلاة فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضحك أن يعيد الوضوء ويعيد الصلاة) .

وفيه هشام بن حسان مدلس من الثالثة ومحمد بن أبي نعيم الواسطي صدوق لكن طرحه بن معين ، ومحمد ابن عبدالملك الدقيقي - أعله به الهيثمي في الزوائد ص ٢٤٦ وانظر نصب الراية ج١ص٤٧ فقد أطال في تخريج أحاديث القهقهة .

قال البخاري : (وقال الحسن ان أخذ من شعره وأظفاره أو خلع خفيه ، فلا وضوء عليه)(١) (وقال أبو هريرة رضي الله عنه لا وضوء إلا من حدث)(٢) ويذكر عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزوة ذات الرقاع فرمى رجل بسهم فنزف الدم فركع وسجد ومضى في صلاته(٣) وقال الحسن : ما زال المسلمون يصلون في جراحاتهم)(٤)

= قال العيني : قلت مذهب أبي حنيفة ليس كما ذكره وإنما مذهبه مثل ما روى عن جابر أن الضحك يبطل الصلاة ولا يبطل الوضوء والقهقهة تبطلهما جميعاً والضحك يكون مسموعاً له دون جيرانه ، والقهقهة ما يكون مسموعاً له ولجيرانه والتبسم بلا صوت فيه ج٣ / ٤٨ .

(١) كتاب الوضوء ج١ص ٢٨٠ قال الحافظ ، والتعليق في المسألة الأولى وصله سعيد بن منصور وابن المنذر بإسناد صحيح والمخالف في ذلك مجاهد والحكم وابن عتيبة وحماد قالوا من قص أظفاره أو جزَّ شاربه فعليه الوضوء، وأما الثاني : فوصله ابن أبي شيبة بإسناد صحيح كما قال العيني والحافظ : انظر المصنف ج ص قال العيني وأما لو خلع خفيه بعد المسح عليهما ففيه أربعة أقوال : فقال مكحول والنخعي وابن أبي ليلى والزهري والأوزاعي وأحمد وإسحاق يستأنف الوضوء وبه قال الشافعي في القديم ، والقول الثاني يغسل رجليه مكانه فإن لم يفعل استأنف الوضوء وبه قال مالك والليث ، والثالث : يغسلهما إذا أراد الوضوء وبه قال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والشافعي في الجديد والمزني وأبو ثور . والرابع : لا شيء عليه ويغسل كما هو وبه قال الحسن وقتادة وروى مثله عن النخعي .

(٢) سنن الترمذي ج١ص٥٠ بلفظ (لا وضوء إلا من صوت أوريح) قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح ورواية أبي داود إذا كان أحدكم في الصلاة فوجد حركة ... الحديث ج١ص٤٥ ، ونبه عليه العيني ج٣ص٤٩ خلافاً للحافظ .

(٣) سنن أبي داود ج١ص٥٠ -٥١ وأحمد ج٣ص ٣٤٤ . والحاكم ج ١٥٦/١ وابن خزيمة - وصححه ، قال الحافظ : والأنصاري : هو عباد بن بشر والمهاجري عمّاربن ياسر والسورة هي سورة الكهف .

قال الحافظ : وأراد المصنف - البخاري - بهذا الحديث الرد على الحنفية في أن الدم السائل ينقض الوضوء ج١ص٢٨١ ولهذا ترى العلامة العيني كلامه كله ردود على البخاري والكرماني والحافظ .

(٤) قال العيني : معناه أنهم كانوا يصلون في جراحاتهم من غير سيلان الدم والدليل عليه ما رواه ابن أبي شيبة ج ص : عن الحسن أنه كان لا يرى الوضوء من الدم إلا ما كان سائلاً) قال وهومذهب الحنفية وحجتهم على الخصم ج٣ص٥١٠ ، وانظر عبد الرزاق في المصنف ج١ / ١٤٧ .

قال الحافظ : والظاهر أن البخاري كان يرى أن خروج الدم في الصلاة لا يبطلها بدليل أنه ذكر عقب هذا الحديث أثر الحسن . وقد صح أن عمر صلى وجرحه ينبع دماً . ج١ص ٢٨١

قال البخاري : " وقال طاووس ومحمد بن علي وعطاء وأهل الحجاز ليس في الدم وضوء"(١) وعصر ابن عمر بثرة فخرج منها الدم و لم يتوضأ(٢) (وبـزق ابن أبي أوفى(*) دماً فمضى في صلاته)(٣)

وقال ابن عمر والحسن : فيمن يحتجم ليس عليه إلا غسل محاجمه "(٤) (**)

هكذا حشد البخاري الأقوال على أن الدم لا ينقض الوضوء وهو مذهب مالك والشافعي رحمهما الله وخالف في ذلك الحنفية والحنابلة والبخاري مجتهد لا يعنيه الموافق ولا المخالف والله أعلم .

---

(١) ج١ ص ٢٨١ : قال الحافظ أثر طاووس وصله ابن أبي شيبة بإسناد صحيح ، ومحمد بن علي بن الحسين بن علي أبو جعفر الباقر سمى الباقر لأنه بقر العلم أي شقه بأن عرف حقائقه ، قاله العيني ج٣ص٥٢ وقال الكرماني ج ص ويحتمل أن يكون محمد بن الحنفية ، وأثر الباقر رواه ابن حجر موصولاً في فوائد الحافظ أبي بشر المعروف بسمويه من طريق الأعمش ، وعطاء هو ابن رباح ، وأثره وصله عبد الرزاق ج ١ / ١٤٤ ص .

(٢) قال الحافظ : وأثر ابن عمر وصله ابن أبي شيبة بإسناد صحيح قلت : ووصله عبد الرزاق في المصنف ج١ / ١٤٥ ، والبثرة : بفتح الوحدة وسكون المثلثة ويجوز فتحها هي خراج صغير ، يقال بثر وجهه ، مثلثة الثاء . قال العيني وهو حجة للحنفية لأن الدم الخارج بالعصر لا ينقض الوضوء عندهم فإن فرح أحد من الخصوم أنه حجة على الحنفية فهي فرحة غير مستمرة ج٣ص ٥٢

(٣) قال الحافظ : وصله سفيان الثوري في جامعه عن عطاء بن السائب وسفيان سمع من عطاء قبل اختلاطه فالاسناد صحيح .

(٤) قال الحافظ : وأثر الحسن وصله بن أبي شيبة وكذلك أثر ابن عمر ، ووصله الشافعي أيضاً ، ولم أر ذلك في المصنف .

(*) الفتح ج١ ص ٢٨١ ، ٢٨٢ ، ٢٨٣ ، ٢٨٤ ، ٣٩٩ وعمدة القاري ج٣ ص ٤٦ إلى ص ٥٩ ،والقسطلاني ج١ص ٤٦٠ ، ٤٦٨ .

(**) وابن أبي أوفى : اسمه عبدالله ، وأبو أوفى : اسمه علقمة بن الحارث : صحابي بن صحابي شهد بيعةالرضوان وما بعدها من المشاهد وهو آخر من مات من الصحابة بالكوفة سنة سبع وثمانين وكف بصره . عمدة القارئ ج٣ص٥٢ ، وانظر الإصابة ج٢ / ٢٧٩ .

التيمم :

أصل البخاري كتاب التيمم بآية التيمم وذكر سبب نزولها وبين لغة التيمم والصعيد ثم أشار إلى أصول الخلافات في تفسير الآية فقال : (باب ﴿ فلم تجدوا ماءً فتيمموا صعيداً طيباً ﴾ (تيمموا) تعمدوا (آمين) عامدين أممت وتيممت واحد (صعيداً) وجه الأرض).(١)

ثم شرع في بيان أصول الخلافات الناشئة عن الآية فقال (باب إذا لم يجد ماءً ولا تراباً) أي ماذا يفعل ؟ ثم أعاد حديث عائشة في سبب نزول الآية (أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً فوجدها فأدركتهم الصلاة وليس معهم ماء فصلوا فشكوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله آية التيمم)(٢)

---

(١) كتاب التيمم ج١/٤٣١ وكتاب التفسير ج٨/٢٥١ - ٢٧١ فتح الباري وانظر مسلم ج٤ /٥٦ مع النووي قال أبو عبيدة ﴿ فتيمموا صعيداً ﴾ أي تعمدوا ﴿ صعيداً ﴾ وجه الأرض ﴿ طيباً ﴾ أي طاهراً وقال (ولا آمين البيت الحرام) (الآية الثانية من المائدة) قال : ولا عامدين ويقال : أممت وتقديرها هممت خفيفة وبعضهم يقول يممت) ج١ /١٤٦ / ١٥٥ وكأن البخاري أخذ عنه . وقد تقدم حديث عائشة في تاريخ التشريع قريباً .

(٢) كتاب التيمم ج١/٤٤٠ فتح الباري قال الحافظ قال ابن رشيد كأن المصنف نزل فقد شرعية التيمم منزلة فقد التراب بعد شرعية التيمم ، فكأنه يقول حكمهم في عدم المطهر الذي هو الماء كحكمنا في عدم المطهرين الماء والتراب : وقد لخص الحافظ الخلاف فقال (ففي الحديث دليل على و جوب الصلاة لفاقد الطهورين ... وبهذا قال الشافعي وأحمد وجمهور المحدثين وأكثر أصحاب مالك لكن اختلفوا في وجوب الإعادة ، فالمنصوص عن الشافعي وجوبها وصححه أكثر أصحابة وهو المشهور عن أحمد و قال المزني وسحنون وابن المنذر لا تجب لحديث الباب وقال مالك وأبو حنيفة في المشهور عنهما لا تجب عليه الصلاة واختلفا في ما عدى ذلك فالحنفية قالوا بوجوب القضاء وبه قال الأوزاعي والثوري : وقال مالك فيما حكاه عنه المدنيون لا يجب عليه القضاء (ج١/ ٤٤٠ فتح الباري : قلت قال الشيخ خليل بن إسحاق المالكي رحمه الله في آخر باب التيمم " و تسقط صلاة وقضاؤها بعدم ماء وصعيد " ج١/ ١٠٨ من مواهب الجليل من أدلة خليل ، لشيخنا أحمد بن أحمد الشنقيطي وذكر العلامة العيني الخلاف بطريقه أخرى ج٤/١٢ عمدة القاري .

وقول عائشة رضي الله عنها فنزلت آية التيمم آثار أقوالاً للعلماء في الآية النازلة أهي آية النساء أم هي آية المائدة حتى قال ابن العربي (وهي معضلة ما وجدت لدائها من دواء عند أحدهما آيتان فيهما ذكر التيمم إحداهما في النساء والأخرى في المائدة فلا نعلم أية آية عنت عائشة رضي الله عنها قال ولقد عجبت من البخاري بوب في كتاب التفسير في سورة النساء وأدخل حديث عائشة وبوب في المائدة فقال﴿ فلم تجدوا ماءً ﴾ وأدخل حديث عائشة بعينه قال وإنما أراد أن يدل على أن الآيتين تحتمل كل منهما قصة عائشة رضي الله عنها .(١)

قال القرطبي عند آية النساء هذه آية التيمم نزلت في عبدالرحمن بن عوف أصابته جنابة وهو جريح فرخص له في التيمم ثم صارت الآية عامة في جميع الناس وقيل نزلت بسبب عدم الماء في غزوة المريسيع)(٢)

قال العيني : و لو وقف هؤلاء على ماذكر أبو بكر الحميدي في جمعه من حديث عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن بن القاسم عن عائشة فذكر الحديث وفيه فنزلت ﴿ ياأيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة .. ﴾ لما احتاجوا إلى هذا التخرص)(٣)

قال الحافظ : (وفي رواية الشبوي وكريمة (منه) وهي تعين آية المائدة دون النساء وإلى ذلك نحا البخاري فأخرج الحديث من رواية عمرو بن الحارث ولفظه ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة ... إلى قوله تشكرون﴾(٤)

(١) أحكام القرآن ج١/ ٤٤١

(٢) تفسير القرطبي ج٥/٢١٤

(٣) عمدة القاري ج٤/٥

(٤) فتح الباري ج١/٤٣٢ وج٨/٢٧٢

قال ابن العربي والذي يدل على أن آية عائشة هي آية المائدة أن المفسرين بالمدينة اتفقوا على أن المراد بقوله تعالى ﴿ إذا قمتم إلى الصلاة ﴾ يعني من النوم وكان ذلك في قصة عائشة) (٣)

ب - قال البخاري باب التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء وخاف فوات الصلاة وبه قال عطاء ، وقال الحسن في المريض عنده الماء ولا يجد من يناوله : تيمم، وأقبل ابن عمر رضي الله عنهما من أرضه بالجرف فحضر بمربد النعم فصلى، ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة ولم يعد)(١).

ثم روى حديث أبي الجهيم(*) (أقبل النبي صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل فلقيه رجل فسلم عليه فلم يرد عليه صلى الله عليه وسلم حتى أقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد السلام)(٢)

أشار البخاري هنا إلى الخلاف في مفهوم الآية وهل التيمم خاص بالسفر والمرض أم أن الصحيح المقيم الذي لا يجد الماء يجوز له التيمم فذهب مالك وأصحابه وأبو حنيفة ومحمد إلى أن التيمم في الحضر جائز ونقل الكرماني أنه

---

(١) قال الحافظ (وجعله مقيداً بشرطين : خوف خروج الوقت وفقد الماء ويلحق بفقده عدم القدرة عليه وقول عطاء وصله عبدالرزاق بسند صحيح قال وقول الحسن وصله إسماعيل القاضي في الأحكام من وجه صحيح) قال الحافظ أيضاً في أثر ابن عمر قال الشافعي أخبرنا ابن عيينة ... عن ابن عمر أنه أقبل من الجرف حتى إذا كان بالمربد تيمم ..) قال ولم يظهر لي سبب حذفه منه ذكر التيمم مع أنه مقصود الباب) ج١/٤٤٢ قال العيني : الذي يظهر لي أن ترك هذا ما هو من البخاري والظاهر أنه من الناسخ واستمر الأمر عليه وليس له وجه غير هذا) ج٤/١٣ . قال الكاندهلوي : والأوجه عندي أنه من البخاري عمداً فإن تشحيذ الأذهان من دأبه المعروف وكتابه مملوء منه) الأبواب ج٢/٣٣٤ والأثر أخرجه مالك في الموطأ مختصراً ج١/١١٢ مع الزرقاني وانظر إرشاد الساري ج١/ ٦٧٤ .

(٢) كتاب التيمم ج١/٤٤١ فتح الباري والجرف بضم الجيم والراء بعدها فاء موضع ظاهر المدينة وهو على فرسخ من المدينة ، والمربد : بكسر الميم وسكون الراء بعدها موحدة مفتوحة وهو من المدينة على ميل .

(*) هو بضم الجيم وفتح الهاء وزيادة ياء اسمه عبد الله بن الحارث بن الصمة البخاري صحابي معروف - تقريب التهذيب ص ٦٢٩ رقم ٨٠٢٥ ، وانظر الإصابة ج٢/٢٩٠ ، والنووي على مسلم ٦٤/٤ .

وقوله : (من بئر جمل) أي من جهة ذلك الموضع وهو معروف بالمدينة وهو بفتح الجيم) .

٣- أحكام القرآن ج١/٤٤١

هو مذهب الشافعي(١) ، وقال القرطبي : قال أبو يوسف وزفر لا يجوز التيمم في الحضر لا لمرض ولا لخوف فوات الوقت ٠٠) ونقل عن الشافعي والليث والطبري أنه إذا عدم الماء في الحضر مع خوف فوات الوقت أن الصحيح والسقيم يتممان وعليهما الإعادة)(٢)

قال العيني : الأصل جواز التيمم لعادم الماء سواء كان ذلك في المصر أو خارجه لعموم النصوص ومذهبنا جواز التيمم لعادم الماء في الأمصار)(٣)

ج – اختلف العلماء في تفسير الصعيد الطيب المذكور في الآية واختلفوا في التيمم هل يرفع الحدث كالوضوء أم لا ؟ على قولين في المسألتين فأراد البخاري الإشارة إلى أصول الخلاف في المسألتين فقال (باب الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء) وتقدم أنه قال : (صعيداً) وجه الأرض ، قال : (وقال الحسن يجزئه التيمم ما لم يحدث ، وأم ابن عباس وهو متيمم وقال يحيى بن سعيد لا بأس بالسبخة والتيمم منها)(٤)

---

(١) الكرماني ج٣/٢١٦

(٢) تفسير القرطبي ج٥/٢١٨ / ٢١٩

(٣) عمدة القاري ج٤/١٣ ، فتح الباري ٠

(٤) كتاب التيمم ج١/٤٤٦ فتح الباري ، قال الحافظ ولفظ الباب حديث رواه أحمد وأصحاب السنن بلفظ (إن الصعيد الطيب طهور المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين) وصححه الترمذي وابن حبان والدارقطني) قلت : هو في سنن أبي داود ج١/٩١ والنسائي ج١/١٧١ والترمذي ج١/٨١ وقال هذا حديث حسن صحيح ، والإحسان لابن بلبان ج٢ / ٣٠٣ ولم أره في ابن ماجه ، قال الحافظ : في أثر الحسن وصله عبد الرزاق وابن أبي شيبة وسعيد بن منصور) قلت : انظر مصنف عبد الرزاق ج ١/١٤٧ ،وابن أبي شيبة ج ١/٢٣١ قال في أثر ابن عباس وصله ابن أبي شيبة والبيهقي وغيرهما وإسناده صحيح وأما أثر يحيى بن سعيد الأنصاري فقد أغفل الشراح تخريجه ، والسبخة بمهملة وموحدة ثم بمعجمة مفتوحة هي الأرض المالحة التي لا تكاد تنبت وإذا وصفت الأرض قلت هي سبخة بكسر الموحدة ج١/ ٤٤٧ فتح الباري ٠

اختلف العلماء في الصعيد الطيب المذكور في الآية : فقال جماعة هو وجه الأرض سواء كان تراباً أو حجر أوغيره وهو اختيار البخاري وعليه مذهب الحنفية ومالك والثوري والطبري وحملوا قوله تعالى (طيباً) على الطهارة.)(١)

ومنه قوله تعالى ﴿ وإنا لجاعلون ما عليها صعيداً جرزاً ﴾ وقوله ﴿ صعيداً زلقاً ﴾(٢) قال القرطبي قاله الخليل وابن الأعرابي والزجاج وقال الزجاج لا أعلم فيه خلافاً بين أهل اللغة وصرح به أبو عبيدة)(٣)

وقال جماعة : الصعيد التراب الذي له غبار ومعنى (طيباً) أي أنه ينبت ، قال النووي : ذهب الشافعي وأحمد وابن المنذر وداود الظاهري وأكثر الفقهاء إلى أنه لا يجوز التيمم إلا بتراب له غبار يعلق بالعضو ..)(٤)

وقال القرطبي : قال الشافعي وأبو يوسف الصعيد التراب المنبت قال تعالى ﴿والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه ﴾ .

قال واحتج من خص التيمم بالتراب بحديث بلفظ (وجعلت تربتها طهوراً إذا لم يجد الماء) وهذا خاص فينبغي أن يحمل عليه العام فتختص الطهورية بالتراب) قال : وليس كذلك إنما هو من باب النص على بعض أشخاص العموم كما قال ﴿ فيها فاكهة ونخل ورمان ﴾ وقد حكى أهل اللغة أن الصعيد اسم لوجه الأرض وهو نص القرآن وليس بعد بيان الله بيان وقال صلى الله عليه وسلم عليك بالصعيد فإنه يكفيك) ومن جملة ما احتجوا به أن [من] في قوله ﴿ فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه ﴾ تبعيضية .(٥)

---

(١) تفسير القرطبي ج٥/٢٣٦ وشرح النووي على مسلم ج٤/٥٧ وإرشاد الساري ج١/٦٨٣ .

(٢) الآيتان من سورة الكهف الأولى هي الثامنة والثانية هي ٤٠ .

(٣) تفسير القرطبي ج٥/ ٢٣٦ ومجاز القرآن لأبي عبيدة ج١/ ١٥٥ .

(٤) النووي شرح مسلم ج٤ / ٥٧ وفتح الباري ج١ / ٤٣٨ .

٥ - القرطبي جـ٥/ ٢٣٦ - ٢٣٧ - والآية هي ٥٨ من الأعراف ، والحديث أخرجه البخاري في التيمم جـ١/ ٤٥٧ وانظر صحيح مسلم بشرح النووي جـ٤/ ٦١

وما ذهب إليه البخاري وأبو حنيفة ومالك والطبري هو الصحيح وذلك للأمور التالية :

أولاً : أن آية التيمم دلت على أن التيمم إنما شرع لرفع الحرج والتيسير على الناس وذلك صريح من قوله ﴿ ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ﴾ حيث إن ﴿ من حرج ﴾نكرة في سياق النفي زيدت قبلها (من) والنكرة إذا كانت كذلك فهي نص في العموم فالآية دلت على عموم نفي جميع أنواع الحرج والتكليف بخصوص ما فيه غبار يعلق باليد لا يخلو من حرج في الجملة والمناسب لذلك أن تكون (من) في الآية لابتداء الغاية لأن كثيراً من البلاد ليس فيها إلا الرمال أو الجبال) (١)

ثانياً : أن حديث جابر رضي الله عنه ﴿ جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ﴾ وفي رواية لمسلم (طيبة وطهوراً) تعاضد مع الآية لفظاً ومعنىً وهو تعاضد يقوى العمل بأن الصعيد الطيب هو وجه الأرض والحديث رواه البخاري ومسلم(٢) قال العلامة محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله هذا نص صريح في أن من أدركته الصلاة في محل ليس فيه إلا الجبال أو الرمال أن ذلك الصعيد الطيب الذي هو الحجارة والرمل طهور له ومسجد)(٣)

ثالثاً : أنه ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم تيمم على الجدار والجدار بداهة ليس محلاً ينبت والغالب أن لا يكون عليه غبار) رواه البخاري ومسلم (٤).

---

(١) أضواء البيان ج٢/٣٧ -٣٨ وتقدم أن النكرة في سياق النفي ظاهرة في العموم وأنها إن سبقتها (من) تكون نصاً في العموم ص٤٤٢ والفتح ج١/٨٦

(٢) كتاب التيمم ج١ / ٤٣٦ فتح الباري ومسلم مع النووي ج٥ / ٣

(٣) أضواء البيان ج٢ / ٣٧ / ٣٨ - والقرطبي ج٥ / ٢٣٧ ٠

(٤) كتاب التيمم ج١ / ٤٤١ فتح الباري ومسلم مع النووي ج٤ / ٦٤ وتقدم قريباً ٠

رابعاً : أن رواية (وتربتها لنا طهوراً) التي استدل بها الشافعية ومن وافقهم وقالوا إنها خاص يحمل عليه العام تفرد بها أبو مالك الاشجعي دون سائر الرواة الثقات الذين رووا الحديث وهذه الرواية تفرد بها مسلم رحمه الله فتقدم عليها رواية الجماعة الثقات التي اتفق عليها البخاري ومسلم (١).

خامساً : قال العلامة الشيخ محمد الأمين الشنقيطي - رحمه الله - إن مفهوم التربة مفهوم لقب لا يعتبر عند جماهير العلماء وأن التربة في الحديث إنما هي فرد من أفراد الصعيد وذكر بعض أفراد العام بحكم العام لا يكون مخصصاً له عند الجمهور)(٢).

وأشار إلى المسألة الثانية وهي هل يرفع التيمم الحدث كالوضوء أم لا ؟ ووضح رأيه فقال : باب (الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء)

قال الكرماني : وغرضه أي البخاري (أن التيمم حكمه حكم الوضوء في جواز أداء الفروض المتعددة به ما لم يحدث بأحد الحدثين)(٣) .

وقال الحافظ : (وأشار المصنف - يعني البخاري - إلى أن التيمم يقوم مقام الوضوء ولو كانت الطهارة به ضعيفة لما أم ابن عباس وهو متيمم من كان متوضأً وهذه المسألة وافق البخاري فيها الكوفيين والجمهور)(٤)

قال العلامة العيني (والقصد أن التيمم حكمه حكم الوضوء في جواز أداء الفرائض المتعددة به والنوافل ما لم يحدث وهو قول أصحابنا وبه قال إبراهيم وعطاء وابن المسيب والزهري والليث وداود بن علي وهو المنقول عن ابن عباس ،

---

(١) تدريب الراوي ج١ / ٢٤٧ - وانظر النووي على مسلم ج٥ / ٤ .

(٢) أضواء البيان ج٢ / ٣٧ - ٣٨ ، وتقدم قريباً كلام القرطبي .

(٣) شرح الكرماني ج٣ / ٢٢٢ .

(٤) فتح الباري ج١ / ٤٤٦ .

وقال الشافعي ومالك وأحمد وإسحاق يتيمم لكل صلاة فرض وهو قول قتادة وربيعة ويحيى بن سعيد الأنصاري) (١) .

قال ابن بطال قال الحسن والكوفيون يصلي ما لم يحدث جميع الصلوات بالتيمم لأنه مرتب على الوضوء وله حكمه والأئمة الثلاثة لا يصلي بالتيمم الواحد إلا صلاة واحدة إذ ليست الطهارة بالصعيد مثل الطهارة بالماء وإنما هي طهارة ضرورية لاستباحة الصلاة قبل خروج الوقت بدليل بطلانها بوجود الماء قبل الصلاة)(٢) .

قال العلامة الشيخ محمد الأمين الشنقيطي (وهذه المسألة من صعاب المسائل لاجماع المسلمين على صحة الصلاة بالتيمم عند فقد الماء أو العجز عن استعماله وإجماعهم على أن الحدث مبطل للصلاة فإن قلنا لم يرتفع حدثه فكيف صحت صلاته وهو محدث ؟ وإن قلنا صحت صلاته فكيف نقول لم يرتفع حدثه)(٣)

---

(١) عمدة القاري ج٤ / ٢٤ .

(٢) نقلاً عن الكرماني ج٣ / ٢٢٢ .

(٣) أضواء البيان ج٢ / ٤٩ .

ثانياً : الصـــلاة :

استأثرت صلاة الجمعة باهتمام البخاري التفسيري وذلك لفضلها ومكانتها من جهة ولخروجها عن طور الصلوات الخمس من جهة أخرى ولاهتمام القرآن ، بها حيث نوه عن فرضيتها جاعلاً وجوبها وجوباً عينياً يقتضي الاجتماع إليها من أهالي المدينة والقرى ، وحدد المسافات التي تؤتى منها رابطاً ذلك بقوله تعالى ﴿ إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة جاعلاً سماع النداء يوجب السعي إلى الجمعة ومفسراً السعي تفسيراً علمياً دقيقاً موضحاً أحكاماً فرعية متبعاً في ذلك منهجاً تفسيرياً وحديثياً وفقهياً كعادته في جمع هذه العلوم جمعاً والأبواب التالية توضح ذلك قال : (باب فرض الجمعة)

أ – لقول الله تعالى ﴿ إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون ﴾(١)

---

(١) كتاب الجمعة ج٢/٣٥٣ فتح الباري ، والآية هي التاسعة من سورة الجمعة وعمدة القاري ج٦/١٦١ وإرشاد الساري ج٢/٦٠٩ – ٦٤٤ – ٦٥٢ قال الحافظ : وأصح الأقوال في تسميتها أن خلق آدم عليه السلام جمع فيه أخرجه أحمد وابن خزيمة من حديث سلمان رضي الله عنه) مسند أحمد ج٦/٨ وصحيح ابن خزيمة ج٣/١١٧ ورواه عبد الرزاق في المصنف ج٣ / ١٦٩ ، وجزم ابن حزم أنه سمى بذلك لاجتماع الناس للصلاة يوم الجمعة وقال إنه اسم إسلامي لم يكن في الجاهلية وإنما كان يسمى العروبة ، وقيل إن أسعد بن زرارة صلى بالأنصار وذكرهم قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وقبل فرض الجمعة فسموه الجمعة قال الحافظ رواه عبدبن حميد عن ابن سيرين بسند صحيح عنه ، والجمعة بضم الميم على المشهور وقد تسكن وقرأ بها الأعمش وكانت تسمى في الجاهلية العروبة وهو بفتح العين المهملة وضم الراء وبالموحدة ، وأجمعوا على أنه هو الذي بين يوم الخميس والسبت) المراجع السابقة .

ثم روى حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد(١) أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ثم هذا يومهم الذي فرض عليهم فاختلفوا فيه فهدانا الله ، فالناس فيه لنا تبع اليهود غداً والنصارى بعد غد)

هكذا استدل البخاري على وجوب الجمعة كتاباً وسنة ووجه الاستدلال هو في قوله تعالى ﴿ فاسعوا ﴾ إذ الأمر بالسعي للوجوب وأما الحديث ففي قوله الذي فرض عليهم] أي وعلينا (فهدانا الله) أي إليه .

وقد أجمع العلماء على وجوب الجمعة على الأعيان(٢) ، وأما خصائص الجمعة فكثيرة جمعها ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد(٣) .

ب – (باب من أين تؤتى الجمعة وعلى من تجب ؟ لقوله تعالى ﴿ إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة ﴾ .

---

(١) (بيد) بفتح الموحدة وسكون المثناة التحتية وفتح الدال المهملة بمعنى غير لاستثنائية : أي نحن السابقون في الفضل غير أنهم أوتو الكتاب من قبلنا ، وروى مسلم (خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة) مسلم مع النووي ج٦/١٤٢ .

(٢) حكى الإجماع ابن العربي في الأحكام ج٤/١٨٠٣ والقرطبي ج١٨/١٠٥ والعلامة العيني ج٦/١٦٠ وانظر الموسوعة لاجماعية ج١/٦٧١ ومراتب الإجماع ص ٣٣ والجمعة ومكانتها في الدين /٢٧ والشوكاني ج٥/٢٢٧ وقال الخطابي في معالم السنن (قال أكثر الفقهاء هي من فروض الكفاية ، وقد حكم النووي وغيره من أجلاء الشافعية بغلط من قال منهم بأنها فرض كفاية ، انظر الجمعة ومكانتها ص ٢٧

قال الحافظ : (واستدلال البخاري بهذه الآية وحديث أبي هريرة قد سبقه إليه الشافعي في الأم ثم قال : أي الشافعي فالتنزيل والسنة يدلان على إيجابها) ج٢/٣٥٤ فتح الباري بتصرف ، وشرح النووي لمسلم ج٦/١٤٣ .

قال الحافظ : واختلف في وقت فرضيتها فالأكثر أنها فرضت بالمدينة وهو مقتضى ما تقدم من أن فرضيتها بالآية وهي مدنية) .

(٣) انظر زاد المعاد ج١/٣٦٤ والجمعة ومكانتها . ص ١٩٧ لأحمد بن حجر آل أبو طامي ط . إحياء التراث بقطر ١٤٠٣ هـ ،

وقال عطاء إذا كنت في قرية جامعة فنودي بالصلاة من يوم الجمعة فحق عليك أن تشهدها ، سمعت النداء أو لم تسمعه) وكان أنس رضي الله عنه في قصره أحياناً لا يجمع وهو بالزاوية على فرسخين)(١)

ثم روى عن عائشة رضي الله عنها قالت (كان الناس ينتابون يوم الجمعة من منازلهم والعوالي)

فهم البخاري أن هذه الأدلة غير واضحة في تحديد المسافة التي تؤتى منها الجمعة فعبر بالاستفهام في قوله (من أين تؤتى الجمعة ؟) ولكنه مال إلى أن كل من سمع النداء أو كان في حكمه يجب عليه الحضور وأن من كان خارجاً عن محل الجمعة كالعوالي من المدينة وقصر أنس من البصرة لا يجب عليه الحضور. قال الحافظ والذي عليه الجمهور أنها تجب على من سمع النداء أو كان في قوة السامع سواء كان داخل البلد أو خارجه) .(١)

ج - باب المشي إلى الجمعة وقول الله تعالى ﴿ فاسعوا إلى ذكر الله ﴾ ومن قال السعي العمل لقوله تعالى ﴿ وسعى لها سعيها ﴾ وقال ابن عباس يحرم البيع حينئذ وقال عطاء يحرم الصناعات كلها ، وقال إبراهيم بن سعد عن الزهري إذا أذن المؤذن يوم الجمعة وهو مسافر فعليه أن يشهدها)(٢)

---

(١) كتاب الجمعة ج٢/٣٨٥ فتح الباري قال الحافظ في أثر عطاء وصله عبد الرزاق ، ج٣/١٦٣، وقال في أثر أنس وصله مسدد في مسنده الكبير) فتح الباري وانظر عمدة القاري ج٦/١٩٦ وإرشاد الساري ج٢/٦٤٤ وتفسير عبدالرزاق ج٢/٣٩١ ، ٣٩٢ الثاني قال العيني (يتنابون) أي يحضرونها بالنوبة وهي المجيء نوباً . ج٦/١٩٧ قال الحافظ : أي يحضرونها نوباً والانتياب افتعال من النوبة وفي رواية يتناوبون ج٢ / ٣٨٦ ، وقوله : يجمع أي يصلي بمن معه الجمعة أو يشهد الجمعة بجامع البصرة ، وقوله : على فرسخين قال الحافظ : وصله ابن أبي شيبة) . وروى أبو داود حديثاً ضعيفاً نصه [إنما الجمعة على من سمع النداء] ج١/٢٧٨ المنذري ج٢/٧ .

(٢) كتاب الجمعة ج٣/ ٣٩٠ فتح الباري وعمدة القاري ج٦/٢٠٣ .

أشار البخاري هنا إلى ثلاثة أمور :

الأول : تفسير السعي المذكور في الآية ، والثاني تحريم البيع ، والثالث : وجوب الجمعة على المسافر) .

ففسر السعي في الآية بالمشي إلى الجمعة وأشار إلى التفسير الثاني للسعي وهو العمل لقوله تعالى ﴿ وسعى لها سعيها ﴾ وهي إشارة إلى تفسير مالك رحمه الله للسعي في الآية بالعمل حيث قال في الموطأ ﴿ فليس السعي الذي ذكر الله في كتابه السعي على الأقدام ولا الاشتداد وإنما عنى العمل والفعل)(١)

والغريب أن البخاري ذكر قراءة عمر رضي الله عنه (فامضوا إلى ذكر الله) ولم يذكرها هنا مع تمام المناسبة وقد تقدم أنه أراد بها هناك تفسير القراءة المشهورة حيث شملها منهجه في ذكر القراءة الشاذة تفسيراً للقراءة المتواترة .

وتحريم البيع هو رأي جمهور العلماء وأما وجوب الجمعة على المسافر فهو خلاف قول جمهور العلماء وقد ذكر ابن المنذر أن ذلك كالإجماع من أهل العلم – والله أعلم – .

= وأثر عطاء : قال الحافظ والعيني وصله عبد بن حميد في تفسيره وبه قال الجمهور ج٦/٢٠٤ عمدة القاري

وأثر ابن عباس قال الحافظ والعيني وصله ابن حزم) انظر المحلى ج ٣/٢٩٢

وأما أثر إبراهيم بن سعد عن الزهري قال الحافظ لم أره من رواية إبراهيم فهو فيه عن الزهري وذكره ابن المنذر عن الزهري أنه اختلف عليه فيه فقيل عنه كذا وقيل عنه مثل الجماعة إنه لا جمعة على مسافر وهو كالاجماع من أهل العلم لأن الزهري اختلف فيه عليه)

وإبراهيم بن سعد هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أبو اسحاق الزهري القرشي المدني كان على قضاء بغداد) عمدة القاري ج٦/٢٠٤ . قال الحافظ : ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح من الثامنة مات سنة ١٨٥ ، وهو من الثامنة روى له الجماعة ، التقريب ٨٩ رقم ١٧٧ .

(١) الموطأ ج١/٢٢٠ مع الزرقاني : واستدل مالك بقوله تعالى ﴿ وإذا تولى سعى في الأرض ﴾ وقوله ﴿ وأما من جاءك يسعى وهو يخشى ﴾ وقوله تعالى ﴿ إن سعيكم لشتى ﴾ .

ثالثاً : الزكاة (١)

الزكاة هي قرينة الصلاة في القرآن ولكن القرآن الكريم فصل مسائل الزكاة أكثر من مسائل الصلاة وأحال تفصيل مسائل الصلاة للسنة النبوية ، فجاءت تراجم كتاب الزكاة في الجامع متوجة بدرر متناثرة بالآيات القرآنية وبعد النظر في هذه التراجم أمكن تقسيمها على النحو التالي :

أ - وجوب الزكاة .

ب - أنصباء الزكاة ومصارفها .

ج - محذورات في باب الزكاة .

أ - قال البخاري : (باب وجوب الزكاة وقول الله تعالى ﴿ وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ﴾ باب البيعة على إيتاء الزكاة ﴿ فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين ﴾ الزكاة الطاعة والإخلاص (لا يؤتون الزكاة) لا يشهدون أن لاإله إلا الله)(*)(٢)

---

(١) الزكاة في اللغة النماء وترد بمعنى التطهير . يقال زكا الزرع إذا نما وترد أيضاً في المال ، قال القسطلاني : الزكاة في اللغة التطهير والاصلاح والنماء والمدح ومنه ﴿ فلا تزكوا أنفسكم ﴾ (٣٢ النجم) وفي الشرع اسم لما يخرج من المال على وجه مخصوص) ج٥٦٨/٣ إرشاد الساري وقال ابن العربي : تطلق الزكاة على الصدقة الواجبة والمندوبة والنفقة والحق وتعريفها في الشرع إعطاء جزء من النصاب الحولي إلى فقير ونحوه غيرها شمي ولا مطلبي ثم لها ركن وهو الإخلاص ، وحكمة وهي التطهير من الأدناس ورفع الدرجة) فتح الباري ، وانظر عارضة الأحوذي ج ٣ / ٩٠ وفسر البخاري هنا الزكاة بالطاعة والإخلاص .

(٢) كتاب الزكاة ج٢٦١/٣ ، ٢٦٢ ، ٢٦٧ ؛ وج٣١٦/٨ فتح الباري وعمدة القاري ج٢٢٣/٨ وإرشاد الساري ج٥٦٨/٣ قال ابن المنير هذه الترجمة أخص من التي قبلها لتضمنها أن بيعة الإسلام لا تتم إلا بالتزام إيتاء الزكاة وأن مانعها ناقض لعهده مبطل لبيعته فهو أخص من الإيجاب لأن كل ما تضمنته بيعة النبي صلى الله عليه وسلم واجب وليس كل واجب تضمنته بيعته وموضع الاختصاص الإهتمام والاعتناء بالذكر حالة البيعة قال واتبع المصنف بالآية معضداً بحكمها لأنها تضمنت أنه لا يدخل في التوبة من الكفر وينال إخوة المؤمنين في الدين إلا من أقام الصلاة وآتى الزكاة) .

(*) وتفسير الزكاة بالطاعة والإخلاص وصله علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ص ٤٣٨ ، وانظر فتح الباري ج٥/ ٣١٦ .

وروى حديث معاذ بن جبل لما بعثه رسول الله صلى الله عليه إلى اليمن قال: (فإذا أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم)(١)

وضع البخاري هذين البابين تبياناً لوجوب الزكاة واستدل على ذلك بالكتاب والسنة . قال الحافظ وإنما ترجم البخاري على عادته في إيراد الأدلة الشرعية المتفق عليها والمختلف فيها ووجوب الزكاة أمر مقطوع به يستغنى عن تكلف الاحتجاج له) .

قلت غرض البخاري هنا أن يؤصل وجوب الزكاة ليفرع عليه التفريعات وتكون كل عناوين الكتاب بعد هذا مفسرة وموضحة لهذا العمل المجمل هنا - والله أعلم - .

---

(١) قوله الزكاة الطاعة هو من صحيفة علي بن أبي طلحة (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها) قال: يعنى بالزكاة طاعة الله والإخلاص) ص ٢٧١ والآية هي ١٠٣ من التوبة . وفتح الباري ج٣ / ٢٦٠ .
وقال علي في قوله (وويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة) قال هم الذين لا يشهدون أن لا إله إلا الله) ص٤٢٨ ، وهذا الآية هي السادسة من سورة فصلت ، والآية الأولى في نصّ البخاري هي ٤٣ من البقرة ، والثانية هي ١١ من سورة التوبة .
(قوله وترد على فقرائهم) استدل به البخاري على جواز نقل الزكاة مطلقاً وبوب لذلك فقال (باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد على الفقراء حيث كانوا) قال ابن المنير اختار البخاري جواز نقل الزكاة من بلد المال لعموم قوله فترد في فقرائهم لأن الضمير يعود إلى المسلمين فأي فقير منهم ردت فيه الصدقة في أي جهة كانت فقد وافق عموم الحديث) ج٣/٣٥٧ فتح الباري .
قلت : هذا فقه بخاري متميز ومعه فيه الليث بن سعد وأبو حنيفة وأصحابهما ونقله ابن المنذر عن الشافعي واختاره ، والأصح عند الشافعية والمالكية عدم النقل) والله أعلم .

ب – أنصباء الزكاة ومصارفها

قال البخاري (باب ما أدى زكاته فليس بكنز لقول صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة أواق صدقة) .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال له أعرابي أخبرني عن قول الله ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله ﴾ قال ابن عمر رضي الله عنهما من كنزها فلم يؤد زكاتها فقول له إنما كان ذلك قبل أن تنزل الزكاة فلما أنزلت جعلها الله طهرة للمال)(١)

وعن أبي سعيد الخدري قال النبي صلى الله عليه وسلم (ليس فيما دون خمس أواق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة) وعن أبي ذر رضي الله عنه قال كنت بالشام فاختلفت أنا ومعاوية في (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله)

---

(١) كتاب الزكاة ج٣/٢٧١ فتح الباري وعمدة القاري ج٨/٢٥٤ وإرشاد الساري ج٣/٥٨٣ والآية هي ٣٤ من سورة التوبة .

قال الحافظ (ويتلخص أن يقال ما لم يجب فيه الصدقة لا يسمى كنزاً لأنه معفو عنه فليكن ما أخرجت منه الزكاة كذلك لأنه عفى عنه بإخراج ما وجب فيه فلا يسمى كنزاً قلت : جمع البخاري بين كلامين لابن عمر رضي الله عنهما الأول علقه وهو موقوف عليه في الموطأ وغيره والثاني أسنده وكل من الكلامين علاقته بالآية واضحة والله أعلم .

انظر الموطأ مع الزرقاني ج٢/١١٠ ولفظه (مالك عن عمر بن دينار قال سمعت ابن عمر وهو يسأل عن الكنز ما هو فقال (هو المال الذي لاتؤدي منه الزكاة) ، قال ابن العربي : الكنز في اللغة هو المال المجموع كنزه يكنزه إذا جمعه ونحن لا نقول إن الشرع غير اللغة وإنما نقول إنه تصرف فيها تصرفها في نفسها بتخصيص بعض مسمياتها وقصر بعض متناولاتها كالقارورة والدابة من بعض القار والدواب) ج٢/٩٢٨ والقرطبي ج٨/١٢٢ والشوكاني ج٢/٣٥٥ ، وروى عبد الرزاق عن ابن عمر مثل الذي علقه البخاري ، انظر مصنف عبد الرزاق ج٤ / ١٠٧ ، وروى هذا المعنى عن عمر وجابر وابن مسعود وعطاء وقتادة رضي الله عنهم .

قال معاوية نزلت في أهل الكتاب قلت : نزلت فينا وفيهم فكان بيني وبينه في ذلك) . جمع البخاري في هذا الباب بين الحديث والتفسير حيث انتزع الترجمة من الآية ثم ثنى بالحديث الذي يحدد أنصباء الزكاة تحديداً دقيقاً ثم أتى بتفسير ابن عمر للآية مشيراً إلى خلاف أبي ذر ومعاوية في الآية التي فسرها ابن عمر وهو من اعتناء البخاري بتفسير الصحابة رضي الله عنهم وقد تقدم شيء من ذلك لله الحمد .

وخلاصة الخلاف الذي أشار إليه البخاري هنا هو أن عمر بن الخطاب وعثمان ابن عفان وعبد الله بن عمر وابن عباس وأبا هريرة وجمهور العلماء قالوا : إن المال الذي أديت زكاته فليس بكنز وخارج عن مقتضى الآية المشار إليها وأن أبا ذر رضي الله عنه قال إن كل ما فضل عن القوت وسداد العيش كنز داخل في الوعيد المذكور في الآية .(١)

وواضح من تقديم البخاري لحديث ابن عمر أنه يرى رأي الجمهور في الآية وإن ما أديت زكاته فليس بكنز وأن الآية كانت قبل نزول الزكاة فلما نزلت جعلها الله طهرة للمال - والله أعلم - .

= ولتعلم أن ابن العربي في الأحكام أتى بجل ما في البخاري عند هذه الآية وكذلك القرطبي واختصره الشوكاني اختصاراً فرحمك الله ياأبا عبد الله فأهل الحديث أنت قائدهم وهل الفقه أنت رائدهم والمفسرون عيال عليك ، والأوقية : بضم الهمزة أربعون درهماً بالنصوص المشهورة والإجماع ، والذود بفتح وسكون الثلاثة إلى العشرة والوسق بفتح الواو وكسرها وهو ستون صاعاً والصاع أربعة أمداد - إرشاد الساري ج٣/٥٨٥ ، ٥٨٦ .

(١) انظر شرح الموطأ للزرقاني ج٢/١١٠ والمراجع السابقة .

أما مصاريف الزكاة : فقد قال فيها :

باب قول الله تعالى ﴿ وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله ﴾ ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما يعتق من زكاة ماله ويعطى في الحج وقال الحسن: إن اشترى أباه من الزكاة جاز ويعطى منها المجاهدين والذي لم يحج ثم تلا ﴿إنما الصدقات ﴾ الآية في أيها أعطيت أجزأت وقال النبي صلى الله عليه وسلم (إن خالداً احتبس أدراعه في سبيل الله) ويذكر عن أبي لاس (حملنا النبي صلى الله على إبل الصدقة في الحج) وقال : باب قول الله تعالى ﴿والعاملين عليها ﴾ ومحاسبة المصدقين مع الإمام)(١) .

أشار البخاري بهذا إلى مصاريف الزكاة المتفق عليها والمختلف فيها فالمتفق عليها هم الأصناف الثمانية المذكورون في الآية ﴿ إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله ﴾ .

---

(١) كتاب الزكاة ج٣/٣٣١ ، ٣٣٦ فتح الباري والآية هي ٦٠ من سورة التوبة وعمدة القاري ج٩/٤٤ وأثر ابن عباس قال فيه الحافظ وصله أبو عبيد في الأموال ص ٦٧٧ تحقيق محمد خليل هراس ، طبعة دار الفكر .
وأما أثر الحسن فقال فيه هذا صحيح عنه أخرج أوله ابن أبي شيبة ج٣ / ١٧٩ والحاكم ج ١ / ٦١٢ وقول الحسن يفيد أنه قرأ الآية كلها . قال الحافظ : إن تنصيصه على الأب لم يوافقه عليه الباقون لأنه يعتق عليه) قلت : لا يبعد أن يكون البخاري يميل له ، وذلك لأنه يقول بإعطاء الزكاة للزوج وغيره من الأقارب فتح الباري ج٣/٣٢٥ ، وأبو لاس الخزاعي هو بسين مهملة اختلفت في اسمه فقيل رياد وقيل عبد الله بن غنمة بمهملة ونون مفتوحتين له صحبة وحديثان هذا أحدهما وقد وصله أحمد ج٤ / ٢٢١ ورجاله ثقات إلا أن فيه عنعنة ابن اسحاق ولهذا توقف ابن المنذر في ثبوته) ج٣/٣٣١ فتح وقوله (محاسبة المصدقين مع الإمام) روى فيه عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال (استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً من الأسد على صدقات بني سليم يدعى ابن اللتبية فلما جاء حاسبه) كتاب الزكاة ج٣/٣٦٦ فتح الباري . وقوله وقال صلى الله عليه وسلم إن خالداً ...) وصله في نفس الباب . =

قال الزين ابن المنير اقتطع البخاري هذه الآية من التفسير للاحتياج إليها في بيان مصاريف الزكاة .(١)

وأما المختلف فيه هنا فهو الاعتاق من الصدقة وإعطاء المجاهدين والحجاج وهذا الخلاف سببه الاختلاف في تفسير قوله تعالى ﴿ وفي الرقاب ﴾ وقوله : ﴿ وفي سبيل الله ﴾ ، فقوله ﴿ وفي الرقاب ﴾ اختلف فيه العلماء فروى عن مالك والشافعي والكوفيين وأكثر أهل العلم أن المقصود هو المكاتب ورجحه الطبري .

وقال ابن عباس هو في شراء الرقبة وعتقها وهي رواية أخرى عن مالك وهو اختيار أبي عبيد وأبي ثور وهو قول اسحاق ومال إليه البخاري وابن المنذر وقال أبو عبيد أغلى ماجاء فيه قول ابن عباس وهو أولى بالاتباع وأعلم بالتأويل)(٢)

قال ابن العربي والصحيح أنه شراء الرقاب وعتقها وهو ظاهر القرآن فإن الله حيث ذكر الرقبة في كتابه إنما هو العتق ولو أراد المكاتبين لذكرهم فلما عدل إلى الرقبة دلّ على أنه أراد العتق)(٣)

= قال ابن العربي : واختلف العلماء في المعنى الذي أفادت هذه اللام فقيل لام الأجل كقولك هذا السرج للدابة والباب للدار وبه قال مالك وأبو حنيفة رحمهما الله ... ومنهم قال إن هذه اللام لام التمليك كقولك المال لزيد وبه قال الشافعي رحمه الله . قلت : معنى القول الأول أنها لو أعطيت لأحد الثمانية أجزأت ومعنى الثاني أنها لا تجزي إلا إذا فرقت على الثمانية غير أنهم اتفقوا على عدم إعطائها جميعاً للعاملين عليها أحكام القرآن ج٢/ ٩٥٩ وتفسير القرطبي ج٨/١٦٨

(١) فتح الباري ج٣/٣٣١ ، وانظر الطبري ج٦/٤٠٠

(٢) فتح الباري ج٣/ ٣٣٢ ، وانظر الأموال لأبي عبيد ص ٧٢٢ والطبري ج٦/٤٠٢ وأبو ثور : هو إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان الكلبي ، الفقيه صاحب الشافعي ثقة من العاشرة ، روى له أبو داود وابن ماجه توفي سنة ٢٤٠ هـ التقريب ص ٨٩ رقم ١٧٢ .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ج٢/٩٦٧ والقرطبي ج٨/١٨٢ .

وقوله (وفي سبيل الله) وقع خلاف هل يدخل المجاهدون الأغنياء والحجاج فقال ابن العربي (قال مالك سبل الله كثيرة ولكني لا أعلم خلافاً في أن المراد بسبيل الله ها هنا العزو) قال إلا ما أثر عن اسحاق وأحمد فإنهما قالا: إنه الحج) (*)

قال القرطبي : إن الأول قول أكثر العلماء ، وقال ابن عمر الحجاج والعمار)

وقال أبو حنيفة : لا يعطى الغازي في سبيل الله إلا إذا كان فقيراً(١)

وقد دافع العلامة العيني عن أبي حنيفة رحمه الله قال :

قال صاحب التوضيح - أحمد بن إبراهيم الحلبي المتوفى سنة ٨٤٤ وأما قول أبي حنيفة لا يعطى الغازي من الزكاة إلا أن يكون محتاجاً فهو خلاف ظاهر الكتاب والسنة فأما الكتاب فقوله تعالى ﴿ وفي سبيل الله ﴾ وأما السنة فروى عبد الرزاق عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة لعامل عليها أو لغاز في سبيل الله أو غني اشتراها بماله أوفقير أهداها لغني أو غارم ، أخرجه أبو داود وابن ماجه والحاكم(٢) وقال صحيح على شرط الشيخين ، قلت ماأحسن الأدب سيما مع الأكابر أبو حنيفة لم يخالف الكتاب ولا السنة وإنما عمل بالسنة فيما ذهب إليه وهو قوله صلى الله عليه وسلم (لا تحل الصدقة لغني) والمراد بقوله (الغاز في سبيل الله) هوالغازي الغني بقوة البدن

---

(١) تفسير القرطبي ج٨/١٨٥ وابن العربي المرجع السابق .

(*) أحكام القرآن لابن العربي ج٢/٩٦٩ .

٢ - سنن أبي داود جـ٢/١١٩ وابن ماجة جـ١/٥٩٠ والحاكم جـ١/٤٠٧ .

بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة ﴾(١) وعن أبي هريـرة قـال : قال النبي صلى الله عليه وسلم " تأتى الإبل على صابحبها على خير ما كـانت إذا لم يعط فيها حقها ، تطؤه بأخفافها ، وتأت الغنم على صاحبها على خـير ما كانت إذا لم يعط فيها حقها تطؤه بأظلافهـا وتنطحـه بقرونهـا قـال ومـن حقها أن تحلب على الماء قال : ولا يأتي أحدكم يوم القيامة بشاة يحملها علـى رقبته لها يعار(*) فيقول : يا محمد ، فأقول : لا أملك لك شيئاً قد بلغت ، ولا يأتي ببعير يحمله على رقبته له رغاء فيقول يامحمد يامحمد ، فأقول : لا أملك لك شيئاً ، قد بلغت) .

والتفسير واضح في هذا الأسلوب الحديثي الفقهي إذ ذكر الحديثـين مـع الآيـة يوضح المراد منها ، والحديث الثاني وهـو في منـع زكـاة ذوات الأربـع ذكـره ليدلل على أن ذكر الذهب والفضة في الآيـة إنمـا يـراد بـه الشـمول والعمـوم لجميع الأموال التي تجـب فيهـا الزكـاة ، والذهـب والفضـة وإن كانـا معنيـان أساساً بالنص فإن كل مال تجب فيه الزكاة فهو كالذهب والفضة مـن حيـث الإثم ، ألا ترى أنـه عـبر بـالإثم في الترجمـة ، حيث قـال (بـاب إثـم مـانع الزكاة) ومانع الزكاة يدخل فيه كل ما نع سواء منع ذهباً أو حيواناً أو زرعـاً وهي نظرة من الامام البخاري شمولية واعية رحمه الله رحمة واسعة

---

(١) والمراد بالشجاع : وهو بضم المعجمة : الحية الذكر ، والأقرع : الذي تقعر رأسه أي تمعط لكثرة سمه والأقـرع : الذي ابيضّ رأسه من السمّ ومـن النـاس الـذي لا شعر في رأسـه (لـه زبيبتـان) تثنيـة زبيبـة بفتـح الـزاي وموحدتين : هما الزبدتان اللتان في الشدقين ، يقال : تكلم زبد شدقاه – وهو عبارة عن كثرة سم الحية –

(*) وقوله (يطوّقه) : أي أن الحية تصير له طوقاً ، وهذا يوافق الآية التي قرأها أبو هريرة أو رسول الله صلـى الله عليه وسلم لأنه في حديث ابن مسعود عند الشافعي والحميدي (ثم قرأ رسـول الله صلى الله عليـه وسـلم) فذكر الآية ونحوه عند الترمذي ج٤/٣٠٠ قال هذا حديث حسـن صحيـح ، قـال الحـافظ : وفي هـذا تقويـة لقول من قال : المراد بالتطويق بعد من الآية الحقيقة خلافاً لمن قال : إن معناه سيطوقون الإثم .=

ثانياً : قال البخاري رحمه الله (باب الرياء في الصدقة)(١)

(باب لا يقبل الله صدقة من غلول(٢) ، ولا يقبل إلا من كسب طيب)

(باب المنان(٣) بما أعطى) وقال ابن عباس (صلداً) ليس عليه شيء ٠(٤)

وبعد هذه الأبواب الثلاثة ساق ثلاث آيات من سورة البقرة تؤكد الحذر من الأمور المذكورة وهي : قوله تعالى ﴿ الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون ما أنفقوا مناً ولا أذى لهم أمرهم عند ربهم ولا خوف عليهم

= (لها يعار) بتحتانية مضمومة مهملة : صوت المعز ويروى (ثغاء) وهو صياح الغنم ٠

والظاهر من هذه النصوص أنها فيمن منع الواجب ٠ قال الحافظ : وفي تلاوة النبي صلى الله عليه وسلم الآية (ولا تحسبن) دلالة على أنها نزلت في مانعي الزكاة وهو قول أكثر أهل العلم بالتفسير ،ج٣ / ٢٧١

(١) كتبا الزكاة ج٣ص ٢٧٧ و٢٩٨ وعمدة القاري ج٨/٢٦٩ وإرشاد الساري ج٣/ص ٥٩١ / ٦٢٥ والآيات من سورة البقرة : ٢٦٢ - ٢٦٣ - ٢٦٤ قال العيني : والرياء مصدر من رأيت الرجل مراءاة ورياءً ... وهو مشتق من الرؤية ، وأصله طلب المنزلة في قلوب الناس بأرائتهم الخصال المحمودة ، فحدا الرؤيا هو إراءة العبد لطاعة الله تعالى المرائي هو العابد والمراءى له هو الناس ، والمراءي به هو الخصال المحمود . وانظر مفردات غريب القرآن للراغب الأصفهاني ص ٢٠٩ ٠

(٢) قال الراغب : (وأغلّ أي صار ذا غلال أي خيانة وغلّ يَغُلّ إذا خان وأغللت فلاناً نسبته إلى الغل قال تعالى ﴿ وما كان لنبي أن يغل ٠٠﴾ أي ينسب إلى الخيانة من أغللته وروى لا إغلال ولا اسلال) أي لا خيانة ولا سرقة) ص٣٦٣

(٣) والمنة النعمة الثقيلة ، يقال منّ فلان على فلان إذا أثقله بالنعمة ﴿ لقد من الله على المؤمنين ﴾ وقد تكون بالقول وذلك مستقبح فيما بين الناس ، ويقبح بذلك قيل المنة تنهب الصنيعة - الراغب بتصرف ص ٤٧٤ ٠ قال القرطبي : المن : ذكر النعمة على معنى التعديد لها والتقريع بها ٠ ج٣ص ٣٠٨ ٠

(٤) وقول ابن عباس (صلداً) ليس عليه شيء) وصله ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عنه ج٣ص٦٨ قال عبد الرزاق حدثنا معمر عن قتادة في قوله ﴿ فتركه صلداً ﴾ قال نقياً ليس عليه شيء (ج١ص١٠٧ تفسير عبدالرزاق) والأثر في صحيفة علي بن أبي طلحة ص ١١٨ ٠

ولا هم يحزنون ، قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها أذى والله غني حليم يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمنّ والأذى كالذي ينفق ماله رئاء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الآخر - إلى قوله - والله لا يهدي القوم الكافرين ﴾ .

والغريب أن البخاري لم يرو في هذه الأبواب شيئاً من الأحاديث ولا أورد آثاراً في تفسيرها والبخاري بذكره لهذه الآيات أحالك على المرويات في التفسير بالمأثور فيها ، وذلك معلم من معالم منهجه في التفسير - فقوله (لا يقبل الله صدقة من غلول) .[1]

نص حديث أخرجه مسلم وأبو داود ، وقوله (باب المنان) إشارة منه إلى حديث آخر أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه ولفظ مسلم (ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة المنان الذي لا يعطي شيئاً إلا منه

---

(١) مسلم مع النووي ج٣ص١٠٢ وأبو داود في سننه ج١ص ١٦ : والمنذري ج١ص ٤٤ وقال : رواه النسائي ج١ ص ٨٧ والترمذي ج١ص ٣ ، قال الخطابي : وفي قوله (لا صدقة من غلول بيان أن من سرق مالاً أو خانه ثم تصدق به لم يجز وإن كان نواه عن صاحبه ، وفيه مستند لمن ذهب إلى أنه إن تصدق به على صاحب المال لم تسقط عنه تبعيته ، وإن كان طعاماً فأطعمه إياه لم يبرأ منه ما لم يعلمه بذلك ، وإطعامه لأهل الحاجة صدقة ولغيرهم معروف وليس من أداء الحقوق والمظالم ، معالم السنن مع المنذري ج١ ص ٤٥ .

قال ابن المنير : جرى المصنف - البخاري - على عادته في إيثار الخفي على الجلي ، وذلك أن في الآية أن الصدقة لما تبعها شيء من الأذى بطلت والغلول أذىً فإن قارن الصدقة أبطلها بطريق الأولى أو لأنه جعل المعصية اللاحقة للطاعة بعد تقررها تبطل الطاعة فكيف إذ كانت الصدقة بعين المعصية ج٣ص ٢٧٨ : قال الحافظ : والذي يظهر أن البخاري قصد أن المتصدق عليه إذا علم أن المتصدق به غلول أو غصب أو نحوه تأذى بذلك ولم يرض به كما قاء أبو بكر اللبن لما علم أنه من وجه غير طيب وقد صدق على أن المتصدق أنه مؤذ له بتعريضه لكل مالو علمه لم يقبله ، قلت : والذي ظهر للحافظ غير ظاهر وقد يخفى على الفطن الصواب والذي قال ابن المنير أظهر - والله أعلم - .

والمنفق سلعته بالحلف الفاجر والمسبل إزاره)(١) .

فتوافق هذان الحديثان مع الآيات فبوب بما يشير إلى الأحاديث وأورد الآيات إشارة إلى أن تلك الأحاديث يصح أن تكون تفسيراً لتلك الآيات وهذا من أغرب منهجه في التفسير -والله أعلم -

(١) مسلم مع النووي ج٢ ص١١ ، وأبوداود ج٤ص٥٧ والمنذري ج٦ ص ٥١ ، ٥٢ والترمذي ج٢ص ٣٤٢ وابن ماجه ج٢ص ٧٤٥ رقم : ٢٢٠٨ قال الخطابي والمنان بتأول على وجهين أحدهما من المنة وهي إن وقعت في الصدقة أبطلت الأجر وإن كانت في المعروف كدرت الصنيعة وأفسدتها ، والثاني أن يراد بالمن النقص في الحق والخيانة في الوزن والكيل ونحوهما ومن هذا قوله سبحانه ﴿ وإن لك لأجراً غير ممنون ﴾ أي منقوص قالوا ومن ذلك سمى الموت منوناً لأنه ينقص الأعداد ويقطع الأعمار . معالم السنن مع المنذر ج٦ص ٥١ .

قال الحافظ : ولما لم يكن الحديث على شرطه اقتصر على الإشارة إليه ومناسبة الآية واضحة من جهة أن النفقة في سبيل الله لما كان المانّ مذموماً كان ذم المعطى في غيرها من باب أولى ، قال العيني ج٨ص ٢٩٧ الامتنان مبطل لأجر الصدقة قال تعالى ﴿ لا تبطلوا صدقاتكم بالمنّ والأذى ﴾ وقال القرطبي : لا يكون المن غالباً إلا عن البخل والكبر ونسيان نعمة الله فيما أنعم عليه .. عمدة القاري ج٨ص ٢٩٧ وفتح الباري ج٣ص٢٩٩

قال القرطبي : وعبر تعالى عن عدم القبول وحرمان الثواب والابطال ، والمراد الصدقة التي يمن بها ويؤذى لا غيرها ، والعقيدة أن السيئات لا تبطل الحسنات ولاتحبطها فالمن والأذى في صدقة لا يطل صدقة غيرها ج٣ص٣١١ وقال الحافظ ابن كثير ١ /٤٧٠ ومعنى الآية أي لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى كما تبطل صدقات من راءى بها الناس فأظهر لهم أنه يريد وجه الله ، وإنما قصده مدحة الناس أو شهرته بالصفات الجميلة ليشكر بينهم .

وقد أحسن من قال : أفسدت بالمن ما أسديت من حسن ◆ ليس الكريم إذا أسدى بمنان : انظر تفسير النحاس ج١ص ٢٩٠ .

رابعاً : الحج وتوابعه :

أعطى البخاري عناية كبيرة لأحكام الحج والعمرة والآيات التي تتناول ذلك مستوعياً مباحثها بالتصريح أحياناً وبالتلويح أخرى وبالتأصيل والتفريع ولا تنسى أننا قد قدمنا لك الآيات التي تحدثت عن فضل الحرم الشريف وفضل الحج والعمرة وتاريخ التشريع فلم يبق إلا تأصيل الأحكام وتفريعها وسوف نوجز ذلك على النحو التالي :(١)

أ - وجوب الحج وتفسير الاستطاعة .

ب - الميقات الزمني والحج المبرور .

ج - العمرة وأحكامها .

د - الاحصار والفدية والهدي .

أ - وجوب الحج وتفسير الاستطاعة :

قال البخاري : باب وجوب الحج وفضله وقول الله تعالى ﴿ ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ومن كفر فإن الله غني عن العالمين﴾(١) .

باب قول الله تعالى ﴿ يأتوك رجالاً وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم ﴾ (فجاجاً) الطرق الواسعة .

باب قول الله تعالى ﴿ وتزودوا فإن خير الزاد التقوى ﴾

أراد البخاري - علاوة على وجوب الحج - تفسير الاستطاعة المذكورة في الآية بأنواعها الثلاثة الاستطاعة البدنية والمالية والبدنية والاستطاعة بالغير ففسر الاستطاعة البدنية بقوله تعالى ﴿ يأتوك رجالاً ﴾

وفسر الاستطاعة البدنية والمالية بقوله تعالى ﴿ وعلى كل ضامر ﴾ وقوله ﴿وتزودوا﴾ وبقيت في الآية استطاعة أخرى سماها العلماء الاستطاعة بالغير فروى فيها حديث ابن عباس (أن امرأة قالت إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يثبت على الراحة أفأحج عنه ؟ قال نعم وذلك في حجة الوداع فاكتملت أنواع الاستطاعة وتم تفسير الآية كتاباً وسنة وهو منهج جميل وفريد .

---

(١) كتاب الحج ج٣ / ٣٧٨ - ٤٨٣ فتح الباري والآية الأولى هي ٩٧ من آل عمران والثانية هي ٢٧ من الحج والآية الثالثة ١٩٧ البقرة ، انظر عمدة القاري ج٩ / ١٢٢ وإرشاد الساري ج٤ /٣ .

وقوله ﴿ فجاجاً ﴾ الطرق الواسعة نقله من الفراء ج٣ / ١٨٨ في قوله تعالى ﴿ سبلاً فجاجاً ﴾ الآية ٢٠ من سورة نوح : قال الفرء : ﴿ فجاجاً ﴾ طرقاً واحدها : فج : وهي الطرق الواسعة وروى البخاري عن ابن عباس قال : كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن المتوكلون فإذا قدموا مكة سألوا الناس فأنزل الله ﴿ فتزودوا فإن خير الزاد التقوى ﴾ ولم يفسر البخاري ﴿ ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ﴾ =

ثم روى هنا أحاديث وأثاراً ساقها تحت هـذه العنـاوين تدخـل في تفسـير هذه الآيات فروى : حديث ابن عمر - رضي الله عنهما قال " رأيت رسـول الله صلى الله عليه وسلم يركب راحلته بذي الحليفة ثم يهل حين تستوي بـه قائمة "(١) وحديث عائشة رضي الله عنها " أن النبي صلى الله عليـه وسـلم بعث معها أخاها عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم وحملها على قتب "(٢) وحديث أنس رضي الله عنه أنه حج على رحل ولم يكن شحيحاً .
وحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حج على رحل وكانت زاملته ..)(٣) .

= قال عبد الرزاق عن معمر عن الحسن ... قال كفره الجحود به والزهادة فيه وعن مجاهد قال : هـو إن حـج لم يره براً وإن قعد لم يره مأثماً تفسير عبد الرزاق ج١ / ١٢٨ قال القرطبي قال ابـن عبـاس وغـيره المعنـى مـن كفر بفرض الحج ولم يره واجباً ، ولا يجب الحج إلا مرة واحدة إجماعاً) فتح الباري .

قال الحافظ في حديث ابن عباس والمراد منه تفسير الاستطاعة المذكورة في الآية وأنها لا تختص بالزاد والراحلة بل تتعلق بالمال والبدن لأنها لو اختصت به للزم المعضوب أن يشد على الراحلة ولو شق عليه قال ابن المنذر لا يثبت الذي فيه الزاد والراحلة والآية عامة ليست مجملة فلا تفتقر إلى بيان وكأنه كلف كل مستطيع قـدر بمـال أو بدن . قلت : وهذاكلام جيد وفقه موصل وتفسير مركز .

(وقوله ﴿ رجالاً ﴾ أي مشاة ﴿ وعلى كـل ضـامر ﴾ أي مهـزول أتعبـه السـفر ﴿ عميـق ﴾ بعيـد) إرشاد الساري ج٤ / ٨ .

(١) الرحل هو ما يوضع على البعير للركوب وهو للبعير كالسرج للفرس : مفردات غريب القرآن لـلراغب ص ١٩١ إرشاد الساري ج٤ ص ٩ ، والاهلال رفع الصوت بالتلبية مع الاحرام ج٤ ص٨ إرشـاد - وقـال البخـاري : أهل تكلم ج٣ ص ٤١٥ الارشاد .

(٢) التنعيم بفتح الفوقية وسكون النون وكسر العين : موضع طرف مكة من جهة المدينـة وهوأدنى الحل الارشاد ج٤ ص ١٠ ، والقتب : بفتح المثناة آخره موحدة : وهو خشب الرحل وهو للجمل بمنزلة الاكاف للحمار - إرشاد ج٤ ص١٠ .

(٣) يعني أن أنساً - رضي الله عنه - فعل ذلك تواضعـاً ومتابعـة لا عـن شـح ولا بخل ولا قلة ، وقولـه (وكـانت زاملته) بالزاي أي حاملته وحاملة متاعه : أي لم تكن له زاملـة : والزاملـة البعير الـذي يحمـل عليـه المتـاع . والطعام : فتح الباري ج٣ ص ٣٨١ وإرشاد الساري ج٤ ص ١٠ وفقه البخاري - الحج والعمرة ص ٢٩ واحتج البخاري بالآية ﴿ يأتوك رجالاً ﴾ إلى أن الحج لا تشترط فيه الراحلة بل إذا قدر المكلف على المشـي =

وقال عمر رضي الله عنه شدوا الرحال في الحج فإنه أحد الجهادين "(١)

وبهذه الأحاديث والآثار أكمل البخاري تفسير الآيات وأشار إلى أمور خلافية تتعلق بهذه الأدلة سأوجزها فيما يلي :

أ - اختلف العلماء في الآية التي فرض بها الحج فقال الجمهور إن آية آل عمران هذه هي التي فرض بها الحج وذلك لقوة دلالتها على الإيجاب ، وهو الذي رجحه البخاري ، وقال آخرن إنه فرض بقوله تعالى ﴿ وأتموا الحج والعمرة لله ﴾ وقال الجمهور إن هذه الآية دالة على وجوب الإتمام بعد الشروع وهو قول مجمع عليه .

= في الحج وجب عليه ، وهو قول مالك وعطاء بن أبي رباح وهو قول الزبير بن العوام - رضي الله عنه - وسئل مالك عن الآية فقال الناس في ذلك على طاقتهم ويسرهم وجلدهم ، قال أشهب أهو الزاد والراحلة ؟ قال لا والله ما ذاك إلا قدر طاقة الناس وقد يجد الزاد والراحلة ولا يقدر على السير وآخر يقدر أن يمشي على رجليه ولا صفة في ذلك أبين مما أنزل الله _ أحكام القرآن لابن العربي ج١ ص٢٨٨، ونقل عنه شيخنا نزار الحمداني في فقه البخاري في الحج ص٣٣ وحديث الزاد والراحلة ضعفه ابن المنذر وابن العربي وجماعة وقواه آخرون قال الشنقيطي ج٥ ص٩٢ فالحاصل أن حديث الزاد والراحلة لا يقل بمجموع طرقه عن درجة القبول وقال عبد الحق طرقه كلها ضعيفة ، وقال ابن المنذر - أيضاً - لا يثبت الحديث في ذلك سنداً والصحيح من الروايات رواية الحسن المرسلة - فقه البخاري ص ٢١ وابن العربي ج١ ص ٢٨٨ ، قلت : قالوا مراسيل الحسن كالريح .

(١) كتاب الحج ج٣ص ٣٨٠ ، قال الحافظ : وصله عبد الرزاق : ج ٥/٧ ص وسعيد بن منصور عن طريق النخعي . قال : وتسميته الحج جهاداً إما من باب التغليب أو على الحقيقة والمراد جهاد النفس لما فيه من إدخال المشقة على البدن والمال ، قلت : وهذا غريب من الحافظ : حيث سها عن قوله صلى الله عليه وسلم " نعم الجهاد الحج " ج٦ص ٧٥ فتح الباري . وانظر مصنف ابن أبي شيبة - القسم الأول من الجزء المفقود ص ٧٧ : حققه عمر العمري .

وقال ابن العربي : في قوله ﴿ ولله على الناس حج البيت ﴾ قال علماؤنا : من أوكد ألفاظ الوجوب عند العرب إذا قال العربي لفلان علي كذا فقد وكده وأوجبه ، فذكر الله سبحانه الحج بأبلغ ألفاظ الوجوب تأكيداً لحقه وتعظيماً لحرمته وتقوية لفرضه .

وقال : في وقوله تعالى ﴿ وأتموا الحج والعمرة لله ﴾ إنما جاءت الآية لإلزام الإتمام لا لإلزام الابتداء(١)

ب - هل الحج ماشياً أفضل أم الركوب أفضل ؟

قال ابن المنير : أراد المؤلف - يعني البخاري - أن يرد على من زعم أن الحج ماشياً أفضل لأن الله تعالى قدم الرجال على الركبان ، فبين أنه لو كان أفضل لفعله صلى الله عليه وسلم وإنما حج صلى الله عليه وسلم ولم يحرم حتى استوت به راحلته (٢)

جـ - الاستطاعة بالغير :

مذهب البخاري - كما هو الظاهر من حديث الخثعمية أن المستطيع بغيره داخل في الآية ﴿ من استطاع إليه سبيلاً ﴾ وأن عليه دفع المال لمن يحج عنه أو يكون له ولد قادر على الحج عنه ، وبهذا قال جمهور العلماء منهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه والحسن البصري والثوري وأبو حنيفة وأحمد وإسحاق وابن المنذر ، وداود .

وقال مالك لا يجب عليه إلا إن قدر على الحج بنفسه لقوله تعالى ﴿ وأن ليس للإنسان إلا ما سعى ﴾ وقوله ﴿ من استطاع إليه سبيلاً ﴾ وهذا لا يستطيع بنفسه فيصدق عليه اسم غير المستطيع ، وبأنها عبادة لا تصح فيها النيابة مع

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ج١ ص ١١٩ / ٢٨٥

(٢) إرشاد الساري ج٤ص ٩ .

القدرة فكذلك مع العجز(١) وقال الجمهور إن الأحاديث خصصت الآية ﴿وأن ليس للإنسان إلا ماسعى﴾(*) وهي أحاديث أخرجها البخاري ومسلم والجماعة بألفاظ مختلفة متفقة على النيابة في الحج وبها يكون المستطيع بغيره داخلاً في قوله تعالى ﴿من استطاع إليه سبيلاً﴾

وهذا هو مذهب البخاري رحمه الله .

د - أشار البخاري بحديث أنس وعائشة وأثر عمر رضي الله عنهم إلى مسألة عدم الترفه في الحج ،حيث إن أنساً حج على رحل - لا على هودج ومحمل - ولم يكن أنس شحيحاً وكان صاحب يسار - إلا أن فعله ذلك متابعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم واعتمرت عائشة على قتب ، لا على هودج ، وقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم من حديث عائشة " إن الأجر على قدر النصب"(٢)

ب : الميقات الزمني والحج المبرور

قال البخاري : باب قول الله تعالى ﴿ الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج .. ﴾

﴿ يسئلونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج ﴾

باب قول الله تعالى ﴿ فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج ﴾

---

(١) أضواء البيان ج٥ ص ٩٣ ، وانظر الأحكام لابن العربي ج١ ص ٢٨٩ والنووي مع مسلم ج ص

(٢) فقه البخاري في الحج والعمرة ، تأليف ، شيخنا نزار عبدالكريم ص ٢٧ .

(*) قوله ﴿ وأن ليس للإنسان إلا ما سعى ﴾ النجم ٣٩ .

" والرفث الجماع والفسوق المعاصي والجدال المراء ٠٠" (١)

وقال ابن عمر رضي الله عنهما " أشهر الحج شوال وذو القعدة وعشرون من ذي الحجة " (٢)

وقال ابن عباس رضي الله عنهما " من السنة أن لا يحرم بالحج إلا في أشهر الحج ٠٠" (٣)

وكره عثمان رضي الله عنه " أن يحرم من خراسان أو كرمان " (٤)

وعن عائشة رضي الله عنها قالت " خرجنا مع رسول صلى الله عليه في أشهر الحج وليالي الحج وحُرُم الحج " (٥)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ـ قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه كيوم وُلدته أمه ، وفي رواية " كما ولدته أمه " (٦)

---

(١) كتاب الحج ج٣ ص ٤١٩ و ٤٣٣ ، وج٤ ص ٢٠ فتح الباري والآيتان من البقرة ١٨٩ ـ ١٩٧ ٠ وقوله (الرفث الجماع ٠٠٠) ذكره في أثر أبي كامل وتقدم ، وهو تفسير للآية ٠

(٢) وصله الطبري ج٢/ ٢٦٩ والدارقطني ج٢/٢٢٦ ورجح الطبري هذا ج٢ / ٢٧٣ ٠ وابن أبي شيبة ج٢١٨/١ الجزء المفقود .

(٣) وصله الحاكم ج ٤٤٨/١ ص وابن خزيمة ج٤ ص١٦٢ ، وابن أبي شيبة في المصنف القسم الأول الجزء المفقود ٣٦١/١ .

(٤) قال الحافظ : وصله سعيد بن منصور عن الحسن البصري : أن عبد الله بن عامر أحرم من خراسان فلما قدم على عثمان لامه فيما صنع وكرهه ، قيل إنه لما فتح خراسان قال لأجعلن شكري لله ان أخرج من موضعي هذا محرماً " ومناسبة ذلك ـ أي الكراهة ـ أن بين خراسان ومكة أكثر من مسافة أشهر الحج ٠ وكرمان فيها الكرماني : بكسر الكاف هي مملكتنا فنزل الكرم والكرام دار أهل السنة والجماعة ولميل بفتحها .
وخراسان بضم الخاء هي المملكة المعروفة موطن الكثير من علماء المسلمين ، والمملكتان متلاصقة الحدين ج٨٦/٨ .
وقال العلامة العيني : وأما خراسان فاقليم واسع من العرب المغازة التي بينها وبين بلاد الجبل وجرجان ... ومن الشرق نواحي سجستان وبلاد الهند ومن الشمال بلاد ما وراء النهر ج١٩٢/٩ .

(٥) وقولها " حُرُم الحج " بضم الحاء المهملة والراء : أي أزمنته وأمكنته وحالاته وروى بفتح الراء وهو جمع حرمة: أي ممنوعات الحج ـ ج٣ ص٤٢١ فتح الباري ٠

(٦) قال الحافظ : أي عارياً من الذنوب ج٤ ص٢٠ فتح الباري ،وتقدم في الفضائل ٠

ساق البخاري ـ رحمه الله ـ هذه الأدلة لبيان وإثبات وترجيح الأقوال التالية:

القول الأول : بيان الميقات الزمني والاحتجاج لمذهبه فيه وهو عدم جواز الاحرام بالحج قبل أشهر الحج وجمع هذه الأدلة ترجيحاً لمذهبه ، وتتكون من تفسير عائشة للآية وأثر ابن عمر وابن عباس ـ رضي الله عنهم ـ وكراهة عثمان رضي الله عنه لذلك ومذهب البخاري هذا هو قول الشافعي ، وهو قول ابن عمر وابن عباس وجابر بن عبد الله وغيرهم من الصحابة والتابعين، وخالف أبو حنيفة ومالك رحمهما الله قالا : يجوز الاحرام قبل أشهر الحج . قال ابن العربي وهي مشكلة معضلة والقول فيها دائر من قبل الشافعي رحمه الله على أن الاحرام ركن من اركان الحج فيختص بزمانه ومعولنا على أنه شرط فيقدم عليه(١) .

القول الثاني : أن أشهر الحج هي شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة واستدل على ذلك بأثر ابن عمر رضي الله عنهما وهو مذهب مالك وأبي حنيفة رحمهما الله .

قال ابن العربي : ومن قال : إنه عشرة أيام قال : إن الطواف والرمي يفعلان في اليوم العاشر (٢) .

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ج ١ ص ١٣٣ قال : اختلفوا في تقديرها ؛ فقال الشافعي وسواه : تقديرها الحج حج أشهر معلومات وهذا التقدير من الشافعي لأنه لا يرى الاحرام في غير أشهر الحج كما لا يرى أحد الاحرام قبل وقت الصلاة ، وقال مالك وغيره : أشهر الحج أشهر معلومات .. ، وقريب منه كلام الحافظ ج٣ ص٤٢٠ وجعل البخاري قوله تعالى ﴿ قل هي مواقيت للناس والحج ﴾ بعد قوله ﴿ الحج أشهر معلومات ﴾ وهي قبلها في التلاوة ، لأن لفظة ﴿ مواقيت ﴾ فسرت ﴿ أشهر معومات ﴾ وهي تجعل زمن الحج موقوتاً وذلك يؤكد أنه لا يجوز التقدم عليه ، وهذا هو ما يريده البخاري ـ والله أعلم ــ فقه البخاري ص٨٣ .

(٢) أحكام القرآن ج١ ص١٣٢ قال وشوال وذو القعدة وذو الحجة كله قاله ابن عمر وقتادة وطاوس ومالك ــ وفائدة من جعله ذا الحجة كله أنه إذ أخر طواف الإفاضة إلى آخره لم يكن عليه دم لأنه جاء به في أيام الحج

ج : العمرة ووجوبها .

قال البخاري باب وجوب العمرة وفضلها "

قال ابن عمر رضي الله عنهما " ليس أحدٌ إلا وعليه حجة وعمرة " (١)

وقال ابن عباس رضي الله عنهما " إنها لقرينتها في كتاب الله ﴿ وأتموا الحج والعمرة لله ﴾ (٢) (*) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة "(٣)

صرح البخاري في الترجمة بوجوب العمرة واستدل عليه بأثر ابن عمر رضي الله عنهما " ليس أحدٌ إلا وعليه حجة وعمرة " ويقول ابن عباس رضي الله عنهما : إنها لقرينتها في كتاب الله ﴿ وأتموا الحج والعمرة لله .. ﴾

قال النووي : وهو قول ابن عمر وابن عباس وطاووس وعطاء وابن المسيب وسعيد بن جبير والحسن البصري وابن سيرين والشعبي والثوري وأحمد و إسحاق وداود ، وهو مذهب الشافعي والجمهور (٤).

وقال ابن مسعود وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم وأبو حنيفة ومالك وأبو ثور هي سنة وليست بواجبة وحكى عن النخعي - رحمهم الله .

---

(١) كتاب العمرة ج٣ / ٥٧٩ ، وأثر ابن عمر رضي الله عنهما وصله ابن خزيمة ج٤ / ٣٥٦ والحاكم ج١/٤٧١ وابن أبي شيبة في المصنف ج١/٢١٠ الجزء المفقود ،وانظر فقه البخاري في الحج ، ص٣٤٧ : نزار عبد الكريم ، وفتح الباري ج٣ ص٥٩٧

(٢) قال الحافظ وصله الشافعي وسعيد بن منصور بلفظ " والله إنها لقرينتها في الصلاة "

(٣) تقدم ما يتعلق بفضل العمرة قريباً : ونزيد هنا قول الحافظ إن هذا الحديث في غرائب الصحيح ، قال ابن عبد البر - تفرد " سمى " بهذا الحديث واحتاج إليه الناس فيه فرواه عنه مالك والسفيانان وغيرهما . وسمي : هو سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ثقة من السادسة روى له الجماعة تقريب ص٢٥٦

(*) قال الحافظ : والضمير (قرينتها) للفريضة وكأن أصل الكلام أن يقول لقرينته لأن المراد الحج .

(٤) النووي على مسلم ج٩ص ١١٨ والقرطبي ج٢ص ٣٦٨ .

قال ابن العربي وليس في هذه لآية ﴿ وأتموا الحج والعمرة لله ﴾ حجة لأن الله سبحانه إنما قرنها بالحج في وجوب الاتمام لا في الابتداء (١).

أدلة القولين ومناقشتها باختصار.

استدل البخاري ومن معه القائلون بالوجوب بقوله تعالى ﴿ وأتموا الحج والعمرة لله ﴾ وبقول ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم : قال ابن عمر " ليس أحدٌ وإلا وعليه حجة وعمرة " وقال ابن عباس. إنها لقرينتها في كتاب الله ﴿ وأتموا الحج والعمرة لله ﴾ وبما روى عن جابر أنه صلى الله عليه وسلم قال ﴿ الحج والعمرة فريضتان ﴾ وبما روى عن ابن عباس عنه صلى الله عليه وسلم " الحج والعمرة فريضتان " وقد ضعف ابن حجر إسناد الحديثين ، وبرواية ابن خزيمة لحديث جبريل وفيه " وأن تحج وتعتمر " - وبما روى بإسناد حسن عن جابر رضي الله عنه " ليس مسلم إلا وعليه عمرة " قال الحافظ " إنه موقوف ، ولا يثب عن جابر في ذا الباب شيء " وبقول عمر رضي الله عنه لصبي بن معبد " هديت لسنة نبيك " وقد قال له " رأيت الحج والعمرة مكتوبين علي فأهللت بهما.(٢)

هذه هي أدلة القائلين بوجوب العمرة : وهي أدلة بعضها ضعيف وبعضها ضعيف الدلالة على الوجوب ، فالصحيح منها موقوف والآية دلالتها على الإتمام بعد الشروع أوضح وأرجح

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ج١ص ١١٨ والقرطبي ص ٣٦٩ : وقال مالك : العمرة سنة واجبة كالوتر لا ينبغي تركها.

(٢) هذه الأدلة : جمعتها من فتح الباري : ج٣ص ٥٩٧ ، ٥٩٨، وأبي داود ج٢ص ١٥٨ والمنذري ج٢ص٣٢٤ والشوكاني ج١ص١٩٥ ، وابن أبي شيبة في المصنف ج٢٢١/١ ـ الجزء المفقود من الجزء الرابع حققه عمر بن غرامه العمري ، دار عالم الكتب الرياض الطبعة الأولى.

وأقوى من دلالتها على ابتداء الوجوب ورواية ابن خزيمة لحديث جبريل " وأن تحج وتعتمر ". خالفت المحفوظ من حديث جبريل عليه السلام ، وقول عمر رضي الله عنه " هديت لسنية نبيك " المقصود منه القرآن بين الحج والعمرة ، ولذلك أورده أبو داود في باب القران " والقرآن سنته صلى الله عليه وسلم(٢)

واستدل القائلون بأن العمرة سنة : بما روى الترمذي عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن العمرة أواجبة هي قال " لا : وأن تعتمروا أفضل " قال أبوعيسى هذا حديث حسن صحيح ولكن ضعفه الحافظ(٣) : وقوله صلى الله عليه وسلم " الحج جهاد والعمرة تطوع "(٤)

وقالوا : إن العمرة لم تذكر في الآيات التي أوجبت الحج كقوله تعالى ﴿و لله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ﴾ ﴿ وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالاً ﴾ ...

---

(٢) سنن أبي داود ج٢ ص١٥٨ والمنذري ج٢ ص ٣٢٤ .

(٣) الترمذي ج٢ ص ٢٠٥ وتضعيف الحافظ له في الفتح ج٣ ص ٥٩٧ .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ج ٨/٥ وابن أبي شيبة ج ٢/١ الجزء المفقود .

وبقوله " صلى الله عليه وسلم " بني الإسلام على خمس " وبقوله صلى الله عليه وسلم للذي سأله عن الواجبات " هل عليّ غيرها قال لا إلا أن تطوع . . "(*) .

هذه هي أدلة القائلين بعدم الوجوب ، وهي أدلة بعضها ضعيف وبعضها صحيح وصحيحها قوى الدلالة على عدم وجوب العمرة خصوصاً قوله صلى الله عليه وسلم " لا . إلا أن تطوع . .) وهذا الحديث يقوى الحديث الآخر (الحج جهاد والعمرة تطوع) .

وبهذا يظهر أن قول الفريق الثاني أندى صوتاً وأبلغ حجة وأدلته أوضح دلالة

وللبخاري رأي في عمرة أهل مكة خاصة وهو :

أن أهل مكة ليس لهم التمتع وهو موافق في هذا القول لابن عباس رضي الله عنهما قال :

باب قول الله تعالى ﴿ ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام ﴾

وقال أبو كامل فضيل بن حسين - بالسند - إلى عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن متعة الحج . . . فقال إن الله أنزله في كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وأباحه للناس غير أهل مكة قال الله تعالى ﴿ ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام ﴾ وأشهر الحج التي ذكر الله تعالى : شوال وذو القعدة وذو الحجة من تمتع في هذه الأشهر فعليه دم"(١) .

(*) الحديثان أخرجهما البخاري ومسلم أما مسلم فأخرجهما في ج ١٧٦/١ مع شرح النووي ، وأما البخاري ففي ج١ ص ١٧٦ .

(١) كتاب الحج ج٣ص ٤٣٣ وص ٥٩٧ وإيراد البخاري لهذا يدل على أنه منهبه وصحح ذلك الشيخ نزار عبدالكريم في فقه البخاري . الحج ٩٨ ، وهذا التعليق وصله الاسماعيي وهو في مسلم ج ٩٦/٩ مع النووي : =

قال الحافظ : " غير أهل مكة ، بنصب غير ويجوز كسرها وذلك إشارة إلى التمتع وهذا مبني على مذهبه بأن أهل مكة لا متعة لهم وهو قول الحنفية .

قال ابن العربي : وقال أبو حنيفة لا يتمتع ولا يقرن من كان من حاضري المسجد الحرام فإن تمتع أو قرن فهو مخطيء وعليه دم لا يأكل منه واحتج أصحابه بقوله تعالى ﴿ ذلك لمن لم يكن أهل حاضري المسجد الحرام ﴾ المعنى أن جمع الحج والعمرة ليس لأهل المسجد الحرام وبناء مذهب البخاري في وجوب العمرة يكون أهل مكة خارجين من الوجوب بهذه الآية ، قال الحافظ : وذهب ابن عباس وعطاء وأحمد إلى أن العمرة لا تجب على أهل مكة وإن وجبت على غيرهم .

وقال مالك والشافعي وأحمد وداود بجواز العمرة لأهل مكة وليس عليهم هدى التمتع وأن قوله تعالى ﴿ ذلك ﴾ عائد إلى الفدية لأنها أقرب مذكور(*)(١)

= وأبو كامل فضيل بن حسين الجحدري مات سنة سبع وثلاثين ومائتين .

قال الحافظ : ثقة حافظ ، ص ٤٤٧ رقم ٥٤٢٥ . التقريب تحقيق عوامة وعمدة القاري ج٩ص ٢٠٥ .

(*) يؤيد مذهب البخاري اللام في قوله (لمن لم يكن) قال السندي وهذا التأييد أقوى من تأييد قرب المشار إليه ج١ ص ٢٧٤ ، يعني : الذي قال به الآخرون فقه البخاري ص ٩٨ .

(١) أحكام القرآن لابن العربي ج١ص ١٢٩ وانظر القرطبي ج٢ص ٤٠٣ والشوكاني ج١ ص ١٩٧ ، وفقه البخاري الحج ، نزار عبد الكريم الحمداني ص٩٨ وما بعدها ، قال الكرماني ج٨ص ٩٧ فإن قلت هذا دليل الحنفية في أن لفظ ذلك للتمتع لا لحكمه قلت : قو ل الصحابي ليس حجة على الشافعي إذ المجتهد لا يجوز له تقليد المجتهد .. قال العيني : قلت هذا جواب واه مع إساءة الأدب ، ليت شعري ما وجه هذا القول الذي يأباه العقل فإن قلت مثل ابن عباس كيف لا يحتج بقوله وأي مجتهد بعد الصحابة يلحق ابن عباس أو يقرب منه حتى يقلده فإن هذا تعسف عظيم ج٩ص ٢٠٧ العمدة وقال الحافظ : وأجاب الكرماني بجواب ليس طائلاً ج٣ ص ٤٣٥ الفتح . =

واختلف في حاضري المسجد الحرام فقيل : أهل الحرم وبه قال طاووس ومجاهد وداود . وقيل أهل مكة وهو قول طائفة منهم مالك . قال ذي طوى وشبهها ، وقيل المواقيت فما دونها إلى مكة وهو قول الحنفية وعطاء ومكحول . وقيل : هو من كان من مكة على مسافة لا تقصر فيها الصلاة وهو قول الشافعي وأحمد رحمهما الله(١)

د - الإحصار والفدية والهدي :

١ - قال البخاري رحمه الله " كتاب المحصر(٢) وقوله تعالى ﴿ فإن أحصرتم فما

= قلت : وما قاله الكرماني من أن قول الصحابي ليس حجة هو الذي عليه أغلبية المذاهب الفقهية . وكون المجتهد لا يقلد غيره هو الذي عليه عامتهم ، وإنما كان ينبغي له التخفيف في العبارة فكم من قول لابن عباس وابن مسعود وابن عمر رضي الله عنهم تركه العلماء تبعاً للمذاهب والله أعلم .

(١) ذكر هذه الأقوال العيني وغيره ج٩ص ٢٠٥ وانظر فقه البخاري في الحج ص ٩٨ .

(٢) كتاب المحصر ج٤ ص ٣ : فتح الباري ، وعمدة القاري ج١٠ص ١٤٠ وإرشاد الساري ج٤ص ٣٧٥ والإحصار في اللغة اختلف فيه ، فبعضهم يقول حصره العدو وأحصره المرض قاله الكسائي وأبو عبيدة ، وقال ابن فارس في المجمل : حصر بالمرض وأحصر بالعدو ، وقالت طائفة أحصر فيهما جميعاً من الرباعي - ابن العربي ج١ص ١٢١ والقرطبي ج٢ ص ٣٧١ .

قال الراغب الأصفهاني ص ١٢٠ : الحصر التضييق والحصر والإحصار المنع من طريق فالاحصار يقال في المنع الظاهر كالعدو والمنع الباطن كالمرض والحصر لا يقال إلا في المنع الباطن فقوله تعالى ﴿ فإن أحصرتم﴾ محمول على الأمرين وكذلك قوله تعالى ﴿ للفقراء الذي أحصروا ... ﴾ .

قال أبو عبيدة : ﴿ فإن أحصرتم ﴾ إن قام بكم بعير أو مرضتم أو ذهبت نفقتكم أو فاتكم الحج فهذا كله محصر ، والمحصور الذي جعل في بيت أو دار أو سجن ج١ ص ٦٩ : مجاز القرآن ، وقال الفراء ج١ ص١١٨ : يقال للمريض أحصر وفي الحبس والقهر قد حُصر ، فهذا فرق بينهما ولو نويت في قهر السلطان انها علة مانعة ولم تذهب إلى فعل الفاعل جاز لك أن تقول قد أحصر الرجل ولو قلت في المرض وشبهة إن المرض قد حصره أو الخوف جاز أو تقول حصرتم : وقوله ﴿ وسيداً وحصوراً ﴾ يقال إنه المحصر عن النساء وليس بمحبوس فعلى هذا فابن .

قلت : هو في تفسير الثوري مطبوع ص ٦١ ، والطبري ج٢/٢٢٠ ، والاحصار من كل شيء رواه الطبري عن عروة ابن الزبير عن أبيه وعن مجاهد وقتادة ، ورواه علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ج٢/٢٢٠ =

استيسر من الهدي ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله ﴾ وقال عطاء " الاحصار في كل شيء يحبسه)(١) قال : أبو عبد الله " حصوراً ٠٠". لا يأتي النساء ٠٠)(٢)

أشار البخاري إلى ترجيح رأيه في المحصر وأنه الإحصار في كل شيء وهي مسألة خلافية نوجزها فيما يلي :

اختلف العلماء في أسباب الإحصار التي يكون بها المحرم محصراً فيحكم له بالاحصار ٠ بأن يتحلل من إحرامه ، وينحر وينصرف ، حيث شاء .

أ - فمذهب البخاري أن الإحصار من كل شيء ، سواء كان مرضاً أو عدواً أو خوفاً أو ذهاب نفقة أو ضلال راحلة أو موت محرم الزوجة أو غيره ، ولذلك اقتصر البخاري في تفسير الآية على أثر عطاء " الإحصار من كل شيء يحبسه" وهو مذهب الحنفية ٠

قال الحافظ : وهي مسألة اختلاف بين الصحابة وغيرهم فقال كثير منهم الإحصار من كل حابس حبس الحاج من عدو ومرض وغير ذلك حتى أفتى ابن مسعود رضي الله عنه رجلاً لدغ بأنه محصر أخرجه ابن جرير بإسناد صحيح عنه(٣) .

= وهو في صحيفة علي ص ٩٩ ، وروى ابن ابي شيبة عن عطاء (الاحصار إلا من مرض أو عدو أو أمر حابس) المصنف ج١ / ٢٠٦ الجزء المفقود ، تحقيق عمر بن عرامة العمري .

(١) قال الحافظ وصله عبد بن حميد ، قال وكذا رويناه في تفسير الثوري فتح الباري ج٤ص ١

(٢) أتى بهذه اللفظة بمناسبة ذكر الإحصار وذلك بجامع المنع في كل من اللفظين ومن منهجه الاهتمام بغريب القرآن ، وتقدم شيء من ذلك وقال أبو عبيدة في المجاز ج١ص ٩٢ : الحصور له غير موضع والأصل واحد وهو الذي لا يأت النساء والذي لا يولد له والذي يكون مع الندامي فلا يخرج شيئاً الحصور ... والحصور الذي لا يخرج سراً أبداً .....) ٠

(٣) ج٤ص ١ فتح الباري ، وعمدة القاري ج١٠ص ١٤٠ وقول ابن مسعود أخرجه أيضاً ابن حزم بسند صحيح ج٧/٥٩ والطحاوي إرشاد ج٤ ص ٣٧٥ وانظر أسانيد بن جرير ج٢/٢٣٠ .

واحتجوا بعموم الآية والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وبإجماع أهل اللغة على أن مدلول لفظ الاحصار هو المنع وهذا الذي وردت به الآية (١) .

ب - وذهب مالك والشافعي وأحمد رحمهم الله إلى أن الإحصار لا يكون إلا بالعدو لأن الآية " فإن أحصرتم " نزلت عام الحديبية لما منع قريش النبي صلى الله عليه وسلم من العمرة ، قال الشافعي : جعل الله على الناس إتمام الحج والعمرة وجعل التحلل للمحصر رخصة وكانت الآية في شأن منع العدو فلم تعد الرخصة موضعها . وفي الموطأ (أن رجلاً قال : خرجت إلى مكة حتى إذا كنت ببعض الطريق كسرت فخذي فأرسلت إلى مكة وبها عبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير والناس فلم يرخص لي أن أحل فأقمت على ذلك الماء سبعة أشهر حتى احللت بعمرة) (٢)

ج - وقال ابن الزبير وعروة بن الزبير/ والمرض والعدو سواء لا يحل إلا بالطواف ، قال الجصاص ولا نعلم لهما موافقاً من فقهاء الأمصار نقله عنه العلامة العيني وأقره عليه .

وفي الموطأ عن عائشة رضي الله عنها انها كانت تقول : المحرم لا يحله إلا البيت .) (٢)

٢- الفدية : قال البخاري : باب قول الله تعالى ﴿ فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أوصدقة أو نسك ﴾ .

---

(١) فقه البخاري ص ١٩٨ .

(٢) عمدة القاري ج١٠ص ١٤٠ ، ١٤١ ، والموطأ ج٢ ص ٢٩٥ : مع الزرقاني .

فتح الباري ج٤ : ص ١ والموطأ ج٢ ص ٢٩٥ ، وشرح الزرقاني للحديث خلاف الظاهر .

ثم فسر الآية بقوله وهو مخير (فأما الصيام ثلاثة أيام ، وبقوله (باب قوله تعالى ﴿ أو صدقة ﴾ وهي اطعام ستة مساكين ، وبقوله (باب النسك بشاة)(١)

وقوله (باب الإطعام في الفدية نصف صاع)

وقال أيضاً : ويذكر عن ابن عباس وعطاء وعكرمة (ما كان في القرآن أو فصاحبه بالخيار وقد خير النبي صلى الله عليه وسلم كعباً في الفدية) .

وأخبرني ابن عون عن أيوب : قال الصيام ثلاثة أيام والنسك شاة والمساكين ستة ثم روى حديث كعب ابن عجرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لعلك آذاك هوام رأسك ؟ قال : نعم يارسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : احلق رأسك أوصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين أو انسك شاة) .

وبهذا فسر البخاري هذه الآية وهوتفسير كامل لم يترك لبساً في الآية ولكن هناك خلافات أشار لها البخاري نوجزها فيما يلي :

---

(١) كتاب المحصر ج٤ ص ١٢ وكتاب كفارات الإيمان ج١١ ص ٥٩٣ وما بعد هذه الصفحات : وعمدة القاري ج١٠ ص ١٥٠ وإرشاد الساري ج٤ ص ٣٨٦ وفقه البخاري الحج ص ٤٠٩ وأثر ابن عباس وصله الثوري في تفسيره ص ٦١ وقال الحافظ فيه ليث ضعيف ، فتح ج١١ص ٥٩٤ وقد جاء عن مجاهد من قوله بسند صحيح عند الطبري ج ٢٤٥/٢ وروى ذلك عن ابن عباس وعطاء وعكرمة .

وأما أثر عطاء فوصله الطبري ج٢٤٥/٢ ص قال الحافظ وسنده صحيح وأخرجه ابن عيينة في تفسيره وسنده صحيح ولم يورده أحمد صالح محايدي في تفسير ابن عيينة .

وأثر عكرمة وصله الطبري ج ٢٤٥/٢ ص من طريق داود ابن أبي هند عنه ، فتح الباري ج١١ ص ٥٩٤

وقوله أخبرني ابن عون القائل هو ابن شهاب الزهري وهو موصول بسند حديث كعب رضي الله عنه

وكعب بن عجرة بضم وسكون ، هوابن أمية البلوي حليف الأنصار شهد الحديبية سكن وتوفي بالمدينة سنة ٥١ وله في البخاري حديثان إرشاد الساري ج٤ص ٣٨٧ .

أولاً : كرر البخاري الأبواب بعدد كلمات الآية وكرر حديث كعب بن عجرة بروايات وألفاظ مختلفة ليرد رداً مؤكداً على ما روى عن الحسن(*) وعكرمة وسعيد بن جبير من أن الصوم عشرة أيام والإطعام عشرة مساكين لأن حديث كعب صريح وصحيح في المراد من الإطعام والصيام في الآية، وأن ذلك فيه مخالفة صريحة للسنة(١)

ثانياً : أن الإطعام المذكور نصف صاع من أي طعام كان قال " باب الإطعام في الفدية نصف صاع ، وأورد قوله صلى الله عليه وسلم في حديث كعب المذكور " كل مسكين نصف صاع " وهو يرد بذلك على الكوفين والحنفية القائلين بأن نصف الصاع مختص بالقمح وأن غيره يجب فيه صاع لكل مسكين(٢)

وما ذهب إليه البخاري من التعميم هو مذهب مالك والشافعي وإسحاق وداود .

---

(١) عمدة القاري ج١ ص ١٥٣ قال : قال ابن عبد البر لم يتابعهم أحد من العلماء على ذلك ، قال النووي ج٨ص ١٢١ شرح مسلم : وهذا أي القول ضعيف منابذ للسنة مردود ، قال الحافظ : يشير بهذا ـ أي البخاري ـ يعني قوله ـ وهي إطعام ستة مساكين إلى أن الصدقة في الآية مبهمة فسرتها السنة وبهذا قال جمهور العلماء ، ثم ساق قول الحسن وعكرمة ج٤/١٦ فتح الباري . وقال الحافظ ابن كثير وهذان القولان من سعيد بن جبير وعلقمة والحسن وعكرمة قولان غريبان فيهما نظر لأنه ثبتت السنة ... الصيام ثلاثة أيام لا ستة أو إطعام ستة مساكين أو نسك شاة وأن ذلك على التخيير كما دل عليه سياق القرآن ج١/٣٥٠.

(*) رواه عن الحسن ابن أبي شيبة في المصنف ج١/٢٣٦ ـ الجزء المفقود .

(٢) قال النووي في شرح مسلم ج٨ص ١٢١ . اتفق العلماء على القول بظاهر هذا الحديث إلا ما حكى عن أبي حنيفة والثوري أن نصف الصاع لكل مسكين إنما هو في الحنطة ، فأما التمر والشعير وغيرهما فيجب صاع لكل مسكين وهذا خلاف نصه صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث)

قلت – ولا تنسى أن الحديث تفسير للآية .

قال الحافظ : يشير بذلك - يعني البخاري إلى الرد على من فرق بين القمح وغيره(١)

٣ - الهدي :

- قال البخاري : باب ﴿ فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم تلك عشرة كاملة ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام ﴾(٢)

- باب ركوب البدن لقول الله تعالى ﴿ والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صوافّ فإذا وجبت جنوبها فكلوا منها وأطعموا القانع والمعتر كذلك سخرناها لكم لعلكم تشكرون . لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم كذلك سخرناها لكم لتكبروا الله على ما هداكم وبشر المحسنين ﴾(٣)

قال مجاهد : سميت البدن لبدانتها ، والقانع : السائل ، والمعتر : الذي يتعر بالبدن من غنى أو فقير ، وشعائر الله ، استعظام البدن واستحسانها ، والعتيق ، عتقه من الجبارة ، ويقال وجبت : سقطت إلى الأرض ، ومنه

---

(١) فتح الباري ج٤ص ١٦ والعيني في العمدة ج١٠ص ١٥٣ .

(٢) سورة البقرة آية ١٩٦

(٣) سورة الحج آية ٢٦

وجبت الشمس ، وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ صواف ﴾ قياماً(١)
أراد البخاري بهذه الآيات ذكر أحكام الهدي ، وكيفية الاستفادة منه وبيان
أن الأحسن أن يكون عظيماً وسميناً وصفات الذين يستفدون منه وغير
ذلك، وإليك ذلك بإيجاز ٠

أولاً : تفسير الهدي بحديث أبي جمرة قال : (سألت ابن عباس عن المتعة
فأمرني بها وسألته عن الهدي فقال فيها جزور ، أو شاة ، أو شرك في دم(٢)
قال الحافظ : وغرض المصنف – يعني البخاري – تفسير الهدي أنه لما انتهى
في صفة الحج إلى الوصول إلى منى أراد أن يذكر أحكام الهدي والنحر لأن
ذلك يكون غالباً بمنى ٠

ثانياً : جواز الاستفادة من الهدي وذلك مفهوم من قوله تعالى ﴿ لكم فيها خير ﴾
وبين الحديث والآثار المراد بالخير. قال إبراهيم النخعي : ﴿ لكم فيها خير ﴾

---

(١) كتاب الحج ج٣ ص ٥٣٣ ، ٥٥٤ ، وعمدة القاري ج١٠ ص ٢٧ ، وإرشاد الساري ج٤ ص ٢٣٥ ، ٢٣٧ وقول بجاهدج : أخرجه عيد بن حميد عنه قال إنما سميت البدن من قبل السمانة هو بفتح الموحدة والمهملة (والقانع السائل والمعتر بالبدن) أي يطيف بها متعرضاً لها وصله عبد بن حميد عن مجاهد ، وعن مجاهد القانع الطامع وقال مرة هوالسائل ، وفي تفسير الثوري ص ٢١٤ عن ابن جبير في قوله القانع الذي يسالك والمعتر الذي يزورك ، وعن إبراهيم (النخعي) قال القانع المتعفف الذي لا يسأل شيئاً ، والمعتر الذي بتعرض الأحيان ثم قال : سفيان وعن منصور عن مجاهد مثله ، وروى عن الحسن مثله ، فتح الباري ج٣ ص ٥٣٦ (وشعائر الله استعظام البدن واستحسانها) أخرجه عبد بن حميد عن مجاهد ، فتح الباري وابن أبي شيبة ج ١ / ٢٩٥ ص (والعتيق عنقه من الجبابرة) قال الحافظ أخرجه عبد بن حميد ، وقد جاء مرفوعاً أخرجه البزار من حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قوله ﴿ وجبت ﴾ سقطت إلى الأرض) قال الحافظ : هو قول ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه ابن أبي حاتم والطبري) ج ٩ / ١٥٥ .
قال : وأخرج عبد بن حميد ﴿ صوافّ ﴾ بالتشديد جمع صافّة أي مصطفة في قيامها ج٣/ ٥٣٦ فتح الباري

(٢) كتاب الحج ج٣ ص ٥٣٤ : وأبو جمرة : نصر بن عمران الضّبعي بضم المعجمة وفتح الموحدة أبو جمرة ثقة ثبت مشهور بكنيته من الثالثة مات سنة ثمان وعشرين – يعني – ١٢٨ – روى له جماعة ، تقريب ص ٥٦١ ٧١٢٤ عوانة ٠

من شاء ركب ومن شاء حلب(١) ، وأشار البخاري إلى هـذا الأثـر بقولـه " باب ركوب البدن "

واستدل عليه أيضاً بحديث أبي هريرة (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يسوق بدنة فقال اركبها ، فقال إنها بدنة ، فقال : اركبهـا قـال إنها بدنة ، قال اركبها ويلك ٠٠٠)(٢)

ويقول البخاري هذا قال ابن عباس وعروة بن الزبير وحكاه ابن المنذري عن أحمـد وإسحاق وهـو مذهـب الظاهريـة ونسبه الـترمذي للشـافعي وأحمـد وإسحاق وكره بعض العلماء ركوبها لغير حاجة ونسبه ابن عبـد الـبر لمـالك والشافعي وأبي حنيفة وأكثر الفقهاء ٠(٣)

وقيل إن الأمر بركوب البدن مقيد بالحاجة : ودليل ذلك ما رواه مسلم مـن حديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً :" اركبها بـالمعروف إذا احتجـت إليهـا حتى تجد ظهراً " وهو واضح الدلالة على هذا القـول ، قـال النـووي ودليـل الجمهور – على أن الركوب مختص بالحاجة – أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى ولم يركب هديه ولم يامر النـاس بركـوب الهدايـا ودليلنـا علـى عروة – القائل بالركوب مطلقاً – وهو ابن الزبير – وموافقيه – رواية جـابر المذكورة ٠

---

(١) قال الحافظ : أخرجه ابن أبي حاتم بإسنـاد جيـد ورواه الطـبري ج٩ ص ١٥٦ وصحـح البـاحث عبدالرحمن الخليص إسناد الطبري في رسالته آراء إبراهيم النخعي التفسيرية ج٢ ص ٤١١ ٠

(٢) كتاب الحج ج٣ص ٥٣٦ ، وقوله [ويلك] وفي رواية [ويحك] وهي كلمة تدعـم بهـا العـرب كلامهـا لا يقصد معناها وقيل إن المراد بها الزجر لا الدعاء عليـه ، ويحتمـل أن يكـون قالهـا لـه توبيخاً وتأديباً ٠ فتـح الباري ج٣ص ٥٣٨ وفقه البخاري ص ٢٣٠ : للشيخ نزار الحمداني ، ومسلم بشرح النووي ج٩ ص ٧٣

(٣) فتح الباري ج٣ ص ٥٣٧ وفقه البخاري ص ٢٣١ ٠

وهذا وجيه من حيث النظر إذ الأمر بالركوب هناك مطلق غير مقيد بالحاجة وفي حديث جابر قيد بأن يكون بالمعروف وأن يكون ملتجيء إلى ذلك ، فإذا وجد ظهراً تركه(*) ، وقوله صلى الله عليه وسلم " حتى يجد ظهراً " يرد قول من قال : أن الراكب إذا استراح نزل وسار على قدميه(١) – والله أعلم .

ثالثاً : بين كيفية نحر البدن في قوله تعالى ﴿ فاذكروا اسم الله عليها صواف﴾ بقوله (باب نحر البدن قائمة) وقال ابن عمر رضي الله عنهما سنة محمد صلى الله عليه وسلم وقال ابن عباس : " صواف " قياماً(٢) .

وأشار بقوله " والمعتر الذي يعتر باليد من غنى أوفقير إلى استواء الغني والفقير في لحوم الهدي – والله أعلم –

---

(١) مسلم بشرح النووي ج٩ ص ٧٥ وهناك قول للحنفية بالمنع في ركوب البدن مطلقاً وقول لبعض الظاهرية بوجوب الركوب أورد تلك الأقوال الحافظ في الفتح ونقلها عنه الشيخ نزار في فقه البخاري ص ٢٣١

(٢) انظر فقه البخاري – الحج – ص ٢٣٣ : وانظر عمدة القاري للعلامة العيني ج١٠ص ٢٧ وما بعدها .
وحديث ابن عمر أورده البخاري في كتاب الحج ج٣ص ٥٥٣ مسنداً : وأثر ابن عباس ذكره سفيان بن عيينة في تفسيره وأخرجه سعيد بن منصور وعبد بن حميد عنه ، وقوله ﴿ صوافّ ﴾ بالتشديد جمع صافّة أي مصطفة في قيامها ، فتح الباري ج٣ص ٥٥٤ . ولم أجد أثر ابن عيينة في تفسيره ، وسئل عطاء عن (البدنة) قال البعير أو البقرة ـ مصنف ابن أبي شيبة ج١/٣٦٦ .

(*) وسئل ابن عباس : أيركب الرجل البدنة ؟ قال : غير مثقل قيل : أيحلبها ؟ قال : غير مجهد ، وعن علي رضي الله عنه ـ يركب بالمعروف ، وقال مجاهد: إن احتاج إلى الركوب ركب وإن احتاج إلى الصوف أخذ ، وقال الحسن : إذا احتاج ركب وهو قول عروة وعطاء) أورد هذه الآثار ابن أبي شيبة في المصنف ج١ / ٤١٠ / ٤١٢ ـ الجزء الذي كان مفقوداً وحققه عمر بن عرامة العمري .

رابعاً : جزاء الصيد :

قال البخاري : (باب قول الله تعالى ﴿ ولا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هدياً بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياماً ليذوق وبال أمره عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه والله عزيز ذو انتقام . أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعاً لكم وللسيارة وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرماً واتقوا الله الذي إليه تحشرون ﴾(١) وباب إذا صاد الحلال فأهدى للمحرم الصيد كله .

لم ير ابن عباس وأنس بالذبح بأساً وهو في غير الصيد نحو الإبل والغنم والبقر والدجاج والخيل ، يقال عدل ذلك مثل ، فإذا كسرت عدل فهو زنة ذلك ، قياماً ، قواماً : يعدلون : يجعلون عدلاً)(٢) .

---

(١) سورة المائدة آية / ٩٥

(٢) كتاب جزاء الصيد ج٤ ص ٢١ ، ٢٢ فتح الباري وعمدة القاري ج١٠ ص ٥٩ وإرشاد الساري ج٤ ص ٣٩٥ ، ٣٩٦ .

قال الحافظ : أثر ابن عباس وصله عبد الرزاق من طريق عكرمة أن ابن عباس أمره أن ينحر جزوراً وهو محرم، انظر : المصنف ج ص ، وأما أثر أنس فوصله ابن أبي شيبة من طريق الصباح البجلي : (سألت أنس بن مالك عن المحرم يذبح قال نعم) المصنف ج ص .

قال الحافظ : المراد بالذبح في كلام البخاري – ما يذبحه المحرم ، والأمر ظاهره العموم لكن خصصه المصنف بما ذكر تفقهاً ، فإن الصحيح أن حكم ما ذبحه المحرم من الصيد حكم الميتة ، وقيل يصح مع الحرمة حتى يجوز لغير المحرم أكله ، وبه قال الحسن البصري " وهو " أي المذبوح من كلام المصنف قاله تفقهاً ، وهو متفق عليه فيما عدى الخيل فإنه مخصوص بمن يبيح أكلها . فتح الباري ج٤ ص٢٢ وقول البخاري (عدل ذلك) الخ نقله من أبي عبيدة قال ج١ ص ١٧٦ " أو عدل ذلك " مفتوح الأول ، أي مثل ذلك فإذا كسرت فقلت : عدل فهو زنة ذلك – قال الطبري ج ٥/٥٨ ص العدل في كلام العرب بالفتح هو قدر الشيء من غير جنسه والعدل بالكسر قدره في جنسه .

=

ثم أورد حديث أبي قتادة ... قال يارسول الله أصبت حمار وحش وعندي فاضلة فقال للقوم كلوا وهم محرمون ﴾.

أصل البخاري كتاب جزاء الصيد بهذه الآية ثم ذكر أثر أنس وابن عباس وفسر بعض الغريب وأتى بحديث أبي قتادة الذي خصص به البخاري الآية حيث إنه يفهم في الآية عدم جواز أكل الصيد إذ الأكل هو المقصود الأكبر من قتل الصيد ، فالحديث دل على جواز أكل الصيد للمحرم إذا لم يتسبب في قتله . قال ابن بطال اتفق أئمة الفتوى من أهل الحجاز والعراق وغيرهم على أن المحرم إذا قتل الصيد عمداً أو خطأً فعليه الجزاء ، وخالف أهل الظاهر وأبو ثور وابن المنذر من الشافعية في الخطأ وتمسكوا بقوله تعالى ﴿متعمداً ﴾ فإن مفهومه أن المخطىء بخلافه وهي إحدى الروايتين عن أحمد(١)

= قياماً : قواما : قال أبو عبيدة ج١ ص ١٧٧ : أي قواماً قال الطبري ج٥/٧٧ ص فالمعنى جعل الله الكعبة بمنزلة الرئيس الذي يقوم به أمر أتباعه ، يقال فلان قيام البيت وقوامه الذي يقيم شأنهم (يعدلون يجعلون له عدلاً) هي في أول الأنعام قال الحافظ : هو متفق عليه بين أهل التفسير ، وذكرها هنا لمناسبة قوله تعالى ﴿ أوعدل ذلك ﴾ إشارة إلى أنهما من مادة واحدة ، وهذا كثير عند البخاري ، وهو أن يذكر اللفظة بمناسبة ذكر شبيهتها في اللفظ أو في المعنى سواء كانت اللفظة من القرآن أو الحديث - وقد تقدم شيء من ذلك - قال عبد الرزاق في التفسير : قال معمر قال الزهري ﴿ ومن قتله منكم متعمداً ﴾ قال هذا في العمد وهو في الخطأ سنة ، وقال معمر قال قتادة ، ولا يحكم على صاحب العمد إلامرة واحدة ﴿ ومن عاد فينتقم الله منه، وقال معمر عن أيوب عن طاوس ، قال يحكم عليه في العمد وليس عليه في الخطأ شيء ، والله ما قال إلا ﴿ومن قتله منكم متعمداً ﴾ وقال : عن معمر عن قتادة قال ابن عمر طعامه ما قذف وصيده ما اصطدت ، قال قتادة وما طفا على الماء فليس به بأس تفسير عبد الرزاق بن همام ج١ ص ١٩٣ ، ١٩٤ : تحقيق د / مصطفى مسلم محمد - ط : الأولى مكتبة الرشد - الرياض .

(١) فتح الباري ج٤ ص ٢١ .

المبحث الثالث

منهج البخاري في تفسير قصص الأنبياء وفيه مطالب :

المطلب الأول : تفاضل الأنبياء والأجوبة عن الأدلة المانعة منه .

المطلب الثاني : قصـــة آدم عليه السلام

المطلب الثالث : قصة موسى عليه السلام

المطلب الرابع : قصـــة داود وسليمـــــان عليهما السلام

المبحث الثالث : منهج البخاري في تفسير قصص الأنبياء[١]

المدخل :

دعوات الحق سلسلة متواصلة وحلقات مترابطة بدأت من آدم عليه السلام وحتى يرث الله الأرض ومن عليها ولما كان القرآن الكريم هو خاتمة الهدايات الربانية والكتب السماوية لخص أصول أخبار الأنبياء ودعواتهم وذلك تخليداً لذكراهم وإحياءً لآثارهم وتنويها بمعجزاتهم وتسجيلاً لمواقف الموافقين والمعاندين وعاقبة هؤلاء وأولئك ، وربطاً للاحق منهم بالسابق كل ذلك دعماً وتثبيتاً وتسلية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وللدعاة السالكين طريقه المترسمين خطاه ، ويتخلل ذلك بيان أساليب الدعوة ومناهجها وطرق أدائها .

وأسلوب القصص أسلوب جذاب تهفو إليه النفوس وتطمئن إليه القلوب وتسكن إليه العواطف ويرتاح له الناس فيتأثرون بما فيه من العبر والعظات ، وقد وضع البخاري في جامعه كتاباً للأنبياء ذكر فيه قصصهم وأخبارهم وذلك تبعاً لمنهج خاص يتلخص في أنه يذكر غريب قصة النبي من القرآن في موضع واحد(*)

---

(١) قال صاحب القاموس : قصص أثره قصاً وقصصاً : تتبعه وقصّ الخبر أعلمه (﴿ فارتدا على آثارهما قصصاً ﴾ أي رجعا من الطريق الذي سلكاه يقصان الأثر(نحن نقصّ عليك . أحسن القصص﴾ نبين لك أحسن البيان ، والقصاص من يأتي بالقصة) ص ٨٠٩ مادة : (قص) .

قال الراغب : والقصص : الأخبار المتتبعة قال تعالى ﴿ إن هذا لهو القصص الحق ﴾ ص ٤٠٤ وقصص القرآن: (إخباره عن الأمم الماضية والنبوات السابقة والحوادث الواقعة) انظر : مباحث في علوم القرآن ص ٣٠٦ لمناع القطان .

(*) قال الحافظ : ولما لم يجد - يعني البخاري - من بدء الوحي وقصص الأنبياء ... أحاديث على شرطه تسد مكانها ببيان تفسير الغريب الواقع في القرآن . ج٦/٣٦٦ .

ثم يتبع ذلك بالمرويات التي على شرطه ثم يضع إشارات خفية للمرويات التي ليست على شرطه وسيتضح ذلك في المطالب التالية :

المطلب الأول : تفاضل الأنبياء والأجوبة عن الأدلة المانعة منه

المطلب الثاني : قصة آدم عليه السلام في صحيح الإمام البخاري .

المطلب الثالث : قصص موسى عليه السلام في صحيح الإمام البخاري .

المطلب الرابع : قصة داود وسليمان عليهما السلام في صحيح الإمام البخاري .

المطلب الأول : تفاضل الأنبياء عليهم الصلاة والسلام (١)

إن هذا الموضوع فيه غموض وغرابة وطرافة مما حدى ببعض العلماء أن جعله من المواضيع التي تنبغي صيانة الأقلام عنها خشية الوقوع في المهالك ولتجاذب الأدلة فيه وعدم الخروج منه بفائدة كبيرة وإنما خضناه هنا بغية الوقوف على كلام العلماء في هذه الأدلة ولتبقى فضيلة نبينا صلى الله عليه وسلم واضحة المعالم شامخة البناء وارفة الظلال .

ومن الواضح البين في الشريعة الإسلامية أن الله تعالى قد اصطفى اصطفاءات شتى فقد اصطفى الملأ الأعلى على غيره واصطفى من الملائكة المقربين ومن البشر الأنبياء واتباعهم ومن الزمان يوم الجمعة وليلة القدر وشهر رمضان ومن الأماكن المقدسة في مكة المكرمة والمدينة المنورة وبيت المقدس والمساجد كما أنه فضل بعض الأعمال والأقوال على بعض) .

---

(١) قال الراغب الأصفهاني : النبأ : خبر (وفائدة عظيمة يحصل به علم أو غلبة ظن ولا يقال في الخبر في الأصل نبأ حتى يتضمن هذه الأشياء الثلاثة ، وحق الخبر الذي يقال فيه نبأ أن يتعرى عن الكذب كالتواتر وخبر الله تعالى وخبر النبي صلى الله عليه وسلم ، .

قال : والنبوة سفارة بين الله وبين ذوي العقول من عباده لازالة علتهم في أمر معادهم ومعاشهم وسمى النبي نبياً لكونه منبئاً بما تسكن إليه القلوب الزكية ، والنبي بغير همز ، من النبوة : أي الرفعة ، ومنه سمى النبي لرفعة محله عن سائر الناس ، المدلول عليه بقوله ﴿ ورفعناه مكاناً علياً ﴾ .

والرسل : الانبعاث على التؤدة ومنه الرسول يقال تارة للقول المتحمل وتارة لمحمل القول والرسالة ، قال العلماء : النبي : هو كل من أوحي إليه من الله تعالى : سواء أمر بالتبليغ أم لم يؤمر فإن أمر بالتبليغ فهو رسول، وإن لم يؤمر بالتبليغ فهونبي وليس برسول ، وعلى هذا فإن كل رسول نبي وليس كل نبي رسولاً .

وقيل النبي : هو من أمر بتبليغ رسالة غيره كأنبياء بني إسرائيل ، والرسول هو من أرسل برسالة مستقلة كأولى العزم من الرسل ، مفردات غريب القرآن للراغب ص ١٩٥ مادة رسل ، وص ٤٨١ ، ٤٨٢ مادة : نبأ . وشرح الطحاوية لابن أبي العز ص ١٦٧ ، وانظر الإيمان للدكتور : محمد نعيم ياسين ص ٥١ .

وقد أشاد القرآن بطائفة من الأنبياء تضمنت فضائلهم واخبارهم مما أثار الأسئلة هل هذه الأعمال والفضائل متفاضلة أم هي متساوية ؟ وسوف يكون الجواب على النحو التالي :

أولاً: أدلة التفاضل كتاباً وسنة .

ثانياً : الجواب عن الأدلة المانعة من التفاضل .

وبهذا تظهر فائدة هذا المبحث وأهميته .

أولاً : أدلة تفاضل الأنبياء كتاباً وسنة

أ – قال تعالى : ﴿ ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض ﴾(١)

قال تعالى ﴿ تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات وآتينا عيسى بن مريم البينات وآيدناه بروح القدس ﴾(٢)

وقال تعالى ﴿ إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين(٣)﴾ (٤)

وقال تعالى في إبراهيم عليه السلام ﴿ وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن قال إني جاعلك للناس إماماً ﴾(٥) وقال فيه أيضاً ﴿ ولقد اصطفيناه في الدنيا وإنه في الآخرة لمن الصالحين ﴾(٦) وقال تعالى ﴿واتخذ الله إبراهيم خليلاً﴾(٧) وقال في موسى عليه السلام ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾(٨) ، وقال فيه : ﴿ يا موسى إني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي ﴾(٩) وقال تعالى ﴿ ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه ﴾(١٠)

---

(١) الاسراء الآية ٥٥ .

(٢) البقرة الآية ٢٥٣ .

(٣) قوله ﴿ وآل عمران ﴾ هذا من ذكر الخاص بعد العام لأن آل عمران من آل إبراهيم بداهة وهناك أصطفاءات أخرى من آل إبراهيم كقوله ﴿ وأني فضلتكم على العالمين ﴾ البقرة ٤٧ وقوله ﴿ وإنهم عندنا لمن المصطفين الأخيار ﴾ ص ٤٧ وكقوله ﴿ يا مريم إن الله اصطفاك ﴾ آل عمران ٤٢ وكل نبي بعد إبراهيم عليه السلام فهو من ذريته ولوط ليس بعده فلا تغفل .

(٤) آل عمران الآية ٣٣ .

(٥) البقرة الآية ١٢٤ .

(٦) البقرة الآية ١٣٠ .

(٧) النساء الآية ١٢٥ .

(٨) النساء الآية ١٦٤ .

(٩) الأعراف الآية ١٤٤ .

(١٠) الأعراف الآية ١٤٢ .

وقال تعالى ﴿ وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وإبراهيم وموسى وعيسى بن مريم وأخذنا منهم ميثاقاً غليظاً ﴾(١) وهذه الآية فيها دلالة واضحة على مزيد العناية والفضيلة)

وقال تعالى ﴿ فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل)(٢) فهذه الآية أمرت الرسول صلى الله عليه وسلم بالصبر كما صبر أولوا العزم من الرسل ولا يؤمر صلى الله عليه وسلم إلا بالأعلي والأكمل والأفضل .

ب - أدلة فضيلته صلى الله عليه وسلم على جميع الخلق الأنبياء وغيرهم .

أولاً : عموم رسالته صلى الله عليه وسلم وخصوص رسالات الأنبياء عليهم السلام قال تعالى ﴿ وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً ﴾(٣)

وقال تعالى ﴿ قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً ﴾ (٤)

وقال تعالى ﴿ وأرسلناك للناس رسولاً ﴾ ٥)

وقال تعالى ﴿ تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً ﴾(٦)

وقال تعالى ﴿ أكان للناس عجباً أن أوحينا إلى رجل منهم أن انذر الناس﴾(٧)

وقال تعالى ﴿ وأوحي إلى هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ ﴾(٨)

---

(١) الأحزاب الآية ٧ .

(٢) الأحقاف الآية ٣٥ .

(٣) سبأ الآية ٢٨ .

(٤) الأعراف الآية ١٥٧ .

(٥) النساء الآية ٧٩

(٦) الفرقان الآية الأولى

(٧) يونس الآية الثانية

(٨) الأنعام الآية ١٩ .

وقال تعالى ﴿ وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه ﴾(١) قال ابن عباس رضي الله عنهما المهيمن الأمين القرآن أمين على كل كتاب قبله)(٢) .

وقال تعالى ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه قال أأقررتم وأخذتم على ذلكم إصري قالوا أقررنا قال فاشهدوا وأنا معكم من الشاهدين ﴾(٣) .

(قال علي وابن عباس - رضي الله عنهم - ما بعث الله من نبي إلا أخذ عليه الميثاق لئن بعث محمد وهو حي ليؤمنن به ولينصرنه)(٤) .

ثانياً : مشاركته بعض الأنبياء فيما يمتازون به ، فقد شارك إبراهيم عليه السلام في الخلة حيث قال صلى الله عليه وسلم " إن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً " قال (ولو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن صاحبكم خليل الله)(٥) .

وشارك موسى عليه السلام في التكليم ليلة الاسراء والمعراج .

ثالثاً : الأشياء التي خصه الله تعالى بها دون الأنبياء .

قال صلى الله عليه وسلم " فضلت على الأنبياء بست ، أعطيت جوامع الكلم ، ونصرت بالرعب ، وأحلت لي الغنائم ، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ، وأرسلت إلى الخلق كافة " (٦).

---

(١) المائدة الآية ٤٨ .

(٢) علقه البخاري وتقدم ص ٦٤ .

(٣) آل عمران الآية ٨١

(٤) تفسير ابن كثير ج١/٥٦٥ . وتفسير عبد الرزاق جـ١/١٢٤ ، وصحيفة علي ص ٦٣٦

(٥) رواه مسلم ج١٥ / ١٥٢ والحاكم في المستدرك ٢/٥٥٠ .

(٦) كتاب التيمم ج١ / ٤٣٦ فتح الباري ومسلم مع النووي ج٥/٣ وانظر : قصص الأنبياء لابن كثير ص ٣٣٦ .

واختصاصه صلى الله عليه وسلم (بالشفاعة الكبرى يوم القيامة وحديثها متواتر) وهو تفسير المقام المحمود في قوله تعالى ﴿ عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً ﴾(١)

وكونه صلى الله عليه وسلم هو خاتم النبيين قال تعالى ﴿ ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين ﴾ (٢)

واختصاصه صلى الله عليه وسلم بالحوض الذي وردت به الأدلة المتضافرة وهو المراد بقوله تعالى ﴿ إنه أعطيناك الكوثر ﴾

وكون أمته أكثر الأمم وأفضلها قال تعالى ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس ﴾(٣) وقال صلى الله عليه وسلم " ما من الأنبياء نبي إلا أعطى من الآيات ما مثله أومن - أو آمن - عليه البشر وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله إلي فأرجوا أني أكثرهم تابعاً يوم القيامة " (٤)

وقال صلى الله عليه وسلم " عرضت على الأمم فأخذ النبي يمر معه الأمة والنبي يمر معه النفر والنبي يمر معه الخمسة والنبي يمر وحده فنظرت فإذا سواد كثير قلت : يا جبريل هؤلاء أمتي ؟ قال لا ولكن أنظر إلى الأفق فنظرت فإذا سواد كبير قال هؤلاء أمتك "(٥)

وكون أمته شهداء على الناس قال تعالى ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً ﴾(٦) وهذا من الخيرية المذكورة ٠

---

(١) الاسراء الآية ٧٩

(٢) الأحزاب الآية ٤١ ٠

(٣) آل عمران ١١٠

(٤) البخاري كتاب الاعتصام ج١٣ / ٢٤٧ فتح الباري

(٥) البخاري كتاب الرقائق ج١١ / ٤٠٥ فتح الباري

(٦) البقرة الآية ١٤٣ ٠

رابعاً : تصريحه صلى الله عليه وسلم بذلك حيث قال " أنا سيد الناس يوم القيامة" وقال " أنا سيد ولد آدم يوم القيامة وأول من ينشق عنه القبر وأول شافع وأول شفيع " (١)

وقال صلى الله عليه وسلم " إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل واصطفى قريشاً من كنانة واصطفى من قريش بنى هاشم واصطفانى من بنى هاشم)"(٢)وقال عبدالله بن سلام رضي الله عنه – (أكرم الخليقة على الله أبوالقاسم صلى الله عليه وسلم (٣)" وقال صلى الله عليه وسلم أنا سيد ولدآدم ولافخر وبيدي لواء الحمد ولا فخر وما من نبي يومئذٍ آدم فمن سواه إلا تحت لوائي ، وأنا أول شافع وأول مشفع ولا فخر)(٤)

خامساً : حكاية الإجماع : قال المقري في إضاءة الدجنة

وانعقد الاجماع أن المصطفى	أفضل خلق الله والخلف انتفى
وفضل المخصوص بالاسراء	على البرايا دون ما استثناء
ومانحى الكشاف في التكوير	خلاف إجماع ذوي التنوير(٥)

قال الحافظ ابن كثير : ولا شك أنه صلوات الله وسلامه عليه أفضل البشرية بل الخليقة)(٦)

---

(١) مسلم مع النووي ج١٥/٣٨ وأبوداود ج٤/٢١٨ واختصار المنذري ج٧/٤١ والترمذي وقال حديث حسن ج٥/٢٤٧

(٢) مسلم مع النووي ج١٥/٣٦ والترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح غريب ج٥/٢٤٥ .

(٣) مستدرك الحاكم ج٤/٥٦٨/٥٦٩–وانظر إنارة الدجى ج١/٧٢والأسس العقدية ص٢٣٧– د/محمد عمرحوية

(٤) رواه الترمذي ج٥/٢٤٧ وقال حديث حسن وابن ماجه ج٤/١٤٤٠رقم ٤٣٠٨رواه عن أبي سعيد وكذلك الترمذي ، وانظر مسند أحمد ج٥/٢٦٦ ، وادعى ابن كثير تواتره ص٣٣٦ ، وصححه أحمد شاكر ج٤/١٨٧ رقم ٢٥٤٦ .

(٥) إضاءة الدجنة ص ٩٤ بشرح الشيخ محمد أحمد الملقب بالداه الشنقيطي . طبعة مكتبة القاهرة : وبعد قال : فاحذر لغير منعه سماعه * واتبع السنة والجماعة ، أي احذر سماعه إلا إذا كنت ستمنعه وترده .

(٦) قصص الأنبياء للحافظ ابن كثير ص ٣٣٦

ثانياً : الجواب عن الأدلة المانعة من التفضيل

أ – الأدلة :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا تخيروني على موسى فإن الناس يصعقون فأكون أول من يفيق ، فإذا موسى باطش بجانب العرش ، فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق قبلي أو كان مما استثنى الله ﴾ وفي رواية (لا تفضلوا بين أنبياء) وفي رواية لا تخيروا بين الأنبياء) .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (لا ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى) وفي رواية (ولا أقول إن أحدا خير من يونس بن متى) .(١)

ووجه تجاذب هذه الأدلة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم هنا نهى عن التفاضل بين الأنبياء والقرآن دلّ على التفاضل في قوله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات) وفضّل صلى الله عليه وسلم نفسه فقال (أنا سيد ولد آدم) إلى غير ذلك من الأدلة السابقة .

وادعى الشوكاني رحمه الله عدم تعارض هذه الأدلة قائلاً : (فمن تعرض للجمع بينها زاعماً أنها متعارضة فقد غلط غلطاً بيناً)(٢) والأمر كما ترى – والله أعلم –

---

(١) كتاب الأنبياء من صحيح البخاري ج٦/٤٢٨ /٤٤١ فتح الباري ومسلم مع النووي ج١٥/١٣١/١٣٤

(٢) فتح القدير ج١/٢٦٩ – وقد أطال في تقرير ذلك وقال إن الله أخبر بالتفاضل ونهى عنه) قلت : إخباره تعالى لنا بالتفاضل دليل على جواز القول به ونهيه عنه دليل يخالف ذلك وهذا هو التجاوب الذي نحاول الجواب عنه .

ب : الأجوبة عن هذا الإشكال :

قال ابن حزم - رحمه الله - (فإن قيل قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفضلوا بين الأنبياء) (ولاتفضلوني على يونس بن متى) قلنا : نعم. قال ذلك عليه السلام قبل أن يوحى إليه بأن الله فضّل بعضهم على بعض وهذا هو الحق ومن الباطل المحال أن يخبره الله تعالى بأنه فضل بعضهم على بعض ثم ينهى هو عليه السلام عن المفاضلة فيخالف ربه تعالى هذا ما لايظنه مسلم)(١)

قال النووي رحمه الله عند شرحه الحديث (أنا سيد ولدآدم) وهذا الحديث دليل لفضيلته على الخلق كلهم لأن مذهب أهل السنة أن الآدميين أفضل من الملائكة(٢) وهو صلى الله عليه وسلم أفضل الآدميين وغيرهم وأما الحديث الآخر (لاتفضلوا بين الأنبياء) فجوابه من خمسة أوجه :

أحدها أنه صلى الله عليه وسلم قاله قبل أن يعلم أنه (سيد ولد آدم) فلما علم أخبر به . **والثاني** : قاله أدباً وتواضعاً .

والثالث : أن النهي إنما هو عن تفضيل يؤدى إلى تنقيص المفضول .

والرابع : إنما نهى عن تفضيل يؤدي إلى الخصومة .

والخامس : أن النهي مختص بالتفضيل في نفس النبوة فلا تفاضل فيها وإنما التفاضل بالخصائص وفضائل أخرى ولا بد من اعتقاد التفاضل فقد قال تعالى ﴿ تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض ﴾ (٣)

---

(١) الدره فيما يجب اعتقاده لابن حزم ٢٢٣ /٢٢٥ تحقيق أحمد بن ناصر الحمد وسعيد عبد الرحمن القرني .

(٢) جمهور أهل السنة على أن الأنبياء أفضل من الملائكة وخالف في ذلك ابن حزم والزمخشري رحمهما الله فقالا : إن الملائكة أفضل) انظر الكشاف للزمخشري ج٤/١٩٠ والمحلى ج١/٣٣ والدرة لابن حزم ص ٢٢٢ : وانظر قصص الأنبياء لابن كثير ص ٣٣٦ (وذهب أهل السنة إلى أن صالحي البشر أفضل من الملائكة) الفتاوى ج١٠/٢٩٩/٣٠٠

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم ج١٥/٣٨ وانظر المعلم بفوائد مسلم للمازري ج٣/١٣٤

قال الحافظ قال الحليمي (الأخبار الواردة في النهي عن التخيير إنما هي في محاورة أهل الكتاب وتفضيل بعض الأنبياء على بعض بالمخايرة لأن المخايرة إذا وقعت بين أهل دينين لا يؤمن أن يخرج أحدهما إلى الازدراء بالآخر فيفضى إلى الكفر ، فأما التخيير مستنداً إلى مقابلة الفضائل لتحصيل الرجحان فلا يدخل في النهي)(١)

هذه زبدة الأقوال في الجواب عن تلك الأدلة والذي يتضح أن النهي عن التفاضل كان قبل أن يعلم الرسول صلى الله عليه وسلم ذلك فلما علم به وقال (أنا سيد ولد آدم) علمنا أن النهي منسوخ لأن الجانب الذي فيه قرآن وسنة أقوى وأظهر من الجانب الذي فيه سنة فقط ، فالنهي عن التفاضل وقع بالسنة والتفاضل وقع كتاباً وسنة وإجماعاً ، والله أعلم .

---

(١) فتح الباري ج٦/ ٤٤٦ وانظر معالم السنن للخطابي ج٧/٤١ /٤٢ والحليمي : هو القاضي العلامة رئيس المحدثين والمتكلمين بما وراء النهر أبو عبدالله الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم الشافعي أحد الأذكياء له عمل جيد في الحديث توفي سنة ٤٠٣ تهذيب سير أعلام النبلاء ج٢/٢٧١ رقم ٣٧٨٥ وانظر السير ج١٧/٢٣١ .

المطلب الثاني : قصة آدم عليه السلام

بدأ البخاري كتاب الأنبياء بآدم عليه السلام لأنه أصل البشرية كلهم ولذلك قال (باب خلق آدم وذريته)(١) ثم سرد غريب قصصه في القرآن فقال:(*) (صلصال) طين خلط برمل ، فصلصل كما يصلصل الفخار ، ويقال منتن يريدون به صلّ كما يقال صرّ الباب وصرصر عند لإغلاق ، مثل كبته يعني كببته)(٢) (فمرت به) استمر بها الحمل فأتمته(٣) (أن لا تسجد)(٤) أن تسجد وقول الله تعالى ﴿ وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة ﴾(٥)

قال ابن عباس ﴿ لما عليها حافظ﴾(٦)

---

(١) كتاب الأنبياء ج٦ / ٣٦١ فتح الباري.
قال الحافظ (ووقع في ذكر عدد الأنبياء حديث أبي ذر مرفوعاً (إنهم مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا ، الرسل منهم ثلاثمائة وثلاثة عشر) أخرجه أحمد ج٥ / ٢٦٦ ، وصححه الألباني في تخريجه لأحاديث مشكاة المصابيح ج٣ / ١٥٩٩ .
وآدم : اسم سرياني وهو عند أهل الكتاب آدام باشباع فتحة الدال بوزن خاتام وزنه فاعال وامتنع صرفه للعجمة وللعلمية وقال التعليمي : التراب بالعبرانية : آدام فسمى آدم به وقيل هو عربي بوزن أفعل من الأدمة، وقيل من الأديم لأنه خلق من أديم الأرض) .

(٢) تقدم هذا في غريب سورة الرحمن ،في الصرف .

(٣) تقدم في غريب الأعراف ص ٢٧٣

(٤) تقدم في غريب الاعراف ص ٢٦٩

(٥) هي الآية ٣٠ من سورة البقرة وسيأتي الكلام عليها .

(٦) قال الحافظ وصله ابن أبي حاتم وزاد إلا عليها حافظ من الملائكة) والكلمة من الآية الرابعة من الطارق .

(*) وجرت عادته - أي البخاري - أن الحديث إذا وردت فيه لفظة غريبة وقعت أو أصلها أو نظيره في القرآن أن يشرح اللفظة القرآنية فيفيد تفسير القرآن وتفسير الحديث معاً ، ولما لم يجد في بدء الخلق وقصص الأنبياء ونحو ذلك أحاديث على شرطه سد مكانها ببيان تفسير الغريب الواقع في القرآن ....) ج٦ / ٣٦٦ .

إلا عليها حافظ ﴿ في كبد ﴾ في شدة خلق (١)

(ورياشاً) المال وقال غيره الرياش والرّيش واحد وهو ما ظهر من اللباس(٢)

﴿ما تمنون ﴾ النطفة في أرحام النساء(٣)

وقال مجاهد ﴿إنه على رجعه لقادر﴾ النطفة في الإحليل(٤) ، كل شيء خلقه فهو شفع الماء شفع (والوتر) الله عز وجل.(٥) ﴿ في أحسن تقويم ﴾ في أحسن خلق ﴿ أسفل سافلين ﴾ إلا من آمن ﴿ خسر) ضلال ثم استثنى فقال : إلا من آمن (٦) ، ﴿ لا زب ﴾ لازم(٧) (ننشئكم) في أي خلق نشاء(٨) ، (نسبح بحمدك) نعظمك(٩) وقال أبو العالية ﴿ فتلقى آدم من ربه كلمات ﴾ فهو قوله ﴿ ربنا ظلمنا أنفسنا ﴾(١٠) ﴿ فأزلهما﴾ فاستزلهما ﴿ يتسنه﴾ يتغير ﴿ آسن ﴾

---

(١) قال الحافظ هو قول ابن عباس رويناه في تفسير ابن عيينة بإسناد صحيح ، قلت : لم أره في تفسير ابن عيينة تحقيق أحمد صالح محايري ، والكلمة من الآية الرابعة من سورة البلد .

(٢) تقدم في غريب الأعراف ص ٢٦٩

(٣) أخذه من الفراء ج١٢٨/٣ والكلمة من الآية ٥٨ من سورة الواقعة

(٤) قال الحافظ وصله الفريابي عنه والآية ٨ من سورة الطارق

(٥) قال الحافظ : وصله الفريابي والطبري ج٥٦٢/١٢ ﴿ والشفع والوتر ﴾ هي الثالثة من الفجر . ورواه الطبري عن ابن عباس ج١٢ / ٥٦٢ .

(٦) قال الحافظ هو تفسير مجاهد وصله الفريابي عنه ، والكلمة هي (٤-٦) من سورة التين قال الحافظ : وكأنه ذكره بالمعنى لأن التلاوة ﴿ إلا الذين آمنوا ﴾

(٧) وصله الطبري عن مجاهد ج٤٧٦/١٠ وعن قتادة الذي يلزق باليد وعن الضحاك الطين الجيد وعن عكرمة : اللازب اللزج والكلمة من الآية ١١ من الصافات ، وانظر صحيفة علي ص ٤١٩ ومجاز القرآن ج١٦٧/٢

(٨) وصله الطبري ج٦٥١/١١ عن مجاهد قال ﴿ وننشئكم فيما لاتعلمون ﴾ ٦١ الواقعة ، قال في أي خلق شئنا

(٩) وصله الطبري عن مجاهد ج٢٤٩/١ والكلمة من الآية ٣٠ من البقرة .

(١٠) قال الحافظ وصله الطبري بإسناد حسن عنه) قلت : وعن قتادة ومجاهد أيضاً ج٢٨٢/١ والآية الأولى ٣٧ من البقرة ، والثانية هي ٢٣من سورة الأعراف .

متغير(١) ﴿ يخصفان ﴾ أخذ الخصاف ﴿ من ورق الجنة ﴾ يؤلفان الورق ويخصفان بعضه إلى بعض ﴿ سوآتهما ﴾ كناية عن فرجيهما [ومتاع إلى حين] هاهنا إلى يوم القيامة ، الحين عند العرب من ساعة إلى مالا يحصى عدده ﴿قبيله﴾ جيله الذي هو منهم(٢))(٣)

هكذا أشار البخاري إلى أن نبي الله آدم خلقه الله من صلصال من حمأ مسنون وجعله خليفة في الأرض ، واعتراض الملائكة على ذلك وأشار إلى مجمل قصته مع إبليس وابيائه عن السجود ووسوسة الشيطان لآدم وحواء ثم خروجهما من الجنة وتوبة آدم وأن الكلمات التي تلقى من الله تعالى هي قوله ﴿ربنا ظلمنا أنفسنا ..﴾ وهبوطهما إلى الأرض وأن الله جعلها لهم مستقراً ومتاعاً إلى يوم القيامة .

ثم روى حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم (خلق آدم وطوله ستون ذراعاً ثم قال : اذهب فسلم على أولئك من الملائكة فاستمع ما يحيونك ، تحيتك وتحية ذريتك ، فقال : السلام عليكم فقالوا : السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم ، فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن) (٤)

---

(١) قال الحافظ كأنه من تفسير أبي عبيدة : قلت بعضه في أبي عبيدة ج١/٣٥١ والآخر في الفراء ج٢/٨٨ قال الفراء : المسنون المتغير من سننت الحجر على الحجر والذي يخرج من بينهما يقال له السنين)

(٢) تقدم هذا كله ص ٢٧١

(٣) كتاب الأنبياء ج٦/٣٦١

(٤) كتاب الأنبياء ج٦/٣٦٢ / ٣٦٣ فتح الباري .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال : صلى الله عليه وسلم (استوصوا بالنساء خيراً فإن المرأة خلقت من ضلع ٠٠)

و لا يبعد أن يكون البخاري أشار بالآثار السابقة إلى ما رواه الترمذي والنسائي وصححه ابن حبان عن أبي هريرة مرفوعاً (إن الله خلق آدم من تراب فجعله طيناً ثم تركه حتى إذا كان حمأ مسنوناً خلقه وصورة ثم تركه حتى إذا كان صلصالاً كالفخار كان إبليس يمر به ويقول لقد خلقت لأمر عظيم ٠٠٠)(١) وفي حديث أنس عند مسلم (... فجعل إبليس يطوف به فلما رآه أجوف عرف أنه لا يتمالك)(٢)

---

(٢)

(٣) رواه مسلم ١٦٤/١٦ مع النووي قال أهل اللغة طاف بالشيء يطوف طوفاً وطوافاً وأطاف يطبق إذا استدار حواليه ٠

المطلب الثالث : قصص موسى عليه السلام

قصص موسى عليه السلام قصص كثيرة ومثيرة وقد تناولها القرآن الكريم باسهاب في مواضع مختلفة منها ما وقع لموسى في صباه مع فرعون ثم رجوعه إلى أمه ثم خروجه إلى مدين ثم رجوعه إلى فرعون رسولاً ثم خروجه ببني إسرائيل وقصصهم معه المختلفة ثم خروجه إلى الخضر عليه السلام وقد وضع البخاري لهذه القصص القرآنية اثنتي عشر باباً يبدؤها بغريب القصة في القرآن كعادته وأشار إشارات إلى الروايات التي ليست على شرطه ، ثم ختم ذلك بوفاة موسى عليه السلام وما ذكر فيه بعد وفاته ويكاد يكون ذلك ترجمة كاملة لموسى وقصصه من القرآن الكريم وسنتناول ذلك على النحو التالي :

أولاً : قصة موسى في القرآن ورسالته وتكليمه ووفاته ٠

ثانياً : قصص وقعت لموسى مع بني إسرائيل وغيرهم ٠

أولاً : قال البخاري (باب ﴿ واذكر في الكتاب موسى إنه كان مخلصاً وكان رسولاً نبياً ﴾

باب ﴿ وهل أتاك حديث موسى إذ رأى ناراً ﴾

باب ﴿ وهل أتاك حديث موسى ﴾ ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾

باب ﴿ وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأتممناها بعشر فتم ميقات(١) ربه أربعين ليلة وقال موسى لأخيه هارون اخلفني في قومي وأصلح ولا تتبع سبيل المفسدين﴾(٢)

---

(١) كتاب الأنبياء ج٦/ ٤٢٣ - ٤٢٨ - ٤٢٩ - الآية الأولى هي ٥١ من سورة مريم والثانية هي ٩ من سورة طه والثالثة هي ١٦٤ من سورة النساء ، والرابعة هي ١٤٢ من سورة الأعراف ٠

قال الحافظ : موسى عليه السلام هوابن عمران بن لاهب بن عازر بن لأوى بن يعقوب عليه السلام لا اختلاف في نسبه) فتح الباري ج٦/٤٢٢ ٠

(٢) هذه الترجمة إشارة من المؤلف إلى حديث ابن عباس الذي رواه النسائي وغيره وسيأتي قريباً الكلام عنه ٠

قال البخاري : : باب ﴿ واذكر في الكتاب موسى إنه كان مخلصاً وكان رسولاً نبياً . وناديناه من جانب الطور الأيمن وقربناه نجياً ﴾ كلمه ﴿ ووهبنا له من رحمتنا أخاه هارون نبياً ﴾(١) يقال للواحد والاثنين والجميع : نجى : ويقال (خلصوا نجياً) اعتزلوا نجياً ، والجميع أنجية (يتناجون)(٢)

وقال باب قول الله عز وجل ﴿ وهل أتاك حديث موسى إذ رأى ناراً – إلى قوله – بالواد المقدس طوى ﴾(٣) ﴿ آنست ﴾ أبصرت (٤)﴿ ناراً لعلي آتيكم منها بقبس ﴾ الآية ، قال ابن عباس ﴿ المقدس ﴾ المبارك ﴿ طوى ﴾ اسم الوادي(٥) ﴿ سيرتها ﴾ حالتها(٦) ﴿ النهي ﴾ التقى(٧) ﴿ بملكنا ﴾ بأمرنا(٨) ﴿هوى﴾ شقى(٩) ﴿فارغاً﴾ إلا من ذكر موسى(١٠) ﴿ ردءاً ﴾ كي ﴿يصدقني﴾

---

(١) كتاب الأنبياء ج٦/ ٤٢٣ – ٤٢٨ – ٤٢٩ – الآية الأولى هي ٥١ من سورة مريم والثانية هي ٩ من سورة وقوله ﴿ خلصوا نجياً ﴾ من الآية ٨٠ من سورة يوسف .

(٢) أخذه البخاري من أبي عبيدة ج١/٣١٥

(٣) من ٩ إلى ١٢ من سورة طه

(٤) هو قول أبي عبيدة ج٢/١٠٢

(٥) هو في صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٣٤٣ .
وأخرجه الطبري ج٨/٣٩٨ عن ابن عباس رضي الله عنهما [وطوى] اسم الوادي رواه عن ابن عباس ج٨/٣٩٩ وانظر مجاز القرآن ج٢/١٦ وابن كثير ج٣/٢٧١

(٦) هو في صحيفة علي ص ٣٤٤ والطبري ج٨/٤٠٨ عن ابن عباس رضي الله عنهما .

(٧) هو في صحيفة علي ص ٣٥١

(٨) هو في صحيفة علي ص ٣٤٧ والطبري ج٨/٤٤٤ .

(٩) هو في صحيفة علي ص ٣٤٧ ، والطبري ج٨/٤٤٠ عن ابن عباس رضي الله عنهما .

(١٠) هذه الكلمة من الآية (١٠) من القصص ﴿ وأصبح فؤاد أم موسى فارغاً ﴾ قال الحافظ : وصله سعيد بن عبد الرحمن المخزومي من تفسير ابن عيينة عن ابن عباس وأخرجه الطبري من طريق علي بن أبي طلحة ج١٠/٣٥ : قلت لم أجده في تفسير ابن عيينة ولا في صحيفة علي بن أبي طلحة . وإنما هو في الطبري عن علي عن ابن عباس ومجاهد وقتادة والضحاك .
وقال أبو عبيدة (فارغاً) من الحزن لعلمها أنه لم يغرق ومنه قولهم دم فرع لا قود فيه ولا دية) ج٢/٩٨ .

يقال : مغيثاً أو معيناً[١] (يبطش ويبطش)[٢] (يأتمرون) يتشاورون)[٣] (والجذوة) قطعة غليظة من الخشب ليس فيها لهب[٤] (سنشد) سنعينك ، كلما عززت شيئاً فقد جعلت له عضداً[٥] ، وقال : غيره كلما لم ينطق بحرف أو فيه تمتمة أوفيه فأفأة فهي (عقدة)[٦] (أزري) ظهر[٧] (فيسحتكم فيهلككم[٨] (المثلى) تأنيث الأمثل يقول : بدينكم يقال خذ المثلى خذ الأمثل[٩] ، (ثم ائتوصفا) يقال : هل أتيت الصف اليوم ؟ يعني المصلى الذي يصلى فيه[١٠](أوجس أضمر خوفاً فذهبت الواو من (خيفة) لكسرة الخاء[١١] ، و ﴿ في جذوع النخل ﴾ .

---

(١) قال أبو عبيدة (ردءًا) أي معيناً ويقال : قد أردأت فلاناً على عدوه وعلى ضيعته أي أكنفته واعنته أي صرت له (كنفاً) ج٢/١٠٤ والآية هي ٣٤ من القصص وانظر الطبري ج١٠/٧١

(٢) هو قول أبي عبيدة (الطاء مكسورة ومضمومة لغتان) ج٢/١٠٠

(٣) قال أبو عبيدة مجازه يهمون بك ويتواصون فيك ويتشاورون فيك ويرتئون) ج٢/١٠٠ .

(٤) قال أبو عبيدة : أي قطعة غليظة من الحطب ليس فيها لهب وهي مثل الجذمة من أصل الشجر وجماعها الجذا)ج٢/١٠٣ .

(٥) قال أبو عبيدة : سنقويك به ونعينك ، شد فلان عضد فلان إذا أعانه ، وهو من عاضدته على كذا أي عاونته وآزرته) ج٢/١٠٥ .

(٦) قال أيضاً العقدة في اللسان كل ما لم ينطق بحرف أو كانت منه مسكة من تمتمه أو فأفأة ج٢/١٨

(٧) قال أبو عبيدة (اشدد به أزري) أي ظهري ... ويقال قد أزرني أي صار لي ظهراً آزرني صار لي وزيراً ج٢/١٨

(٨) هو في صحيفة علي ص ٣٤٦ والطبري ج٨/٤٢٨ عن ابن عباس) وقال أبو عبيدة يهلككم ج٢/٢٠ .

(٩) قال أبو عبيدة ﴿ بطريقتكم المثلى ﴾ مجازة بسنتكم ودينكم وما أنتم عليه ويقال فلان حسن الطريقة والمثلى تأنيث الأمثل ، ويقال : خذ المثلى منهما للأنثى وخذ الأمثل منهما إذا كان ذكراً ج٢ / ٢٣ .

(١٠) هو كلام أبي عبيدة ج٢ / ٢٣ .

(١١) قال أبو عبيدة أضمر وأحس منهم خيفة أو خوفاً فذهبت الواو فصارت ياءً من أجل كسرت الخاء) ج٢ /٣ قال الكرماني (وذكر أمثال هذا في هذا الكتاب العظيم الشأن اشتغال بما لا يعني) ج٤/ ٤٤ قال الحافظ وكأنه رأى فيه ما يخالف اصطلاح المتأخرين من أهل علم التصريف فقال ذلك ، حيث قالوا في مثل هذا أصله خوفة فقلبت الواو ياء لكونها بعد كسرة وما عرف أنه كلام أحد الرءوس العلماء باللسان العربي وهو أبو عبيدة معمر بن المثنى البصري) فتح الباري ج٦ / ٤٢٦ .

على جذوع(١) ﴿ خطبك ﴾ بالك(٢) ﴿ مساس ﴾ مصدر ماسه مساساً(٣) ﴿ لننسفنه ﴾ لنذرنه(٤) ﴿ الضحاء ﴾ الحر(٥) ﴿ قصيه ﴾ اتبعي أثره ، وقد يكون أن نقص الكلام ﴿ نحن نقص عليك ﴾ ﴿ عن جنب ﴾ عن بعد وعن جنابة وعن اجتناب واحد)(٦)

قال مجاهد (على قدر) موعد (لا تنيا) لا تضعفا (مكاناً سوى) منصف بينهم (يبسا) يابساً (من زينة القوم الحلي الذي استعاروا من آل فرعون (فقذفتها) القيتها (ألقى) صنع(٧) (فنسى) موسى هم يقولونه أخطأ الرب أن لا يرجع إليهم قولاً في العجل)(٨) .

---

(١) هو كلام أبي عبيدة ج٢ / ٢٣ .

(٢) قال أبو عبيدة (ما بالك وشأنك) ج٢ / ٢٦

(٣) قال أبو عبيدة : مجازه لتقذفنه ، ولتنذرنه ..) ج٢ / ٢٨ .

(٤) هذا قول أبي عبيدة ج٢/٩٨

(٥) هو كلام المصنف .

(٦) قال أبو عبيدة (ولا تضحى) أي لا تعطش وتضحى للشمس فتحد الحر) ج٢ / ٣٢ قال الحافظ وهذا الموضع وقع استطراداً وإلا فلا تعلق له بقصة موسى) قلت : ليست هذه الآية هي مراد البخاري وإنما مراده قوله تعالى ﴿ وأن يحشر الناس ضحى ﴾ لأنه هي التي لها تعلق بالقصة) ـ وتبع الحافظ في هذا الوهم الشيخ الألباني في اختصاره لصحيح البخاري ج٢/٤٢٥ .

(٧) قال الحافظ في هذه الآثار وصلها الفريابي ... عن مجاهد وفي صحيفة على (لاتنيا) لا تبطيا) ص ٣٤٤ ووصلها الطبري ج٨/٤١٩ / ٤٢٦ / ٤٤٤ عن مجاهد ، وقوله (فقذفتها) القراءة (فنبذتها) .

(٨) هذا قول بعض بني اسرائيل في حديث النسائي الآتي (ما بال موسى وعدنا ثلاثين يوماً ثم أخلفنا ؟ هذه أربعون قد مضت فقال سفهاؤهم (أخطأ ربه فهو يطلبه ويتبعه) تفسير النسائي ج٢/ ٥٨ وحسن الحافظ إسناده . قال الحافظ : وصله الفريابي كذلك وروى الطبري من طريق السدي قال لهم السامري ... فنسى موسى وضل ومن طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس (فنسى) أي السامري ما كان عليه في الاسلام ج٦/٤٢٧ ، فتح الباري ، وانظر اختصار الألباني ج٢/٤٢٥ .

قال البخاري (باب ﴿ وواعدنا موسى ثلاثين ليلة ... إلى قوله ... وأنا أول المؤمنين ﴾ يقال دكه : زلزله ـ فدكتا ، فدككن جعل الجبال كالواحدة كما قال تعالى ﴿ إن السماوات والأرض كانتا رتقا ﴾ ولم يقل كن رتقا(١) ، ملتصقين (أشربوا) ثوب مشرب مصبوغ .

قال ابن عباس (انبجست) انفجرت (وإذ نتقنا الجبل) رفعنا .)(٢)

قال الحافظ : لمح المصنف بهذه التفاسير لما جرى لموسى عليه السلام ـ في خروجه إلى مدين ثم في رجوعه إلى مصر ثم في أخباره مع فرعون ثم في غرق فرعون ثم في ذهابه إلى الطور ثم في عبادة بني اسرائيل العجل وكأنه لم يثبت عنده في ذلك في المرفوعات ما هو على شرطه وأصح ما ورد في ذلك ما أخرجه النسائي وأبو يعلى بإسناد حسن عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ وهو في تفسير طه عنده وعند ابن أبي حاتم والطبري وابن مردوية وغيرهم ممن خرج التفسير المسند) (*)

قلت : هو حديث طويل في تفسير النسائي أكثر من عشرين صحيفة)(٣)

---

(١) أخذه البخاري من ابي عبيدة ج٢ / ٣٦ والآية من سورة الأنبياء ، وقوله (وواعدنا موسى) هي الآية وقوله (اشربوا) هو من سورة البقرة الآية (٩٣) .

(٢) هذه الآثار في صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٢٣٨ / ٢٣٩ قال أبو عبيدة (جعله دكاء) أي مستوياً مع الأرض ، ويقال ناقة دكاء أي ذاهبة السنام مستو ظهرها وكذلك أرض دكاء) ج١ / ٢٢٨ ، وذكر البخاري هذه الآثار استطراداً لمناسبة قوله (جعله دكاً) وانظر الطبري ج٨/٢٨٨ حيث نقل عن أبي عبيدة

(٣) تفسير النسائي ج٢ / ٤١ قال المحقق رجاله ثقات تفرد به المصنف النسائي ورواه الطبري ج٨ / ٤١٥ وذكره ابن كثير تفسيره قال وهو موقوف في كلام ابن عباس وليس فيه مرفوع إلا قليل منه و:كأنه تلقاه ابن عباس مما أتيح نقله من الاسرائيليات عن كعب الأحبار أو غيره والله أعلم ، وسمعت شيخنا أبا الحجاج المزي يقول ذلك أيضاً) ج٣ / ٢٤٥ ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ج٤ / ٢٩٦ وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ج٧/٥٦ / ٦٦ وقال رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير أصبغ بن زيد والقاسم بن أبي أيوب وهما ثقتان) .

(*) فتح الباري ج, / ٤٢٧ .

ونختم هذا بذكر وفاة موسى عليه السلام قال البخاري :

(باب وفاة موسى عليه السلام وذكره بعد ثم ذكر حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " أرسل ملك الموت إلى موسى عليهما السلام

فلما جاءه صكه فرجع إلى ربه فقال أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت قال : ارجع إليه فقل له يضع يده على متن ثور فله بما غطت به يده بكل شعرة سنة قال : أي رب ثم ماذا قال : ثم الموت قال : فالآن فسأل الله أن يدنيه من الأرض المقدسة رمية حجر قال أبو هريرة قال صلى الله عليه وسلم لو كنت ثم لأريتكم قبره إلى جانب الطريق تحت الكثيب الأحمر)(١)

---

(١) كتاب الأنبياء ج٦ / ٤٤١ ـ قال النووي لا يمتنع أن يأذن الله لموسى في هذه اللطمة امتحاناً للملطوم وقال غيره إنما لطمه لأنه جاء لقبض روحه قبل أن يخبره لما ثبت أنه لم يقبض نبي حتى يخبر فلهذا لما خيره في المرة الثانية اذعن ، قال ابن خزيمة أنكر بعض المبتدعة هذا الحديث وقالوا إن كان موسى عرفه فقد استخف به ، وإن كان لم يعرفه فكيف لم يقتص له من فقئ عينه ؟ والجواب أن الله لم يبعث ملك الموت لموسى يريد قبض روحه حينئذ وإنما بعثه له اختياراً وإنما لطم موسى ملك الموت لأنه رأى آدمياً دخل داره بغير أذنه ولم يعلم أنه ملك الموت وقد أباح الشارع فقأ عين الناظر في دار المسلم بغير أذن ... وعلى تقدير أنه عرفه فمن أين لهذا المبتدع مشروعية القصاص بين الملائكة والبشر) فتح الباري .

ثانياً : قصص وقعت لموسى مع بني اسرائيل وغيرهم .

أ - قصة البقرة :

أشار البخاري إلى هذه القصة بقوله (باب ﴿ وإذ قال موسى لقومه إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة ﴾(١) قال أبو العالية (العوان) النصف بين البكر والهرمة(٢) ﴿ فاقع ﴾ صاف ﴿ لا ذلول ﴾ لم يذلها العمل ﴿ تثير الأرض ﴾ ليست بذلول تثير الأرض ولا تعمل في الحرث(مسلمة) من العيوب ﴿لاشية﴾ بياض ﴿ صفراء ﴾ : إن شئت سوداء ويقال : صفراء كقوله ﴿ جمالات صفر ﴾ ﴿ فادارأتم ﴾ اختلفتم (٣) قال الحافظ : لم يذكر فيه البخاري سوى شيء من التفسير عن أبي العالية وقصة البقرة أوردها آدم بن أبي إياس في تفسيره قال حدثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس(٤) عن أبي العالية في

---

(١) كتاب الأنبياء ج٦/٤٣٠ فتح الباري والآية هي ٦٧ من سورة البقرة .

(٢) قال أبو عبيدة ﴿ لا فارض ﴾ مسنة ﴿ ولا بكر ﴾ صغيرة ﴿ بين ذلك ﴾ والعرب تقول لا كذا ولا كذا ولكن بين ذلك) ج١/٤٣ ورواه الطبري عن ابن عباس ومجاهد وقتادة وأبي العالية ج١/٣٨٣ / ٣٨٥ .

(٣) هذا كله قول أبي عبيدة ج١/٤٣ /٤٥ وانظر الطبري ج١/٣٨٨ وقوله ﴿ جمالات صفر ﴾ من الآية ٣٣ المرسلات قال أبو عبيدة (اختلفتم فيها من التداري والدرء) وجل هذه الآثار سيأتي عن أبي العالية .

(٤) آدم بن أبي إياس عبد الرحمن العسقلاني أصله خرساني يكني أبا الحسن نشأ ببغداد عابد من التاسعة مات سنة إحدى وعشرين ومائتين وهو ابن ثمان وثمانين سنة روى له البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه) التقريب ص٨٦ رقم ١٣٢ وتهذيب سير أعلام النبلاء ج١/٣٧٣ وأبو جعفر الرازي التميمي مولاهم مشهور بكنيته واسمه عيسى بن أبي عيسى صدوق سيء الحفظ خصوصاً عن مغيرة من كبار السابعة .. التقريب ٦٢٩ رقم ٨٠١٩ روى له أصحاب السنن ، مات في حدود (١٦٠) هـ والربيع بن أنس البكري أو الحنفي بصري نزل خراسان صدوق له أوهام ورمي بالتشيع من الخامسة مات سنة (١٤٠) التقريب ص ٢٠٥ رقم ١٨٨٢ روى له أصحاب السنن .

قوله تعالى ﴿ إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة ﴾قال كان رجل من بني إسرائيل غنياً و لم يكن له ولد وكان له قريب وارث فقتله ليرثه ثم ألقاه في مجمع الطريق وأتى موسى فقال : إن قريبي قد قتل وأتى إلى أمر عظيم وإني لا أجد أحداً يبين لي قاتله غيرك يا نبي الله ، فنادى موسى في الناس من كان عنده علم من هذا فليبينه ، فلم يكن عندهم علم فأوحى الله إليه ، قل لهم فليذبحوا بقرة فعجبوا وقالوا : كيف نطلب معرفة من قتل هذا القتيل فنؤمر بذبح بقرة ؟ وكان ما قصه الله تعالى قال : ﴿ قال إنه يقول إنها بقرة لا فارض ولا بكر ﴾ يعني لا هرمة ولا صغيرة ﴿ عوان بين ذلك ﴾ أي نصف بين البكر والهرمة ﴿ قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما لونها * قال إنه يقول إنها بقرة صفراء فاقع لونها ﴾ أي صاف لونها ﴿ تسر الناظرين ﴾ أي تعجبهم ﴿ قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي ﴾ الآية ﴿ قال إنه يقول إنها بقرة لا ذلول ﴾ - أي لم يذلها العمل - ﴿ تثير الأرض ﴾ يعني ليست بذلول فتثير الأرض ﴿ ولا تسق الحرث ﴾ يقول ولا تعمل في الحرث ﴿ مسلمة ﴾ من العيوب ﴿ لاشية فيها ﴾ أي لا بياض ﴿ قالوا الآن جئت بالحق ﴾ قال ولو أن القوم حين أمروا بذبح بقرة استرضوا أي بقرة كانت لأجزأت عنهم ولكنهم شددوا فشدد عليهم ولولا أنهم استثنوا فقالوا ﴿ وإنا إن شاء الله لمهتدون ﴾ لما اهتدوا إليها أبداً فبلغنا أنهم لم يجدوها إلا عند عجوز فأغلت عليهم في الثمن فقال لهم موسى أنتم شددتم على أنفسكم فأعطوها ما سألت فذبحوها فأخذوا عظماً منها فضربوا به القتيل فعاش فسمى لهم قاتله ثم مات مكانه فأخذ قاتله وهو قريبه الذي كان يريد أن يرثه فقتله الله على سوء عمله(١) .

---

(١) فتح الباري ج٦ / ٤٤٠ قال الحافظ : وأخرج ابن جرير هذه القصة مطولة من طريق العوفي عن ابن عباس =

ب - قصة موسى والخضر عليهما السلام

قصة موسى والخضر غريبة وشهيرة أخذت اهتمام العلماء قديماً وأوردها البخاري في صحيحه ثلاث عشرة مرة ووضع لها عناوين متنوعة وساق فيها بعض غريب القرآن كعادته وهذه خلاصتها قال رحمه الله :

باب ما ذكر من ذهاب موسى في البحر إلى الخضر وقوله تعالى ﴿ هل اتبعك على أن تعلمني مما علمت رشداً ﴾ (١) (باب الخروج في طلب العلم) (باب ما يستحب للعالم إذا سئل أي الناس أعلم فيقل العلم لله تعالى) باب ﴿ وإذ قال موسى لفتاه لا أبرح حتى أبلغ مجمع البحرين أو أمضي حقباً ﴾ زماناً وجمعه أحقاب)(٢)

باب ﴿ فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما فاتخذ سبيله في البحر سرباً ﴾

= ومن طريق السدي كذلك وأخرجها هو وابن أبي حاتم وعبد بن حميد بإسناد صحيح عن محمد بن سيرين عن عبيدة بن عمرو السلماني أحد كبار التابعين ، قلت : انظر الطبري ج١ / ٣٧٩ - ٣٨٠ - ٣٨١ - والدر المنثور ج ١/ ١٧٦ طبعة دار الفكر سنة ١٤٠٣ هـ .

قال ابن كثير - رحمه الله - بعد رواياته لهذه القصة (وهذه السياقات عن عبيدة وأبي العالية والسدي وغيرهم فيها اختلاف ما ، والظاهر أنها مأخوذة من كتب بني اسرائيل وهي مما يجوز نقلها ولكن لا تصدق ولا تكذب فلهذا لا يعتمد عليها إلا ما وافق الحق عندنا والله أعلم) ج١ / ١٦٥ ، وانظر القرطبي ج١/٤٤٤ والشوكاني ج١ / ٩٩ .

(١) كتاب العلم ج١ / ١٦٧ / ١٧٣ / ٢١٧ وكتاب الأنبياء ج٦ / ٤٣١ وكتاب التفسير ج٨ / ٤٠٩ / ٤٢٢ فتح الباري ، وقوله (وسارب بالنهار) من الآية العاشرة من الرعد وقصة الخضر هي من الآية ٦٠ إلى ٨٢ من الكهف . قال الحافظ : هذا باب معقود للترغيب في احتمال المشقة في طلب العلم لأن ما يغتبط به يحتمل المشقة فيه ولأن موسى عليه الصلاة والسلام لم يمنعه بلوغه من السيادة المحل الأعلى من طلب العلم وركوب البحر لأجله وظاهر التبويب أن موسى ركب البحر لما توجه في طلب الخضر وفيه نظر لأن الذي ثبت عند المصنف وغيره أنه خرج في البر وحمله ابن المنير على أن (إلى) بمعنى (مع) ج١ / ١٦٨ فتح الباري .

(٢) قال أبو عبيدة ﴿ أو أمضي حقباً ﴾ قال : أي زمناً وجميعه أحقاب) ج١ / ٤٠٩ .

مَذهبا يسرب يسلك منه [وسارب بالنهار] (١)

باب ﴿ فلما جاوزا قال لفتاه آتنا غداءنا ـ إلى قوله ـ قصصاً ﴾ صنعاً ، عملاً (حولاً) تحولاً (إمراً) ونكر : داهية ، ينقض ، ينقاض ، كما ينقاض السن لتخذت ، واتخذت واحد(٢) رحماً من الرحم وهي أشد مبالغة من الرحمة ويظن أنه من الرجيم وتدعى مكة أم رحم : أي الرحمة تنزل بها)(٣) .

ثم ساق البخاري حديث ابن عباس (قال ابن عباس حدثني أبي بن كعب رضي الله عنه قال قال : صلى الله عليه وسلم : كان موسى رسول الله عليه السلام(٤) قال : ذكر الناس يوماً ، حتى إذا فاضت العيون ورقت القلوب ولَّىَ ، فأدركه رجل فقال : أي رسول الله هل في الأرض أحد أعلم منك قال لا فعتب عليه إذ لم يرد العلم إلى الله ، قيل : بلى قال أي رب فأين؟

---

(١) قال أبو عبيدة (سالك في سربة أي مذاهبه ووجهه ومنه قولهم أصبح فلان آمناً في سربه أي مذاهبه وأينما توجه ومنه انسرب فلان إذا مضى) ج١ / ٣٢٣ وفتح الباري ج٨ / ٤١٢ .

(٢) هذا قريب من كلام أبي عبيدة ج١ ٤٠٩ / ٤١١ .

(٣) قال الحافظ : هو كلام أبي عبيدة وقع متفرقاً وحاصل كلامه أن رحماً من الرحم التي هي القرابة وهي أبلغ من الرحمة التي هي رقة القلب بضم الراء والسكون وذلك لتنزل الرحمة بها ففيه تقوية لما اختاره من أن الرحم من القرابة لا من الرقة) فتح الباري ج٨ / ٤٢٤ ومجاز القرآن لأبي عبيدة ج١ / ٤١٢ .

(٤) لقد آثرنا هذا الحديث لكثرة ما اشتمل عليه من جواب القصة كاسم الملك والغلام وغير ذلك ، وأول الحديث: قال البخاري حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني يعلي بن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبير يزيد أحدهما على صاحبيه وغيرهما ، قد سمعته يحدثه عن سعيد بن جبير قال إنا لعند ابن عباس في بيته إذا قال سلوني قلت أي ابن عباس ، جعلني الله فداك بالكوفة رجل قاصٌ يقال له نوف يزعم أنه ليس بموسى بني إسرائيل أما عمرو فقال : قد كذب عدو الله وأما يعلى فقال لي قال ابن عباس حدثني أبي بن كعب ... الخ وقوله (كذب عدو الله) قال الحافظ : هو محمول على المبالغة في الزجر والتنفير عن تصديق المقالة ونوف البكالي : قال الحافظ :تابعي صدوق ، وهو بفتح النون وسكون الواو بعدها فاء والبكالي بكسر الموحدة مخففاً وبعد الألف لام ووقع عند بعض في رواية مسلم بفتح أوله والتشديد والأول هو الصواب .

=

قال بمجمع البحرين(*) قال : أي رب اجعل لي علماً أعلم ذلك منه ، فقال لي عمرو ـ حيث يفارقك الحوت ، وقال لي يعلى خذ حوتاً ميتاً حيث ينفخ فيه الروح ، فأخذ حوتاً فجعله في مكتل ، فقال لفتاه : لا أكلفك إلا أن تخبرني بحيث يفارقك الحوت قال : ما كلفت كثيراً فذلك قوله جل ذكره ﴿وإذ قال موسى لفتاه﴾ يوشع بن نون ـ ليست عن سعيد ـ قال فبينما هو في ظل صخرة في مكان ثريان إذ تضرب الحوت وموسى نائم فقال فتاه ، لا أوقظه ، حتى إذا استيقظ نسي أن يخبره وتسرب الحوت حتى دخل البحر فأمسك الله عنه جرية البحر حتى كأن أثره من حجر قال لي عمرو هكذا كان أثره في حجر وحلق بين إبهامه والتي تليها - ﴿ لقد لقينا من سفرنا هذا نصباً ﴾ قال: قد قطع الله عنك النصب - ليس هذه عن سعيد - أخبره

= فتح الباري ج٨ ص٤١٣ واسم أبيه فضالة بفتح الفاء وتخفيف المعجمة وهو منسوب إلى بني بكال بن دعمى ابن عوف بطن من حمير ويقال إنه ابن امرأة كعب وقبل ابن أخيه - والله أعلم -

(*) مجمع البحرين : فيه اختلاف كثير فروي عبد الرزاق عن معمر عن قتادة بحر فارس والروم تفسير عبد الرزاق ج٢/٤٠٥ ، وعن الربيع ابن أنس مثله أخرجه عبدبن حميد وروى ابن أبي حاتم من طريق السدي هما الكر والرس حيث يصبيان من البحر . فتح الباري ج٨/٤١١

قال سيد قطب : والأرجح والله أعلم أن مجمع البحرين : بحر الروم وبحر القلزم : أي البحر الأبيض والبحر الأحمر ومجمعها مكان التقائهما في منطقة البحيرات المرة وبحيرة التمساح ، أو أنه مجمع خليج العقبة والسويس في البحر فهذه المنطقة كانت مسرح تاريخ بني إسرائيل بعد خروجهم من مصر وعلى أي فقد تركها القرآن بجملة فتكتفي بهذه الإشارة) ج٥/٣٩٥ الطبعة السادسة . (معلومات النشر بدون .)

ذكر الناس (بالتشديد أي وعظهم) : (وفاضت العيون) بالدموع أي ورقت القلوب من خشية الله تعالى والنون : هو الحوت والمكتل)

و(ثريان) مثلثة مفتوحة وراء ساكنة ثم تحتانية أي ميلول ، (وتضرب) تفعل من الضرب وهو الضرب وهو السير في الأرض ج٨/٤١٥ فتح الباري ، و (جريه البحر حتى كان أثره في حجر) قال الحافظ : كذا فيه بفتح الحاء المهملة والجيم وفي رواية حجر بضم الجيم وسكون المهملة وهو أوضح ج٨/٤١٦ . قال العيني قوله: (جرية الماء) أي جريانه فصار عليه مثل الطاق أي مثل عقد البناء) عمدة القارئ ج١٩/٤٢ .

فرجعا ، فوجدا خضراً ، قال لي عثمان بن أبي سليمان(١) : على طنفسة خضراء على كبد البحر قال سعيد بن جبير(٢) : مسجى بثوبه قد جعل طرفة تحت رجليه وطرفة تحت رأسه ، فسلم عليه موسى ، فكشف عن وجهه وقال : هل بأرضي من سلام؟ من أنت ؟ قال موسى قال : موسى بني إسرائيل ؟ قال نعم ، قال فما شأنك ؟ قال جئت لتعلمني مما علمت رشداً قال : أما يكفيك أن التوراة بيدك، وأن الوحي يأتيك ؟ يا موسى إن لي علماً لا ينبغي لك أن تعلمه ، وإن لك علماً لا ينبغي لي أن أعلمه فأخذ طائر بمنقاره من البحر فقال : والله ما علمي وما علمك في جنب علم الله إلا كما أخذ هذا الطائر بمنقاره من البحر ، حتى إذا ركبا في السفينة وجدا معبر صغاراً تحمل أهل هذا الساحل إلى أهل هذا الساحل الآخر عرفوه .(٣)

فقالوا عبد الله الصالح : قال قلنا لسعيد : خضر ؟ قال : نعم - لا نحمله بأجر فخرقها ووتد فيها وتداً قال موسى : ﴿ أخرقتها لتغرق أهلها لقد جئت شيئاً إمراً ﴾قال مجاهد منكراً(٤) - قال ألم أقل إنك لن تستطيع معي صبراً ؟ كانت الأولى نسياناً والوسطى شرطاً والثالثة عمداً ، ﴿ قال لا تؤاخني بما نسيت ولا ترهقني من أمري عسراً﴾ ﴿ لقيا غلاماً فقتله ﴾ قال يعلى قال سعيد - وجد

---

(١) هو ابن جبير بن مطعم وهو من أخذ هذا الحديث عن سعيد بن جبير ، والطنفسة فراش صغير ، والقائل : هو ابن جريج .

(٢) وقوله (قال سعيد بن جبير موصول بالاسناد المذكور قاله الحافظ .)

(٣) ستوضحه الرواية الأخرى ، والمعابر السفن الصغار قاله الحافظ ج٨/٤١٨ فتح الباري .

(٤) تقدم شرح الكلمات قريباً ، واستدل البخاري بقوله تعالى ﴿ لا تؤاخذني بما نسيت ﴾ وكون الخضر عليه السلام لم يؤاخذه ، بأن من حنث ناسياً لا كفارة عليه فقال : باب إذا حنث ناسياً في الإيمان وقوله الله تعالى: ﴿ وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ﴾ وقال ﴿ لا تواخذني بما نسيت ﴾ كتاب كفارات الأيمان ج١١/ ٥٤٨ فتح الباري .

غلماناً يلعبون ، فأخذ غلاماً كافراً ظريفاً(١) فأضجعه ثم ذبحه بالسكين(٢) ، ﴿ قال أقتلت نفساً زكية بغير نفس ﴾ لم تعمل بالحنث(٣) وكان ابن عباس يقرؤها (زاكية) مسلمة كقولك غلاماً زكياً فانطلقا (فوجدا جداراً يريد أن ينقض فأقامه ﴾ قال سعيد بيده هكذا ورفع يده فاستقام قال يعلى حسبت أن سعيداً قال فمسحه بيده ﴿ لو شئت لاتخذت عليه أجراً - قال سعيد : أجراً نأكله ﴿ وكان وراءهم ملك ﴾ وكان أمامهم ملك - قرأها ابن عباس أمامهم - ملك يزعمون - من غير سعيد - أنه هدد بن بدر(٤)، والغلام المقتول اسمه يزعمون - حيسور ﴿ ملك يأخذ كل سفينة غصباً ﴾ فأردت إذا مرت به أن يدعها لعيبها ، فإذا جاوزوا أصلحها فينتفعوا بها ، ومنهم من يقول : سدوها بقارورة ومنهم من يقول بالقار ﴿ كان أبواه مؤمنين ﴾ وكان كافراً ﴿ فخشينا أن يرهقهما طغياناً وكفراً ﴾ أن يحملهما حبه على أن يبايعاه على دينه ﴿ فأردنا أن يبدلهما ربهما خيراً منه زكاة وأقرب رحماً﴾ لقوله ﴿ أقتلت نفساً زكية ﴾ وأقرب رحماً : هما به أرحم منهما بالأول

---

(١) ظريفاً : هنا جميلاً بدليل الرواية الأخرى (وضيء الوجه) وهي رواية ابن جريج عن عبد بن حميد ، فتح الباري ج٨/٤١٩

(٢) قال الحافظ : ويجمع بين الروايات - فأخذ برأسه واقتلعه بيده - بأنه ذبحه ثم اقتلع رأسه .

(٣) قال الحافظ (الحنث) بكسر المهملة وسكون النون وآخره مثلثة ، ولأبي ذر بفتح المعجمة والموحدة والتقدير: أقتلت نفساً زكية لم تعمل (الخبث) بغير نفس ، فتح الباري ج٨/٤١٩ .

(٤) قال الحافظ بضم الهاء وأبوه بدر بفتح الموحدة ، وأورد غير هذا والله أعلم .

الذي قتل خضر وزعم سعيد أنهما أبدلا جارية ، وأما داود بن أبي عاصم فقال عن غير واحد : إنها جارية)(١)

وفي رواية (قال صلى الله عليه وسلم لوددنا أن صبر حتى يقص علينا من أمرهما) .

وفي رواية (فأوحى الله إليه إن عبداً من عبادي بمجمع البحرين هو أعلم منك) .

وفي رواية (لم يجد موسى منساً من النصب حتى جاوز المكان الذي أمر به)

وفي رواية (فأخذ الخضر برأسه من أعلاه فاقتلع رأسه بيده)

وفي رواية (فكلموهم أن يحملوها فعرف الخضر فحملوها بغير نول)(٢)

وفي رواية : (فعمد الخضر إلى لوح من ألواح السفينة فنزعه فقال موسى : قوم حملوها بغير نول فعمدت إلى سفينتهم فخرقتها لتغرق أهلها ﴾

وفي رواية : ﴿ يريد أن ينقض) مائلاً . .

وفي رواية (قوم أتيناهم فلم يطعمونا و لم يضيفونا عمدت إلى حائطهم)

وفي رواية : (وقرأ ابن عباس وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصباً . .)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم (قال إنما سمى الخضر لأنه جلس على فروة (٣)، فإذا هي تهتز من خلفه خضراء) .

فهذه الروايات بمجملها تفسير بعض قصة الخضر وموسى عليهما السلام والتي

---

(١) قال الحافظ : هو قول ابن جريج ، وداود هو أخو يعقوب بن عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي وكل منهما ثقة من صغار التابعين : فتح الباري ج٨/٤٢٢ .

(٢) (وتول) بفتح النون وسكون الواو وهو الأجرة ج٨/٤١٨ .

(٣) الفروة : وجه الأرض فتح الباري ج٨/٤١٧ .

شملت مقطعاً مهماً من سورة الكهف ومعلوم أن القرآن لم يكرر هذه القصة إذ هي من القصص المفردة في القرآن .

وبهذا يكون الإمام البخاري قد أحكم هذه القصة كتاباً وسنه ولم يورد جميع نص القصة في القرآن وإنما اكتفى بالإشارة إلى بداية القصة ﴿ وإذ قال موسى لفتاه ﴾ وإلى وسط القصة مثل قوله تعالى ﴿ فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما ﴾ وقوله تعالى ﴿ فلما جاوزا قال لفتاه آتنا غداءنا ﴾ ثم أشار إلى بداية اجتماعهما بقوله : باب ﴿ هل أتبعك على أن تعلمني مما علمت رشداً ﴾ وقد فسرت الأحاديث السابقة هذه القصة والله أعلم .

اختلاف العلماء في الخضر عليه السلام

اختلف العلماء في اسم الخضر وفي نسبه وهل هو نبي أم لا ؟ وهل هو حي الآن أم لا ؟

والذي يهمنا هنا هل هو نبي أم لا ؟ وهل هو حي إلى الآن أم لا ؟ وزبدة الخلاف في المسألتين هي :

أولاً : ذهب جمهور العلماء إلى أن الخضر عليه السلام نبي من أنبياء الله وهو مروي عن ابن عباس ووهب بن منبه حكى ذلك عن جمهور العلماء ابن عطية والبغوي والقرطبي والثعلبي وأبو حيان ، وحكاه عن الجميع الحافظ والقرطبي وقيل إنه رسول (١) وقيل إنه ولي

---

(١) فتح الباري ج٦/٤٣٤ والاصابة ج١/٤٣٠ وتفسير القرطبي ج١١/٦٦ وما بعدها ، قال القرطبي هو نبي عند الجمهور) وحكى ابن عطية البغوي عن أكثر أهل العلم ذلك) (وقال الثعلبي هو نبي على جميع الأقوال) (وقال أبو حيان الجمهور على أنه نبي) البحر المحيط ج ٦/ ١٤٧

وقال الحافظ : جاء عن إسماعيل بن أبي زياد ومحمد بن إسحاق وبعض أهل الكتاب أنه رسول ونصر هذا القول أبو الحسن الرماني وابن الجوزي .. وانظر تفسير ابن كثير ج٣/١٦٢ وقال جماعة من الصوفية =

أدلة قول الجمهور :

قوله تعالى ﴿ وما فعلته عن أمري ﴾ إذ أن خرق السفينة وقتل النفس لا يقدم عليه إلا بنص من الله تعالى إذ الا طريق لمعرفة ذلك بالنص عليه من الله عز وجل ، وقوله تعالى ﴿ آتيناه رحمة من عندنا وعلمناه من لدنا علماً ﴾(١) يدل على نبوته حيث إن الرحمة تطلق في القرآن على النبوة مثل قوله تعالى ﴿وقالوا لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم . أهم يقسمون رحمة ربك﴾(٢) وقوله تعالى ﴿ فيها يفرق كل أمر حكيم أمراً من عندنا إنا كنا مرسلين رحمة من ربك ﴾(٣) وقوله تعالى : ﴿ وما كنت ترجو أن يلقى إليك الكتاب إلا رحمة من ربك ﴾(٤) .

= إن الخضر ولي وكذا أبو علي بن أبي موسى من الحنابلة وأبو بكر بن الأنباري في كتابه الزاهر وأبو القاسم القشيري في رسالته قال (لم يكن الخضر نبياً وإنما كان وليا .) ذكره هذه الأقوال الحافظ في الإصابة ج١/٤٣٠ .

قال الناظم :

واختلفت في خضر أهل النقول   قبل بني أولى أورسول

وهناك قول بأنه ملك ، وهناك قول بأن في كل فترة خضر من البشر ثم يموت وهكذا - شرح النووي على مسلم ج١٥/١٣٥ وما بعدها والاصابة المرجع السابق وأضواء البيان ج٤/٦٣ واختلف في اسمه واسم أبيه فقال وهب بن منبه (هو بليا) بفتح الموحدة وسكون اللام بعها تحتانية ... ابن ملكان بن فالح بن عابر بن شالح بن ارفتشخد بن سام بن نوح عليه السلام) وهذا الأشهر وقيل غير ذلك . فتح الباري ج٦/٤٣٣

(١) الإتيان من سورة الكهف رقم الأولى ٨٢ والثانية ٦٥

(٢) هي الآية ٢١ من سورة الزخرف .

(٣) هي الآية ٥ - ٦ من سورة الدخان .

(٤) هي الآية ٨٦ من سورة القصص .

ويطلق إيتاء العلم على النبوة : مثل ﴿ وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيماً ﴾(١) وقوله ﴿ وإنه لذو علم لما علمناه ﴾(٢) وهذه الأدلة واضحة في نبوته عليه السلام – والله أعلم –(٣)

ثانياً : حياته وموته

ادعى ابن الصلاح والنووي أن القول بحياته هو قول جمهور العلماء والعامة وزاد النووي كون ذلك متفق عليه بين الصوفية وأهل الصلاح وأن حكاياتهم في رؤيته والاجتماع به أكثر من أن تحصر)(٤)

وخالف القرطبي وأبو حيان – ابن الصلاح والنووي – في حكاية ذلك قولاً للجمهور وقالا : الجمهور على أن الخضر صلى الله عليه وسلم قد مات.(٥)

قال الحافظ قال ابن الصلاح وإنما شذ بانكاره بعض المحدثين والذي جزم أنه غير موجود الآن البخاري وإبراهيم الحربي وأبو جعفر بن المنادى وأبو يعلى ابن الفراء وأبو طاهر العبادي وأبو بكر بن العربي وطائفة .)(٦)

---

(١) هي الآية ١١٣ من سورة النساء .

(٢) هي الآية ٦٨ من سورة يوسف .

(٣) مقتبس من كلام الشيخ العلامة محمد الأمين بن محمد المختار رحمه الله في أضواء البيان وانظر البحوث المستخلصة من أضواء البيان المسماة (عقود الجمان) ج١/١٧٣ . جمع وترتيب عبد الله محمد بابا الشنقيطي .

(٤) شرح صحيح مسلم ج١٥/١٣٥ والاصابة ج١/٤٣٠ وتفسير ابن كثير ج٣/١٦٢

(٥) تفسير القرطبي ج١١/٤١ ، والبحر المحيط ج٦/ ١٤٧ وأضواء البيان ج٤/ ١٦٣

(٦) فتح الباري ج٦/٤٣١ وانظر تفسير ابن كثير ج٣/١٦٢

أدلة القول بحياته :

الدليل الأول : أخبار كثيرة متنوعة عن الصحابة والتابعين فمن بعدهم يقوى بعضها بعضاً لكثرتها وتنوعها .

الدليل الثاني : عدم ورود نص صريح يمنع ما دلت عليه هذه الأخباروظاهر عموم قوله تعالى ﴿ وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد ﴾ وقوله صلى الله عليه وسلم (أرأيتم ليلتكم هذه فإنه لن تبقى نفس منفوسة بعد مائة سنة) مخصص بثبوت حياة عيسى عليه السلام وكذلك الدجال ولا مانع أن يكون الخضر مخصصاً من هذا العموم) .

الدليل الثالث : كون الخضر عليه السلام غير داخل في العموم المذكور لأنه ليس وجوده ماثلاً في أذهان المخاطبين ساعة الخطاب وذلك لندرته والخضر محجوب عن الأعين كالجن والملائكة)(١)

مناقشة هذه الأدلة :

أولاً : أن جميع الأخبار والآثار في حياة الخضر عليه السلام لم يثبت منها شيء إلى المعصوم صلى الله عليه وسلم .

قال الحافظ : (جاء في اجتماعه مع النبي صلى الله عليه وسلم حديث ضعيف أخرجه ابن عدي ... وجاء في اجتماعه ببعض الصحابة فمن بعدهم أخبارأكثرها واهي الإسناد ... وأخرج النقاش أخباراً كثيرة تدل على بقائه لا تقوم بشيء منها حجة)(٢)

وقال أبو الحسن بن المنادى (بحثت عن تعمير الخضر عليه السلام وهل هو

---

(١) تفسير القرطبي ج١١/٤٢

(٢) فتح الباري ج٦/٤٣٤ والاصابة ج١/٤٣٠ وانظر أضواء البيان ج٤/٣٦

باق أم لا ؟ فأكثر المغفلين مفترون بأنه باق من أجل ما روى في ذلك ... قال والأحاديث المرفوعة في ذلك واهية والمسند إلى أهل الكتاب ساقط لعدم ثقتهم وخبر مسلمة بن مفضلة كالخرافة وخبر رياح كالريح .. قال وما عدى ذلك كله من الأخبار كلها واهية الصدور والأعجاز) (١)

ثانياً : أن الآية المذكورة وهي ﴿ وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد ﴾(٢) والحديث دلا بعمومهما على وفاة الخضر عليه السلام والخروج عن العام بغير دليل يجب الرجوع إليه تلاعب بالأدلة وأما عيسى عليه السلام فقد خرج من العموم بالأدلة التي منها ﴿ بل رفعه الله ﴾(٣) وأدلة ذلك كثيرة ، وأما الدجال فقد خصصه حديث الجساسة في صحيح مسلم (٤)

وأما الخضر عليه السلام فلم يوجد دليل يجب الرجوع إليه يخرجه من هذا العموم لأن جميع الأخبار في حياته واهية .

ثالثاً : ونوقش الدليل الثالث بأن الراجح عند الأصوليين دخول النادر في العموم كما نص عليه ابن السبكي في جمع الجوامع(٥) ودعوى أن الخضر محجوب عن الأعين كالجن والملائكة دعوى لا دليل عليها والأصل خلافها وقد كان يركب السفينة ويسير مع موسى أمام الناس فخروجه عن حالته تلك لا يثبت إلا بدليل .

---

(١) الاصابة ج١/٤٣٦

قال ابن كثير وذكروا في ذلك حكايات وآثاراً عن السلف وغيرهم وجاء ذكره في بعض الأحاديث ولا يصح شيء من ذلك وأشهرها حديث التعزية وإسناده ضعيف) ج٣/١٦٢ .

(٢) الآية هي ٣٤ من سورة الأنبياء .

(٣) الآية هي ١٥٨ من سورة النساء .

(٤) صحيح مسلم مع النووي ج١٨/٧٨

(٥) جمع الجوامع ج١/٤٠٠ مع حاشية البناني (وقال والصحيح دخول النادر وغير المقصود تحته) وانظر ارشاد الفحول ج١/٤١٥ ، وانظر تقريب الوصول إلى علم الأصول لابن جزي الكلبي ص ١٣٧ تحقيق د/ محمد =

أدلة القول بموته عليه الصلاة والسلام باختصار

الدليل الأول : الحديث المشهور عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في آخر حياته (لا يبقى على وجه الأرض بعد مائة سنة ممن هو عليها اليوم أحد) وفي رواية (لن تبقى نفس منفوسة) قال ابن عمر رضي الله عنهما أراد بذلك انخرام قرنه)(١)

الدليل الثاني : قوله تعالى ﴿ وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد ﴾

الدليل الثالث : أنه لو كان حياً لوجب عليه اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم والإيمان به والجهاد معه ومؤزرته ، وذلك امتثالاً لقوله تعالى ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمن به ولتنصرنه قال أقررتم وأخذتم على ذلك إصري قالوا أقررنا قال فاشهدوا وأنا معكم من الشاهدين ﴾

قال ابن عباس (ما بعث الله من نبي إلا أخذ عليه الميثاق لئن بعث محمد وهو حي ليؤمنن به ولينصرنه) وكذلك على رضى الله عنه)(٢) .

وقد تقدم أن الخضر عليه السلام نبي من أنبياء الله تعالى فهو داخل في الآية قطعاً ولم يثبت أنه جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا قاتل معه) فلو كان حياً لما وسعه التخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

= المختار بن محمد الأمين الشنقيطي . الناشر مكتبة ابن تيمية - القاهر ١٤١٤هـ . وانظر أضواء البيان ج٤/٦٣ وعقود الجمان ج١/١٧٣ ترتيب : عبدالله محمد بابا .

(١) رواه مسلم في صحيحه ج١٦/٨٩ مع النووي قال : وقد احتج بهذه الأحاديث من شذ من المحدثين فقال الخضر عليه السلام ميت) ج١٦/٩٠ .

(٢) قال عبد الرزاق وأخبرنا معمر عن ابن طاووس عن أبيه في قوله تعالى ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة) قال أخذ الله ميثاق النبيين أن يصدق بعضهم بعضاً ثم قال ﴿ ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه ﴾ قال : فهذه الآية لأهل الكتاب أخذ الله ميثاقهم أن يؤمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم ويصدقونه) ج١/١٢٤ .

الدليل الرابع : قوله صلى الله عليه وسلم (رحم الله موسى لوددنا أنه كان صبر حتى يقص من خبره)(١) فلو كان الخضر حياً لما حسن هذا التمنى ولأحضره بين يديه وأراه العجائب وكان ذلك أدعى لإيمان الكفار لاسيما أهل الكتاب قال العلامة الشيخ محمد الأمين الشنقيطي بعد أن ساق هذه الأدلة (بهذا يتبين أن النصوص الدالة على موت كل إنسان على وجه الأرض في ظرف تلك المدة ونفي الخلد عن كل بشر قبله يتناول بظواهرها الخضر عليه السلام ولم يخرج منها بدليل صالح للتخصيص) والله أعلم(٢)

قلت ورجحان هذا القول واضح لا يحتاج إلى تعليق والله أعلم .

ج - قصة قارون(*) مع موسى عليه السلام

أشار البخاري رحمه الله إلى هذه القصة بذكر مفردات من غريبها ولم يرو فيها حديثاً مسنداً وذلك إشارة منه إلى ما ورد في تفسيرها عند أئمة النقل كعادته ، فقال : (باب ﴿ إن قاورن كان من قوم موسى ﴾ ﴿ لتنوء ﴾(٣) لتثقل قال ابن عباس (أولى القوة) لا يرفعها العصبة من

= وذكره القرطبي ج٤/١٢٥ وابن كثير ج١/٥٦٥ والشوكاني ج١/٣٥٧ والطبري ج٣/٣٢٩ ، وقوله صلى الله عليه وسلم (لو كان موسى حياً ما وسعه إلا اتباعي) يدل على ذلك - رواه أحمد في المسند ج٤/٢٦٥ .

(١) تقدم في أول هذه القصة من حديث البخاري .

(٢) فتح الباري ج٦/٤٣٤ وأضواء البيان ج٤/ ٣٣٧ وعقود الجمان ج١/١٨٩ .

(٣) كتاب الأنبياء ج٦/٤٤٨ والآية هي ٧٦ من القصص وقوله (لتنوء) لتثقل . هو من تفسير علي بن أبي طلحة في صحيفته ص ٣٩٦ : والطبري ج١/٩٩ قال الحافظ وصله ابن أبي حاتم عن علي بن أبي طلحة . قال الحافظ : واختلف في العصبة : فقيل عشرة ، وقيل خمسة عشر وقيل أربعون وقيل من العشر إلى الأربعين ج٦/٤٤٨ .

(*) قارون : هو ابن يصفد بن يصهر ابن عم موسى وقيل كان عم موسى والأول أصح فقد روى ابن أبي حاتم باسناد صحيح عن ابن عباس أنه كان ابن عم موسى .

من الرجال يقال ، (الفرحين) المرحين(١) ﴿ ويكأن الله ﴾ مثل ﴿ الم تر أن الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر ﴾ يوسع عليه ويضيق)(٢)

قال الحافظ : وقد أخرج ابن أبي حاتم بإسناد صحيح عن ابن عباس قال : كان موسى يقول لبني إسرائيل إن الله يأمركم بكذا حتى دخل عليهم في أموالهم فشق ذلك على قارون فقال لبني اسرائيل إن موسى يقول : من زنى رجم فتعالوا نجعل البغي شيئاً حتى تقول إن موسى فعل بها فيرجم فنستريح منه ففعلوا ذلك ، فلما خطبهم موسى قالوا له : وإن كنت أنت . قال : وإن كنت أنا ، فقالوا : فقد زنيت ، فجزع ، فأرسلوا إلى المرأة فلما جاءت عظم عليها موسى ، وسألها بالذي فلق البحر لبني إسرائيل إلا صدقت فأقرت بالحق فخر موسى ساجداً يبكي فأوحى الله إليه إني أمرت الأرض أن

---

(١) قال أبو عبيدة ج٢/ص١١٢ ﴿ ويكأن الله ... ﴾ ١٢٠ الآية - مجازه ﴿ ألم تر أن الله يبسط الرزق ﴾ ومنه أخذ البخاري فيما يبدوا قال الفراء ج٢/٣١٢ وقوله ﴿ ويكأن الله ﴾ في كلام العرب تقرير كقول الرجل أما ترى إلى صنع الله ، قال : وأخبرني شيخ من أهل البصرة قال سمعت أعرابية تقول لزوجها أين ابنك ويلك؟ فقال : ويكأنه وراء البيت معناه أما ترينه وراء البيت .

ثم فسر البخاري : الآية بقوله : يوسع عليه ويضيق : استطراداً والله أعلم .

قال الحافظ : واختلف في تفسيره يعني سبب فعل قارون فقيل الحسد لأنه قال : ذهب موسى وهارون بالأمر فلم يبق لي شيء وقيل إنه واطأ امرأة من البغايا أن تقذف موسى بنفسها فألهمها الله أن اعترفت بأنه هو الذي حملها على ذلك ، وقيل الكبر لأنه طغى بكثرة ماله ، وقيل هو أول من أطال ثيابه حتى زادت على مائة شبر ج٦/٤٤٨

(٢) الآية هي ٧٦ من القصص وقوله ﴿ ويكأن الله ﴾ هي ٨٢ من نفس السورة .

تطيعك فامرها بما شئت فأمرها فخسفت بقارون ومن معه)(١)

---

(١) ج٦ / ٤٤٩ فتح الباري وكان من قصة قارون أنه حصل أموالاً عظيمة حداً حتى قيل كانت مفاتيح خزائنه من جلود تحمل على أربعين بغلاً ، وكان يسكن " تنبس " قال : وأن عبد العزيز الحروري [لعله الجروي] ظفر ببعض كنوز قارون وهو أمير على تنبس فلما مات تأمر ابنه على مكانه ، وتورع ابنه الحسن بن عبد العزيز عن ذلك يقال إن علياً كتب إلى أخيه الحسن إني استطبت لك من مال أبيك مائة ألف دينار فخذها فقال أنا تركت الكثير من ماله لأنه لم يطب لى فكيف آخذ هذا القليل ؟ وروى البخاري فى هذا الصحيح عن الحسن بن عبدالعزيز - فتح البارى -

قال الحافظ فى التقريب ص١٦١: رقم ١٢٥٣ الحسن بن عبد العزيز الجروى بفتح الجيم والراء أبوعلى المصرى نزيل بغداد ثقه ثبت عابد فاضل من الحادية عشرة مات سنة ٢٥٧ - روى له البخاري - وانظر : تهذيب السير ج٤٧٢/١ والسير ٣٣٣/١٢ وبهذا يتبين : أنه عبدالعزيز الجروي : لا الحروري ، والظاهر أن ذلك خطأ مطبعي .

المطلب الرابع : قصة داود وسليمان عليهما السلام

تقدم أن منهج البخاري في قصص الأنبياء يقوم على ثلاثة أسس هي الإشارة إلى غريب قصصهم في القرآن بذكره لبعض غريب تلك القصص ثم الإشارة إلى المرويات في تفسير تلك القصص مما ليس على شرطه ثم المرويات المسندة الصحيحة لما يتعلق بأولئك الأنبياء ولكن الجديد هنا هو الإشارة إلى بعض الإسرائيليات التي كان ينبغي صيانة الكتاب عنها وبناء على هذا فسيكون هذا المطلب عبارة عن عرض وتعقيب ..

أولاً : قال البخاري رحمه الله باب قول الله تعالى ﴿ وآتينا داود زبوراً﴾ الزبر الكتب واحدها زبور ، زبرت : كتبت)[١]

﴿ ولقد آتينا داود منا فضلاً يا جبال أوبي معه ﴾ قال مجاهد سبحي معه)[٢] ﴿والطير وألنا له الحديد أن اعمل سابغات ﴾ : الدروع[٣] ﴿ وقدر في السرد﴾ المسامير والحلق ولا يرقق المسمار فيسلس ولا يعظم فينقصم[٤] (أفرغ) انزل (بسطة زيادة وفضلا) [٥]

---

(١) قال أبو عبيدة (في زبر الأولين) ١٩٦ الشعراء – أي كتب الأولين واحدها زبور ج٢/ص٩١ .

(٢) قال الحافظ : وصله الفريابي من طريق مجاهد وقال قتادة معنى (أو بي) سيرى ، ج٦ص ٤٥٤

(٣) قال الحافظ : قال أبو عبيدة في قوله تعالى ﴿ أن اعمل سابغات ﴾ أي دروعاً واسعة طويلة) وليس هذا في مجاز القرآن المطبوع ولعله من اختلاف النسخ – وانظر الطبري ج١٠/٣٥١ .

(٤) قال الحافظ : وصله الفريابي من طريق مجاهد في قوله ﴿ وقدر في السرد ﴾ أي قدر المسامير والحلق والفصم القطع ، ومعنى فيسلس بفتح اللام : يخرج من الثقب يرمق أو يصير متحركاً .
وروى : لا ترقق المسامير فيسلس ولا تغلظه فيعصمها ، وقال أبو عبيدة يقال درع مسردة أي مستديرة الحلق وهذا أيضاً لم أجده في مجاز القرآن ، ولعله من اختلاف النسخ .

(٥) قال الحافظ : لم أعرف المراد من هذه الكلمة هنا ، واستقريت قصة داود في المواضع التي ذكرت فيها فلم أجدها . قلت : هذا غريب والكلمة هي من قوله تعالى﴿ ربنا أفرغ علينا صبراً ﴾ الآية ٢٥٥ البقرة من قصة طالوت التي علاقتها بداود واضحة ونبه عليها بقوله أيضاً (بسطة) زيادة وفضلاً ومحل الغرابة أن الحافظ نبه على علاقة داود بقصة طالوت ج٦/٤٥٤ : قائلاً : وكأنه ذكرها أي البخاري لما كان آخرها متعلقاً بداود =

﴿ واعملوا صالحاً إني بما تعملون بصير ﴾(١)

- باب ﴿ واذكر عبدنا داود ذا الأيدي إنه أواب - إلى قوله - وفصل الخطاب﴾ قال مجاهد الفهم في القضاء(٢) ﴿ لا تشطط ﴾ لا تسرف(٣) ﴿ واهدنا إلى(٤) سواء الصراط أن هذا أخي له تسع وتسعون نعجة ﴾ يقال للمرأة نعجة ويقال لها أيضاً شاة(٥) ﴿ ولي نعجة واحدة فقال اكفلنيها ﴾ مثل ﴿ وكفلها زكريا﴾ ضمها ﴿ وعزني ﴾ علاني ، صار أعز مني ، أعززته ، جعلته عزيزاً

= فلمح بشيء من قصة طالوت قال أبو عبيدة ج١/٧٧ : ﴿ أفرغ علينا صبراً ﴾ انزل علينا وقال ﴿ بسطة ﴾ أي زيادة وفضلاً وكثرة . وأخذها البخاري منه .

(١) كتاب الأنبياء ج٦/٤٥٣ فتح الباري والآية هي ٥٥ من الإسراء والآية الأخيرة هي (١٠- ١١) من سورة سبأ ، وداود هو ابن ايشيا بكسر الهمزة وسكون التحتانية بعدها معجمة ابن عويد بوزن جعفر بمهملة وموحدة ابن باعر بموحدة ومهملة مفتوحة ابن سلمون بن يارب بتحتانية وآخره موحدة ابن رام بن حضرون بمهملة ثم معجمة ابن فارص بفاء وآخره مهملة ابن يهوذا بن يعقوب عليه السلام) فتح الباري ج٦/٤٥٤

(٢) قال الحافظ : وروى ابن أبي حاتم من طريق أبي بشر عن مجاهد قال : الحكمة : الصواب ومن طريق ليث عن مجاهد فصل الخطاب : إصابة القضاء وفهمه ومن طريق ابن جريج عن مجاهد قال فصل الخطاب العدل في الحكم وما قاله من شيء أنفذه . وقال الشعبي : فصل الخطاب قوله : أما بعد قال الحافظ : وفي ذلك حديث مسند من طريق بلال بن أبي بردة عن أبيه عن جده قال أول من قال أما بعد داود النبي وهو فصل الخطاب أخرجه ابن أبي حاتم وذكر ابن جرير بإسناد صحيح عن الشعبي مثله ، انظر تفسير ابن جرير ج١٠/٥٦٤ والآيات هي ١٧ - ٢٠ -٢٤ ص

(٣) قال الحافظ كذا وقع هنا قال الفراء ج٢/ص٤٠٣ : وقوله ﴿ لاتشطط ﴾ يقول : ولا تسرف وقد يقول بعض العرب شططت على من السوم وأكثر الكلام أشططت . وتقول : شطت الدار وقال أبو عبيدة ج٢/١٨١ : ﴿ ولا تشطط﴾ لا تسرف ، ويقال كلفني شططاً وشطت الدار بعدت .

(٤) الآية ص ٢٢ - ٢٤ .

(٥) قال أبو عبيدة : مجازها امرأة قال : الأعشى :

فرميت غفلة عينه عن شاته   فأصبت حبة قلبها وطحالها

يعني امرأة الرجل ج٢/ص١٨٠ وسيأتي الكلام على هذا قريباً

﴿ في الخطاب ﴾ يقال المحاورة(١) ﴿ قال لقد ظلمك بسؤال نعجتك إلى نعاجه وإن كثيراً من الخلطاء ليبغي بعضهم على بعض – إلى قوله – إنما فتناه﴾ قال ابن عباس : اختبرناه)(٢) وقرأ عمر : فتناه تشديد التاء(٣) ﴿فاستغفر ربه وخرَّ راكعاً وأناب ٠٠٠﴾ الآية ٠

– ثم قال : باب أحب الصلاة إلى الله صلاة داود وأحب الصيام إلى الله صيام داود ، كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ويصوم يوماً ويفطر يوماً) .

قال علي(*) وهو قول عائشة رضي الله عنها (ما الفاه) السحر عندي إلا نائماً) ثم ذكر عدة أحاديث في أمر داود عليه السلام ٠

أولها : حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : خفف على داود القرآن فكان يأمر دابته فتسرج فيقرأ القرآن قبل أن تسرج له دابته ، ولا يأكل إلا من عمل يده) ٠

---

(١) قال أبو عبيدة ج٢/ص١٨١ (كفلها) ضمها إليه وكفلت بالمال والنفس أي ضمنت (وعزني في الخطاب) أي صار أعز مني ، وقال أبو عبيدة : (الخلطاء) الشركاء ج٢/١٨١٠
قال عبد الرزاق في تفسيره : عن الثوري عن الأعمش عن مسلم عن مسروق قال عبدالله (ومازاد داودعلى أن قال (اكفلنيها) أي انزل لي عنها) ٠
وعن الثوري عن عبد الرحمن بن عبدالله عن المنهال بن عمرو عن ابن جبير عن ابن عباس قال ما زاد داود على أن قال : (اكفلنيها) أي تحول لي عنها) ج٢/١٦٣ ٠

(٢) هو في صحيفة علي ص ٤٢٧

(٣) قراءة فتناه بالتشديد قال الحافظ : مذكورة في الشواذ ونقل التشديد عن أبي رجاء العطاردي والحسن البصري قال ابن جني : فعّلناه وهي للمبالغة ج٢/٢٧٢ ٠

(*) قال الحافظ : قوله (قال علي : لم أره منسوباً وأظنه علي بن المديني شيخ البخاري ، وأراد بذلك بيان المراد بقوله (وينام سدسه) أي السدس الأخير ، وكأنه قال يوافق ذلك حديث عائشة (ما الفاه) بالفاء أي وجده الضمير له صلى الله عليه وسلم ، والسحر الفاعل) فتح الباري ج٦/٤٥٦ ٠

وثانيها : حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : أحب الصيام إلى الله صيام داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود كا ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه)

وثالثها : حديث ابن عباس : عن مجاهد قال قلت لابن عباس أتسجد في ص؟ فقرأ ﴿ ومن ذريته داود وسليمان - حتى أتى - فبهداهم اقتده) فقال ابن عباس رضي الله عنهما نبيكم صلى الله عليه وسلم ممن أمر أن يقتدى بهم)

ورابعها : حديث ابن عباس : عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ليس ص من عزائم السجود ورأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسجد فيها)

ولما انتهى مما يتعلق بداود عليه السلام ترجم لابنه سليمان عليه السلام فقال:

- باب قول الله تعالى ﴿ ووهبنا لداود سليمان نعم العبد إنه أواب ﴾ الراجع المنيب(١) وقوله ﴿ هب لي ملكاً لا ينبغي لأحد من بعدي ﴾(٢)

وقوله : ﴿ واتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان ﴾(٣)

﴿ ولسليمان الريح غدوها شهر ورواحها شهر وأسلنا له عين القطر ﴾(٤) اذبنا له عين الحديد(٥) ﴿ ومن الجن من يعمل بين يديه - الى قوله - محاريب ﴾ .

---

(١) قال الحافظ وقد أخرج ابن جريج من طريق مجاهد قال الأواب : الرجّاع عن الذنوب .

(٢) الآيتان من سورة ص الآية (٣٠ - ٣٥)

(٣) الآية من البقرة آية ١٠٢

(٤) الآية من سبأ (١٢ - ١٣) .

(٥) من صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٤٠٩ ، قال النحاس ورواه الطبري عن ابن عباس وقتادة وقال قتادة عين النحاس كانت بأرض اليمن ، وعن ابن زيد الصفر سال كما يسيل الماء انظر الطبري ج١٠/٣٥٣ .

قال مجاهد : بنيان ما دون القصر(١) ﴿ وتماثيل وجفان كالجواب ﴾ كالحياض للإبل وقال ابن عباس كالجوبة من الأرض ٠(٢)

﴿ فلما قضينا عليه الموت ما دلهم على موته إلا دابة الأرض ﴾ الأرضة(٣) ﴿تأكل من منسأته ﴾ عصاه(٤) ﴿ فلما خر - إلى قوله - المهين ﴾

(حب الخير عن ذكر ربي) (فطفق مسحاً بالسوق والأعناق)

يمسح أعراف الخيل وعراقيبها)(٥) (الأصفاد) الوثاق(٦) ، قال مجاهد (الصافنات) صفن الفرس رفع إحدى رجليه حتى تكون على طرف الحافر ٧ (الجياد) السراع(٨) (جسداً) شيطاناً (٩) ٠

---

(١) قال الحافظ : وصله عبد بن حميد عنه ، وقال أبو عبيدة ج٢/ص ١٤٤ واحدها محراب وهو مقدم كل مسجد ومصلى وبيت ٠

(٢) هو في صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٤٠٩ والطبري ج١٠/٣٥٥ قال أبو عبيدة ج١٤٤/٢ واحدتها جابية وهي الحوض الذي يجبى فيه الماء ٠

(٣) قال في صحيفة علي بن أبي طلحة الأرضة تأكل عصاه ص ٤١٠ والطبري ج١٠ / ٣٥٧ ٠

(٤) قال أبو عبيدة ج٢ ص١٤٥ وهي العصا وأصلها من نسأت بها الغنم وهي من الهمز الذي تركت العرب الهمزة من اسمائها ينسأ بها الغنم أي يسوقها ٠
قال الحافظ : وهي مفعلة من نسأت إذا زجرت الإبل أي ضربتها بالمنسأة ٠٠ ج٦ ص٤٥٩ ٠ وانظر الطبري ج١٠ / ٣٥٧ رواه عن ابن عباس ومجاهد وقتادة ٠

(٥) هو في صحيفة علي ص ٤٢٧ والطبري ج١٠ / ٥٧٩ - والدر المنثور ج٥ / ٣٠٩ ٠

(٦) قال أبو عبيدة ج٢ ص١٨٣ (الاصفاد) الاغلال واحدها صفد والصفد أيضاً العطاء ٠

(٧) قال الحافظ : وصله الفريابي من طريقه - وقال أبو عبيدة ج٢ ص١٨٢ والصافن من الخيل الذي يجمع بين يديه ويثني طرف سنبك إحدى رجليه والسنبك مقدم الحافر ٠

(٨) قال الحافظ وصله الفريابي ج٦ ص٤٥٩ ٠

(٩) قال الحافظ : قال الفريابي حدثنا ورقاء عن مجاهد في قوله ﴿ وألقينا على كرسيه جسداً ﴾ قال شيطاناً يقاله آصف قال له سليمان كيف تفتن الناس قال أرني خاتمك أخبرك فأعطاه ، فنبذه آصف في البحر فساخ فذهب ملك سليمان وقعد آصف على كرسيه ٠٠) ج٦/٤٥٩ وسيأتي هذا إن شاء الله ٠ =

(رخاءً)(١) طيبة (حيث أصاب) : حيث شاء (٢) (فامنن)أعط : (بغير حساب) بغير حرج (٣) ٠

ثم أورد بعد هذا أحاديث تتعلق بقصة سليمان من القرآن :

الأول : عن ابي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي صلى الله عليه وسلم " إن عفريتاً من الجن تفلت البارحة ليقطع علي صلاتي فأمكنني الله منه فأخذته فأردت أن أربطه على سارية من سواري المسجد حتى تنظروا إليه كلكم ، فذكرت دعوة أخي سليمان ﴿رب هب لي ملكاً لا ينبغي لأحد من بعدي﴾ فرددته خاسئاً) عفريت : متمرد من إنس أو جانٍ ، مثل زبنية جماعتها الزبانية (٤)٠

= قال في صحيفة علي بن أبي طلحة : هو صخر الجنى تمثل على كرسيه جسداً ص٤٢٧ ، والطبري ج١٠ ص٥٨٠ والدر المنثور ج٥ ص ٣١٠ ٠

وعن معمر عن قتادة قال كان على كرسيه شيطان أربعين ليلة متى رد الله عليه ملكه تفسير عبد الرزاق ج٢ ص١٦٤ ٠

(١) قال أبو عبيدة ج٢ ص١٨٣ : أي رخوة لينة وهي من الرخاوة : قال الحافظ وصله الفريابي ٠

(٢) قال الحافظ وصله الفريابي قال أبو عبيدة (حيث أراد يقال أصاب الله بك خيراً أي أراد الله بك خيراً ج٢ / ١٨٣ ،كتاب الأنبياء ج٦/٣٥٧ والآية ٣٢ من سبأ والآية الأخرى هي ٣٩ من ص ٠

(٣) قال الحافظ : وصله الفريابي ٠٠ عن مجاهد ، وقال أبو عبيدة سبيلها سبيلان فأحدهما بغير جزاء والآخر بغير ثواب وبغير منة ولا قلة) ج٢ / ١٨٤ ٠

(٤) كتاب الأنبياء ج٦ / ص ٤٥٧ ـ ٤٥٨ وقوله وقوله " عفريت " ثم فسره بالمتمرد من الإنس أو الجن ، يلاحظ فيه قوله تعالى ﴿ قال عفريت من الجن ﴾ فهو هنا فسر الآية والحديث معاً ، قال الحافظ : والزبانية في الأصل اسم أصحاب الشرطة ، مشتق من الزبن وهو الدفع وأطلق على الملائكة لأنهم يدفعون الكفار في النار وواحد الزبانيـــة زبنية ومراد المصنف ـ يعني البخاري ـ أنـــه قيل في عفريت عفرية وهي قراءة رويت في الشواذ ج٦/٤٦٠ ٠

الثاني : حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " قال سليمان بن داود لأطوفن الليلة على سبعين امرأة تحمل كل امرأة فارساً يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه إن شاء الله فلم يقل ، ولم يحمل شيئاً إلا واحداً ساقطاً أحد شقيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو قالها لجاهدوا في سبيل الله .." وفي رواية " تسعين " وهو أصح .

الثالث : حديث أبي ذر رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله أي مسجد وضع أول ؟ قال المسجد الحرام قلت ثم أي ؟ قال ثم المسجد الأقصى : قلت كم كان بينهما ؟ قال : أربعون ...)

الرابع : (وقال : كانت امرأتان معهما ابناهما فأكل الذئب أحدهما فتحاكمتا إلى داود فقضى به للكبرى فخرجتا على سليمان بن داود فأخبرتاه فقال أتوني بالسكين أشقه بينهما فقالت الصغرى لا تفعل يرحمك الله هو ابنها فقضى به للصغرى) .

ثانياً : الاسرائيليات في قصة داود وسليمان عليهما السلام

أشار البخاري - رحمه الله - إلى آثار إسرائيلية في قصة داود وسليمان عليهما السلام وذلك في قوله تعالى ﴿ إن هذا أخي له تسع وتسعون نعجة ﴾ قال البخاري (يقال للمرأة نعجة ويقال لها أيضاً شاة)(١) .

وقال في قوله تعالى ﴿ وألقينا على كرسيه جسداً ﴾ قال شيطاناً) .

وقد روى أهل التفسير روايات كثيرة منشرة عند هاتين الآيتين ، أشار البخاري إليهما بهذا ولو أغفلها لكان فعل الأحسن .

أقوال العلماء في الأثرين باختصار .

قال القاضي عياض - رحمه الله - (وأما قصة داود عليه السلام فلا يلتفت إلى ما سطره فيها الأخباريون عن أهل الكتاب الذين يدلوا وغيروا ونقله بعض المفسرين ، ولم ينص الله على شيء من ذلك ولا ورد في حديث صحيح)

وقال أيضاً وإلى نفي ما أضيف من الأخبار إلى داود : ذهب أحمد بن نصر(٢) وأبو تمام(٣) وغيرهما من المحققين قال الداودي : ليس في قصة داود وأورياء خبر يثبت ولا يظن بنبي محبة قتل مسلم) (٤)

قال ابن العربي (إن هذا النقل لم يثبت فلا يعول عليه)(٥)

---

(١) خلاصة القصة أن داود عليه السلام رأى امرأة فأعجبته فأمر بزوجها أن يجعل في مقدمة الجيش ليقتل ، فقتل فتزوجها) وهي قصة مفتراة كما سترى .

(٢) أحمد بن نصر الأسدي الداودي المالكي أبو جعفر محدث فقيه متكلم) معجم المؤلفين ٢/ ١٩٤ وتقدم .

(٣) وأبو تمام هو علي بن محمد بن أحمد البصري من أصحاب الأبهري كان جيد النظر في الكلام ترتيب المدارك ج٤/٤٠٥ .

(٤) الشفا في التعريف بحقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم ج٢ / ١٥٨ وانظر الاسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير ٢٦٤ — ورسالة دكتواره لشيخنا عويد عباد المطرفي ص٥٥ :(داود وسليمان في الكتاب والسنة)

(٥) الاحكام لابن العربي ج٤ / ١٦٢٤ وانظر القرطبي ج١٥ / ١٦٥ وابن كثير ج٤/٤٧ والقصة رواها الطبري ، ج١٠ / ٥٧١ وابن أبي حاتم والبغوي ج٦ /٢٧ والسيوطي ج٥ / ٣٠٠ — ٣٠٢ والشوكاني ج٤ / ٤٢٣ .

قال الحافظ ابن كثير (قد ذكر الفسرون ها هنا قصة أكثرها مأخوذه من الإسرائليات و لم يثبت فيها عن المعصوم حديث يجب اتباعه ولكن روى ابن أبي حاتم هنا حديثاً لا يصح سنده لأنه من رواية يزيد الرقاشي عن أنس ويزيد وإن كان من الصالحين لكنه ضعيف الحديث عند الأئمة فالأولى أن يقتصر على مجرد تلاوة هذه القصة وأن يرد علمها إلى الله تعالى فالقرآن حق وما تضمنه هو الحق)(١)

وقال ابن الجوزي – بعد روايته للقصة وهذا لا يصح من طريق النقل ولا يجوز من حيث المعنى لأن الأنبياء منزهون عنه)(٢) وقال القرطبي (هذا لا يصح)(٣) وقال البقاعي (تلك القصة وأمثالها من كذب اليهود) .

وقال النحاس وقد جاءت أخبار وقصص في أمر داود صلى الله عليه وسلم وأورياء وأكثرها لا يصح ولا يتصل إسناده ولا ينبغي أن يجترأ على مثلها إلا بعد معرفة صحتها)(٤)

وقال أبو حيان (ويعلم قطعاً أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام معصومون من الخطايا لا يمكن وقوعهم في شيء منها ضرورة أنا لو جوزنا عليهم شيئاً من ذلك بطلت الشرائع و لم نثق بشيء مما يذكرون أنه أوحى الله به إليهم فما حكى تعالى في كتابه يمرُّ على ما أراده الله وما حكى القصاص مما فيه غض لمنصب النبوة طرحناه ونحن كما قال الشاعر :

ونؤثر حكم العقل في كل شبهة إذا آثر الأخبار جلاس قصاص)(٥)

قال البيضاوي (وما قيل إنه أرسل أورباء إلى الجهاد مراراً وأمر أن يقدم حتى يقتل ... هراء وافتراء)(٦)

---

(١) تفسير ابن كثير ج٤/٤٧

(٢) زاد المسير ١١٥/٧

(٣) تفسير القرطبي ج١٥/١٦٥

(٤) معاني القرآن للنحاس ٩٨/٦ تحقيق الصابوني

(٥) البحر المحيط ٣٩٣/٧

(٦) أنوار التنزيل ٣٠٨/٢

وقد أبطل هذه القصة أيضاً ابن حزم[(١)] والرازي في تفسيره .[(٢)]

قال السيوطي : والقصة التي يجلبونها في شأن المرأة أخرجها ابن أبي حاتم من حديث أنس مرفوعاً وفي إسناده ابن لهيعة وحاله معروف عن أبي صخر عن يزيد الرقاشي وقد ضعف النسائي ويحيى بن معين أبا صخر وضعف الجميع يزيد الرقاشي)[(٣)]

وتلخيص الكلام أن هذه الآثار التي رووها تتضمن أموراً ينزه عنها أي مسلم عادي فكيف بالأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم وهي :

أولاً : التسبب في قتل مسلم بغير حق .

ثانياً : الطمع في زوجة غيره .

---

(١) الفصل ج٤/١٨ (٢) تفسير الرازي ج٢٦/١٨٩

(٣) الدر المنثور ج٥/٣٠٠ والاكليل في استنباط التنزيل ١٨٤/١٨٥ وانظر الشوكاني ج٤/٤٢٣ والبقاعي : هو إبراهيم بن عمر بن حسين ٨٠٩ - ٨٨٥ مؤرخ وأديب ومفسر الأعلام ٥٦/١ ، وانظر الإسرائيليات لمحمد محمد أبي شهبة ص ٢٦٤ ورسالة شيخنا اعويد عياد المطرفي ص ٥٥

ويزيد بن أبان الرقاشي - بتخفيف ثم معجمة - أبو عمر البصري القاص بتشديد المهملة زاهد ضعيف من الخامسة مات قبل العشرين ، يعني قبل (١٢٠ هـ) بخ ت ق ، تقريب رقم ٧٦٨٣ ص ٥٩٩ وتهذيب التهذيب ٣٠٩/١١ قال فيه النسائي إنه متروك .

- وأبو صخر هو حميد بن زياد أبو صخر ابن أبي المخارق الخراط صاحب العباء مدني سكن مصر ويقال هو حميد بن صخر أبو مودود الخراط وقيل إنهما اثنان صدوق يهم من السادسة مات سنة تسع وثمانين ومائة ، بخ م ، د ، ت ، عس ، ق تقريب ص ١٨١ رقم ١٥٤٦ ، وانظر تضعيف يحيى بن معين والنسائي له في تهذيب الكمال ٣ / ٤١ المصور .

- عبد الله بن لهيعة - بفتح اللام وكسر الهاء ابن عقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن المصري القاضي صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون مات سنة أربع وسبعين وقد ناف على الثمانين م ، د ، ت ، ق تقريب ص ٣١٩ رقم ٣٥٦٣ وانظر : الاسرائيليات : لمحمد محمد أبو شهبة . ص ٢٦٦ ، وانظر : رسالة (دكتوراه : اعويد بن عياد المطرفي ص ١١٨ . ورسالة شيخنا د / محمد الخضر الناجي ص ١٩٦ .

ثالثاً : أن هذه الرواية تخالف ثناء الله تعالى على داود عليه السلام قبل هذه المحاكمة وبعدها فلا يعقل أن يقع ذم من الله تعالى لشخص بين ثناءين منه عز وجل على ذلك الشخص نفسه (١)

والحقيقة أن المحاكمة عادية والنعاج حقيقة لا رمز وكان الأفضل والأحسن بالبخاري اغفال مثل هذا ـ والله أعلم .

الأثر الثاني وأقوال العلماء فيه

قال البخاري عند قوله تعالى ﴿وألقينا على كرسيه جسداً﴾ شيطاناً)

أشار البخاري بهذا إلى الأثر المروى عن أئمة التفسير بالمأثور(٢) وهو أن شيطاناً تسلط على سليمان عليه السلام فنزع منه ملكه وعاش فيه فترة من الزمن، وأشار البخاري ـ مع ذلك ـ إلى التفسير الصحيح لهذه الآية وهو قوله صلى الله عليه وسلم (قال سليمان بن داود لأطوفن الليلة على سبعين امرأة تحمل كل امرأة فارساً يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه إن شاء الله ولم يقل ولم يحمل شيئاً إلا واحداً ساقطاً أحد شقيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو قالها لجاهدوا في سبيل الله) وفي رواية (تسعين) قال البخاري وهو أصح) (٣)

وقد رد العلماء رواية الشيطان هذه فقالوا :

---

(١) تفسير الفخر الرازي ج٢٦ / ١٩٢ ورسالة اعويد المطرفي المذكوره .

(٢) أورد القصة الطبري ج١٠ / ٥٨١ وما بعدها ، والسيوطي في الدر المنثور ج٥ / ٣٠٩ ـ ٣١١ ، وابن كثير في تفسير ج٤ / ٥٣ / ٥٥ ، والبغوي ج٦ / ٧٤ والقرطبي ج١٥ / ١٩٨ ، والشوكاني ج٤ / ٤٣٢ والغريب عدم إنكار الشوكاني لهذه الروايات . وانظر رسالة شيخنا الدكتور محمد الخضر الناجي ص ٢٢٣ .
قال محمد أبو شهبة ـ رحمه الله ـ ومن العجيب أن الامام السيوطي نبه في كتابه (تخريج أحاديث الشفاء) أنها إسرائيليات تلقاها ابن عباس عن أهل الكتاب وليته نبه إلى ذلك في التفسير) ص ٢٧٣ : الاسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير .

(٣) تقدم تخريجه قريباً .

(قال القاضي عياض - رحمه الله - (ولا يصح ما نقله الأخباريون من تشبه الشيطان به وتسلطه على ملكه وتصرفه في أمته بالجور في حكمه لأن الشياطين لا يسلطون على مثل هذا وقد عصم الأنبياء من مثله) (١)

وقال الحافظ ابن كثير (قال ابن عباس - رضي الله عنهما - ومجاهد وسعيد بن جبير والحسن وقتادة وغيرهم (شيطانا) ... وروى تلك الروايات .... ثم قال : وهذه كلها من الاسرائيليات ... ثم قال : وقد رويت هذه القصة مطولة عن جماعة من السلف رضي الله عنهم كسعيد بن المسيب وجماعة آخرين وكلها متلقات من قصص أهل الكتاب ... وإسناد ابن عباس قوي ولكن الظاهر أنه إنما تلقاه - إن صح عنه من أهل الكتاب وفيهم طائفة لا يعتقدون نبوة سليمان عليه السلام فالظاهر أنهم يكذبون عليه) (٢)

قال الشوكاني (واخرج الفريابي والحكيم الترمذي والحاكم وصححه(٣) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في قوله تعالى ﴿ ولقد فتنا سليمان وألقينا على كرسيه جسداً ﴾ قال هو الشيطان الذي كان على كرسيه يقضي بين الناس أربعين يوماً) (٤)

قال القرطبي : (وقد ضعف هذا القول من حيث إن الشيطان لا يتصور بصورة الأنبياء ، ثم من المحال أن يلتبس على أهل مملكة سليمان الشيطان بسليمان حتى يظنوا أنهم مع نبيهم في حق وهم مع الشيطان في باطل)(٥) .

---

(١) الشفاء للقاضي عياض ج٢ / ١٦٢ .

(٢) تفسير ابن كثير ج٤ / ٥٥ .

(٣) الحاكم في المستدرك . ج ٢ / ٤٣٤ ووافقه الذهبي .

(٤) تفسير الشوكاني ج٤ / ٤٣٤ .

(٥) تفسير القرطبي ومن الغريب البرودة التي تناول بها القرطبي والشوكاني هذا الموضوع حتى أن القرطبي قال : ﴿وألقينا على كرسيه جسداً﴾ قيل : شيطان في قول أكثر أهل التفسير ج١٥ / ١٩٩ ثم عقب بما تراه ، والظاهر أن القرطبي أثر على الشوكاني إذ من عادته عدم التساهل في مثل هذا .

قال : أبو شهبة وإذا جاز للشيطان أن يتمثل برسول الله سليمان عليه السلام فأي ثقة بالشرائع تبقى بعد هذا ؟! وكيف يسلط الله الشيطان على نساء نبيه سليمان وهو أكرم على الله من ذلك ؟!

وأي ملك أو نبوة يتوقف أمرهماعلى خاتم يدومان بدوامه ويزولان بزواله ؟! وما عهدنا في تاريخ البشرية شيئاً من ذلك) ..

والحق أن نسج القصة مهلهل لا يصمد أمام النقد وأن آثار الكذب والاختلاق بادية عليها) .

قلت : سوف أوضح لك هنا ما أشار إليه العلماء في عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وذلك اعتماداً على صريح القرآن الكريم فإذا وضح القرآن الكريم أمراً فأتى أثر بعد ذلك صح أو حسن يخالف صريح القرآن فهو مردود بداهة والعلماء لم يوضحوا ذلك لأنه معروف عند عامتهم بداهة فلا يحتاج إلى توضيح فأقول :

لا مراء أن سليمان عليه السلام نبي من أنبياء الله تعالى ورث نبوة أبيه داود عليه السلام وملكه وعلمه وقد صرح القرآن بهذه النبوة وهذه الوراثة في قوله تعالى ﴿ وورث سليمان داود ﴾ وقال تعالى ﴿ ومن ذريته داود وسليمان ﴾ ثم قال بعد ذلك ﴿ أولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة ﴾ وقال لنبيه صلى الله عليه وسلم ﴿ أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده ﴾ وقال تعالى ﴿ ولقد آتينا داود وسليمان علماً وقالا الحمد لله الذي فضلنا على كثير من عباده المؤمنين ﴾(٢)

وقال تعالى ﴿ وورث سليمان داود وقال ياأيها الناس علمنا منطق الطير وأوتينا من كل شيء إن هذا لهو الفضل المبين ﴾ (٣) وعدد القرآن معجزات

---

(١) الاسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير وقد أجاد رحمه الله ص ٢٧٤ .

(٢) الأنعام الآية ٨٤ ـ ٨٩ (٣) النمل الآية ١٥

سليمان فقال﴿ ولسليمان الريح غدوها شهر ورواحها شهر وأسلنا له عين القطر ومن الجن من يعمل بين يديه بإذن ربه ومن يزغ منهم عن أمرنا نذقه من عذاب السعير ﴾ إلى أن قال ﴿ اعملوا آل داود شكراً وقليل من عبادي الشكور﴾(١) وقوله تعالى ﴿ووهبنا لداود سليمان نعم العبد إنه أواب ﴾ (٢)

وإذا ثبتت نبوة سليمان عليه السلام وكونه من عباد الله المخلصين بهذه الآيات فاعلم أن القرآن قد نص على أن الشيطان ليس له سلطان على عباد الله المخلصين وذلك في عدة آيات منها قوله تعالى ﴿ إن عبادي ليس لك عليهم سلطان وكفى بربك وكيلا ﴾(٣)

وقوله تعالى ﴿ إنه ليس له سلطان على الذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون﴾(٤)

وقوله تعالى ﴿ إن عبادي ليس لك عليهم سلطان إلا من اتبعك من الغاوين﴾

فثبت بهذا احكام الدليل من القرآن على أن سليمان عليه السلام لا يمكن ولا يجوز ولا يصح أن يسلط عليه شيطان مارد ينزع منه ملكه ويجلس على كرسيه في مكانه ثم يعبث في ملكه فساداً لأن هذا يخالف هذه الآيات وكل ما خالف القرآن فهو متروك سواء علينا بعد ذلك صححه الحاكم أو قواه ابن كثير إلى ابن عباس - رضي الله عنهما - أو إلى غيره وأي فائدة في تصحيح الحاكم إذا كان ذلك المصحح يخالف كتاب الله لنقص من مقام نبي من أنبياء الله .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين محمد وعلى آله وصحبه والتابعين وتابعيهم أجمعين إلى يوم الدين .

---

(١) سبأ الآية ١٣
(٢) ص الآية ٣٠
(٣) الاسراء الآية ٦٥
(٤) النحل الآية ٩٩
(٥) الحجر الآية ٤٢

الخاتمـــــة

أما بعد : فأحمد الله تعالى على أن قدر ويسر كتابة هذه الرسالة ، وجعلني أعيش مع المباحث التفسيرية من هذا الكتاب الجليل الذي هو أصح كتب الحديث ألا وهو صحيح الامام البخاري رحمه الله ، وقد توصلت من خلال هذا البحث إلى نتائج كثيرة نجتزئ منها بما يلي :

أولاً : أن الامام البخاري رحمه الله جعل تفسير كتاب الله تعالى هدفاً وغاية من أهداف كتابه حيث كان يؤصل الكتب والتراجم تأصيلاً تفسرياً ، إذ يعتبر نصف الكتاب مؤصلاً بالقرآن حيث شمل ذلك ستة وخمسين كتاباً وأكثر من ألف ترجمة سائرة في دائرة التفسير هذا فضلاً عن الروايات الكثيرة المنتشرة في الكتاب .

ثانياً : أن الامام البخاري أودع في كتابه كثيراً من مباحث التفسير التي لا تنطوى تحت دائرة الحديث والفقه كأسباب النزول ، والناسخ والمنسوخ ، وغريب القرآن ، وتفسير القرآن بالقرآن ، وتفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين ، واستخدام مباحث اللغة العربية في التفسير كالتصريف والاستشهاد بالشعر ، والقصص وغير ذلك ، وبذلك يظهر جلياً أن الامام البخاري إمام في التفسير كما هو إمام في الحديث والفقه .

ثالثاً : ظهر من خلال البحث أن إمامة البخاري الحديثية والفقهية كادت أن تغطي على إمامته في التفسير حيث أوشك الأئمة أن يهملوا هذا الجانب حيث لم يعطوا هذا الجانب ما يستحقه من الاهتمام والتنوية والدراسة ،

رابعاً : إن المفسرين الكبار قد تأثروا بمنهج الإمام البخاري في التفسير خصوصاً عند الترجيح بين الأقوال ، ويظهر ذلك جلياً في تفسير أبي بكر بن العربي للآيات الأحكام والقرطبي وابن كثير والشوكاني كما تظهر آراؤه ومروياته في الاتقان في علوم القرآن للسيوطي والكتب الآخذة عنه ، ككتب المتأخرين.

خامساً : إن الإمام البخاري كان ممن يتوقى الأخذ عن الإسرائليات في التفسير إلا في القليل النادر مثل قصة داود وسليمان عليهما السلام ، وكقصة الغرانيق.

سادساً : إن الإمام البخاري له اليد الطولى في اللغة العربية في من صرف ونحو وغيره ، وأنه كان يأخذ المباحث اللغوية من الكتب المعتبرة التي ألفها أئمة اللغة كأبي عبيدة وأبي عبيد والفراء وغيرهم ، وبهذا يرد على العلامة العيني ومن تبعه في اتهامهم الإمام البخاري بقصر اليد في اللغة العربية .

سابعاً : لقد تبين من خلال البحث عدم صحة المقولة القائلة إن الإمام البخاري كان قصد في تراجمه الرد على أقوال الحنفية ، وذلك لموافقة البخاري الحنفية في أمور عديدة ، كالتيمم بالرمل والحجر ، والتيمم في الحضر ، وأن التيمم يأخذ حكم الماء وأن الإحصار يكون من كل شيء ، وغير ذلك .

ثامناً : كشف البحث متانة دفاع البخاري عن عقيدة أهل السنة والجماعة ضد أصول الفرق الاسلامية الكبيرة كالخوارج والقدرية والمرجئة ، والمعتزلة والجهمية والكلابية وغيرهم باسلوب لا نظير له ولم تقتصر جهوده على (خلق أفعال العباد) كما يظن ذلك بعض الباحثين .

تاسعاً : ظهر أيضاً مدى استقلالية الامام البخاري الفكرية والمنهجية والاستنباطية، ويظهر ذلك جلياً في مواقفه العقدية والتفسيرية واللغوية ، والفقهية على السواء .

اقتراحان

أولاً : أن تشكل الجامعة لجنة متخصصة لجمع مخطوطات صحيح البخاري ومطبوعاته والمقارنة بينهما وإخراجه للناس نصاً محققاً مشروحاً شرحاً كبيراً سلفياً يجمع بين محاسن جميع الشروح السابقة والأساليب الحديثة المعاصرة مع بيان عقيدة السلف وذلك خدمة لهذا الكتاب العظيم .

ثانياً : أن تبعث الجامعة باحثاً متخصصاً لجمع كتب البخاري المخطوطة والموجودة في مكتبات برلين ، وباريس ، والجزائر ، ومصر ، مثل : المسند

الكبير والتفسير الكبير ورسالتان في العقيدة في مصر ، ثم النظر في هذه المخطوطات ، وتحقيقها وإخراجها للناس .

وأحسب ذلك كله سيكون مفخرة لجامعة أم القرى ، فضلاً عن فوائده الدينية والعلمية الكبيرة ، وأن أي جهد يبذل لاظهار جهود البخاري الاسلامية سيكون محل إعجاب وتقدير لدى المؤسسات العلمية الاسلامية والله أعلم .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين ومن تبعهم إلى يوم الدين .

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الأحاديث والآثار

فهرس غريب القرآن

الأشعار

البيـــت			الصفحة
أنت زينم نيط في آل هاشـم	كما نيط خلف الراكب الغدم	حسان بن ثابت	٣٧٦
في الحدوج عروب غير فاحشة	ريّا الروادف يعشى دونها البصر	لبيد	٤٠٨
عمري ما أدري وإنني لأوجـل	على أينا تدو المنيـــة أول		٤٠٩
ن الذي سمك السماء بنى لنـا	بيتاً دعائمه أعز وأطـــول	الفرزدق	٤٠٩
خصم كناد الجن اسقطت شاؤهم	بمستحصد ذي مرة وصـدوع	لبيد	٤١٠
ا لله لولا ا لله ما هتدينـــا	ولا تصدقنا ولا صلينـــا	عبدا لله بن رواحة	٤١٤
د استوى بشر على العـراق	من غير سيف و دم مهـــراق	الأخطل	٤١٣
حن الدين بايعوا محمـــدا	على الجهاد ما بقينا أبـــدا		٤١٥
ذا ما قمت أرحلها بليـــل	تأوه أهة الرجل الحـــزين	المثقف العبدي	٤١٥
رجلة يضربون البيض ضاحية	ضربا تواصى به الأبطال سجينا	تميم بن مقبل	٤١٦
ذكر بني حاميم والرمح شاجر	فهلا تلد حاميم قبل التقـــدم	شرح بن أبي أوفى	٤١٦
كل مدحج ماللبث يســمو	على أوصال ذيـــال رقس	النابغة	٤١٦
لولا الشعر بالعلماء يـــزري	لكنت اليوم أشعر من لبيـــد	الشافعي	٤٢١
غتنم في الفراغ فضل ركـــوع	فعسى أن يكون مرتك بغتـــه	البخاري	٤٢١
جدنا لكم في ال حـــم آية	تأولها منا تقـي ومعـــرب	الكميت بن زيد	٤١٧
لا كل شيء ما خلا ا لله باطل	وكل نعيم لا محالة زائـــل	لبيد	٤١٩
ا نفس إن لا تقتلي تموتـــي	هذي حياض الموت قد صلـيت	عبدا لله بن رواحة	٤١٩
ينا رسول ا لله يتلو كتابـــه	إذا انشق معروف من الفجر ساطع	ابن رواحة	٤٢٠
ر مل بها غرض السرى مغادرا	مسجورة متجاورا قالا مهـــا	لبيد	٤٢٧
قد بكر الناعي بخير بني أسـد	يعمر وبن مسعود وبالسيد الصمد	الأسدي	٤٣٣
ولا رهبنة إلا سيد صمـــد		الزبرقان بن بدر	٤٣٣
لقد علمت بأن دين محمـــد	من خير أديان البرية دينـــا	أبو طالب	٤٥١
ن الكلام لفي الفؤاد وإنمـــا	جعل اللسان على الفؤاد دليـــلا		٤٧٣
تمتها من أذرعات وأهلهـــا	بيثر أدنى نظراً عالــــي	امرؤ القيس	٥٠٥

الأعلام المترجم لهم

تابع الأعلام المترجم لهم

تابع الأعلام المترجم لهم

فهرس المصادر والمراجع

- القرآن الكريم

الأبواب والتراجم للكاندهلوي ، ندوة العلماء الهند ١٣٩٤ هـ الطبعة الثانية .

- ابن الجوزي بين التأويل والتفويض ، رسالة علمية بمركز البحث العلمي ـ جامعة أم القرى ـ رقم ٨ .

- ابن تيمية وقضية التأويل ـ تأليف محمد الحلبند ـ الهيئة العامة للمطابع سنة١٣٩٣هـ

- ابن جزي الكلبي ومنهجه في التفسير ، تأليف د / علي محمد الزبيري ، الطبعة الأولى ، دار القلم دمشق ١٤٠٧ هـ .

- اتحاف فضلاء البشر في القراءات العشر للدمياطي ، تحقيق علي بن محمد الصباغ ، طبعة عبد الحميد أحمد حنفي بمصر .

- الاتقان في علوم القرآن ، للسيوطي دار الفكر بيروت .

- أحكام القرآن لابن العربي ، تحقيق علي محمد البيجاوي ، الطبعة الثالثة ، دار الفكر بيروت .

- الاحسان في ترتيب ابن حبان ، ضبط : يوسف الحوت ـ الطبعة الأولى ـ دار الكتب العلمية بيروت .

- الاختلاف في اللفظ ، لابن قتيبة ، ضمن مجموعة عقائد السلف ، جمع علي النشار المعارف ، بالاسكندرية ١٩٧١ .

- اختصار سنن أبي داود للمندري ، مع معالم السنن للخطابي مكتبة السنة القاهرة .

- إرشاد الفحول في تحقيق الحق في فن الأصول للشوكاني ، تحقيق د/ شعبان محمد ، الطبعة الأولى ١٤١٣ المكتبة التجارية مكة المكرمة .

- إرشاد الساري شرح لصحيح البخاري للقسطلاني الطبعة الأولى ، دار الفكر بيروت سنة ١٤١٠ هـ .

- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، للشنقيطي ، طبعة دار الكتب العلمية .

- أسباب النزول للواحدي ، تحقيق أيمن صالح شعبان – طبعة دار الحديث ، القاهرة

- الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، لابن عبد البر بهامش الاصابة .

- الأسس العقدية والأخلاقية ، د. / محمد عمر حوية الشنقيطي ، الطبعة الأولى ، دار القبلة جدة ١٤١٢هـ .
- الأسماء والصفات للبيهقي ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- الإسرائليات لمحمد محمد (أبو شهبة) مكتبة السنة القاهرة الطبعة الرابعة ١٤٠٨هـ
- الأشباه والنظائر لمقاتل بن سليمان تحقيق : محمود شحاتة ، الطبعة الأولى ، القاهرة
- الاصابة في تمييز الصحابة للحافظ ابن حجر ، دار الفكر بيروت .
- الأعلام للزركلي ، الطبعة التاسعة ، دار العمل للملايين ، بيروت ١٩٩٠م .
- أعلام الحديث للخطابي د/تحقيق محمد بن سعد مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى ، الطبعة الأولى ، مكة المكرمة .
- الاعتصام للشاطبي ، تصحيح أحمد عبد الشافي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤١١هـ .
- إكمال الإكمال للأبي ، الطبعة الأولى ، بطبعة السعادة بمصر .
- الأم للشافعي ، دار الفكر ، بيروت .
- إنباه الرواة على انباه النحاة ، للقطفي ، تحقيق محمد أبو الفضل ، الطبعة الأولى ، دار العربي ، القاهرة .
- الأنساب للسمعاني ، تحقيق المعلمي ، الطبعة الأولى ، دار الحنان .
- الإمام البخاري فقيه المحدثين د/ نزار الحمداني ، مركز إحياء التراث ، جامع أم القرى ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ .
- الإمام البخاي وصححه د/ عبد الغني عبد الخالق ، دار المنار ، جدة ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ .
- الإمام البخاري إمام الحفاظ للندوري الظاهري ، الطبعة الثالثة ، سنة ١٤٠٨هـ ، مشق ، بيروت ، دار القلم .
- الإمام البخاري محدثاً وفقيهاً د/ الحسيني هاشم ، الطبعة الأولى الدار القومية للطباعة ، القاهرة .

- الإمام الترمذي والموزونة بينه وبين الصحيحين د/ نور الدين عتر ، مؤسسة الرسالة الطبعة الثانية / ١٤٠٨هـ .

- الأسماء والصفات للأشقر : دار الفائش ، الاردن ، الطبعة الأولى .

- الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار للحازمي ، تحقيق د/ عبد المعطي قلعجي ، جامعة الدراسات - كرتشي ، الطبعة الثانية ١٤١٠هـ .

- إنارة الدجى في مغازي خير الورى ، حسن محمد المشاط ، الطبعة الرابعة ، دار العربي الإسلامي ١٤١٤هـ .

- إتحاف القاري في جهود العلماء على البخاري ، تأليف محمد عصام عرار ، الطبعة الأولى ، اليمامة للطباعة ، بيروت .

- الإيمان لابن تيمية ، الطبعة الثانية ، المكتب الاسلامي ، بيروت .

- الايضاح في شرح مقدمة ابن الصلاح للعراقي . مؤسسة الكتب الثقافية . الطبعة الأولى ١٤١١هـ .

- بلوغ المرام في أحاديث الاحكام لابن حجر تحقيق محمد حامد الفقي ، المكتبة التجارية الكبري بمصر .

- البحر المحيط لأبي حيان ، الطبعة الثانية . دار الفكر .

- البداية والنهاية لابن كثير ، تحقيق جمع من المشائخ ، طبعة أولى دار الكتب العلمية بيروت .

- البرهان في أصول الفقه لامام الحرمين د/ عبد العظيم الديب ، دار الأنصار ، القاهرة .

- البرهان في علوم القرآن للزركشي ، تحقيق د/ محمد أبو الفضل ، الطبعة الثالثة ١٤٠٠هـ دار الفكر ، بيروت .

- بغية الوعاة للسيوطي ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، الطبعة الأولى ، الحلبي بمصر .

- بصائر ذوي التمييز للفيروز أبادي ، طبعة إحياء التراث الإسلامي ، القاهرة ١٣٨٣هـ .

- البيان والتعريف بما في القرآن من أحكام التصريف د/ محمد ولد سيد الحبيب ، الطبعة الأولى ، دار القبلة / جدة ١٤١٣هـ

- بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد ، الطبعة الثالثة الحلبي بمصر ١٣٤٨ هـ

- البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة ، عبدالفتاح القاضي ، الطبعة الأولى ، دار الكتاب العربي ، بيروت ١٤٠١هـ .

- الباعث الحثيث شرح مختصر علوم الحديث ، أحمد محمد شاكر ، الطبعة الثالثة ، مكتبة علي صبحي بمصر .

- التذكرة في أحوال الآخرة للقرطبي ، تحقيق عصام العريف الصبايطي , دار الحديث القاهرة .

- تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ، دار الكتاب العربي .

- التاريخ الصغير للامام البخاري ومعه الضعفاء والمتروكين للنسائي ، إدارة ترجمان القرآن .

- التاريخ الكبير للامام البخاري ، دار الباز للنشر والتوزيع ، مكة المكرمة .

-تاريخ يحيى بن معين ، تحقيق د/ أحمد محمد نور سف ، مركز إحياء التراث جامعة أم القرى - مكة المكرمة .

- تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ

- تذكرة الحفاظ للذهبي , دار إحياء التراث العربي .

- ترتيب المدارك للقاضي ، تحقيق أحمد بكير ، دار مكتبة الحياة ، بيروت .

- تعريف التقدس ، لابن حجر ، عبد القادر سلبي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

- تغليق التعليق لابن حجر ، سعيد القرفي ، دار عمار - عمان الأردن ، الطبعة الأولى .

- تفسير القرآن العظيم لابن كثير ، ضبط حسن إبراهيم زهران ، الطبعة الأولى ، المكتبة التجارية ، مكة المكرمة .

- التفسير الكبير للفخر الرازي ، ضبط حسن ابراهيم زهران ، دار المعرفة ، بيروت .

- تقريب التهذيب ، لابن حجر ، تحقيق محمد عواجة ، الطبعة الأولى ، دار الرشيد ، حلب .
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، لابن عبد البر ، طبعة المغرب سنة ١٣٩٩هـ
- تراجم البخاري لابن جماعة تحقيق ، علي بن عبد الله زين ، هجر للطباعة ، الطبعة - الأولى ١٤١٢هـ .
- التمهيد في أصول الفقه ، لأبي الخطاب تحقيق محمد علي إبراهيم ، دار المدني جدة الطبعة الأولى .
- تهذيب الأسماء واللغات للنووي ، دار الكتب العلمية ، بيروت عن المطبعة المصرية
- تهذيب التهذيب لابن حجر ، دائرة المعارف ، حيدرأباد ، الهند ، الطبعة الأولى ، ١٣٢٦هـ .
- تهذيب الكمال ، للمزي ، دار المأمون ، دمشق ، ١٤٠٢هـ الطبعة ، مصورة .
- تهذيب اللغة للأزهري تحقيق علس حسن هلالي , الدار المصرية للتأليف والترجمة .
- تبيين كذب المفتري لابن عساكر ، دار الكتاب العربي ، بيروت .
- تهذيب سير أعلام النبلاء .... ، أحمد فائز الحمصي ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ
- التاريخ الاسلامي . محمودشاكر . المكتب الاسلامي . الطبعة الثالثة . ١٤٠٥هـ
- تاريخ الخلفاء . للسيوطي . دارالقلم . الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ .
- تدريب الراوي . للسيوطي . تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف . دار الفكر . مطبعة السعادة بمصر .
- تحفة الأحوذي . المبارك فوري ، مطبعة الاعتماد . الطبعة الأولى .
- تاج العروس . محمد مرتضى الزبيدي . الطبعة الأولى . دار صادر . بيروت والخيرية بمصر ١٣٠٦هـ .
- التعريفات للجرجاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٨هـ .
- تاريخ التراث العربي ، محمد فؤاد سزكين ، ترجمة محمود فهمي حجازي ، جامعة الامام محمد بن سعود ١٤٠٣هـ الرياض .

- تحقيق اسم الصحيحين وجامع الترمذي . أبو غدة . مكتب المطبوعات الاسلامية بحلب . الطبعة الأولى ١٤١٤هـ .

- التخريج ودراسة الأسانيد . محمود الطحان . دار الكتب السلفية .

- تيسير مصطلح الحديث محمود الطحان . مكتبة المعارف . الرياض . الطبعة الثامنة ١٤٠٧هـ

- ترتيب القاموس للزواوي .

- التفسير والمفسرون . د/ محمد حسن الذهبي . الطبعة الثانية ١٣٩٦هـ .

- تفسير ابن جزي الكلبي . طبعة دار الكتب الحديثة بمصر .

- تأويلات أهل السنة للماتوريدي : تحقيق مستفيض الرحمن . الطبعة الأولى الارشاد بغداد ١٤٠٤هـ .

- تفسير ابن عيينة . تحقيق أحمد صالح محايري ، المكتب الاسلامي . الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ مكتبة أسامة .

- تفسير عبد الرزاق . تحقيق د/ مصطفى مسلم محمد مكتبة الرشد . الرياض ١٤١٠هـ الطبعة الأولى .

- تفسير سفيان الثوري ، تحقيق لجنة بدار الكتب العلمية . بيروت . الطببعة الأولى ١٤٠٣هـ .

- تفسير النسائي تحقيق صبري عبد الخالق الطبعة الأولى . مؤسسة الكتب الثقافية . بيروت ١٤١٠هـ .

- جامع البيان في تفسير القرآن للطبري . دار الكتب العلمية . بيروت . الطبعة الأولى ١٤١٢هـ .

- جامع الترمذي . تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف . دار الفكر . بيروت . الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ .

- الجامع الصحيح للامام البخاري مع حاشية السندي ، طبع بمطبعة دار الكتب العربية بمصر.

- الجامع لاحكام القرآن . للقرطبي . الطبعة الثانية . دار الكتب العلمية . بيروت .

- الجرح والتعديل ، لابن أبي حاتم ، الطبعة الأولى ، دائرة المعارف ، حيدر أباد ، الهند .
- جامع العلوم والحكم لابن رجب ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ .
- الجمعة ومكانتها في الدين .
- جمع الجوامع لابن السبكي مع البناني ، دار الفكر ، بيروت ١٤٠٢هـ .
- الحجة في القراءات لأبي زرعة ، تحقيق سعيد الأفغاني ، الطبعة الثانية ، مؤسسة الرسالة .
- دفع ايهام الاضطراب للشيخ محمد الأمين الشنقيطي ج١٠ من أضواء البيان ، عالم الكتب ، بيروت .
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، ابن حجر ، دار الجيل ، بيروت .
- الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي ، دار المعرفة ، بيروت .
- الديباج المذهب في علماء المذهب لابن فرحون ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- دليل القاري إلى مواضع الحديث في صحيح البخاري عبد الله الغنيمان ، الطبعة الثانية ، مؤسسة الرسالة .
- الدلائل ، للبيهقي .
- رفع الأستار عن محدرات طلعت الأنوار ، حسن المشاط ، الطبعة السادسة ، عيسى الحلبي ، القاهرة ، ١٣٩٨هـ .
- رجال صحيح البخاري للكلاباذي ، تحقيق عبد الله الليثي ، دار المعرفة ، بيروت .
- روضة الناظر وجنة المناظر ، لابن قدامة ، دار الفكر العربي ، مصر .
- الرسالة للامام الشافعي ، تحقيق أحمد محمد شاكر .
- رسالة المرجئة ، تأليف خليل إبراهيم الكبيسي ، مكتبة البحث العلمي ، جامعة أم القرى بمكة المكرمة .
- رسالة ظاهرة الارجاء ، سفر عبد الرحمن العوالي ، مكتبة البحث العلمي ، جامعة أم القرى بمكة المكرمة .

- رسوخ الاحبار في منسوخ الأخبار تحقيق حسن محمد مقبول مؤسسة الكتب الثقافية .
- زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي . طبعة إحياء التراث . بيروت .
- زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم. محمد حبيب الله الشنقيطي . دار الفكر ١٤٠١هـ
- زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم تحقيق شعيب الأرنؤوط . مؤسسة الرسالة .
- سنن الدارقطني . دار المحاسن .
- سير الامام البخاري . عبد السلام المبارك فوري . الجامعة السلفية . الهند ١٤٠٧هـ
- سير أعلام النبلاء للذهبي ، تحقيق شعيب الأرنؤوط . طبعة الرسالة . الطبعة الأولى .
- سنن أبي داود . ضبط محمد محي الدين . دار الفكر .
- سنن النسائي . المكتبة العلمية . بيروت .
- سنن ابن ماجه . تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي . دار الحديث . القاهرة . توزيع المكتبة التجارية .
- سيرة ابن هشام . تحقيق مصطفى السقاء وصاحباه . دار الكنوز الأدبية .
- السنة قبل التدوين . لمحمد عجاج الخطيب .
- السنة لعبد الله بن أحمد . تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول دار الكتب العلمية . بيروت .
- شرح كتاب التوحيد . تأليف عبد الله بن محمد الغنيمان . الطبعة الأولى . مكتبة المدني ١٤٠٥هـ .
- شرح أصول اعتقاد أهل السنة اللالكائي . تحقيق أحمد بن سعيد بن حمدان . دار طيبة الرياض .
- شرح السنة للبغوي . تحقيق شعيب الأرنؤوط . الطبعة الأولى . الكتب الاسلامي .
- شواهد القرآن . تأليف أبي تراب الظاهر . نشر النادي الأدبي . بجدة .
- شرح النووي لصحيح مسلم . الطبعة المصرية .
- شرح النووي للبخاري . دار الكتب العلمية . بيروت .
- شرح النخبة . لابن حجر . تحقيق د/محمد عوض . مكتبة الغزالي . دمشق .

- شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، الحنبلي ، دار المسيرة بيروت ، الطبعة الثانية .
- شجرة النور الزكية ، تأليف الشيخ محمد بن محمد مخلوف ، دار الفكر .
- شعب الايمان ، للبيهقي .
- شرح معاني الآثار ، للطحاوي ، تحقيق محمد عوض ، مكتب الغزالي ، دمشق .
- شرح الكواكب المنير ، لابن النجار ، تحقيق محمد الزحيلي ، مركز البحث العلمي جامعة أم القرى .
- الشفا بتعريف حقوق المصطفى ، للقاضي عياض ، مطبعة مصطفى الحلبي بمصر .
- الشريعة للآجري ، تحقيق حامد الفقي ، الطبعة الأولى .
- شرح حديث النزول لابن تيمية ، منشورات المكتب الاسلامي ، الطبعة السادسة ١٤٠٢هـ
- شرح البدخشي ، منهاج الأصول وبهامشه شرح الأسنوي ، شرح منهاج الوصول للبيضاوي ، مطبعة محمد علي صبحي .
- شرح تراجم البخاري ، أحمد الدهلوي ، الطبعة الرابعة ، دار الحديث ، بيروت ١٤٠٧
- صحيفة علي بن أبي طلحة ، حققها راشد عبد المنعم الرحال ، دار الفكر ، ومؤسسة الكتب الثقافية ، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ .
- الصحاح للجوهري ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار ، الطبعة الأولى ، دار العلم للملايين ، بيروت .
- صحيح مسلم ، لمسلم بن الحجاج ، تحقيق وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الفكر بيروت .
- صحيح ابن خزيمة ، لابن خزيمة ، د/ محمد مصطفى الأعظمي ، المكتب الاسلامي .
- صحيح ابن حبان ، لابن حبان ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة .
- الصلة ، لابن بشكوال ، طبعة دار السعادة بمصر .
- ضحى الاسلام ، لأحمد أمين ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة بيروت ، لبنان
- طبقات الشافعية ، للحسيني ، شركة الخدمات الصحفية ، بيروت ، ١٩٧٩ م .

- طبقات الشافعية الكبرى • لابن السبكي • دار المعرفة • بيروت • تحقيق / محمود الطناجي •
- طبقات المفسرين • للداودي • لجنة من العلماء • دار الكتب العلمية • بيروت •
- طبقات الحنابلة • لأبي يعلى • دار المعرفة • بيروت •
- طبقات الحفاظ • للذهبي • الطبعة الأولى • دار الكتب العلمية • بيروت ١٤٠٣ هـ
- طبقات اللغويين والنحاة • للسيوطي •
- طبقات القراء • للذهبي •
- طرة ابن بونة • طبعة دار السنة بالقاهرة •
- العقيدة الطحاوية مع شرح ابن أبي العز • تحقيق ناصر الدين الألباني • طبعة المكتب الاسلامي •
- عمدة القاري • شرح صحيح البخاري للعيني • تصحيح - إدارة المطابع المنيرية • دار إحياء التراث العربي • بيروت •
- عقيدة ابن قتيبة • د/ علي بن نفيع العليان • مكتبة الصديق • الطائف • الطبعة الأولى •
- علوم الحديث للحاكم •
- عارضة الأحوذي • لابن العربي • طبعة بيروت •
- غريب الحديث للخطابي • تحقيق عبد الكريم الغرباوي • مركز البحث العلمي • بجامعة أم القرى •
- الغريبين للهروي • تحقيق محمود الطناحي لمجلس الأعلى للشئون الاسلامية • القاهرة •
- الغرباء الأولون • تأليف سلمان العودة • دار ابن الجوزي • الطبعة الرابعة • الأحساء
- غريب الحديث والأثر لابن قتيبة • تحقيق عبدا الله الجبوري • مطبعة العاني • بغداد.
- غريب القرآن لابن قتيبة • تحقيق أحمد صقر • دار الكتب العلمية • بيروت •
- فتح الباري شرح صحيح البخاري • ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي • الطبعة السلفية الأولى • دار الفكر •

- فقه الامام البخاري . د/ نزار الحمداني . مركز إحساء التراث . بجامعة أم القرى بمكة المكرمة . طبعة أولى ١٤١٢هـ .

- فتاوي شيخ الاسلام ابن تيمية ، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم .

- فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت لعبد العلي الأنصاري . مكتبة المثنى . بغداد .

- الفقه والمتفقه . الخطيب البغدادي . تصحيح اسماعيل الأنصار . المكتبة الغلمية . بيروت ١٤٠٠هـ .

- فهرست ابن خير الاشبيلي . طبعة سرقسطة .

- فهرست ابن عطية .

- الفهرست لابن النديم . دار المعرفة . بيروت ١٣٩٨هـ .

- قانون التأويل لابن العربي . تحقيق محمد السليماني . دار القبلة - جدة . الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ .

- القاموس المحيط . الفيروز أبادي . مؤسسة الرسالة . الطبعة الثانية . ١٤٠٧هـ .

- القراءات القرآنية . تعريف وتاريخ . عبد الهادي الفضلي . جدة .

- كتاب التوحيد لابن خزيمة تعليق محمد خليل هلااس . دار الكتب العلمية . بيروت . ١٤١٢هـ .

- الكامل في التاريخ . لابن الأثير . دار صادر . بيروت . ١٣٩٩هـ .

- الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري . للكرماني . دار إحياء التراث العربي . بيروت . الطبعة الثانية .

- كوثر المعاني - الدراري . شرح صحيح البخاري . محمد الخضر الشنقيطي . دار البشير عمّان . الطبعة الأولى . ١٤٠٨هـ .

- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون . حاجي خليفة . دار العلوم . بيروت .

- الكامل للمبرد .

- كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي . تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي . مؤسسة الرسالة .

- لسان العرب لابن منظور . دار صادر . بيروت - ١٣٨٨هـ .

- لسان الميزان . لابن حجر . مؤسسة الأعلمي للمطبوعات . بيروت - ١٣٩٠هـ .
- مختصر الصواعق . لمحمد بن الموصلي . توزيع دار البحوث العلمية . الرياض .
- مشارق الأنوار . لعياض اليحصبي . مطبعة السعادة . الطيعة الأولى .
- مقدمة ابن الصلاح .
- المهذب فيما وقع في القرآن من المعرّب للسيوطي . تحقيق سمير حسن خلبي . دار الكتب العلمية . بيروت .
- الملل ولنحل للشهرساني . تحقيق : محمد سيد كيلاني . دار المعرفة . بيروت ١٤٠٠هـ .
- مصنف ابن أبي شيبة . تحقيق عامر العمري الأعظمي . الدار السلفية . الهند . بونباي .
- مقالات الاسلاميين للأشعري . تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد . المكتبة العصرية بيروت .
- الموسوعة الاجماعية . سعدي أبو حبيب . إحياء التراث الاسلامي . قطر ١٤٠٦هـ
- المغنى لابن قدامة . طبعة الفجالة . الحديدة بالقاهرة ١٣٨٨هـ .
- مجمع الزوائد للهيثمي . دار الكتاب . الطبعة الثانية . بيروت ١٩٦٧م .
- مواهب الجليل من أدلة خليل . أحمد بن أحمد المختار . إحياء التراث بقطر . الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ .
- مراتب الاجماع لابن حزم . دار الكتب العلمية . بيروت .
- المحلى لابن حزم . تحقيق أحمد محمد شاكر . دار الفكر . بيروت .
- مفردات غريب القرآن . الاصفهام . تحقيق محمد كيلاني . دار المعرفة . بيروت .
- مختصر العلو . للألباني الكتب الاسلامي . الطبعة الأولى ١٤٠١هـ . بيروت .
- المتواري من تراجم . البخاري . لابن المنير تحقيق صلاح الدين مقبول . الطبعة الأولى مكتبة المعلا . الكويت .
- معجم غريب القرآن . تأليف محمد فؤاد عبد الباقي . دار المعرفة . بيروت . الطبعة الثانية .

- المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث للأصفهاني ، تحقيق عبد الكريم الغرباوي ، مركز إحياء التراث جامعة أم القرى .

- معجم طبقات الحفاظ والمفسرين ، عبد العزيز عز الدين السيروان ، الطبعة الأولى ، علم الكتب ١٤٠٤هـ .

- مناهل العرفان ، محمد عبد العظيم الزرقاني ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثالثة .

- الموطأ بشرح الزرقاني ، لجنة من العلماء ، دار الفكر ، بيروت .

- معاني القرآن للفراء ، تحقيق أحمد يوسف نجاتي ، الدار المصرية .

- مجاز القرآن لأبي عبيدة تحقيق محمد فؤاد سزكين ، مكتبة الخانجي ، بالقاهرة .

- معاني القرآن للنحاس ، تحقيق محمد علي الصابوني ، مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ .

- مسند الامام أحمد ، المكتب الاسلامي ، بيروت .

- مجموعة الرسائل لابن تيمية ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الثانية - ١٤١٢هـ .

- مباحث في علوم القرآن ، مناع القطان ، مؤسسة الرسالة .

- مباحث في علوم القرآن ، لصبحي الصالح ، دار العلم للملايين ، الطبعة ١٧ سنة ١٩٩٠م .

- مقدمة التفسير لابن تيمية ، عدنان زرزور ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .

- مقدمة ابن خلدون ، المكتبة التجارية الكبرى ، بالقاهرة .

- المسائل والأجوبة لابن قتيبة ، مكتبة القدسي بمصر ١٣٤٩هـ .

- الموافقات للشاطبي ، تحقيق عبد الله دراز ، المكتبة التجارية الكبرى بمصر .

- معجم ألفاظ القرآن الكريم ، مجمع اللغة العربية ، القاهرة ، الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ

- مختار الصحاح للرازي ، دار الكتاب العربي ، بيروت .

- المستدرك للحاكم ، باشراف يوسف المرعشي ، دار المعرفة ، بيروت .

- مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر محمد الأمين الشنقيطي ، دار القلم ، بيروت .

- معارج القبول ، حافظ الحكمي ، المطبعة السلفية ومكتبتها ، المدينة المنورة .

- المستصفى للغزالي . مكتبة الجندي . القاهرة .
- المعلم بفوائد مسلم للمازري . تحقيق محمد الشاذلي النفير . الطبعة الثانية . دار الغرب الاسلامي .
- معرفة القراء الكبار للذهبي .
- المحتسب لابن جني .
- موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان للهيثمي تحقيق محمد عبد الرزاق حمزة . دار الكتب العلمية . بيروت .
- النكت علي ابن الصلاح . لابن حجر تحقيق ربيع بن هادي . دار الراية . الرياض . الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ .
- نشر البنود على مراقي السعود . عبد الله بن الحاج العلوي الطبعة الأولى . بيروت ١٤٠٩هـ
- الناسخ والمنسوخ للنحاس ، تحقيق أحمد بن الأمين الشنقيطي . مؤسسة الكتب الثقافية الطبعة الأولى .
- نيل السول على مرتقى الأصول . للولاتي .
- النشر في القراءت العشر . لابن الجزري . تصحيح علي محمد الصباغ . دار الكتاب العربي .
- نيل الأوطار . للشوكاني . طبعة الحلبي بالقاهرة .
- النهاية في غريب الحديث لابن الأثير . تحقيق محمد الطناحي . الطبعة الأولى . الكتبة الاسلامية .
- هدى الساري لابن حجر . الطبعة السلفية . دار الفكر . بيروت .
- الوافي في الوفيات . للصفدي . الطبعة الثانية .
- وفيات الأعيان لابن خلكان . تحقيق إحسان عباس . دار صادر . بيروت .

فهرس الموضوعـات

الموضـــــوع	الصفحـــة

الموضـــــــــــــــــــــــــــــوع	الصفحـــة

الموضــــوع	الصفحــة

الموضـــــوع	الصفحـــة

الموضـــــوع	الصفحـــة

الموضـــــــــــــــــــــوع	الصفحـــة

الموضـــــــــــــــــوع	الصفحـــة

الموضـــوع	الصفحـــة

الموضـــــــــوع	الصفحـــة

الموضـــــــوع	الصفحـــة

الموضـــــــــــوع	الصفحـــة

الموضـــــــــــــــــــوع	الصفحـــة

الموضـــــــــــــــوع	الصفحـــة

الموضـــــــوع	الصفحـــة

الموضـــــوع	الصفحـــة